

مكتبة المصطفى (ع)



جواب المسائل الظاهرية

الاولى الثانية والثالثة

الشريف المرتضى

علي بن الحسين الموسوي، علم الهدى

(٣٥٥-٤٣٦ هـ)

تحقيق

عبدالله المحققين

المؤلف الذكي والباري المصطفى (ع)

جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرِيقِيَّةِ

الْأُولَى الثَّانِيَةُ الثَّالِثَةُ

الشَّريفُ المَرْتَضَى
عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ المَوْسَوِيِّ، عِلْمُ الْهَدَى
(٣٥٥-٥٤٣٦ هـ)



تحقيق

عِدَّةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ

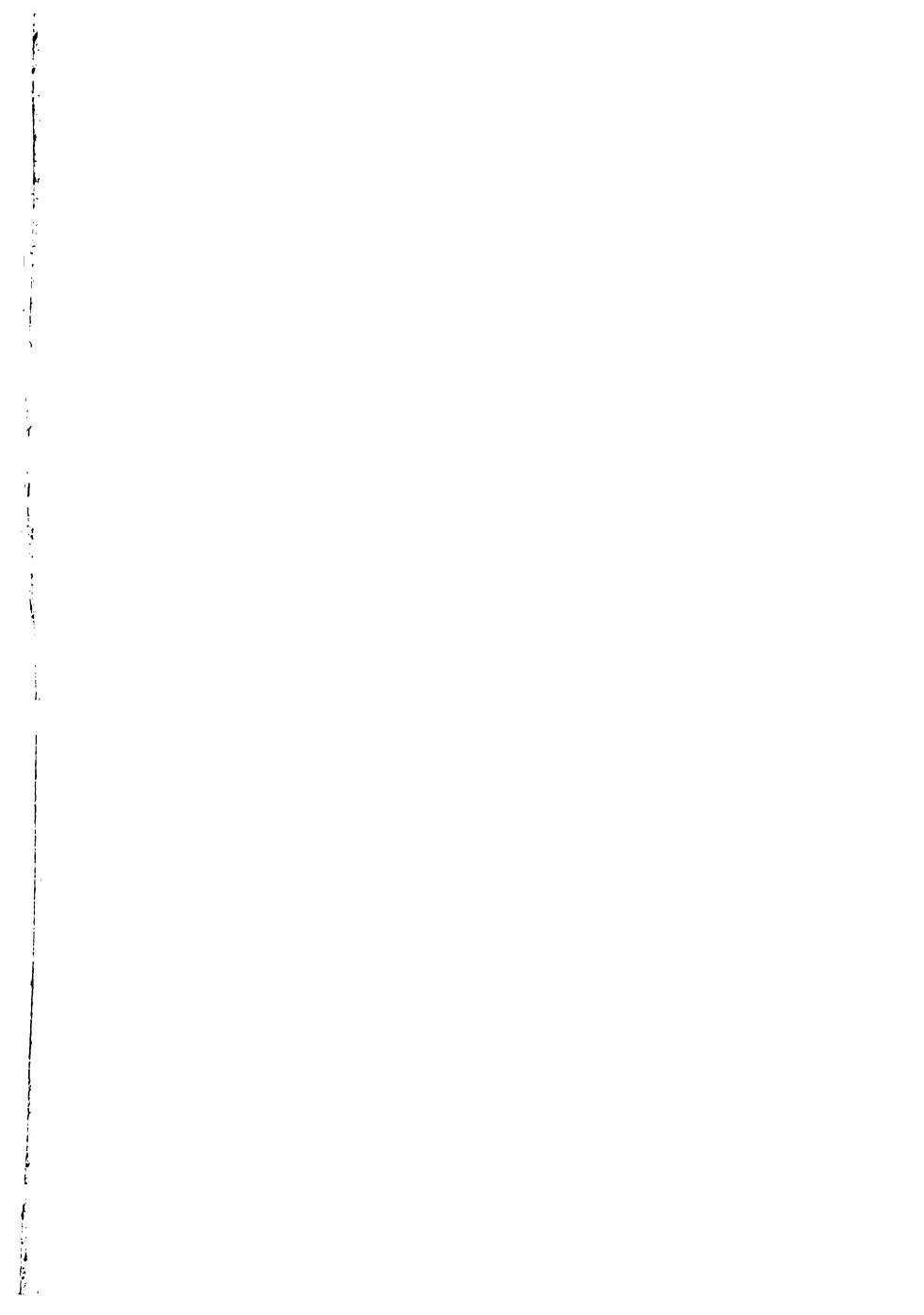
مؤلفات الشَّريفِ المَرْتَضَى / ٢٠





الفهرس الإجمالي

٧	مقدمة التحقيق.....
٨	الفصل الأول: بحث حول تاريخ طرابلس وأعلامها.....
٣٧	الفصل الثاني: دراسة حول المسائل الطرابلسيات.....
٨٠	الفصل الثالث: التعريف بالنسخ و منهج التحقيق.....
٩٧	نماذج من صور المخطوطات.....
١٢١	جواب المسائل الطرابلسيات الأولى.....
٢٧٥	جواب المسائل الطرابلسيات الثانية.....
٤٠٧	جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة.....
٥٦٧	الفهارس العامة.....



مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد أن ضرب التشيع بأطنابه في الشام، وتوثقت عُراه في فترة متقدمة نسبياً من التاريخ الإسلامي وخاصة في القرن الخامس الهجري، أخذت مسائل أهل هذه البلاد ترى على علماء بغداد من الإمامية، وبالخصوص على الشريف المرتضى رحمه الله، فقد وُجّهت إليه مسائل من مختلف مدن الشام، مثل حلب، ودمشق، وصيدا، وطرابلس، وهو يدلّ على تمدد التشيع في هذه المدن الكبيرة والعريقة، وعلى مدى النفوذ الذي اكتسبته بغداد، وعلماءها بين شيعة الشام في ذلك العصر.

و يظهر أن اتصال الشام ببغداد من خلال إرسال المسائل قد أخذ بالاشتداد في عصر الشريف المرتضى (ت ٤٣٦هـ)، حيث لا نشاهد هذا الأمر بهذا الحجم في عصر أستاذه الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، وهو يدلّ على حصول تطوّر علمي ونهضة فكرية في الشام بصورة عامة في هذا الوقت من القرن الخامس، حيث احتوت هذه المسائل وخاصة المسائل الطرابلسيات - التي وصل معظمها إلينا خلافاً لأخواتها التي فقدت بالكامل أو بقيت منها مسألة أو مسألتان - على مسائل فكرية عميقة ودقيقة للغاية.

و نحاول هنا التقديم للمسائل الطرابلسيات حيث قسّمنا البحث إلى ثلاثة فصول:

الأول: بحث حول تاريخ طرابلس وأعلامها.

الثاني: دراسة حول المسائل الطرابلسيات.

الثالث: التعريف بالنسخ ومنهج التحقيق.

الفصل الأول

بحث حول تاريخ طرابلس وأعلامها

لا تعدّ طرابلس مدينة حديثة الولادة، بل هي مدينة فينيقيّة يعود تاريخ تأسيسها إلى القرن السابع قبل الميلاد، وقد كانت ذات ثلاثة محلات، ولذلك سمّيت (تري بوليس)، أي المدينة المثلثة أو الثلاثيّة، وعُزّيت بصورة «طرابلس»: بفتح الطاء، وضمّ الباء، واللام^١. وهناك بحوث مطوّلة حول أصل اسم طرابلس تراجع في محلّها^٢. ولأجل تمييزها عن سمّيتها في شمال أفريقية - حيث دولة ليبيا اليوم - سمّيت هذه: «طرابلس الشام» و تلك: «طرابلس الغرب»، أو سمّيت هذه: «أطرابلس» و تلك: «طرابلس»^٣، و مع ذلك قد يحصل خلط بين المدينتين؛ لعدم التزام الجميع بهذه التسميات.

وقد بنيت طرابلس الشام - حيث دولة لبنان اليوم - على لسانٍ بحري غائر في البحر، يحيط به البحر الأبيض المتوسط من ثلاث جهات، ويتّصل باليابسة من جهة واحدة. وقد أتاح هذا الموقع الجغرافي للمدينة إمكانيّة أن تكون عصيّة على الأعداء من جهة البرّ، فلا يمكن حصارها برّاً إلّا بصعوبة؛ وذلك لانفتاحها على العالم من جهة البحر.

١. القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٢٦.

٢. تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٢٥ وما بعدها.

٣. القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٢٦.

و فتحت طرابلس على يد المسلمين سنة ٢٥ هـ في عهد عثمان، و على يد القائد سفيان بن مجيب الأزدي^١، و بذلك انضوت تحت الحكم الإسلامي، و تحولت إلى مدينة إسلامية مدة تقرب من خمسة قرون، و تداولتها مختلف الأسر الحاكمة التي حكمت بلاد المسلمين من أمويين و عباسيين و غيرهم، إلى أن سقطت بأيدي الصليبيين سنة ٥٠٢ هـ، أو ٥٠٣ هـ، و تحولت إلى إمارة صليبية لمدة تقرب من قرنين من الزمن، أي إلى سنة ٦٨٨ هـ، حيث تمكن الملك المملوكي المنصور قلاوون (ت ٦٨٩ هـ) من فتحها من جديد، و إسقاط الحكم الصليبي.

و لكن الغريب أن الذي قام به قلاوون بعد فتح المدينة هو أنه أمر بهدمها و تسويتها بالأرض بحجة كونها عرضة لغارات الإفرنج، و قام ببناء مدينة جديدة على مسافة تبعد عن موقع المدينة القديمة بنحو ميل في منطقة تدعى: وادي الكنائس^٢، و سميت أيضاً: «طرابلس الشام». و بذلك أسدل الستار على مدينة طرابلس الفينيقية الإسلامية، حيث بادت و باد أهلها، و صارت أثراً بعد عين، و ذلك في سنة ٦٨٨ هـ. و أما طرابلس الجديدة التي ما زالت قائمة إلى اليوم، فلا ترتبط بالقديمة لا بالسكان و لا بالمكان، فسكان تلك غير سكان هذه، و مكانها غير مكانها، و إنما الرابط الوحيد بينهما هو الاسم فقط، و ربما بعض الأنقاض التي نقلت من مكان المدينة القديمة المهذمة للاستعانة بها على بناء الجديدة. و لذلك حق أن لا يُكتفى بتسمية الجديدة باسم «طرابلس الشام» فقط، بل ينبغي تقييدها باسم «الجديدة» لتمييزها عن المدينة القديمة البائدة، كما يمكن تسميتها باسم «طرابلس المملوكية»، فهي مدينة مملوكية بامتياز، فكل ما فيها من آثار و أبنية لا يتجاوز عهد المماليك. و لنرجع بالكلام إلى طرابلس الشام القديمة التي يعيننا أمرها هنا، فقد تحولت

١. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٩٤.

٢. تاريخ و آثار مساجد و مدارس طرابلس في عصر المماليك، ص ٢٦.

هذه المدينة بمرور الزمن إلى مدينة متطورة و ثرية، حيث تمكنت - وخاصة في القرن الخامس - من استقطاب الثروة والعلم في آن واحد.

وفي سنة ٤٣٨ هـ زار الرحالة ناصر خسرو (ت ٤٨١ هـ) طرابلس^١ في خلال رحلته، ووصفها بوصف رائع و دقيق يدل على ما وصلت إليه هذه المدينة من رقي و تقدم و ثروة و بناء، فقال:

و من حلب إلى طرابلس أربعون فرسخاً عن هذا الطريق، و كان بلوغنا إيّاها يوم السبت الخامس من شعبان، و حول المدينة المزارع و البساتين و كثير من قصب السكر و أشجار النارج و الترنج و الموز و الليمون و التمر، و كان غسل السكر يُجمع حينذاك.

و مدينة طرابلس مشيدة، بحيث إنّ ثلاثة من جوانبها مطلّة على البحر، فإذا ماج علت أمواجه السور، أما الجانب المطل على اليباس فبه خندق عظيم عليه باب حديديّ محكم، و في الجانب الشرقي من المدينة قلعة من الحجر المصقول عليها شرفات و مقاتلات من الحجر نفسه، و على قمّتها عرادات لوقايتها من الروم، فهم يخافون أن يغير هؤلاء عليها بالسفن.

و مساحة المدينة ألف ذراع مربع، و أربطتها أربع أو خمس طبقات، و منها ما هو ستّ طبقات أيضاً. و شوارعها و أسواقها جميلة و نظيفة، حتّى لتظنّ أنّ كلّ سوقٍ قصرٌ مزين. و قد رأيت بطرابلس ما رأيت في بلاد العجم من الأطعمة و الفواكه، بل أحسن منه مئة مرة.

و في وسط المدينة جامعٌ عظيمٌ نظيف، جميل النقش حصين، و في ساحته قبةٌ كبيرة، تحتها حوض من الرخام في وسطه فؤارة من النحاس الأصفر. و في السوق مشرعة ذات خمسة صنابير يخرج منها ماءٌ كثير يأخذ منه

١. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٥٤.

الناس حاجتهم، و يفيض باقيه على الأرض و يصرف في البحر. و يقال: إن بها عشرين ألف رجل. و يتبعها كثير من السواد و القرى.

و يصنعون بها الورق الجميل، مثل الورق السمرقندي، بل أحسن منه. و هي تابعة لسلطان مصر، قيل: و سبب ذلك أنه في زمن ما أغار عليها جيش الروم الكفار، فحاربه جند سلطان مصر و قهره، فرفع السلطان الخراج عنها، و أقام بها جيشاً من قبله على رأسه قائد لحمايتها من العدو. و تحصل المكوس بهذه المدينة، فتدفع السفن الآتية من بلاد الروم و الفرنج و الأندلس و المغرب العشر للسلطان، فيدفع منه أرزاق الجند.

و للسلطان بها سفن تسافر إلى بلاد الروم و صقلية و المغرب للتجارة. و سكّان طرابلس كلّهم شيعة، و قد شيد الشيعة مساجد جميلة في كلّ البلاد، و هناك بيوت على مثال الأربطة، و لكن لا يسكنها أحدٌ و تسمّى مشاهد، و لا يوجد خارج طرابلس بيوت أبداً عدا مشهدين أو ثلاثة من التي مرّ ذكرها^١.

إنّ هذا النصّ المطوّل يشرح بوضوح ما وصلت إليه طرابلس في النصف الأوّل من القرن الخامس من تحضّر و ثراء، و سوف تشهد هذه المدينة تطوّراً أكبر بمرّات في النصف الثاني من هذا القرن في ظل دولة بني عمّار.

و الجدير بالذكر أنّ أهل طرابلس و علمائها من الإماميّة كانوا على اتّصال ببغداد في القرن الخامس كما تقدّم، فقد أجاب الشريف المرتضى على المسائل الطرابلسيّة التي تقدّم لها هنا، كما أجاب الشريف أبو يعلى الجعفري - و هو من أعلام بغداد - على مجموعتين من المسائل المرسلة إليه من هذه المدينة^٢.

١. سفرنامه ناصر خسرو، ص ٤٧-٤٨.

٢. فهرست النجاشي، ص ٤٠٤.

هذا إضافة الى العلماء الذين قَدِموا بأنفسهم إلى بغداد لكسب العلم على أعلامها، من أمثال الشيخ ابن البرّاج الطرابلسي (ت ٤٨١هـ)، وغيره ممّن سوف يأتي التطرّق اليهم فيما بعد. مضافاً إلى العلماء الذين رحلوا من بغداد إلى طرابلس لنشر العلم، مثل الحسين بن أحمد القطّان البغدادي (كان حيّاً سنة ٤٢٠هـ)، وكلّ هذا يدلّ على مدى الارتباط بين الحاضرَيْن الذي بدأ يقوى شيئاً فشيئاً.

و لم يمنع ما جرى في بغداد من أحداثٍ أدّت إلى هجرة الشيخ الطوسي -الذي كان بغدادياً بامتياز، حيث كان يحمل أفكار مدرسة بغداد بين جنبيه -منها إلى النجف الأشرف، لم يمنع من ارتباط طرابلس مع علماء بغداد، فسوف يأتي أنّ الشيخ محمّد بن هبة الدين الطرابلسي (ت ٤٨٤هـ) التّحقّ بالشيخ الطوسي في النجف الأشرف ليقرا عليه، وهذا يعني أنّ الارتباط بين طرابلس وممثلي بغداد بقي قوياً ولم ينقطع.

وفي الحقيقة لم تكن طرابلس حكراً على الشيعة، بل كان الشيعة يشكّلون أکثرية فيها، وإلاّ فهناك من سكن طرابلس وانتسب إليها من غير الشيعة الإمامية، فممّن نزلها أبو البركات عمر بن إبراهيم العلوي الزيدي (ت ٥٣٩هـ) وكان زيديّاً^٢، ومنهم أبو يوسف القزويني (ت ٤٨٨هـ) وكان معتزليّاً زيديّاً، وله حكاية مع الشيخ ابن البرّاج الطرابلسي^٣، كما أنشد الشاعر محمّد بن سلطان بن محمّد بن حيوس شعراً في ثغر طرابلس سنة ٤٦٤هـ،^٤ وهو لم يكن شيعياً، بل يظهر أنّه كان من العامة، كما نُقل أن نصرانياً عطّاراً كان له دكان في طرابلس اجتمع فيه الشاعر عبد الله بن الخياط

١. لقد كان الشيخ الطوسي أكبر ممثّل لمدرسة بغداد الإمامية في عصره، وكان متأثراً بها بقوة، فقد عاش في بغداد زهاء أربعين عاماً من حياته، حيث درس ودرّس وألّف كتبه، فهو يحمل فكر هذه المدينة، وفكر شيخه المفيد والمرتضى، ولم ينسلخ بهجرته إلى النجف من ذلك.

٢. الفوائد المتّقاة، ص ١٦ - ١٧.

٣. لسان الميزان، ج ٤، ص ١١ - ١٢.

٤. تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ١١٢.

(ت ٥١٧ هـ) مع آخر في حكاية مذكورة في المصادر^١.

فهذه نماذج مختصرة لتواجد أبناء المذاهب والأديان المختلفة في طرابلس، وهو يعني أن طرابلس كانت تتسع لمختلف المذاهب والأديان، ولم تكن مغلقة أمام أحد.

الدولة العمارية أو دولة بني عمار

خلافًا لما قد يتصوره البعض من أن بلاد الشام بلاد نصب وعداء مع أهل البيت عليهم السلام؛ نظراً للمدة الطويلة التي حكم فيها بنو أمية، حيث كان الشام مقلهم و مركز حكمهم، و لكن الحقيقة أن حب أهل البيت عليهم السلام كان منتشرًا بين أهل الشام، وخاصة في القرنين الرابع والخامس، و كان التشيع يطغى على بعض المدن الشامية المهمة مثل حلب، و طرابلس، و طبرية، و صور، و صيدا، حتى تمكن الشيعة من إنشاء دول حكمتها أسر شيعية، مثل الحمدانيين في حلب و الجزيرة، و بني عمار في طرابلس، و لكن بسبب الحملات الصليبية، إضافة إلى الإبادات التي نالت الشيعة في هذه المدن من قبل بعض الأسر الإسلامية الحاكمة أدى إلى انحسار التشيع من الشام بشكل كبير، و إن كان وجوده اليوم ما زال محسوساً.

و الذي يعنينا البحث عنه هنا هو البحث عن بني عمار الشيعة الذين تمكنوا من حكم طرابلس حوالي أربعين عاماً، و تركوا أثراً جميلاً، كان له أن يخلد ذكراهم لولا الاحتلال الصليبي للمدينة و قضاؤه على كل أثر إسلامي.

و تعود أصول بني عمار إلى قبيلة كُتامة المغربية الأفريقية، و قد انتمت إلى المذهب الشيعي الذي كان منتشرًا في المغرب العربي، و عندما تولّى الفاطميون الحكم ظهر منهم عددٌ من القادة، منهم أمين الدولة أبو محمد الحسن بن عمار بن أبي الحسين، الذي ظهر اسمه لأول مرة سنة ٣٥١ هـ، أثناء حصار المسلمين قلعة طبرمين

في جزيرة صقلية، وكان بعد ذلك من أجل كتاب العزيز بالله الفاطمي.

ولمّا أفضت الخلافة إلى الحاكم بأمر الله، ردّ إليه الأمور سنة ٣٨٦ هـ، وقال له: «أنت أمني على دولتي». وهو الذي فتح الطريق أمام قبيلته للذهاب إلى الشام، فقد أرسل القائد أبا تميم سليمان بن جعفر بن فلاح الكتامي إلى دمشق، فقام أبو تميم بتعيين أخيه علي بن جعفر والياً على طرابلس سنة ٣٨٦ هـ. وقد قتل الحسن بن عمار سنة ٣٩٠ هـ.

وفي سنة ٤١٢ هـ ظهر اسم الوزير رئيس الرؤساء خطير الملك أبو الحسن عمار بن محمد الذي تولّى ديوان الإنشاء في مصر.

وهناك نظرية ترفض الأصل المغربي للكتامي لبني عمار؛ لأسباب منها أنّ بني عمار كانوا علماء وفقهاء بينما كان بنو كتامة تغطي عليهم الروح القبليّة، ولم يعرف عنهم اعتناء بالعلم وأهله. ومنها أنّ الكتاميّين قومٌ من البربر، بينما بنو عمار كانوا عرباً أقحاحاً من قبيلة طي^١.

ولا نعرف الظروف التي أدّت إلى انتقال بني عمار إلى طرابلس، وقد وصلتنا قطعة نقدية مضمومة في طرابلس على الأرجح في النصف الأول من القرن الخامس كتب عليها: «الإمام محمد بن عمار»، ولعله والد عبد الله بن محمد بن عمار قاضي طرابلس^٢.

وقد شهدت هذه المدينة في النصف الثاني من القرن الخامس ظهور دولة حكمها ثلاثة ملوك من بني عمار، تمكّنوا من إيصالها إلى درجة رفيعة ومتميّزة جداً بين سائر مدن العالم الإسلامي في ذلك العهد، وفي ما يلي استعراض لأهم الأحداث التي شهدتها طرابلس خلال فترة حكم هؤلاء الحكّام:

١. ابن البراج الطرابلسي، ص ٢٧ - ٢٨.

٢. تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٣٧ - ٣٣٨.

أولاً: أمين الدولة

وهو القاضي أبو طالب عبد الله بن محمد بن عمّار الملقب بـ: أمين الدولة^١. يبدو أنّه كان قاضياً أثناء ولاية مختار الدولة على طرابلس، ولما انحاز الأخير إلى جانب البيزنطيين، وقام أهل طرابلس بإخراجه منها سنة ٤٢٤ هـ، أصبح ابن عمّار حاكماً على المدينة، ولكن لم تكن حكومته مستقلة، بل كان حاكماً على طرابلس من قبل الفاطميين، حتّى قيل: «إنّ الدولة [يعني الفاطمية] قد حوّلت الثغر [يعني طرابلس] في أيدي بني عمّار على سبيل الولاية»^٢.

وفي هذه الفترة ألّف الكراجكي (ت ٤٤٩ هـ) له كتاب البستان في الفقه^٣. كما صنّف الكراجكي في هذه الفترة أيضاً كتاباً آخرى في طرابلس منها كتاب نهج البيان في مناسك النسوان، وعدّة البصير في حجّ يوم الغدير، كتبهما لأبي الكتائب أحمد بن محمد بن عمّار^٤. وقد كان القاضي أبو طالب من أهل العلم، فقد ألّف كتاب جراب الدولة، وهو في اقتصاديات الدولة الإسلامية^٥.

ويظهر أنّ القاضي أبا طالب أخذ يحكم طرابلس بشيء من الاستقلال سنة ٤٥٧ هـ، حيث توسّط بين الخليفة الفاطمي المستنصر، وبين محمود بن نصر حاكم حلب سنة ٣٥٩ هـ ونجحت وساطته، ولولا أنّه كان يتمتّع بشيء من الاستقلال، لما أُتيح له القيام بدور الوسيط^٦. وبعد ذلك وفي سنة ٤٦٢ هـ استقلّ بملك طرابلس، وأسقط

١. هناك اختلاف كبير حول أسماء بني عمّار، يراجع في محله. راجع: تاريخ طرابلس السياسي

و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٤٠-٣٤١.

٢. المصدر السابق، ج ١، ص ٣٤٥-٣٤٦.

٣. خاتمة مستدرك الوسائل، ج ٣، ص ١٢٨.

٤. المصدر السابق، ج ٣، ص ١٢٨، ١٣٠.

٥. التشيع في طرابلس و بلاد الشام، ص ١٤٢.

٦. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٤٦.

الخطبة للمستنصر^١، ولُقّب بأمين الدولة.

لقد اتخذ أمين الدولة سياسةً حياديةً، فلم يميل إلى الفاطميين، ولا إلى السلاجقة، وإنما حاول أن ينأى بنفسه ومدينته عن النزاعات التي كانت تقع بين هاتين القوتين العظميين، فلم ينازعهما، ولم يكتسب عدائهما، ولذلك نراه استمر في ضرب الدنانير باسم الخليفة المستنصر^٢.

وقد عرف أمين الدولة بالعقل وصدق الرأي، وقام بتأسيس دار العلم، وجمع في مكتبتها ما يزيد على مائة ألف كتاب. وقد أسهم مصنع الورق في المدينة في تطوّر حركة التأليف والنسخ، فكثرت الوراقون والنساخ. واستمرت طرابلس تؤدّي رسالتها الدينية والثقافية، حتّى قيل: «إنّ طرابلس في زمن بني عمّار صارت جميعها دار علم»^٣.

ولم يطلّ عمر أمين الدولة بعد استقلاله بطرابلس، فقد توفيّ سنة ٤٦٤ هـ.

ثانياً: جلال الملك

يبدو أنّه نشب نزاعٌ بعد وفاة أمين الدولة بين أفراد الأسرة حول تولّي السلطة، وكان النزاع بين أبي المناقب محمّد بن أمين الدولة، وبين جلال الملك أبي الحسن عليّ بن محمّد بن عمّار، وبين أبي الكتائب أحمد بن محمّد بن عمّار، وفي هذا النزاع رجحت كفة جلال الملك فتمكّن من فرض سلطته على طرابلس، و صار أكبر وأهم حاكم تولّى الحكم من بني عمّار، فقد تمكّن من الحكم مدة ٢٨ سنة.

١. طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي، ص ٦٦: تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٥١.

٢. طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي، ص ٦٧: تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٥٢.

٣. تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٥٥-٣٥٨.

و سار جلال الملك وفقاً لسيرة أمين الدولة، حيث التزم الحياء بين الفاطميين و السلاجقة، و ابتعد عن النزاعات السياسية. كما استمرّ في ضرب الدنانير باسم الخليفة المستنصر بالله الفاطمي، و قد وصلتنا بعض تلك الدنانير، منها دينار ضرب في سنة ٤٧٠ هـ، و آخر ضرب في سنة ٤٧٥ هـ.^١

و قام جلال الملك بتجديد دار العلم و مكتبة طرابلس سنة ٤٧٢ هـ، و التي ذاع صيتها في ذلك العصر، و صارت محجّة يقصدها العلماء من الشرق و الغرب، و كان جلال الملك ابن عمّار ينفق على طلبتها جرايات من النقود الذهبية.

و قد تمّ العثور على نصّ كتابة نقشّت على مسجد في طرابلس أقامه جلال الملك بن عمّار، و هو النصّ الكتابي الوحيد المتبقي من مساجد طرابلس القديمة، و قد أصيب اللوح بأضرار ذهبت بأكثر كتابته، و النصّ كالتالي: «بسم... آمّن بالله و اليوم... يَخْشُ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أَوْ... تَقَرَّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ رَغْبَةً فِي ث... أَبُو الْحَسَنِ عَلِيّ بْن مُحَمَّد بْن ع... ربع مائة و جرى ع...».

و يمكن إصلاح هذا النص ليكون أكثر فهماً، و ذلك بالصورة التالية:

﴿بِسْمِ [اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ] أَمَّنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ
[الْآخِرِ وَ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ لَمْ] يَخْشُ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أَوْ [لَيْكَ أَنْ
يَكُونُوا مِنَ الْمُفْهَدِينَ]﴾^٢ أمر بإنشاء هذا الجامع المبارك، أو هذا ما أنشأه...
تقرباً إلى الله تعالى و رغبةً في ث [وابه القاضي... جلال الملك] أبو الحسن
علي بن محمد بن ع [مار... في ... من شهر ... من سنة... و أ [ربع مائة،
و جرى ع [لى يد...]]^٣.

١. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٥٩ - ٣٦١، ٣٦٧.

٢. التوبة (٩): ١٨.

٣. تاريخ و آثار مساجد و مدارس طرابلس في عصر المماليك، ص ٤.

و في الحقيقة لم تقتصر إمارة بني عمّار على طرابلس بل امتدّت - خاصة في عهد جلال الملك - إلى مدن أخرى مجاورة، فقد كانت تمتدّ حتّى تخوم بيروت من جهة، و حتّى أرباض أنطاكية من جهة أخرى. كما كانت تمتدّ من نواحي جبلة في سوريا إلى قلعة صافيتا و حصن الأكراد و البقعة. و في لبنان حتّى الهرمل و الضنية و جبّة بشري و بلاد العاقورة شرقي بلاد جبيل. كما كانت جونية من أعمال طرابلس^١. و توفي جلال الملك ابن عمّار سنة ٤٩٢ هـ.

ثالثاً: فخر الملك

بعد وفاة جلال الملك وصل فخر الملك أبو عليّ عمّار بن محمّد بن عمّار إلى السلطة. و كان وصوله في فترة عصيبة جدّاً من التاريخ الإسلامي، حيث تزامن مع فترة كانت الجيوش الصليبيّة قد بدأت زحفها نحو البلاد الإسلاميّة في حملتها الصليبيّة الأولى التي كانت قد بدأت سنة ٤٩١ هـ. فكان ينبغي على فخر الملك أن يقوم بخطوات ذكيّة و مدروسة لدرأ الخطر عن طرابلس، و هكذا كان فقد أبدى قدرة كبيرة على المناورة و الكرّ و الفرّ، ممّا أدّى إلى تأجيل سقوط طرابلس لعقدٍ كاملٍ من الزمن.

ففي الحملة الصليبيّة الأولى قام بعدّة مناورات سياسيّة لمنع غزو طرابلس^٢، و في الحملة الصليبيّة الثانية سنة ٤٩٥ هـ تصدّى للصليبيين، و بفضل التضحيات التي قدّمها أهالي طرابلس لم يتمكن الصليبيّون من اقتحام المدينة^٣.

و في الحملة الصليبيّة الثالثة (٤٩٥ - ٤٩٧) حاصر الصليبيّون طرابلس من جهة البرّ و بنوا هناك حصناً، فخرج إليهم فخر الملك يوماً و باغتهم و قتل و غنم، ممّا اضطرّ

١. التشيع في طرابلس و بلاد الشام، ص ١٣٥.

٢. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٣٨٨ - ٣٩٢.

٣. المصدر، ص ٤٠٢ - ٤٠٤.

الصليبيين إلى عقد هدنة معه سنة ٤٩٧ هـ.^١ وقد كان في خارج طرابلس مشهد اتخذته الشيعة من أهل المدينة، وكان يوجد حوله مقبرة للشيعة الاثني عشرية، فحوّله الصليبيون إلى كنيسة^٢. وكانت الميرة تصلهم عن طريق البحر آتية من جزيرة قبرص، فعرف ابن عمّار بالأمر، فأخرج أسطوله و تصدّى للسفن القبرصية، وهزمها و ظفر بإحدى السفن^٣.

واشتدّ الحصار على طرابلس، و غلت الأسعار غلاءً فاحشاً، و ساءت حال أهلها بشكلٍ كبيرٍ، فاستنجد فخر الملك بالسلجقة لكن دون جدوى، فقرّر في سنة ٥٠١ هـ أن يسافر بنفسه إلى بغداد ليعجّل بخروج العسكر السلجوقي لنصرة طرابلس، و جعل نائباً له على طرابلس، و هو أبو المناقب محمّد بن عبد الله بن عمّار شمس الملك، و لكن و في أثناء سفره و عندما كان في دمشق وصلته أنباء بانقلاب شمس الملك عليه و استيلاءه على طرابلس، فكتب إلى أصحابه بالقبض عليه ففعلوا.

و استمرّ هو في طريقه إلى بغداد، و لمّا وصل إليها لقي ترحيباً و إكراماً كبيرين من الخليفة العباسي و السلطان السلجوقي، و وعدوه بإرسال الجند لفكّ الحصار عن طرابلس، و لكن بعد مكث فخر الدولة مدّة خمسة أشهر في بغداد لم يجد منهم وفاءً بالوعد، فرجع إلى دمشق سنة ٥٠٢ هـ، و تلقّى فيها نبأ خروج طرابلس من يده، و انضوائها تحت راية الفاطميين من جديد، فذهب إلى جبله و أطاعه أهلها^٤.

١. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٤١١. و يقال أنه بعد ذلك سمّي نهر طرابلس باسم (نهر أبي علي) نسبة إلى فخر الملك (الشيخ في طرابلس و بلاد الشام، ص ٢٦)، و ما زال هذا النهر يحمل هذا الاسم.

٢. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٤٠٨.

٣. المصدر، ص ٤١٣.

٤. المصدر، ص ٤٢٥-٤٢٩.

و لكن لم يدم الأمر للفاطميين فقد سقطت طرابلس أمام ضربات الصليبيين المتلاحقة سنة ٥٠٢ هـ أو ٥٠٣ هـ^١؛ وذلك بعد حصار دام حوالي عشر سنوات، وبعد مقاومةٍ وصبرٍ واستبسال أبداه أهل هذه المدينة.

و قد أتى الحريق الذي سببه الصليبيون على كلّ مكتبة بني عمّار التي كانوا أسسوها و جهّزوها بمئات الآلاف من الكتب و مستلزمات التأليف و النسخ، و التي كانت تعتبر من أروع مكتبات العالم، فحلّ الدمار بكلّ ما كانت تحتوي عليه^٢.

لقد كانت فترة حكم فخر الملك ابن عمّار فترة حرب و حصار، و انتهت بنهاية مؤلمة، و لكن بقي فخر الملك حيّاً إلى أن توفّي سنة ٥١٦ هـ، أو ٥١٧ هـ، و رثاه محمّد بن محمّد بن هبة الله الحسيني الأفطسي^٣. و بذلك طويت صفحة دولة بني عمّار.

علماء الإمامية و الشخصيات الشيعية في طرابلس

لقد صارت طرابلس في القرن الخامس مؤثلاً للعلماء و الفضلاء، يجتمعون فيها للتعليم و التعلّم و للإفادة من مكتبتها العامرة و دار العلم التي كانت تتوفّر فيها الكثير من الخدمات للعلماء و الدارسين. و قد انتسب عددٌ من علماء الإمامية و شخصياتهم إلى هذه المدينة، كما أقام جماعةٌ منهم فيها مدّةً من الزمن.

و قد ضنّ علينا التاريخ بأسماء الكثير منهم بسبب الانقطاع التاريخي الذي حصل مع هذه الحقبة، و الذي يمكن إرجاعه إلى الغزو الصليبي للمدينة لمدّةٍ قاربت القرنين من الزمن، حيث لم يَبْقَ شيءٌ من إسلاميّة هذه المدينة و تراثها في خلال هذه المدّة الطويلة.

و لم يَبْقَ من التراث الإمامي لأبناء هذه المدينة سوى ثلاثة كتب فقهية للشيخ ابن

١. تاريخ طرابلس السياسي و الحضاري عبر العصور، ج ١، ص ٤٤٥.

٢. تاريخ الحروب الصليبية، ج ٢، ص ١١٣ - ١١٤.

٣. تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٥، ص ٢١١.

البَرَّاج الطرابلسي، وهي المَهْدَب، وشرح جمل العلم والعمل، و جواهر الفقه، إضافةً إلى الأسئلة التي أرسلها أبو الفضل الأبانِي إلى الشريف المرتضى ليُجيب عنها، والتي عرفت بالمسائل الطرابلسيات.

و نَتَعَرَّضُ فيما يلي لذكر العلماء والشخصيات من الإمامية من أبناء طرابلس، أو الذين أقاموا فيها مدّة من الزمن، ومن المحتمّ أنّ القائمة أطول من ذلك، ولكن هذا ما تمكّنّا من العثور عليه بقدر تتبّعنا:

١. الحسين بن أحمد بن محمّد القطّان البغدادي (كان حيّاً سنة ٤٢٠هـ). وهو وإن لم يكن طرابلسيّاً، لكنّه أقام في طرابلس مدّة من الزمن، فقد قال ابن حجر عند ترجمته: ذكره ابن أبي طي في رجال الشيعة، وقال: إمامٌ عالمٌ فاضلٌ من فقهاء الإمامية، قرأ على الشريف المرتضى وعلى الشيخ المفيد، وقدم حلب سنة تسعين و ثلاثمئة، فأقرأ في جامعها، ثم توجّه إلى طرابلس، فأقام عند رئيسها أبي طالب محمّد بن أحمد، وأقرأ أولاده، وصنّف الشامل في الفقه أربع مجلّدات، وكان موجوداً سنة عشرين وأربع مئة^١.

٢. المحقّق الكراجكي (ت ٤٤٩هـ). لقد عاش الكراجكي مدّة من عمره في طرابلس، وألّف بعض كتبه و رسائله فيها أيضاً، و سمع فيها حديثاً من أبي الحسن عليّ بن الحسن بن مندة سنة ٤٣٦ هـ.^٢ و أمّا مصنّفاته التي ألّفها فيها فهي: التلقين لأولاد المؤمنين، و التهذيب، و ردع الجاهل و تنبيه الغافل، و عدّة البصير في حجّ يوم الغدير، و مختصر طبقات الإرث، و معونة الفارض على استخراج سهام الفرائض، و نهج البيان في مناسك النسوان^٣. و قد تقدّم أنّه ألّف كتاب البستان في الفقه لقاضي

١. لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٦٧.

٢. الرسالة العلوية، ص ٢١.

٣. خاتمة مستدرک الوسائل، ج ٣، ص ١٢٧ - ١٣٣.

طرابلس أمين الدولة ابن عَمَّار والذي صار فيما بعد أَوَّل حاكم من بني عَمَّار، لذلك يُحتمل احتمالاً قوياً أنَّ الكراجكي قد ألَّف هذا الكتاب في طرابلس أيضاً.

٣. الحسين بن بشر بن علي بن بشر الطرابلسي (ق ٥) المعروف بـ: «القاضي». قال عنه ابن حجر:

ذكره ابن أبي طي في رجال الشيعة، وقال: كان صاحب دار العلم بطرابلس. وله خُطْبٌ يضاهاها خطب ابن نباتة. وله مناظرة مع الخطيب البغدادي ذكرها الكراجكي في رحلته، وقال: حكم له على الخطيب بالتقدم في العلم.^١

و الجدير بالذكر أنَّ الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ذهب في أواخر سنة ٤٦٢هـ إلى طرابلس^٢، ولكن المناظرة المُشار إليها لا يمكن أن تكون قد حصلت في هذه الرحلة؛ لأنَّ الكراجكي الذي نقل المناظرة كان قد توفِّي قبل ذلك بكثير، أي في سنة ٤٤٩هـ. ٤. أبو الفضل إبراهيم بن الحسن الأبانبي (كان حياً سنة ٤٢٧هـ). وهو الذي أرسل المسائل الطرابلسيات إلى الشريف المرتضى ليُجيب عنها. وسوف يأتي الحديث عنه عند الكلام عن هذه المسائل.

٥. هبة الله بن الوراق الطرابلسي (ق ٥). ذكره الشهيد الأوَّل (ت ٧٨٦هـ) في ضمن قائمة تلاميذ الشريف المرتضى^٣. و الظاهر أنَّه أب الشيخ الفقيه الإمامي محمد بن هبة الله بن جعفر الوراق الطرابلسي الآتي -بدليل التشابه في الاسم واللقب- فإذا كان كذلك فهو من الإمامية.

٦. الشيخ ابن البراج الطرابلسي (ت ٤٨١هـ). من تلامذة الشريف المرتضى والشيخ الطوسي. بدأ تتلمذه على يد الشريف المرتضى سنة ٤٢٩هـ، واستمرَّ على ذلك إلى آخر حياة الشريف، وكان الشريف المرتضى يُجري عليه كلَّ شهرٍ ثمانية دنانير،

١. لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٧٥. ٢. تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٤٠.

٣. مجلَّة كتاب الشيعة (فائدة في ذكر تلاميذ الشريف المرتضى)، العدد المزدوج ٩-١٠، ص ٢٦٧.

وبعد وفاة الشريف سنة ٤٣٦هـ التحق بدرس الشيخ الطوسي إلى سنة ٤٣٨هـ، ثم ذهب إلى طرابلس، وبقي فيها إلى أن مات سنة ٤٨١هـ، وقد نيف على الثمانين^١.

٧. أبو عبد الله محمد بن هبة الله بن جعفر الوراق الطرابلسي (ت ٤٨٤هـ). الفقيه الثقة، من تلامذة الشيخ الطوسي، وابن البراج. له مؤلفات عديدة رواها عنه الفقيه أحمد بن محمد بن أحمد القمي الشاهد، كما روى عنه الفقيه أبو عبد الله الحسين ابن أخت قارورة كتاب العمل في اليوم واليلة^٢. ومن كتبه: المسائل الصيداوية، وهي تدل على أنه كان في عصره مرجعاً علمياً توجه إليه الأسئلة فيجيب عنها.

قال الشيخ منتجب الدين (ت ٥٨٥هـ) في ترجمته:

فقيه ثقة، قرأ على الشيخ أبي جعفر الطوسي كتبه و تصانيفه، وله تصانيف منها كتاب الزهد، كتاب النيات، كتاب الفرج، أخبرنا بها الفقيه أحمد بن محمد بن أحمد القمي الشاهد العدل عنه^٣.

ونقل الشيخ ابن شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ) كتباً أخرى له، وهي: الواسطة بين النفي والإثبات، وما لا يسع المكلف إهماله، وعمل يوم و ليلة^٤، والزهرة في أحكام الحج والعمرة^٥، والأنوار، والأصول والفصول، والمسائل الصيداوية^٦.

١. رياض العلماء، ج ٣، ص ١٤٢.

٢. بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١١١.

٣. الفهرست، ص ١٠٠-١٠١.

٤. ذكره العلامة الحلبي في الإجازة الكبيرة لبني زهرة، وسمّاه: كتاب العمل في اليوم واليلة، وذكر سنده إليه، وهو: «رواه الحسن بن الدري، عن الشريف الضياء أبي الفتح محمد بن محمد بن الجعفرية الحسيني الحائري، عن الشيخ أبي الحسن الحصري الحائري، عن الفقيه أبي عبد الله الحسين ابن أخت قارورة، عن المصنف». بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١١١.

٥. جاء في مناقب آل أبي طالب (ج ١، ص ١٤٩) ما يلي: «الزهرة: عن أبي عبد الله الطرابلسي: البيت الذي ولد فيه رسول الله صلى الله عليه وآله في دار محمد بن يوسف. و توفي أبوه وهو ابن شهرين». ولعل ابن شهر آشوب نقله من كتاب الزهرة المشار إليه في المتن.

٦. معالم العلماء، ص ١٦٨؛ وراجع: أمل الأمل، ج ٢، ص ٣١٣.

و بعد أن نقل الأفندي (ق ١٢) كلام منتجب الدين وابن شهر آشوب، قال:
أقول: و قال بعض الفضلاء: إنّه قرأ على القاضي أبي القاسم ابن البرّاج،
و على الشيخ الطوسي، و له تصانيف، و مات في السابع و العشرين من صفر
من سنة أربع و ثمانين و أربعمئة^١.

و قد نقل مؤلف رسالة خلاصة الإيجاز مطلباً مختصراً حول المتعة من أحد كتب
الشيخ محمّد بن هبة الله^٢. كما نقل السيّد الميرلوحى (ق ١١) مطالب - ترجمها إلى
الفارسيّة - من كتابه المسمّى: الفرج الكبير في الغيبة^٣.

و قد سمع الشيخ محمّد بن هبة الله قراءة الجزء السابع من تفسير التبيان على
الشيخ الطوسي، و كان الانتهاء من السماع في ذي الحجة من سنة ٤٥٥هـ، و هذا يعني
أنّه كان في النجف في نهاية هذه السنة؛ لكون الشيخ الطوسي موجوداً فيها في تلك
السنة، و لعلّه تركها بعد وفاة الشيخ الطوسي سنة ٤٦٠هـ.

و كان زملاؤه الذين سمعوا معه هذا الجزء من التبيان هم: أبو محمّد الحسن بن
الحسين بن بابويه، المعروف ب: حسكا، نزيل الريّ (كان حيّاً سنة ٥١٠هـ)، و أبو عليّ
الحسن بن محمّد (ابن الشيخ الطوسي، و كان حيّاً سنة ٥١١هـ)، إضافةً إلى أبي الوفاء
عبد الجبار بن عبد الله الرازي، فقيه الأصحاب بالريّ (كان حيّاً سنة ٥٠٣هـ) الذي قرأ
هذا الجزء، و الشيخ الطوسي و أصحابه المذكورون يسمعون.

و قد أثبت الشيخ الطوسي هذه المعلومات في إجازة مختصرة قال فيها:
قرأ عليّ هذا الجزء - و هو السابع من التفسير - الشيخ أبو الوفاء عبد الجبار

١. رياض العلماء، ج ٥، ص ١٩٨.

٢. خلاصة الإيجاز، ص ٢٣.

٣. كفاية المهتدي (المعروف بأربعين الميرلوحى) (بالفارسيّة)، ص ٥٣٧، ٥٦١، ٥٦٣، ٥٧٨، ٥٩٦.

بن عبد الله الرازي (أيد الله عزّه)، و سمعه أبو محمد الحسن بن الحسين بن بابويه، و أبو عبد الله محمد بن هبة الله الورّاق الطرابلسي، و ولدي أبو عليّ الحسن بن محمد.

و كتب محمد بن الحسن بن عليّ الطوسي، في ذي الحجة من سنة خمس و خمسين و أربعمئة^١.

و الجدير بالذكر أنّ للشيخ الطوسي - قبل هذا - إجازة أخرى للجزء الثالث من التبيان في ربيع الأول من نفس السنة^٢، و كان القارئ هو أبو الوفاء أيضاً، كما كان المستمعون هم ابن بابويه و ابن الشيخ أيضاً، إضافةً إلى شخص يدعى أبو عبد الله عليّ بن الحسين الصوري المقيري، قد ألحق الشيخ اسمه بعد نهاية الإجازة، و لا نعرف من هو.

و أمّا الشيخ محمد بن هبة الله فقد اختفى اسمه من هذه الإجازة، و لعلّه التحق بالشيخ الطوسي في النجف الأشرف بعد شهر ربيع الأول من تلك السنة.

إذن، لقد كانت قراءة الشيخ محمد بن هبة الله على الشيخ الطوسي في النجف سنة ٤٥٥ هـ. و أمّا قراءته على ابن البرّاج، فالظاهر أنّها كانت في طرابلس؛ لأنّ الأخير غادر بغداد إلى طرابلس في فترة متقدمة نسبياً، أي سنة ٤٣٨ هـ، و بقي فيها إلى آخر عمره أي سنة ٤٨١ هـ، و من المستبعد أن يكون ابن هبة الله قد أدركه في بغداد و استفاد منه هناك.

٨. أبو محمد الحسن بن عبد الواحد الأنصاري العين زربي^٣ (ت ٤٩٤ هـ). ذكر ابن العديم (ت ٦٦٠ هـ) أنّه فقيه له تصانيف على مذهب الشيعة، و أنّه قرأ الفقه على

١. رياض العلماء، ج ٣، ص ٦٦.

٢. هذه الإجازة مكتوبة على نسخة من التبيان محفوظة في مكتبة السيّد المرعشي النجفي و تحمل الرقم ٨٣.

٣. نسبة إلى عين زربة، إحدى مدن بلاد الجزيرة، بالقرب من الزها و حرّان. الأنساب، ج ٤، ص ٢٧٠.

ابن البرّاج و الشيخ الطوسي، و ألف كتاب عيون الأدلة، و أنّه ولد سنة ٤٢٦ هـ.^١ و قد جاء في تاريخ حياته أنّه كان أحد المغسلين للشيخ الطوسي عند وفاته سنة ٤٦٠ هـ في النجف.^٢

فإذا كان قد ولد سنة ٤٢٦ هـ، فهذا يعني أنّه يكن بمقدوره أن يستفيد من ابن البرّاج في بغداد، فقد تقدّم أنّ الأخير قد غادرها إلى طرابلس سنة ٤٣٨ هـ، حيث كان عمر العين زُرّي آنذاك اثني عشر عاماً فقط، فلا بدّ أن قرأته عليه كانت في طرابلس. وبذلك يكون العين زُرّي من علماء الإماميّة الذين أقاموا في طرابلس مدّة من الزمن، بعد أن قضى فترة من عمره في النجف إلى حين وفاة الشيخ الطوسي.

و لكن الذي يشكّكنا في تاريخ ولادته الذي ذكره ابن العديم هو ما ذكره ابن شهر آشوب من أنّ العين زُرّي كان من غلمان الشريف المرتضى، و أنّه ألف كتاب عيون الأدلة في اثني عشر جزءاً في الكلام.^٣ و المراد من كونه من غلمانه أنّه من تلامذته، و لكن الشريف المرتضى توفي سنة ٤٣٦ هـ، فيكون عمر العين زُرّي عند وفاته عشر سنوات فقط، و لا يمكن أن يكون من تلامذته في هذا العمر المبكر.

فأمّا أن يكون الخطأ من ابن شهر آشوب حيث خلط بين غلمان الشريف المرتضى و غلمان الشيخ الطوسي و هو الأقرب، و حينئذٍ سوف يصحّ الاستدلال الذي ذكرناه حول تتلمذ العين زُرّي على ابن البرّاج في طرابلس، و إمّا أن يكون الخطأ من ابن العديم، حيث التاريخ الصحيح لولادته ٤١٦ هـ، مثلاً بدلاً من ٤٢٦ هـ، و حينئذٍ سوف لن يصحّ ذاك الاستدلال.

١. بغية الطلب، ج ٥، ص ٢٤٥٨ - ٢٤٥٩. و جاء في متن الكتاب: «ابن الميراج» بدل «ابن البرّاج» و هو تصحيف.

٢. خلاصة الأقوال، ص ٢٤٩.

٣. معالم العلماء، ص ١٧٨. و الإشارة إلى أنّه ألف كتاب عيون الأدلة تعني أنّه نفس العين زُرّي الذي ذكره ابن العديم؛ حيث أشار الأخير إلى تأليفه نفس الكتاب، كما تقدّم.

٩. أبو عبد الله الحسين بن هبة الله الطرابلسي (ق ٥). قرأ كتاب معدن الجواهر على مصنفه المحقق الكراجكي، و قرأه عليه أبو الحسن علي بن الحصري الحائري^١. و قيل: إنّه قرأ كتاب روضة العابدين أيضاً على مؤلفه الكراجكي^٢. ولعله أخ الشيخ محمد بن هبة الله المتقدم.

١٠. القاضي عبد العزيز بن أبي كامل الطرابلسي (ق ٥). تلميذ الشيخ أبي الصلاح الحلبي، والمحقق الكراجكي، والشيخ ابن البرّاج^٣، فقد روى عنهم جميع مصنفاتهم^٤.

و روى عن أبي الصلاح الحلبي، عن الشريف المرتضى رواية^٥، كما روى عن الكراجكي كتاب الإمام الصادق عليه السلام إلى عبد الله النجاشي والي الأهواز^٦، و روى عن الكراجكي أيضاً عدّة روايات حول إيمان أبي طالب عليه السلام^٧، كما له رواية أخرى عنه^٨.

و روى عنه كلّ من الفقيه أبو محمد عبد الله بن عمر الطرابلسي، والفقيه أبو محمد عبد الله بن عبد الواحد، والفقيه أبو محمد ریحان بن عبد الله الحبشي^٩.

١. معدن الجواهر (مقدمة التحقيق)، ص ٣٩.

٢. طبقات أعلام الشيعة (النابلس)، ص ٦٩.

٣. قد يشتهر القاضي عبد العزيز بن أبي كامل الطرابلسي مع شيخه القاضي عبد العزيز بن البرّاج الطرابلسي؛ وذلك بسبب التشابه الاسمي بينهما. رياض العلماء، ج ٣، ص ١٤٣؛ الذريعة، ج ٢٣، ص ٣٩٤.

٤. بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٧٠، ٧٢؛ ج ١٠٥، ص ٥٢.

٥. الأربعون حديثاً للشهيد الأول، ص ٧٦.

٦. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٩٤.

٧. بحار الأنوار، ج ٣٥، ص ١٠٩ - ١١١.

٨. الأربعون حديثاً للشهيد الأول، ص ٧٩.

٩. بحار الأنوار، ج ٣٥، ص ١٠٩، ٧٤، ١٩٤؛ ج ١٠٦، ص ٩٢. و سَمّي الشيخ ریحان الحبشي في بعض الإجازات: محمد بجادة بن عبد الله الحبشي (بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١٦٠)، و هو تصحيف.

وقيل إنه روى عن الشريف المرتضى و الشيخ الطوسي، لكن لم نجد ما يؤيد ذلك، لا في الإجازات، ولا في مصدر معتد به. ويبدو أنه قد حصل خلط بينه وبين شيخه ابن البرّاج، فقد ترجمه الحرّ العاملي، وقال:

الشيخ عزّ الدين عبد العزيز بن أبي كامل الطرابلسي القاضي: كان فاضلاً عالماً، محققاً فقيهاً عابداً، له كتب منها: المهدب، و الكامل، و الإشراف، و الموجز، و الجواهر.

يروى عن أبي الصلاح، و ابن البرّاج، و عن الشيخ، و المرتضى رحمهم الله^١. و من الواضح أنّ الكتب التي نسبها إليه - ما عدا الأشراف - هي في الحقيقة كتب ابن البرّاج^٢، و هذا يعني حصول خلط بين الشيخ و التلميذ^٣، فيكون الشريف المرتضى و الشيخ الطوسي المذكورين من شيوخ ابن البرّاج لا ابن أبي كامل.

و بذلك يبدو أنّ ابن أبي كامل لم يخرج من الشام إلى بغداد لطلب العلم أبداً.

١١. أبو محمد الحسن بن الحسين بن بابويه المعروف بحسكا (كان حياً سنة ٥١٠هـ). نزيل الري، و كان من تلامذة الشيخ الطوسي، و سلار، و ابن البرّاج، حيث قرأ عليهم جميع تصانيفهم، و ألف كتباً منها: العبادات، و الأعمال الصالحة، و سير الأنبياء و الأئمة عليهم السلام^٤. إنّ روايته عن ابن البرّاج جميع مصنفاته تدلّ على حضوره في طرابلس مدّة من الزمن، فمن المؤكّد أنّ ابن البرّاج قد ألف عدداً من كتبه في هذه المدينة، و تقدّم أنّه بقي فيها إلى آخر عمره، فتكون قراءة هذه الكتب عليه في نفس المدينة^٥.

١. أمل الآمل، ج ٢، ص ١٤٩.

٢. راجع: ابن البرّاج الطرابلسي، ص ١٠٧-١١٥.

٣. راجع: الذريعة، ج ٥، ص ٢٥٦؛ ج ٢٣، ص ٢٩٤.

٤. الفهرست لمنتجب الدين، ص ٤٦-٤٧.

٥. راجع: ابن البرّاج الطرابلسي، ص ٨٢.

١٢. أبو الفضل أسعد بن أحمد بن أبي روح الطرابلسي (ت حدود ٥٢٠ هـ).
تلميذ الشريف المرتضى - كما ذكر ذلك الشهيد الأول في بعض فوائده^١ -
وابن البرّاج.

صار رأس الإمامية في الشام بعد ابن البرّاج، وتولّى قضاء طرابلس بعده، وعقدت
له حلقة الإقراء، وانفرد بالشام وطرابلس وفلسطين بعد ابن البرّاج^٢.
من مؤلفاته: عيون الأدلة في معرفة الله، والتبصرة في خلاف الشافعي للإمامية،
والبیان عن حقيقة الإنسان، والمقتبس في الخلاف بيننا وبين مالك بن أنس،
والتبيان في الخلاف بيننا وبين النعمان، ومسألة تحريم الفقاع، وكتاب الفرائض،
وكتاب المناسك، وكتاب البراهين، وغيرها. ويظهر من هذه العناوين اهتمامه ببعض
الأبحاث الكلامية الدقيقة مثل حقيقة الإنسان، واهتمامه بفقه الخلاف. وهو يدلّ
على مدى المستوى العلمي الرفيع الذي وصل إليه ابن أبي روح.

و من تلاميذه أسعد بن عمر بن مسعود الجبلي، كان من علماء الإمامية، وصنّف
في الردّ على الإسماعيلية والنصيرية^٣. ومنهم الراشدي، وأبو اللطف الداراني^٤.
وكان ابن أبي روح مناظراً قديراً، فقد حكى الراشدي تلميذه فقال:

جمع ابن عمّار بين أبي الفضل وبين مالكيّ مناظرةً في تحريم الفقاع، وكان
الشيخ جريئاً فصيحاً، فنطق بالحجّة ووضّح دليله، فانزعج المالكيّ وقال:
كُلّني كُلّني.

فقال: ما أنا على مذهبك. أراد أن مذهبه جواز أكل الكلب^٥.

١. مجلّة كتاب الشيعة (فائدة في ذكر تلاميذ الشريف المرتضى)، العدد المزدوج ٩-١٠، ص ٢٦٧.

٢. لسان الميزان، ج ١، ص ٣٨٦.

٣. المصدر، ص ٣٨٧.

٤. تاريخ الإسلام، ج ٣٥، ص ٤٤٩.

٥. المصدر.

و نقل عنه ما يدل على قوله بحدوث القرآن، واختيار الإنسان، و جواز المتعة، فقد قال له ابن عمّار يوماً: ما الدليل على حدوث القرآن؟

قال: النسخ، و القديم لا يتبدل و لا تدخله زيادة و لا نقص.

و قال له آخر: ما الدليل على أنا مخيرون في أفعالنا؟ قال: بعثة الرسل.

و قال له أبو الشكر ابن عمّار: ما الدليل على المتعة؟

قال: قول عمر: «متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله، أنا أنهى عنهما». فقبلنا روايته، و لم نقبل قوله في النهي^١.

و أمّا رأيه حول حقيقة الإنسان، فقد تقدّم أنّه كتب كتاباً حول هذا الموضوع، و هو موضوع كان مثاراً للاختلاف بين المتكلمين، و حتّى بين متكلمي الإمامية.

فقد ذهب بعض الإمامية إلى أنّ حقيقة الإنسان شيء قائم بنفسه، لا حجم له و لا حيّز، و لا يصح عليه التركيب، و لا الحركة و لا السكون، و لا الاجتماع و لا الافتراق، و هو المعبر عنه عند الفلاسفة بالجواهر البسيط، و قد يسمّى ب: الروح، و هو الذي يقع عليه الثواب و العقاب، و إليه يتوجّه الأمر و النهي و الوعد و الوعيد^٢.

و قد ذهب إلى هذه النظرية كلّ من هشام بن الحكم، و بني نوبخت^٣، و أبي الجيش البلخي^٤، و الشيخ المفيد^٥، و أبي يعلى الجعفري خليفة الشيخ المفيد^٦.

و في المقابل قام الشريّف المرتضى بطرح نظرية أخرى، حيث ذهب إلى أنّ حقيقة الإنسان هو هذه الجملة المشاهدة، أي هذا الجسم إجمالاً^٧.

١. تاريخ الإسلام، ج ٣٥، ص ٤٤٩.
٢. المسائل السروية، ص ٥٨ - ٦٠.
٣. المصدر، ص ٥٨؛ فهرست النجاشي، ص ٦٣.
٤. فهرست النجاشي، ص ٤٢٢.
٥. المسائل السروية، ص ٥٨ - ٥٩.
٦. فهرست النجاشي، ص ٤٠٤.
٧. الذخيرة، ص ١١٤.

و بفضل ثقل شخصيّة الشريف المرتضى، و حجم التأثير الذي تركته، صارت هذه النظرية من بعده أهمّ نظرية مطروحة بين متكلمي الإمامية لعدة قرون، فممن ذهب إليها الشيخ الطوسي، و أبو الصلاح الحلبي، و النيسابوري المقرئ، و النوبختي صاحب الياقوت، و سديد الدين الحُمَصي^١.

و أمّا ما هو رأي ابن أبي روح في هذه المسألة، و الذي طرحه في كتابه حول الإنسان؟ أمّا عنوان الكتاب فلا يشير إلى رأيه في المسألة، و لكن بما أنّه من تلامذة الشريف المرتضى، و عاش في فترة هيمن فيها فكر الشريف المرتضى على أكثر متكلمي الإمامية، فمن المحتمل أن يكون قد اختار في كتابه ما ذهب إليه أستاذه من أنّ حقيقة الإنسان هي الجسم، أو هذه الجملة المشاهدة.

و بعد أن قضى ابن أبي روح فترة - لعلّها طويلة - من حياته في طرابلس، انتقل منها إلى صيدا، و أقام بها، و كان مرجع الإمامية فيها، و لم يزل بها إلى أن ملكت الإفرنج صيدا. قال ابن أبي طي: «فاظنّه قتل بصيدا عندما ملكت الفرنج البلاد. و رأيت من يقول إنّه انتقل إلى دمشق»^٢.

١٣. الشاعر المشهور أحمد بن منير الطرابلسي (ت ٥٤٨ هـ). ولد في طرابلس سنة ٤٧٣ هـ، و كان أبوه ينشد شعر العوني - و هو من شعراء أهل البيت عليهم السلام - في أسواق طرابلس. و قد صرّحوا في ترجمته بأنّه كان شيعياً رافضياً، و كانت له مكاتبات و أجوبة و مهاجاة. تنقّل بين مدن عديدة، فكان في دمشق، و حماة، و شيزر، و حلب، إلى أن توفي في الأخيرة. و قصيدته المعروفة ب: التريّة مشهورة^٣.

١. الاقتصاد، ص ٦٦؛ تقريب المعارف، ص ١٢٧؛ التعليق، ص ١٠٨؛ الياقوت، ص ٥٤؛ المتقدّم من التقليد، ج ١، ص ٢٩١.

٢. تاريخ الإسلام، ج ٣٥، ص ٤٤٨. و لأجل تفصيل أكثر حول ابن أبي روح، راجع ذيل كتاب ابن البرّاج الطرابلسي، ص ١٢٩ و ما بعدها.

٣. الأعلام، ج ١، ص ٢٦٠؛ الغدير، ج ٤، ص ٣٢٦-٣٣٧؛ الوافي بالوفيات، ج ٨، ص ١٢٥.

١٤. أبو محمد عبد الله بن عمر الطرابلسي. الشيخ الفقيه، تلميذ ابن البراج، وابن أبي كامل الطرابلسي، وأستاذ شاذان بن جبرئيل القمي^١.

روى جميع مصنفات ابن البراج عنه^٢، كما روى جميع مصنفات أبي الصلاح الحلبي تارة عن طريق شيخه ابن البراج، وأخرى عن طريق شيخه ابن أبي كامل^٣، وروى أيضاً جميع مصنفات الكراجكي عن طريق شيخه المتقدمين^٤.

كما روى عن شيخه ابن أبي كامل كل الروايات التي تقدم أن ابن أبي كامل رواها عن أبي الصلاح والكراجكي.

وقد سمي خطأ في بعض الكتب «عبد الله بن عثمان الطرابلسي»، كما نبه على ذلك السيد الخوئي (ت ١٤١١هـ)^٥. كما ورد اسم لشخص بهذه الصورة: أبو عبد الله محمد بن عمر الطرابلسي، وعُدَّ ممن يروي عن ابن البراج^٦، والظاهر أنه نفس من نترجم له هنا، فإن اسمه: أبو محمد عبد الله بن عمر الطرابلسي، لا أبو عبد الله محمد، فتم قلب مكان اسمي «عبد الله» و «محمد».

وكان الشيخ عبد الله بن عمر في طبقة الشيخ ربحان الحبشي، فكلاهما يرويان عن ابن أبي كامل، ويروي عنهما شاذان بن جبرئيل^٧، وبما أن الشيخ ربحان توفي حوالي سنة ٥٦٠هـ، كما ذكر السيوطي (ت ٩١١هـ)^٨، فهذا يعني أن من المحتمل

١. رجال ابن داود، ص ٢٧-٢٨؛ الأربعون حديثاً للشهيد الأول، ص ٧٥-٧٦، ٧٩.

٢. بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ١٠٠؛ ج ١٠٧، ص ٧٠.

٣. المصدر، ج ١٠٧، ص ٧٠؛ ج ١٠٤، ص ٧٠.

٤. المصدر، ج ١٠٧، ص ٧٠؛ ج ١٠٤، ص ٧٢.

٥. معجم رجال الحديث، ج ١١، ص ٢٦٨.

٦. المصدر، ج ١٨، ص ٧٦.

٧. بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ١٥٨.

٨. رفع شأن الحبشان، ص ٣٥٦-٣٥٧. وجاء في خاتمة مستدرک الوسائل، ج ٣، ص ٣٤-٣٥ أن

قويّاً أن يكون عبد الله بن عمر قد عاش إلى حوالي منتصف القرن السادس. ويشهد لذلك أنّ تلميذه شاذان بن جبرئيل كان حياً إلى سنة ٥٨٤ هـ، كما تدلّ على ذلك إجازة له في هذه السنة^١. وبهذا يكون عبد الله قد عاصر سقوط مدينة طرابلس على يد الإفرنج سنة ٥٠٢ هـ، أو ٥٠٣ هـ، ويظهر أنّه قضى بقيّة عمره خارجاً منها، ويمكن عدّه في آخر جيل من علماء طرابلس.

فهذه قائمةٌ بعددٍ ممّن تمكّنوا من التعرّف عليهم من علماء طرابلس من الإماميّة ممّن انتسب إليها أو أقام فيها^٢، ومن المؤكّد أنّ هناك أسماء خفيت علينا أو لم تصل إلينا أبداً.

«السيوطي ذكر ترجمة لريحان الحبشي في كتاب أزهار العروش في أخبار الجوش، ولكن عند مراجعتنا لهذا الكتاب لم نثر على ترجمة ريحان فيه، وإنّما وجدنا الترجمة التي نقلت في خاتمة مستدرك الوسائل مذكورة بعينها في كتاب آخر للسيوطي وهو رفع شأن الحبشان، فإنّ للسيوطي أكثر من كتاب حول الأحباش.

وقد طبع أزهار العروش بتحقيق عبد الله محمّد عيسى الغزالي، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت، ط ١، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.

١. أنيان الشيعة، ج ٢، ص ٢٩٠. وما جاء في كتاب السيّد فخّار بن معدّ الموسوي من أنّ شاذان بن جبرئيل حدّثه في واسط سنة ٥٩٣ هـ. الحجّة على الذاهب، ص ٦٨.

فمن الممكن أن يكون خطأ، ولعلّ الصحيح: سنة ٥٧٣ هـ، فكثيراً ما تشبّه قراءة السبعين والتسعين.

٢. وقد ذكر بعض الباحثين أنّ ممّن أقام في طرابلس مدّة من الزمن هو عبد الجبار المقرّي الرازي تلميذ ابن البرّاج، حيث نقل هذا الباحث عن المحقّق الطهراني الذي نقل عن خطّ جدّ صاحب المدارك عن خطّ الشهيد أنّ الرازي ذهب إلى طرابلس، وبقي فيها إلى أن مات ودفن في حجرة القاضي يعني ابن البرّاج. ابن البرّاج الطرابلسي، ص ٥١، ٨١.

ولكن هذا سهوٌ ناشئ من حصول خطأ في قراءة عبارة المحقّق الطهراني الذي قال في ترجمة ابن البرّاج: «و من تلاميذ ابن البرّاج أيضاً المفيد أبو الوفاء عبد الجبار بن عبد الله الرازي المذكور في ص ١٠٣. وتوفي بطرابلس ودفن بحجرة القاضي، كما حكى عن خطّ جدّ صاحب المدارك عن خطّ الشهيد في تاسع شعبان ٤٨١ هـ. وذكر في الروضات من تصانيفه شرح جمل العلم والعمل...». طبقات أعلام الشيعة (النابس)، ص ١٠٧.

وهناك علماء لا نعرف هل كانوا في طرابلس أو لا، وإذا كانوا فيها هل كانوا من الإمامية أو لا، منهم أبو الفتح الصيداوي، فقد جاء في بعض فوائد الشهيد الأول أنه كان من تلامذة الشيخ ابن البراج^١. وبما أنه كان من صيدا - وهي من مدن الشام - فمن المحتمل أن استفادته من ابن البراج كان في طرابلس - لا في بغداد - حيث عاش فيها ابن البراج فترة بقائه في الشام.

و منهم: أبو جعفر محمد بن محمد بن هبة الله الحسيني الأفطسي الطرابلسي (ت بعد ٥١٦ هـ أو ٥١٧ هـ)، ذكره ابن عساكر (ت ٥٧١ هـ)، وقال في حقّه:

كان من أهل الأدب، وله معرفة بأنساب قريش، وله أشعار مدح بها بني عمّار، وتوجّه إلى مصر ومدح بها الأفضل ابن أمير الجيوش، وكان قدم دمشق سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ... وأنشدني من له [كذا] قصيدة يرثي بها فخر الملك ابن عمّار... توفي بمصر بعد سنة عشرة وخمسة^٢.

«من الواضح عند قراءة هذا النص أن قوله: «و توفي بطرابلس...» ناظر إلى ابن البراج لا تلميذه الرازي، فإن السنة التي ذكرها هي سنة وفاة ابن البراج، كما أن الكتاب الذي ذكره - وهو شرح جمل العلم والعمل - هو من كتب ابن البراج.

والأهم من هذا أن الرازي قد روى رواية في الري في شعبان من سنة ٥٠٣ هـ (رياض العلماء، ج ٣، ص ٦٨)، أي أنه كان حياً إلى سنة ٥٠٣ هـ، لا سنة ٤٨١ هـ، إضافة إلى أنه قد تقدّم أن طرابلس قد سقطت على يد الصليبيين سنة ٥٠٢ هـ أو ٥٠٣ هـ، وعلى فرض أنها سقطت سنة ٥٠٣ هـ، فمن المستبعد للغاية أن يرحل الرازي من الري إلى طرابلس ليدخل مدينة محاصرة ومشرفة على السقوط ليموت ويدفن فيها!!

إذن المقصود ممّن مات في طرابلس سنة ٤٨١ هـ، ودفن في حجرة القاضي هو ابن البراج صاحب الترجمة - حيث ذكرت هذه العبارة في ترجمته كما تقدّم - وبذلك يبدو أن المقصود بالقاضي صاحب الحجرة هو القاضي أمين الدولة ابن عمّار الذي كان قد توفي سنة ٤٦٤ هـ. وبذلك لا يبقى هناك دليل على ذهاب الرازي إلى طرابلس.

١. مجلة كتاب الشيعة (فائدة في ذكر تلاميذ الشريف المرتضى)، العدد المزدوج ٩ - ١٠، ص ٢٦٧.

٢. تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٥، ص ٢١٠ - ٢١١.

و قد تقدّم أن فخر الملك توفي سنة ٥١٦ هـ أو ٥١٧ هـ، فيكون الأفطسي قد توفي بعد ذلك. ولعلّ الأفطسي هو ابن الشيخ محمد بن هبة الله المتقدم، فإن اسمه و تاريخ حياته يناسب أن يكون كذلك، فإذا كان كذلك فهو من الإماميّة.

و منهم: أبو محمد الحسين بن محمد بن أبي ذهاب، روى حديثاً في طرابلس كما في بعض أسانيد أربعين منتجب الدين^١، و اعتبره المحقق الطهراني من رجال الشيعة، و ذكر أنه قد احتمل الأفندي في رياض العلماء كونه عامياً، بسبب عدم ذكره في فهرست منتجب الدين^٢.

و منهم: القاضي أبو عليّ الحسين بن أبي العيش الجمحي، احتمل السيد الأمين أن يكون قاضياً في طرابلس، و أن يكون شيعياً، لكنّه تأمّل في تشيعه^٣.

و منهم: خيثمة بن سليمان الطرابلسي (ت ٣٤٣ هـ)، كان متّهماً بالتشيع^٤.

و منهم: أبو الحسن عليّ بن الحسن بن مندة، سمع منه الكراجكي حديثاً في طرابلس سنة ٤٣٦ هـ^٥، و لا نعلم هل كان إمامياً أم لا، فشخصيته مجهولة^٦.

و على أيّ حال، فقد تمكّنّا من التعرّف على عددٍ من علماء طرابلس الشيعة، و يمكن وضعهم في خمس طبقات، و ذلك كما يلي:

أولاً: طبقة تلامذة الشيخ المفيد^٧: الحسين بن أحمد القطان، و المحقّق الكراجكي.

١. الأربعون حديثاً، ص ٤٣.

٢. طبقات أعلام الشيعة (النابس)، ص ٦٦ - ٦٧.

٣. أعيان الشيعة، ج ٥، ص ٤١٦.

٤. لسان الميزان، ج ٢، ص ٤١١.

٥. الرسالة العلوية، ص ٢١.

٦. مستدركات علم رجال الحديث، ج ٥، ص ٣٣٩.

٧. هذه التسمية لا تعني أنّ كلّ من كان في هذه الطبقة فهو من تلامذة الشيخ المفيد، وإنّما قد لوحظ

ثانياً: طبقة تلامذة الشريف المرتضى: هبة الله الطرابلسي، والحسين بن بشر الطرابلسي، وأبو الفضل الأبانبي.

ثالثاً: طبقة تلامذة الشيخ الطوسي: ابن البرّاج الطرابلسي، ومحمد بن هبة الله الطرابلسي، وأبو محمد الحسن العين زربي، والحسين بن هبة الله الطرابلسي.

رابعاً: طبقة تلامذة ابن البرّاج: ابن أبي كامل الطرابلسي، وابن أبي روح الطرابلسي. خامساً: طبقة تلامذة ابن أبي كامل الطرابلسي: عبد الله بن عمر الطرابلسي، وابن منير الطرابلسي.

وبذلك تمكّنّا رغم شحّة المصادر من رصد خمس طبقات من علماء طرابلس من الإماميّة، ممّن انتمى إليها أو أقام فيها مدّة من الزمن، وهي فترة تقرب من ١٥٠ عاماً.

» في هذه التسمية الفترة الزمنية فقط، أي الفترة المعاصرة لطبقة تلامذة الشيخ المفيد، سواء كان المذكورون في هذه الطبقة من تلامذته أم لا، وهكذا الأمر بالنسبة إلى الطبقات الأخرى.

الفصل الثاني

دراسة حول المسائل الطرابلسيات

لقد شكّلت ظاهرة إرسال الأسئلة إلى العلماء للإجابة عليها ظاهرة مهمة تستحقّ الدراسة، فقد برزت هذه الظاهرة في عصر الأئمة عليهم السلام بصورة ما يسمّى بـ«المكاتبات»، حيث كان يرسل السائل سؤالاً إلى الإمام عليه السلام بصورة كتابة، ليحصل على الجواب مكتوباً أيضاً من قبل الإمام عليه السلام، وقد مرّت هذه الظاهرة بمراحل مختلفة، و ما زالت موجودة في زماننا، فقد ظهرت في عصرنا بصورة ما يسمّى بـ: الاستفتاءات، حيث ترسل عادةً أسئلة فقهية من قبل أناس مؤمنين إلى المرجع الديني ليجيب عليها، و قد تتضمّن هذه الأسئلة بعض الأسئلة العقائدية والتاريخية وغيرها، ولكن الغالب عليها هو الأسئلة الفقهية.

و قد مرّت هذه الظاهرة في القرنين الرابع والخامس بتطورٍ خاص، حيث تنوّعت مواضيعها لتشمل مختلف الحقول العلمية من كلام، وفقه، و تفسير، و حديث، وغيرها، و طرحت في بعضها أبحاث في غاية العمق والدقة، كما في المسائل التبتائيات، والسلاريات، و الطرابلسيات، التي أرسلت إلى الشريف المرتضى، فقد أرسلها علماء كبار، و طرخوا فيها أسئلة علمية لا يتمكّن كلّ شخص من الإجابة عليها.

كما قد يتركّز إرسال أسئلة من مدينة واحدة، أو من شخص واحد؛ لتظهر لنا

مجموعات تحمل نفس العنوان، و لكن تختلف بأن إحداها تسمى أولى، و الأخرى ثانية... وهكذا.

كما قد لا يقنع السائل بالجواب، فيقوم بإرسال مسائل ثانية تكون في الحقيقة إشكالات على أجوبة المسائل الأولى، مثال ذلك ما سوف يأتي عند الحديث عن الطرابلسيات الثانية، حيث سوف نرى أنها في الحقيقة إشكالات على أجوبة الشريف المرتضى على الطرابلسيات الأولى.

و قد كان الشريف المرتضى متميزاً في حجم المسائل التي وُجّهت إليه، و تنوع البلدان التي أرسلت منها، و الأشخاص الذين أرسلوها، و بملاحظة سريعة لعناوين هذه المسائل يظهر لنا ذلك بوضوح، فمن المسائل التي أرسلت إليه: المسائل البادرانيات، و البرميكات، و التبانيت، و الجرجانيات، و الحلبيات الثلاث، و الدمشقيات، و الديلميات، و الرازيات، و الرسيات الأولى و الثانية، و الرمليات، و السلاريات، و الطبريات، و الطرابلسيات الأربع، و المامطريات، و الموصليات الثلاث، و المحمديات، و المصريات الأولى و الثانية، و الميفاريقيات، و النيليات، و الواسطيات.

فهذا الحجم الكبير من المسائل و أجوبتها، و الذي يشكّل الموجود منه فقط عدّة مجلّدات، يدلّ على ما تقدّم من تميّز الشريف المرتضى في هذا المجال.

جوابات المسائل إلى منتصف القرن الخامس

و من المفيد أن نتعرّف على المسائل التي احتوى عليها التراث الإمامي، لمعرفة حجم الإنتاج الفكري للإمامية في هذا المجال، و لذلك قمنا بإعداد قائمة بأسماء هذه المسائل انتزعناها من فهرست النجاشي الذي عكس لنا صورة لهذا النوع من الأعمال الفكرية إلى منتصف القرن الخامس، و ذلك كما يلي:

١. مسائل موسى بن جعفر عليهما السلام، لعبد الله بن محمد الأهوازي (ص ٢٢٧)¹.

١. أرقام الصفحات المذكورة هنا ناظرة إلى صفحات فهرست النجاشي.

٢. مسائل موسى بن جعفر عليهما السلام، لعليّ بن يقطين (ص ٢٧٣).
٣. مسائل أبي الحسن موسى عليه السلام، للحسن بن عليّ بن يقطين (ص ٤٥).
٤. مسائل الرضا عليه السلام، للحسن بن عليّ الوشاء (ص ٤٠).
٥. مسائل الرضا عليه السلام، لأحمد بن عمر الجلال (ص ٩٩).
٦. مسائل الرضا عليه السلام، لزكريّا بن آدم الأشعري (ص ١٧٤).
٧. مسائل الرضا عليه السلام، لسعد بن سعد الأشعري (ص ١٧٩).
٨. مسائل الرضا عليه السلام، لسعد خادم أبي دُلف العجلي (ص ١٧٩).
٩. مسائل عن الرضا عليه السلام، لصباح بن نصر الهندي (ص ٢٠٢).
١٠. مسائل عن الرضا عليه السلام، لمحمّد بن سنان (ص ٣٢٨).
١١. مسائل عن الرضا عليه السلام، لمعاوية بن سعيد (ص ٤١٠).
١٢. المسائل للرضا عليه السلام، لعبد الله بن محمّد الحُصَيْنِي (ص ٢٢٧).
١٣. مسائل للرضا عليه السلام، لعيسى بن عبد الله الأشعري (ص ٢٩٧).
١٤. مسائل الرجال لأبي الحسن الثالث عليه السلام، لأحمد بن إسحاق الأشعري (ص ٩١).
١٥. مسائل الرجال و مكاتبتهم أبا الحسن الثالث عليه السلام، لعبد الله بن جعفر الجُمَيْرِي (ص ٢٢٠).
١٦. مسائل لأبي الحسن الثالث عليه السلام، لهارون بن مسلم (ص ٤٣٨).
١٧. مسائل أبي الحسن صاحب العسكر عليه السلام، لداود بن مافّة (ص ١٦١).
١٨. مسائل لأبي الحسن العسكري عليه السلام، لعليّ بن جعفر الهَمَانِي (ص ٢٨٠).
١٩. مسائل لأبي الحسن العسكري عليه السلام، لمحمّد بن الرّيان الأشعري (ص ٣٧٠).
٢٠. مسائل لأبي محمّد العسكري عليه السلام، لمحمّد بن عليّ القمّي (ص ٣٧١).

٢١. مسائل لأبي محمد الحسن عليه السلام، على يد محمد بن عثمان العمري، لعبد الله بن جعفر الحميري (ص ٢٢٠).
٢٢. مسائل أبي محمد عليه السلام و توقيعات، لعبد الله بن جعفر الحميري (ص ٢٢٠).
٢٣. مسائل إلى مولانا أبي محمد عليه السلام و الجوابات، لمحمد بن سليمان بن الحسن الزراري (ص ٣٤٧).
٢٤. مكتبة إلى صاحب الأمر عليه السلام، لمحمد بن عبد الله الحميري (ص ٣٥٥).
٢٥. مكتبة، لجعفر بن عبد الله الحميري (ص ٣٥٥).
٢٦. مكتبة، للحسين بن عبد الله الحميري (ص ٣٥٥).
٢٧. مكتبة، لأحمد بن عبد الله الحميري (ص ٣٥٥).
٢٨. مسائل التلميذ، لحمد بن عيسى (ص ١٤٣).
٢٩. المسائل و الجوابات، لأبي القاسم الكوفي (ص ٢٦٦).
٣٠. مسائل البلدان، للفضل بن شاذان (ص ٣٠٧).
٣١. مسائل الرجال، لموسى بن القاسم البجلي (ص ٤٠٥).
٣٢. جوابات مسائل سأله عنها محمد بن بلال، لعلي بن إبراهيم القمي (ص ٢٦٠).
٣٣. جوابات سبكتكين العجمي، لابن الجنيد الإسكافي (ص ٣٨٨).
٣٤. جوابات معز الدولة، لابن الجنيد الإسكافي (ص ٣٨٨).
٣٥. جوابات المسائل الواردة عليه من واسط، للشيخ الصدوق (ص ٣٩٢).
٣٦. جوابات المسائل الواردة عليه من قزوین، للشيخ الصدوق (ص ٣٩٢).
٣٧. جوابات مسائل وردت من مصر، للشيخ الصدوق (ص ٣٩٢).
٣٨. جوابات مسائل وردت من البصرة، للشيخ الصدوق (ص ٣٩٢).
٣٩. جوابات مسائل وردت من الكوفة، للشيخ الصدوق (ص ٣٩٢).

٤٠. جوابات أهل الدينور (دينور)، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤١. جوابات أبي جعفر القمّي، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤٢. جوابات عليّ بن نصر العبدجاني (العبدجاني)، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤٣. جوابات الأمير أبي عبد الله، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤٤. جوابات ابن ثبّانة، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤٥. جوابات أبي الليث الأوانيّ، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤٦. جوابات أبي الحسن النيسابوري، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٤٧. جوابات أبي الحسن الحُصَيْنِي، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٤٨. جوابات أبي جعفر محمد بن الحسين اللّيثي، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٤٩. جوابات ابن الحمّامي، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٥٠. جوابات (جواب) المافروخي في المسائل، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٥١. جوابات بني عَرَقْل (عرقان)، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٥٢. جوابات أهل طبرستان، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٥٣. جوابات مسائل اللطيف من الكلام، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٥٤. جواب (جوابات) ابن واقد السنيّ، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٥٥. جواب (جوابات) أبي الفتح محمد بن عليّ بن عثمان، للشيخ المفيد (ص ٤٠٢).
٥٦. جواب أبي محمد الحسن بن الحسين النونديجاني المقيم بمشهد عثمان، للشيخ المفيد (ص ٤٠٢).
٥٧. جواب مسألة نيشابور، للشيخ الصدوق (ص ٣٩٢).
٥٨. جواب المسألة الواردة من صيدا، لأبي يعلى الجعفري (ص ٤٠٤).
٥٩. جواب مسألة أهل المَوْصِل، لأبي يعلى الجعفري (ص ٤٠٤).
٦٠. جواب المسائل الواردة من طرابلس، لأبي يعلى الجعفري (ص ٤٠٤).

٦١. جواب المسائل الواردة أيضاً من هناك، أي من طرابلس، لأبي يعلى الجعفري (ص ٤٠٤).
٦٢. جواب المسائل الواردة من الحائر على صاحبه السلام، لأبي يعلى الجعفري (ص ٤٠٤).
٦٣. جواب المسائل في اختلاف الأخبار، للشيخ المفيد (ص ٤٠٠).
٦٤. رسالة جواب مسألة سُئل عنها، لعلي بن محمد العدوي (ص ٢٦٤ - ٢٦٥).
٦٥. أجوبة مسائل سُت في فنون من العلم، لأبي يعلى الجعفري (ص ٤٠٤).
٦٦. الأجوبة عن المسائل الخوارزمية، للشيخ المفيد (ص ٤٠٢).
٦٧. مسائل الزيدية، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٦٨. المسألة الجُبليّة، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٦٩. مسألة محمد بن الخضر الفارسي، للشيخ المفيد (ص ٤٠١).
٧٠. مسائل أهل الخلاف، للشيخ المفيد (ص ٣٩٩).
٧١. المسائل الواردة عن أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الفارسي المقيم بالمشهد بالنوبندجان، للشيخ المفيد (ص ٤٠٢).
٧٢. المسائل الحرّانية، للشيخ المفيد (ص ٤٠٢).
٧٣. المسائل الصاغانية، للشيخ المفيد (ص ٣٩٩).
٧٤. المسائل و الجوابات في الإمامة لابن مملك الأصفهاني (ص ٣٨١).
٧٥. كتاب المسائل العشر في الغيبة، للشيخ المفيد (ص ٣٩٩).
- و بعد استعراض هذه القائمة من كتب المسائل نقوم بدراسة المسائل الطرابلسيات التي هي محلّ بحثنا في هذه المقدّمة.

السائل

هو الشيخ أبو الفضل إبراهيم بن الحسن الأباني، كما هو مذكور في بداية

مخطوطات الطرابلسيات الثانية والثالثة، و لكن لا نعرف عن حياته الشيء الكثير، سوى أنه هو الذي أرسل المسائل الطرابلسيات إلى الشريف المرتضى ليجيب عنها، وأنه كان حياً سنة ٤٢٧ هـ، وهي السنة التي أرسل فيها الطرابلسيات الثانية والثالثة. والظاهر أنه متقدم في الطبقة على مثل ابن البراج الطرابلسي (ت ٤٨١ هـ)، فقد كان قد بلغ مبلغاً من العلم مكّنه من إرسال مسائل معقدة وعميقة إلى الشريف المرتضى، فسوف يأتي أنه أرسل الطرابلسيات الأولى في فترة متقدمة نسبياً، ترجع إلى العقد الثاني من القرن الخامس، ثم أرسل الثانية والثالثة سنة ٤٢٧ هـ، بينما بدأ ابن البراج تلميذه على الشريف المرتضى في بغداد، بعد سنتين من هذا التاريخ، أي سنة ٤٢٩ هـ^١.

إذن، الظاهر أن الأباي يقع في طبقة متقدمة على ابن البراج، مثل طبقة أبي الصلاح الحلبي (ت ٤٤٧ هـ)، و سلالر (ت ٤٤٨ هـ)، و الكراجكي (ت ٤٤٩ هـ)، و النجاشي (ت ٤٥٠ هـ).

وقد دلّ على فضل السائل الأباي كلام الشريف المرتضى في مقدمة الطرابلسيات الأولى في حقّه، حيث قال:

فإني وقفْتُ على المسائل التي تضمّن الكتابُ الواردُ ذكرها، و وجدتُ السائل عنها لم يضع يده منها إلّا على مهمٍّ، و لا بحث إلّا عن مشتبهٍ، و دلّني ذلك على جودة فكره وقوّة فطنته، فإنّ السؤال يدلّ من قوّة العلم أو ضعفه، على مثل ما يدلّ عليه الجواب.

كما أشار الأباي في بداية المسألة الحادية والعشرين من الطرابلسيات الثالثة إلى مناظرته لبعض غير المسلمين حول فصاحة القرآن و عدم معارضته، و هو يدلّ على

فضله و علمه أيضاً.

و قد كان الأباني شيعياً، و هو ظاهر من خلال تتبّع كلامه و أسئلته، و يدلّ عليه أيضاً ما ذكره في المسألة الثامنة من الطرابلسيات الثانية، فبعد أن ذكر ما حصل من قتال أمير المؤمنين عليه السلام، و خلع الإمام الحسن، و قتل الإمام الحسين عليهما السلام، قال:

و إن كان الدليل عندنا قائماً على أنّ القوم [يعني رؤساء جاحدي النصّ، و المبادرين إلى السقيفة] غير مخلصين من تبعات ذلك؛ لكونهم فاتحين لطريقه، موضحين لسبيله.

فهو هنا قد حمّل رؤساء جاحدي النصّ مسؤولية تلك الجرائم، و هذا يدلّ على كونه شيعياً أيضاً.

و هناك ما يدلّ على كونه إمامياً بصورة واضحة، و هو دعاؤه للإمامية، فقد قال في بداية المسألة العاشرة من الطرابلسيات الثالثة: «إذا كانت الطائفة - حرسها الله - مُجمِعةً....»

كما قال في نهاية المسألة الثانية عشرة من نفس الطرابلسيات:
... ففيه بطلان ما اتفقت الطائفة - حرسها الله - عليه بأنّ المسلمّ عند قبورهم [أي الأئمة عليهم السلام] مسموعُ الكلام، مردودٌ عليه الجواب، و لذلك يقولون عند زياراتهم: أشهد أنّك تسمعُ كلامي، و تردّ جوابي... .

و هذا الكلام واضح في دلالته على كون الرجل إمامياً.
و من جهةٍ أخرى لقد أولى السائل الأباني احتراماً خاصّاً للشریف المرتضى، حيث خاطبه بمختلف ألفاظ التعظيم و التبجيل تجدها مبثوثة في بدايات و نهايات أسئلته، مثل قوله:

- «أعلى الله ذكره، و رفع في الدارين كلتيهما قدره».

- «لا زال التوفيق بأقواله وأفعاله مقروناً».
- «حرس الله مدته».
- «أجاب الله فيه صالح الأدعية في الدنيا والآخرة».
- «أدام الله نعماءه».
- «و عالي الرأي لسيدنا الشريف الأجل أدام الله علاه».
- «فليُنعم بما عنده في ذلك واضحاً جلياً إن شاء الله تعالى».
- «أعظم الله ثوابه، وأكرم مآبه».
- «كبت الله أعداءه».
- «فليتطوّل بما عنده في ذلك مثاباً».
- «ما أولاه بالإجابة عن هذه الشبهة؛ فلِمَا يَرِدُ من عنده المزيّة القويّة الراجحة، لا أعدمه الله تعالى التوفيق، وقمع به كلّ ضالّ وزنديق».
- و قد بلغت هذه الألفاظ أوجها عندما وصف الأباّني نفسه بأنّه وليّ الشريف المرتضى، حيث قال في نهاية المسألة السابعة من الطرابلسيات الثالثة:
- و على هذه المسألة كلامٌ كثير، قد اعترض دليلُ الخير والأمر والنهي، و قد أضرب وليّه من ذكره لأجل انتشار الكلام، و لخصّ بعض ما أورده، و أورد بعضه لفظاً و معنى، و عالي الرأي له في تأمّله و الإِنعام بما عنده إن شاء الله تعالى.
- و ذكرْ ما عنده فيه من أهمّ الأمور، لأنّ سُوقه هاهنا - أعني بلاد مصر و الشام - نافقةٌ^١ جدّاً، و القائلون به قد كثروا أيضاً.
- و الله بكرمه يورد على وليّه من جهته ما يكون للشبهة حاسماً، و له من

١. نافقة: أي رائجة و مرغوب فيها.

تسلّطها عليه عاصماً. و لئيه الآن يستأنف الأسئلة عن مهمّات نتجها فكره لفظاً و معنى، و لم يجد لغيره في معناها قولاً، فمن ذلك....
فهذه التعابير غايةً في التواضع من عنده.

و الجدير بالذكر أنّ هذا السيل من ألفاظ المدح و التعظيم إنّما نشاهده بصورة بارزة جداً في الطرابلسيات الثانية و الثالثة، و أمّا الأولى فالأمر مختلف بصورة كبيرة، فلا نكاد نجد هذا المستوى من المدح إلّا نادراً.

و لعلّ هذا الأمر يعود إلى اختلاف تاريخ إرسال الطرابلسيات، فسوف يأتي أنّ الأولى منها قد أرسلت في العقد الثاني من القرن الخامس، حيث كان السيّد الشريف المرتضى قد تسلّم لتوّه زمام قيادة الإماميّة بعد وفاة شيخه المفيد سنة ٤١٣ هـ، بينما الطرابلسيات الثانية و الثالثة قد أرسلتا في سنة ٤٢٧ هـ، حيث كان الشريف المرتضى قد بلغ مبلغاً كبيراً من العلم و الشهرة، و تمكّن من فرض هيئته و رئاسته على جميع الإماميّة في عصره.

إنّ تسمية المسائل الطرابلسيات بهذا الاسم يدلّ على أنّ السائل الأباني كان له ارتباط بهذه المدينة، فهو إمّا أن يكون منتسباً إلى تلك المدينة و من أبناءها، أو أنّه كان مقيماً فيها حاله حال الكثير من علماء الإماميّة الذين استقرّوا في هذه المدينة، و قام بإرسال المسائل منها.

و قد أشار هو إلى مكان تواجده في نهاية سؤاله السابع من الطرابلسيات الثالثة، حيث قال بعد الانتهاء من ذكر إشكالاتٍ حول صفة الإرادة الإلهيّة مخاطباً الشريف المرتضى:

... و ذكر ما عنده فيه من أهمّ الأمور؛ لأنّ سوقه هاهنا - أعني بلاد مصر و الشام - نافقةٌ جداً، و القائلون به قد كثروا أيضاً.

فقد أشار هنا إلى مكان تواجده و هو الشام، فإنّ طرابلس من الشام، و أمّا ذكره

لمصر فلا ينافي كونه في الشام؛ لأن هناك ارتباطاً وثيقاً بين مصر و الشام، وكان الشام عادةً تابعاً إدارياً لمصر، وكان التنقل بينهما أمراً متعارفاً لأهلها من الناس العاديين أو العلماء. فإشارته لمصر إلى جانب الشام إنما هي للإشارة إلى تقاربهما، ولا يدل على كونه مقيماً هناك.

وقد كان الأباي مطلعاً على الفكر المعتزلي بصورة جيدة، فقد نقل في بداية الطرابلسيات الأولى شبهات متعددة لهم حول مسألة النص والاختيار، وهي من مسائل الإمامة المهمة.

كما نقل سبع مسائل في بداية الطرابلسيات الثالثة تعرض فيها إلى بحثين عميقين متعلقين بالصفات، وهما صفتا الإدراك والإرادة، فنقل هناك آراء مدرسة أبي القاسم البلخي (ت ٣١٩هـ) رأس معتزلة بغداد.

إن الأبحاث المشار إليها، وخاصة بحث صفتي الإدراك والإرادة، من الأبحاث المعقدة والمعمقة للغاية، بحيث يصعب على القارئ العادي فهمها وفتح مغاليقها، وهو يدل على المستوى العلمي الرفيع الذي كان يتمتع به السائل الأباي.

والجدير بالذكر أنه بعد أن طرح الأباي البحوث المتعلقة بصفتي الإدراك والإرادة - والتي ذكرنا أنها من أفكار معتزلة بغداد - ذكر ما نقلناه آنفاً من أن هذه البحوث كانت منتشرة في بلاد مصر و الشام، وهو يدل على انتشار أفكار معتزلة بغداد في ذلك الوقت في هذين الصقعين، وهي إشارة تاريخية غاية في الأهمية، تفتح أمامنا مجالاً للبحث في تاريخ المعتزلة في مصر و الشام.

ثم إنه إضافة إلى نقل إشكالات المعتزلة، قام الأباي بنقل شبهات للزيدية، واليهود، والفلاسفة، وغير المسلمين من المعارضين لفصاحة القرآن، وهو يدل على سعة اطلاعه، ورحابة أفق معلوماته.

كما طرح أسئلة تتعلق ببعض الآيات والروايات وبعض الأحداث التاريخية -

كما في المسألة الأخيرة من الطرابلسيات الثالثة - و قام عادةً بطرح إشكالات كلامية عليها، و هو يدلّ على قوته في مجال علم الكلام و تمرّسه فيه. كما يدلّ طرحه لمجموعة من الروايات على إمامه بالتراث الحديثي بشكل جيد.

و قام أيضاً بالإرجاع إلى مجموعة من الكتب، مثل الكافي للشيخ الكليني، و التمهيد للشيخ المفيد، و التسلي و التعزّي للشيخ النعماني، و تنزيه الأنبياء و الأئمة عليهم السلام للشريف المرتضى، و هو يدلّ على وصول نسخ هذه الكتب إلى الشام و طرابلس في هذه الفترة من التاريخ، و على أنّ الأباّني كان مطلعاً على مختلف كتب الإمامية، فمن المؤكّد أنّ ما نقله من كتب إنّما هو نموذج صغير ممّا كان يمتلكه من مصنّفاتهم.

و يبدو أنّ التوجّه الكلامي كان متغلباً على فكره، حيث يظهر أنّه كان يفضّله على التوجّهات الأخرى مثل علم الحديث، فتراه مثلاً يعرّض بالشيخ الكليني، فبعد أن نقل في المسألة الثالثة عشرة من الطرابلسيات الثالثة حديثاً من كتاب الكافي و وجّه إليه إشكالاً، قال:

و هل إلى إزالة معرّة هذا الخبر - الذي رواه هذا الرجل في كتابه، و جعله من عيون أخباره - سبيلٌ بتأويلٍ يُعتمد عليه جميل؟

لقد كان للأبحاث الكلامية السهم الأوفر من بين أسئلة الأباّني، فهي تكوّن معظم أسئلته، و بذلك تكون المسائل الطرابلسيات الوثيقة الوحيدة المتبقية التي تعكس لنا مدى النضج و العمق الذي وصل إليه علم الكلام في طرابلس في القرن الخامس، فإنّ ما تبقى من تراث هذه المدينة - أي مصنّفات ابن البرّاج - إنّما هو تراث فقهي كما تقدّم، و هذا الأمر يرفع من أهميّة هذه المسائل بشكل كبير.

المسائل

احتوى مجموع ما وصل إلينا من المسائل الطرابلسيات الثلاث على خمسين مسألة كاملة، فقد احتوت الطرابلسيات الأولى على خمس عشرة مسألة، و الثانية على اثنتي

عشرة مسألة، والثالثة على ثلاث وعشرين مسألة.

و قد سقطت من الأولى مسألتان، كما يوجد اختلاف حول عدد الثانية و الثالثة سوف تأتي الإشارة إليه لاحقاً، فعدد المسائل كلّها ممّا وصل إلينا يبلغ خمسين مسألة.

تقسيم أبحاث المسائل

و قد تنوّعت الأبحاث المطروحة فيها، و توزّعت على عدّة مواضيع:

أولاً: الصفات الإلهية. تعرّض فيها إلى البحث عن صفة الإدراك، و صفة الإرادة.

ثانياً: النبوة. و تركز الكلام فيها حول البحث عن حصول العلم بتأييد شريعة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ نسخ شريعة اليهود، و نفي علم الغيب عن الكهنة و إثبات أنّ الإخبار عن المغيبات هو إحدى معجزات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، و سؤال عن استدلال إبراهيم عليه السلام على حدوث النجم و الشمس و القمر، و البحث عن تفضيل الأنبياء عليهم السلام على الملائكة، و البحث عن نفي تحريف القرآن، و عدم معارضته، و الصّرفة، و كيفية نزول القرآن (جملة واحدة أو نجومًا).

ثالثاً: الإمامة. تمّ التطرّق فيها إلى مختلف أبحاثها، مثل بحث النصّ و الاختيار، و الفرق بين الإمام و الأمير، و قبج تقديم المفضول على الفاضل، و وجه حاجة المعصوم إلى إمام، و حال جاحدي النصّ، و بيان الفرق بين أمير المؤمنين عليه السلام و هارون عليه السلام في تركه المنازعة في أمر الخلافة، و إثبات إمامة الأئمة الذين لا يؤمن بهم الزيدية^١، و العصمة، و سيرة أمير المؤمنين عليه السلام مع أعداءه،

١. لعل هذه المرّة الوحيدة التي ناقش فيها الشريف المرتضى الزيدية بشيء من التفصيل، فقد تطرّق إلى كلامهم في كتبه الأخرى بصورة عابرة، فمثلاً اكتفى بالإشكالات التي أوردها القاضي عبد الجبار على الزيدية من دون أن يفصلها؛ و ذلك لإيمانه بصحتها، فقد تحدّث في كتاب الشافي عن القاضي قائلاً: «ثمّ تكلم على من ذهب في الإمامة إلى أنها تثبت بالخروج بالسيف من الزيدية بكلام لا طائل في ذكره و تنبّعه، لأنّه واقع موقعه». الشافي، ج ٣، ص ٢١٧.

والوجه في امتناع أمير المؤمنين عليه السلام عن محو البسملة في الحُدُثِيَّةِ، ومساائل مختلفة حول الغيبة.

رابعاً: تأويل بعض الآيات والروايات. مثل آية الذرّ، وتأويل الأخبار الدالة على مدح و ذمّ بعض الحيوانات، وتأويل خبر «لو اطلع أبو ذرّ على ما في قلب سلمان لقتله»، و حقيقة الموازين يوم القيامة، وتأويل ما ورد في المسوخ، و بيان كيفية كلام النمل والهدهد الوارد في القرآن، وتأويل آية: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ»^١، وتأويل آية السامريّ، وتأويل ما ورد من أنّ ابن الزنا لا يكون مؤمناً، و بيان كيفية إعادة الحياة للأئمة عليهم السلام والشهداء، وتأويل خبر إدخال الدنيا في بيضة، و بيان معنى قول أمير المؤمنين عليه السلام: «سلوني قبل أن تفقدوني»، و معنى كون الصلاة «خير العمل».

خامساً: الفقه. احتوت المسائل الطرابلسيات على مسألة فقهية واحدة تدور حول بحث النذر.

سادساً: مسائل فلسفية. مثل إبطال المادة الأولى (الهيولي)، و حقيقة الإنسان. و إن كان البحث الأخير يمكن اعتباره كلامياً لا فلسفياً؛ فهو متعلّق ببحث التكليف و معرفة حقيقة المكلف المطروح في علم الكلام^٢.

فهذا مجمل المواضيع الواردة في الخمسين مسألة من المسائل الطرابلسيات الثلاث، و هو يدلّ على نوع الإشكالات التي كانت تشغل ذهن السائل الأباني، كما تعكس نوع البحوث الكلامية المطروحة في طرابلس بصورة خاصّة، و في الشام و مصر بصورة عامّة في النصف الأوّل من القرن الخامس.

١. البقرة (٢): ١٧٩.

٢. انظر: الذخيرة، ص ١١٣ - ١١٤.

منهج الشريف المرتضى في الجوابات

و قد قام الشريف المرتضى بالإجابة على جميع الأسئلة التي تقدّم بها السائل الأباني إليه، و أبدى اهتماماً خاصاً بها، حيث فصل الكلام أحياناً بصورة كبيرة، كما في المسألتين الأولى و العاشرة من الطرابلسيات الأولى، و الرابعة من الطرابلسيات الثالثة، فيما اختصر الجواب أحياناً معوِّلاً على ما تقدّم، كما في المسألة الرابعة من الطرابلسيات الثانية.

و حدّف في بعض الأحيان سؤال الأباني، كما في المسألتين السابعة و الثانية عشرة من الطرابلسيات الثانية، و لا نعلم السبب في ذلك. كما حذف جزءاً من السؤال الرابع من الطرابلسيات الثالثة، حيث قال في بداية الجواب عن هذا السؤال:

اعلم أنّي لمّا تصفّحت هذه المسائل المتوالية المتعلّقة بالإرادة، المبنية على نفي كونه تعالى مريداً، لم أجد فيها حجّة، مع قوله (أدام الله عزّه) أنّ الذين تعلّقوا بها و أثاروها ذوو شغفٍ و حرصٍ على الكلام فيما يتعلّق بالإرادة و نفيا عن الله تعالى أو إثباتها.

مع أنّه لم يتقدّم شيء من ذلك في كلام السائل، و هو يدلّ على حذف شيء من كلامه.

و عندما كان يجد قصوراً أو سوءَ تعبير في الاستدلال الذي ينقله السائل، يقوم بتوضيح ذلك الاستدلال و يرفع غموضه، ثمّ يجيب عليه، كما في بداية جواب المسألة الثانية من الطرابلسيات الثالثة.

كذلك نراه يضيف دليلاً جديداً غير ما ذكره السائل ثمّ يناقشه، و هو يدلّ على حرية فكرٍ و اعتدادٍ بالنفس، بحيث لا يهاب طرح أيّ إشكال مهما كان قوياً، كما رأينا ذلك في جواب المسألة الرابعة من الطرابلسيات الثالثة.

و قد كان الشريف المرتضى دقيقاً في أجوبته، فلا يخرج من بحثٍ إلى آخر،

وكان يهتم بأن يكون السائل دقيقاً أيضاً في أسئلته، ولذلك عندما يجد خروجاً من البحث يقوم بالتنبيه عليه، ففي المسألة السادسة من الطرابلسيات الثانية - والتي تدور حول عصمة الإمام عليه السلام - خرج السؤال من بحث العصمة إلى بحث وجه الحاجة إلى الإمام، فقام الشريف المرتضى بالتنبيه على هذا في بداية الجواب.

ولم يكن يحاول التمسك بأي دليل لإثبات رأيه، فلو وجد دليلاً ضعيفاً أقيم على ما يعتقده، بيّن بطلانه وفساده، ففي المسألة السادسة من الطرابلسيات الثانية قام بإبطال أحد أدلة عصمة الإمام الذي أقامه بعض الإمامية، ولم يحاول زيادة أدلة العصمة التي كان يؤمن بها، فإن الأدلة التي أقيمت عليها كافية لإثباتها، وهذا يدل على نزاهة علمية ودقة واحتراف فكريين.

وقد أبدى في إجاباته عن شخصية علمية فذة، لا تعجز عن الإجابة عن أعقد الإشكالات وأعوصها - كما في المسائل السبع الأولى من الطرابلسيات الثالثة - ولا تتنازل بسهولة عن الآراء والأفكار التي اختارتها لنفسها، الأمر الذي يكشف عن رصانة شخصيته الفكرية وثقلها العلمي.

لقد شككت الآيات والروايات التي سأل عنها الأبايني حجماً كبيراً من هذه المسائل، مما اضطرّ الشريف المرتضى إلى إيداء رأيه حول التأويل (بالنسبة إلى الآيات) و حول أخبار الآحاد (بالنسبة إلى الروايات):

أما التأويل فقد أكد على ضرورة حمل المشتبه على المعلوم وتأويله، ولو كان على أصعب الوجوه. وهذه الطريقة يؤيدها العقل، فعندما يتعارض أمرٌ مقطوع به - وكان القطع ناشئاً من دليل صحيح كالعقل أو الإجماع أو التواتر - مع أمرٍ مظنون، ينبغي تأويل المظنون لصالح المقطوع به، فإن المقطوع لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، بينما المظنون يحتمل وجوهاً متعددة، وإن كان احتمال بعضها أقوى من بعض.

وقد صرح الشريف المرتضى بأنه حتى لو كان التأويل على أصعب الوجوه

فيجب القيام به، وهذا المنهج يكشف لنا سبب ما قام به في كتاب تنزيه الأنبياء والأئمة عليهم السلام، حيث قام بتأويل الكثير من الآيات القرآنية بنحو لا يتنافى مع عصمة الأنبياء عليهم السلام، حتّى قد يبدو للبعض أنّ في بعض ما قام به تكلف واضح، فبعض الآيات لها ظهور قوي بما ينافي العصمة، ولكنّه التزم بتأويلها، وهو ناشئ من هذا المنهج الذي أشار إليه هنا في الطرابلسيات، وهو «ضرورة التأويل ولو كان على أصعب الوجوه»، فإنّ الدليل القطعي - وهو الإجماع - قد دلّ على عصمة الأنبياء عليهم السلام، فينبغي تأويل كلّ ظاهرٍ يتنافى معها مهما كان.

وأما أخبار الأحاد، فقد التزم الشريف المرتضى في جميع كتبه ورسائله بموقف واحد تجاه أخبار الأحاد، وهو إنكار حجّيتها في الأصول والفروع، وكونها لا تورث علماً ولا عملاً.

وقد ساعده هذا الموقف على التخلّص من عبء الكثير من تلك الأخبار التي ليس لها ظاهرٌ معقول، أو لها ظاهرٌ ينافي القرآن، أو بعض المسلّمات، فهو يبدأ جوابه عادةً عن هذا النوع من الأخبار بالتصريح برأيه في نفي حجّيتها، وقد تعرّض لذلك في جواب المسألة السابعة، والثامنة، والحادية عشرة من الطرابلسيات الأولى، ولكنّه لا يكتفي عادةً بذلك بل يحاول أن يؤوّل معنى الخبر إن أمكن ذلك، وبيان ما يمكن أن يحمل عليه من معنى صحيح.

لقد كان للشريف المرتضى نظرةً سلبيةً بصورة عامّة من أخبار الأحاد، فقد أبدى عن رأيه حولها في خلال جواب المسألة العاشرة من الطرابلسيات الأولى، حيث قال في عبارة مُعبّرة:

و كم في الحديث المرويّ من متروكٍ منبوذٍ مطروحٍ مهجورٍ؛ لمخالفته العقول؟

و كم فيه من أخبارٍ جبرٍ و تشبيهٍ، و تجويرٍ لله تعالى، و رميٍ له - جلّت

عظمته - بما لا يليق به؟

فما التعويل على أخبار الآحاد، وفيها كل جهالة وضلالة، وكفرٍ وتعطيلٍ؟! كما كانت له نظرة سلبية من أهل الحديث من الإمامية بصورة عامة، فقد قال أيضاً في جواب المسألة المشار إليها آنفاً:

وما صرح من أصحابنا بالقول بنقصان القرآن إلّا قومٌ من أصحاب الحديث الذين لا يفقهون ما يقولون، ولا يعلمون إلى ما يذهبون، وإتّما دأبهم تقليد الحديث، والتسليم لما في الرواية من حقٍّ وباطل، وغثٌ وسمين، من غير تفكيرٍ ولا تدبّرٍ، ومن هذه صفته لا يُعدّ في خلافٍ ولا إجماعٍ. وقد صرح بهذه النظرة السلبية في مواضع أخرى من مصنفاته^١. وكلامه في حقّ القميين واتّهامه إياهم بالتشبيه والجبر باستثناء الشيخ الصدوق مشهور^٢. كما صرح بذلك في بداية جواب المسألة الثالثة عشرة من الطرابلسيات الثالثة.

إنّ رفض الشريف المرتضى التمسك بأخبار الآحاد لا يعني إنكاره كلام وأحاديث أهل البيت عليهم السلام، فبين هذين بوّ شاسعٌ، فكلام أهل البيت عليهم السلام الذي يُقطع بصدوره منهم يمثل الدين بحذاقيره، ولا يمكن التشكيك فيه بأيّ وجهٍ من الوجوه؛ لكونه صادراً من المعصوم، بينما الأحاديث الواصلة إلينا تحتوي على الغثّ والسمين، وليست فيها حصانة ضدّ الكذب والجعل والغلو وغير ذلك، ولذلك لا يمكن الاعتماد على الكثير منها.

وهذا على خلاف من يعتبر الروايات ممثلة لمدرسة أهل البيت عليهم السلام، فيحصل له الوثوق بصدور الرواية بكلّ سهولة من دون تمحيص سندها، بل قد يدّعي التواتر من خلال سرد مجموعة من الروايات ذات المضمون المشترك من

١. راجع مثلاً: رسائل الشريف المرتضى (رسالة في الردّ على أصحاب العدد)، ج ٢، ص ١٨.

٢. رسائل الشريف المرتضى (مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد)، ج ٣، ص ٣١٠.

دون أن يتعب نفسه لإثبات حصول التواتر في جميع طبقات السند إلى أن يصل إلى المعصوم، وهو الشرط الأساس في التواتر.

و يمكن اعتبار موقف الشريف المرتضى الصريح والشديد من أخبار الآحاد وأهل الحديث بصورة عامة، وأهل قم منهم بصورة خاصة، أحد العوامل الرئيسية التي أدت إلى اختفاء تراث الإمامية الحديثي والقمي بالخصوص، حيث لم يبقَ من هذا التراث إلا عددٌ ضئيل جداً، ولو لم يستثنِ الشريف المرتضى الشيخ الصدوق من ذلك لكان تراث الأخير أيضاً في عداد المفقود، وهذا يدل على مدى السطوة والهيمنة الفكرية التي تمتعت بها شخصية الشريف المرتضى بين الإمامية.

وبعد التعرف على مجمل ما جاء في المسائل الطرابلسيات، نقوم الآن باستعراض كل مجموعة من هذه المسائل على حدة؛ لكي نتعرف على بعض خصوصيتها:

الطرابلسيات الأولى^١

لقد اهتم الشريف المرتضى بالطرابلسيات الأولى، فقد أرجع إليها في بعض كتبه، فقال في الذخيرة: «قد بينا صحة نقل القرآن في المسائل الطرابلسيات، وأنه غير منقوص، ولا مبدل، ولا مغير»^٢. وهذه إشارة إلى المسألة العاشرة من الطرابلسيات الأولى، فقد تعرض فيها إلى بحث نفي تحريف القرآن، ولم يتعرض إلى هذا البحث في الطرابلسيات الأخرى.

١. ذكرها المحقق الطهراني، وسماها: جواب بعض المعتزلة في أن الإمامة لا تكون إلا بالنص (الذريعة، ج ٥، ص ١٧٩) وهذه التسمية ناشئة من خطأ أحد المفهرسين الذي قام بفهرسة المجموعة التي احتوت على نسخة من الطرابلسيات الأولى (راجع: مجلة كتاب الشيعة «مكتبة الشريف المرتضى»، العدد المزدوج ٩-١٠، ص ١٤٩)، نعم لقد ذكرها المحقق الطهراني في موضع آخر من كتابه باسمها الصحيح. الذريعة، ج ٥، ص ٢٢٦.

٢. الذخيرة، ص ٣٦١.

و من جهة أخرى قام باختيار أربع مسائل من الطرابلسيات الأولى، و أضافها إلى تكملة الأمالي، و هذه المسائل هي: الرابعة، و السادسة، و التاسعة، و الحادية عشرة^١، و هو يدل أيضاً على اهتمامه بهذه المسائل.

و أرجع الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) أيضاً إلى المسألة العاشرة من الطرابلسيات الأولى^٢، و هي التي تتحدث عن نفي تحريف القرآن كما تقدم.

كما أرجع الشيخ الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ) إلى هذه المسألة أيضاً^٣، و هو يدل على أن الطرابلسيات الأولى كانت في متناول يده.

و يبدو أن نسخ الطرابلسيات الأولى اختفت بعد ذلك، فلم نثر على مَن نقل عنها، و أما الذين نقلوا منها شيئاً إنما نقلوا ما ذكره الطبرسي في تفسيره، و قد صرح بعضهم بنقلهم ذلك عن الطبرسي، فيما لم يصرح آخرون بذلك^٤.

نعم، لقد نقل العلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ) مسألتين فقهيتين و ذكر أن الشريف المرتضى أوردهما في المسائل الطرابلسية^٥، و لكن لم يحدد أي واحدة من الطرابلسيات هي، فهاتان المسألتان غير موجودتين فيما بأيدينا من الطرابلسيات الثلاث، و سوف يأتي أن مسألتين من الطرابلسيات الأولى قد سقطتا مما وصل إلينا من المخطوطات، و لذلك من المحتمل أن العلامة الحلي قد نقل تلك المسألتين منها، فتكون الطرابلسيات الأولى عنده. و لكن يبقى هذا مجرد احتمال.

و أجاز الشيخ الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ) الطرابلسيات للشيخ محمد فاضل

١. أمالي المرتضى، ص ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٣، ٣٢٩.

٢. تمهيد الأصول، ص ٣٢٦.

٣. مجمع البيان، ج ١، ص ٤٢ - ٤٣.

٤. راجع: النظامية في مذهب الإمامية، ص ١٣٤ - ١٣٥؛ الوافية، ص ٢٦٠؛ التفسير الصافي، ج ١، ص ٥٢ -

٥٣؛ نور البراهين، ج ١، ص ٥٢٧.

٥. متهى المطلب، ج ٤، ص ٤٠٩؛ و ج ٥، ص ٢١٠.

المشهدى^١، ولكنه لم يصرِّح بأن الأولى منها، فلعلَّه أجاز الثانية والثالثة فقط، والتي كانت موجودة في ذلك الوقت.

إذن، لا يمكن الجزم بأن الأولى كانت عنده، خاصَّةً وأنَّه نقل في إجازته هذه أسماءَ رسائل للشریف المرتضى نعلم بأنَّها لم تكن موجودة عنده، مثل المسائل البادرائيات، والجرجانيات، ومسألة العلم، ومسألة الإرادة، وغيرها.

ومن المستبعد أن تكون كلَّ هذه المسائل موجودة عنده ولم تصل إلينا ولا واحدة منها، مع أنَّ زمانه غير بعيدٍ عن زماننا. فالظاهر أنَّه أجاز ما كان ذكره الشيخ الطوسي في فهرسته من مصنفات الشریف المرتضى، سواء كان موجوداً عنده أم لا، فإنَّ سند الحرَّ يصل إلى الشيخ.

إذن، لا يوجد دليلٌ على أنَّ الطرابلسيات الأولى كانت عند الحرِّ العاملي.

وأما العلامة المجلسي (ت ١١١١هـ) فيبدو أنَّ الطرابلسيات الأولى لم تكن موجودة عنده أيضاً، فهو قد نقل منها ثلاث مسائل فقط، لكنَّه لم ينقلها منها مباشرةً، بل نقلها من تكملة الأمالي.

وهذه المسائل الثلاث هي من المسائل التي تقدَّم أنَّ الشریف المرتضى اختارها وأضافها إلى تكملة الأمالي، فقد نقل العلامة المجلسي المسألة السادسة، والتاسعة - نقلها مرتين في موضعين -، وصرِّح بأنَّه نقلهما من كتاب الغرر، أي الأمالي، كما نقل جزءاً من المسألة الحادية عشرة، وذكر بأنَّ الشریف المرتضى ذكرها في بعض فوائده من دون أن يصرِّح بأنَّه ذكرها في الطرابلسيات الأولى^٢، والظاهر أنَّه نقل المسألة الأخيرة من الأمالي أيضاً.

وهذا يعني أنَّ الطرابلسيات الأولى ما كانت عنده، وإلا لما نقل مسائلها بواسطة

١. بحار الأنوار، ج ١٠٧، ص ١١٥.

٢. المصدر، ج ١٧، ص ٩٤؛ ج ٢٧، ص ٢٧٤؛ ج ٦١، ص ٨٢؛ ج ٢٢، ص ٣٤٤.

الألمالي، و هو أمرٌ غريب، فإنَّ هناك مخطوطات للطرابلسيات الأولى - سوف يأتي التعريف بها - يرجع تاريخ بعضها إلى عصر العلامة المجلسي، فكيف لم يطلع عليها؟ نعم، لقد نقل العلامة المجلسي خمس روايات من الطرابلسية من دون أن يصرح بأنها أي واحدة من الطرابلسيات الثلاث، ونقل أربع روايات منها من الطرابلسية، و رسالة ذبائح أهل الكتاب للشيخ المفيد معاً^١. و من المحتمل أن يكون قد نقل هذه الروايات من الجزء الساقط من الطرابلسيات الأولى، و هو مجرد احتمال لا يوجد ما يؤيده، كما يحتمل أن يكون قد حصل خطأ و التباس عنده بين المسائل الطرابلسيات و مسائل أخرى، و لعلَّ هذا الاحتمال أولى، والله العالم.

ثمَّ عندما وصلت النوبة إلى المحقِّق التستري الكاظمي (ت ١٢٣٤هـ) صاحب المقابس نراه ينقل مقطعاً من المسألة العاشرة المتقدمة غير مذكور في تفسير الطبرسي^٢، و هو يدلُّ على أنَّ الموصليات الأولى كانت موجودة عنده. إذن، لقد كانت الطرابلسيات الأولى عند الشيخ الطبرسي و المحقِّق التستري، و ما بينهما لم نثر على من كانت عنده بصورة قطعية، و بعد ذلك أخذت نسخها تظهر للعيان، و لكن الغريب أنَّه لم يكتب لها أنَّ تنشر كأختيها الثانية و الثالثة، و بقيت مخطوطاتها قابعة في رفوف المكتبات إلى الآن!!

عدد مسائل الطرابلسيات الأولى

ذكر البُصروي (ت ٤٤٣هـ) هذه المسائل و قال إنَّها سبع عشرة مسألة، و لكن الموجود بأيدينا خمس عشرة مسألة فقط، و الظاهر أنَّ مسألتين قد سقطتا من النسخ التي وصلتنا.

١. بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ١٦ - ١٨.

٢. كشف القناع، ص ٢٠٤ - ٢٠٥.

و قد أرجع الشریف المرتضی فی الانتصار فی بحث نکاح المتعة إلى الطرابلسیّات^١، إلا أن المطلب المذكور هناك غیر موجود فی ما بأيدينا من الطرابلسیّات الثلاث کلّها، و لكن یمکن أن نستظهر أن هذا المطلب كان فی إحدى المسألتین الساقطتین من الطرابلسیّات الأولى، و ذلك لأنه سمّاها ب: «الطرابلسیّات» فقط على نحو الإطلاق، و لم یعیّن أنّها الأولى أو الثانية أو الثالثة، فعند تألیفه الانتصار لم تكن قد وردت علیه الثانية و الثالثة، و لم یکن یعلم أنّها سوف ترد علیه فیما بعد، و لذلك اکتفی بتسمية الأولى ب: «الطرابلسیّات»، و لكن بعدما وردت علیه الطرابلسیّات الأخرى أخذ یحدّد نوع المسائل، و یعبّر عن الأولى ب: «المسائل الأولى»^٢. فیظهر من هذا الإطلاق أن المراد بها الأولى.

و على أيّ حال، فسواء كان ما أشار إليه الشریف المرتضی فی الانتصار جزءاً من الطرابلسیّات الأولى أو غیرها من الطرابلسیّات، فمن المهمّ هنا أن ننقل کلامه فی الانتصار لتعرّف على شيء من المحتوى المفقود من الطرابلسیّات، و ذلك كما يلي: قال الشریف المرتضی عند حدیثه عن قول عمر حول تحریم المتعة التي أحلّها رسول الله صلی الله علیه و آله:

فإنّ قیل: من المستبعد أن یقول ذلك عمر، و یصرّح بأنه حرّم ما أحله النبی صلی الله علیه و آله، فلا ینکره علیه منکر.

قلنا: قد أجبنا عن هذا السؤال فی جملة جواب المسائل الطرابلسیّات، و قلنا: إنه لا یمتنع أن یكون السامعون لهذا القول من عمر انقسموا إلى: معتقديّ للحقّ، بری من الشبهة، خارج عن حدّ العصبة، غیر أنّه لقلّة عدده و ضعف بطشه لم یتمکّن من إظهار الإنکار بلسانه، فاقصر على إنکار قلبه.

١. الانتصار، ص ٢٧٢.

٢. لاحظ: أجوبة المسائل الطرابلسیّات الثالثة، ص ٥٣١ و ٥٣٤.

و قسم آخر - وهم الأكثر عدداً - دخلت عليهم الشبهة الداخلة على مخالفينا في هذه المسألة، واعتقدوا أنَّ عمر إنما أضاف النهي إلى نفسه - وإن كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هو الذي حرَّمها - تغليظاً و تشديداً و تكفلاً و تحقّقاً.

و قسم آخر اعتقدوا أنَّ ما أباحه الله تعالى في بعض الأوقات إذا تغيّرت الحال فيه و أشفق من ضررٍ في الدين يلحق في الاستمرار عليه، جاز أن ينهى عنه بعض الأئمة^١.

تاريخ تأليف الطرابلسيات الأولى

لا نعلم تاريخ تأليف هذه المسائل بالدقّة، و لكن نعلم أنَّ تاريخها متوسط بين تأليف كتابي الملخص و الذخيرة، فقد أرجع الشريف المرتضى في هذه المسائل إلى الملخص، و تقدّم أنّه قد أرجع إليها في الذخيرة.

و بما أنَّ تأليف الملخص و الذخيرة كان متزامناً تقريباً كما يظهر من خاتمة الذخيرة، فقد بدأ الشريف المرتضى بتأليف الذخيرة بعد مرور فترة من الزمن على بداية تأليف الملخص، و كان ينوي اختصار البحث في الذخيرة تعويلاً على بحوث الملخص، و لكن عندما انقطع إملاء الملخص لأسباب معيّنة تغيّرت نيّته في تأليف الذخيرة، و أخذ يفصل الأبحاث فيها.

و هذا يدلّ على أنَّ تأليف الذخيرة كان متصلاً بالملخص، و لكن كانت بدايته متأخرة. لذلك يظهر أنَّ تأليف الطرابلسيات الأولى كان متزامناً مع تأليف شيء من نهاية الملخص، و شيء من بداية الذخيرة.

و لكن مع الأسف لا نعرف تاريخ تأليف الملخص و الذخيرة بصورة دقيقة، حتّى

نتمكّن من معرفة تاريخ تأليف الطرابلسيات الأولى، إلا أنّه يمكننا أن نعرف تاريخ تأليفهما بصورة تقريبية؛ وذلك من خلال معرفة التاريخ التقريبي لتأليف الذخيرة، فقد أرجع الشريف المرتضى في هذا الكتاب إلى كتابته: الأماي^١ (الذي فرغ منه سنة ٤١٣هـ)^٢، و المقنع^٣ (الذي ألفه للوزير المغربي،^٤ و الذي صار وزيراً في بغداد بين سنتي ٤١٤ و ٤١٥هـ)^٥.

و هذا يعني أنّ تأليف الذخيرة تمّ بعد هذين التاريخين، أو ربما متزامناً معهما، فيكون تأليف الطرابلسيات الأولى مقارباً لذلك، أو متقدماً عليه بعض الشيء. و هذا يعني أنّ تأليفها قد وقع في العقد الثاني من القرن الخامس.

و يؤيد تأليف الطرابلسيات الأولى في هذه الفترة المتقدمة نسبياً، عدم إرجاع الشريف المرتضى فيها إلا إلى كتابتين من كتبه، وهما: الشافي و الملخص، و هو يدلّ على عدم تأليفه للكثير من كتبه عند إجابته على الطرابلسيات الأولى، خلافاً للطرابلسيات الثانية و الثالثة - التي سوف يأتي أنّ تاريخ كتابتها سنة ٤٢٧هـ - فقد أرجع فيهما إلى الكثير من مؤلفاته، و هو يؤيد كون الطرابلسيات الأولى قديمة تاريخياً.

و لكن الذي يثير الاستغراب ما سوف يأتي عند التعرّض إلى الطرابلسيات الثانية من أنّ حقيقة هذه المسائل ليست إلا تعليقة أو ذيلاً للطرابلسيات الأولى، و أنّ الثانية عبارة عن إشكالات موجهة إلى الأولى، فإذا كانت قد أرسلت في سنة ٤٢٧هـ، فهذا يعني أنّ الفارق الزمني بين الأولى و الثانية أكثر من عشر سنين، فهل انتظر السائل

١. الذخيرة، ص ٢٤٥.

٢. أماي المرتضى، ج ١، ص ١٩.

٣. الذخيرة، ص ٤٢٣.

٤. معالم العلماء، ص ١٠٥.

٥. المستفاد من ذيل تاريخ بغداد، ص ٨٠.

الأباني أكثر من عشر سنين حتّى يوجّه إشكالاته على الطرابلسيات الأولى من خلال الثانية؟ وما هو سبب كل هذا التأخير؟ الأمر غامض.

الطرابلسيات الثانية

بعد أن أرسل الأباني المسائل الطرابلسيات الأولى، و تسلّم أجوبة الشريف المرتضى عليها، كتب بعد مدّة غير قصيرة - كما تقدّم أنفاً - نقداً على بعض هذه الأجوبة، وخاصة جواب المسألة الأولى منها، وأرسله إلى بغداد ليردّ عليه الشريف المرتضى، و فعلاً قام الأخير بالإجابة عنها بكلّ رحابة صدر. ففي الحقيقة يمكن اعتبار الطرابلسيات الثانية تعليقةً أو ذيلًا للأولى، فهي ناظرة بكلّها إليها.

ونضيف على ما قدّمنا احتمالاً، و هو أنّ القارئ لبعض مسائل الأباني المطروحة في الطرابلسيات الثانية - وخاصة المسائل الخمس الأولى منها - يجد وكأنّه ينقل كلاماً لشخص من المخالفين، وأنّ الكلام ليس له، فإنّ القارئ لهذه المسائل يخال أنّ الأباني كان قد عرض الطرابلسيات الأولى - خاصة المسألة الأولى التي يدور بحثها حول النصّ والإمامة - على بعض المخالفين، فكتب ذلك الشخص ردّاً، فقام الأباني بتلخيص عباراته وإضافة إشكالات جديدة، ثمّ أرسلها إلى الشريف المرتضى للإجابة عليها.

كما يحتمل أنّ الأباني كان مطلعاً بصورة جيّدة جداً على آراء ومباني المخالفين أو كان مختلطاً بهم، بحيث تمكّن من إيراد هذه الإشكالات على لسانهم.

كما يحتمل أنّ ذلك المخالف الذي احتملنا أنّ الأباني قد نقل كلامه، أو أنّ المخالفين الذين احتملنا أنّ يكون الأباني قد قرّر كلامهم، يحتمل أنّ يكونوا من المعتزلة، و يشهد لذلك قول الشريف المرتضى في خلال جواب المسألة الخامسة: «و أرى كثيراً من المعتزلة...»، فهو قد وجّه كلامه إليهم بصورة مفاجئة، وكأنّه كان

يعلم أَنَّ الكلام موجّه إليهم، و أَنَّ السؤال كان منهم، أو تقريراً لكلّهم.
و يشهد لذلك أيضاً ما ذكره الأبناني في المسألة السادسة على لسان المخالف:
«نحن نعلم أَنَّ الدلالة قد قامت على أَنَّ المعرفة باللّه سبحانه غيرُ مستفادة من جهته،
ولا من جهة الرسول عليه السلام...»، وهذا الكلام أنسب بمباني المعتزلة من غيرهم.
و يشهد له أيضاً أَنَّ الأبناني قد نقل في المسألة الأولى من الطرابلسيات الأولى كلاماً
مطوّلاً على لسان المعتزلة، و صرّح بذلك، و هو يدلّ على ارتباطه بهم، أو إطلاعه
على فكرهم.

ترتيب مسائل الطرابلسيات الثانية

تحتوي هذه المسائل على اثنتي عشرة مسألة، و هي ناظرة -كما تقدّم- إلى مسائل
من الطرابلسيات الأولى، و ذلك كما يلي:

المسائل الخمس الأولى طرحت فيها إشكالات على كلام للشريف المرتضى في
المسألة الأولى من الطرابلسيات الأولى، حيث قام الأبناني بنقل نصّ كلام الشريف
المرتضى في تلك المسألة، ثمّ طرح الإشكالات الموجهة إليه في ضمن خمس مسائل.
و قد تمّ تركيز هذه المسائل على بحث الغيبة، ما عدا المسألة الثانية، حيث تعرّض
فيها إلى بحث الحاجة إلى الإمام، و إن كان يمكن أن يتمّ ربطه ببحث الغيبة. إذن، أكثر
بحوث هذه المسائل ناظرٌ إلى بحثٍ مشترك و هو بحث الغيبة.

و يشهد لذلك أَنَّ السائل الأبناني بعد نهاية المسألة الخامسة، طالبَ
الشريف المرتضى بالإجابة، و يظهر من هذا أَنَّ تلك المسائل الخمس الأولى واقعة
في سياق واحد.

و أمّا المسألة السادسة فنناظرة إلى بحثٍ آخر طرح في المسألة الأولى من
الطرابلسيات الأولى، و هو بحث عصمة الإمام، فقد قام الأبناني بنقل نصّ كلام الشريف
المرتضى أيضاً في تلك المسألة، عاطفاً إيّاه على النصّ الذي نقله في المسألة الأولى

من الطرابلسيات الثانية، حيث قال: «ثم قال - لا زال التوفيق بأقواله و أفعاله مقروناً -:
والذي يدلّ على عصمة الإمام...».

و أمّا المسألة السابعة فتحدّثت عن وجه حاجة المعصوم عليه السلام إلى إمام،
مع أنّ العلة المعروفة للحاجة إلى الإمام - وهي جواز الخطأ و فعل القبيح - غير
موجودة فيه.

و هذه المسألة تختلف بعض الشيء عن باقي المسائل، فإنّ الشريف المرتضى لم
يذكر فيها نصّ السؤال، وإنّما أشار إلى محتواه. و هذه الخصوصية موجودة أيضاً في
المسألة الثانية عشرة و الأخيرة من هذه المسائل، و سوف نتحدّث بعد قليل عن
هاتين المسألتين إن شاء الله تعالى.

و أمّا المسألة الثامنة فيستمرّ الأباني بتوجيه إشكالاته على جزء آخر من المسألة
الأولى من الطرابلسيات الأولى، و هو البحث عن حال الجاحدين للنصّ على أمير
المؤمنين عليه السلام.

و في المسألة التاسعة يتعرّض أيضاً إلى إشكال على نهاية المسألة الأولى من
الطرابلسيات الأولى، و يدور البحث في هذه المسألة حول مقارنة حال أمير المؤمنين
عليه السلام و هارون عليه السلام في تركه المنازعة في أمر الخلافة. و بختام هذه
المسألة تنتهي إشكالات الأباني على المسألة الأولى من الطرابلسيات الأولى.

و أمّا المسألة العاشرة فيناقش الأباني فيها ما ذكره الشريف المرتضى من جواب
على المسألة السابعة من الطرابلسيات الأولى، و الذي يدور حول الخبر الذي سأل فيه
ابن السكيت الإمام الرضا عليه السلام عن معجزات الأنبياء عليهم السلام، و بيان وجه
مناسبة هذا الخبر مع مذهب الصرفة الذي كان يؤمن به الشريف المرتضى. إذن
البحث في هذه المسألة يدور حول مذهب الصرفة.

و في المسألة الحادية عشرة ناقش الأباني ما جاء في كلام الشريف المرتضى عند

الإجابة عن المسألة التاسعة من الطرابليسيات الأولى، والذي يدور حول ما ورد من أخبار حول المسوخ، وبيان حقيقة المسوخ. وقد نقل العلامة المجلسي هذه المسألة في كتابه بأكملها^١.

وأما المسألة الثانية عشرة والأخيرة، فتحدّثت عن موضوع إخبار النمل وكلامهم، وكيفية ذلك، والذي كان الشريف المرتضى قد تعرّض للإجابة عليه في المسألة التاسعة أيضاً من الطرابليسيات الأولى.

وقد تقدّم أنّ المسألة الثانية عشرة تشابه المسألة السابعة في أنّه لم يُذكر فيها نصّ السؤال، وإنّما تمّ تلخيصه من قبل الشريف المرتضى. وقد نقل العلامة المجلسي هذه المسألة في كتابه أيضاً^٢.

وبهذا اتّضح ما قدّمناه من أنّ حقيقة الطرابليسيات الثانية إنّما هي تعلية نقدية على بعض مسائل الطرابليسيات الأولى. وسوف نفعنا هذا الأمر لحلّ مشكلة سوف يأتي التطرّق لها بعد قليل إنّ شاء الله تعالى.

عدد مسائل الطرابليسيات الثانية

قد يبدو هذا العنوان غريباً بعض الشيء، فقد تقدّم قبل قليل أنّ الطرابليسيات الثانية تحتوي على اثنتي عشرة مسألة، فما السبب في تخصيص بحث لمعرفة عدد مسائلها؟! الجواب: السبب هو أنّ البُصروي ذكر في فهرسه الذي أعدّه لمصنّفات الشريف المرتضى أنّ عدد مسائلها عشر مسائل فقط. فلو كان قد ذكر عدداً أكبر من الاثني عشر لقلنا إنّ بعض المسائل قد سقطت من النسخ التي وصلتنا، ولكنّه قد ذكر هنا عدداً أقلّ من الاثني عشر، وظاهره يدلّ على أنّ هناك مسألتين زائدتين وليستا من

١. بحار الأنوار، ج ٥٨، ص ١١٠.

٢. المصدر، ج ٦١، ص ٨٧.

الطرابلسيات الثانية، فما سبب هذا الاختلاف في العدد بين ما ذكره البُصروي وبين ما هو موجود في النسخ التي بأيدينا؟

يمكن إرجاع السبب إلى اختلاف عدد الأسئلة و الأجوبة، فالظاهر أنَّ الأباڤي قد أرسل عشرة أسئلة فقط، و لكن الشريف المرتضى قام بفصل جزئين من مسألتين من هذه المسائل، و أجاب عنهما بصورة مستقلة، فصارت الأجوبة اثني عشر جواباً، و بذلك صرنا أمام عشرة أسئلة و اثني عشر جواباً.

و الظاهر أنَّ البُصروي كان قد اطلع على الأسئلة فقط، فقال: إنها عشرة، و لو كان قد انتظر جواب الشريف المرتضى عليها لكان يقول إنها اثني عشر مسألة، كما هو موجود في النسخ.

و بذلك يمكن حلّ التناقض الظاهري المذكور بين كلام البُصروي و بين النسخ، و الله العالم بخفايا الأمور.

ثمّ يظهر أنَّ المسألتين اللتين فصلهما الشريف المرتضى، و أجاب عنهما بصورة مستقلة هما المسألتان اللتان أشرنا إليهما قبل قليل، و هما المسألة السابعة و الثانية عشرة، فإنّ هاتين المسألتين تختلفان عن باقي المسائل في أنَّ الشريف المرتضى قد حذف نصّ السؤال منها، و اكتفى بتلخيص مضمون السؤال. و الظاهر أنَّ السؤال عن هاتين المسألتين كان موجوداً في ذيل المسألتين السابقتين عليهما؛ أعني السادسة و الحادية عشرة.

و العلاقة بين المسألتين الحادية عشرة و الثانية عشرة واضحة؛ فإنّ كليهما تتعرّضان إلى الإشكال على جهتين من جهات المسألة التاسعة من الطرابلسيات الأولى، كما تقدّم.

و أمّا المسألتان السادسة و السابعة فيمكن العثور على وجهٍ مشتركٍ بينهما أيضاً و إن كان بتكلف، فإنّهما تعرّضا أيضاً إلى الإشكال على وجهين من وجوه المسألة الأولى من الطرابلسيات الأولى.

تاريخ تأليف الطرابلسيات الثانية

لم يذكر أحد تاريخ تأليف هذه المسائل، ولكن أشار الشريف المرتضى في جوابه عن المسألتين السابعة والثانية عشرة إلى شيء يمكن أن نستكشف من خلاله سنة تأليف المسائل بصورة دقيقة، وذلك من خلال ملاحظة يلي:

أولاً: قال في خلال جوابه عن المسألة السابعة عند حديثه عن وجه حاجة المعصوم إلى إمام: «و قد أجبنا عن هذه الشبهة، وأوضحناها في جواب المسألة التاسعة من المسائل الواردة في ستتنا هذه». ولم نعرف في بداية الأمر هذه المسألة التي أشار إليها الشريف المرتضى هاهنا، واحتملنا أنها مسألة من مجموعة مسائل مفقودة، كما احتملنا أن تكون جزءاً من مسائل أرسلت من إحدى مدن الشام، حيث السائل الأبناني، مثل المسائل الحليّات، أو الدمشقيّات، أو الصيداويّات، أو حتّى المصريّات؛ وذلك بسبب ما يظهر من كلام الشريف المرتضى الآنف من أن الأبناني عارف بهذه المسائل بصورة كاملة، بحيث لم يَر حاجة إلى ذكر اسمها.

ولكن لم يخطر على ذهننا شيء واحد، وهو أن تكون المسائل المُشار إليها هي الطرابلسيات الثالثة!!! وذلك لسبب واضح وبسيط، وهو أن الظاهر من كون الطرابلسيات الثالثة ثلاثة هو أنها متأخرة من حيث الترتيب الزمني على الثانية، فلا يمكن بطبيعة الحال الإرجاع إليها، ولكن عندما رجعنا إلى المسألة التاسعة من الطرابلسيات الثالثة التي أشار إليها الشريف المرتضى آنفاً وجدنا وبكلّ عجب أنها تبحث عن الموضوع المذكور، وهو وجه حاجة المعصوم إلى إمام، وفي المسألة التاسعة بالضبط، كما ذكر الشريف المرتضى!!!

ثانياً: و قال في جوابه عن المسألة الثانية عشرة: «... فأما الكلام فيما يخص الهدهد، فقد استقصيناه في جواب المسائل الواردة في عامنا هذا». وإذا راجعنا الطرابلسيات الثالثة أيضاً، وجدنا أن البحث عن الهدهد قد تمّ التطرّق إليه بالاستقصاء

والتفصيل في المسألة التاسعة عشرة منها.

إِنَّ هَاتَيْنِ الْعَبَارَتَيْنِ لَا تَدْعَانِ مَجَالاً لِلشَّكِّ فِي أَنَّ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى قَدْ أَرْجَعَ فِي جَوَابِ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ إِلَى الثَّلَاثَةِ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى تَأَخُّرِ الثَّانِيَةِ عَنِ الثَّلَاثَةِ مِنَ النَّاحِيَةِ الزَّمْنِيَّةِ، وَأَنَّ كِلْتَاهُمَا قَدْ تَمَّ تَأْلِيْفُهُمَا فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا صَرَّحَ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى بِذَلِكَ.

وَلَكِنْ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ تَسْمَى الثَّانِيَةُ ثَلَاثَةً، وَالثَّلَاثَةُ ثَانِيَةً، لَا كَمَا هُوَ مَوْجُودُ الْآنَ بَيْنَ أَيْدِينَا.

وَلِلْجَوَابِ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: بِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ حَقِيقَةَ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ لَيْسَتْ شَيْئاً سِوَى أَنَّهَا تَعْلِيقَةٌ نَقْدِيَّةٌ عَلَى الْأُولَى، فَلِذَلِكَ وَضَعْتُ مِنْ حَيْثُ التَّرْتِيبُ بَعْدَهَا لِتَكُونَ ذِيلاً لَهَا، وَلِكِي لَا تَنْفَصِلَ مَطَالِبُهُمَا بِأَبْحَاثٍ أَعْجَبِيَّةٍ مَذْكُورَةٍ فِي الثَّلَاثَةِ، فَتَرْتِيبُ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ لَيْسَ تَرْتِيباً زَمْنِيّاً، بَلْ هُوَ تَرْتِيبٌ مِنْ حَيْثُ الرِّبَّةُ وَالْمَحْتَوَى.

وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ الْأَبَانِي قَدْ أَرْسَلَ الْمَسَائِلَ الْأُولَى، ثُمَّ أَرْسَلَ مَسَائِلَ أُخْرَى، وَهِيَ الَّتِي نَسَمِّيْهَا الْيَوْمَ بِ: الْمَسَائِلِ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ عَنْ لَهُ فِي نَفْسِ السَّنَةِ أَنْ يَقُومَ بِنَقْدِ الْأُولَى، فِقَامَ بِإِرْسَالِ نَقْدِهِ، الَّذِي نَسَمِّيْهِ الْيَوْمَ بِ: الْمَسَائِلِ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ.

وَلَعَلَّهُ لِهَذَا السَّبَبِ ذَكَرَ الشَّيْخُ الطُّوسِي فِي الْفَهْرَسْتِ أَنَّ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ مَجْمُوعَتَانِ فَقَطْ: أُولَى وَثَانِيَّةٌ، وَيَعْنِي بِهَا الْأُولَى وَالثَّلَاثَةُ؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّ مَا نَسَمِّيْهِ بِالثَّانِيَةِ لَيْسَتْ مَجْمُوعَةً مُسْتَقَلَّةً، وَإِنَّمَا هِيَ ذِيْلٌ لِلأُولَى، وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهَا.

وَبِهَذَا نَحْتَمِلُ - مَجْرَدَ احْتِمَالٍ - أَنَّ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الرَّابِعَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْبُصْرَوِيُّ وَالمَفْقُودَةُ بِالكَامِلِ، كَانَتْ ذِيلاً لِلثَّلَاثَةِ وَتَعْلِيقَةً نَقْدِيَّةً عَلَيْهَا، فَلَا تَبْقَى عِنْدَنَا فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا طَرَابِلِسِيَّتَانِ - كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ الطُّوسِي - لَا أَرْبَعَ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ. وَنَرْجِعُ إِلَى بَحْثِنَا وَهُوَ مَعْرِفَةُ تَارِيخِ تَأْلِيْفِ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ، فَإِنَّ عِبَارَتِي الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى الْمُتَقَدِّمَتَيْنِ قَدْ دَلَّتَا عَلَى أَنَّ الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ قَدْ أُجِيبَ

عنهما في سنة واحدة، و سوف يأتي بعد قليل أن الطرابلسيات الثالثة وردت في شعبان من سنة ٤٢٧ هـ، فهذا يعني أن تأليف الثانية قد تم في هذه السنة، لكن في فترة متأخرة من شعبان، أي في أواخر سنة ٤٢٧ هـ.

و يمكن أن نستفيد من هذا التاريخ شيئاً، و هو أن الكتب التي لا نعرف أي شيء عن تاريخ تأليفها، و التي أرجع إليها الشريف المرتضى في الطرابلسيات الثانية، قد تم تأليفها قبل سنة ٤٢٧ هـ، و هي: المسائل الحلييات^١، و الكلام المفرد في الوعيد. و لا بأس بالإشارة إلى أنه قد أرجع فيها إلى كتب أخرى من مؤلفاته، و هي المقنع في الغيبة، و الشافي، و الذخيرة، إضافة إلى الطرابلسيات الأولى و الثالثة، كما تقدم.

فائدة في معرفة تاريخ تأليف كتاب العدة للشيخ الطوسي

بعد أن تعرفنا على تاريخ تأليف الطرابلسيات الثانية و هو سنة ٤٢٧ هـ، أمكننا استطراداً أن ننتفع بهذا التاريخ لمعرفة تاريخ تقريبي لتأليف كتاب عدة الأصول للشيخ الطوسي، و الذي تدور حول تاريخ تأليفه بحوث و تساؤلات كثيرة، و ذلك من خلال بيان ثلاث نقاط:

الأولى: تعرض الشريف المرتضى في ضمن الجواب عن المسألة الأولى من الطرابلسيات الثانية إلى بحث حول أنه هل يجوز أن يكون شيء من الحق عند الإمام

١. ذكر البصري في فهرسه أن الحلييات ثلاث مجموعات: أولى و ثانية و ثالثة. و لم يحدد الشريف المرتضى هنا عند إرجاعه إلى الحلييات رقم المجموعة التي أرجع إليها، و يظهر أنه يريد الحلييات الأولى؛ لأنه عادة عند ورود المجموعة الأولى من أي مسائل، لا يعلم المجيب أنه ستلحقها مجموعة أو مجموعات أخرى، فيسميها باسمها من دون التحديد بأنها أولى، و لكن عندما ترد المجموعة الثانية فحينئذ يبدأ بتسمية الأولى بأنها أولى لتمييزها عن الثانية.

إذن، يظهر من الإطلاق أن المشار إليه هو الأولى قبل ورود المجموعة الثانية. و قد تقدم نظير هذا البحث عند كلامنا عن الطرابلسيات الأولى. فإذا صح هذا الاستظهار فهو يعني أن الحلييات الأولى قد وردت قبل سنة ٤٢٧ هـ.

الغائب عليه السلام لا يعلمه المكلفون؟

فذكر في الجواب أنه كان يؤمن سابقاً بعدم جواز ذلك، وأنه لو خفي شيء على المكلفين لوجب أن يظهر الإمام ويترك التقيّة ليعرف المكلفين بذلك. ثم صرح بأنه الآن - أي عند إجابته عن هذه المسألة - قد تغير رأيه، وأخذ يذهب إلى جواز ذلك، فقال:

والذي يقوى الآن في نفسي و يتّضح عندي أنه غير ممتنع أن يكون عند إمام الزمان عليه السلام - غائباً كان أو حاضراً - من الحقّ في بعض الأحكام الشرعيّة ما ليس عندنا.

إنّ العبارة الأخيرة صريحة بأنّ تغيير رأيه في هذه المسألة قد تمّ عند كتابته جواب الطرابلسيات الثانية التي تقدّم أنّه ألفها في فترة متأخّرة من سنة ٤٢٧ هـ. الثانية: لقد أشار الشيخ الطوسي في أواخر كتاب العدة إلى هذا التغيير في الرأي عند الشريف المرتضى الذي حصل سنة ٤٢٧ هـ، و صرح بأنّ التغيير كان قد حصل مؤخّراً، فقال:

و ذكر المرتضى عليّ بن الحسين الموسوي قدّس الله روحه^١ أخيراً: أنّه يجوز أن يكون الحقّ فيما عند الإمام، والأقوال الأخر تكون كلّها باطلة، و لا يجب عليه الظهور؛ لأنّه إذا كنّا نحن السبب في استتاره، فكلمّا يفوتنا من الانتفاع به و بتصرّفه و بما معه من الأحكام، نكون قد أتينّا من قبل نفوسنا فيه، و لو أزلنا سبب الاستتار لظهر و انتفعنا به، و أدّى إلينا الحقّ الذي عنده^٢.

١. هذا من إضافات النسخ، والا فإن تأليف العدة قد تمّ في حياة الشريف المرتضى.

٢. العدة في أصول الفقه، ج ٢، ص ٦٣١. كما قال الشيخ في كتاب الغيبة شيئاً قريباً من هذا، و هو: «وكان المرتضى رحمه الله يقول أخيراً: لا يمتنع أن يكون هاهنا أمور كثيرة غير واصله إلينا هي مودعة عند الإمام عليه السلام، وإن كان قد كتّمها الناقلون، و لم ينقلوها». الغيبة، ص ٩٧.

إذن، لقد أشار الشيخ الطوسي في العدة إلى التغيير الذي حصل في رأي الشريف المرتضى في سنة ٤٢٧هـ عند إجابته على الطرابلسيات الثانية، وهذا يعني أن تأليف العدة قد وقع بعد سنة ٤٢٧هـ.

الثالثة: إذا أضفنا إلى ذلك أن تأليف العدة حصل قبل تأليف الذريعة للشريف المرتضى - وذلك بدليل تصريح الشيخ الطوسي في مقدمة العدة بعدم تأليف الشريف المرتضى لكتابٍ مستقلٍّ في أصول الفقه، وهذا يعني أن الذريعة لم يكن قد تمَّ تأليفه آنذاك - والذي انتهى منه في سؤال من سنة ٤٣٠هـ، فهذا يعني أن تأليف العدة قد وقع بعد الطرابلسيات الثانية وقبل الذريعة، أي أنه قد وقع في خلال سنتي ٤٢٨هـ و ٤٢٩هـ، وربما في شيءٍ مما قبلهما وبعدهما، أي في شيءٍ من سنتي ٤٢٧هـ و ٤٣٠هـ.

الطرابلسيات الثالثة

كتب الأباني هذه المسائل وأرسلها إلى بغداد، فوردت على الشريف المرتضى في شعبان من سنة ٤٢٧هـ، كما تقدّم^١ وكما جاء في بعض نسخها. وهذه المسائل تشتمل على ثلاث وعشرين مسألة، كما ذكر البُصروي في فهرسه. ولكن يظهر أن في بعض نسخ فهرس البُصروي أنها خمس وعشرون مسألة^٢. فإذا صحّت هذه النسخة فهو يعني أن مسألتين قد سقطتا من الطرابلسيات الثالثة.

١. وقد ذكر البُصروي (ت ٤٤٣هـ) هذه المسائل في فهرسه الذي خصّصه لذكر مؤلفات الشريف المرتضى، والذي أجازته الأخير إياه في سنة ٤١٧هـ أو ٤١٩هـ، وهذا يعني أن البُصروي استمرَّ في إكمال فهرسه إلى ما يقارب العشر سنوات، فقد أجازته الشريف المرتضى بأن يقوم بإضافة ما يتجدد من مؤلفاته إلى هذا الفهرس.

و الظاهر أن البُصروي توقف بعد ذلك عن إضافة كتب جديدة من كتب الشريف المرتضى، فلانراه يذكر في فهرسه أجوبة المسائل الرسية الأولى التي فرغ منها في المحرم من سنة ٤٢٩هـ، ولا كتاب الذريعة الذي انتهى تأليفه في سؤال من سنة ٤٣٠هـ.

٢. الفوائد الرجالية، ج ٣، ص ١٥٣، الهامش ١.

ولكن الذي يضعف هذا الاحتمال أن أكثر نسخ فهرس البصري ذكرت أن المسائل ثلاث و عشرون مسألة، إضافة إلى ما جاء في نهاية بعض مخطوطات الطرابلسيات الثانية، والتي تحتوي كلها على ثلاث و عشرين مسألة: «نجزت المسائل الطرابلسيات» و يظهر منه أنها تامة و ليس فيها نقص، والله أعلم.

و معظم هذه المسائل كلامية، كما أن فيها مسائل تفسيرية و تاريخية إلا أنه تم ربطها ببحوث كلامية، ما عدا مسألة واحدة، و هي المسألة الثانية و العشرون فهي مسألة فقهية و يدور موضوعها حول نذر الصوم، و قد نقل ابن إدريس (ت ٥٩٨ هـ) قسماً من هذه المسألة^١.

و قد أرجع الشريف المرتضى في هذه المسائل إلى مجموعة من كتبه و رسائله، و هي: الملخص، و الذخيرة، و مسألة حول علم الإمام، و مسألة حول عبادة ولد الزنا، و مسألة من تكلمة الأمالي حول تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾، و مسألة قديمة حول تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً﴾، و تنزيه الأنبياء و الأئمة عليهم السلام، و المسائل السلارية، و كتاب الأمالي، و مسألة في تفضيل الأنبياء على الملائكة، و هي من مسائل تكلمة الأمالي، إضافة إلى الطرابلسيات الأولى. و هذا يعني أن كل هذه الكتب و الرسائل قد ألقت قبل سنة ٤٢٧ هـ، إما بفترة بعيدة أو قريبة.

و قد أورد السائل الأباني في المسألتين الأولىين إشكالين على صفة الإدراك. ثم أورد في المسائل الخمس التالية خمسة إشكالات على صفة الإرادة. و صرح بأن هذه الإشكالات ليست منه، و الظاهر أنه نقلها من كتاب أو رسالة لأحدهم، أو أخذها منه شفهاً.

و صرّح في نهاية مسألته السابعة بأنّه سوف يبدأ بعد ذلك بطرح إشكالاته الخاصة التي طرأت على ذهنه، حيث قال: «و وليّه [يعني بذلك نفسه] الآن يستأنف الأسئلة عن مهمّاتٍ نتجها فكره لفظاً و معنى، و لم يجد لغيره في معناها قولاً في ذلك». و هذا الكلام يدلّ على أنّ الإشكالات التالية كلّها له، ولكنّا نشاهد أنّه في المسألة الثامنة ينقل إشكال أحدهم، حيث قال في أثناء المسألة: «ثمّ سأل نفسه فقال»، و لكن الظاهر أنّ هذا من إضافات الشريف المرتضى، حيث كان يضيف أحياناً كلاماً من عنده إلى المسألة، فيكون المقصود من «نفسه» نفس السائل الأباني.

ثمّ إنّ السائل الأباني نقل في المسألة الحادية و العشرين مناظرةً له مع بعض الملحدين حول معارضة القرآن.

و الجدير بالذكر أنّ سنة ٤٢٧هـ كانت سنةً مليئةً بالإنتاج العلمي بالنسبة للشريف المرتضى، فقد أتمى فيها عدّة رسائل:

ففي المحرّم من هذه السنة أتمى رسالةً في نكاح المتعة، و رسالةً في صيغة البيع. و في صفر كتب رسالةً حول استحقاق مدح الباري على الأوصاف. و في ربيع الأوّل ألف رسالةً حول المنع من العمل بأخبار الآحاد، و رسالةً حول أنّ الجسم لم يكن كائناً بالفاعل.

و في ربيع الآخر كتب رسالةً في ألفاظ الطلاق^١. و تقدّم أنّه في شعبان وردت عليه الطرابلسيات الثالثة و أجاب عليها، و بعدها أجاب على الطرابلسيات الثانية.

هذا إضافةً إلى انشغاله في هذه السنة بأحداث سياسيّة مختلفة، ففي ربيع الآخر من هذه السنة نُقل الوزير أبو القاسم بن ماکولا بعد أن قبض عليه، و سلّم إليه، أي إلى الشريف المرتضى.

١. مجلّة كتاب الشيعة (يوميات الشريف المرتضى)، العدد المزدوج ٩ - ١٠، ص ٧٧.

وكذلك مضى المَلِك جلال الدولة (ت ٤٣٥هـ) في هذه السنة إلى الكرخ مرة أخرى إلى دار الشريف المرتضى مستتراً، بعد أن شغب عليه الجند ثانية، فقد كان قد لجأ إليه في سنة ٤٢٤هـ لنفس السبب^١.

ولتفصيل البحث عن هذه الأحداث مجال آخر، والهدف من الإشارة إليها هنا هو التنبيه على الهمة والمثابرة التي كان يتمتع بها الشريف المرتضى، حيث لم تمنعه الأحداث السياسية، ولا تقدّمه في العمر - فقد كان آنذاك قد تجاوز السبعين من عمره - من الإجابة على أعقد المسائل والشبهات الكلامية وأعوصها، وتقديم إنتاج علمي عميق يعجز الكثير من أبناء عصرنا عن استيعاب أولياته.

الطرابلسيات الرابعة

ذكرها البُصروي في فهرسه، وذكر أنها خمس وعشرون مسألة، وهي مفقودة^٢. والظاهر أن بعض نسخ فهرس البُصروي لا يحتوي على الطرابلسيات الرابعة^٣، كما لم يذكرها السيد الأمين عند ترجمته للسائل الأبانى^٤. ولكن الذي يضعف هذا وجودها في أكثر نسخ الفهرس، ونقل الميرزا الأفندي لها عن البُصروي^٥.

وتقدّم أن من المحتمل أن تكون طبيعة هذه المسائل مشابهة لطبيعة الطرابلسيات الثانية التي تقدّم الكلام عن كونها تعليقة على الأولى، فمن المحتمل أن الرابعة تعليقة وذيل للثالثة أيضاً، ويشهد له ما تقدّم من أن الشيخ الطوسي اكتفى بذكر طرابلسيتين فقط: الأولى والثانية، والذي يظهر منه أنه يشير إلى الطرابلسيات الأولى والثالثة، وأما

١. مجلة كتاب الشيعة (يوميات الشريف المرتضى)، العدد المزدوج ٩-١٠، ص ٧٧-٧٨.

٢. مجلة كتاب الشيعة (إجازتان من الشريف المرتضى)، العدد المزدوج ٩-١٠، ص ٢٥٦.

٣. الفوائد الرجالية، ج ٣، ص ١٥٣، الهامش ١.

٤. أعيان الشيعة، ج ٢، ص ١٢٤.

٥. رياض العلماء، ج ٤، ص ٣٨.

الثَّانِيَةِ وَ الرَّابِعَةِ فَهَمَا تَابِعَتَانِ لِهَمَا، وَ اللَّهُ الْعَالَمُ.

كَمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْعَلَامَةَ الْحَلِّيَّ (ت ٧٢٦هـ) وَ الْعَلَامَةَ الْمَجْلِسِيَّ (ت ١١١١هـ) نَقَلَا مَقَاطِعَ مِنَ الْمَسَائِلِ الطَّرَابِلِيسِيَّاتِ، وَ لَمْ يَحْدِّدَا رَقْمَ الْمَسَائِلِ الَّتِي نَقَلَا مِنْهَا، كَمَا أَنَّ مَا نَقَلَا مِنْهُ غَيْرَ مَوْجُودٍ فِيْمَا بَأَيْدِينَا مِنَ الطَّرَابِلِيسِيَّاتِ الثَّلَاثِ. وَ نَحْنُ نَحْتَمِلُ أَنَّهُ قَدْ حَصَلَ خَلْطٌ عِنْدَهُمَا بَيْنَ الطَّرَابِلِيسِيَّاتِ وَ بَيْنَ مَسَائِلَ أُخْرَى لِلشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى.

وَ لَكِنْ لَوْجُودِ احْتِمَالِ صَحَّةِ مَا نَقَلَاهُ، وَ لَكُونِ جَمِيعِ مَسَائِلِ الطَّرَابِلِيسِيَّاتِ الرَّابِعَةِ مَفْقُودَةٍ، أَثَرْنَا أَنَّ نُورِدَ مَا نَقَلَهُ الْعَلَامَتَانِ هُنَا فِي ذِيْلِ الْكَلَامِ عَنِ الرَّابِعَةِ.

١. قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَلِّيُّ:

نَقَلَ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي الْمَسَائِلِ الطَّرَابِلِيسِيَّةِ، عَنِ بَعْضِ عِلْمَائِنَا أَنَّ الْأَذَانَ وَ الْإِقَامَةَ وَاجِبَانِ عَلَى الرِّجَالِ خَاصَّةً دُونَ النِّسَاءِ، فِي كُلِّ صَلَاةٍ جَمَاعَةٍ، فِي سَفَرٍ أَوْ حَضَرٍ. وَ يَجِبَانِ عَلَيْهِمْ جَمَاعَةً وَ فِرَادِيٍّ فِي الْفَجْرِ، وَ الْمَغْرَبِ، وَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْإِقَامَةُ دُونَ الْأَذَانِ فِي بَاقِي الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ.^١

وَ قَدْ وَرَدَتْ عِبَارَةٌ شَبِيهَةٌ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي جُمْلِ الْعِلْمِ وَ الْعَمَلِ - كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ مُحَقِّقُ كِتَابِ مَتَهَى الْمَطْلَبِ، وَ هِيَ:

الْأَذَانَ وَ الْإِقَامَةَ يَجِبَانِ عَلَى الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ جَمَاعَةٍ، فِي سَفَرٍ أَوْ حَضَرٍ، وَ يَجِبَانِ عَلَيْهِمْ فِرَادِيٍّ، سَفَرًا وَ حَضَرًا فِي الْفَجْرِ وَ الْمَغْرَبِ وَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ. وَ الْإِقَامَةُ مِنَ السَّنَنِ الْمَوْكَّدَةِ، وَ إِنْ كَانَتْ بِحَيْثُ ذَكَرْنَا وَجُوبَهَا أَوْكَدَ مِنْ سَائِرِ الْمَوَاضِعِ.^٢

فَهَلْ حَصَلَ خَلْطٌ بَيْنَ الطَّرَابِلِيسِيَّاتِ وَ جُمْلِ الْعِلْمِ؟ لَا نَدْرِي.

١. مَتَهَى الْمَطْلَبِ، ج ٤، ص ٤٠٩.

٢. رَسَائِلُ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى (جُمْلُ الْعِلْمِ وَ الْعَمَلِ)، ج ٣، ص ٢٩.

٢. و قال أيضاً:

مسألة: التسليمة الأولى من الصلاة، قال علم الهدى في المسائل الطرابلسية: «لم أجد لأصحابنا فيه نصّاً، و يقوى عندي أنّها من الصلاة، و به قال الشافعي خلافاً لأبي حنيفة»^١.

و قد وردت عبارة شبيهة بهذه العبارة أيضاً في الناصريات، و هي:

تكبيرة الافتتاح من الصلاة و التسليم ليس منها. لم أجد لأصحابنا إلى هذه الغاية نصّاً في هاتين المسألتين، و يقوى في نفسي أنّ تكبيرة الافتتاح من الصلاة، و أنّ التسليم أيضاً من جملة الصلاة، و هو ركنٌ من أركانها، و هو مذهب الشافعي^٢.

فهل حصل خلطاً أيضاً بين الطرابلسيات و الناصريات؟ الأمر غامض.

٣. و قال العلامة المجلسي:

روى الشيخ المفيد رحمه الله في الرسالة المذكورة [يعني رسالة ذبائح أهل الكتاب]، و السيّد المرتضى في جواب المسائل الطرابلسيات، عن أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن شعيب العرقوقي، قال:

كنت عند أبي عبد الله عليه السلام و معنا أبو بصير، و أناس من أهل الجبل يسألونه عن ذبائح أهل الكتاب، فقال لهم أبو عبد الله عليه السلام: «قد سمعتم ما قال الله عزّ و جلّ في كتابه».

فقالوا له: نحب أن نخبرنا أنت.

١. منتهى المطلب، ج ٥، ص ٢١٠.

٢. المسائل الناصريات، ص ٢٠٨-٢٠٩.

فقال: «لا تأكلوها».

قال: فلما خرجنا من عنده، قال لي أبو بصير: كُلْهَا، فقد سمعته و أباه جميعاً يأمران بأكلها.

فرجعنا إليه، فقال لي أبو بصير: سَلْهُ.

فقلتُ: جعلت فداك، ما تقول في ذبائح أهل الكتاب؟

فقال: «أليس قد شهدتنا اليوم بالغداة، و سمعت؟».

قلت: بلى.

قال: «لا تأكلها».

فقال لي أبو بصير: كُلْهَا، و هو في عنقي. ثُمَّ قال: سَلْهُ ثانيةً، فسألته، فقال لي

مثل مقالته الأولى: «لا تأكلها».

فقال لي أبو بصير: سَلْهُ ثالثةً.

فقلت: لا أسأله بعد مرّتين^١.

٤. و قال أيضاً:

و عن الرسالة المذكورة و الطرابلسيات بالإسناد المتقدم، عن أحمد بن

محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن حَنّان بن سَدير، عن الحسين بن المنذر،

قال:

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إِنَّا قَوْمٌ نَخْتَلِفُ إِلَى الْجَبَلِ، و الطريق بعيدٌ

بيننا و بين الجبل فراسخ، فنشتري القطيع و الاثنين و الثلاثة، فيكون في

القطيع ألف و خمسمئة، و ألف و ستمئة، و ألف و سبعمئة شاة، فتقع الشاة

و الاثنان و الثلاثة، فنسأل الرعاة الذين يجيئون بها عن أديانهم، فيقولون:

نصارى، فأَيُّ شَيْءٍ قولك في ذبائح اليهود و النصارى؟

فقال لي: «يا حسين، هي الذبيحة، و الاسم لا يؤمن عليه إلا أهل التوحيد». ثم إنَّ حَنَاناً لقي أبا عبد الله عليه السلام، فقال: إنَّ الحسين بن منذر روى عنك أنك قلت: «إنَّ الذبيحة لا يؤمن عليها إلا أهلها». فقال عليه السلام: «إنَّهم أحدثوا فيها شيئاً». قال حَنَان: فسألت نصرانيّاً، فقلت: أيّ شيء تقولون إذا ذبحتم؟ فقال: نقول: باسم المسيح^١.

٥. و قال أيضاً:

الرسالة و الطرابلسيات بالإسناد الأوّل، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن الحسين بن عبد الله، قال: اصطحب المعلّى بن خنيس و عبد الله ابن أبي يعفور، فأكل أحدهما ذبيحة اليهود و النصرى، و امتنع الآخر عن أكلها، فلمّا اجتمعا عند أبي عبد الله عليه السلام أخبراه بذلك، فقال عليه السلام: «أيكما الذي أبي؟» قال المعلّى: أنا.

فقال: «أحسنْتَ»^٢.

٦. و قال أيضاً:

و من الرسالة و الطرابلسيات بالإسناد المتقدّم، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن محمّد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أتاني رجلان أظنهما من أهل الجبل، فسألني أحدهما عن الذبيحة يعنى ذبيحة أهل الذمّة، فقلت في نفسي: واللّه لا أبرد لكما على ظهري، لا تأكل.

١. بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ١٧.

٢. المصدر، ج ٦٣، ص ١٧.

قال محمد بن يحيى: فسألت أنا أبا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة اليهود والنصارى، فقال: «لا تأكل»^١.

٧. وقال أيضاً:

الطرابلسيات، روى أبو بصير و زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن ذبيحة أهل الكتاب، فأطلقها^٢.

١. بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ١٨.

٢. المصدر، ج ٦٣، ص ٢٠.

الفصل الثالث

التعريف بالنسخ و منهج التحقيق

لقد تمّ جمع مخطوطات المسائل الطرابلسيات بأجوبتها الثلاث، حسب ما تمّ فهرسته من المخطوطات، و قد تمّت مقابلة أغلبها. و إليك تعريف بمخطوطاتها:

نسخ الطرابلسيات الأولى المعتمدة

١. مخطوطة مكتبة الأستانة الرضويّة المقدّسة، برقم: ١٨٤٩٩،^١ كتب بخطّ النسّعليق، و هي من مخطوطات القرن الحادي عشر، ورد عنوان المخطوط كالتالي: «كتاب جوابات مسائل شتّى التي قد سئل السيّد المرتضى رضي الله عنه عنها، و هو ذو فوائد كثيرة في أنواع المطالب الدينيّة».

و عرّف في الفهرس بعنوان: «مسائل الآيات» و هو خطأ.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «أ».

٢. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد البروجردي في قم المقدّسة، برقم: ٢١/٣٧٤،^٢ و عليها تملّك المحدث السيّد عبد الله بن محمّد رضا شبّر و نقش خاتمه: «الوائق بالله الغني عبده عبد الله الحسيني»، و ملاحظات بخطّ آية الله السيّد البروجردي،

١. لاحظ: فنخاج ١٠، ص ٨٨٧.

٢. فهرس مخطوطاتها، ج ص ٢٢٤.

و في آخرها علامة البلاغ بقوله: «بلغ مقابلة».

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ب».

٣. مخطوطة مكتبة المدرسة الجعفرية في قائن بخراسان، برقم: ٣/١٤٠، في ضمن مجموعة استنسخها الملام محمد اللاري بخط نسخ جميل، و فرغ منها في غرة شهر المحرم سنة ١٠٤٦ هـ، و هي نسخة مصححة، استكتبها الشيخ محمد ابن خاتون العاملي، و عليها تملك السلطان محمود القائي في سنة ١١٦٧ هـ، كتبت عناوينها بالسنجرف، و عنوان هذه الرسالة كالتالي: «جوابات المسائل الطرابلسية، تأليف سيدنا العالم العلامة المحقق المحقق، السيد الشريف المرتضى علم الهدى، ذي المجدين، أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي، قدس الله روحه، و نور ضريحه».

توجد مصورتها في مركز إحياء التراث الإسلامي، برقم: ١٦٩٠.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ج».

٤. مخطوطة مكتبة ملك العامة في طهران، برقم: ١/٥٩٣، كتبت بخط النسخ، و فرغ من نسخها سنة ١١٢٥ هـ، و كتبت عناوينها بالسنجرف، و ورد عنوانها في الفهرست هكذا: «أجوبة في المسائل المتفرقة» و هو خطأ.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «د».

٥. مخطوطة مكتبة جامعة طهران، برقم: ١/١٠٨٠، استنسخها سليمان بن المولى مبارك بن إبراهيم بن عبد الله بن معين الدين القرشي، بخط النسخ، غير مورخة، و في بعض مواضع النسخة بياض، و الظاهر أنها نسخت سنة ٩٧٣ هـ لما ورد في أول

١. فهرس مصوراتها، ج ٥، ص ١٣٩ - ١٤٢.

٢. لاحظ: الفهرس، ص ١١٩ - ١٢٠.

٣. فهرس مخطوطاتها، ج ٢٥، ص ٩٢ - ٩٣.

٤. فهرس مخطوطاتها، ج ٣، ص ٦١٠ - ٦١٣.

المخطوطة من عبارة: «تمام بخط كمال الدين خفري است كه در كلكته سنة ٩٧٣، ترقيم...»، و عبارة: «تاريخ كتابت سنة ٩٧٣هـ». و عليها تملك «أبو طالب بن القاضي عبد الوهاب».

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ط».

سائر النسخ

١. نسخة مكتبة حجة الإسلام الغلپايگاني، برقم ٣/١٠٧، استنسخها حسين الجرفادقاني، غير مورخة.^١
٢. مصورة مؤسسة كاشف الغطاء في النجف الأشرف، برقم: ١٠٨٢،^٢ وهي بخط الفقيه الشيخ جعفر كاشف الغطاء، ناقصة الأول.
٣. نسخة مكتبة السيد محمد باقر الحجة الطباطبائي، برقم: ٧٣، بخط النسخ، غير مورخة.^٣
٤. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي النجفي، برقم: ٣/١١٣٤٠،^٤ من مخطوطات القرن الثاني عشر.
٥. و قد تكرر نسخها مرة أخرى في نفس المخطوطة المتقدمة.

نسخ الطرابلسيات الثانية المعتمدة

١. مخطوطة جامعة طهران، برقم: ٢٢/٦٩١٤،^٥ من مخطوطات القرن الثاني عشر، و قد فرغ من نسخ المجموع سنة ١١٠١هـ، و لم يذكر فيها اسم الناسخ، و قد كتبت من

١. فهرس مخطوطات مكتبات گلپايگان، ص ٨١.

٢. دليل مخطوطات كاشف الغطاء، ج ١، ص ٣٩٥.

٣. مخطوطات السيد محمد باقر الطباطبائي، ص ٤٧-٤٨.

٤. فهرس مخطوطاتها، ج ٢٨، ص ٥٦٢.

٥. المصدر، ج ١٦، ص ٣٩٨.

نسخة صحيحة و قديمة مؤرخة بسنة ٥٧٤ هـ، في الغري الشريف، حيث ورد فيها: «كتبت هذه النسخة من نسخة وجدت في الخزانة الغروية صحيحة جيدة عتيقة، و الحمد لله رب العالمين». عليها تملك المولى عبد الله بن عيسى الإصفهاني، و إهداء النسخة لولده بخطه و خاتمه، كتبت عناوينها بالسنجرف. و هذه النسخة تعتبر من النسخ الصحيحة، و إن وجدت فيها أحياناً أخطاء واضحة. و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «د».

٢. مخطوطة مدرسة سبهاسالار في طهران، برقم: ٨/٢٥٣٣،^١ فرغ من نسخها ١٢٤٨ هـ، و الظاهر أن هذه النسخة استنسخت عن النسخة المتقدمة، أي نسخة جامعة طهران، برقم ٢٢/٦٩١٤. و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «س».

٣. مخطوطة مكتبة الآستانة الرضوية المقدسة، برقم: ٢١٠٠٠، فرغ من نسخها سنة ١٢٤٣ هـ، و قد جاء في آخرها ما ورد في آخر نسخة سبهاسالار. كتبت النسخة على احتمال قوي من النسخة المتقدمة، أي مخطوطة جامعة طهران برقم: ٦٩١٤.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «أ».

٤. مخطوطة مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة (مكتبة الأميني) في النجف الأشرف، برقم: ٥٧١، و هي كسائر نسخ الطرابلسيات الثانية، في ضمن مجموعة تحتوي على رسائل الشريف المرتضى، لم يرد فيها اسم الكاتب، و تاريخ كتابته، و لكن تشتمل على بلاغ مؤرخ سنة ١٠٩٦ هـ، بقوله: «بلغ قبلاً من نسخة عليها الاعتماد و بها الاعتداد سنة ١٠٩٦ هـ».

و هي نسخة صحيحة تقريباً، و كتبت بخط لا بأس به، و هي وإن كانت تختلف في ضبطها مع النسخ الثلاث المتقدمة، إلا أنها ترجع إلى أصل واحد.

كتب عليها عنوان: «مسائل سيّد مرتضى عليه الرحمة» و عليها تملّك العلامة محمّد باقر المجلسي رحمه الله بقوله: «بسم الله، للحقير محمّد باقر بن محمّد تقي مجلسي»، و قد كتب شمس الدين [الهرندي] تحته: «خط مبارك مرحوم مجلسي أعلى الله تعالى مقامه محترم [كذا]».

ثم تملّك الآخوند الملامح محمّد مهدي الهرندي بقوله: «قد تشرف بتملكه الفقير إلى الله الغني ابن رضي الدين محمّد الهرندي محمّد مهدي جمعهم الله تحت لواء الولي». و كتب تحته: «خط شريف مرحوم آخوند ملا محمّد مهدي جدّ بزرگوار است».

ثم تملّك الملامح عبد الله بن الحاج هادي الهرندي، بقوله: «قد صار هذا الكتاب ممّا أعطاني الملك الوهاب و أنا عبد الله بن حاجي هادي» و كتب تحته: «خط محترم مرحوم حاجي ملا عبد الله مجتهد هرندي جدّ بزرگوار است». و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ن».

و الجدير بالذكر أنّ هذه النسخة اعتمد عليها وفقان خضير محسن الكعبي في تحقيقه للطرابلسيات المنشور في ضمن مسائل المرتضى.

٥. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد هاشم بحر العلوم في النجف الأشرف، برقم: ١٠/٢٤٩، استنسخها ناصر بن الحاج حسين بن الحاج تاج الدين النجفي، مؤرّخة سنة ١٠٨٨ هـ، عليها تملّك كلّ من السيّد علي تقي الطباطبائي، و السيّد مرتضى بن أحمد الحسيني الرشتي، و الميرزا محمّد بن محمّد حسين الشرواني، و محمّد حسن المدعوّ ب: دخيل بن جار الله، في سنة ١١٧٨ هـ، نسخة مصحّحة.

كتبت النسخة بخط جيّد، و هي قليلة الأخطاء تقريباً، و تختلف في الضبط عن النسخ الأربعة المتقدمة.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ب».

٦. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد المرعشي برقم: ٣٩/١٢٩٢٣، استنسخها راشد بن محمّد بن شاه ولي في المشهد الغروي بخطّ النسخ، من مخطوطات القرن الحادي عشر، نسخة مصحّحة، عليها علامات البلاغ و المقابلة، كتبت عناوينها بالشنجرف.

تعتبر هذه النسخة مصحّحة، و تختلف في الضبط عن سائر النسخ.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «م».

٧. مخطوطة مكتبة الآستانة المقدّسة الرضويّة على مشرفها السلام، برقم: ٢١٩١٢، من مخطوطات القرن الحادي عشر، و لم يرد فيها اسم الناسخ، و هي نسخة مغلوطة، و قد انمحت فيها بعض الكلمات و العبارات، و تشبه في ضبطها -إلى حدّ ما - مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي برقم: ١٢٩٢٣.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ق».

٨. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي بقم المقدّسة برقم: ٣/١١٣٤٠، كتبت عناوينها بالشنجرف، كتبت بين سنتي ١١١٦ - ١١١٧هـ، و أغلب كلمات هذه النسخة غير منقوطة، و لم نورد ضبطها في الموارد غير المهمّة، و لكن مع ذلك تعتبر هذه النسخة من النسخ الصحيحة، و تشبه في ضبطها نسخة مكتبة آية الله السيّد المرعشي برقم: ١٢٩٢٣.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ع».

٩. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد المرعشي، برقم: ٧٦١٥هـ، فرغ من نسخ المجموع سنة ١٢٨١هـ، و قد كتبت النسخة من نسخة قديمة كتبت سنة ٦٧٦هـ، و هذه النسخة مغلوطة جدّاً، أشرنا إلى الاختلافات المهمّة مع سائر النسخ.

تختلف هذه النسخة عن النسخة المتقدمة، ولا ترجع إلى أصل واحد.
و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ش».

١٠. مخطوطة مكتبة آية الله الحكيم العامة في النجف الأشرف، برقم: ٤/٤٣٨، استنسخها العلامة الشيخ محمد بن طاهر السماوي، و فرغ منها في ١٤ شهر رجب سنة ١٣٣٤ هـ.

تشبه هذه النسخة في ضبطها نسخة المكتبة المرعشيّة برقم: ٧٦١٥، و قراءة هذه النسخة و ضبطها تشتمل على تصحيحات اجتهادية من الناسخ، ممّا ساعدت في ضبط بعض الكلمات.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ح».

و قد أُعيد استنساخها مرةً أخرى في المخطوطة المتقدمة.

١١. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى في طهران، برقم: ٤/٥١٨٧،^١ استنسخها الميرزا محمد بن علي أكبر، بخطّ النسخ، و فرغ منها ١٢٣٤ هـ.
و لم يكن ناسخ المجموعة من العلماء، ففيها أخطاء كثيرة، و سقوطات في بعض الأحيان.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ج».

١٢. مخطوطة مكتبة الآستانة المقدّسة الرضويّة، برقم: ٢٩/٢١٥٠٩، استنسخها آية الله السيّد أحمد بن محمد رضا الحسيني الخوانساري، و فرغ منها في رابع شهر رجب سنة ١٣٢٩ هـ، نسخة غير مصحّحة عليها حواش مختصرة، كتبت عناوينها بالشنجرف.

١. فهرس مخطوطاته ج ١٦، ص ٧.

٢. فهرس ألف و خمس مئة نسخة مهداة، ص ٣٧٣.

توجد مصوّرتها في المكتبة المرعشيّة، برقم ١٤٩٧.^١
أوردنا ضبط هذه النسخة في بعض الموارد المهمّة، و رمزنا لها برمز: «ر».
و الظاهر أن السيّد الرجائي قد اعتمد في طبع الرسالة على هذه النسخة.
و قد تمّ مراجعة طبعتي الكتاب، و مقابلتهما، و سوف يجد القارئ اختلافاتهما مع
هذه الطبعة، و إليك التعريف بالطبعتين:

١. طبعة في ضمن رسائل الشريف المرتضى، إعداد: السيّد مهدي الرجائي، قم، دار
القرآن الكريم، سنة ١٤٠٥هـ، ج ١، ص ٣٠٧-٣٥٦.
و قد اعتمد في هذه الطبعة على نسخة مكتبة آية الله المرعشي النجفي برقم
١٤٩٧ (و قد تمّ التعريف بها في ضمن مخطوطات الطرابلسيات الثانية برقم: ١٢).
و قد رمزنا لهذه الطبعة ب: «طج».

٢. طبعة مسائل المرتضى، إعداد: وفّان خضير محسن الكعبي، بيروت، مؤسسة
البلاغ، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، ص ٢٢-٢٨٧.
و قد اعتمد في هذه الطبعة على نسختين: الأولى مكتبة الإمام أمير المؤمنين العامة
برقم: ٥٧١ (و قد تمّ التعريف بها في ضمن مخطوطات المسائل الثانية برقم ٤،
و رمزنا إليها ب: «ن») و الأخرى مكتبة الإمام الحكيم العامة برقم: ٤/٤٣٨ (و قد تمّ
التعريف بها برقم: ١٠، و رمزنا إليها ب: «ح».)
و قدر رمزنا لهذه الطبعة ب: «طع».

سائر النسخ

١. مخطوطة مكتبة نوربخش في طهران، برقم: ٣/٧٢١،^٢ استنسخها محمّد
حسن بن محمّد علي المشهدي الغروي، و فرغ منها سنة ١٢٣٩هـ.

١. فهرس مصوّراتها، ج ٢٤، ص ٣٨.

٢. نشرة نسخ خطي، ج ١٣، ص ١٠١.

٢. مخطوطة مركز إحياء التراث الإسلامي بقم المقدسة، برقم: ٥/٤٨٦٦، فُرغ من نسخها يوم الخميس عاشر صفر سنة ١٢٤٢ هـ.
٣. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي بقم المقدسة، برقم: ١/١٦٣٢٨،^١ استنسخها غلام رضا العطّار بن الآغا محمّد حسين حناساب الإصفهاني في سنة ١٢٥٥ هـ، وكتبت عناوينها بالشنجرف، ناقصة الأول.
٤. مخطوطة المكتبة الوطنية، في طهران برقم: ١٦٥٠٩، استنسخها محمّد حسين بن محمّد قاسم الكاشاني سنة ١٢٦٦ هـ، كتبت عناوينها بالشنجرف.
٥. مخطوطة مكتبة ممتاز العلماء في لکنهو بالهند، برقم: ١١/٧٣٣، من مخطوطات القرن الثالث عشر، عليها ختم ممتاز العلماء و تملّك سلطان العلماء.
٦. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي النجفي في قم المقدسة برقم: ١٠/١٤٢٥٤، استنسخها زين العابدين الخوانساري بخطّ النسخ، من مخطوطات القرن الثالث عشر، كتبت عناوينها بالشنجرف. وقد تکرّر.
٧. مخطوطة مكتبة الآستانة المقدسة الرضوية، برقم: ٣٩/٧٨٦، من مخطوطات القرن الثالث عشر.
٨. مخطوطة مكتبة الشيخ آغا بزرك الطهراني، غير مرقّمة، استنسخها الشيخ الطهراني بخطّه، غير مؤرّخة، توجد مصوّرتها في مكتبة جامعة طهران، برقم: ٤.١١٦٢.
٩. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى برقم: ٥٧/٤٤٧١، غير مؤرّخة، ناقصة الآخر كثيراً.

١. فهرس مخطوطاته، ج ٤١، ص ٤٤١.

٢. المصدر.

٣. فهرس النسخ المهداة، ص ٢٩٣.

٤. فهرس مصوّراتها، ج ٢١، ص ٥٧٤-٥٧٥.

٥. فهرس مخطوطاتها، ج ١٢، ص ١٤٦.

١٠. مخطوطة مكتبة الآستانة الرضويّة المقدّسة، برقم: ٨/١٤٧٥،^١ غير مؤرّخة.
١١. مخطوطة مركز إحياء التراث الإسلامي في قم المقدّسة، برقم: ٢٢٥/٤٨٩٧، استنسخها محمّد تقي القائي، بين سنتي ١٠٩٠ - ١١٠٠ هـ، نسخة محشاة كتبت عناوينها بالشنجرف.

نسخ الطرابلسيات الثالثة المعتمدة

١. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي في قم المقدّسة، برقم: ٤٠/١٢٩٢٣،^٢ استنسخها راشد بن محمّد بن شاه ولي في المشهد الغروي (بين سنتي ١٠٤٨ - ١٠٥٨ هـ)، عن نسخة مصحّحة عليها علامة بلاغ، وكتبت عناوينها بالشنجرف.
- وقد ورد في أولها عبارة: «جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة الواردة في شعبان سنة سبع و عشرين و أربع مائة، و هي مسائل الشيخ أبي الفضل إبراهيم بن الحسن الأبانبي رحمه الله...».

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «م».

٢. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي في قم المقدّسة، برقم: ٤/١١٣٤٠،^٤ كتبت بين سنتي ١١١٦ - ١١١٧ هـ، وأغلب كلمات هذه النسخة غير منقوطة، وكتبت عناوينها بالشنجرف، في آخرها علامة بلاغ. و هي قوله: «بلغ قبلاً».
- و قد ورد في أولها ما ورد في أوّل النسخة السابقة.
- و قد رمزنا إليها ب: «ع».

٣. مخطوطة مكتبة الآستانة المقدّسة الرضويّة، برقم: ٢١٩١٢، و هي من

١. فهرس النسخ المهداة، ص ٣٧٣.

٢. فهرس مخطوطاته، ج ١١، ص ٤٦٤.

٣. فهرس مخطوطاتها، ج ٣٢، ص ٧٧٢.

٤. المصدر، ج ٢٨، ص ٥٦٢ - ٥٦٣.

مخطوطات القرن الحادي عشر، و لم يرد فيها اسم الناسخ و هي نسخة مغلوطة، كتبت عناوينها بخط بارز، ورد في أولها: «... الواردة في شعبان من سنة ٤٢٧ هـ، و هي مسائل الشيخ أبي الفضل إبراهيم بن الحسن الأباني».

و في آخرها بيت بالفارسيّة، و هو:

«هر كه خواند دعای طمع دارم زانكه من بنده گنه كارم»^١

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ق».

٤. مخطوطة مكتبة آية الله الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم: ٤٣٨، استنسخها العلامة الشيخ محمّد بن طاهر السماوي، و فرغ من نسخها في العشرين من شهر رجب سنة ١٣٣٤ هـ في بلدة الكاظميّة المقدّسة.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ح».

و قد أُعيد نسخ الرسالة في المخطوطة نفسها.

٥. مخطوطة مكتبة العلامة الشيخ آغا بزرگ الطهراني، غير مرقّمة، استنسخها بخطّه الشريف، فرغ من نسخها عصر يوم الثلاثاء لثلاث بقين من شهر ربيع الآخر سنة ١٣٣٠ هـ.

و ورد في أولها: «جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة الواردة في شعبان من سنة سبع و عشرين و أربع مائة من الشيخ أبي الفضل إبراهيم بن الحسن الأباني...».

توجد مصوّرتها في مكتبة جامعة طهران برقم: ١١٦٢.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «د».

٦. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى في طهران، برقم: ٨/٥١٨٧،^٢ استنسخها الميرزا محمّد بن علي أكبر بخطّ النسخ، و فرغ منها سنة ١٣٣٤ هـ.

١. ترجمته: أملي من كلّ من قرأه أن يدعو لي وأنا العبد المذنب.

٢. فهرس مخطوطاتها، ج ١٦، ص ٨.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ج».

٧. مخطوطة مكتبة آية الله السيد المرعشي في قم المقدسة، برقم: ١,٥/٧٦١٥ استنسخت بخط نسخ مغلوط، و فرغ منها سنة ١٢٨٢ هـ، عن نسخة كتبت سنة ٦٧٦ هـ، عليها تملك مرتضى بن محمد اللواساني في ربيع الآخر سنة ١٣١١ هـ.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ش».

٨. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي النجفي في قم المقدسة، برقم: ١١/١٤٢٥٤^٢ استنسخها زين العابدين الخوانساري بخط النسخ، و هي من مخطوطات القرن الثالث عشر، و كتبت عناوينها بالشنجرف.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ك».

٩. مخطوطة مكتبة الآستانة المقدسة الرضوية، برقم: ١٠/٢١٥٠٩^٣، استنسخها آية الله السيد أحمد بن محمد رضا الحسيني الخوانساري، و فرغ منها في رابع شهر رجب سنة ١٣٢٩ هـ، نسخة غير مصححة، عليها حواش مختصرة، كتبت عناوينها بالشنجرف. توجد مصورتها في مكتبة آية الله المرعشي النجفي، برقم: ١٤٩٧.

و قد رمزنا لهذه النسخة ب: «ر».

و قد تم مقابلة الرسالة على النسخة المطبوعة بإعداد السيد مهدي الرجائي في ضمن رسائل الشريف المرتضى، ج ١، ص ٣٥٩-٤٤٣، و أشرنا إليها بكلمة: «المطبوع».

سائر النسخ

١. مخطوطة مكتبة آية الله السيد هاشم بحر العلوم، برقم: ٤٤/٢٤٩، استنسخها ناصر بن الحاج حسين بن الحاج تاج الدين النجفي سنة ١٠٨٨ هـ، كتبت عناوينها

١. فهرس مخطوطاتها، ج ٢٠، ص ١٦.

٢. فهرس مصوراتها، ج ١، ص ٥٧٤-٥٧٥.

٣. فهرس النسخ المهداة، ص ٣٧٣.

بالشنجرف، عليها تملك السيد علي نقى الطباطبائي، و السيد مرتضى بن أحمد الحسيني الرشتي، و الميرزا محمد بن محمد حسين الشرواني، و محمد حسن المدعو بدخيل بن جار الله في سنة ١١٧٨ هـ، و النسخة مصححة.

٢. مخطوطة مكتبة جامعة طهران، برقم: ٢٨/٦٦١٦، استنسخها أحمد السروي بخط النسخ، و هي من مخطوطات القرن الحادي عشر.

٣. مخطوطة مكتبة نوربخش في طهران، برقم: ٤/٧٢١، استنسخها محمد حسن بن محمد علي المشهدي الغروي، و فرغ منها سنة ١٢٣٩ هـ، و هي بخط النسخ.

٤. مخطوطة مركز إحياء التراث الإسلامي، برقم: ٦/٤٨٦٦، فرغ من نسخها يوم الخميس عاشر شهر صفر سنة ١٢٤٢ هـ، و كتبت عناوينها بالشنجرف.

٥. مخطوطة مكتبة آية الله المرعشي، برقم: ٢/١٦٣٢٨، استنسخها غلامرضا العطار بن الآغا محمد حسين حناساب الإصفهاني، كتب عناوينها بالشنجرف، ناقصة الأول، و تشتمل على أجوبة المسائل السبع الأولى و أسطر من جواب المسألة الثامنة.

٦. مخطوطة المكتبة الوطنية في طهران، برقم: ١٦٥٠٩، استنسخها محمد حسين بن محمد قاسم الكاشاني بخط النسخ، و فرغ منها سنة ١٢٦٦ هـ.

٧. مخطوطة مكتبة ممتاز العلماء في لکنهو بالهند، برقم: ١٤/٧٣٣، كتبت عناوينها بالشنجرف، و عليها ختم السيد ممتاز العلماء، و تملك السيد سلطان العلماء.

١. فهرس مخطوطاتها، ج ١٦، ص ٣١١.

٢. نشره نسخه‌های خطی، ج ١٣، ص ١٠١.

٣. فهرس مخطوطاتها، ج ١١، ص ٤١٧-٤١٨.

٤. فهرس مخطوطاتها، ج ٤١، ص ٤٤١-٤٤٢.

العمل في التحقيق:

١. مقابلة الطرابلسيات الثلاث مع المخطوطات التي تقدّم التعريف بها، مقابلة دقيقة بحسب الطاقة، و تمّ إثبات الاختلافات في الهامش.
٢. قمنا بمقابلة المسائل الرابعة، والسادسة، والتاسعة، والحادية عشرة من الطرابلسيات الأولى مع تكملة الأمالي، فقد تقدّم أنّ الشريف المرتضى قد أورد هذه المسائل الأربع في التكملة.
٣. لقد نُقلت بعض عبارات الطرابلسيات الأولى من قبل السائل في الطرابلسيات الثانية، لذلك قمنا بمقابلة هذه الألفاظ بعضها مع بعض.
٤. تقويم النصّ و تحقيقه من خلال اتباع أسلوب التلفيق بين المخطوطات، و وضع الكلمة الأقرب إلى الصواب في المتن، و ترك الكلمات البعيدة عن الصواب في الهامش.
٥. تقطيع النصّ و وضع العلامات المائزة كالفوارز المنقوطة و الخطوط الفاصلة التي توضع بينها العبارات المُعترضة، و ذلك في مواضع الحاجة و من دون الإكثار منها.
٦. إضافة عناوين إلى المتن و وضعها بين معقوفين، و ذلك في مواضع الضرورة، و خاصّة في المسائل المطوّلة، لأجل التسهيل على القارئ.
٧. تخريج الآيات و الروايات و الأقوال و غيرها بقدر المستطاع، و محاولة أن يكون التخريج من المصادر الأصلية.
٨. تشكيل الكلمات و إعرابها وفقاً لقواعد اللغة العربيّة، ممّا يتيح فهماً أدقّ لقارئ النصّ، و قد تمّ التركيز على الجانب النحوي دون الصرفي، أي تمّ التركيز على تحريك أواخر الكلمات دون جميع حروف الكلمة إلا عند الحاجة و خوف الاشتباه، و ذلك للحيلولة، دون ملء النصّ بالحركات.

٩. شرح المفردات المعقّدة والغريبة، والمصطلحات الكلامية الغامضة، وخاصة المصطلحات القديمة والتي قد يجهلها القارئ المعاصر.

١٠. ترجمة الأعلام الواردة أسماؤهم في المتن، وذلك من خلال الاعتماد على كتب التراجم والرجال وغيرها.

١١. إضافة تعليقات علمية مهمّة و نافعة في الهامش، وذلك في حالات احتمال وجود تعقيد في النصّ يستعصي فهمه على القارئ العادي بسبب قِدَم النصّ وصعوبته.

١٢. قد استعملنا رمز (+) في الهامش لبيان الزيادة في بعض النسخ، ووضعنا رمز (-) لبيان النقصان.

١٣. إعداد فهرس فنيّة عامّة و متنوّعة لأجل تسهيل التعرّف على مطالب هذه المسائل.

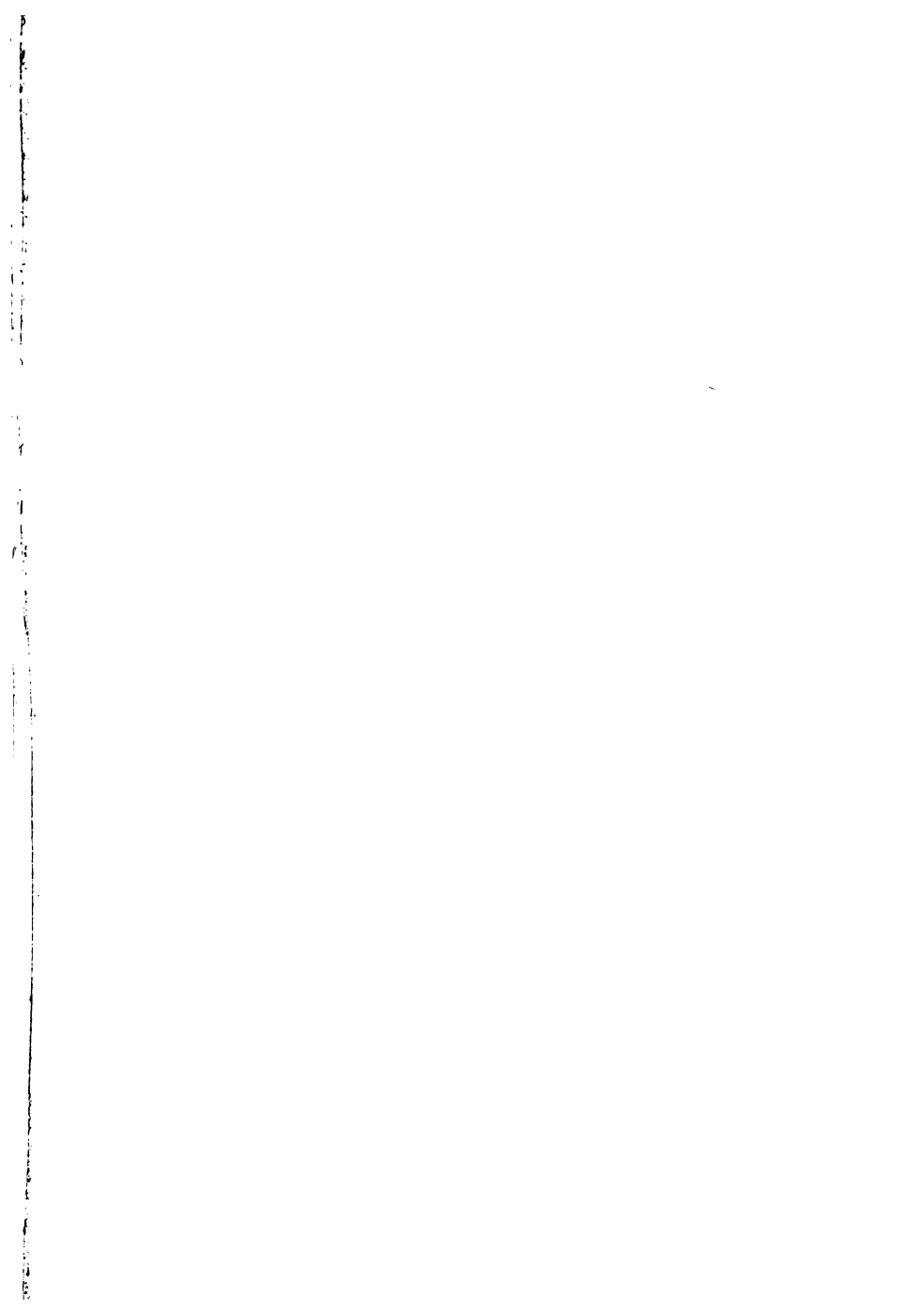
كلمة الشكر

و في الختام نتقدّم بالشكر الجزيل لكلّ من أسهم في تحقيق هذا السفر الجليل، و نخصّ بالذكر الأخ العزيز الدكتور حميد العطائي النظري الذي أخذ على عاتقه تحقيق المسائل الطرابلسيات الثانية بصورة كاملة و التعليق عليها. كما نتقدّم بالشكر للأخ الدكتور حبّ الله النجفي الذي تكفّل بإعراب متن الطرابلسيات الأولى و الثالثة بصورة هي غاية في الدقّة، كما قام بتقويم النصّ و التدقيق فيهما بصورة علميّة و جريّة نادرة. و الشيخ مصطفى بارگاهي لمساعدته في التخرجات و ترجمة الأعلام في الطرابلسيات الأولى و الثالثة. و الشيخ محمّد حسين الدرايتي لتوليّه إدارة مشروع تحقيق مصنّفات الشريف المرتضى رحمه الله عامّة، و هذا الكتاب خاصّة، و متابعتة مراحل العمل و الإشراف عليها.

و أمّا نحن فإضافة إلى كتابة المقدّمة، فقد قمنا بالمراجعة النهائية العلميّة للمسائل الثلاث و التدقيق فيها، كما قمنا بإضافة بعض العناوين إلى المتن، و تغيير عناوين بعض مسائل الطرابلسيات الثانية و الثالثة، فصارت عناوينها مختلفة عمّا كانت عليه في الطبعة السابقة، و قمنا أيضاً بوضع بعض التعليقات العلميّة في الهامش.

والحمد لله أولاً و آخراً

حيدر البياتي (الحسن)



نماذج من صور المخطوطات

بسم الله الرحمن الرحيم ونسبحه

الحمد لله على البصيرة ودينه وولايته ورسالة الى عباده والمعرفة على خلقه والتميز
 والبيان فاعلم ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 الاكرمين وسلم وعلم وبعده فاعلم ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 ذكره ووجدت ان من هذا لم يغير يد هذا الا على من ولايتك الا ان يثبت
 ودونك على جوده فكره ووجهه فاعلم ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 على مثل ما يدل على ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 المعنى هو ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 على ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 الا حجة وان كان كما تدل عليه هذه الا ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 ان يكون العلم بربك وان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 الا ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 من قبله حاله في ذلك ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 عن الدنيا والادوية والاموال وذلك ليعلم ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 من قبله حاله في ذلك ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 عقدت ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 على ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 الا ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 على ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على
 ان المسائل وصلى الله على سيد المرسلين وعلامة النبوة على

الحقولة ترجع الى الحقولة دونها فربما يدرج ودم والى من يعلم هو
 انه مدرك واحد مريد واحد اذا اعتبرنا ذلك واحدا الى ما يقتضيه
 من غير يكون بجيا وعلت ان الحياة لا توجب لها الحكم الا مع غاية لا
 فان استحالة حلول الحياة الواحدة في جميع الافراد استحالة ايضا لحيات
 المحل بما يتجلى لا تقدم ذكره فلم يبق في تعليل الحياة بالجملة والى ما بها الحال
 ذهبا ليس من حلول بعضها والى ما بها الحكم لما ولا وجودنا الى ما يخرج من
 جيا عند نقص يثبت لبعضها الجسيم علمنا ان الحق يقتضيه يثبت وانما
 لا ينفك عن تفصيل ذلك في تحديده وليس مقتضى ان يخرج ليس من صفة
 الى ما ليس تلك الصفة فتحصل الصفة التي كانت كمالها وعلتها
 الا تترس ان قد يفهم باليس معنى ولا خارق للعادة الى ما ليس كذلك فيصير
 وخارقا للعادة ما ليس يحكمنا الانفعال لاننا لا نعلمه كونه عالما الى ما ليس
 فيصير بالجموع دلالة على العلم وليس يحكم الى ما ليس يحكم فيصير جوا والمثل
 يتحرك مثل جود الحركة فاذا وجدت الحركة في جودها فيصير متحركا متحركا
 وممكن فيهم ايضا قولهم كمالها كمالها في جودها هو الجود المثل هذه ونحن
 جواز دخول الزيادة والنقصان والتمسك والزلزال على هذا الجود كان يجب
 الى ما يعلم الان في اليوم انه الى القادر فيقبل اذا زادت افرقها او
 نقصت ولا يصح ان نعلم السمين على ما وقع في حال هذا الدال على ما كان
 من في حال حذو الحساب على هذا المشبهة على ركايتها ان العلم الى
 القادر انما يتعلق بالمتخصص بهذه الصفة من الجملة التي لا تتغير في جودها بالزيادة
 والنقصان وتكون على حده واحدة كونه عالما قادرا على العلم والى الزوال
 ليس العلم الى القادر متعلقا بالافراد التي يدخلها الزيادة والنقصان ولا
 يتعلق بالجملة من غير ان يكون له وجودا حقيقيا



مكتبة
 جامعة
 القاهرة
 رقم
 ١٣٣٤
 تاريخ
 ١٩٥٤



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
 الحمد لله على البصيرة في دينه والارشاد من الحق الى يقينه والمعونة على حل
 خفي الشبهات وايضاح عامض المشكلات وصلى الله على سيد المرسلين و
 خاتم النبيين وعلى اهل الاكرمين وسلم وعظم وبعد فاني وقفت على
 المسائل التي تضمن الكتاب الوارد ذكرها ووجدت السبل عنها الموضع
 يد منها الاعلى مهم ولا يجد الا عن مشبه ودلني ذلك على جودة فكره وقوة
 فطنته فان السؤال يدل من قوة العلم اوضحه على مثل ما يدل عليه الجواب
 وانا اجيب عنها بما الختصرة واقرّب ما ختم مع استيفاء المعنى فهو للقاضي
 والمطالع وبالله استعين وعليه اتوكل وهو حسي ونعم الوكيل المستعان
 الاولى قال بعض المعثر له مستدلا على ابطال ما يدّعي اليه الشبهة الاولى
 من كون الامامة بالضرورة والاختيار انه لو كان لما يذهب اليه هذه
 الطائفة من ذلك حقيقة لاستحال ان يكون مخفيا و
 العلم به كسائر الفرائض العامة لمشاركتها اياها

الاضال ولا العلى كنهه على ما الى الله كذا في نصيب الاجتماع دلا لدفع على العلم
 وما الى كنهه في نصيب جملة المجلد لم يترك شيئا من هذه الحركة قادا وجدت
 المحركة فيه وهي ايضا غير متحركة صارت متحركة ومن ثم هم ايضا في علم لو كان
 المحي القادر هو المجلد المشاهدة ونحن نعلم جواز دخول الزيادة والنقصان
 والسر في الخزال على هذه الجملة فكان يجب ان يعلم الانسان منا اليوم ان المحي
 القادر من قبل ان اراد ان اجزاءه وانقصت مما صح ان يترك البمين على ما
 وقع في حال الخزال والحزيل على ما كان منه في حاله عند الجواب عن هذه
 السئلة على ركاكها ان العلم بالمحي القادر متعلقا بالاجزاء المتباعدة
 الزيادة والنقصان وانما متعلق بالجملة

بل متعدي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا

الهدى على البصيرة في سنة الارشاد من الحق اليقين والموعظة على حق اليقين
وايضاح فاضل في حكاية وحكي على الله على سيد المرسلين وخاتم النبيين وعلى آله
الأكرمين وسلم وعظم وعجل فاجاب على المسائل التي تضمنها الكتاب المذكور
ذكرها ووجدت التامل فيها لم ينع يد منها الا على ميم ولا بحث الا من شئت به
ذلك على جودة فكره وقوة فطنة فان السوال يدل من حق العلم انصف على ثل اياه
على الجواب اذا اجابنا باحقه واثقنا بغيره مع استيفاء الحق في المقصود والحق
وبالله استعير على ان كل وجهي في حق الوكيل سنة ١٠٠٠ وفي حال بعض العترة
مستند على ابطال ما ذهب اليه الشيعة الامامية من كون الامامة بالضرورة عند الاختيار انه
كان لما ذهب اليه هذه الامامية في الحقيقة لا احتمال ان يكون تخفيا ولو لم يكن يكون العلم
به كما ان الغرض من العلم بالامامة لا سيما في احتمال ايضا من الامامة بالاستمرار
اكانه فكما ان وعسان الرسول صلى الله عليه واله في اذ كان في احواله من قبل في حال
خوفه وقله اتباعه باتباعه بعد ذلك في فن الايتا والابا والجميع من الديار والاولاد
والاموال وذلك بجميع اعتبارات شتى على الانسان من طاعة من يبيع على استخفافه وفرضه
قالوا ويؤكد ذلك ان الامامة عقدت لاهام بعد امام ابي عبد الله لم يزل منير على الي
طالب لواته عليه في ذلك على وجه الاختيار وكل فلو كان للشيعة لوجب ان يجدوا
ونستعين من المنصور عليه امره ويتفاوض الناس في حال الجرم ما يقصده الرقابة
بعد امر من الامر بغيره وفي كل عصر من الامصار التي تفرق فيها سائر الناس على

سؤالات

في رقع راسه ووسطه ان يحيا واعلم ان الذي في الشبه في الانسان حتى ذهب الغم
 فحقا انكم من غير سبب وان ترجع الصفه الواحدة الى جميع الاجزاء وان يتم
 ما ليس يحيا ^{سبب} عن هذا ان كل ما لا يتصل تحت العلم الغمري فينا يرجع
 في ذلك لئلا يتفادله كائنا ما كان ولا يفي للشيء مما نسوق اليه الا ذلك فاما النجس من قوله
 لا يدل عليه ويجمع الصفه الواحدة الى اجزاء من الجان في العقل الخارج عن السجرات
 دليلا على وجوب ثابته وذلك في الجوان كجميع الصفات الكثيرة في الذات الواحدة في
 قد علمنا ان في هذه الجملة دون بعضها ان الاحكام للعقول ترجع الى الجمل دون اجزاء
 من مجموع وزم والانسان يعلم ضرورة انه من ذلك واحد ومنه واحد واذا اعتدنا ذلك
 وجدنا ان الحي لا يتغير الا معنى يكون حيا وعلمنا ان الحياة لا توجد في هذا العلم المانع غاية الا
 به فان استحال حصول الحياة الواحدة في جميع الاجزاء استحالة ايضا ان يكون للحياة حيا لما
 تقدم ذكره فلم يتصل عقل الحياة بالجملة واجبالها الحال الاما ذهب اليه يتصل بعضها
 واجبالها العلم لها ولما وجدنا ان يخرج من كونها عند نقص شيء من هذا الجسم علمنا
 ان يتغير اليه ^{بشيء} وانما لا يقف على نقص ذلك وعند ذلك وليس يتبع ان ينضم بالشيء
 صفته الى السبل تلك الصفه فتفصل الصفه التي ما كانت كل واحد منهما الا ترى انه قد
 ينضم اليه من غير ذلك لانه لا يفسد بغيره واما العادة والعادة وليس
 يحكم من افعال ولا دل على كونه عالما الى ليس كذلك فيصير الاجتماع دلا على العلم وليس
 يحكم الى العلم يحكم في جميع حيل العلم التي لا يتصل بها ولا يوجد الحركة في شيء
 ايضا غير متحرك كما يتحرك ومن ^{سبب} ايضا قوله لو كان الحي القادر هو الجملة المشاهدة
 ونحن نعلم ان دخول الزيادة والنقصان والشيء والمزاد على هذه الجملة فكان ^{على} العلم
 الانسان من اليوم انه الحي القادر من قبل اذا زاد تاخر اؤه او نقصه لما سمع ان من
 علمه ما وقع في الازوال والمزاد على ما كان منه في حال سنده والجواب ^{على} هذه الشبهة
 على ما كتبنا ان الحي القادر لما يتعلق بالحق من الصفه من الجملة التي لا تتغير في بعضها
 بالزيادة والنقصان وتكون على حيد واحد فكيفها عالمه قادر على الشيء والمزاد وليس
 العلم الحي القادر متعلقا بالاجزاء الى التي يدخلها الزيادة والنقصان وانما يتعلق بالجملة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العبد في دينه والاشاد من كل الحق والمخوطين
 واضاح فامسك المسكيات وصل الله على سيد المرسلين وعائلته الطيبين
 طلالا كرمه وسر وعظمه وبعد فان وقت المسائل التي في كتاب
 الوارد ذكرها وجدتها سال عنها ما يقع منها الاعمال منهم ولا يخفى
 الاعمال مشيرة وتحت ذلك على حدة فذكره وقوة فطنته في السؤال بذلك
 من قوة العلم او ضعفه على ما ياتك عليه الجواب انا اجيبها بما اختاره
 واقربها خذ مع استيفاء المعنى في المقام والمطلوب في الله استعين
 وعليه توكل وهو حبيب ونعم الوكيل ^{بسم الله الرحمن الرحيم} قال يعطى العبد في المسائل
 على ابطال ما عده اليه القبط لا ما يميزه كون الامام والشيخ والاعيان
 ان يكونا في هذا اليه هذه العائفة من ذلك حقيقة لاسمحاح ان يكون
 محققا ولو جازيكون العلم كسائر الفراض العامة لمنازل اياه على حد
 ولا سيما البصر في الامم الاستغفار على انكاره وكما نزع وعين الوصل الى الله
 والديه اذ كانوا طاعته من قبل في حال خوفه وتلا ايامه رتبة وبعد
 ذلك في قتل الانبياء والاباء اخرج من الدار والاولاد والاموال
 وذلك تعميم الاعيان الشوق الى النفس من طاعة من نفس على استقلاله و
 فرض طاعته قالوا ويؤكد ذلك ان الامم عقد لامام بعد امام الى ان
 عقدت الامم المقتضين على ان يبايعوا الله وليه في ذلك على وجه الامم
 وحكمه فلو كان النفس حقيقة لوجب في ذلك وبسبب من النفس على

وتعالى قد ينضم ما ليس به ولا خادق لعادة الواو ليس كذلك في جميعها ^{وقال}
 للعادة وما ليس به من الاصل والاول على كونه عالما الواو ليس كذلك
 فيسيرا لاجتماع دلالة على العلم وما ليس به الواو ليس به فيسيرا
 والحل ليس به قبل وجود الحركة فانا وجد الحركة فيه وهو ليس به منكم كذا
 متحركا ومنهم من يقولهم لو كان الواو القادر هو الجملة المشاهدة ونحوه
 جواز دخول الزيادة وكففت والنقطة في هذا العمل كان يحل العلم ^{لأن}
 من الواو الواو القادر من قبل القادر اجزاء وانقص ولا سمع انهم
 السبب على ما وقع في حاله والجزء على ما كان منه في حاله والجواب
 عن هذه التهمة على ما كفيها ان العلم بالواو القادر انما يتعلق بالحق في
 الصفه من الجملة التي لا تتغير في نفسها بالزيادة والنقصان وتكون على احد
 واحد في كونها مالمه قاده مع العلم بالواو وليس العلم بالواو القادر متعلقا
 بالاجزاء التي يلحقها الزيادة والنقصان وانما يتعلق بالجملة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَهُوَ سَمْعٌ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْبَصِيرَةِ فِي دِينِهِ وَالْإِشَادَةِ مِنَ الْحَقِّ إِلَى يَتِيمِهِ وَالْمَعُونَةِ
 عَلَى حُلِّ خِيفَةِ الْمَشْهُمَاتِ وَإِضْطِحَ غَاوِسُ الْمَشْكَلاتِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِ
 الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى آلِهِ الْأَكْمَلِينَ وَوَسَلَّمَ وَعَظُمَ وَبَعْدُ فَأَيُّ وَقْتٍ
 عَلَى الْمَسَائِلِ الَّتِي تَضُمُّ الْكِتَابَ الْوَارِدَ ذِكْرُهَا وَجَدْتُ السَّائِلَ عَنْهَا لَمَّا رَوَّعَ
 يَدَ سَمْعِهَا الْأَعْلَى مَهْمٌ وَلَا بَحْثُ الْأَمْرِ مُشْتَبِهٌ وَدَلَّنِي ذَلِكَ عَلَى جُودَةٍ فَكُنْتُ قَوَّةً
 فَطِئْتُ فَإِنَّ السُّؤَالَ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ الْعِلْمِ أَوْ ضَعْفِهِ عَلَى شَيْءٍ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْجَوَابُ
 وَأَنَا أَجِيبُ عَنْهَا بِمَا اخْتَصَرْتُ وَأَقْرَبُ مَا خُفِيَ عَنِ اسْتِيفَاءِ الْمَعْنَى فَوَالْمَقْصُودُ
 وَالْمَطْلُوبُ وَبِاللَّهِ اسْتَعِينْ وَعَلَيْهِ اتَّكِلْ وَهِيَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ الْمَسْئَلَةُ الْأُولَى
 قَالَ بَعْضُ الْمُفَرِّغِينَ مُسْتَدَلًّا عَلَى بَطَالِ مَا تَدَّعَى إِلَيْهِ الشَّيْخَةُ الْأَمَامِيَّةُ مِنْ كَوْنِ
 الْأَمَامَةِ بِالنَّصِّ دُونَ الْاِخْتِيَارِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ تَدَّعَى إِلَيْهِ هَذِهِ الطَّائِفَةُ مِنْ ذَلِكَ
 حَقِيقَةً لَا اسْتِحْصَالَ لَيْتَ بَكُونُ خَفِيًّا وَلَوْ جَبَّ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِهِ كَسَائِرِ الْغُرَايِصِ الْعَامَّةِ
 لَمْ يَأْكُتْ إِلَّا عَلَى حَدِّ سَوَالٍ لَا اسْتِحْصَالَ أَيْضًا مِنَ الْأَمَةِ الِاسْتِمْرَارُ عَلَى امْتِنَانٍ وَكَمْنَانٍ
 وَرَعْيَانٍ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذْ كَانُوا أَقْلًا طَاعُونَ مِنْ قَبْلِ فِي حَالِ خَوْفِهِ
 وَقَوْلُهُ اتِّبَاعُهُ بَاتِّبَاعٍ وَبَعْدَ ذَلِكَ فِي قَتْلِ الْأَبْنَاءِ وَالْأَبَاءِ وَالْمُخْرُجِ عَنِ الْمَدْيَارِ
 وَالْأَرْطَانِ وَالْأَسْوَالِ وَذَلِكَ بِصَحْحِ الْاِخْتِيَارِ اشْتِقَاقِهِ عَلَى الْاِنْفُسِ مِنْ طَاعَتِهِ مِنْ

وتعالى تدبرهم ما ليس به ولا عاقبة العادة الى ما ليس كذلك فيصير عجزنا
 للعادة وما ليس بحكم من الانوار والادراك على كونه عالما الى ما ليس كذلك
 فيصير به الاجتماع دلالة على العلم وما ليس بحكم الى ما ليس بحكم فيصير بهما
 والمحل ليس به قبل وجود الحركة فانا وبعد الحركة فيه وهو انفسه فيكون
 مستحكما ومن ثم انهم ايضا قولهم لو كان الحق القادر هو الجملة المشاهدة ونحوه
 جواز دخول الزيادة ونقصها والنقص والزيادة على هذه الجملة كان يجب العلم ^{بذلك}
 منها اليوم الى القادر من قبل اذا قدمت حراؤه وانقصت ولا سمح ان تقدم
 السبيل على ما وقع وقال هؤلاء والجزيل على ما كان منه في حال منه والجواب
 عن هذه التهمة على ما كتبنا ان العلم بالحق القادر انما يتعلق بالحق في هذه
 الصفة من الجملة التي لا تتغير في نفسها بالزيادة والنقصان وتكون على حد
 واحد في كونها عالمة قادرة مع السمت والفرال وليس العلم بالحق القادر متعلقا
 بالاجزاء التي يدخلها الزيادة والنقصان وانما يتعلق بالجملة

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة دُرُود كَوْنُهَا عَلَى أَهْلِ ذِكْرِ وَرَفْعُهَا فِي الْعَادَةِ مِنْ كَلِمَاتِهِ فَمَا
قَدَرَهُ لَهَا وَجَوَابُ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى مِنَ الْأَدَلَّةِ الَّتِي لَا دَخْلَ لَهَا فِيهَا بِإِجْزَائِهِ
جُنُودَ الْأَمَانَةِ مِنَ الرِّيَاسَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَقَالَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ نَاخِلُ مَضْرُوبَةٍ
بِاخْتِبَارِ الْعَادَاتِ أَنَّ النَّاسَ فِي خُلُوفِ وَيُسُودِ مَذْهَبٍ نَافِذٍ الْأَمْرَ بِاسْطِلَادِ
يَقُومُ الْحَافِي وَيُؤَدِّبُ الْمَذْهَبَ فَتَأْتِيهِمْ الظُّلْمُ وَالْفَاسِقُ وَالْأَخْلَاقُ الْبَقِيَّةُ
وَأَتَتْهُمُ عِيَالُهُمْ مِنْ هَذِهِ صِفَةٍ كَانُوا إِلَى الْإِرْتِدَاعِ وَالْإِزْجَارِ وَلَوْ قَامَ لِلْحَقِّ الثَّلَاثِي
أَتَرَبُّبٍ مِنْ كَلِمَةٍ وَأَرَادَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ الْوَاجِبُ دُخْلُ الْبَقِيَّةِ بِقَدَرٍ يُلْطَفُ لَمْ
بِمَا هُوَ مُقَرَّبٌ مِنْ مَادَّةٍ مَبْعُودَةٍ مِنْ مَوْضِعِهِ فَجَبَّ الْأَجْزَالُ عَنْ مَادَّةٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ
فَأَجَابَ عَنْ قَوْلِ كُلِّ عِلَّةٍ لَكُمْ فِي هَذَا وَخُذْهُ يَقْتَضِي إِغْرَازَهُ وَقَدْ أَدْعَى الظُّلْمَ
عَنْهُ لِيُظْهِرَ وَيُفْضَحَ الْإِتِّفَاقَ بِهِ مِنْ سَائِرِ وَجْهِ الْإِتِّفَاقِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا وَالْأَمْرَ
فَلَنْ أَجْزُ قُرْآنٍ يَتَأَخَّرُ ظُهُورُهُ وَأَمْرًا مَطْلُوبًا وَمَعُونَةً الضَّعِيفِ وَارْتِثَ
الضَّلَالَةِ وَتَعْلِيمُ الْجَهْلِ وَتَكُونُ حُجَّةً آتِيَةً وَلَمْ يَكُنْ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ كَمَنْ
غِيَبَتْ خِلَافُ الْحُكْمِ فِي ظُهُورِهِ فَالْأَجْزُ قُرْآنٍ يَتَأَخَّرُ الْحُكْمُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ
لِيَتَوَلَّى اللَّهُ حُكْمًا وَضَعُ لَعَلَّ أَنْ هَذِهِ الْأَحْكَامُ لَا تَتَلَا فِي وَلَا تَقْتَضِي الْإِتِّفَاقَ لَا تَنْ
يَحْتِجُ الظُّلْمُ وَالْمَطْلُوبُ وَيُجْلَسُ الْحَقُّ الْمَطْلُوبُ دُونَ خِلَافِ الْأَمْرِ وَلَمْ يَنْلِ الْأَخْلَاقُ
وَلَا انْتَصَفُوا مِنْ ظُلْمٍ فَقَدْ دَاكَمَ اعْتِلَالُكُمْ إِلَى إِنْجَابِ ظُهُورِهِ بِالْغَرَزِ وَالشَّدَّةِ

هذا ان يفهم في التل من تلك الغلظة التي حكى الانذار والتخفيف فقد نرى
 اياها غلظة تستقبل اخرى وهي توجية الوجهة فلذا حكى انها وبانها لعل
 من جهة ما وجعت معها وتلك الحكاية الطويلة البليغة لا يجاب ان تكون
 الغلظة قابلة لها اذا هية اليها وانما لما خوف من الضم الذي اشرف
 التل عليه جاز ان يقول الحكاكي هذه الحال تلك الحكاية البليغة المهمة لانها
 لو كانت قابلة ناطقة وضوفا لسان وبيان لما قالت انك ذلك وقد حكى
 العربي عن الفارسي كلاما مرتباً مذهباً ما نطق به الفارسي وانما اشار الى
 معناه فقد ضل الى السجى من الموضوعين معادى في احسن وابلغ واول على
 قوع البليغة وحسن التصرف في الفصاحة من ان تشعر به اليك في التل بالفرق
 سليمان وجد في ما يفهم به امثالها عنها فيصلي هذا المعنى الذي هو التوفيق
 والتفسير بيد الفاظ الموفقة والترتيب الاربعة الصادق وانما يصل
 عن فهم الامور وسرعة المحجوم عليها من لا يعرف مواقع الكلام الفصح صوماً
 فمما يقدر ومذاهبه تحت المسائل كلها فهو عونه

هذه ٣

وصلوة على خير خلقه محمد وآله
 الطاهرين
 كتبت هذا النسخة من خزانة
 دار الخزانة العامة
 مكتبة جامعة القاهرة
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٣٥٠
 العالمين

اجوبة المسائل الطرابلسية

الثانية للمفتي محمد بن عبد الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة على محمد وآله هذه اجوبة ما سأل عنه الشيخ ابو الفضل ابراهيم بن
الحسن الابا في الواردة من طرابلس ثانيا المسألة الاولى ذكرنا على قدر ذكره في الدار فكم ما
قدمه فيما قد مرنا من جواب المسألة الاولى من الاول التي لا بد منها احاطة لاها راجع
حسب الامانة من الراية في كل زمان فقال الذي يدل على ذلك اننا نعلم ضرورة باختار
العادات الناس على خلاف من رئيس محذوب نافذ الامر باسطا اليد بيقوم الجاني في يد الله
نشا بينهم النظام والتماسهم والافعال الصغيرة وانزعي دعاهم من هذه صفة كانوا
الى الاربع والاربعاء وروافهم الحجة المثل القريب من كلامهم وراودهم فخل الاجابة
فمن التبع لا يترن بلطف لهم ما هو مغرب من روادهم من مسخرة فوجب ان يعلم من
امام في كل زمان فاجاب من قال كل طردكم في هذا ونحن نقضي اعزازه وكنت اني
الظلمة ومعه من الضعيف وارشاد الصالح في تعليم القبله يكون حجة القدرنا بغيره
في تلك الحادثة حكم مع غيرهم خلاف الحكم مع ظنوه قالوا اجرت من ان يباخر لكم فيها
الى يوم القيمة ليقول الله تعالى في كل ما ونحن نعلم ان هذه الاحكام لا تتلافى ولا تحل الشك
لانهم حرموا النظام والمظالم ويطلب الحق للظلمة ونهوا الناس ولم نزل المظالم ولا
انصفوا من ظلمهم فمما ذكرناكم اعتلاكم الى اجاب ظنوه باعزازه والشد منه وكنت
ابدى الظلمة عندهم بخير الاستغناء عنه ما بيناه للفرار وبه ولا نقدر التوفيق اعلم ان كل
مسألة تغلق بالعبارة من هذه المسائل في بابها موجود في كتابنا المنعم في المختصر وفي
كتاب الشافي الذي هو مقتضى كتاب الامانة من اكتب بالمعروف بالمنقي ومن تامل في ذلك
وجه اننا في صريح ما اوخوها فاننا انما اعلنا في الجائز ليد وجوب اعزازه
وكنت اجد الظلمة ضد لظلمة ويقع الانتفاع ببره الاغراض وكنت ابدى الظلمة

في الرسالة واثباته خالبا من هذه الاضافه على ما افترحه سهيل بن عمرو
الذي كانت الهدية معه نفقته واستكبره واستغفله وجوز ان يكون
البيع اما قال افضل ذلك مرضيا سهيل وان كان لا يؤثر ولا يضر ففعله
بل يؤثر التوقف منه فتوقف حتى ظهر من البيع ما يزيل على انه كان مؤثرا
لذلك وانه امر في الحقيقة بمحركات فضاير الزمير م على ذلك على
مضغ شديده وقد شغل على الطباع ما فيه من المعانيات
كالصوم في الجهد والمسل بالماء في الزمير وقد روى ان عمر بن الخطاب
قام في ذلك الحال الى البيع فقال له انت بنو الله فقال له بل فقال اوسنا
بمدين قال بل فقال فلم تقط هذه الدية من نفسك قال انما لم ين
بدية انما خير لك فقال اقلت قد وعدتنا بدخول مكة فابالسا
لان دخلها قال له او عدت بدخولها العام فقال عمر لا قال فسد ظهرا ان
شاء الله وبروي عن قال ما شككت منذ اسلمت الا يوم قاضي رسول الله
اهل مكة فانتقلت لمكذ او كذا وساق الحديث فاما ما مضى في انشاء الله
من انه كان يجب مع الشك ان يستغفروهم فقد فعل ما يقوم مقام كل استغفار
من التوقف حتى يكشف الامر وقد بان بتوقفهم الامر وانصح وهو ما كان
قطا كافيا ان الرسول لا يوجب فيجاء ولا يوم عجز وانما لما نقل ما
ظهر من حيرة الامر بفعل نفقته من النفوس وتجدد الطباع وجوز ان
ان لا يكون ذلك الامر امرا سلا بتوقفهم وذلك من غاية الحكمة ونهاية الحكمة
للهين تجرت للطرالبينات الثالثة بحمد الله والصلح على نبينا وآله

بسم العبد الضعيف محمد بن الشيخ طاهر

في المزمع من رجب سنة ١٢٢٤ من الهجرة في

بلد الحجاز حيدرآباد

١١١

جواب
 المسائل الطرابلسيات السابعة الواردة في السج إلى المصطفى
 المحسن الأبائي رضي الله عنه أملأه سدا الشرف الأجل علم الهدى
 المقتضى ذي المجدين أبي القاسم الطاهر
 الأواحد ذي المناقب أبي أحمد
 الموسوي طهر الله روحه

بسم الله الرحمن الرحيم
السؤال الأول ذكرنا على المنكر في الدارين كل من علم ما قد مر أمامه من
 السبل الأولى والأدلة التي لا يجهلها الاحمال ولا عار وحسب الامام من الراسخ في
 كل زمان حال الذي يدل على ذلك انما لم يصر به باحار العاديات ان الناس متى ظنوا من
 رئيس مذهب ما قد الامر اسطالدهم الجاني وقد بدت الدنيا في انهم النظار والغاشم
 والاصال السمر وانتهى عامهم من هذه صفة كمال الانداع والازجاء ولزهم المحر الشكوى
 ومن كلهم دارا منهم صل الوجب وكوهر الصبح لادان لطف لهم ما هو قريب من علاه سعدت
 مشيخته مما لا يعلم من انهم وكل زمانه فاجاب من ذلك كله في هذا وفيه معنى
 اغرازه وكفى ابدى الظلم وعونه الضعيف وارشاده الضلال وتعلم الحق وكسوت حواءه
 ثماره وفي تلك الحادثة حكم بغير شبهة خلاف الحكم بغير ظهوره فالأجبر قدان يباخر الحكم بها السبل
 بهم الامر لتعلم هذه حكمها انتم تعلم ان هذه الاحكام لا ينافي ولا عمل لاسطرار من الطال
 والظلم وظل الحق المطلب واستغنى الناس ولزهم لاسلامهم ولا انصفوا من الظلم فقد
 اناكم ما علمكم الانجاب بظهوره باخرازه والشدة منه وكفى ابدى الظلم عنه وتجرب الاستغناء
 عنه طمأنينة الجواب
 وبالله التوفيق اعلم ان كل مسئلة معلون الغيب
 من هذه المسائل في بابها من جهة في كتابنا التبيين في الغيب وفي كتاب الشيا في الذي هو نص كتاب
 الامانة من الكتاب المعروف بالحق ومن تأمل ذلك صحت امانى صريح او غيرهما اعدا الراسخ
 على ثباتنا في الجواب ويرى كفى ابدى الظلم عنه لظهوره في الاشغال فالأجبر وكفى
 ابدى الظلم على من يرى احدهم الا في التكليف بالضمير الاول مدخل له من جهة فيحتاج لان الاجران
 التي لا منافاة بينه وبين السلف الكثيرين بالانتماء والتمسك والتمسك والتمسك والتمسك والتمسك

جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة الواردة في ثمانين مستخرج
وعشرين واربعاء وهي مسائل الشيخ أبي الفضل إسماعيل بن الحسن الألباني
رحمه الله أملاً سيدينا الشرف الأجل علم الهدى المرتضى ذي المجدين
إلى القاسم الطاهر الأوحدي تليق إلى أحمد الواسطي رضي الله عنه

استعين
 بالله الرحمن الرحيم
 بسم الله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم سلمها نسخة الأولى
 في حق كثر الله مدحاً. قال الفاضلون إلى ذلك لو كان له سبحانه مثل صفته الذي تبارك وتعالى
 كونه حاكماً أن ذلك هو المصطفى لها وما لو حل من أن بعض ذلك بشرط الخاصة وأعمال المحو
 أو غيرهما فالأول سهل على الله عز وجل حصلنا سبحانه عليه إلا ذلك والثاني يصعب
 أن يصح إذا كنا الدركات من غير أن نعمل عمل الحماة لأن ما المصطفى ذلك حاصل ما هو كونه بالحيات
 ومعنى العمل الشاهد والغائب سواء أذلس أو شرف زيادة الحماة بما استركنا وكونه كونه الحياة كما لا
 تؤثر زيادة العلم بما استركنا وكونه عالمين ولا يصح ولا يكون عرج على الذات تؤثر في تقدير صفته
 ولا يوجب القول أن حلول المحو بعضي وقبح الأدلة بالان أعمال عمل المحو والمحاور اما ان
 يحتاج الهمما حصول صفته المذكور أو لا يحتاج الهمما في ذلك فان كان المذكور تسهيل على المحاور
 فيحتمل أن لا يحتاج الهمما في صريح المحاور لأن ما ليس شرطاً لا بد منه في أن يكون شرطاً صحيحاً على الوصف
 ليعمل. — والله الوهم هو العلم أن صفته لا يجوز أن يصح أخرى إلا بعد أن يكون الوهم بها واحداً
 ولهذا لا يجران صفته ليد صفته لم يوجب أن يكون الوهم بها واحداً ولهذا لا يجران صفته
 صفته ليد يكون المحي نتاجاً صفته جمع إلى حمله لا إلى جعله بل على ذلك أن اجتهاد المحي وان حمله
 المحيود طس على غير منها خائن من كتاب هذه صفته ترجع إلى حمله وليس كذلك المحي لأن كل من
 المحيود حمله المحيود في وصفه لا يوجب هذه الصفه المثلل وقد علمنا أن حكم المحيود مع الحكم زيد
 مع غيره في أنه لا يجوز أن يوجب ما يجمع حكم المحيود مع الحكم لا يجوز أن يوجب الصفه المحصية ليد
 صفته صفته بعين. — وأما كان اشتفاء الآفات عن المحاور أو صفتها واستقامتها حاكم جمع الهمما

١١٥

يكون النبي صلى الله عليه وآله أخر من هذا فخرج الأمر من كونه فيها قولكم فقد كان يجب ان يستعمل ذلك
 وليست عليه منه وعمل أهل الزماني قطعاً من غير علم أخر من هذا فقولوا لما عندكم في ذلك فخرجوا
 وبالله التوفيق إن النبي صلى الله عليه وآله والإمامين عليهما السلام صلوات الله عليهم أجمعين إضافة إلى
 الرسل والأنبياء تراها في هذه الإضافات على ما اقتضاه سبيل من علم الله كان ذلك من جهة السبيل وإن كان
 ذلك واستكشف واستظهر وجوه ان يكونوا في بعض أفعال أفضل ذلك من جهة السبيل وإن كان
 لا يشترط ولا يزيد فعله بل هو في التوقف عنه فتوقف حتى يظهر النبي صلى الله عليه وآله على أنه في ذلك فهو وإنه
 ليس له في الحقيقة مجرباً كالتصديق من المؤمنين صلوات الله عليهم أجمعين على ذلك من جهة السبيل
 وقد قيل على الطباع ما فيه صلوات الله على أفعال كالحج والعبادة والآداء فانه يرتفع وقد قيل
 عمر بن الخطاب قام في خطبته إلى الناس فقال في بعض أفعاله لم يقل أولاً بالعبادة
 فقال لم يقل فلم يقل من الذي يرتفع في أفعاله لم يبق من جهة السبيل فقال أولاً بالعبادة
 قد وعدنا به قولكم فما بالنا أن دخلنا أفعاله لم وعدنا به فعلها الشايع فماذا عملنا
 فتدعوا بغيره وإن عملنا ما شككت من ذلك من جهة السبيل فافهم من جهة السبيل ما كان من جهة السبيل
 قلت ولكننا وكنا وساق الحديث وأما ما مضى في أثناء المسئلة من أن كان يجب ان نشكك في
 قد فعلنا ما قيم مقام الاستفهام من التوقف حتى يكشف الأمر فقد بان بتوقف الأمر واضح وعمر
 ما كان قطعاً كما كان القول لا يجب فيه شك لا بامر من جهة وأنا لا ما تعلق بالخبر من الأمر
 فبطلت عنده الخبر من جهة الطباع من جهة الأكل من ذلك القول لا بقاء بتوقفه وذلك
 منهم غاية الحكمة من جهة الاحتياط الذين تجرت السائل الطرابلسيات والله أعلم به رب العالمين
 وصلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه وآله الأكرمين

منه قولا

واجتناعي كل خبيثة ذكرت في مواضع الأحاديث فلما الاستبعاد في الغلبة ان تنفذ في العقل
بالانصراف عن الامتناع والتجيز في فهم التلميح الاخرى ومن لا يجتنب عنها ما نطق لقول
بدون قوله يا ايها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطركم طغيان وجنوده وهم لا يشعرون
فهو في موضع لان الجيعة تقدم على الاخرى بصوت يقع منها الوصل للذين
اغراضها لهذا الخلق الطيور وكثير من الاسباب يدعون الى كرمنا الا انني نفي عن القوم فيهم
وهي من الاصل التي لا تنفي الدعاء الى امر في نهي بل هي في فهم بعضها عن بعض ما راعا
واغراضها تعمل لظهور او قبح يقع اظهر من اذى في العاطفة عن ذلك انما في الفكر على هذا
ان نفي في التلميح تلك الغلة التي هي عنهما ما في الاثر والخياف فقدرى كذا غلة في التل
اخبرني وهي من جهة على جهة فادعائنا وباشترها عادات من جهة او وجدت معاً
وتلك الحكاية الطويلة البليغة لاجل ان تكون التلميح بالعلم ولا اذهبه اليها وانما لما
خوفت من الضرر الذي يترتب على هذا ان يقول الحكيم ان هذا التلميح الحكيم
الذي لا يمانع ان كان قد اذنا طرد وهو فريدنا وبيان لما قلنا ان ذلك وقد
حكى الفري عن التلميح في كلامه ما بهد با ما نطق به التلميح وانما اشار الى معناه وقد
قال في التلميح عن الموصفين بما واثق في حسن وابطع وادع في العباد في قول الفري
في المعاصرين ان تشرع له في التلميح في كلامه وحسن ما نطق به التلميح
عنها في هذا التلميح الذي هو التلميح في التلميح في التلميح في التلميح في التلميح
الوافي الصادق وانما اضل عن فهم هذه الامور في فهم علمها من التلميح
مواقع الكلام الفصح وحسنه وهداه وهداه رب العالمين

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم
جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة الواردة في شعبان سنة ١٢٠٤
وعشرين واربع مائة وهي مسائل الفاضل الميرزا
ابن الحسن الابن محمد الله امين الشريف الاجل علم الهدى
المختار في الجدين ابى القاسم الطاهر الاودى في المناقب ابى احمد
الموسوي رضي الله عنه
ولهم من رب العالمين



اخبرته او لا فتولوا ما عندكم ثم قدّمه الجواب وبالله التوفيق

اذن الصلي الى الله عليه وآله وامر امير المؤمنين صلوات الله عليه نحو ما سأل المضاف الى
الرسالة واشتد خالي من هذا الاضافه على ما افترحه من حور الذي كانتهم
الهداية معه نفوس من ذلك واستأجرو واستعظمه وجوز ان يكون النبي عليه السلام
قال انهم في ذلك من رتب السهيل وان كان لا يورثه ولا يورثه بل يورثه التوفيق عند وقوع
في المعين الصلي الله عليه وآله ما يدعي الله لذلك مورثان في الحقيقة نحو ما كتب
فصل من المومنين جلوات الله عليه وآله في مضمون سديد قد نقل على الطبع ما في حجة
من العبادات كالصوم وغيره الفصل بالما في المصير وقد روي ان عشرين الخطباء قام
في ذلك الحال في النبي صلى الله عليه وآله فقال له الست بني ابي فقال عليه السلام لي فقال اولنا
بالسليم فقال له لي فقال في هذا الذي يدعي من نفسه فقال صلى الله عليه وآله ليست
انما خير في فقال ليست قد وعدنا بدخول مكة فما بالنا لا ندخلها فقال عليه السلام له
او حدثك بدخولها فقال له عدو فقال عليه السلام والفتن فين دخلها ويروى ان
عمر قال ما كنتك منذ اسلمت الا يوم فاضي رسول الله صلى الله عليه وآله اهل مكة فاني قلت
لدا ولذا وساق الحديث فاما ما مضى في ثناء المسئلة من انه كان محبب الشان يستعمله
نصل عليه السلام ما يقوم مقام الاستفهام من التوفيق حتى تكفوا الامر وقد بان بتوفيقه عليه السلام
الامر واتضح وهو على السلام ما كان قط شاك في ان الرسول صلى الله عليه وآله لا يوجب تهاذلا امر
مفسده واما المانع من ظهور الامر بضعان تنفر منه النفوس وتجب هذه الطباع
جوز عليه السلام الا يقول في ذلك القول امر آفله بتوفيقه ولا منه عليه السلام غاية الحكمة
ونهاية الحياطة للدين من تحت خزانة المسائل الطرابلسية والحمد لله رب العالمين

كتاب
على سيدنا محمد بن عبد الله الاكبرين
الجوابات عنها للسيد الاجل رضي الله عنهما الحسين بن موسى بن عيسى بن عبد الله بن محمد
هشام المسائل الواردة من طبرستان ورواها لها مناصر وسائر الفقهاء
خالفوا في ذلك وقد كرا لا في غيره من هذه الامامية املا السليبي
علم الهدى في الجدين ابو الفتح علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب في المناسبات
الموسوية رجبيا الله وارضاها

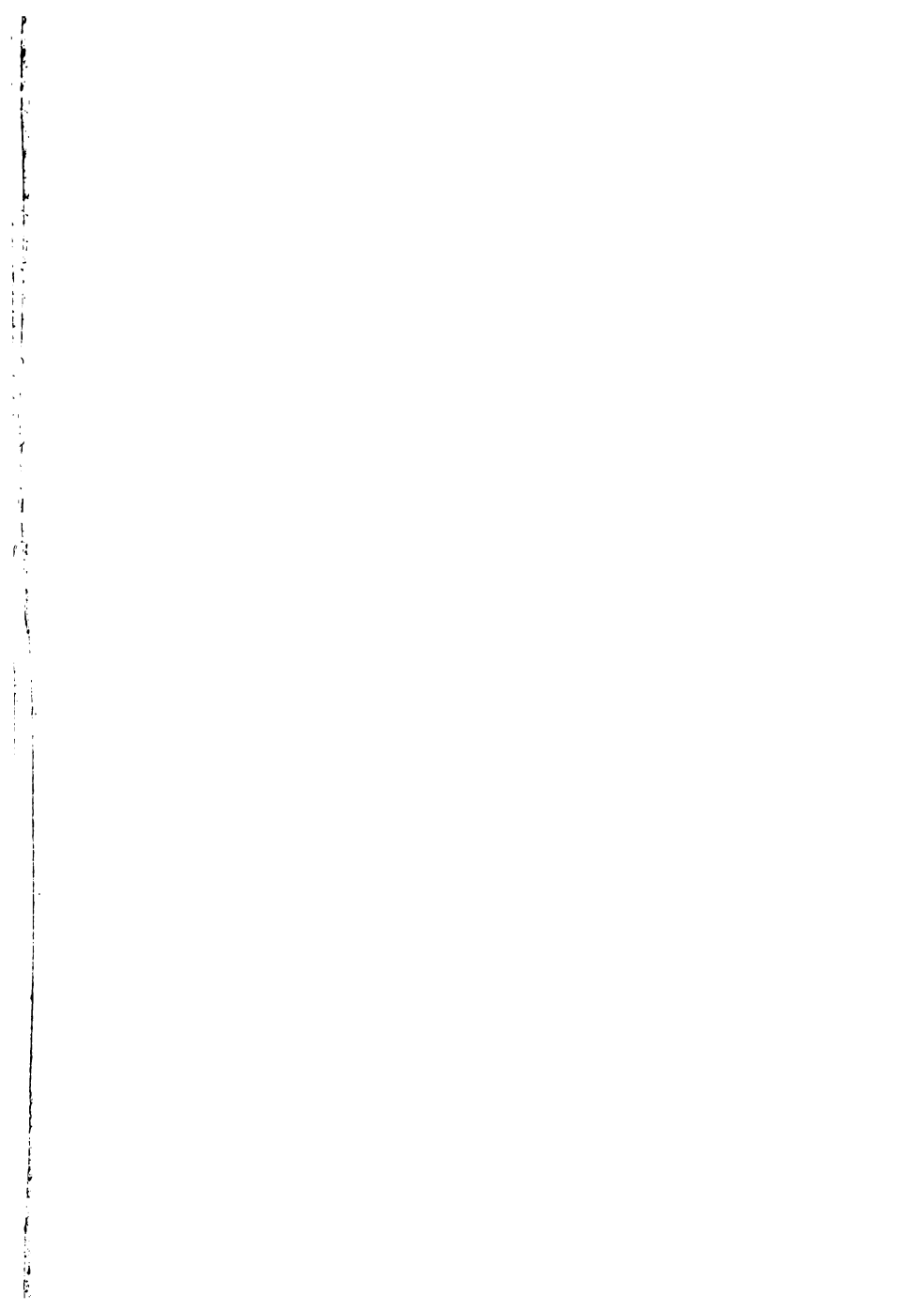
من الاخرى بسبب صحتها او بغيرها كثيرا من اقرانها ولهذا جدد الجهد وكثيرا
من البهائم يدعون التورسما كذا في حبيب في غروب اللياليات منهم وبيننا من
ممن عاهدنا وقراننا بغير انظر احدث يقع الخبر من ان يغير والتفا في من
مكافرة فا التكرار هذا ان منهم والتمس ان كان القلة التي تحب من المعنى
الانذار الضرب فشد برعا بدأ عند بختيار العزم من جهة الخيرة فاما لها
بما شرها عادت من بيننا وحدث معها وان كان للظاير الطولية البليغة لا يلبس
يكون القلة لها ولا ناهبنا اليها وانما الماخر من العترة التي اشرف
القران على ان من جملتها ان يكونه القلة ان كان للظاير البليغة المنة لا ناهبنا
فالتد فاطمة ومجربا لسان وبنات لما كان القلة ان كان للظاير المنة لا ناهبنا
القارون ولا ميا بعد باطن القارون وانما اشاد الخشاء فشدوا الشجر
من المومنين متاوا وشجر احسن ما يقع والدليل في القلة ومن المومنين
من ان يشر فلهذا في القلة ان كان للظاير البليغة المنة لا ناهبنا
هذا القلة من القلة والعترة في القلة المنة والظاير البليغة
واما بعد من هذه الامور وسواها في القلة لا يفرق ما في القلة
ورايه ومفاهيمه والحمد لله رب العالمين

جواب المسائل الطرابلسيات القائدة المارة في شعبان
من سنة سبع وخمسين واهمائه وهي مسائل الشيخ
الفضل ابن هب من الحسن الابن في امه سبنا الشريف
المراد على الهدى في القلة او القلة من القلة
في القلة او القلة من القلة

جواب المسائل الطرابلسيات

الأولى

تحقيق
حيدر البياتي - حبّ الله النجفي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^١

الحمدُ لِلَّهِ عَلَى الْبَصِيرَةِ فِي دِينِهِ، وَالْإِشَادِ مِنَ الْحَقِّ إِلَى يَقِينِهِ، وَالْمَعُونَةِ عَلَى حَلِّ^٢ خَفِيِّ الشُّبُهَاتِ، وَإِضَاحِ غَامِضِ الْمُشْكِلَاتِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى آلِهِ الْأَكْرَمِينَ، وَسَلَّمْ وَعَظَّمْ.

وَبَعْدُ: فَإِنِّي وَقَفْتُ عَلَى الْمَسَائِلِ الَّتِي تَضَمَّنَ الْكِتَابُ الْوَاردُ ذِكْرَهَا، وَوَجَدْتُ السَّائِلَ عَنْهَا لَمْ يَضَعْ يَدَهُ مِنْهَا إِلَّا عَلَى مُهِمٍّ، وَلَا بَحَثَ إِلَّا عَنْ مُشْتَبِهٍ، وَذَلَّنِي ذَلِكَ عَلَى جَوْدَةِ فِكْرِهِ وَقُوَّةِ فِطْنَتِهِ؛ فَإِنِ السُّؤَالُ يَدُلُّ مِنْ قُوَّةِ الْعِلْمِ أَوْ ضَعْفِهِ عَلَى مِثْلِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْجَوَابُ. وَأَنَا أُجِيبُ عَنْهَا بِمَا أَخْتَصِرُهُ، وَ^٣ أَقْرَبُ مَا أَخَذَهُ، مَعَ اسْتِيفَاءِ الْمَعْنَى، فَهُوَ الْمَقْصُودُ وَالْمَطْلُوبُ. وَبِاللَّهِ أَسْتَعِينُ، وَعَلَيْهِ أَتَوَكَّلُ، وَهُوَ^٤ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

١. فِي «أَلْف، ب، ط»: + «وَبِهِ نَسْتَعِينُ». وَفِي «د»: + «وَبِهِ ثِقَتِي».

٢. فِي «د»: - «حَلَّ».

٣. فِي «أَلْف، ب، د، ط»: «أَوْ».

٤. فِي «أَلْف»: - «هُوَ».

المسألة الأولى

[في بيان وجوب النص على الإمام، وبطلان الاختيار]

قال بعض المعتزلة مُستدلاً على إبطال ما تذهب^١ إليه الشيعة الإمامية من كون الإمامة بالنص دون الاختيار أنه لو كان لِمَا^٢ تذهب إليه هذه الطائفة من ذلك حقيقة، لاستحال أن يكون مخفياً، ولوجب أن يكون العلم به كسائر الفرائض العامة؛ لمشاركته إياها على حد سواء، ولستحال أيضاً من الأمة الاستمرار على إنكاره وكتمانه وعصيان الرسول صلى الله عليه وآله فيه؛ إذ كانوا قد أطاعوه من قبل في حال خوفه وقلة أتباعه باتباعه^٣، وبعد ذلك في قتل الأبناء والآباء والخروج عن الديار والأوطان والأموال، وذلك بصحيح الاعتبار أشق على الأنفس من طاعة من ينص على استخلافه وفرض طاعته.

قالوا: ويؤكد ذلك أن الأمة عَقَدَت [الإمامة]^٥ لإمام^٦ بعد إمام إلى

١. في «ب»: «يذهب». وهكذا ما بعده. ٢. في «ألف»: «كما».

٣. في «ب»: «- باتباعه».

٤. أي المعتزلة: والأنسب: «قال»: لرجوعه إلى «بعض المعتزلة» الذي تقدمت الإشارة إليه في بداية المسألة.

٥. ما بين المعقوفين منّا، أضفناه لاقتضاء السياق، وسوف يأتي التصريح به عند جواب المصنف، حيث سوف يقوم بإعادة نقل هذه العبارة مرة أخرى. ونفس الأمر بالنسبة للمورد التالي.

٦. في «ألف»: «عقد الإمام».

أَنَّ عَقْدَتَهَا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْإِخْتِيَارِ وَحُكْمِهِ؛ فَلَوْ كَانَ لِلنَّصِّ حَقِيقَةً، لَوَجَبَ أَنْ يَتَجَدَّدَ ذِكْرُهُ، وَ يَسْتَفِيزَ مِنَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ أَمْرُهُ، وَ يَتَفَاوَضَ النَّاسُ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ مَا يَقْصِدُهُ الرُّؤَسَاءُ تَارَةً بَعْدَ أُخْرَى مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ، وَ فِي كُلِّ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ الَّتِي تَفَرَّقَ فِيهَا سَامِعُو النَّصِّ [شِفَاهَا] مِنْهُ عَلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا.^٢

قَالُوا: ثُمَّ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعْرِضُ عَنْ ذِكْرِهِ تَارَةً بَعْدَ أُخْرَى، وَ عِنْدَ دُخُولِهِ فِي الشُّرُوعِ، فَلَا يُشِيرُ إِلَيْهِ فَضْلاً عَنْ أَنْ يُفْصِحَ بِهِ، وَ لَا يَعْتَمِدُ عَلَى ذِكْرِهِ وَ التَّذْكَارِ بِهِ - يَعْنِي^٣ النَّصَّ الْجَلِيَّ^٤ دُونَ مَا سِوَاهُ - بَلْ عَلَى الْفَضَائِلِ الَّتِي يَسُوعُ^٥ اخْتِيَارَ مَنْ تَكُونُ فِيهِ.

قَالُوا: وَ قَدْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ - عَلَى مُقْتَضَى مُسَاوَاتِكُمْ لِحَالَتِهِ وَ حَالَةِ هَارُونَ^٦

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: - «أَنْ».

٢. فِي «ب»: «سَامِعُو النَّصِّ مِنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ».

٣. فِي «د»: «يَغْنِي».

٤. النَّصُّ الْجَلِيَّ هُوَ مَا عَلِمَ سَامِعُوهُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَرَادَهُ مِنْهُ بِاضْطِرَارٍ، وَ إِنْ كُنَّا الْآنَ نَعْلَمُ ثُبُوتَهُ وَ الْمَرَادَ مِنْهُ اسْتِدْلَالاً. وَ هُوَ الَّذِي تَفَرَّدَ الشَّيْعَةُ الْإِمَامِيَّةُ بِنَقْلِهِ خَاصَّةً، وَ إِنْ كَانَ بَعْضُ مَنْ لَمْ يَفْطَنْ بِمَا عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ قَدْ رَوَى شَيْئاً مِنْهُ، مِثْلَ حَدِيثِ: «سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِأَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ»، أَوْ «هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي؛ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا».

وَ النَّصُّ الْخَفِيُّ بِخِلَافِهِ، وَ هُوَ الَّذِي لَا نَقْطَعُ عَلَى أَنَّ سَامِعِيهِ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عِلْمُوا النَّصَّ بِالْإِمَامَةِ مِنْهُ اضْطِرَاراً، وَ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونُوا عِلْمُوهُ اسْتِدْلَالاً مِنْ حَيْثُ اعْتِبَارُ دَلَالَةِ اللَّفْظِ؛ فَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نَعْلَمُ ثُبُوتَهُ وَ الْمَرَادَ بِهِ إِلَّا اسْتِدْلَالاً، وَ هُوَ الَّذِي رَوَاهُ الشَّيْعِيُّ وَ غَيْرُهُ، وَ تَلَقَّاهُ جَمِيعُ الْأُمَّةِ بِالْقَبُولِ عَلَى اخْتِلَافِهِا، وَ لَمْ يَدْفَعْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يُحْفَلُ بِدَفْعِهِ. وَ مِنْ أَمْثَلَةِ هَذَا النَّصِّ حَدِيثُ الْغَدِيرِ وَ الْمَنْزِلَةِ الشَّافِي، ج ٢، ص ٦٧ - ٦٨.

٥. فِي «ط»: «يَشُوع».

٦. فِي «ألف»: «بِحَالَتِهِ وَ حَالَةِ هَارُونَ». وَ فِي «ب»: «لِحَالَتِهِ وَ حَالَتِهَا».

عليه السلام و حال هذه الأمة و حال أمة موسى عليه السلام - أن يكونَ عندَ عدمِ التَّمَكُّنِ مِنَ الْمُمَانَعَةِ غَيْرِ مُلَغٍ^١ لِذِكْرِهِ وَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ، بَلِ الْإِفْصَاحُ بِهِ وَ الْوَعْظُ لِمُطَرِّحِهِ، كَمَا لَمْ يُهْمَلْ هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَعْظَ وَ التَّنْبِيهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَ أَطِيعُوا أَمْرِي﴾^٢.

قالوا: وَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ جَرَى مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوَجَبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُ ظَاهراً مُسْتَفِضاً؛ لِيَقْطَعَ الْعُذْرَ بِهِ، كَمَا جَعَلَ قَوْلَ هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَلِكَ، حَتَّى لَوْ حَاوَلَ مُحَاوِلٌ إِخْفَاءَهُ بَعْدَ انْتِشَارِهِ الَّذِي قَدْ فَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى، لَمْ يَتِمَّ كُنْ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ حُجَّةَ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ.

قالوا: وَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنِ الْعِلْمُ بِهِ مُخْتَصَّاً بِفَرِيقٍ دُونَ فَرِيقٍ. فحاجُّوا أَنْفُسَهُمْ قَبْلَ خُصُومِهِمْ، وَ اصْرِفُوا الْهَوَى عَنْ قُلُوبِهِمْ^٣، وَ قُولُوا مَا عِنْدَكُمْ فِي^٤ ذَلِكَ؛ لِنَعْلَمَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^٥.

الجواب - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ :-

[مُقَدِّمَةٌ]

اعْلَمْ أَنَّ الْأَدْلَةَ إِذَا كَانَتْ دَالَّةً عَلَى ثُبُوتِ أَمْرٍ وَ حُصُولِهِ، وَ جَبَّ الْقَطْعُ عَلَى صِحَّتِهِ^٦ وَ تَرَكَ الِاتِّفَاتِ إِلَى مَا^٧ يُقَدِّحُ بِهِ فِيهِ أَوْ يُعْتَرِضُ بِهِ عَلَيْهِ مِنْ أُمُورٍ مُحْتَمِلَةٍ، وَ جَبَّ

٢. طه (٢٠): ٩٠.

١. في «ب»: «مانع». و في «د»: «بلغ».

٣. الظاهر أَنَّ العبارة إلى هنا هي من الكلام المنقول عن المعتزلة، و ما بعده هو من كلام السائل؛ و لكن حصل اختلاط في الكلام حيث عطف بعضه على بعض، كما يحتمل أَنَّ في العبارة سقطاً.

٤. في جميع النسخ سوى «ج»: «من».

٥. في «د»: - «تعالى».

٦. في «د»: + «به».

٧. في «ط»: + «يقطع».

حَمَلٌ مَا يَشَبِّهُ وَيَحْتَمِلُ عَلَى مَا يُطَابِقُ مَدْلُولَ الْأَدْلَةِ، وَ لَوْ كَانَ عَلَى أَصْعَبِ
الْوُجُوهِ؛ وَإِذَا كَانَ لِتِلْكَ الْأَشْيَاءِ الْمُعْتَرِضِ بِهَا عَلَى مَدْلُولِ الْأَدْلَةِ ظَوَاهِرٌ تُنَافِي
مَدْلُولَ تِلْكَ الْأَدْلَةِ، وَجَبَ الْعُدُولُ بِهَا عَنْ ظَوَاهِرِهَا، وَ حَمَلُهَا عَلَى مُطَابَقَةِ الْأَدْلَةِ.
و هذه ^٢ جُمْلَةٌ لَا بُدَّ لِأُولَى التَّحْصِيلِ مِنْهَا، وَ لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي جُمْلَتِهَا؛ أَلَا
تَرَى أَنَّ الْأَدْلَةَ الْعَقْلِيَّةَ إِذَا [كَانَتْ دَالَّةً عَلَى حِكْمَةِ الْقَدِيمِ تَعَالَى] ^٣ لَمْ يُخْرِجِ الْقَدْحُ
مِنْ ذَلِكَ ^٤ وَ الْإِعْتِرَاضُ عَلَيْهَا بِإِيلَامِ الْأَطْفَالِ وَ التَّعَبُّدِ بِعِبَادَاتٍ لَا يَظْهَرُ لَنَا فِيهَا وَجْهُ
الْمَصْلَحَةِ، كَرَمِي الْجِمَارِ وَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ^٥ وَ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ؛ لِاحْتِمَالِ ^٦ هَذَا كُلِّهِ
لِمَا يُطَابِقُ مَدْلُولَ الْأَدْلَةِ وَ أَنَّهُ لَيْسَ بِخَالِصٍ لِلْمُنَافَاةِ لَهَا؟

و لهذه الْجُمْلَةِ حَمَلْنَا مَا ظَوَاهِرُهُ مُنَافٍ لِمَدْلُولِ الْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ فِي تَوْحِيدٍ أَوْ
عَدَلٍ، مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْمُتَشَابِهَةِ - كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجَاءَ رَبُّكَ» ^٧، وَ «اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ
شَيْءٍ» ^٨، وَ مَا شَابَهَ ذَلِكَ ^٩، وَ هُوَ كَثِيرٌ - عَلَى مَا يُوَافِقُ مَدْلُولَ الْأَدْلَةِ، وَ عَدَلْنَا

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: - «وَ إِذَا كَانَ».

٢. فِي «ج»: «وَهَذَا».

٣. فِي جَمِيعِ النُّسخِ يَوْجَدُ هُنَا بَيَاضٌ، وَ مُقْتَضَى السِّيَاقِ مَا أُثْبِتْنَاهُ. رَاجِعُ: الْمُقْنَعُ فِي الْغَيْبَةِ، ص ٤٦.

٤. كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ؛ وَ لَعَلَّ الصَّوَابَ: «لَمْ يَسُخَّ الْقَدْحُ فِي ذَلِكَ».

٥. فِي «ب»: «وَ الطَّوَافُ فِي الْبَيْتِ».

٦. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «الْإِحْتِمَالُ».

٧. الْفَجْرِ (٨٩): ٢٢.

٨. الزَّمَرِ (٣٩): ٦٢.

٩. وَجْهُ مُنَافَاةِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ لِلتَّوْحِيدِ وَ الْعَدَلِ هُوَ أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى ظَاهِرَةٌ فِي التَّشْبِيهِ، وَ الْأُخْرَى ظَاهِرَةٌ فِي الْجَبْرِ؛ وَ مَعْنَى التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ هُوَ نَفْيُ التَّشْبِيهِ، وَ مَعْنَى الْعَدَلِ عِنْدَهُمْ هُوَ نَفْيُ الْجَبْرِ؛ وَ لِذَلِكَ حَصَلَ التَّنَافِي الظَّاهِرِيُّ بَيْنَهُمَا. رَاجِعُ حَوْلَ مَعْنَى التَّوْحِيدِ وَ الْعَدَلِ: كِتَابُ الزَّيْنَةِ، ج ١، ص ٥٠٨ - ٥٠٩.

عن ظواهر ذلك أجمع، وحملناه^١ على المجاز والانتساع والاستعارة؛ حراسة لما تدل عليه الأدلة، وحفظاً لذلك^٢ من الانثلام والانحرام.

وإذا ثبتت هذه الجملة، ودلنا على أن النبي صلى الله عليه وآله نص على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام^٣ بالإمامة، ودل بالأدلة الواضحة الصحيحة على أنه الخليفة له بعده، لم يسع لأحد أن يعترض ذلك ويقدر فيه بأمرٍ مُحتملةٍ مُشبهة، كنحو مباحته لمن تقدم في الخلافة عليه، ودخوله في الشورى، وإسماكه عن ادعاء الأمر لنفسه والمنازعة فيه، وعُدوله عن نقض أحكامهم لما عُقد الأمر له وصير فيه، وما شاكل ذلك، وهو كثير؛ لأن ذلك كله مُحتمل أن يكون مطابقاً لمَدلول الأدلة، على ما بيّناه^٤ في غير موضع من كتبنا^٥، وفي «الكتاب الشافي في الإمامة»^٦ خاصة، وسنبيته في الجواب عن هذه المسائل بإذن الله، وإن احتمل خلاف ذلك فيجب حمله^٧ على موافقة الأدلة. وغاية ما فيه أن يكون له ظاهر يُنافي مدلول تلك الأدلة، ويكون بظاهره كالمعارض لها؛ وإذا كان كذلك، وجب العدول عن ظاهره - وإن تعسفنا - والقطع على مطابقة ذلك أجمع لما دلت الأدلة عليه، كما بيّناه في الأدلة العقلية.

١. في «ألف»: «وحملناه».

٢. في «ج»: «صلى الله عليه وسلم».

٣. في «د»: «بيّنا».

٤. راجع: الذخيرة، ص ٤٧٤ وما بعدها؛ رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٣٤١ وما بعدها؛ تنزيه الأنبياء، ص ١٤١ وما بعدها؛ جمل العلم والعمل، ص ٤٣ - ٤٤؛ شرح جمل العلم والعمل، ص ٢١٤ وما بعدها؛ الفصول المختارة، ص ٥٦ - ٥٧.

٥. راجع: الشافي في الإمامة، ج ٢، ص ١٢؛ و ص ١١٣؛ و ص ١٥٤ - ١٥٨؛ ج ٣، ص ٢٣٧ - ٢٦٧ و ص ٢٥٥؛ ج ٤، ص ٩٣.

٦. في «د»: «- حملته».

و قد زاد شيوخ المتكلمين على هذه الجملة فقالوا: متى وجدنا قولاً أو^٢ فعلاً يُنافي ظاهره مدلول الأدلة العقلية، و لم يَظهر لنا فيه^٣ وجه معنى يُطابقها، عَلِمنا على جهة الجملة أن معناه مُطابقٌ لمدلول الأدلة و إن لم نَعلمه^٤ على التفصيل.^٥ قالوا: و لا يَجِبُ^٦ علينا البحث عن تعيين ذلك المعنى و تفصيله؛ بل العِلْمُ بهذه الجملة كافٍ لنا و مُغْنٍ في تكليفنا. و كُلُّ هذا صحيحٌ واضحٌ.

فإن قيل: إنما ساء^٧ لكم ما ذكرتم - في حمل الظواهر المنافية^٨ للأدلة على موجب الأدلة، و العدول عن^٩ كُلِّ ظاهرٍ عارضها - لجواز دخول الاحتمال و المجاز في هذه الظواهر كُلِّها، و امتناعه في مدلول الأدلة، فَقَصِينَا بالأدلة العقلية على ذلك كُلِّه؛ لفقْد الاحتمال فيها و إمكانه في غيرها. و أدلة النص التي تَعَمِدُونَهَا بخلاف هذا الأمر؛ لأنكم إنما تَرَجِعُونَ فيها إلى ظواهر أخبار و آيات يسوغ فيها الاحتمال و المجاز، فلم تعدلوا عن ظواهر أمورٍ لأجل ما هو مُحتمَلٌ في نفسه؟ و أي فرق بينكم و بين من عكس ذلك و^{١٠} عدل عن ظواهر أخباركم التي تعلقتُم بها لتسلم ظواهره التي اعتمدَها؛ إذ^{١١} كان الكل مُحتمِلاً و العدول عن ظواهره مُمكناً.

قلنا: هذا السؤال من أقوى ما يُسأل عنه شبهة؛ و الجواب عنه: أنه ليس كُلُّ ما يُستدلُّ به على النص يُمكن أن يكون مُحتمِلاً حتى يساوي في الاحتمال ما يُطعن

١. في «د» - «هذه».

٢. في «ألف»: «و».

٣. في «ألف، ب، ط»: «في».

٤. في «ب»: «لم يجعله». و في «ج» يوجد في موضع «لم نعلمه» بياض.

٥. في «ألف»: «الأدلة بل» بدل «على التفصيل». و في «ب، د، ط»: «على الأدلة بل» بدلها.

٦. في «ج» يوجد في موضع «يجب» بياض.

٨. في «ج»: «منافية».

٧. في «ألف، ب، ط»: «شاع».

٩. في «ج»: «من».

١٠. في جميع النسخ سوى «د»: «أو».

١١. في «ألف، ب»: «إذا».

به عليه، بل نَحْنُ نَسْتَدِلُّ عليه^١ بطُرُقٍ قِيَاسِيَّةٍ، وَ قِسْمٍ عَقْلِيَّةٍ صَّرُورِيَّةٍ، لَا مَجَالَ لِلْإِحْتِمَالِ^٢ عَلَيْهَا، وَلَا طَرِيقَ اللَّتَّائِيلِ فِيهَا. وَلَا مُعَارَضَةً بَيْنَ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَ بَيْنَ مَا يُعْتَرِضُ بِهِ؛ لِإِمْكَانِ الْإِحْتِمَالِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَ تَعَذُّرِهِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ. وَ جَرَتْ^٣ هَذِهِ الدَّلَالَةُ^٤ فِي تَعَذُّرِ الْإِحْتِمَالِ عَلَيْهَا وَ اسْتِحَالَتِهِ فِيهَا مَجْرَى أَدَلَّةِ الْعَقْلِ فِي التَّوْحِيدِ وَ الْعَدْلِ، الَّتِي لَا يَسُوعُ^٥ فِيهَا إِحْتِمَالٌ، وَ وَجَبَ الْقَضَاءُ بِهَا عَلَى كُلِّ مُعَارِضٍ لَهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ؛ لِجَوَازِ الْإِحْتِمَالِ فِي ذَلِكَ أَجْمَعٍ.

و يُمَكِّنُ أَيْضاً فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ وَجْهٌ^٦ آخَرُ، وَ هُوَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى النَّصِّ كَخَبَرِ الْعَدِيرِ^٧ وَ خَبَرِ تَبُوكَ^٨، وَ الْآيَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

١. فِي «أَلْف»: - «عَلَيْهِ».

٢. فِي «أَلْف»: «لَا إِحْتِمَال». وَ فِي «ط»: «لَا إِحْتِمَالٌ لِلْإِحْتِمَال».

٣. فِي «ب»: - «فِي».

٤. فِي «أَلْف»: «وَجَدْتُ» بَدَلَ «وَجَرْتُ». وَ فِي «ب»: - «و».

٥. فِي «أَلْف»: «الْأَدَلَّة».

٦. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «لَا يَسُوقُ». فِي «أَلْف»: «بِوَجْهِ».

٧. الْحَدِيثُ مُتَوَاتِرٌ؛ رَاجِعٌ: الْكَافِي، ج ١، ص ٢٨٦ - ٢٨٨، ح ١؛ وَ ص ٢٩٣ - ٢٩٦، ح ٣؛ وَ ص ٤٢٠،

ح ٤٢؛ وَ ج ٤، ص ١٤٩، ح ٣؛ وَ ص ٥٦٦، ح ٢؛ الْفَقِيه، ج ٢، ص ٥٥٩، ح ٣١٤٤؛ الْخُصَال،

ج ١، ص ٦٥ - ٦٧، ح ٩٨؛ وَ ص ٢١٠ - ٢١١، ح ٣٤؛ وَ ص ٢١٩ - ٢٢٠، ح ٤٤؛ وَ ص ٣١١،

ح ٨٧؛ وَ ج ٢، ص ٤٩٦، ح ٥؛ وَ ص ٥٧٢ - ٥٨١، ح ١؛ وَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَادِر. وَ رَاجِعٌ مِنْ

مَصَادِرِ الْعَامَّةِ: الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ج ٧، ص ٥٠٣، ح ٥٥؛ مُسْنَدُ أَحْمَد، ج ١، ص ١٥٢؛

وَ ج ٤، ص ٣٦٨ وَ ٣٧٠ وَ ٣٧٢؛ وَ ج ٥، ص ٤١٩؛ سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، ج ١، ص ٤٣،

ح ١١٦؛ وَ ص ٤٥، ح ١٢١؛ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ، ج ٥، ص ٥٩١، ح ٣٧١٣؛ وَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَادِر.

٨. هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضاً مُتَوَاتِرٌ. رَاجِعٌ: الْكَافِي، ج ٨، ص ١٠٦ - ١٠٧، ح ٨٠؛ الْغُبِّيَّةُ لِلنَّعْمَانِيِّ،

ص ٨٢ - ٨٤، ح ١٢؛ وَ ص ١٤٢ - ١٤٤، ح ٣؛ الْخُصَال، ج ١، ص ٢١٠ - ٢١١، ح ٣٤؛

وَ ص ٣١١، ح ٨٧؛ وَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَادِر.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^١، وإن كانت من حيث هي على خطابٍ يجوزُ المجازُ فيه والعدولُ عن الظواهر، إلا أن^٢ ظواهرها تدلُّ على النَّصِّ و تَقْتَضِيهِ؛ وأجمعت^٣ الأمة لا خلاف^٤ [بينها]^٥ على أن هذه الأخبار والآيات^٦ إن احتملت النَّصَّ فهي دالة عليه^٧ لا محالة قطعاً وبتاتاً، وإن كان ظاهرها يقتضيه فما^٨ المرادُ بها إلا هو دون غيره؛ وإنما قلنا ذلك لأن الأمة بينَ قائلين:

إما من يقول: إن هذه الأخبار والآيات لا حظَّ لها في الدلالة على النَّصِّ، ولا^٩ هو مُستفادٌ منها بظاهرٍ ولا فحوى، وهم^{١٠} مخالفو الشيعة. وقائل^{١١} يقول: إن ظاهرها يُفيدُ النَّصَّ و يقتضيه، ولم يُعَنَ بها سواه.

-
- «و راجع من مصادر العامة: صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٩، ح ٣٧٠٦؛ و ج ٦، ص ٣، ح ٤٤١٦؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٨٧٠ - ١٨٧١، ح ٣١ - ٣٢، سنن الترمذي، ج ٥، ص ٥٩٩، ح ٣٧٣١؛ وغير ذلك من المصادر.
١. المائدة (٥): ٥٥.
٢. في «ألف، ط» بدل «الظواهر إلّا». وفي «ج» بدل «الظواهر إلّا أن»، يوجد بياض. وفي «ب»: - «الظواهر إلّا» من دون بياض. وفي «د» يوجد بياض بين «الظواهر» و «إلّا».
٣. في «ألف، د، ط»: «و اجتمعت».
٤. في «ألف، ب، د، ط»: - «لا».
٥. في «ب»: «خلافاً».
٦. هذا هو الأقرب إلى الصواب، وفي النسخ اضطراب؛ ففي «ب»: «بيننا». وفي «ج»: «بياننا». وفي سائر النسخ الكلمة غير مقروءة وخالية من النقاط.
٧. في «ب»: «الآيات والأخبار» بتقديم وتأخير.
٨. في «ألف»: «دلالة عليه». وفي «ج»: «دالة إليه».
٩. هكذا في «ج». و سائر النسخ مضطربة؛ ففي «ألف»: «و نفاتاً». وفي «د»: «و ثباتاً». و سائر النسخ غير واضحة.
١٠. في «د»: «في».
١١. في «ألف، ب، ط»: «و هو».
١٢. في «د»: «لا».
١٣. في «د»: «+ أن».

و القول بأن «ظاهرها يقتضي النص، لكنه لم يرد بها؛ لوجه من الدليل» ليس بمذهب لأحد من الأمة.

وإذا كنا قد دللنا على إيجاب هذه الظواهر للنص، فيجب القطع على أنه لم يرد بها سواه، بالإجماع الذي ذكرناه؛ وصارت^١ هذه كلها مقطوعاً على أن المراد بها النص على وجه لا يدخله الاحتمال والمجاز، فبانت ممّا وقعت^٢ المعارضة به وتميّزت، وصار القضاء بها على تلك الأمور كلها أولى من القضاء بتلك عليها.

[في بيان أدلة النص على أمير المؤمنين عليه السلام]

و نحن الآن نذكر ما يجوز ذكره من أدلة النص:

[الدليل الأول: القسمة العقلية]

أقوى ما دل على النص أن الأدلة العقلية قد دلت على أن الإمام لا بُدَّ منه في كلِّ زمان، وأنه لا بُدَّ من كونه معصوماً من كلِّ القبائح، (و أنه)^٣ قطعاً على ذلك وبتاتاً^٤، وإذا استقرت هذه الجملة، وجدنا الأمة في الإمامة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وآله على أقوال ثلاثة لا رابع لها:

منها: قول الشيعة بأن الإمام بعده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.
ومنها: قول العباسية أن الإمام في تلك الحال هو العباس بن عبد المطلب رضوان الله عليه.^٥

١. في «ألف»: «و صار مع».

٢. في «ب»: «مما وقعت». وفي «د»: «بما وقعت».

٣. ما بين القوسين موجود في جميع النسخ، والصواب حذفه.

٤. في «ألف»: «و بتاتاً». وفي «ب»: «و بياناً».

٥. في «ط»: «+» ومنها القول بأن الإمام بعده عليه.

ومنها: القول بأن الإمام بعده - عليه وآله السلام - أبو بكر، على اختلافٍ من القائلين: فمنهم من جعله إماماً بنص من الرسول عليه وآله السلام عليه^١؛ وهم البكرية. ومنهم من أثبتّه إماماً باختيار الأمة له؛ وهم المعتزلة، والخوارج، وأصحاب الحديث، ومن وافقهم من الفرق.

وإذا كان مذهب القائلين بإمامة العباس^٢ [و أبي بكر باطلاً]^٣ لفقد الشرط العقلي الذي هو العصمة؛ إذ هي فيهما [غير مقطوع]^٤ بها. وإذا لم يكن الشرط الذي لا بد من إثباته والقطع عليه في الإمام مقطوعاً عليه^٥ فيهما، فلا إمامة لهما. فلم يبق إلا أن يكون الإمام في تلك الحال هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب^٦ عليه السلام؛ لأنه إن بطل^٧ هذا المذهب كما بطل الأولان خرج الحق عن جميع الأمة؛ فإن أحداً منهم لم يعتد في الإمامة بتلك الحال غير هؤلاء الثلاثة.

ولم يبق إلا أن ندل^٨ على وجوب الإمامة والعصمة بالعقل، وهذا مما قد بيناه في مواضع كثيرة من كتبنا^٩، وخاصة في الكتاب^{١٠} المعروف بـ «الشافعي»^{١١}.

١. في «ب»: - «عليه».

٢. في جميع النسخ عدا «ب»: + «عليه السلام».

٣. ما بين المعقوفين مناً لمقتضى السياق. وفي جميع النسخ بياض في موضعه. وكذا ما بعده.

٤. ما بين المعقوفين أضفناه لمقتضى السياق. راجع: الذخيرة، ص ٤٣٧.

٥. في «ج»: «إليه».

٦. في «د»: - «علي بن أبي طالب».

٧. في «ألف»: «أبطل».

٨. في «ألف، د، ط»: «أن تدل». وفي «ب» بإهمال النقط في الأول.

٩. راجع: رسائل الشريف المرتضى، ج ١، ص ٣٠٧ - ٣١٤، و ص ٣٢٤ - ٣٣٠؛ شرح جمل العلم والعمل، ص ١٩١ - ١٩٢؛ المقنع في الغيبة، ص ٣٤ - ٣٧؛ الذخيرة، ص ٤٢٤.

١٠. في جميع النسخ سوى «ج»: «بالكتاب».

١١. الشافعي في الإمامة، ج ١، ص ٤٧ وما بعدها، و ص ٢٩٨ - ٢٩٩.

[الدليل على وجوب الإمامة]

والذي يدلُّ على وجوب جنس الإمامة^١ من الرياسة في كُلِّ زمانٍ: أنَّنا نَعْلَمُ ضرورةً و باختبار^٢ العاداتِ أنَّ الناسَ متى خَلَوْا مِنْ رئيسٍ مُهْذَبٍ^٣ نافِذِ الأمرِ باسِطِ اليدِ يَقُومُ^٤ الجاني و يُوَدِّبُ المَذْنِبَ فشا بَيْنَهُم التَّظَالُمُ و التَّغاشُّمُ و الأفعالُ القبيحةُ، و أَنَّهُمْ متى رَعَاهُمْ مَنْ هذه صفته كانوا إلى الارتداعِ و الانزجارِ و لزومِ المَحَجَّةِ المثلَى أَقْرَبَ؛ و متى^٥ كَلَّفَهُم [اللَّهُ تعالى]^٦ و أَرَادَ مِنْهُمْ فِعْلَ الواجبِ و كَرِهَ فِعْلَ القَبِيحِ لا بُدَّ أَنْ يَلْطَفَ لَهُمْ بما هو مُقَرَّبٌ مِنْ مُرَادِهِ مُبَعَّدٌ مِنْ^٨ مَسْخُوطِهِ^٩، فَيَجِبُ أَنْ لَا يُخْلِيَهُمْ مِنْ إِمَامٍ في كُلِّ زمانٍ، و إذا بَيَّنَّا أَنَّ صِفَاتِ هذا الإِمَامِ لَا تُسْتَدْرَكُ بالاختيارِ، فلا بُدَّ مِنَ النَّصِّ عَلَى عَيْنِهِ.

[الدليل على وجوب عصمة الإمام]

والذي يدلُّ على وجوبِ عِصْمَتِهِ: أَنَّ جِهَةً^{١٠} الحاجةِ إليه - على ما بَيَّنَّا - هي جَوَازُ الخَطَا و فِعْلُ القَبِيحِ مِنَ الأُمَّةِ؛ فَلَيْسَ يَخْلُو أَنْ يَكُونَ الإِمَامُ يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ الخَطَا ما جَازَ عَلَى رَعِيَّتِهِ^{١١}، أو^{١٢} لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ. و في الأولِ وجوبُ إثباتِ

١. في «ج»: «الأمة».
٢. في «ألف، ط»: «و باختيار». و في «ب»: بإهمال النقط فيما بعد الخاء.
٣. كذا في جميع النسخ، و الصواب: «مَهْيَبٍ». راجع: الذخيرة، ص ٤١٠.
٤. في هامش «ألف» استظهر «يقود» بدل «يقوم».
٥. هكذا في جميع النسخ. و في الطرابلسيات الثانية، ص ٢٨٠: «مَنْ» بدل «متى».
٦. ما بين المعقوفين أضفناه لمقتضى السياق. راجع: الذخيرة، ص ٤١٠.
٧. في «ب»: - «فعل».
٨. في «ب»: «عن».
٩. في «ألف، د، ط»: «مسخوطيه». و في «ب»: «مسخطه».
١٠. في الطرابلسيات الثانية، ص ٣١٦: «علة».
١١. في الطرابلسيات الثانية: «فليس يخلو الإمام من أن يكون يجوز عليه ما جاز على رعيته».
١٢. في «ألف»: «و».

إمام له؛ لأنَّ عِلَّةَ الحاجةِ إليه مَوْجُودَةٌ فيه، وإلَّا كَانَ ذَلِكَ نَقْضاً لِلْعِلَّةِ؛ وهذا يُوَدِّي إلى إثبات ما لا يَتَنَاهَى مِنَ الْأَثْمَةِ، أو الانتهاء إلى إمامٍ معصومٍ، وهو المَطْلُوبُ.

فإن قيل: أيُّ حاجةٍ بكم في نُصْرَةِ الدَّلِيلِ الذي ذَكَرْتُمُوهُ إلى إثبات وجوب الإمامة في كُلِّ زمانٍ، وما نرى^٢ لذلك تأثيراً كتأثير إيجاب العصمة؟

قلنا: متى لَمْ نَدُلَّ عَلَى وَجُوبِ الإمامة في كُلِّ زمانٍ وثُبُوتِ الْعِصْمَةِ لِكُلِّ إمامٍ لَمْ نَعْلَمْ^٣ أَنَّ الْحَقَّ لَا يَخْرُجُ عَنِ الْأَثْمَةِ، وَجَوَازُنا أَنْ تُجْمَعَ الْأُمَّةُ عَلَى الْبَاطِلِ؛ فَلَا يَسْتَمِرُّ الدَّلِيلُ الذي اعْتَمَدْنَاهُ.

و^٤ هذا الدَّلِيلُ هو الذي أَشْرْنَا فِي صَدْرِ كَلَامِنَا إِلَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلُهُ احْتِمَالٌ وَلَا مَجَازٌ فِيمَكِينَ^٥ أَنْ يُقَابَلَ بِمَا يُدْعَى^٦ أَنَّ لَهُ ظَوَاهِرَ تُنَافِيهِ وَتُعَارِضُهُ؛ بَلْ هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى قِسْمَةٍ عَقْلِيَّةٍ وَطَرِيقَةٍ ضَرُورِيَّةٍ لَا يَجُوزُ^٧ الْعُدُولُ عَنْهَا وَلَا الْإِعْتِرَاضُ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ.

[الدليل الثاني: حديث الغدير]

دليلٌ آخَرُ: وَمِمَّا يَدُلُّ أَيْضاً عَلَى النَّصِّ خَبَرُ الْغَدِيرِ؛ وَوَجْهُ دَلَالَتِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَرَّرَ الْأُمَّةَ عَلَى فَرَضِ طَاعَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَما أَوْجَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي قَوْلِهِ: «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»^٨ فَقَالَ: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْكُمْ بِأَنْفُسِكُمْ؟» فَلَمَّا اعْتَرَفُوا بِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيَّْ

١. في «ألف، ب، ط»: - «كُلٌّ».

٢. في «ط»: «و ما نوى».

٣. في «ب»: «لم يعلم».

٤. في «ب»: - «و».

٥. في هامش «ألف»: «أي: حَتَّى يُمَكِّنَ، فَافْهَمْ».

٦. في «ب»: «ندعى».

٧. في «ألف»: - «يجوز».

٨. الأحزاب (٣٣): ٦.

مولاه»^١ فَعَطَفَ عليه السلام عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ بَلَفْظٍ يَحْتَمِلُ مَا صَرَّحَ فِي الْأَوَّلَى بِهِ - وَإِنْ^٢ كَانَ مُحْتَمِلًا لغيره - مِنْ لَفْظَةِ «مَوْلَى»، فَيَجِبُ بِحُكْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يُرِيدَ^٣ بِاللَّفْظَةِ الْمُحْتَمَلَةِ الْمَعْطُوفَةِ مَا يُطَابِقُ الْمُقَدِّمَةَ الْمُصْرَحَ بِهَا، وَتَمَّتْ أَرَادَ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ مُلْغَزًا مُلَبَّسًا؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَحْسُنُ أَنْ يَقْبَلَ أَحَدُنَا إِلَى جَمَاعَةٍ فَيَقُولَ: «أَلَسْتُمْ تَعْرِفُونَ عَبْدِي زَيْدًا؟» وَلَهُ جَمَاعَةُ عَبِيدٍ، ثُمَّ يَعْطِفَ مَا قَرَّرَ عَلَيْهِ فَيَقُولَ: «فَاشْهَدُوا أَنِّي قَدْ اعْتَقْتُ عَبْدِي، أَوْ وَهَبْتُهُ» وَيُرِيدُ بَلَفْظَةَ «عَبْدِي» الثَّانِيَةِ الْمُحْتَمَلَةِ غَيْرَ مَا أَرَادَ بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُرِيدَ بِالْعَبْدِ [الْعَبْدَ] الْأَوَّلَ الَّذِي سَمَاهُ؟

وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي أَنَّ لَفْظَةَ «مَوْلَى» تُفِيدُ «أُولَى»، وَأَنَّهُ أَحَدُ أَقْسَامِهَا. وَلَا خِلَافَ أَيْضًا فِي أَنَّ لَفْظَةَ «أُولَى» تُفِيدُ فَرَضَ الطَّاعَةِ وَالتَّحْقِيقِ بِالتَّدْبِيرِ، فَكَأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ طَاعَتِي وَاجِبَةً عَلَيْهِ، فَطَاعَةُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِ»؛ وَهَذَا هُوَ التَّصْرِيحُ بِالنِّصِّ عَلَى الْإِمَامِ.

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ» تَفْصِيلًا مَا أَجْمَلْنَاهُ هَاهُنَا، وَفَرَّعْنَاهُ وَبَسَطْنَاهُ، وَانْتَهَيْنَا فِيهِ إِلَى أَبْعَدِ غَايَةٍ، وَدَلَّلْنَا عَلَى صِحَّةِ الْخَبَرِ وَأَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلشُّكِّ عَلَيْهِ؛ فَمَنْ أَرَادَ الْاِسْتِقْصَاءَ^٥ وَالشَّرْحَ وَجَدَهُ هُنَاكَ،^٦ وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ كَافِيَةً.

١. تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي ص ١٣٠.

٢. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَى «ج»: «فَإِنْ».

٣. فِي «ب» - «أَنْ يُرِيدَ».

٤. فِي «ب»: «لِأَنَّهُ».

٥. فِي «ج»: «الْاِسْتِقْصَاءُ».

٦. الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٢، ص ٢٥٨ - ٣٢٥.

[الدليل الثالث: حديث المنزلة أو خبر تبوك]

دليل آخر: ومما يدل أيضاً على ذلك قوله عليه السلام: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي»^١.

ولا خلاف بين الأمة في أن هارون كان خليفة لموسى^٢ عليهما السلام في حياته على قومه. وإذا استثنى النبي صلى الله عليه وآله ما لم يردّه من المنازل بعده، وجب ثبوت ما لم يستثنه منها في هذه الحال؛ لأن الاستثناء إذا كان مخرجاً من الكلام ما لولاه لثبت، فلا بد متى تعلّق بحال مخصوص أن يدلّ على ثبوت ما لم يتناول فيه؛ ألا ترى أن القائل إذا قال: «ضربت غلماني إلا زيدا في الدار»^٣ فكلامه يقتضي أنه ضرب غلمانه في الدار، وإلا لم يكن لذكر الدار فيمن لم يضربه معنى؟ وهذه الجملة تقتضي أن الخبر يوجب كونه عليه السلام خليفة له صلى الله عليه وآله بعد وفاته.

فإن قيل: ما أنكرتم أن يريد بلفظة «بعدي»: بعد كوني نبياً؛ ولم يرد: بعد موتي؟ قلنا: لا تضايق^٤ في ذلك؛ وإذا كانت أحوال نفي النبوة بلفظة «بعدي» تشمل على أحوال الحياة وبعد الوفاة، فالواجب أن يكون عليه السلام خليفة للنبي عليه

١. في «د»: «بعد».

٢. تقدّم تخريجه في ص ١٣٠ - ١٣١.

٣. في «د»: «موسى».

٤. في «د»: - «لم».

٥. في «ب»: «في الدار إلا زيدا» بتقديم وتأخير.

٦. في «ب، ج، ط»: - «بعد».

٧. في «ألف»: «لا تضايق». وفي «ب»: «لا يضايق».

٨. في «ب»: «بلفظ».

السلام في هذه الأحوال كلها؛ ليطابق المُستثنى منه للاستثناء^١.
وهذا الدليل الذي [أوردناه هنا] مما شَرَحناه وأَوْضَحناه و شَعَبناه^٢ و تَنَاهَيْنَا فِي
الكلامِ عليه في «الكتاب الشافي»^٣.

[الدليل الرابع: النهي الجلي]

دليل آخر: ومما يدل على ذلك: أنَّ الشيعة الإمامية كُلُّها تروي خَلْفاً عن سَلَفٍ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ نَصَّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ بَعْدَهُ،
وَاسْتَخْلَفَهُ لَهُ، بِالْأَفَاضِ مُخْتَلِفَةٍ؛ كَقَوْلِهِ: «هُوَ خَلِيفَتِي بَعْدِي»، و «إِمَامُكُمْ بَعْدِي»^٤
و «سَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ»^٥، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَفَاضِ الصَّرِيحَةِ الْمَنْقُولَةِ.
وَقَدْ بَلَغَ هَؤُلَاءِ النَّاظِلُونَ مِنَ الْكَثْرَةِ وَالْإِنْتِشَارِ فِي الْبِلَادِ إِلَى حَدٍّ لَا يَجُوزُ مَعَهُ اتِّفَاقٌ

١. في «ب»: «الاستثناء».

٢. في «ب»: «وشيعناه». وفي «د»: «وشبعناه».

٣. الشافي في الإمامة، ج ٣، ص ٥ - ٧١.

٤. لهذين الحديثين متون وأسانيد مختلفة. راجع: كتاب سليم، ج ٢، ص ٦٤٥، ح ١١؛
و ص ٦٨٥، ح ١٤؛ و ص ٧٢٧، ح ١٩؛ و ص ٧٢٩، ح ٢٠؛ و ص ٧٣٤، ح ٢١؛ و ص ٧٥٩،
ح ٢٥؛ و ص ٧٧٩، ح ٢٦؛ و ص ٩٠٩، ح ٦٢؛ تفسير العياشي، ج ٢، ص ٦٢٢، ح ٣٩؛ الغيبة
للنعماني، ص ٧١ و ٧٣، ح ٨؛ و ص ٨٣، ح ١٢؛ الأمالي للصدوق، ص ٢٦، ح ٣؛ و ص ٤٦،
ح ٤؛ و ص ٢٦٩، ح ١٨؛ و ص ٢٧٩ - ٢٨٠، ح ٩؛ و ص ٣٥٢، ح ٧؛ و ص ٣٦٠، ح ١٢؛
و ص ٣٨٠ - ٣٨٢، ح ١٠؛ و ص ٤٨٦ - ٤٨٧، ح ١٨؛ و ص ٥٦٥، ح ٤؛ و ص ٥٨٢ - ٥٨٣،
ح ٢٥؛ و ص ٥٨٤ - ٥٨٥، ح ١؛ الخصال، ج ٢، ص ٤٦١ - ٤٦٥، ح ٤؛ كمال الدين، ج ١،
ص ٢٤١، ح ٦٥؛ و ص ٢٥٦ - ٢٥٧، ح ١؛ و ص ٢٦١ - ٢٦٢، ح ٨؛ و غير ذلك من المصادر.
٥. الكافي، ج ١، ص ٢٩٢، ح ١؛ كتاب سليم، ج ٢، ص ٦٥١، ح ١١؛ و ص ٦٩٣، ح ١٤؛
و ص ٧٢٩، ح ٢٠؛ تفسير القمي، ج ١، ص ٣٠١؛ تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٦٨، ح ٦٤؛
الأمالي للصدوق، ص ٣٥٤ - ٣٥٦، ح ١٠؛ الإرشاد، ج ١، ص ٤٨، الخرائج و الجرائح، ج ٢،
ص ٨٣٥ - ٨٣٧، ح ٥١؛ الاحتجاج، ج ١، ص ٦٦، ص ١٥١.

الكَذِبِ مِنْهُمْ وَلَا التَّوَاطِي عَلَيْهِ؛ بَلْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى فِرْقَةٍ مِنْ فِرْقِهِمْ وَطَائِفَةٍ مِنْ طَوَائِفِهِمْ؛ وَإِذَا لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ خَبَرُهُمْ كَذِبًا، فَلَا بُدَّ مِنْ كَوْنِهِ صِدْقًا.
وَقَدْ بَيَّنَّا فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي» أَيْضًا الْجَوَابَ عَنِ الْمَطَاعِنِ^١ فِي هَذِهِ الدَّلَالَةِ وَاسْتَوْفَيْنَاهُ.^٢

[شُرُوعُ الْمُصَنَّفِ بِالْإِجَابَةِ عَلَى الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى]

وَإِذْ قَدْ قَدَّمْنَا مَا أَرَدْنَا تَقْدِيمَهُ أَمَامَ الْجَوَابِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَحَنُ نَعْطِفُ إِلَى الْإِجَابَةِ عَنْهَا:

[بَيَانُ الْوَجْهِ فِي خَفَاءِ بَعْضِ النُّصُوصِ]

أَمَّا مَا افْتَتَحَ^٣ بِهِ السُّؤَالَ مِنْ «أَنَّ النَّصَّ لَوْ كَانَ حَقًّا، لَاسْتَحَالَ^٤ أَنْ يَكُونَ مَخْفِيًّا، وَلَوْ جَبَّ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِهِ كَالْعِلْمِ بِالْفَرَائِضِ^٥ الْعَامَّةِ». فَأَوَّلُ مَا نَقُولُ فِيهِ: أَنَّ هَذَا الطَّعْنَ لَا يَلِيْقُ مِنْ أَدَلَّةِ النَّصِّ إِلَّا بِالطَّرِيقَةِ الْآخِرَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَهِيَ الَّتِي تَقَلَّتْهَا الشَّيْعَةُ [وَسَمَّيْنَاهَا^٦ بِالنَّصِّ الْجَلِيِّ]. وَإِنَّمَا قُلْنَا أَنَّ هَذَا الطَّعْنَ لَا يَلِيْقُ إِلَّا بِهَذَا دُونَ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَةَ الْأُولَى الْمَبْنِيَّةَ عَلَى الْقِسْمَةِ الضَّرُورِيَّةِ وَالشُّرُوطِ الْعَقْلِيَّةِ لَا تَلِيْقُ بِهَذَا السُّؤَالَ، وَمَعْلُومٌ بَعْدُهَا عَنْهُ.
وَهَذَا الطَّعْنُ أَيْضًا لَا يَسْتَمِرُّ فِي خَبَرِ الْعَدِيدِ وَتَبَوُّكٍ^٧؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِهَذَيْنِ

١. فِي «أَلْف»، ط: «الخطا عن» بدل «المطاعن». وَفِي «ب»: «الخطاء» بَدَلَهُ.

٢. الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٢، ص ٦٨ - ٩٣؛ ج ٣، ص ٩٦ - ٩٩.

٣. فِي «ب»: «افتح».

٤. فِي «ب، د»: «لا استحال».

٥. فِي «ب»: «في الفرائض».

٦. مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ أَضْفَاهُ لِمَقْتَضَى السِّيَاقِ. رَاجِعْ: الذَّخِيرَةَ، ص ٤٦٣.

٧. فِي «أَلْف»: «و التبوك».

الخَبَرَيْنِ شَانِعٌ ذَانِعٌ، وَ الشُّكُّ مُرْتَفِعٌ زَانِلٌ، وَ الْعِلْمُ بِهِمَا وَ بَصِيحَتُهُمَا مُسَاوٍ لِكُلِّ عِلْمٍ جَلِيٍّ وَاضِحٍ.^١

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الْعِلْمَ بِإِيجَابِهِمَا لِلنَّصِّ لَيْسَ بِمَعْلُومٍ، وَإِنْ كَانَ الْخَبَرَانِ فِي أَنْفُسِهِمَا مَعْلُومَيْنِ.

لَأَنَّ الْأَمْرَ وَإِنْ كَانَ عَلَى مَا^٢ قَالَ، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِفَائِدَةِ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ وَ فَحَوَاهُمَا وَ إِيْجَابَهُمَا لِلنَّصِّ لَيْسَ طَرِيقَهُ^٣ الْخَبَرِ وَ النَّقْلِ، وَإِنَّمَا طَرِيقُهُ الْاسْتِدْلَالُ وَ النَّظَرُ؛ فَمَنْ نَظَرَ فِيهِمَا مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي^٤ يَدُلُّانِ عَلَيْهِ وَ وَفَّى النَّظَرَ حَقَّهُ وَ شُرُوطَهُ^٥ عِلْمٌ، وَ مَنْ عِلْمَ النَّصِّ زَالَ الشُّكُّ فِيهِ. وَ مَنْ قَصَرَ فَإِنَّمَا أَتَى مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، وَ لَا يَجِبُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَعْلَمْ - بِالتَّقْصِيرِ^٦ فِي النَّظَرِ - أَنْ يَنْفِي^٧ دَلَالََةَ الْخَبَرَيْنِ عَلَى النَّصِّ.

أَلَا تَرَى أَنَّ الْبَرْهَمِيَّ وَ الدِّمِّيَّ إِذَا قَالَ^٨ لَنَا: «لَسْتُ أَعْلَمُ إِعْجَازَ الْقُرْآنِ وَ لَا كَوْنَهُ دَلِيلًا عَلَى النُّبُوَّةِ كَمَا تَدَّعَوْنَ؛ وَ لَوْ كَانَ دَالًّا عَلَى صِدْقِ صَاحِبِكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَا تَذْهَبُونَ إِلَيْهِ، لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَعْلُومًا عَلَى حَدِّ الْعِلْمِ بِالْأُمُورِ الشَّائِعَةِ الدَّائِعَةِ، وَ عَدَدِ الْحَوَادِثِ الظَّاهِرَةِ وَ الْبُلْدَانِ، وَ مَا جَرَى مَجْرَى ذَلِكَ»، كَانَ جَوَابُنَا كُلُّنَا لَهُ^٩ أَنْ نَقُولَ لَهُ: أَمَّا وُجُودُ الْقُرْآنِ وَ وُرُودُ التَّحْدِي بِهِ وَ قُصُورُ الْخَلْقِ عَنْ^{١٠} مُعَارَضَتِهِ فَهُوَ مَعْلُومٌ كَالْعِلْمِ بِكُلِّ ظَاهِرٍ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ؛ لِأَنَّ طَرِيقَهُ النَّقْلُ وَ التَّوَاتُرُ.

١. فِي «ب»: - «وَاضِحٌ».

٢. فِي «ب»: - «ب»: - «مَا».

٣. فِي «ب»: «بَطْرِيْقَهُ».

٤. فِي «ألف»: - «الَّذِي».

٥. فِي «د»: «و شُرْطُهُ».

٦. فِي «ألف»: «لَا».

٧. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: «التَّقْصِيرُ».

٨. هَكَذَا فِي «ج، د»، وَ فِي سَائِرِ النُّسخِ بِإِهْمَالِ النُّقْطِ فِي الْأَوَّلِ.

٩. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ب»: «قَالَا».

١٠. فِي «ب»: - «لَهُ».

١١. فِي «ج»: «عَلَى».

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِعْجَازِ وَ النُّبُوءِ، فَطَرِيقُهُ النَّظَرُ وَ الاستدلالُ؛ فَمَنْ وَفَى النَّظَرَ حَقَّهُ عِلْمَهُ، وَ مَنْ قَصَرَ لَمْ يَعْلَمْهُ. وَ لَا يَجِبُ تَسَاوِي كُلِّ مَنْ عِلِمُ الْأَوَّلِ فِي الْعِلْمِ بِالثَّانِي؛ لِتَبَاعُدِ^١ مَا بَيْنَهُمَا، وَ لِلْفَرْقِ^٢ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ؟ وَ بِمِثْلِ^٣ هَذَا الْجَوَابِ بَعَيْنُهُ أَجَبْنَا الْمُعْتَرِضَ فِي أَخْبَارِ النَّصِّ.

وَ لَمْ يَبَقْ إِلَّا أَنْ تُبَيَّنَ^٤ السَّبَبُ فِي قُصُورِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِالنَّصِّ الْجَلِيِّ الَّتِي تَفَرَّدَتِ الشَّيْعَةُ الْإِمَامِيَّةُ بِنَقْلِهَا عَلَى سَبِيلِ التَّوَاتُرِ عَنِ الْمَعْلُومَاتِ الشَّائِعَةِ الذَّائِعَةِ مِنْ الْقِبْلَةِ وَ أَعْدَادِ الصَّلَوَاتِ وَ مَا أَشَبَهَ ذَلِكَ - فِي الظُّهُورِ؛ وَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ هَذِهِ الْمَعْلُومَاتِ الظَّاهِرَاتِ ثَقُلَتْ بِغَيْرِ مُعَارِضٍ وَ لَا مُنَازِعٍ وَ لَا مُكَذِّبٍ جَاحِدٍ، فَكَانَ الْعِلْمُ بِهَا بِالْغَايَةِ فِي الْقُوَّةِ وَ الْجَلَاءِ، وَ أَخْبَارُ النَّصِّ الْجَلِيِّ يُكَذِّبُ بِهَا مُخَالَفُ الشَّيْعَةِ وَ يَطْعَنُ فِيهَا وَ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مُتَخَرِّصَةٌ مَكْذُوبَةٌ، وَ كَيْفَ يَتَسَاوَى الْأُمْرَانِ مَعَ هَذَا الْاِخْتِلَافِ الظَّاهِرِ بَيْنَهُمَا؟ وَ لَوْ تَسَاوَتْ الْأَسْبَابُ فِي الْأُمْرَيْنِ لَتَسَاوَيَا^٥ فِي الْعِلْمِ وَ ظُهُورِهِ؛ وَ لَكِنَّ الْأَسْبَابَ مُخْتَلِفَةً عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ.

[فِي بَيَانِ أَنَّ الْأُمَّةَ كُلَّهَا لَمْ تُنْكِرِ النَّصَّ وَلَمْ تَكْتُمْهُ]

وَ أَمَّا مَا مَضَى فِي السُّؤَالِ مِمَّا حَكَاهُ^٦: «وَلَا سِتْحَالَ أَيْضاً مِنَ الْأُمَّةِ كُلِّهَا الْاِسْتِمْرَارُ عَلَى إِنْكَارِهِ وَ كِتْمَانِهِ وَ عِصْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِيهِ؛ إِذْ^٧

١. فِي «أَلْف»: «تَبَاعَدَ».

٢. فِي «ب»: «وَالْفَرْقُ».

٣. فِي «ج»: «مِثْلُ».

٤. فِي «ج»: «أَنْ تُبَيَّنَ».

٥. فِي «أَلْف»: «تَسَاوَا».

٦. فِي «ب»: «حَكَاهُ».

٧. فِي «أَلْف، ب، ط»: «إِذَا».

كانوا قد أطاعوه مِنْ قَبْلُ فِي قَتْلِ الْأَبْنَاءِ وَالْآبَاءِ، وَفِي كَذَا وَكَذَا مَا هُوَ أَشَقُّ عَلَى الْأَنْفُسِ مِنْ طَاعَةِ مَنْ نَصَّ عَلَيْهِ».

فهذا الطَّعْنُ لَا يَلِيْقُ مِنَ الْأَدْلَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا^٢ إِلَّا بِالطَّرِيقَةِ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ مَا أَنْكَرَتْ بِأَسْرِهَا وَلَا بِعُضِّهَا خَيْرَ الْغَدِيرِ وَتَبُوكَ، وَلَا كَتَمَوْهُمَا، بَلْ نَقَلَوْهُمَا وَصَحَّحَوْهُمَا؛ وَإِنَّمَا يَلِيْقُ - لَوْ صَحَّ - بِالنَّصِّ الْجَلِيِّ الصَّرِيحِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُ لَازِمٍ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ كُلَّهَا مَا كَتَمَتْ هَذَا النَّصَّ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَلَا أَنْكَرَتْهُ؛ وَكَيْفَ يَكُونُ كَذَلِكَ وَالشَّيْعَةُ الْإِمَامِيَّةُ - وَهِيَ فِرْقَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ فِرْقِ الْأُمَّةِ^٣ - تَرْوِيهِ وَتَقْلَهُ وَتُنَادِي بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ؟! وَلَوْ كَانَتْ الْأُمَّةُ كُلُّهَا كَاتِمَةً لَهُ^٤ لَمَا وَصَلَ إِلَيْنَا وَلَا عَرَفْنَاهُ وَلَا نَقْلْنَاهُ. عَلَى أَنَّ الشَّيْعَةَ لَمْ تَتَفَرَّدْ^٥ بِنَقْلِ هَذَا النَّصِّ الصَّرِيحِ؛ بَلْ قَدْ نَقَلَهُ رِوَاةُ الْعَامَّةِ، وَدَوَّنُوهُ فِي كُتُبِهِمْ وَتَصْنِيفَاتِهِمْ^٦؛ إِلَّا أَنَّهُ وَارِدٌ فِي نَقْلِ الْعَامَّةِ مِنْ جِهَةِ الْآحَادِ، وَ مِنْ جِهَةِ الشَّيْعَةِ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاتُرِ؛ فَالْنَّقْلُ عَامٌّ وَإِنْ اخْتَلَفَ فِي تَوَاتُرِهِ وَآحَادٍ؛ فَلَا [مَجَالَ]^٧ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنَ^٨ الدَّعْوَى عَلَى الْأُمَّةِ بِأَنَّهَا مُنْكَرَةٌ وَكَاتِمَةٌ.

[بَيَانُ الْوَجْهِ فِي إِنْكَارِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ لِلنَّصِّ]

وَأَمَّا التَّعَجُّبُ مِنْ طَاعَتِهِمْ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَتْلِ الْأَبْنَاءِ وَالْآبَاءِ وَالْأُمُورِ الشَّاقَّةِ، وَامْتِنَاعِهِمْ مِنْ طَاعَتِهِ فِيمَا نَصَّ عَلَيْهِ مِنَ الْإِمَامَةِ، فَهُوَ تَعَجُّبٌ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ^٩؛ لِأَنَّ

١. فِي «أَلْف» - «مَنْ طَاعَهُ».

٢. فِي «ب» : «ذَكَرْنَا».

٣. فِي «د» + «و».

٤. فِي «أَلْف» : «لَمْ يَنْفَرِدْ».

٥. تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ خَيْرِ الْغَدِيرِ وَخَيْرِ تَبُوكَ مِنْ مَصَادِرِنَا وَمَصَادِرِ الْعَامَّةِ فِي ص ١٣٠ - ١٣١.

٦. فِي «ب» : «فَلَا مَحَالَ». وَفِي سَائِرِ النُّسخِ يَوْجَدُ فِي مَوْضِعِهَا بَيَاضٌ. وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ أَنْسَبَ.

٧. فِي «ج» يَوْجَدُ فِي مَوْضِعِ «عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ» بَيَاضٌ.

٨. فِي الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ، ص ٣٣٧ : «مَوْضِعُهُ».

لقائل^١ أن يقول: إنما أطاعوه^٢ في قتل النفوس و بذل الأموال لما علموا وجوب طاعته عليهم، و لم تدخل^٣ عليهم شبهة فيه. و لم يطعه بعضهم - فإنه لا يمكن ادعاء ذلك على جميعهم - في أخبار النص كلها الجلي منها و الخفي؛ لأنه يمكن دخول الشبهة على من لم ينعم^٥ النظر^٦ في المراد^٧، و يخفى عليه الحق، حتى يعتد في الأدلة^٨ أنها لا تدل على النص و لا يستفاد منها. و من دخلت عليه الشبهة، فاعتقد أنه لم ينص على إمام بعده، فهو لا يطيع من يدعي^٩ إمامته بالنص؛ لأنه يعتد أن في طاعته معصية للرسول^{١٠} عليه السلام و خروجاً عن طاعته، و هذا لا ينافي بذكره^{١١} نفسه و ماله^{١٢}، و قتله أباه و ابنه في طاعة الرسول عليه السلام؛ لأنه إنما يبذل ذلك و يتحمل المشاق فيه إذا^{١٣} اعتقد أنه طاعة له عليه السلام، فأما إذا

١. في «ج»: «القائل».

٢. في الطرابلسيات الثانية: + «من قبل».

٣. في «ب»: «و لم يدخل».

٤. في الطرابلسيات الثانية: «على جميعهم في طريق النص، لدخول الشبهة عليهم فيه، و أن أخبار النص كلها - الجلي منها و الخفي - يمكن دخول».

٥. في «ب»: «لم يمنعن». و في «ج» كما في المتن مع إهمال النقط في الأول.

٦. في «ج»: «بنظر» مع إهمال النقط في الحرف الأول. و في سائر النسخ: - «بنظر». و ما أثبتناه استفدناه من الطرابلسيات الثانية.

٧. في الطرابلسيات الثانية: + «بها».

٨. في الطرابلسيات الثانية: «بالشبهة» بدل «في الأدلة».

٩. كذا في «ب، ج، ط». و سائر النسخ خالية من النقط. و الأنسب: «تدعى».

١٠. في جميع النسخ سوى «ج»: «الرسول».

١١. في «ألف»: «بذل».

١٢. في الطرابلسيات الثانية: - «و ماله».

١٣. في الطرابلسيات الثانية: «لما».

اعتَقَدَ أَنَّهُ مَعْصِيَةٌ لَهُ، فَهُوَ - بِحُكْمِ إِجَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ طَاعَةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَمْتَنِعُ مِنْهُ وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ.

[بَيَانُ مِثَالِ بَعْضِ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُمْ بَذَلُوا أَرْوَاحَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فِي طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ]

ثُمَّ يُقَالُ لِلْمُتَعَلِّقِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ مَدَحْتَهُمْ بِأَنَّهُمْ بَذَلُوا فِي طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْأَمْوَالَ وَقَتَلُوا الْأَقَارِبَ وَالْأَصْدِقَاءَ وَفَارَقُوا الدِّيَارَ وَالْأَوْطَانَ وَتَحَمَّلُوا الْمَشَاقَّ، هُمُ الَّذِينَ ارْتَدَّ خَلْقٌ مِنْهُمْ عَنِ الدِّينِ، وَمَنَعُوا الزَّكَاةَ، وَقَتَلُوا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بَعْدَ أَنْ حَصَرُوهُ أَيَّامًا، وَمَنَعُوا الشَّرَابَ وَالطَّعَامَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُ قَرِيبٌ نَسِيبٌ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَخَذَ أَصْهَارِهِ وَخُلَصَائِهِ، وَهُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَنَكَثُوا بَيْعَتَهُ، وَخَلَعُوا عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ تَارَةً بِالْبَصْرَةِ وَأُخْرَى بِصِفْيَيْنَ وَأُخْرَى بِالنَّهْرَوَانِ مَعَ عِلْمِهِمْ بِتَقْدِيمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الدِّينِ وَالْفَضْلِ، وَأَنَّهُ سَيِّدُ الْأَهْلِ، وَالْمَمْدُوحُ بِكُلِّ لِسَانٍ، وَالْمُفْضَلُ^١ فِي كُلِّ أَوَانٍ، وَهُمُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُعَاوِيَةَ مَعَ أَنَّهُ عِنْدَكُمْ لَا يَصْلُحُ لِلْإِمَامَةِ^٢ وَلَا لِمَا هُوَ دُونُهَا مِنَ الْوِلَايَةِ، وَخَلَعُوا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَالْجَاؤُهُ إِلَى تَسْلِيمِ الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِهِ، وَهُمُ الَّذِينَ قَتَلُوا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ^٣ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَمَنْ كَانَ فِي الطُّفِّ^٤ مَعَهُ^٥ مِنْ أَهْلِهِ عَلَى أَفْحَشِ الْوُجُوهِ وَأَقْبَحِهَا وَأَظْهَرِهَا تَنكِيلًا وَتَقْبِيحًا، وَهُمُ الَّذِينَ بَايَعُوا يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُ مِنْ بَنِي مَرْوَانَ،

١. فِي «د»: «وَالْفَضْل».

٢. فِي «أَلْف»: «لِلْإِمَامَةِ».

٣. فِي «ب، ط»: - «بْنِ عَلِيٍّ». نَعَمْ، يَوْجَدُ فِي «ط» فِي مَوْضِعِهَا بِيَاضٌ.

٤. فِي «ب»: - «فِي الطُّفِّ».

٥. فِي «أَلْف»: + «و».

وَأَجْمَعُوا عَلَى إِمَامَتِهِمْ وَوُجُوبِ طَاعَتِهِمْ وَالتَّصَرُّفِ عَلَى أَحْكَامِ تَدْبِيرِهِمْ، وَلَمْ يَعْصِمُهُمْ كَوْنُهُمْ بِالْصَّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ - مِنْ قَتْلِ النُّفُوسِ، وَبَذْلِ الْمُهْجِ وَالتَّنَائِسِ فِي طَاعَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ جَوَازِ كُلِّ^١ مَا ذَكَرْنَاهُ عَلَيْهِمْ، وَمَا دَفَعَ^٢ النَّصُّ إِلَّا دُونَ كُلِّ مَا ذَكَرْنَاهُ؛ فَإِنْ اعْتَذَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِدُخُولِ شُبْهَةٍ وَوُقُوعِ تَقْصِيرٍ وَلِزُومِ تَقْيَةٍ وَخَوْفِ ضَرَرٍ مِمَّنْ كَانَ عَلَى الْحَقِّ وَمُعْتَقِداً لَهُ بَاطِئاً أَوْ اتِّبَاعِ^٣ هَوًى وَطَلَبِ دُنْيَا وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْذَارِ الْمَعْرُوفَةِ، فَهُوَ جَوَابٌ لَهُ بِعَيْنِهِ عَنِ النَّصِّ حَذْوِ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ.

[نَفْيُ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى الْعَقْدِ لِإِمَامٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالِاخْتِيَارِ]

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي السُّؤَالِ: «وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ: أَنَّ الْأُمَّةَ عَقَدَتْ الْإِمَامَةَ لِإِمَامٍ بَعْدَ إِمَامٍ، إِلَى أَنْ عَقَدَتْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كُلَّ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْاخْتِيَارِ»^٤، فَالَّذِي لَنَا عَلَيْهِ أَنْ نَقُولَ: مَا عَقَدَ جَمِيعُ الْأُمَّةِ لِإِمَامٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالِاخْتِيَارِ عَلَى مَا ادَّعَى، وَإِنَّمَا عَقَدَهُ الْأَبِيُّ بَكْرٍ فِي الْأَصْلِ نَفَرًا^٥ لِأَسْبَابٍ مَعْرُوفَةٍ، ثُمَّ اتَّبَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَاتٌ لِلشُّبْهَةِ وَالتَّقْلِيدِ، وَخَالَفَ أَهْلَ الْحَقِّ فِي هَذَا الْعَقْدِ وَتَأَخَّرُوا عَنْ^٦ الْبَيْعَةِ، وَجَرَى فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ مَقْنُولٌ؛ ثُمَّ آلَتْ^٧ [قُوَّةٌ]^٨

١. في جميع النسخ سوى «ج»: - «كل».

٢. في «ألف»: «وقع».

٣. في «ط»: «اطباع».

٤. في «ألف، ب، ط»: «الاختياري».

٥. في «ألف، ب، ط»: «عقدت».

٦. في «ب»: الكلمة ساقطة. وفي «د»: «نفس».

٧. في «ج»: «على».

٨. في «ب» يوجد في موضع «آلت» بياض.

٩. في «ألف، ب، د، ط»: «قوم». وفي «ج»: «فو» + بياض.

المُختارينَ وَ التَّفَافُ النَّاسِ بِهِمْ^١ وَ انْضَوَاءُ الْجُلِّ وَ الْجُمْهُورِ إِلَيْهِمْ إِلَى مَا اقْتَضَى^٢
إِظْهَارَ أَهْلِ الْحَقِّ الْيَبَّعَةِ^٣ وَ الرِّضَا بِالْأَمْرِ؛ خَوْفًا مِنَ الْفِتْنَةِ وَ إِشْفَاقًا مِنْ تَفَرُّقِ الْكَلِمَةِ
وَ حَقْنًا لِلدَّمَاءِ، فَأَظْهَرُوا الْمُوَافَقَةَ وَ فِي طَيِّ قُلُوبِهِمُ الْمُخَالَفَةَ. وَ قَدْ شَرَحْنَا ذَلِكَ فِي
كِتَابِ «الشَّافِي» وَ أَوْضَحْنَاهُ، وَ أَوْرَدْنَا فِيهِ مَا هُوَ كَالشَّمْسِ وَضُوحًا.^٤

[بَيَانُ وَجْهِ إِسْكَائِ امِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَغَيْرِهِ مِنَ الضَّحَابَةِ عَنْ ذِكْرِ النَّصِّ]

وَ أَمَّا قَوْلُهُ: «فَلَوْ كَانَ لِلنَّصِّ حَقِيقَةٌ لَوَجَبَ أَنْ يَتَجَدَّدَ ذِكْرُهُ، وَ يَسْتَفِيزَ مِنَ
الْمَنْصُوصِ^٥ عَلَيْهِ أَمْرُهُ، وَ يَتَفَاوَضَ النَّاسُ فِي دَارِ الْهَجْرَةِ مَا يَقْصِدُهُ الرُّؤَسَاءُ تَارَةً
بَعْدَ أُخْرَى مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ، وَ فِي كُلِّ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ الَّتِي تَفَرَّقَ فِيهَا سَامِعُونَ^٦
النَّصَّ شِفَاهًا مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَلَيْهِ].

ثُمَّ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعْرَضُ^٧ عَنْ ذِكْرِهِ تَارَةً بَعْدَ أُخْرَى، وَ عِنْدَ
دُخُولِهِ فِي الشُّورَى، فَلَا يُشِيرُ إِلَيْهِ فَضْلًا عَنْ^٨ أَنْ يُفْصَحَ بِهِ، وَ لَا^٩ يَعْتَمِدُ عَلَى ذِكْرِهِ
وَ التَّنْذَارِ بِهِ^{١٠}؛ يَعْنِي النَّصَّ الْجَلِّيَّ دُونَ مَا سِوَاهُ، بَلْ عَلَى الْفَضَائِلِ الَّتِي يَسُوعُ^{١١}

١. فِي «ب» - «و التَّفَافُ النَّاسِ بِهِمْ». وَ فِي «د»: «و النِّفَاقُ النَّاسِ لَهُمْ».

٢. فِي «ب»: «أَدْعَى». وَ فِي «د»: «أَفْصَى». وَ فِي «ط»: «أَفْضَى» مَعَ إِهْمَالِ النُّقْطِ فِي الْفَاءِ.

٣. فِي «أَلْف»: «بِالْيَبَّعَةِ».

٤. الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٣، ص ٢٣٣ - ٢٦٧.

٥. فِي «أَلْف، ط»: «النَّصُوص».

٦. فِي «ب»: «سَامِع».

٧. فِي «ج» يَوْجَدُ فِي مَوْضِعِ «يَعْرَضُ» بِيَاضٍ.

٨. فِي «ج» يَوْجَدُ فِي مَوْضِعِ «عَنْ» بِيَاضٍ.

٩. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: «و أَلَّا».

١٠. فِي «ب» - «بِهِ».

١١. فِي «أَلْف»: «تَسُوع». وَ فِي «د، ط»: «نَسُوع». وَ فِي «ب» بِإِهْمَالِ النُّقْطِ فِي الْأَوَّلِ.

اختيار مَنْ تَكُونُ فِيهِ».

فالجواب عن ذلك أجمع: أنَّ المانع لأمر المؤمنين صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ التَّصَرُّفِ فِي الْإِمَامَةِ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ وَفِيهِ بَعْدَ الرَّسُولِ^١ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هُوَ الْمَانِعُ بَعَيْنِهِ مِنَ الْمَذَاكِرَةِ بِهِ وَالتَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهِ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا غُلِبَ عَلَى الْأَمْرِ وَحِيلَ^٢ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَوْجَبَتْ^٣ التَّقْيَةُ وَالْخَوْفُ عَلَى الدِّينِ وَأَهْلِهِ الْكَفَّ^٤ عَنِ الْمُنَازَعَةِ وَالْمُحَارَبَةِ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنْ ذِكْرِ النَّصِّ وَادِّعَائِهِ؛ لِأَنَّ الْمَوْجِبَ لِكُلِّ ذَلِكَ وَاحِدٌ.

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَوَاضِعَ عِدَّةٍ مِنْ كُتُبِنَا^٥ أَنَّ هَذَا السُّؤَالَ الَّذِي لَا يَزَالُ^٦ خُصُومُنَا يُدْلُونَ بِهِ وَيُشَفِّقُونَهُ^٧ مِنْ أَضْعَافِ سَوَالٍ وَأَوْضَحِهِ سُقُوطاً؛ لِأَنَّ النَّصَّ إِذَا كَانَ حَقًّا - عَلَى مَا نَذْهَبُ^٨ إِلَيْهِ، وَ عَلَى مَا يَفْرِضُهُ^٩ السَّائِلُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ فِي سَوَالِهِ - فَلَا بُدَّ الْبَتَّةَ مِنْ جَمِيعِ مَا جَرَى؛ لِأَنَّهُ^{١٠} لَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ هَذَا السَّائِلُ: «إِذَا كَانَ النَّصُّ حَقًّا عَلَى مَا تَدَّعُونَ^{١١}، فَمَا بِالْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ لَمْ يُنَازَعْ فِي الْأَمْرِ، أَوْ يُدَكَّرْ بِهِ، وَيَحْتَجَّ عَلَى

١. فِي «أَلْف»: «رَسُولُ اللَّهِ».

٢. فِي «د»: «وَجَعَلَ».

٣. فِي «ب»: «وَأَوْجَبَ».

٤. فِي «ب»: «كَفَّ».

٥. تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي ص ١٢٨.

٦. فِي «ب»: «لَا تَزَالُ».

٧. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «يُسَفِّقُونَهُ». وَشَفَّقَ الْكَلَامُ: وَشَعَّ وَبَيَّنَّ وَوَلَّدَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ.

٨. فِي «ب»: «يَذْهَبُ». وَفِي «ط» بِإِهْمَالِ النُّقْطِ فِي الْأَوَّلِ.

٩. فِي «أَلْف»: «يَغْرِضُهُ».

١٠. هَذَا بَيَانٌ لِدَلِيلِ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَنَّ السُّؤَالَ مُبَيَّنٍّ عَلَى فَرْضِ وَجُودِ النَّصِّ، وَبَدُونِهِ لَا يَصِحُّ السُّؤَالُ.

١١. فِي «ب»: «يَدَّعُونَ».

مَنْ عَمِلَ بِخِلَافِهِ بِوُقُوعِهِ؟»

لأنه متى لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، فكأنه يَقُولُ: «ما بَالُ أمير المؤمنين عليه السلام لَمْ يُنَازِعْ وَيُطَالِبْ مِنَ الْأَمَةِ الْإِمَامَةَ بما لَمْ يَكُنْ إِلَيْهِ وَلَا نُصَّ بِهِ عَلَيْهِ؟»

وإذا وَجَبَ هذا الْفَرَضُ^١ وَالتَّقْدِيرُ^٢ فَلَا بُدَّ - مع ما جَرَى مِنَ الْعُدُولِ عَنْ الْعَمَلِ بِمَوْجِبِ النَّصِّ، وَالاعْتِمَادِ لَصِدِّهِ وَخِلَافِهِ - مِنَ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْمُنَازَعَةِ وَالمُحَارَبَةِ^٣ وَالمُغَالَبَةِ، وَالتَّغَاضِي عَنْ ذِكْرِ النَّصِّ وَالتَّصْرِيحِ بِهِ؛ لَأَنَّهُ إِذَا خُولِفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا النَّصِّ وَاطْرَحَ عَهْدُهُ وَعُمِلَ بِخِلَافِ أَمْرِهِ وَحَدِّهِ، إِمَّا لَشُبْهِهِ^٤ أَوْ لِغَيْرِهَا، فَمَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ مَا تُثْمِرُهُ الْمُعَارَضَةُ وَتُنْتِجُهُ^٥ الْمُغَالَبَةُ، وَلَا بُدَّ الْبَتَّةَ مِنَ لُزُومِ التَّقِيَّةِ وَالصَّبْرِ وَالتَّقْوِيضِ^٦. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا جَرَى مُوجِبًا لِلْعِلْمِ الصَّرُورِيِّ بِمَا فِي الْمُجَادَبَةِ^٧ مِنَ الضَّرَرِ^٨ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، فَهُوَ أَمَارَةٌ قَوِيَّةٌ عَلَى ذَلِكَ، وَلا يَجُوزُ لِلْعَاقِلِ مَعَهَا خُرُوجٌ عَنْ مُقْتَضَاهَا.

فَأَمَّا إِمْسَاكُ مَنْ عَدَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذِكْرِ النَّصِّ وَالمُفَاوَضَةِ فِيهِ، فَمَنْ عَدَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: عَالِمٌ بِهَذَا النَّصِّ مُتَيَقِّنٌ لَهُ، وَجَاهِلٌ بِهِ غَيْرُ

١. فِي «د»: «الفروض».

٢. أَيْ فَرَضَ وَجُودَ النَّصِّ، وَكَوْنَهُ حَقًّا.

٣. فِي «ألف»: «المحاربة والمنازعة» بِتَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ.

٤. فِي «ألف، ب، ط»: «الشبهة». وَفِي «د»: «بشبهة».

٥. فِي «ألف»: «و».

٦. فِي «ب»: «يشمره... وَيَنْتِجُهُ».

٧. فِي «ألف، ب، ط»: «والتعويض». وَفِي «ب»: «والتغويض».

٨. فِي «ألف، د» غَيْرُ وَاضِحَةٍ. وَفِي «ب»: «المحاربة».

٩. فِي «لف»: «الضد».

واقع على طريقه ومُهتدٍ إلى دليله.^١

[فأما العالمون بالنص فهم أيضاً على ضربين؛^٢ فضرب^٣ خاف على نفسه ودينه، فلزم الثقة، واقتدى بإمامه عليه السلام في الإمساك^٤ و^٥ الصبر والإغضاء^٦ والاتقاء^٧؛ والضرب الآخر مال إلى الدنيا وطلب الرئاسة، فأظهر التجاهل بما هو عالم به لتتم أغراضه.^٨

و أما الجاهلون بالنص للشبهة، فلا سؤال علينا في أن المراد لم يدركوه ويحفظوا^٩ فيه؛ لأن الشبهة قد حالت بينهم وبين علمه، فهم معتقدون أنه لم يكن ولا أصل له.

فأما إعراض أمير المؤمنين صلوات الله عليه وآله عن النص في الشورى، فمما تقتضيه أيضاً الضرورة؛ لأن الشورى^{١٠} بُيّت على دفع النص وسلوك غير طريقه، فكيف يُصرح بما هو تظليم لواضعها والذي قبله؟ وما منع في أول الأمر من ذكر النص والمطالبة بموجبه يمنع في هذه الحال من ذلك على وجه هو أقوى وأولى.

١. في جميع النسخ سوى «ج»: «دليل».

٢. ما بين المعقوفين من أضافناه لاقتضاء السياق، وفي جميع النسخ يوجد بياض في موضعه.

٣. في «ألف، ب، د»: «و ضرب».

٤. هكذا في «د»، وفي «ب»: «التحمل». وفي غيرهما بياض.

٥. في «ب»: - «و».

٦. في «ألف»: - «و الإغضاء». وفي «ب» بدل حرف الغين نبرة دون نقط. وفي «د»: «الاعتضاء».

و في «ط»: «الإقضاء».

٧. في «ب»: «و الإبقاء».

٨. في «ب»: «لثيم اعراضه».

٩. في «ألف»: «و يخطئوا».

١٠. في «د»: - «فمما تقتضيه أيضاً الضرورة؛ لأن الشورى».

فأما ما مضى من أنه عليه السلام لم يذكر النص في الشورى^١ مُشيراً إليه^١، فليس الأمر على ذلك؛ لأنه عليه السلام قد أشار إليه بما احتج^٢ به من خبر الغدير وخبر نبوك^٣؛ لأننا قد بينّا دلالة هذين الخبرين على النص، فإذا احتج بهما فقد أشار إلى النص وعرض بذكره وإن لم يُصرّح.

فلم يبق إلا أن يقال: كيف لم يُصرّح بكيفية دلالة هذين الخبرين على إمامته ويحتج بالنصوص الجلية؟ وقد بينّا أن الحال^٥ لا تقتضي^٦ ذلك، وأن ما منع من ذلك في أول الأمر^٧ و^٨ تلك الحال يمنع منه فيها.

على أننا لا نطلق القول بأن أمير المؤمنين عليه السلام لم يدع النص في تلك الأحوال، وقد بينّا في «الكتاب الشافي» أنه قد ادّعى استحقاقه للإمامة وأنه أولى بها في مقامات كثيرة، وادّعى ذلك له عليه السلام^٩؛ لأنه صلى الله عليه وعلى^{١٠} آله تأخر في ذلك مع ابتداء الأمر عن البيعة، وأظهر السخط لما جرى والتكبر له

١. أي أنه حتى لم يُشر إلى النص، فضلاً عن أن يصرّح به.

٢. في «د»: - «بما احتج».

٣. راجع: الشافي في الإمامة، ج ٢، ص ٢٦٥؛ و ج ٣، ص ٨. و راجع: الخصال، ص ٥٥٤، ح ٣١؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٣٣، ح ٦٧٧؛ الاحتجاج، ج ١، ص ٢٠٤؛ الطوائف، ج ١، ص ٧٧، ح ٥٠.

٤. كذا، والأنسب: «فقد»؛ فإنه في مقام الجواب.

٥. في «ألف»: «الحالة».

٦. في «ألف، ج» بإهمال النقط في الأولي. وفي غيرهما: «لا يقتضي».

٧. في جميع النسخ سوى «ج»: - «الأمر».

٨. في «ألف، ب، ط»: «أن».

٩. راجع: الشافي في الإمامة، ج ٣، ص ٢٢٣ - ٢٣١.

١٠. في جميع النسخ سوى «ج»: - «على».

و العتاب عليه و أنه أحقُّ بالأمر^١ الذي عُقِدَ لغيره، ثُمَّ قَطَعَ النزاعَ و أمسَكَ بحُكْمِ التَّيَمِّنَةِ، و لم يَحُلْ في طولِ أيامِ أبي بكرٍ و عُمَرَ من كلامٍ يُلْقِيهِ إلى خَوَاصِهِ يَسْمَعُهُ مِنْهُ ثِقَاتُهُ يَتَضَمَّنُ تَأْلُمًا و تَظَلُّمًا، و قد نَقَلَ ذلكَ^٢ مِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَلِيُّ و الْعَدُوُّ^٣، ثُمَّ قَوِيَ هَذَا الْجِنْسُ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَيَّامِ عُثْمَانَ^٤، و زَادَ و ظَهَرَ و عَلَنَ فِي أَيَّامِ وِلَايَتِهِ حَتَّى كَانَ يَقُولُ: «مَا زِلْتُ^٥ مَظْلُومًا مُنْذُ قُبُضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٦، وَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِيدُكَ^٧ عَلَى^٨ قَرِيشٍ؛ فَإِنَّهُمْ مَنَعُونِي الْحَجَرَ وَ الْمَدْرَ^٩، وَ مَا كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلَّا يُعَرِّضُ^{١٠} فِيهَا بَلَّ يُصْرَحُ بِشَيْءٍ مِنْ

١. من قوله: «عن البيعة» إلى هنا ساقط من «ألف».

٢. في «ألف»: - «ذلك».

٣. راجع للمناشدات التي ناشد بها أمير المؤمنين عليه السلام الصحابة يوم الشورى: تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ٥٢؛ الخصال، ج ٢، ص ٥٥٤ - ٥٦٣؛ السقيفة و فدك، ص ٨٨؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٣٢ - ٣٣٣، ح ٦٦٧؛ و ص ٥٥٦، ح ١١٧٠؛ بشارة المصطفى، ج ٢، ص ٢٣٧ و ٢٤٣؛ مناقب آل أبي طالب عليهم السلام، ج ٢، ص ٢٤٥؛ الاحتجاج، ج ١، ص ١٣٢ - ١٤٥؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ٦، ص ١٦٧ - ١٦٨؛ و ج ٩، ص ٥٦.

٤. راجع: كتاب سليم، ج ٢، ص ٦٣٦ - ٦٦٠، ح ١١؛ و عنه: الاحتجاج، ج ١، ص ١٤٥ - ١٥٥.

٥. في «د»: «ما ظلت».

٦. نهج البلاغة، ص ٥٣، الخطبة ٥؛ كتاب سليم، ج ٢، ص ٥٨١، ح ٤؛ و ص ٦٦٣، ح ١٢؛ و ص ٧٥٠، ح ٢٥؛ و ص ٨٨٣، ح ٥٣؛ المسترشد في إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، ص ٣٧٠ و ٤٠٣؛ الأمالي للطوسي، ص ٥٢، ح ٦٨؛ و ص ٧٢٦، ح ١٥٢٦؛ الجمل و النصر، ص ١٢٣ و ١٧١؛ تقريب المعارف، ص ٢٣٧ و ٣٢٩؛ الاحتجاج، ج ١، ص ١٨٩ و ١٩٠.

٧. في «ب، ج»: «أستعيد بك». و في «ط»: «أستعيدك».

٨. في «ب»: «من».

٩. الغارات، ج ١، ص ٣٠٨؛ و ج ٢، ص ٥٧٠ و ٧٦٧؛ المسترشد في إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، ص ٤١٦؛ نهج البلاغة، ص ٢٤٦، الخطبة ١٧٢؛ و ص ٣٣٦، الخطبة ٢١٧؛ الجمل و النصر، ص ١٢٣ و ١٧١.

١٠. في «ألف»: «تعرض».

هذا الجنس^١، وكُتِبَ الأخبارِ بذلك مملوّة؛ مَنْ طَلَبَهُ فيها وَجَدَهُ.^٢
 وهذه الأخبارُ، وإن كانت أخبارَ آحادٍ، فهي تَمْنَعُ على كُلِّ حالٍ مِنَ الْقَطْعِ
 وَالتَّبَاتِ بَأَنَّهُ عليه السلامَ لَمْ^٣ يَدْعِ الأَمْرَ وَيُشِرْ إِلَى استحقاقه.
 ثُمَّ يُقَلَّبُ^٤ هذا السؤالُ عَلَى الْمُعْتَرِضِ بِهِ، فيَقَالُ لِلْمُعْتَرِضِ: لو كَانَ الْحَسَنُ بْنُ
 عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليهما السلامَ أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ مِنْ مُعَاوِيَةَ، لَمَا سَلَّمَ الأَمْرَ إِلَيْهِ،
 وَلَمَا خَلَعَ نَفْسَهُ مِنْهُ، وَلَوْجَبَ أَنْ يُنَازَعَ فِي الأَمْرِ وَيُجَادِبَ^٥ عَلَيْهِ، وَأَقْلُ الأَحْوَالِ
 أَنْ يُصْرَحَ بِأَنَّ الأَمْرَ لَهُ وَفِيهِ وَأَنَّهُ مَغْلُوبٌ عَلَيْهِ؛ وَكَذَلِكَ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَفْعَلَ
 مُعْتَقِدُ [و] الْحَقُّ وَأَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَيَّامِ وَلَايَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ^٦ بَنِي
 أُمَيَّةٍ، وَلَا يَتْرَكُوا أَنْ يُنْكِرُوا بِأَقْوَالِهِمْ تِلْكَ الْعُقُودَ الْفَاسِدَةَ وَالْوِلَايَاتِ الْبَاطِلَةَ؛ وَأَيُّ
 شَيْءٍ قَالُوهُ فِي ذَلِكَ قِيلَ لَهُمْ مِثْلُهُ فِيمَا سَأَلُوا عَنْهُ.

إِبْيَانُ الْفَرْقِ بَيْنَ حَالِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَهَارُونَ عليه السلام

فَأَمَّا مَا مَضَى فِي الْفَصْلِ^١ مِنْ أَنَّهُ: كَانَ يَجِبُ - إِذَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ
 مِنْ مُوسَى - أَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَهُ هَارُونَ لَمَّا ضَلَّ قَوْمُ مُوسَى عِبَادَةَ الْعِجْلِ مِنْ
 الْإِنْكَارِ وَالْوَعْظِ وَالزَّجْرِ، لَمَّا لَمْ يَتِمَكَّنْ مِنَ الْمُدَافَعَةِ... إِلَى آخِرِ الْفَصْلِ.

١. راجع: مناقب آل أبي طالب عليهم السلام، ج ٢، ص ١١٥.

٢. راجع: الجمل والنصرة، ص ١٢٣ - ١٢٤، ص ١٧١.

٣. في «ج»: - «لم».

٤. في «ج»: + «لم».

٥. في «ألف»: «نقلب».

٦. في «ألف»: «و يحارب» مع إهمال النقط في الياء.

٧. في جميع النسخ: «معتقد». وما أثبتناه أنسب.

٨. في «ألف»: «و من قعده». وفي «ألف، ط»: - «من».

٩. أي في السؤال.

فالجواب^١ عنه: أن هارون عليه السلام إنما وعظ^٢ و أنكر^٣ لما لم يكن عليه^٤ خوف على نفسه^٥ ولا دين، فمِن أين لَكُمْ أن أمير المؤمنين عليه السلام كان غير خائف من ذكر ذلك؟ وما أنكرتم أن يكون المعلوم ضرورة أنه^٥ عليه السلام - مع ما جرى من خلاف الرسول صلى الله عليه وآله في عقد الإمامة - لا بُدَّ من أن يكون خائفاً من إظهار الحقِّ و الموافقة^٦ عليه؛ لأنَّ من صمَّم على مخالفة نبيه و أطراح عهده لا يَنجَعُ فيه وعظٌ ولا يَنفَعُ معه إنكار؟^٧ وإِنما ذلك من متكلفه^٨ صارُّ له غير نافع لأحد. وفي هذا كفاية.

١. في «ألف، د، ط»: «و الجواب».

٢. في الطرابلسيات الثانية، ص ٣٦٥: «و زجر».

٣. في الطرابلسيات الثانية، ص ٣٦٥ - ٣٦٦: «من ذلك».

٤. هكذا في الطرابلسيات الثانية، ص ٣٦٦. و في جميع النسخ: «نفسه».

٥. هكذا في الطرابلسيات الثانية. و في جميع النسخ: «بأنه».

٦. في «ألف» أهمل النقط الكامل. و في «ب، د»: «و الموافقة».

٧. في «ج»: «إذكار».

٨. في «ج»: «متكلف». و في «د»: «يتكلف».

المسألة الثانية

[بَيَانُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْإِمَامِ وَالْأَمِيرِ فِي كَيْفِيَّةِ تَعْيِينِهِمَا]

بماذا يَسْتَحِيلُ قَوْلُ أَهْلِ الْاِعْتِزَالِ: إِذَا جَازَ أَنْ يَخْتَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَجُلًا فَيُخْطِئَ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَعْمَالِهِ فَيَعَزِّلَهُ^١ وَلَا يَرْجِعَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْمًا^٢ وَلَا عَتَبًا، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَخْتَارَ الْأُمَّةُ الْإِمَامَ وَيَكُونَ الْحُكْمُ فِيهِ كَذَلِكَ إِنْ اسْتَقَامَ^٣، وَإِلَّا كَانَ إِنْكَارُهَا عَلَيْهِ وَعَزْلُهَا لَهُ^٤ وَاسْتِبْدَالُهَا بِهِ مُسْقِطًا لِلْوَمِّ وَالْعَتَبِ عَنْهَا؟

الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - :

إِنَّ الْإِمَامَ مِمَّنْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَخْتَارَهُ الْأُمَّةُ^٥؛ لِأَنَّ مِنْ صِفَتِهِ الْوَاجِبَةِ لَهُ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا - وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى^٦ - وَالْعِصْمَةُ لَا يَصِحُّ مِنْ أَهْلِ

١. فِي «ب»: «فَيَعَزِّلُهُ».

٢. يَوْجَدُ فِي «ج» فِي مَوْضِعِ «عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْمًا» بِيَاضٍ.

٣. فِي «ب»: «أَنْ يَخْتَارَ».

٤. يَوْجَدُ فِي «ج» فِي مَوْضِعِ «إِنْ اسْتَقَامَ» بِيَاضٍ.

٥. فِي «أَلْف، ب، ط»: «- لَهُ».

٦. فِي «ب»: «- مِمَّنْ». وَفِي «د»: «فَمِنْ».

٧. فِي «ب» أَهْمَلُ النِّقْطَ فِي الْأَوَّلِ. وَفِي «د»: «أَنْ يَخْتَارَهُ».

٨. تَقَدَّمَ فِي ص ١٣٤ - ١٣٥.

الاختيار المعرفة بموضعها، ولا يعلم من يختص بها إلا علام الغيوب جلّت عظمتُه؛ فمن هذه الجهة فسَدَ تكليف الأمة اختيار الإمام^١. وليس كذلك الأمير؛ لأنه غير واجب أن يكون معصوماً، فجاز من النبي عليه السلام أن يختاره على ظاهره و يعزله إذا جنى وعصى، وله أيضاً أن يعزله من غير زلة ويستبدل به. وإنما لم يجب عصمة الأمير كما وجبت عصمة الإمام؛ لأن الإمام لو لم يكن معصوماً لاحتاج إلى إمام يكون من^٥ ورائه كما احتاجت الأمة إليه، وإذا كان لا إمام له ولا يد فوق يده ثبتت^٧ عصمته^٨. وليس كذلك الأمير؛ لأنه إذا لم يكن معصوماً فله إمام يقومه ويؤدبه يأخذ على يده وهو إمام الكل. فبان الفرق بين الأمرين.

١. في «ب»: «باختيار».

٢. راجع: الشافعي في الإمامة، ج ٢، ص ٥.

٣. في «ب»: - «لم».

٤. في «ج»: - «لأن الإمام».

٥. في «ج»: - «من».

٦. في «ألف، د»: «كان الإمام بدل «كان لا إمام».

٧. في «ألف، د»: «ثبتت». وفي «ب»: «ثبتت». وفي «ط»: «ثبتت».

٨. في «ألف»: «عصمة».

المسألة الثالثة

[قُبْحُ تَقْدِيمِ الْمَفْضُولِ عَلَى الْفَاضِلِ فِيمَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ فِيهِ]

ما^١ الذي يُحِيلُ ما تُجَوِّزُهُ هَذِهِ الطَّائِفَةُ^٢ أَيْضاً مِنْ إِمَامَةٍ مَنْ هُوَ دُونَ غَيْرِهِ فِي الْفَضْلِ وَ الْكَمَالِ؛ لَضَرْبٍ مِنَ الصَّلَاحِ، [مُحْتَجَّةً] بِمَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَأْمِيرِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ^٣ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ وُجُوهِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ يَشْهَدُ الْإِجْمَاعُ لَهُمْ بِالْفَضْلِ عَلَيْهِمَا، وَ بِمَا قَدْ اسْتَقَرَّ اسْتِعْمَالُ الْعُقَلَاءِ لَهُ^٤ مِنَ الْوَصِيَّةِ إِلَى مَنْ غَيْرُهُ أَفْضَلُ مِنْهُ؛ لَضَرْبٍ مِنَ الصَّلَاحِ، وَ تَوَكِيلٍ مَنْ هُوَ كَذَلِكَ أَيْضاً؟ وَ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ ذَلِكَ وَ بَيْنَ عَقْدِ الْإِمَامَةِ لِمَنْ غَيْرُهُ أَفْضَلُ مِنْهُ؛ لَضَرْبٍ مِنَ الصَّلَاحِ^٥ أَيْضاً؟

١. فِي «د» - «مَا».

٢. أَيِ الْمَعْتَزَلَةِ.

٣. أَبُو مُحَمَّدٍ، أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ شَرَاهِيلِ الْكَلْبِيِّ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. وَ لِدَ بِمَكَّةَ سَبْعَ سِنَوَاتٍ قَبْلَ الْهَجْرَةِ، وَ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الْعِشْرِينَ مِنْ عَمْرِهِ عَلَى جَيْشٍ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ. وَ لَمَّا تَوَفَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ رَحَلَ إِلَى وَادِي الْقُرَى فَسَكَنَهُ، ثُمَّ إِلَى الشَّامِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَقَامَ حَتَّى مَاتَ بِالْجَوْفِ فِي سَنَةِ ٥٤ هـ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ. رَاجِعْ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، ج ٢، ص ٣٣٨، الرِّقْم ٣١٦.

٤. فِي «أَلْف»: «لَهُمْ». وَ فِي «ب» - «لَهُ».

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «وَ تَوَكِيلٍ مَنْ هُوَ كَذَلِكَ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «أَلْفِ ب»، «د».

الجواب - وبالله التوفيق :-

الذي نذهبُ إليه - وهو الصحيح الواضح الذي لا شبهة فيه - أنه لا يحسنُ تقديمَ المفضولِ على الفاضلِ فيما هو أفضلُ منه فيه، وإن جازَ عندنا^١ تقديمَ مفضولٍ على فاضلٍ في أمرٍ^٢ يكونُ تقديمُهُ عليه فيما كانَ له الفضلُ فيه عليه. مثالُ ذلك: أن يُقدِّمَ مفضولٌ في الفقهِ والعِلْمِ على فاضلٍ فيهما، ويكونُ جهةُ تقديمِهِ له عليه تدبيرَ الجيوشِ وسياسةَ الحروبِ اللذينِ^٣ هو أفضلُ فيهما ممَّنْ قُدِّمَ عليه. ويجوزُ أيضاً عندنا أن نقصدَ^٤ إلى رجلينِ أحدهما أفضلُ من صاحبه، فنقدِّمُ^٥ المفضولَ منهما على جماعةٍ هو أفضلُ منها وأكملُ فيما قُدِّمَ فيه عليها، ونعدلُ^٦ عن الذي هو أفضلُ؛ لأنَّ القبيحَ إنَّما هو تقديمُ مفضولٍ على فاضلٍ^٧ فيما كانَ أفضلَ منه فيه، ووجهُ القبحِ تقديمُهُ على هذا الوجهِ، وليسَ في العُدولِ عن الأفضلِ إلى مَنْ هو^٨ دونَه - بعدَ أن يكونَ ذلكَ الأدونُ^٩ أفضلَ ممَّنْ تقدَّمَ عليه - وجهٌ قبيحٌ، ولأنَّ الإمامةَ لا تُستحقُّ [لأحدٍ من تلكَ الجماعةِ] بالفضلِ فنكونُ^{١٠} بذلكَ قد عدَلنا عن المُستحقِّ إلى غيره.

١. في «ب»: - «عندنا».

٢. يوجد في «ألف، ج، د، ط» في موضع «على فاضلٍ في أمرٍ لا، بياض. وفي «ج»: + «أن».

٣. في «ألف، ج، ط»: «الذين». وفي «ب»: «الذي».

٤. في «ب»: «أن يقصد».

٥. في «ب»: «فيقدِّم».

٦. في جمع النسخ سوى «ألف»: «و يعدل».

٧. في «ج»: «الفاضل».

٨. في جميع النسخ سوى «ج»: - «هو».

٩. في «ج»: «الآدون».

١٠. في «ب، ج، ط»: «فيكون».

والذي يَدُلُّ على قُبْحِ إِمَامَةِ الْمَفْضُولِ: أَنَّ الْإِمَامَ مُقَدَّمُ مُرَأْسٍ فِي الدِّينِ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ الْمَفْضُولِ عَلَى الْفَاضِلِ فِيمَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُ وَجْهٌ قُبْحٌ؛ يَوْضُحُ ذَلِكَ: أَنَّ تَقْدِيمَ الْمُتَوَسِّطِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ أَوْ الْفِقْهِ أَوْ النَّحْوِ^١ عَلَى الْبَارِعِ الْكَامِلِ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ قُبْحٌ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ لِلْعُقْلَاءِ قُبْحُهُ، وَلَا وَجْهَ لِدَلَالَةِ إِلَّا أَنَّهُ تَقْدِيمٌ لِمَفْضُولٍ^٢ عَلَى فَاضِلٍ؛ بِدَلَالَةِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ أَفْضَلَ حَسَنَ تَقْدِيمُهُ، وَإِذَا كَانَ أَنْقَصَ لَمْ يَحْسُنْ ذَلِكَ، فَعَلِمَ أَنَّ وَجْهَ الْقُبْحِ مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَقَدْ اسْتَفْصَيْنَا الْكَلَامَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ^٣ فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي»^٤.

فَأَمَّا قَوْلُ السَّائِلِ: «لَمْ لَا هُيُوسَاغُ ذَلِكَ؛ لَضَرْبٍ مِنَ الصَّلَاحِ؟» فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْقَبِيحَ لَا يُخْرِجُهُ^٦ مِنَ الْقَبِيحِ^٧ لَاعْتِرَاضِ صَلَاحٍ فِيهِ، وَمَعَ ثُبُوتِ وَجْهِ الْقُبْحِ لَا بُدَّ مِنْ كَوْنِ الْفِعْلِ قَبِيحًا عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْكَذِبَ وَالظُّلْمَ لَوْ اعْتَرَضَ فِي فِعْلِهِمَا صَلَاحٌ، لَمْ يَخْرُجَا مِنَ الْقَبِيحِ، وَلَا حَسَنَ الصَّلَاحِ فِعْلَهُمَا؟

فَأَمَّا^٨ تَأْمِيرُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَلَى مَنْ أَمَرَهُ، فَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ عَمْرٍو أَفْضَلَ وَأَكْمَلَ مِمَّنْ قُدِّمَ عَلَيْهِ فِي الْإِمَارَةِ وَقَوْدِ الْجَيْشِ وَتَدْبِيرِ الْحُرُوبِ، وَإِنْ كَانَ فِي جُمْلَةِ رَعِيَّتِهِ فِي هَذِهِ الْوِلَايَةِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ وَأَفْقَهُ وَأَفْضَلُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «النُّجُوم».

٢. فِي «أَلْف، ب، د»: «الْمَفْضُول».

٣. فِي «ب»: - «فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ».

٤. الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٢، ص ٤١ - ٤٩؛ ج ٣، ص ١٧٣ - ١٨٢.

٥. فِي «أَلْف، ب، ط»: - «لَا».

٦. كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ؛ وَالصَّوَابُ: «لَا يُخْرِجُ».

٧. فِي «ب»: - «مِنَ الْقَبِيحِ».

٨. فِي «ب»: - «فَأَمَّا».

يُقَدَّمُ عليه على كُلِّ وجهٍ، وإِنَّمَا قُدِّمَ مِنْ جِهَةٍ هُوَ مِنْهَا^١ فِيهَا أَفْضَلُ.

على أَنَّهُ [لَوْ سَلَّمْنَا أَنْ]^٢ مَنْ قُدِّمَ عَمَرُو عليه مَنْ^٣ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي الدِّينِ، جَازَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الْفَضْلَ^٤ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ فِي تِلْكَ الْأَحْوَالِ، وَإِنَّمَا اكْتَسَبَ مُسْتَقْبَلًا مَا زَادَ عَلَى عَمَرُو وَغَيْرِهِ بَعْدَ ذَلِكَ. وَهَذَا^٥ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ؛ فَإِنَّ الْأَفْضَلَ فِي حَالٍ قَدْ يَكُونُ مَفْضُولًا فِي حَالٍ أُخْرَى.

وَالْقَوْلُ فِي أَسَمَةِ بْنِ زَيْدٍ يَجْرِي عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ^٦ الَّذِي^٧ ذَكَرْنَاهُ فِي عَمَرُو؛ لِأَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُقَدَّمَ لَشَجَاعَتِهِ وَشَهَامَتِهِ وَحُسْنِ سِيَاسَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا يَجْمَعُ هَذِهِ الْخِلَالَ، وَإِنْ كَانَ مُقَدِّمًا فِي الدِّينِ مُعْظَمًا.

على أَنَّهُ غَيْرُ ظَاهِرٍ أَنَّ أَسَمَةَ بْنَ زَيْدٍ قُدِّمَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَقْطُوعٍ بِأَنَّهُمْ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي الدِّينِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ مَعْلُومٍ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُدَّعَى فِيهِ مَا يُدَّعَى فِي عَمَرُو، وَمَا تَقَوْلُهُ^٨ الشَّيْعَةُ الْإِمَامِيَّةُ - فِي الْقَطْعِ عَلَى فَضْلِ مَنْ وَقَعَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ - مَعْرُوفٌ.

فَأَمَّا الْعُدُولُ مِنْ وَصِيِّ أَفْضَلٍ إِلَى وَصِيِّ مَفْضُولٍ، فَالَّذِي أَنْكَرْنَاهُ وَلَايَةً

١. أي من رعيته.

٢. ما بين المعقوفين مَنَّا أضفناه لاقتضاء السياق. وفي جميع النسخ سوى «ب» يوجد في هذا الموضع بياض.

٣. في «ألف، د، ط»: - «من».

٤. في «ب»: «مَمَّن».

٥. في «ب»: «الفعل».

٦. في «ج»: - «هذا».

٧. في «ج»: «و» بدل «الأول».

٨. في «ب»: - «الذي».

٩. في «ب»: «يقوله».

المَفْضُولِ عَلَى الْفَاضِلِ فِيمَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُ فِيهِ؛ فَإِنْ فَرَضْنَا أَنَّ^١ مَوْصِيًّا وَصَّى فِي أَمْوَالِهِ وَوَرَثَتِهِ وَأَهْلِهِ إِلَى مَنْ يَوْجَدُ فِي هَؤُلَاءِ الْوَرَثَةِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ وَأَقْوَمُ^٢ بِالْوَصِيَّةِ وَأَشَدُّ اضْطِلَاعًا بِهَا، فَهُوَ الْمَعْلُومُ قُبْحُهُ وَاسْتِحْقَاقُ مَنْ فَعَلَهُ مِنَ الْعُقُلَاءِ اللَّوْمَ وَالتَّوْبِيخَ. وَإِنْ فَرَضْنَا أَنَّهُ أَسَدَّ وَصِيَّتَهُ إِلَى نَاهِضٍ بِهَا وَأَفْضَلُ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِ الْوَصِيَّةِ مِمَّنْ جَعَلَهُ وَصِيًّا عَلَيْهِ^٣، غَيْرَ أَنَّهُ عَدَلَ إِلَيْهِ عَمَّنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، فَهَذَا غَيْرُ قَبِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ تَقْدِيمٌ لِمَفْضُولٍ^٤ عَلَى فَاضِلٍ.

عَلَى^٥ أَنْ مَنْ تَمَكَّنَ مِنَ الْأَفْضَلِ أَنْ يَوْصِيَ إِلَيْهِ فِي أَمْوَالِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَانِعٌ مِنْ وَلَايَتِهِ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْدِلَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ تَقْدِيمٌ لِمَفْضُولٍ عَلَى فَاضِلٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْتِفَاعَ بِالْأَفْضَلِ أَبْلَغُ وَأَوْفَرُ، وَلَا يُعْدَلُ عَنْهُ إِلَّا لِمَانِعٍ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُ.

وَالْقَوْلُ فِي الْوَكِيلِ يَجْرِي عَلَى مَا رَتَّبْنَاهُ فِي الْوَصِيِّ، فَلَا مَعْنَى لِإِعَادَتِهِ.

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَى «ج»: - «أَنَّ».

٢. فِي «ج»: «وَأَقْوَى».

٣. أَيَّ كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الْمَوْصِي عَلَيْهِمْ.

٤. فِي «ج»: «الْمَفْضُول».

٥. فِي «أَلْف، ب، ط»: - «عَلَى».

المسألة الرابعة

[إبطال المادّة الأولى (الهيولى)]

ما يُقال^١ لِمَنْ يَدَّعي^٢ - عند إقامة^٣ الدليل على حَدَثِ الجِسمِ والجَوْهرِ والعَرَضِ^٤ - شَيْئاً لَيْسَ بِجِسمٍ ولا جَوْهرٍ ولا عَرَضٍ^٥ أَحَدَثَ اللَّهُ تَعَالَى الأشياءَ منه؟ وما الذي يُفْسِدُ دَعْواه غيرَ المُطالَبَةِ له^٦ بالدَّلالةِ على صِحَّتِها؟

الجواب - وبالله التوفيق^٧ :-

أَوَّلُ ما نَقُولُهُ: أنَّ إحداثَ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِهِ كَلَامٌ ظَاهِرٌ^٨ الفَسَادِ؛ لأنَّ المُحَدَّثَ عَلَى الحَقِيقَةِ هو المَوْجُودُ بَعْدَ أَنْ كَانَ «مَعْدُوماً»؛ وإذا فَرَضْنَا أَنَّهُ أَحْدَثَ

١. هذه المسألة مذكورة في تكملة الأمالي. راجع: الأمالي، ج ٢، ص ٣٤٤ - ٣٤٦.

٢. في «ألف»: «بما يقال لمن ندّعي». وفي «ج» بياض. وفي «د، ط»: «بما يقال لمن يدّعي».

٣. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ سوى «ب» بياض محلّ «عند إقامة».

٤. في «ب»: «الدليل على حدث الجسم والجوهر والعرض».

٥. من هنا إلى قوله بعد صفحة: «ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض» ساقط من «ج».

٦. والجسم: ما له طول وعرض وعمق. والجوهر: ما له حيز عند الوجود. والعرض: ما يتجدد وجوده ولم يكن متحيزاً. راجع: الحدود، ص ٢٤، ٢٥، ٣٣.

٧. في «ب»: «- له». في تكملة الأمالي: «و بالله التوفيق».

٨. في تكملة الأمالي: «في هذا الباب».

٩. في تكملة الأمالي: «محال».

١٠. في «ط»: «لظاهر».

من غيره، فقد جعلناه^١ «موجوداً» في ذلك الغير، فلا يكون محدثاً على^٢ الحقيقة، ولا موجوداً عن^٣ عدم حقيقي؛ فكأنما قلنا: «إنه محدث، وليس بمحدث»، وهذا متناقض.

على أن الجواهر والأجسام إنما حكمنا بحُدُوثها^٤ لأنها لم تخل^٥ من الأعراض، ولم تتقدم في الوجود عليها^٦، وما لم يتقدم المحدث فهو محدث مثله. وإذا كانت الأعراض - التي توصلنا بحُدُوثها إلى حدوث الجسم والجوهر^٧ - محدثة لا من شيء ولا من^٨ هيولى^٩ - على ما يُمَوِّه هؤلاء المتفلسفون^{١٠} - به - فيجب أن تكون الأجسام أيضاً محدثة على هذا الوجه؛ لأنه إذا وجب أن يساوي ما لم يتقدم المحدث له في حدوثه، فيجب أن يساويه أيضاً في كيفية حدوثه.

على أننا^{١١} قد بينا أن ما أحدث من غيره ليس بمحدث في الحقيقة، والعرض

١. في «ألف»: «جعلنا».

٢. في تكملة الأمالي: «في».

٣. في تكملة الأمالي: «بعد».

٤. في «ألف، د، ط» و تكملة الأمالي: «فكأنما».

٥. في تكملة الأمالي: «بحدثها».

٦. في «ألف، ط»: «لم تحل».

٧. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «و لم تتقدم في الوجود عليها».

٨. في تكملة الأمالي: «الأجسام و الجواهر».

٩. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «عن».

١٠. في حاشية بعض نسخ تكملة الأمالي: «الهيولى كلمة يونانية يعنون بها مادة لا صورة لها لما يقول أصحاب المعدوم».

١١. في «ألف، د، ط»: «المتفلسون». وفي «ب»: «المتفلسون».

١٢. في «ألف، ط»: «أن».

مُحَدَّثٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَيَجِبُ فِيمَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ فِي الْوُجُودِ أَنْ يَكُونَ مُحَدَّثًا عَلَى الْحَقِيقَةِ؛^١ يَبِينُ مَا ذَكَرْنَاهُ: أَنَّ^٢ مَنْ أَحَدَثَ مِنْ طِينٍ أَوْ شَمْعٍ صُورَةً فَهُوَ غَيْرُ مُحَدَّثٍ لَهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ^٣ وَهِيَ^٤ مَوْجُودَةٌ الْأَجْزَاءِ فِي الطِّينِ أَوْ^٥ الشَّمْعِ؟! وَإِنَّمَا أَحَدَثَ الْمُصَوِّرُ تَصْوِيرَهَا وَتَرْكِيبَهَا وَالْمَعَانِي الْمَخْصُوصَةَ فِيهَا. وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ الْجَوَاهِرَ وَالْأَجْسَامَ عَلَى مَذْهَبِ أَصْحَابِ الْهَيْوَلِيِّ غَيْرُ مُحَدَّثَةٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا أُحْدِثَ^٦ التَّصْوِيرُ.^٧ وَإِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ^٩ عَلَى خُذُوثِ جَمِيعِ الْجَوَاهِرِ وَالْأَجْسَامِ^{١٠} بَطَلَ هَذَا الْمَذْهَبُ.

فَأَمَّا الَّذِي يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ قَوْلِ مَنْ أَثَبَّتَ شَيْئًا مَوْجُودًا لَيْسَ بِجَوْهَرٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا عَرَضٍ^{١١}،^{١٢} مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْمُطَالَبَةِ لَهُ بِتَصْحِيحِ دَعْوَاهُ وَتَعْجِيزِهِ عَنْ ذَلِكَ، فَهُوَ أَنَّهُ^{١٣} لَا حُكْمَ لِذَاتِ مَوْجُودَةٍ لَيْسَتْ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ وَلَا عَرَضٍ

١. فِي «ب» - «عَلَى الْحَقِيقَةِ».

٢. فِي «د»: «مَا ذَكَرْنَا» فَقَطْ.

٣. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «تَكُونُ كَذَلِكَ».

٤. فِي «أَلْف، ب، ط»: «وَهُوَ».

٥. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «و».

٦. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «حَدَثَ».

٧. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «وَالْتَرْكِيبَ».

٨. فِي «ب» - «و».

٩. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «وَإِذَا كَانَ الدَّلِيلُ».

١٠. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «الْأَجْسَامُ وَالْجَوَاهِرُ قَدْ دَلَّ».

١١. بَعْدَ أَنْ أَبْطَلَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدُوثَ الْأَجْسَامِ وَالْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ مِنَ الْهَيْوَلِيِّ، قَامَ هُنَا بِإِبْطَالِ الْهَيْوَلِيِّ نَفْسَهَا.

١٢. مِنْ قَوْلِهِ قَبْلَ صَفْحَةٍ: «أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَشْيَاءَ مِنْهُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ج».

١٣. فِي «ط»: «بِهِ».

يُعَقَّل^١ و يُمَكِّنُ الإشارةُ إليه، وما لا حُكْمَ له مِنَ الدَّوَاتِ وَالصِّفَاتِ لَا يَجُوزُ إِثْبَاتُهُ،
و لَا بُدَّ مِنْ نَفْيِهِ؛ لِأَنَّهُ يُوَدِّي إِلَى إِثْبَاتِ مَا لَا فَرْقَ بَيْنَ إِثْبَاتِهِ وَ نَفْيِهِ، وَ تَجْوِيزُ
ذَلِكَ يُوَدِّي^٢ إِلَى إِثْبَاتِ الْجَهَالَاتِ، وَ إِلَى إِثْبَاتِ مَا لَا يَتَنَاهَى مِنَ الدَّوَاتِ
وَالصِّفَاتِ. وَ قَدْ بَيَّنَّا هَذِهِ الطَّرِيقَةَ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كُتُبِنَا، لَا سِيَّما فِي^٣ «الكتابِ
المُلَخَّصِ فِي الْأَصُولِ»^٤.

عَلَى أَنَّا نَقُولُ لِمَنْ أَثَبَّتَ الْهَيُولَى وَ ادَّعَى أَنَّهَا أَصْلٌ لِلْعَالَمِ^٥ وَ أَنَّ الْأَجْسَامَ
و الْجَوَاهِرَ مِنْهَا حَدَّثَتْ^٦؛ لَا تَخْلُو هَذِهِ الدَّوَاتُ^٧ الَّتِي سَمَّيْتَهَا^٨ بِالْهَيُولَى مِنْ أَنْ
تَكُونَ مَوْجُودَةً أَوْ مَعْدُومَةً؛ وَ مَا تُرِيدُ بِالْوُجُودِ مَا تَعْنُونَهُ^٩ أَنْتُمْ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ؛
لَأَنَّ الْمَوْجُودَ عِنْدَكُمْ يَكُونُ بِالْفِعْلِ وَ يَكُونُ بِالْقُوَّةِ، وَ يَكُونُ الْمَعْدُومُ عِنْدَكُمْ
مَوْجُوداً^{١٠} بِالْقُوَّةِ أَوْ فِي الْعِلْمِ. وَ إِنَّمَا تُرِيدُ بِالْوُجُودِ هَذَا الَّذِي نَعْقِلُهُ وَ نَعْلَمُهُ
ضُرُورَةً عِنْدَ إدْرَاكِ^{١١} الدَّوَاتِ الْمُدْرَكَاتِ؛ لِأَنَّ أَحَدَنَا إِذَا أَدْرَكَ الْجِسْمَ مَتَحِيزاً^{١٢}

١. من قوله: «عن ذلك» إلى هنا ساقط من «ألف».

٢. في «د» - «يُوَدِّي».

٣. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: - «في».

٤. الملخص، ص ١٣١.

٥. في تكملة الأمالي: «العالم».

٦. في تكملة الأمالي: «أحدثت».

٧. في تكملة الأمالي: «الذات».

٨. في تكملة الأمالي: «يسميتها».

٩. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: «تعنوه».

١٠. في «ب»: «لأن الموجود عندكم موجود» بدل العبارة: «لأن الموجود عندكم يكون...» إلى هنا.

١١. المراد بالإدراك عند المتكلمين هو المعرفة الحسية، فقالوا: «الإدراك هو ما يتميز به المدرك

من طريق الحاسة، و هو يحل الحواس». أعلام الطرائق، ج ١، ص ١٧٩.

١٢. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: «متحرّكاً».

عَلِمَ^١ ضَرُورَةَ وُجُودِهِ وَثُبُوتَهُ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْأَلْوَانِ وَمَا عَدَاهَا مِنَ الْمُدْرَكَاتِ.
فَإِنْ قَالَ: «هِيَ مَوْجُودَةٌ عَلَى تَحْدِيدِكُمْ».

قُلْنَا: فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ مُتَحَيِّزَةً؛ لِأَنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مَا حَصَلَ^٢ مِنْهَا
الْمُتَحَيِّزُ^٣؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَعْرَاضَ لَمَّا لَمْ تَكُنْ مُتَحَيِّزَةً لَمْ يُمَكِّنْ^٤ أَنْ يَحْدُثَ مِنْهَا
الْمُتَحَيِّزُ؟ وَإِذَا أَقْرَأُوا فِيهَا بِالتَّحْيِيزِ فَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْجَوَاهِرِ، وَبَطَلَ الْقَوْلُ بِأَنَّهَا
لَيْسَتْ بِجَوْهَرٍ، وَوَجَبَ لَهَا الْحَدُثُ^٥؛ لِأَنَّ دَلِيلَ حَدَثِ الْأَجْسَامِ يَنْتَظِمُهَا^٦
وَيَشْتَمِلُ عَلَيْهَا؛ فَبَطَلَ أَيْضاً الْقَوْلُ بِقِدَمِهَا وَنَفَى خُدُوثَهَا.

وَإِنْ قَالُوا: «هِيَ مَعْدُومَةٌ»، قُلْنَا: إِذَا كَانَتْ مَعْدُومَةً عَلَى الْحَقِيقَةِ^٧، فَمَا نَسُومُكُمْ
إِثْبَاتَ قِدَمِ لَهَا وَلَا خُدُوثَ؛ لِأَنَّ هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ إِنَّمَا يَتَعَاقَبَانِ^٨ عَلَى الْمَوْجُودِ^٩.
فَكَأَنَّكُمْ تَقُولُونَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ مِنْ هَذِهِ الْهَيُولَى الْمَعْدُومَةِ جَوَاهِرَ وَأَجْسَاماً
مَوْجُودَةً»، وَهَذِهِ مُوَافَقَةٌ فِي الْمَعْنَى لِأَهْلِ الْحَقِّ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْجَوَاهِرَ فِي الْعَدَمِ
عَلَى صِفَةٍ تَقْتَضِي وَجُوبَ التَّحْيِيزِ لَهَا^{١٠} مَتَى وُجِدَتْ، وَأَنَّ^{١١} اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَوْجَدَ

١. في «ج»: «على».

٢. هكذا في تكملة الأمالي. وفي «ج، د»: «ما جعل». وفي «ألف، ب، ط»: «فاجعل» بدل «ما حصل».

٣. في بعض نسخ تكملة الأمالي: «التحيز». وهكذا في المورد التالي.

٤. في «ألف، ط»: «لم يكن».

٥. في تكملة الأمالي: «الحدوث».

٦. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «ينظمها».

٧. في «ب»: «معدومها» بدل «معدومة على الحقيقة».

٨. في تكملة الأمالي: «لأن هاتين الصفتين إنما تتعاقبان».

٩. في «د»: «الوجود».

١٠. هكذا في تكملة الأمالي. وفي «ج» يوجد بياض بدل: «التحيز لها». وفيما سواها: «الهيولى»؛
بدل ذلك، وهو خطأ.

١١. هكذا في تكملة الأمالي. وفي «ب»: «واجدت؛ لأن». وفي سائر النسخ: «و».

هذه الجواهر وَجَبَ لها في الوجودِ التَّحَيُّزُ؛ لِما هي عليه مِنَ الصِّفَةِ في نفوسها^١ في العَدَمِ الموجِبَةِ لذلكِ بِشَرَطِ الوجودِ، و أَنَّ الفاعلَ إِنَّمَا يُوَثِّرُ في صِفَةِ الوجودِ ولا تَأْثِيرَ له في الصِّفَةِ التي كَانَتْ عليها الجواهرُ في العَدَمِ^٢.

على أَنَّ هذه الطريقة^٣ إِذَا كَانَتْ و^٤ صاروا إليها، تَقْتَضِي أَنَّ لأجْنَاسِ الأعراضِ كُلِّها هَيُولَى؛ لِأَنَّ الدَّلِيلَ قد دَلَّ على أَنَّ للسَّوَادِ و لِكُلِّ جِنْسٍ مِنَ الأعراضِ صِفَةً ثَابِتَةً في حالِ العَدَمِ تَقْتَضِي كَوْنَهُ على الصِّفَةِ التي يُدْرِكُ عليها إِنْ كَانَ مِمَّا يُدْرِكُ في حالِ الوجودِ، و أَنَّ الفاعلَ إِنَّمَا يُوَثِّرُ في إِحْدَاثِهِ و إِيجَادِهِ دُونَ صِفَتِهِ^٥ التي كَانَ عليها في حالِ العَدَمِ، و الْقَوْلُ في الأعراضِ كَالْقَوْلِ في الجواهرِ في هذه الْقَضِيَّةِ، فَيَجِبُ^٦ أَنْ يَكُونَ لِلجَمِيعِ هَيُولَى؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَةَ واحدةً.

و كَلَامُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ^٧ أَبْدَأُ غَيْرَ مُحْصَلٍ و لا مَفْهُومٍ، و هُمْ يَدَّعُونَ التَّحْدِيدَ و التَّحْقِيقَ، و ما أَبْعَدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ!

١. في تكملة الأمالي: «في نفوسها من الصفة».

٢. راجع: رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٥٠ - ١٥١.

٣. أي القول بأن الهويلى معدومة، و أَنَّ اللَّهَ تعالى أوجد منها الأجسام و الجواهر و الأعراض، و هو القول الموافق لقول أهل الحق، كما كان يراه المصنّف رحمه الله و أشار إليه آنفاً.

٤. في تكملة الأمالي: - «كانت و».

٥. في «ألف، ب»: «صفة». و في تكملة الأمالي: «الصفة».

٦. في تكملة الأمالي: «و يجب».

٧. في تكملة الأمالي: - «القوم».

المسألة الخامسة

[إثبات إمامة مَنْ يَخْتَصُّ الإمامية - دون الزيدية - بالقول بإمامته]

قالوا: طائفة الإمامية تعلم أنا و أنها إذا قَصَدنا الاحتجاج على خصومنا بما تُثبِت^١ به إمامة^٢ أمير المؤمنين صَلَوَاتُ اللَّهِ عليه اعْتَمَدنا على الخبر القاطع للغير الموجِبِ للعلم المُزِيلِ للشكِّ والرَّيبِ، كخبر يوم الغدير وما أشبهه^٣، وإن كانوا يُمارُوننا^٤ تارةً في صحَّته و تارةً في تأويله.

قالوا: وإذا كانت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام إنما تُثبِت^٥ من هذا الوجه، فتكون إمامة مَنْ بَعْدَهُ تُثبِت من حيث تُثبِت^٦ إمامته عليه السلام.

قالوا: و لَسْنَا نَسْمَعُ مِنَ الإمامية خبراً يَقْطَعُ الْعُدْرَ و يُزِيلُ الشَّكَّ و الرَّيبَ فيما يَذْهَبُونَ إليه مِنَ الإمامةِ، و الْحُجَّةُ ساقطةٌ عَنَّا و غيرُ لازمةٍ لَنَا. و يَجِبُ عَلَيْنَا لذلِكَ أنْ لَا نُقَدِّمَ علماءَ وَلَدِ الْحُسَيْنِ عليه السلامَ على علماءِ وَلَدِ الْحَسَنِ عليه السلام^٧

١. في «ألف»: «ثبتت». و في «ب»: «ثبت».

٢. في جميع النسخ سوى «ألف»: - «إمامة».

٣. في «ب، ط»: «وما أشبه». و قد تقدّم تخريج الخبرين في ص ١٣٠.

٤. في «ألف»: «يمارون». و في «ب، ج، ط»: «يمارونا».

٥. في «ألف، د»: «ثبتت» و في «ب»: «يثبت». و في «ط»: «تثبتت».

٦. من قوله: «من هذا الوجه» إلى هنا ساقط من «د».

٧. في «ألف»: «أن لا نقدم على ولد الحسين عليه السلام ولد الحسن عليه السلام».

بَلْ نَعْتَقِدُ أَنَّ الْإِمَامَ - مِنْ أَيِّ هَذَيْنِ الْحَسَنَيْنِ كَانَ - هُوَ الْأَفْضَلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ .
و قالوا: و مذهب الإمامية في التَّقِيَّةِ يُكْذَّبُ مَا يَدَّعُونَ مِنْ سَمَاعِنَا لِخَبَرِهِمْ؛
و ذلك لأنهم يَتَدَيَّنُونَ بِكِتْمَانِ أَمْرِهِمْ^٢ و سَتَرِ أَخْبَارِهِمْ، و لَيْسَ يَقُومُ الْمَسْتُورُ مَقَامَ
الْمَشْهُورِ الْمُتَوَاتِرِ، و لَا يَلْزَمُ أَحَدًا^٣ لَمْ يَسْمَعْ بِهِ حُجَّةٌ فِي دِينٍ و لَا دُنْيَا.

الجواب - و بالله التوفيق :-

إِعْلَمُ أَنَّ الْوَاجِبَ فِي التَّكْلِيفِ أَنْ يُزِيحَ اللَّهُ تَعَالَى عِلَّةَ الْمُكَلِّفِ فِيمَا كَلَّفَهُ الْعِلْمَ
بِهِ، و يَنْصِبَ لَهُ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ^٤ مَا يُؤَدِّي إِلَى الْعِلْمِ. و لَيْسَ يَجِبُ اتِّفَاقُ
جِنْسِ الدَّلَالَةِ و نَوْعِهَا؛ و إِنَّمَا الْغَرَضُ أَنْ تَتَّفِقَ فِي الْإِفْضَاءِ إِلَى الْعِلْمِ، و إِنْ اخْتَلَفَتْ
أَجْنَاسُهَا و تَفَاوُتَتْ طُرُقُهَا؛ و هَذِهِ جُمْلَةٌ لَا يُنَازَعُ فِيهَا مُحْصَلٌ. و إِذَا كَانَتْ ثَابِتَةً،
فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ كَلَّفَ^٥ الْعِلْمَ بِإِمَامَةٍ مَنْ يَلِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ
أَبْنَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنْ يَدُلَّ عَلَى ذَلِكَ، و يَجْعَلَ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْعِلْمِ بِهِ، و إِنْ خَالَفَ
فِي الْجِنْسِيَّةِ و الْكَيْفِيَّةِ لَطَرِيقَةً إِبْثَاتِ إِمَامَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَلَمْ يَبْقَ بَعْدَ هَذَا إِلَّا أَنْ
تَدُلَّ^٦ الْإِمَامِيَّةُ بِطَرِيقَةٍ تَوْجِبُ الْعِلْمَ^٧ و تُزِيلُ الرَّيْبَ عَلَى إِمَامَةٍ مَنْ ذَهَبُوا إِلَى إِمَامَتِهِ
مِنْ وَلَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، و قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ.

و لَيْسَ [يَجِبُ] إِذَا لَمْ تَجِدِ الْإِمَامِيَّةُ أَخْبَاراً فِي النُّصُوصِ عَلَى أَثْمَتِهِمْ عَلَيْهِمُ

١. من قوله: «الحسين عليه السلام» إلى هنا ساقط من «د».

٢. في «ط»: «أمرهم».

٣. في جميع النسخ سوى «ج»: «حداً».

٤. في جميع النسخ سوى «ج»: - «ذلك».

٥. في «ب»: «على كل مكلف».

٦. في «ب»: «أن يدل».

٧. في «ج، د، ط»: «للعلم».

السلام تجري في الشيع والظهور وتسليم المخالف لروايتها مجرى خبر^١ الغدير أن يقطع على بطلان قولهم؛ لأن لهم أخباراً قد تواتروا بها - وهم كثرة لا يجوز عليها الكذب - تنضي إمامة أنمتهم والنص على أعيانهم بالإمامة^٢، إذا نظرت فيها علمت صحتها^٣.

على أنا نسلك في إمامة من يلي أمير المؤمنين صلوات الله عليه من الأئمة من أبنائه عليهم السلام الطريقة التي سلكناها في إمامته عليه السلام المبنية على التقسيم^٤؛ وأن^٥ الإمام لا بد من كونه معصوماً، وأنا لا^٦ نجد هذه الصفة إلا في^٧ من ذهب الإمامية إلى إمامته. ومتى توملت هذه الطريقة وجدت متائية^٨ في إمامة جميع^٩ من ثبت^{١٠} الإمامية إمامته كما تأتت في إمامة أمير المؤمنين صلوات الله عليه^{١١}؛ فقد^{١٢} تساوى على هذا الطريق إثبات الإمامة فيه عليه السلام وفي باقي الأئمة عليهم السلام.

١. في «د»: - «خبر».

٢. في «ب»: - «بالإمامة».

٣. راجع: الكافي، ج ١، ص ٢٩٢ - ٣٢٩، كتاب الحجة.

٤. في «ألف، ط»: - «أنا». وفي حاشية «ألف»: «كذا».

٥. تقدمت في ص ١٣٢.

٦. في «ج» غير واضحة. وفي «د»: «بأن».

٧. في «ب»: «ألا» بدل «أنا».

٨. في «د»: - «في».

٩. في «د، ط»: «متائية».

١٠. في «ب»: «جمع». وفي «د»: - «جميع».

١١. في «ألف، ب»: «ثبت».

١٢. في «ألف»: + «و آله».

١٣. في «ألف، ب، ط»: - «فقد».

ثُمَّ نَقُولُ لِمَنْ اعْتَرَضَ بِهَذَا الْكَلَامِ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ: مَا نَجِدُ أَخْبَارَ النَّصِّ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مُساويةً - في الاتفاقِ عليها^١، وَنَقْلِ الْمُوَافِقِ وَالمُخَالَفِ لها^٢ - أَخْبَارَ النَّصِّ عَلَى أميرِ المؤمنينَ عليه السَّلَامُ كخبرِ الغديرِ وَ تَبَوُّكٍ، فَأَلَّا تَسَاوَتْ الطَّرِيقَتَانِ فِي الإِمَامَةِ كَمَا تَسَاوَتْ الإِمَامَةُ؟ فَأَيُّ شَيْءٍ اعْتَدَرُوا بِهِ فَلَنَا عَلَيْهِمْ مِثْلُهُ^٣.

ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: أَلَسْتُمْ تَذْهَبُونَ إِلَى إِمَامَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَمَا تَذْهَبُونَ^٤ إِلَى إِمَامَةِ أميرِ المؤمنينَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ^٥ السَّلَامِ وَمَعَ هَذَا فَطَرِيقَتُكُمْ فِي تَثْبِيهِ إِمَامَةِ زَيْدٍ تُخَالِفُ الطَّرِيقَةَ فِي إِثْبَاتِ^٦ [إِمَامَةِ] أميرِ المؤمنينَ وَلَدِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؟ فَقَدْ تَسَاوَتْ الإِمَامَةُ وَ اخْتَلَفَتْ الطَّرِيقُ، فَلِمَ عِيبُكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ مِثْلَ ذَلِكَ؟

فَإِنْ قَالُوا: إِنَّمَا أَوْجَبْنَا تَسَاوِيَّ الطَّرِيقِ فِي إِثْبَاتِ إِمَامَةِ أميرِ المؤمنينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِمَامَةِ مَنْ تَدْعُونَ لَهُ الإِمَامَةَ مِنْ أَبْنَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لِأَنَّكُمْ تَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ النَّصَّ هُوَ طَرِيقُ الْجَمِيعِ وَ لَا طَرِيقَ سِوَاهِ، وَ^٧ إِمَامَةُ زَيْدٍ لَا تَثْبُتُ عِنْدَنَا بِالنَّصِّ الَّذِي بِمِثْلِهِ تَثْبُتُ^٨ إِمَامَةُ أميرِ المؤمنينَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، بَلْ بِطَرِيقَةٍ أُخْرَى تُخَالِفُ النَّصَّ.

١. في «ج»: «عليهما».

٢. في «ألف»: - «لها».

٣. في «د»: «قلنا عليهم بمثله» بدل «فلنا عليهم مثله».

٤. من قوله: «إلى إمامة زيد» إلى هنا ساقط من «د».

٥. في «ب»: - «أفضل».

٦. في جميع النسخ سوى «ج»: - «إثبات».

٧. في «ط»: - «و».

٨. في «ب، ج، ط»: «ثبتت».

قلنا: ^١أَوَّلُ مَا نَقُولُهُ: أَنَا لَا نَذْهَبُ إِلَى أَنَّ إِمَامَةً أُنْمِتْنَا عَلَيْهِمُ السَّلَامَ لَا طَرِيقَ إِلَى ^٢إثباتها إِلَّا النَّصَّ، بَلْ قَدْ بَيَّنَّا طَرِيقَةً أُخْرَى وَاضِحَةً.^٤
 ثُمَّ لَوْ قُلْنَا ذَلِكَ، لَكَانَ ^٥غَيْرُ وَاجِبٍ أَنْ تَكُونَ ^٦طَرِيقَةُ هَذِهِ النَّصُوصِ مُتَسَاوِيَةً،
 بَلْ يَجُوزُ فِيهَا الْاِخْتِلَافُ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ يُقْضَى بِالنَّاطِرِ فِيهِ إِلَى الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ؛ وَإِذَا
 جَازَ عِنْدَكُمْ أَنْ تَتَبَّتَ ^٧إِمَامَةُ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِطَرِيقَةٍ تُخَالِفُ النَّصَّ إِلَّا أَنَّهَُا
 تُقْضَى ^٨إِلَى الْعِلْمِ بِإِمَامَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ قَدْحًا فِي إِمَامَتِهِ وَلَا تَضْعِيفًا ^٩لَهَا، جَازَ
 أَنْ تَتَبَّتَ إِمَامَةُ مَنْ عَدَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أُنْمِتْنَا عَلَيْهِمُ السَّلَامَ بِطَرِيقَةٍ
 مِنَ النَّصُوصِ تُقْضَى إِلَى الْعِلْمِ، وَإِنْ لَمْ تُسَاوِ تِلْكَ الطَّرِيقَةَ الْأُولَى ^{١٠}فِي الشَّيْءِ
 وَالظُّهُورِ وَتَسْلِيمِ الْأَخْبَارِ الْمَنْقُولَةِ.

وَمَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ أَجُوزُ وَأَسْوَعُ^{١١}؛ لِأَنَّا أَثْبَتْنَا الْجَمِيعَ بِالنَّصِّ، غَيْرَ أَنَّ طَرِيقَةَ النَّصِّ
 غَيْرُ مُتَّفِقَةٍ، وَأَنْتُمْ أَثْبَتُمْ ^{١٢}إِمَامَةَ زَيْدٍ بِطَرِيقَةٍ تُخَالِفُ النَّصَّ وَتُبَايِنُهُ ^{١٣}وَلَا تَجْتَمِعُ^{١٤}
 مَعَهُ؛ فَعُدْرُكُمْ أَضِيقُ وَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ أَنَّهُ لَا مُعْتَبَرَ بِاتِّفَاقِ الطَّرِيقِ وَلَا
 اِخْتِلَافِهَا بَعْدَ الْإِفْضَاءِ مِنَ الْجَمِيعِ إِلَى الْعِلْمِ.

١. في «ألف»: «نقول».
٢. في «ج»: «إلا».
٣. في «ب»: «إثبات».
٤. وهي الطريقة المبنية على التقسيم المشار إليها آنفاً في كلام المصنّف رحمه الله.
٥. في «ب»: «- لكان».
٦. في «ب»: «أن يكون».
٧. في «ب»: «أن يثبت».
٨. في «ألف»: «تعضي» وفي «ط»: «تقضي».
٩. في «ألف»: «تضعيفها»، وَكُتِبَ فَوْقَهَا: «كذا».
١٠. أي طريقة النصوص على أمير المؤمنين عليه السلام مثل حديث الغدير ونبوك.
١١. في جميع النسخ سوى «ج»: «وأسوق».
١٢. في «ألف، ط»: «أثبتتم». و «ب» غير واضحة. وفي «د»: «أدينتم».
١٣. في «ألف»: «وَتُبَايَنُهُ». وفي «ب، ط، بياض». وفي «ج»: «وتبليغه».
١٤. في «ألف»: «ولا تجمع» بإهمال النقط كاملاً. وفي «ب»: «ولا يجتمع». وفي «د» غير واضحة.

المسألة السادسة

[في العصمة]

ما حقيقة^١ «العصمة» التي يُعتَقَدُ وجوبها للأنبياء والأئمة عليهم السلام؟ وهل هو معنى يضطرُّ إلى الطاعة ويمنع من المعصية، أم^٢ معنى يضامُّ^٣ الاختيار؟ فإن كان معنى يضطرُّ إلى الطاعة ويمنع من المعصية، فكيف يجوزُ الحمد والذمُّ لفاعليهما؟^٤ وإن كان معنى يضامُّ الاختيار، فاذكروه، ودلُّوا على صحته ومطابقته^٥ له ووجوب اختصاص المذكورين^٦ به دون من سواهم.

فقد قال بعض المعتزلة: «إن الله تعالى عصم أنبياءه بالشهادة لهم بالاستعصام، كما ضللَّ قوماً بنفس الشهادة عليهم بالضلال»؛ فإن يكن ذلك هو المعتمد أنعم بذكره، ودلُّ^٧ على صحته وبطلان ما عساه^٨ يعلمه^٩ من الطعن فيه^{١٠}، وإن

١. هذه المسألة مذكورة أيضاً في تكملة الأمالي. راجع: الأمالي، ج ٢، ص ٣٤٧ - ٣٤٨.

٢. في تكملة الأمالي: «أو». وفي «ب»: «عن».

٣. ضممتُ الشيء إلى الشيء، فانضمَّ إليه وضمَّه. راجع: الصحاح، ج ٥، ص ١٩٧٢ (ضمم).

٤. في جميع النسخ سوى «ج» وفي تكملة الأمالي: «لفاعليها».

٥. في تكملة الأمالي: «صحَّة مطابقته». ٦. أي الأنبياء والأئمة عليهم السلام.

٧. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «فإن كان ذلك صحيحاً، فدلُّ على صحته».

٨. في «د»: «ما عساه».

٩. في تكملة الأمالي: «نعلمه».

١٠. في تكملة الأمالي: «عليه».

يَكُنْ^١ باطلاً دَلَّ عَلَى بَطْلَانِهِ وَ صِحَّةِ الْوَجْهِ الْمُعْتَمَدِ فِيهِ دُونَ مَا سِوَاهُ.

الجواب - و بالله التوفيق^٢ :-

إِعْلَمَ أَنَّ الْعِصْمَةَ هِيَ «اللُّطْفُ الَّذِي يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيخْتَارُ الْعَبْدَ عِنْدَهُ^٣ الْامْتِنَاعَ مِنْ فِعْلِ الْقَبِيحِ»؛ فَيُقَالُ عَلَى هَذَا: إِنَّ^٤ اللَّهَ تَعَالَى «عَصَمَهُ» بِأَنْ فَعَلَ لَهُ مَا اخْتَارَ عِنْدَهُ الْعُدُولَ عَنِ الْقَبِيحِ، وَ يُقَالُ: إِنَّ الْعَبْدَ «مَعْصُومٌ»^٥؛ لِأَنَّهُ اخْتَارَ عِنْدَ هَذَا الدَّاعِي الَّذِي فَعَلَ لَهُ الْامْتِنَاعَ مِنَ الْقَبِيحِ.

و أَوَّلُ الْعِصْمَةِ فِي مَوْضِعِ^٦ اللَّغَةِ «الْمَنْعُ»^٧ يَقُولُونَ:^٨ «عَصَمْتَ فُلَانًا مِنْ السُّوءِ» إِذَا مَنَعْتَ^٩ حُلُولَهُ بِهِ. غَيْرَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ أَجَرُوا هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَلَى مَنْ امْتَنَعَ بِاخْتِيَارِهِ عِنْدَ اللَّطْفِ الَّذِي يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا فَعَلَ بِهِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يَمْتَنِعُ عِنْدَهُ مِنْ فِعْلِ الْقَبِيحِ فَقَدْ مَنَعَهُ مِنَ الْقَبِيحِ، فَأَجَرُوا عَلَيْهِ لَفْظَ^{١٠} «المانع» قَهْرًا وَ قَسْرًا. وَ أَهْلُ اللَّغَةِ يَتَعَارَفُونَ ذَلِكَ أَيْضًا وَ^{١١} يَسْتَعْمِلُونَهُ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِيمَنْ أَشَارَ عَلَى غَيْرِهِ بِرَأْيٍ فَقَبِلَهُ مِنْهُ مُخْتَارًا، وَ احْتَمَى بِذَلِكَ مِنْ ضَرَرٍ يَلْحَقُهُ وَ سُوءٍ يَنَالُهُ: إِنَّهُ

١. في «ب»: «يكون».

٢. في تكملة الأمالي: - «و بالله التوفيق».

٣. في «د»: «عند».

٤. من قوله: «اللَّهُ تَعَالَى» إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ «ب».

٥. هكذا في تكملة الأمالي. و في «ألف، ج، د، ط»: «معصم». و في «ب»: «المعصم».

٦. في «ألف، ب، د»: «موضع».

٧. راجع: لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٠٣؛ تاج العروس، ج ١٧، ص ٤٨٢ (عصم).

٨. في تكملة الأمالي: «يقال».

٩. في تكملة الأمالي: «من».

١٠. في تكملة الأمالي: «اللفظة».

١١. في «ب»: - «و».

حَمَاهُ مِنْ ذَلِكَ الضَّرَرِ وَمَنَعَهُ وَ«عَصَمَهُ» مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ^١ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِيَارِ.
فَإِنْ قِيلَ: أَفَتَقُولُونَ يَمْنُ لُطْفٌ بِهِ^٢ بِمَا اخْتَارَ عِنْدَهُ الْإِمْتِنَاعَ مِنْ فِعْلِ قَبِيحٍ
وَاحِدٍ^٣: «إِنَّهُ مَعْصُومٌ»؟^٤

قُلْنَا: نَقُولُ^٥ ذَلِكَ مُضَافاً وَلا نُطْلِقُهُ، فَتَقُولُ: «إِنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ كَذَا»، وَلا نُطْلِقُ
فَنُوهِمُ^٦ أَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ جَمِيعِ الْقَبَائِحِ. وَنُطْلِقُ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
الْعِصْمَةَ بِلَا تَقْيِيدٍ؛ لِأَنَّهُمْ عِنْدَنَا لَا يَفْعَلُونَ شَيْئاً مِنَ الْقَبَائِحِ، بِخِلَافِ مَا تَقُولُهُ^٧
الْمُعْتَزِلَةُ مِنْ نَفْيِ الْكِبَائِرِ عَنْهُمْ دُونَ الصَّغَائِرِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا كَانَ تَفْسِيرُ الْعِصْمَةِ مَا ذَكَرْتُمْ، فَأَلَّا عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى^٨ جَمِيعَ
الْمُكَلَّفِينَ وَفَعَلَ بِهِمْ مَا يَخْتَارُونَ عِنْدَهُ الْإِمْتِنَاعَ مِنَ الْقَبَائِحِ؟

قُلْنَا: كُلُّ مَنْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ لَهُ^٩ لُطْفاً يَخْتَارُ عِنْدَهُ الْإِمْتِنَاعَ مِنَ الْقَبِيحِ^{١٠}، فَإِنَّهُ لَا
بُدْنَ أَنْ يَفْعَلَهُ^{١١} بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَبِيّاً^{١٢} وَلَا إِمَاماً؛ لِأَنَّ التَّكْلِيفَ يَقْتَضِي فِعْلَ اللَّطْفِ،
عَلَى مَا دُلَّ عَلَيْهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمُكَلَّفِينَ مَنْ

١. في تكملة الأمالي: + «ذلك».

٢. في جميع النسخ و تكملة الأمالي سوى «ج»: «له».

٣. في تكملة الأمالي: «واحد قبيح» بتقديم وتأخير.

٤. في «د»: «لمعصوم».

٥. في «ط»: «يقول».

٦. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «فيوهم».

٧. في «ب» و تكملة الأمالي: «يقوله».

٨. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «تعالى».

٩. في «ألف»: «أنه». وفي «د» - «له». وفي تكملة الأمالي: «أنه له لطفاً».

١٠. في «ب» و تكملة الأمالي: «القبايح».

١١. في تكملة الأمالي: «أن يفعل».

١٢. في «د» - «نبيّاً».

لَيْسَ فِي الْمَعْلُومِ شَيْئاً^١ مَتَى فُعِلَ اخْتَارَ عِنْدَهُ الْامْتِنَاعَ مِنَ الْقَبِيحِ، فَيَكُونُ هَذَا الْمُكَلِّفُ لَا عِصْمَةَ لَهُ فِي الْمَعْلُومِ وَلَا لُطْفَ. و^٢ تَكْلِيفُ مَنْ لَا لُطْفَ لَهُ يَحْسُنُ وَلَا يَقْبَحُ، وَإِنَّمَا الْقَبِيحُ مَنَعُ اللَّطْفِ فَيَمْنُ لَهُ لُطْفٌ مَعَ ثُبُوتِ التَّكْلِيفِ.

فَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: «إِنَّ الْعِصْمَةَ هِيَ الشَّهَادَةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٣ بِالاستِعْصَامِ» فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ لَا تَجْعَلُ الشَّيْءَ عَلَى مَا هُوَ بِهِ، وَإِنَّمَا تَتَعَلَّقُ بِهِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ هِيَ الْخَبَرُ، وَالْخَبَرُ عَنْ كَوْنِ الشَّيْءِ عَلَى صِفَةٍ لَا يُوَثِّرُ فِي كَوْنِهِ عَلَيْهَا. فَنَحْتَاجُ^٤ أَوَّلًا إِلَى أَنْ يَتَقَدَّمَ لَنَا الْعِلْمُ بِأَنْ زَيْدًا مَعْصُومًا^٥ أَوْ مُعْتَصِمًا، وَنَوْضَحُ^٦ عَنْ مَعْنَى^٧ ذَلِكَ، ثُمَّ تَكُونُ^٨ الشَّهَادَةُ مِنْ بَعْدِ مُطَابَقَةِ لِهَذَا الْعِلْمِ. وَهَذَا بِمَنْزِلَةِ مَنْ سُئِلَ عَنْ حَدِّ «الْمُتَحَرِّكِ»، فَقَالَ: «هُوَ الشَّهَادَةُ بِأَنَّهُ مُتَحَرِّكٌ»، أَوِ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ^٩ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ.

و فِي هَذَا الْبَيَانِ كِفَايَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ^{١١}.

١. فِي «أَلْف، د، ط»: «شَيْء».

٢. فِي «ب»: «+» «لَا».

٣. فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ: «تَعَالَى» بَدَلَ «عَزَّ وَجَلَّ».

٤. هَكَذَا فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «لَا تُؤَثِّرُ».

٥. فِي «ب»: «فِيحْتَاج».

٦. فِي «ج»: «بِأَنْ زَيْدًا مِنَ الْمَعْصُومِ».

٧. هَكَذَا فِي «د» وَ تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَ فِي «أَلْف، ب، ج، ط»: «يُوضَح».

٨. هَكَذَا فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «-» «مَعْنَى».

٩. فِي «ب»: «يَكُون».

١٠. هَكَذَا فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «الْعِلْمُ بِأَنَّهُ».

١١. هَكَذَا فِي تَكْمِلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «تَأَمَّلْ».

المسألة السابعة

[مذهب الصّرفة]

ما القَوْلُ في الخبرِ الواردِ عن الرّضا عليه السلامُ في إجابته ابنَ السّكّيتِ، و قد سأله^١ عن سببِ اختلافِ دلائلِ الأنبياءِ عليهم السلامُ، فقال^٢ عليه السلامُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي زَمَانٍ كَانَ الْأَغْلَبُ فِيهِ عَلَى أَهْلِ السَّحَرِ وَالسَّعْبَةِ^٣ وَالْحَيْلِ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِمَا أَبْطَلَ بِهِ كَيْدَهُمْ وَحِيلَهُمْ وَسِحْرَهُمْ،

١. هناك اختلاف حول الإمام الذي سأله ابنُ السّكّيتِ، هل هو الإمام الرضا عليه السلام أو الإمام الهادي عليه السلام؛ أمّا الصدوق فقد صرح بأنّه الإمام الرضا عليه السلام، و قال: «قال ابن السّكّيت لأبي الحسن الرضا عليه السلام». (علل الشرائع، ج ١، ص ١٢١). و أمّا ابن شهر آشوب رحمه الله فقد ذكر أنّه الإمام الهادي عليه السلام، حيث قال: «و قال المتوكّل لابن السّكّيت: أسأل ابن الرضا مسألة عوصاء بحضرتي، فسأله... فقال أبو الحسن عليه السلام...» (مناقب آل أبي طالب، ج ٣، ص ٥٠٧). و الظاهر أنّ الأخير هو الصحيح؛ فإنّ ابن السّكّيت كان معاصراً للإمام الهادي عليه السلام، كما كان مؤدّباً لأولاد المتوكّل، خاصّة و إنّ ابن السّكّيت ولد سنة ١٨٦ (الأعلام، ج ٨، ص ١٩٥)؛ أي أنّه عند وفاة الإمام الرضا عليه السلام لم يكن قد بلغ العشرين من عمره، فمن المستبعد أن يكون قد سأل الإمام الرضا عليه السلام هذا السؤال. و لذلك يظهر أنّه قد سقطت كلمة «ابن» من رواية الصدوق، و أنّ الصحيح: «لأبي الحسن ابن الرضا عليه السلام».

٢. في جميع النسخ سوى «ج»: - «فقال عليه السلام».

٣. في «د»: «الشعبدة». و في «ط»: «الشعبة».

وَبَرَزَ بِهِ عَلَى كَافَتِهِمْ. وَكَذَلِكَ بُعِثَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي زَمَانٍ كَانَ الْأَغْلَبُ فِيهِ^١ عَلَى أَهْلِهِ^٢ الْفَلَسَفَةُ^٣ وَالطَّبُّ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ إِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ وَالزَّمِينِ بِمَا أَبْطَلَ بِهِ طَيْبُهُمْ^٤، وَبَرَزَ بِهِ عَلَى كَافَتِهِمْ. وَبَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي زَمَانٍ كَانَ الْأَغْلَبُ فِيهِ عَلَى أَهْلِهِ^٥ الْخُطْبُ وَالشَّعْرُ وَالسَّجْعُ^٦ وَأَنْوَاعَ الْفَصَاحَةِ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ بِمَا زَادَ بِهِ عَلَيْهِمْ، وَبَرَزَ بِهِ عَلَى كَافَتِهِمْ وَأَعْجَزَهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ^٧.

وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّابِتُ^٨ فِي الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ مَعْنَاهُ - وَإِنْ اخْتَلَفَ لَفْظُهُ - يَوْجِبُ أَنْ حُكْمَ الْقُرْآنِ فِي خَرْقِهِ لِعَادَةِ الْفُصَحَاءِ وَمُفَارَقَتِهِ لِبَلَاغَتِهِمْ حُكْمٌ مَا تَقَدَّمَ مِنْ مُعْجَزَاتِ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَمُفَارَقَتِهِمَا وَخَرْقِهِمَا لِعَادَةِ أُمَّمِهِمَا وَأَهْلِ عَصْرَيْهِمَا؛ فَلْيَذْكُرْ مَا عِنْدَهُ فِيهِ مُطَابِقًا لِمَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ مِنَ الصَّرْفَةِ.

الجواب - وبالله التوفيق :-

أَوَّلُ مَا نَقُولُهُ^٩ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ أَخْبَارَ الْأَحَادِ غَيْرُ مُعَوَّلٍ عَلَيْهَا، وَلا هِيَ مُعْتَمَدَةٌ فِي أَصُولٍ وَلا فُرُوعٍ؛ لِأَنَّهَا لَا تَوْجِبُ عِلْمًا فَتَسْكُنُ النَّفْسُ إِلَى مَضْمُونِهَا،

١. في «ألف، د، ط»: «الأغلب فيهم فيه». وفي «ب»: «الأغلب فيهم».

٢. في «ج»: «أهل».

٣. لم ترد كلمة «الفلسفة»، في المصادر المتوفرة، والظاهر زيادتها؛ لعدم تناسبها مع قوله عليه السلام بعد ذلك: «... من إحياء الموتى وإبراء الأكمة والأبرص والزمن بما أبطل به طيبهم».

٤. في «ب، د»: «عليهم». ٥. في «ج»: «أهل».

٦. في «ط»: «والشجع».

٧. الكافي، ج ١، ص ٢٤ - ٢٥، ح ٢٠؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٧٩ - ٨٠، ١٢؛ علل الشرائع، ج ١، ص ١٢١ - ١٢٢، ح ٦ مع اختلاف.

٨. في جميع النسخ سوى «ج»: «الثالث».

٩. في «ألف، ب»: «نقول».

و لا قامت دَلالةٌ على أَنَّ اللهَ تَعَالَى تَعَبَّدَ بِالْعَمَلِ بِهَا. وإنْ كَانَتْ لا توجِبُ الْعِلْمَ، فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ جَائِزاً عِنْدَنَا، وإنْ كَانَ الْكَثِيرُ مِنْ أَصْحَابِنَا يُحِيلُونَ^١ وَرُودَ الْعِبَادَةِ بِالْعَمَلِ عَلَى أَخْبَارِ^٢ الْآحَادِ وَخَبَرِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَيْزٍ^٣ أَخْبَارِ الْآحَادِ؛ لِأَنَّهُ لَا يوجِبُ الْعِلْمَ وَالْقَطْعَ، فَلَا مُعْتَبَرٌ بِمِثْلِهِ. على أَنَّ مَنْ جَوَّزَ الْعَمَلَ فِي الشَّرِيعَةِ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ يَمْنَعُ مِنَ الْعَمَلِ بِهَا فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَكَيْفِيَّةِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ وَدَلَالَتِهِ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، فَكَيْفَ يُرْجَعُ فِيهَا إِلَى أَخْبَارِ الْآحَادِ؟ [و لا شَكَّ] فِي أَنَّهَا إِذَا وَرَدَتْ بِمَا يُنَافِي الْأَدِلَّةَ الْعَقْلِيَّةَ أَطْرَحَتْ وَرُدَّتْ، وَصِحَّةُ الْقَوْلِ بِمَذْهَبِ الصَّرْفَةِ عَلَيْهِ أَدِلَّةٌ عَقْلِيَّةٌ، فَكَيْفَ يُعْتَرَضُ عَلَى ذَلِكَ بِخَبَرٍ وَاحِدٍ؟

و بَعْدُ، فَلَيْسَ فِي هَذَا الْخَبَرِ - عَلَى مَا بِهِ - مَا يُنَافِي مَذْهَبَ الصَّرْفَةِ وَلا يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ الَّذِينَ كَانُوا الْقُدْوَةَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالبَلَاغَةِ إِذَا تُحَدِّثُوا بِهَذَا الْقُرْآنِ وَ قُرِعُوا بِهِ بِأَنَّهُمْ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَظْهَرُ لَهُمْ أَنَّهُمْ مَصْرُوفُونَ^٥ عَنْ مُعَارَضَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا تَأَمَّلُوا فَصَاحَتَهُ وَبَلَاغَتَهُ، وَوَجَدُوا مَا يَتِمُّكَنُونَ^٦ مِنْهُ فِي عَادَتِهِمْ^٧ مِنَ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ يَقَارِبُ ذَلِكَ مُقَارَبَةً تُخْرِجُهُ^٨ مِنْ كَوْنِهِ خَارِقاً لِلْعَادَةِ، وَوَجَدُوا^٩

١. فِي «ب»: «يَحْمِلُونَ».

٢. فِي «أَلْف، د»: «الْأَخْبَار».

٣. فِي «أَلْف، ب»: - «حَيْزٍ». وَفِي «د»: «خَبَرٍ».

٤. فِي «أَلْف»: - «لِأَنَّهُ».

٥. فِي «ب»: «مَعْرُوفُونَ».

٦. هَكَذَا فِي الطَّرَابِلْسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ، ص ٣٧٩. وَفِي جَمِيعِ النُّسخِ: «يَتِمُّكَنُ».

٧. فِي الطَّرَابِلْسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ: «عَادَاتِهِمْ».

٨. فِي «ب، ج، د»: «يُخْرِجُهُ». وَفِي «ط»: «يُحْرِجُهُ».

٩. فِي الطَّرَابِلْسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ: «خَارِقاً لِعَادَتِهِمْ فِيهِ، وَاحْسُوا» بَدَلَ «خَارِقاً لِلْعَادَةِ وَوَجَدُوا».

مِنْ نفوسِهِمْ - مع قُوَّةِ الدَّوَاعِي وَشِدَّةِ البَوَاعِثِ - تَعَذَّرَ الْمُعَارَضَةُ^١، عَلمُوا^٢ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَرَقَ عَادَتَهُمْ^٣ بِأَنْ صَرَفَهُمْ عَنِ الْمُعَارَضَةِ الَّتِي كَانَتْ لَوْلَا الصَّرْفُ^٤ مُتَأْتِيَةً. فَوَجْهُ إعْجَازِ الْقُرْآنِ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْعَرَبِ أَعْرَفَ بِهِ وَإِلَيْهِ أَسْبَقُ؛ لَتَمَيِّزِهِمْ^٥ بَيْنَ مَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ وَبَيْنَ مَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، وَالْقَوْمُ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ مِنْ نُفُوسِهِمْ ضَرُورَةً، وَمَنْ سِوَاهُمْ يَعْلَمُهُ مِنْ طَرِيقِ الْاسْتِدْلَالِ. فَقَدْ صَارَ اخْتِصَاصُهُمْ بِالتَّحْدِي وَالتَّعْجِيزِ دُونَ غَيْرِهِمْ هُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَأَرْبَابُ الْبَلَاغَةِ. وَجَرَى الْقُرْآنُ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى صِدْقِ الرِّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَتَأْتِ لِلْعَرَبِ مُعَارَضَتُهُ مَجْرَى مُعْجَزَاتِ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَجَرَى الْاِحْتِجَاجُ عَلَى الْعَرَبِ بِمَا هُوَ مِنْ جِنْسِ فَصَاحَتِهِمْ وَبَلَاغَتِهِمْ مَجْرَى الْاِحْتِجَاجِ عَلَى السَّحَرَةِ وَالْأَطْبَاءِ بِمَا هُوَ مِنْ جِنْسِ صِنَاعَتِهِمْ^٦، وَإِنْ كَانَ الْمُعْجِزُ هُنَاكَ نَفْسَ قَلْبِ الْعَصَا حَيَّةً^٧، وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ، وَنَفْسُ هَذَا الْمُعْجِزِ الْحَقِيقِيِّ هُوَ الصَّرْفُ عَنِ الْمُعَارَضَةِ؛ إِلَّا أَنَّا لَا نَعْلَمُ هَذَا الصَّرْفَ - الَّذِي هُوَ الْعَلَمُ الْمُعْجِزُ عَلَى^٨ الْحَقِيقَةِ إِلَّا بِالتَّحْدِي بِالْقُرْآنِ وَتَعَذُّرِ مُعَارَضَتِهِ عَلَى الْعَرَبِ، عَلَى مَا أَوْضَحْنَاهُ.

١. في الطرابلسيات الثانية: «من نفوسهم بتعذر المعارضة، مع شدة الدواعي إليها، وقوة البواعث عليها».

٢. هكذا في الطرابلسيات الثانية. وفي جميع النسخ: «علم».

٣. في الطرابلسيات الثانية: «عادتهم».

٤. في «ب، د»: «الصرفة».

٥. في «ألف»: «لتمييزهم».

٦. في «ب»: «بما هو جنس فصاحتهم».

٧. في «ب، د»: «نفس قلب الفصاحة».

٨. في «ألف»: «- على».

المسألة الثامنة

في الذرّ

ما القول فيما اشتمل عليه كثيرٌ من الأصول و الفروع من الأخبار المنسوبة إلى الصادقين عليهم السلام في «أن الله تعالى ذرّاً الخلق فكانوا كالذرّ يدبّون، وأنه خاطبهم فقال: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ، وأن^١ فيهم من أنكر هُنَاكَ وفيهم من أقرّ، وأنه من أقرّ ثم^٢ أقرّ^٣ هَاهُنَا، ومن أنكر ثم أنكر هَاهُنَا»^٤ وما انطوت عليه هذه الأخبار من الاستشهاد على ذلك بقول الله سبحانه: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ» إلى آخر الآية؟^٥
مع ما روي عن^٦ النبي صلى الله عليه وآله وقد قيل له: بِمَ سَبَقَتِ الْأَنْبِيَاءُ

١. في جميع النسخ سوى «ج»: «فإن».

٢. أي هناك.

٣. في «ج»: - «ثم أقرّ».

٤. الكافي، ج ٢، ص ٦-٧، ح ١-٣؛ وص ٨-١٠، ح ١-٣؛ وص ١٢-١٣، ح ٤؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٢٥-٤٢٦، ح ٦؛ تفسير العياشي، ج ١، ص ٣٥٨، ح ١٨؛ وج ٢، ص ٤٢، ح ١١٧؛ بصائر الدرجات، ج ١، ص ٧٠-٧٢، ح ٢ و ٣ و ٦ و ٩ مع اختلاف.

٥. الأعراف (٧): ١٧٢.

٦. في «ب، د»: «من».

٧. في «ألف، ط»: «ثم». وفي «ب»: «لم».

و أنتَ أَخْرَجَهُمْ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ أَقَرَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَ قَالَ "بَلَى" حَيْثُ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟»^١

و الأخبارُ في هذا المعنى كثيرةٌ جداً.

فكَيْفَ كَانَ هذا الخِطَابُ و الجوابُ لَهُمْ و منهم؟ أكانَ و^٢ هُم أرواحٌ بلا أجسام، أم أرواحٌ^٣ و أجسامٌ؟

فإن كَانَ و^٤ هُم أرواحٌ بلا أجسام، فكَيْفَ تَقُومُ الأرواحُ بأنْفُسِهَا و هي أَعْرَاضُ تَحْتَاجُ إِلَى المَحَلِّ و الآلاتِ؟

و إن كَانَ و^٥ هُم أرواحٌ و أجسامٌ. فهذا هو القَوْلُ بالتَّنَاسُخِ!

و ما القَوْلُ أيضاً فيما وَرَدَ^٦ مُناسِباً لهذا مِنَ الأخبارِ في «تَلَاقِي أرواحِ المُؤْمِنِينَ بَعْدَ المَمَاتِ، و مُسْأَلَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ؛ وَ أَنَّهُمْ إِذَا سَأَلُوا وَارِداً عَلَيْهِمْ عَن آخِرِ مَن إِخْوَانِهِمْ فَأَخْبَرَهُمُ القَادِمُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ باقٍ، رَجَّوهُ^٧ وَ انتَظَرُوهُ، وَ إن أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ، قالوا: هَوَى، هَوَى؟»^٨

١. الكافي، ج ١، ص ٤٤١، ح ٦؛ و ج ٢، ص ١٠ - ١٢، ح ١ - ٣؛ بصائر الدرجات، ج ١، ص ٨٣، ح ٢؛ و ص ٨٦، ح ١٢؛ تفسير العياشي، ج ٢، ص ٣٩، ح ١٠٧؛ علل الشرائع، ج ١، ص ١٢٤ مع اختلاف في اللفظ.

٢. في «ألف»: «كانوا» بدل «أكان و».

٣. في جميع النسخ سوى «ب»: «بأرواح».

٤. في «ألف»: «كانوا» بدل «كان و».

٥. في «ألف»: «كانوا» بدل «كان و». و في «ب»: - «و».

٦. في «ب»: «وردنا».

٧. في «د»: «رجزه».

٨. الكافي، ج ٣، ص ٢٤٤ - ٢٤٥، ح ٣ و ٥؛ الفقيه، ج ١، ص ١٩٣، ح ٥٩٣؛ اعتقادات الإمامية، ص ٤٩ مع اختلاف في اللفظ.

و الأخبار في هذا المعنى وما قبله كثيرة، لو قصدت^١ إلى إيرادها لطال الكتاب والسؤال و كنتُ جديراً بالإضجار والإملال.

الجواب - وبالله التوفيق - :

قد بينا^٢ أن أخبار^٣ الأحاد وكل خبر لا يوجب العلم اليقيني^٤ غير محتج به ولا معتمد عليه، فكيف إذا وردت^٥ هذه الأخبار بما ينافي ظاهره أدلة العقول وما استقر بالحجج الثابتة والبيّنات الواضحة؟ فحينئذ متى وردت بذلك وجب أطراحها والقطع على كذب روايتها؛ اللهم إلا أن يكون لظواهرها تأويل ومخرج سهل في اللغة والشرع يطابق مقتضى العقول، فلا يجب القطع على كذب روايتها، و جاز كونه صادقاً وأن التأويل غير ما اقتضاه الظاهر.

[تأويل آية الذر]

فأما أخبار القرآن، فلا بُدّ - مع القطع على صحة نقلها - من بيان تأويلها وتخرجه على ما يوافق الأدلة الصحيحة. والواجب بيان الكلام في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾؛ فالكلام في هذه الآية هو الأصل في بيان فساد ما اشتبهه على أصحاب التناسخ، ثم نبني^٦ الكلام في الأخبار الواردة على ذلك:

١. في «ج»: «لو صدقت».

٢. بينه في جواب المسألة السابعة، ص ١٧٧ - ١٧٨.

٣. في جميع النسخ سوى «ب»: «الأخبار».

٤. في «ب»: «اليقيني».

٥. في «ألف، ج، ط»: «أوردت».

٦. في «ب»: «يبني».

إِعْلَمَ أَنَّ عُلَمَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالتَّوِيلِ قَدْ تَكَلَّمُوا فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا يَدْفَعُ^١ الشُّبْهَةَ وَيَحْسِمُهَا؛ وَقَالُوا: ظَاهَرُهَا يُنَافِي قَوْلَ أَصْحَابِ التَّنَاسُخِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْ آدَمَ»؛ وَقَالَ تَعَالَى: «مِنْ ظُهُورِهِمْ»، وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْ ظَهْرِهِ»؛ وَقَالَ: «ذُرِّيَّتُهُمْ»، وَلَمْ يَقُلْ: «ذُرِّيَّتَهُ». وَهَذَا كُلُّهُ بِخِلَافِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ.

وَقَالُوا: غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَرَّرَ جَمَاعَةً مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَعَارِفِ بِهِ تَعَالَى وَالْعِبَادَةِ لَهُ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِذَلِكَ، فَأَذَعَنُوا بِهِ وَاسْتَجَابُوا إِلَيْهِ؛ وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ تَعَالَى زِيَادَةً فِي إِيْجَابِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَلُطْفًا لِمَنْ سِوَاهُمْ. وَإِنَّمَا اشْتَبَهَ عَلَى قَوْمٍ فَظَنُوا أَنَّ اسْمَ «الذُّرِّيَّةِ» لَا يَقَعُ عَلَى الْعُقَلَاءِ الْبَالِغِينَ. وَهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ هَذَا الْاسْمَ يَقَعُ^٢ عَلَى الْعَاقِلِ وَغَيْرِهِ، وَنَحْنُ نُسَمِّي كُلَّ بَالِغٍ عَاقِلٍ مِنَّا بِأَنَّهُ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْعُقَلَاءَ بِالذُّرِّيَّةِ^٣. وَمِثْلُ هَذَا لَا يَسْتَبِيهُ عَلَى مُحْصِلٍ.

وَأَجُودُ مِنْ هَذَا التَّوِيلِ وَأَشْبَهُ بِفَصَاحَةِ الْقُرْآنِ وَبِلَاغَتِهِ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ هَذِهِ الذُّرِّيَّةَ خَلَقَ يَدُلُّ النَّازِرُ الْمُتَأَمِّلُ الْمُتَفَكِّرُ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى^٤ وَرُبُوبِيَّتِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَسَائِرِ صِفَاتِهِ وَوُجُوبِ عِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ، جَازَ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ اسْتِشْهَاداً لَهَا عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا وَتُقْضَى إِلَى الْعِلْمِ بِهَا،

١. فِي «ج»: «يُرفَع».

٢. فِي «ألف»: «لِاسْم» بِدَلِّ «الاسْمِ يَقَع».

٣. كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ﴾ [الحديد (٥٦): ٢٦]؛ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [الصافات (٣٧): ١١٣].

٤. فِي «ألف»: - «تَعَالَى».

وَيَجْعَلُ تَسْخُرَهَا^١ لِمَا جُعِلَتْ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ وَانْقِيَادَهَا لِأَن تَكُونَ حُجَّةً فِيهِ وَمُقْتَضِيَةً إِلَى الْعِلْمِ بِهِ كَأَنَّهُ شَهَادَةٌ مِنْهَا وَاجَابَةٌ وَإِقْرَارٌ. وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ غَرِيبَةٌ مَوْجُودَةٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَكَلَامِهَا وَمَلَا حِنْ خِطَابِهَا، إِذَا فَتَّشْتَ^٢ عَنْهَا^٣ وَجَدْتَ مِنْهَا الْكَثِيرَ الْغَزِيرَ؛^٤ قَالَ [الرَّاجِزُ] الْعَرَبِيُّ^٥:

امْتَلَأَ الْحَوْضُ، وَ قَالَ: قَطَنِي!^٦ مَهْلًا، رُؤِيدًا، قَدْ مَلَأْتَ بَطْنِي!^٧
وَقَالَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِمَعَانِي كَلَامِ الْعَرَبِ: إِنَّ مَعْنَى^٨ ذَلِكَ أَنَّهُ اكْتَفَى وَامْتَلَأَ حَتَّى لَوْ أَنَّهُ مِمَّنْ يَقُولُ لَقَالَ: «حَسْبِي؛ فَإِنَّكَ قَدْ مَلَأْتَ بَطْنِي»، فَجَعَلَ مَا يَجِبُ أَنْ يَقُولَهُ - لَوْ كَانَ قَائِلًا نَاطِقًا - قَوْلًا آخَرَ لَهُ وَ مُضَافًا إِلَيْهِ.

وَهَكَذَا لَمَّا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ فَطَرَ الْخَلْقَ وَبَنَاهَا وَأَنْشَأَهَا عَلَى أَحْوَالٍ تَدُلُّ عَلَى مَعْرِفَتِهِ وَرُؤُوبِيَّتِهِ، لَوْ كَانَتْ نَاطِقَةً قَائِلَةً وَاسْتَشْهَدَتْ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِدَتْ بِهِ وَاجَابَتْ إِلَيْهِ، جَازَ أَنْ يُضَافَ الْآنَ إِلَيْهَا^٩ الشَّهَادَةُ وَالْإِقْرَارُ وَالاعْتِرَافُ؛ تَسْمُحًا فِي الْبَلَاغَةِ، وَتَوْسُّعًا فِي الْفَصَاحَةِ، وَتَعْوِيلًا عَلَى أَنَّ الْمَعَانِيَ مَلْحُوظَةٌ وَفَوَائِدُ الْكَلَامِ مَعْرُوفَةٌ.

١. فِي «د»: «تَسَحَّرَهَا».

٢. فِي «أَلْف»: «أَفْتَنَنْتُ». وَ فِي «ب»: «فَبَيْتَ». وَ فِي «ط» سَقَطَتْ إِحْدَى نَبْرَاتِ الشَّيْنِ مَعَ إِحْدَى نَقَاطِهِ.

٣. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: «عَلَيْهَا».

٤. فِي «ب، ط»: «الْغَدِير».

٥. فِي «أَلْف، د»: «الْغَرِي» وَ فِي «ب»: «الْعَارِي». وَ فِي «ط»: «الْعَزِي».

٦. فِي «أَلْف»: «بَطْنِي».

٧. الشَّاعِرُ غَيْرُ مَعْلُومٍ. رَاجِعْ: الْكَامِلُ لِلْمَبْرَدِ، ج ١، ص ١٣٢؛ مَجَالِسُ ثَعْلَبِ، ج ١، ص ٣٥؛ لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٧، ص ٣٨٢ (قَطَط)؛ ج ١٣، ص ٣٤٤ (قَطَن)، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ.

٨. فِي «د»: - «مَعْنَى».

٩. فِي «ب»: - «إِلَيْهَا».

[الدليل العقلي على بطلان خطاب الذرية في عالم الذر]

و مما قيل لمن ضلَّ عن الصواب في تأويل هذه «الذرية» و أنه خاطبها واستشهدها: ^١ لا يخلو ^٢ من أن يكون فعل ذلك و هي بالغة عاقلة كاملة مكلفة، أو على ما ادَّعوا من صفة الذر غير أحياء ولا عارفين.

فإن كان الأول، فقد كان يجب أن تذكر ^٣ الآن و في هذه الأحوال ذلك الخطاب و تلك الشهادة و ذلك الاستشهاد، أو يذكر أكثرهم ذلك؛ لأنه مُحال أن ينسى العقلاء مثل هذا حتى لا يذكره منهم ذاكر، وإنما لا تذكر ما كان منّا في أحوال الطفولية لفقد كمال العقل في تلك الأحوال. و ليس ينبغي من ذلك أن يقول: «إنه تخلل بين هاتين الحالتين للعقلاء أحوال عدم، و مضت أزمان متطاولة»؛ لأنّ تخلل أحوال ^٤ العدم لا يزيد ^٥ على تخلل أحوال النوم و السكر و الجنون و الإغماء و الأمور المزالة للعلوم، و قد علمنا أن اعتراض ذلك كله و تطاول الأزمان بين الأحوال التي جرت ^٦ للعقلاء و تحققوها و عرفوها لا يمنع من ذكرهم لذلك و علمهم به، و أن نسيانهم كلهم له لا يجوز و لم تجر ^٧ بمثله عادة.

و إن كان الأمر ^٨ على الوجه الثاني، و هو أنه تعالى خاطبهم و استشهدهم ^٩

١. في «ج»: «و استشهد».

٢. في «ب، د»: «أن يذكر».

٣. في «د»: «لا يذكر».

٤. في «ألف»: «أحوالهم».

٥. في «ألف، د، ط»: «لا تزيد».

٦. في «د»: «جرت».

٧. في «ألف، ب، د»: «و لم يجر». و في «ط»: «و لم تجز» بإهمال النقط في التاء.

٨. في «ب»: «الأمور».

٩. في «ب»: «و استشهد».

وَهُمْ غَيْرُ عُقْلَاءَ وَلَا أَحْيَاءَ، فَذَلِكَ سَفَهٌ وَ قَبِيحٌ لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَيْهِ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ؛
لَأَنَّ خِطَابَ مَنْ لَا يَفْهَمُ مَعَانِيَ الْخِطَابِ قَبِيحٌ.

[تَأْوِيلُ أَخْبَارِ عَالَمِ الذَّرِّ]

فَأَمَّا الْأَخْبَارُ الْمَرْوِيَّةُ مِنْ طَرِيقِ أَصْحَابِنَا فِي ظَاهِرِ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، فَتُحْمَلُ - إِذَا
صُحِّحَتْ - عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّأْوِيلِ، وَ يُعَدَّلُ عَنْ ظَاهِرِ مَا لَهُ ظَاهِرٌ مِنْهَا يُخَالِفُ
الصَّوَابَ؛ لِلأُدْلَةِ الْمَوْجِبَةِ لَذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ فِي الْأَخْبَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ مَا يَتَضَمَّنُ أَنَّ بَعْضَ هَؤُلَاءِ
الْمَأْخُوذِ عَلَيْهِمُ الْعَهْدُ أَقَرُّ وَبَعْضُهُمْ أَنْكَرُ، وَأَنَّ مَنْ أَقَرَّ هُنَاكَ أَقَرَّ هَاهُنَا، وَمَنْ أَنْكَرَ
هُنَاكَ أَنْكَرَ هَاهُنَا؟ وَ هَذَا لَا يُطَابِقُ تَأْوِيلَكُمْ الَّذِي أُعْجِبْتُمْ بِهِ.^٢

قُلْنَا: إِنَّ أَوَّلَ مَا فِي هَذَا أَنَّ الْآيَةَ الْمَقْطُوعَ عَلَيْهَا - الَّتِي يَجُوزُ أَنْ يُحْتَجَّ بِمِثْلِهَا فِي
هَذَا الْبَابِ - لَا تَتَضَمَّنُ إِنْكَاراً مِمَّنْ اسْتَشْهَدَ وَقُرَّرَ وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، بَلِ الْاعْتِرَافُ
وَالشَّهَادَةُ وَمَا عَدَا الْآيَةَ مِنَ الْأَخْبَارِ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُلْتَفِتٍ إِلَيْهِ وَلَا مَعْمُولٍ^٣ بِهِ.

عَلَى أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ تُحْمَلَ الْأَخْبَارُ الَّتِي تَتَضَمَّنُ إِقْرَاراً وَإِنْكَاراً عَلَى الْعِلْمِ؛ وَأَنَّ
اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا فَطَرَ الْخَلْقَ عَلَّمَ مَا يَكُونُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ إِيْمَانٍ وَكُفْرٍ وَإِقْرَارٍ
وَإِنْكَارٍ وَخَيْرٍ وَشَرٍّ، فَكَانَ ذَلِكَ الْعِلْمُ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ كَوْنِ مَعْلُومِهِ كَأَنَّهُ فِعْلٌ وَاقِعٌ
وَأَمْرٌ هُنَاكَ حَادِثٌ. وَ هَذَا أَيْضاً وَجْهٌ فِي الْفَصَاحَةِ قَوِيٌّ، وَ طَرِيقٌ مَسْلُوكٌ مَعْرُوفٌ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي سَبَقْتُ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى الْإِيْمَانِ

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «الْمُخَفِّفَةِ».

٢. فِي «أَلْف، ب، ط»: «بِه». وَ قَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي ص ١٨٠.

٣. فِي «ب»: «مَعْمُولٌ».

٤. فِي «ب»: «مِنْ».

و الإقرار، و كنتُ أولَهم^١ و استشهاده بالآية؟

قلنا: معنَى السَّبْقِ هَاهُنَا و الْأَوَّلِيَّةِ الْفَضْلُ و التَّبَرُّيزُ و زِيَادَةُ الثَّوَابِ، لَا السَّبْقُ فِي الزَّمَانِ و تَقَدُّمُهُ؛ وَ قَدْ يَكُونُ مُتَأَخِّرًا فِي الزَّمَانِ مَنْ هُوَ مُتَقَدِّمٌ فَضْلًا وَ ثَوَابًا. وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى اسْتِشْهَادِهِ بِالْآيَةِ أَنَّ^٢ اللَّهَ تَعَالَى^٣ عَلِمَ مِنْهُ ذَلِكَ فِيمَا لَمْ يَزَلْ مِنْهُمْ، وَ عَلِمَ أَنَّهُ أَسْبَقَهُمْ وَ أَفْضَلَهُمْ وَ أَوْفَرَهُمْ ثَوَابًا.

[تَأْوِيلُ أَخْبَارِ تَلَاقي أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَ بَيَانُ حَقِيقَةِ الرُّوحِ]

فَأَمَّا تَلَاقي أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ الْمَوْتِ - عَلَى مَا وَرَدَتْ بِهِ بَعْضُ الْأَخْبَارِ - فَقَدْ قُلْنَا فِي أَخْبَارِ الْأَحَادِ وَ أَنَّهُ غَيْرُ حُجَّةٍ فِي شَيْءٍ وَ لَا مُعْتَمَدَةٍ فِيهِ مَا كَفَى؛ هَذَا إِذَا كَانَتْ سَلِيمَةً الظَّوَاهِرِ مِنْ مُنَافَاةٍ أَدْلَةٍ الْعُقُولِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ بِخِلَافِ ذَلِكَ!
فَأَمَّا الرُّوحُ فَهِيَ «الْهَوَاءُ الْمُتَرَدِّدُ فِي مَخَارِقِ الْحَيِّ مِثْلًا وَ مُنَافِئِهِ، عَلَى وَجْهِ لَا يَتِمُّ كَوْنُهُ حَيًّا إِلَّا مَعَهُ، حَتَّى إِنَّهُ مَتَى خَرَجَ عَنْ نِظَامِهِ بَطَلَتْ الْحَيَاةُ». وَ عَلَى هَذَا التَّحْقِيقِ الرُّوحُ جِسْمٌ.

وَ قَدْ غَلِطَ قَوْمٌ فَجَعَلُوا^٤ الرُّوحَ هِيَ الْحَيَاةُ نَفْسَهَا؛ وَ إِنَّمَا اشْتَبَهَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُ بِالرُّوحِ - عَلَى مَا فَسَّرْنَاهُ - تَنْحَفِظُ الْحَيَاةُ وَ يَسْتَمِرُّ^٥ وُجُودُهَا، فَجَعَلُوا مَا لَا يَتِمُّ كَوْنُ الْحَيَاةِ إِلَّا بِهِ حَيَاةً!

١. قد تقدّم تخريجه في ص ١٨١.

٢. في جميع النسخ سوى «د»: «لأن».

٣. في «ب»: «- تعالى».

٤. في «ب»: «- منّا».

٥. في «ألف»: «فجعل».

٦. في «ب»: «و يسمّوا». و في «ج»: «و تستمر».

و الرُّوحُ عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا يَصِحُّ فِيهَا التَّلَاقِي الَّذِي عَنْوَهُ وَ التَّخَاطُبُ وَ التَّزَاوُرُ^١
و لَا الْحَيَاةُ الَّتِي هِيَ عَرَضٌ أَيْضاً، فَأُولَى مَا حُمِلَ عَلَيْهِ لَفْظُ الْخَبَرِ الْوَاردِ بِتَّلَاقِي
أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ تَّلَاقِي الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسِهِمْ، وَ عَبَّرَ عَنْ ذِي الرُّوحِ
بِالرُّوحِ؛ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: «رُوحِي تَتَوَقُّ إِلَى كَذَا، وَ تُرِيدُ كَذَا»، وَ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّنِي فِي
نَفْسِي أَتَوَقُّ وَ أُرِيدُ.

و لَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يُحْيِيَ اللَّهُ تَعَالَى قَبْلَ الْمَحْشَرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ يُنْعِمَهُمْ فِي جَنَاتِهِ^٢
و فِي الْقُرْآنِ مَا يُطَابِقُ ذَلِكَ، وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ»^٣؛ فَيَتَلَقَّوْنَ وَ يَتَزَاوَرُونَ وَ يَتَسَاءَلُونَ
وَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. وَ كُلُّ هَذَا جَائِزٌ، وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ مَقْطُوعٍ عَلَيْهِ^٤.

١. فِي «أَلْف»: «وَ التَّوَاوَزَ».

٢. فِي «أَلْف» ب، ط: «حَيَاتِهِ».

٣. آل عمران (٣): ١٦٩.

٤. فِي «ب»: - «عَلَيْهِ».

المسألة التاسعة

[تأويل الأخبار الدالة على مدح بعض الحيوانات و ذمها،]

[أو على كونها مكلفة و عالمة]

ما القول^١ أيضاً^٢ في الأخبار الواردة في عِدَّة كُتُبٍ مِنَ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ؛ بِمَدْحِ أَجْنَاسٍ مِنَ الطَّيْرِ وَ الْبَهَائِمِ وَ الْمَأْكُولَاتِ وَ الْأَرْضِيِّينَ، وَ ذَمِّ أَجْنَاسٍ مِنْهَا، كَمَدْحِ الْحَمَامِ وَ الْبُلْبُلِ^٣ وَ الْقُنْبَرِ وَ الْحَجَلِ^٤ وَ الدُّرَاجِ وَ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنْ فَصِيحَاتِ^٥ الطَّيْرِ، وَ ذَمِّ الْفَوَاحِشِ وَ الرَّحَمِ^٦؛ وَ مَا حُكِيَ^٧ مِنْ أَنَّ كُلَّ جِنْسٍ مِنْ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الْمَحْمُودَةِ يَنْطِقُ^٨ بِنَاءٍ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ^٩ وَ عَلَى أَوْلِيَائِهِ وَ دُعَاءٍ لَهُمْ وَ دُعَاءٍ عَلَى

١. هذه المسألة مذكورة أيضاً في تكملة الأمالي. راجع: الأمالي، ج ٢، ص ٣٤٩ - ٣٥٣.

٢. في تكملة الأمالي: - «أيضاً».

٣. في «ب»: «كمدح البلبل و الحمام».

٤. في «ألف، ب، ط»: «و الحجر».

٥. في «ألف»: «فصيحَات». و الفصاحة هنا إنمّا هي بالنسبة إلى سائر الطيور.

٦. راجع: الكافي، ج ٦، ص ٢٢٣ - ٢٢٧، باب الخطاف، و باب الهدهد و الصرد، و باب القنبرة؛ و

ص ٥٣٥ - ٥٥٢: كتاب الدواجن.

٧. في تكملة الأمالي: «يُحْكَى».

٨. في جميع النسخ سوى «ب»: «تَنطِق».

٩. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: - «سُبْحَانَهُ».

أعدائهم، وَأَنَّ كُلَّ جَنَسٍ مِنْ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الْمَذْمُومَةِ يَنْطَلِقُ^١ بِضِدِّ ذَلِكَ^٢ مِنْ دَمِّ
الْأَوْلِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؟^٣ وَكَذَا دَمُّ الْجِرِّيِّ^٤ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ^٥ مِنَ السَّمَكِ، وَمَا نَطَقَ
بِهِ الْجِرِّيُّ مِنْ أَنَّهُ مُسِيخٌ بِجَحْدِهِ الْوِلَايَةِ، وَوُرُودُ الْآثَارِ بِتَحْرِيمِهِ لَذَلِكَ؛ وَكَذَمُ الدُّبِّ
وَالْقِرْدِ وَالْفِيلِ وَسَائِرِ الْمُسُوخِ الْمُحَرَّمَةِ^٦. وَكَذَمُ الْبِطِيخَةِ^٧ الَّتِي كَسَرَهَا^٨ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^٩ فَصَادَفَهَا مَرَّةً، فَقَالَ: «مِنَ النَّارِ إِلَى النَّارِ»،
وَرَمَى^{١٠} بِهَا مِنْ يَدِهِ، فَفَارَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي سَقَطَتْ فِيهِ دُخَانٌ^{١١}. وَكَذَمَ
الْأَرْضِينَ^{١٢} السَّبِيخَةَ وَالْقَوْلِ بِأَنَّهَا جَحَدَتِ الْوِلَايَةَ أَيْضاً؟^{١٣}

١. في جميع النسخ سوى «ب»: «تنطق».

٢. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «الثناء» بدل «ذلك».

٣. راجع: بصائر الدرجات، ج ١، ص ٣٤٢ - ٣٤٦، الباب ١٤، باب في الأئمة عليهم السلام أنهم يعرفون منطق الطير.

٤. في تكملة الأمالي: «وكذم» بدل «وكذا دم».

٥. في تكملة الأمالي: «شاكله» بدل «شاكل ذلك».

٦. راجع: الكافي، ج ٦، ص ٢٤٣ - ٢٤٤، ح ١، ص ٢٤٦، ح ١٤؛ الفقيه، ج ٣، ص ٣٤٥ - ٣٤٦، ح ٤٢١٥؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٦٠ - ٤٦٢، ح ١؛ و ص ٤٨٤ - ٤٨٩، باب علل المسوخ وأصنافها، و باب العلة التي من أجلها حرّم الله تعالى الخمر والميتة والدم و...؛ الاختصاص، ص ١٣٧ - ١٣٨؛ الإرشاد، ص ٣٤٧ - ٣٤٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٦٦٥ - ٦٦٦، ح ١؛ الخصال، ج ٢، ص ٤٩٣ - ٤٩٥، ح ١ و ٢؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ص ٢٧١ - ٢٧٢، ح ٢.

٧. في «ب»: «النطيجة».

٨. في «ب، ط»: «كسرها».

٩. في تكملة الأمالي: «عليه السلام».

١٠. في «ط»: «و دحى».

١١. راجع: الاختصاص، ص ٢٤٩.

١٢. في «ألف»: «الأرض».

١٣. راجع: مناقب آل أبي طالب، ج ٢، ص ٣١٤.

و قد جاءَ في هذا المَعْنَى ما يَطُولُ شَرْحُهُ، و ظاهرُهُ^١ مُنافٍ لِمَا تَدُلُّ العُقُولُ عليه مِنْ كَوْنِ هذه الأجناسِ مُفَارِقَةً لِقَبِيلِ ما يَجُوزُ تَكْلِيفُهُ و يَسُوعُ أَمْرُهُ و نَهْيُهُ.
و في هذه الأخبارِ التي أَشْرَتْ^٢ إليها أَنَّ بعضَ هذه الأجناسِ تَعْتَقِدُ^٣ الحَقَّ و تَدِينُ^٤ به، و بعضُها تُخَالِفُهُ^٥؛ و هذا كُلُّهُ مُنافي الظاهرِ^٦ لِمَا^٧ العُقلاءُ عليه.
و منها ما يَشْهَدُ بأنَّ^٨ لهذه الأجناسِ مَنطِقاً مَفْهُوماً و أَلْفاظاً تُفِيدُ أغراضاً،
و أَنتها^٩ بِمَنْزِلَةِ الأعْجَمِيِّ و العربيِّ اللّٰذِينَ^{١٠} لا يَفْهَمُ أَحَدُهُما عن^{١١} صاحِبِهِ؛
و أَنَّ شاهدَ ذلكَ مِنْ قَوْلِ اللّٰهِ عَزَّ وَ جَلَّ^{١٢} فيما حَكَاهُ عن سُلَيْمَانَ عليه السَّلامُ مِنْ
قوله^{١٣}: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَ أَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ
الْمُسَبِّحُ»^{١٤}، و كَلامُ النَّمْلَةِ أَيْضاً^{١٥} ممَّا حَكَاهُ اللّٰهُ سُبْحانَهُ،^{١٦} و كَلامُ الهُدْهِدِ

١. في «ب»: «فظاهره».

٢. في تكملة الأمالي: «يعتقد».

٣. في «ب» و تكملة الأمالي: «و يدين».

٤. في «ب» و تكملة الأمالي: «يخالفه».

٥. في «ألف» و تكملة الأمالي: «منافٍ للظاهر».

٦. في تكملة الأمالي: «ما».

٧. في تكملة الأمالي: «أن».

٨. في «ب»: «و إتما».

٩. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: «الذين».

١٠. في تكملة الأمالي: - «عن».

١١. في تكملة الأمالي: «سبحانه».

١٢. في تكملة الأمالي: - «من قوله».

١٣. النمل (٢٧): ١٦.

١٤. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: - «أيضاً».

١٥. النمل (٢٧): ١٨: «حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّعْلِ فَالتَّ نَمْلَةً يَا أَيُّهَا النَّعْلُ ادْخُلُوا مِنْهَا لَعَلَّكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَ جُنُودُهُ وَ هُمْ لَا يَشْعُرُونَ».

واحتجاجه و جوابه و فهمه^١.

فليُنعِم بِذِكْرِ ما عنده في ذلك، مُثاباً إن شاء الله تعالى^٢.

الجواب - وبالله التوفيق :-

إِعْلَمُ أَنَّ الْمُعْوَلَ فيما يُعْتَقَدُ وَجوبه^٣ على ما تَدُلُّ الأدلة عليه من نفي وإثبات؛ فإذا دَلَّتْ الأدلة على أمرٍ من الأمور، وَجَبَ أَنْ يَبْنِيَ كُلُّ وَارِدٍ مِنَ الْأَخْبَارِ - إذا كان له ظاهره بخلافه - عليه، و نسوقه إليه، و نطابق بينه و بينه، و نُخَلِّي ظاهره^٤ إن كان له، و نُشْرِطه^٥ إن كان مُطْلَقاً، و نُخَصِّصه إن كان عاماً، و نُفَصِّلُه إن كان مُجْمَلاً، و نُوفِّق بينه و بين الأدلة بكلِّ^٦ طَرِيقٍ اقْتَضَى الْمُوَافَقَةَ وَ آلَ إِلَى الْمُطَابَقَةِ. و إذا كُنَّا نَفْعَلُ ذلك ولا نَحْتَسِسُه في ظواهرِ الْقُرْآنِ الْمُقْطُوعِ على صِحَّتِهِ المَعْلُومِ وَرُودِهِ، فَكَيْفَ نَتَوَقَّفُ^٧ عن ذلك في أخبارٍ آحادٍ لا توجِبُ عِلْماً^٨ ولا تُثَمِّرُ يَقِيناً؟ فَمَتَى

١. النمل (٢٧): ٢٢ - ٢٦: ﴿فَمَكَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَ جِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بَنِيَّ يَقِينٌ * إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَ أُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَ لَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ * وَجَدْتُهَا وَ قَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّعْثِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ * أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ يَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَ مَا تُعْلِنُونَ * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾.

٢. في تكملة الأمالي: - «تعالى».

٣. في «الف»: «أن نبين». و في «ب»: «أن يبنى».

٤. في تكملة الأمالي: «ظاهره» بدل «له ظاهر».

٥. في جميع النسخ سوى «ج»: «و تجلّى». و في تكملة الأمالي: «و تجلّى». و خلاه: تركه.

٦. في تكملة الأمالي: «و نشرط».

٧. في «الف»: «+ «له»».

٨. في تكملة الأمالي: «من كل».

٩. في «ب، ج، ط»: «يتوقف».

١٠. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: «و لا عملاً».

وَرَدَتْ عَلَيْكَ أَخْبَارٌ فَأَعْرِضْهَا عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ، وَابْنِهَا عَلَيْهَا، وَافْعَلْ فِيهَا مَا حَكَمْتَ بِهِ الْأَدِلَّةُ، وَ أَوْجِبَتْهُ الْحُجَجُ الْعَقْلِيَّةُ؛ فَإِنَّ^١ تَعَدَّرَ فِيهَا بِنَاءٌ وَ تَأْوِيلٌ، وَ تَخْرِيجٌ^٢ وَ تَنْزِيلٌ، فَلَيْسَ غَيْرُ الْأَطْرَاحِ لَهَا وَ تَرِكَ التَّعْرِيجِ^٣ عَلَيْهَا. وَ لَوْ اقْتَصَرْنَا عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ لَأَكْتَفَيْنَا فِيمَنْ يَتَدَبَّرُ وَ يَتَفَكَّرُ.

وَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِذَمِّ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ مِنَ الطَّيْرِ، وَ أَنَّهَا نَاطِقَةٌ بِضِدِّ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَ بِذَمِّ أَوْلِيَائِهِ وَ نَقِصِ أَصْفِيَائِهِ، مَعْنَاهُ: ذَمُّ مُتَّخِذِيهَا وَ مُرْتَبِطِيهَا^٤، وَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُعْتَرِّينَ^٥ بِمَحَبَّةِ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ وَ اتِّخَاذِهَا هُمْ الَّذِينَ يَنْطِقُونَ بِضِدِّ الثَّنَاءِ^٦ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ^٧ وَ يَذُمُّونَ أَوْلِيَائَهُ وَ أَجِبَاءَهُ. وَ أَضَافَ^٨ النَّطْقَ إِلَى هَذِهِ الْأَجْنَاسِ - وَ هُوَ لِمُتَّخِذِيهَا وَ لِمُرْتَبِطِيهَا^٩ - لِلتَّجَاوُزِ^{١٠} وَ التَّقَارُبِ وَ عَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ^{١١} وَ الِاسْتِعَارَةِ؛ كَمَا أَضَافَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ السُّؤَالَ إِلَى الْقَرْيَةِ^{١٢}، وَ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ، وَ كَمَا قَالَ^{١٣}: ﴿وَكَأَيُّنَ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَ رُسُلِهِ

١. في تكملة الأمالي: «وَإِنْ».

٢. في «ألف» بإهمال النقط كاملاً. وَ فِي «ب»: «وَ يَخْرُجُ». وَ فِي «ط»: «وَ تَخْرُجُ».

٣. في «ب، د»: «التصريح».

٤. في «ب»: «معنا بَذَمٌ مُتَّخِذِيهَا وَ مُرْتَبِطِيهَا».

٥. في «ألف»: «مُعْتَرِّينَ». وَ فِي «ب»: «مُعْتَرِّينَ». وَ فِي «ط»: «مُعْتَرِّينَ». وَ فِي تكملة الأمالي: «المعترين».

٦. هكذا في تكملة الأمالي. وَ فِي جَمِيعِ النُّسخ: - «بُضْدُ الثَّنَاءِ».

٧. في تكملة الأمالي: «تَعَالَى».

٨. في تكملة الأمالي: «فَأَضَافَ».

٩. في «ب»: «وَ لِمُرْتَبِطِيهَا». وَ فِي تكملة الأمالي: «أَوْ مُرْتَبِطِيهَا».

١٠. في «ج، ط»: «لِلتَّجَاوُزِ».

١١. في «ب، ج، ط»: «التجوز».

١٢. المراد به قوله تعالى: ﴿وَ سَقَطَ الْقَرْيَةُ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف (١٢): ٨٢].

١٣. في تكملة الأمالي: «+ تَعَالَى».

فَحَاسِبْنَاهَا حِسَاباً شَدِيداً وَ عَذِّبْنَاهَا عَذَاباً نُكْرًا * فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا^١، و^٢ في هذا كُلُّهُ خُذُوفٌ، وقد أَضِيفَ في الظاهرِ الْفِعْلُ إِلَى مَنْ هُوَ مُتَعَلِّقٌ فِي الْحَقِيقَةِ^٣ بِغَيْرِهِ.

و الْقَوْلُ فِي مَدْحِ أَجْناسٍ مِنَ الطَّيْرِ وَ الْوَصْفِ لَهَا بِأَنَّهَا تَنْطِقُ بِالشَّئِءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ الْمَدْحِ لِأَوْلِيائِهِ يَجْرِي عَلَى هَذَا الْمِنْهَاجِ الَّذِي نَهَجْنَاهُ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَسْتَحِقُّ مُرْتَبِطُ هَذِهِ الْأَجْناسِ مَدْحاً بارتباطها، وَ مُرْتَبِطُ بَعْضٍ^٤ آخَرَ ذَمّاً بارتباطها^٥، حَتَّى عُلِّقَتْهُمُ الْمَدْحَ وَ الذَّمَّ بِذَلِكَ؟

قُلْنَا: مَا جَعَلْنَا لارتباطِ هَذِهِ الْأَجْناسِ حَظّاً فِي اسْتِحْقَاقِ مُرْتَبِطِهَا مَدْحاً^٦ وَ لَا ذَمّاً، وَ إِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ تَجْرِيَ عَادَةُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤَالِينَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُعَادِينَ^٧ لِأَعْدَائِهِ بِأَنْ يَأْلَفُوا^٨ اِرْتِبَاطَ أَجْناسٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَ كَذَلِكَ تَجْرِي عَادَةُ بَعْضِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى بِاتِّخَاذِ بَعْضِ أَجْناسِ الطَّيْرِ، فَيَكُونُ مُتَّخِذُ بَعْضِهَا مَمْدُوحاً^٩ لَا مِنْ أَجْلِ اتِّخَاذِهَا،^{١٠} لَكِنْ لِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْاِعْتِقَادِ الصَّحِيحِ، فَيُضَافُ الْمَدْحُ إِلَى هَذِهِ الْأَجْناسِ - وَ هُوَ لِمُرْتَبِطِهَا -، وَ النُّطْقُ بِالتَّسْبِيحِ وَ الدُّعَاءِ الصَّحِيحِ إِلَيْهَا -

١. الطلاق (٦٥): ٨ - ٩.

٢. في «ألف، ب»: «إذ». و في «ط»: «أو».

٣. في تكملة الأمالي: «في الحقيقة متعلق بتقديم و تأخير.

٤. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: «لها».

٥. في تكملة الأمالي: «بارتباطه».

٦. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: - «مدحاً».

٧. في «د»: «المعادين». و في تكملة الأمالي: «و المعادين».

٨. في «ب، د»: «بالغوا».

٩. في «د»: - «لا».

١٠. في تكملة الأمالي: «اتخاذها».

و هو لَمْ تُخْذِهَا - تَجَوُّزاً و اتِّسَاعاً. و كذلك القَوْلُ في الذَّمِّ المُقَابِلِ للمَدْحِ.
فإن قيل: فَلِمَ نُهِيَ عن اتِّخَاذِ بعضِ هذه الأجناسِ إذا كَانَ الذَّمُّ لَا يَتَعَلَّقُ
بِاتِّخَاذِهَا، و إِنَّمَا تَعَلَّقَ^١ بِبَعْضِ مُتَّخِذِهَا؛ لِكُفْرِهِمْ و ضَلَالِهِمْ؟^٢
قُلْنَا: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ في اتِّخَاذِ هذه البَهَائِمِ المَنْهِيَّ عن اتِّخَاذِهَا و ارتباطِهَا
مَفْسُودَةً، و لَيْسَ يَجِبُ أَنْ^٣ يَقْبَحَ خَلْقُهَا في الأَصْلِ لِهَذَا الوَجْهِ؛ لِأَنَّهَا خُلِقَتْ
لِيُسْتَفْعَ بِهَا مِنْ سَائِرِ وُجُوهِ الِانْتِفَاعِ سِوَى الِارْتِبَاطِ و الِاتِّخَاذِ الَّذِي لَا يَمْتَنِعُ تَعَلُّقُ
الْمَفْسُودَةِ بِهِ.

و يَجُوزُ أَيْضاً أَنْ يَكُونَ في اتِّخَاذِ هذه الأجناسِ المَنْهِيَّ عنها شَوْمٌ^٤ و طَيَرَةٌ،
و في اتِّخَاذِ مَا أُمِرَ بِاتِّخَاذِهِ بَرَكَةٌ و تَيْمُنٌ^٥؛ فَلِلْعَرَبِ في ذَلِكَ مَذْهَبٌ مَعْرُوفٌ.
و يَصِحُّ هَذَا النُّهْيُ أَيْضاً عَلَى مَذْهَبِ مَنْ نَفَى الطَّيْرَةَ عَلَى التَّحْقِيقِ؛ لِأَنَّ الطَّيْرَةَ
و النَّشْأَمَ، و إِنْ كَانَ لَا تَأْثِيرَ لَهُمَا عَلَى التَّحْقِيقِ^٦؛ فَإِنَّ النُّفُوسَ تَسْتَشْعِرُ مِنْ^٧ ذَلِكَ،
و يَسْبِقُ^٨ إِلَيْهَا مَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَجَنُّبُهُ و التَّوَقُّيَ مِنْهُ^٩؛ و عَلَى هَذَا يُحْمَلُ^{١٠}

١. في تكملة الأمالي: «يتعلق». و في «ب»: «+ به».

٢. في «د»: «و ضلالتهم».

٣. في تكملة الأمالي: - «يجب أن».

٤. هكذا استظهر في حاشية «ب». و هو الصواب. و في جميع النسخ: «شؤماً».

٥. في جميع النسخ سوى «ب»: «و تيمناً».

٦. في جميع نسخ تكملة الأمالي ما عدا واحدة: - «و في اتِّخَاذِهَا ما أُمِرَ بِاتِّخَاذِهِ بركة و تيمن».

٧. من قوله: «لأن الطيرة» إلى هنا ساقط من «ب».

٨. في تكملة الأمالي: - «من».

٩. في «ب»: «و تسبق».

١٠. في تكملة الأمالي: «عنه».

١١. في «ب»: «تحمل»، و في حاشيتها: «تجعل». و في «د، ط»: «يحتمل».

مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يُوْرَدُ ذُو عَاهَةٍ عَلَى مُصِحٍّ».^٢

فَأَمَّا تَحْرِيمُ^٣ السَّمَكِ الْجِرِّيِّ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ؛ لِشَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِالْمَفْسَدَةِ فِي تَنَاوُلِهِ، كَمَا نَقَوْلُهُ^٤ فِي سَائِرِ الْمُحَرَّمَاتِ.

فَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ الْجِرِّيَّ نَطَقَ بِأَنَّهُ مُسِيخٌ؛ لَجَحْدِهِ^٥ الْوِلَايَةِ، فَهُوَ مِمَّا يُصَحِّحُ مِنْهُ^٦ وَيُعْجَبُ^٧ مِنْ قَائِلِهِ وَالْمُلْتَفِتِ إِلَى مِثْلِهِ.

فَأَمَّا تَحْرِيمُ الدُّبِّ وَالْقِرْدِ وَالْفِيلِ فَكَتَحْرِيمِ^٨ كُلِّ مُحَرَّمٍ فِي الشَّرِيعَةِ، وَالْوَجْهُ فِي التَّحْرِيمِ لَا يَخْتَلِفُ.

وَالْقَوْلُ بِأَنَّهَا «مَمْسُوخَةٌ» إِذَا تَكَلَّفْنَا تَأْوِيلَهُ^٩ حَمَلْنَاهُ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى خِلَاقِ جَمِيلَةٍ^{١٠} غَيْرِ مَنفُورٍ عَنْهَا، ثُمَّ جُعِلَتْ عَلَى هَذِهِ الصُّورِ الْمَشِينَةِ^{١١}، عَلَى سَبِيلِ التَّنْفِيرِ عَنْهَا وَالزِّيَادَةِ فِي الصَّدِّ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَحْيَاءِ لَا يَجُوزُ أَنْ

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَّى «ب»: «لَا تُورَدُ». وَفِيهَا أَيْضاً صُحِّحَتِ الْبَاءُ بِالْتَاءِ.

٢. مَعَانِي الْأَخْبَارِ، ص ٢٨٢. وَفِي مَصَادِرِ الْعَامَّةِ: «لَا يُورَدُ [ن] مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ». رَاجِعْ: صَحِيحُ الْبِخَارِيِّ، ج ٧، ص ١٣٨، ح ٥٧٧؛ صَحِيحُ مُسْلِمٍ، ج ٤، ص ١٧٤٣، ح ١٠٤؛ مُسْنَدُ أَحْمَدَ، ج ١٥، ص ١٤٩، ح ٩٢٦٣. هَذَا، وَلِلتَّفَصِيلِ رَاجِعْ: الْأَمَالِيُّ لِلْمُرْتَضَى، ج ١، ص ٣٧٧؛ وَج ٢، ص ٢٠٠ - ٢٠٤.

٣. فِي «د»: «تَحْرِيمُ».

٤. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «نَقُولُ».

٥. فِي «ب»: «فَأَمَّا الْقَوْلُ الَّذِي نَطَقَ بِأَنَّ الْجِرِّيَّ مَسْخُ الْجَحْدَةِ».

٦. فِي «أَلْف»: - «مِنْهُ».

٧. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «وَيُعْجَبُ».

٨. هَكَذَا فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَفِي جَمِيعِ النُّسخِ: «كَتَحْرِيمِ».

٩. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: - «تَأْوِيلَهُ».

١٠. فِي «ب»: «جَمِيلٌ».

١١. فِي «أَلْف» ب: «الْمَسِيئَةُ». وَفِي «ط»: «الْمَسْنِيَةُ». وَفِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «الشَّيْنَةُ».

يَكُونُ غَيْرُهُ^١ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ كُلِّ حَيِّينِ مَعْلُومٌ ضَّرُورَةٌ، فَكَيْفَ يَجُوزُ^٢ أَنْ يَصِيرَ حَيًّا حَتَّى آخَرَ غَيْرِهِ؟ وَإِذَا أُريدَ بِالْمَسْخِ هَذَا فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ أُريدَ غَيْرُهُ نَظَرْنَا فِيهِ.

وَأَمَّا الْبَطِيخَةُ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^٣ لَمَّا ذَاقَهَا وَتَفَرَّ عَنْ^٤ طَعْمِهَا وَزَادَتْ كَرَاهِيَّتُهُ لَهُ^٥ قَالَ: «مِنَ النَّارِ وَ^٦ إِلَى النَّارِ»؛ أَي: هَذَا مِنْ طَعَامِ أَهْلِ النَّارِ، وَمِمَّا^٧ يَلِيقُ بِعَذَابِ أَهْلِ النَّارِ؛ كَمَا يَقُولُ أَحَدُنَا ذَلِكَ فِيمَا يَسْتَرِيه^٨ وَيَكْرَهُهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَوْرَانُ الدُّخَانِ عِنْدَ الْإِلْقَاءِ لَهَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّصْدِيقِ لِقَوْلِهِ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مِنَ النَّارِ وَ^{١٠} إِلَى النَّارِ» وَإِظْهَارِ مُعْجَزٍ لَهُ.

فَأَمَّا^{١١} ذَمُّ الْأَرْضَيْنِ^{١٢} السَّبِيخَةِ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهَا جَحَدَتِ الْوِلَايَةَ؛ فَمَتَى لَمْ يَكُنْ مَحْمُولًا مَعْنَاهُ عَلَى مَا قَدَّمَاهُ مِنْ جَحْدِ أَهْلِ^{١٣} هَذِهِ الْأَرْضِ وَسُكَّانِهَا الْوِلَايَةَ، لَمْ يَكُنْ مَعْقُولًا؛ وَيَجْرِي ذَلِكَ مَجْرَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَكَايُنُ مِنْ قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ»^{١٤}.

١. اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ «ب»: «عَيْنُهُ»؛ اسْتَظْهَارًا خَاطِئًا.

٢. فِي «ط»: «تَجُوزُ».

٣. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٤. فِي «ب»: «مِنْ».

٥. فِي «ب»: «- لَهُ».

٦. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «و».

٧. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «مَا».

٨. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «يَسْتَوِيهِ».

٩. هَكَذَا فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَفِي جَمِيعِ النُّسخ: «لَهُ» بِدَلِّ «لِقَوْلِهِ».

١٠. فِي «ب» وَتَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «- وَ».

١١. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «وَأَمَّا».

١٢. هَكَذَا فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ. وَفِي جَمِيعِ النُّسخ: «الْأَرْض».

١٣. فِي «أَلْف»: «- أَهْل».

١٤. الطَّلَاق (٦٥): ٨. وَقد مضى الكلام في الآية في ص ١٩٣ - ١٩٤.

وَأَمَّا إِضَافَةُ اعتِقَادِ الْحَقِّ إِلَى بَعْضِ الْبَهَائِمِ^١ وَاعتِقَادِ الْبَاطِلِ وَ الْكُفْرِ إِلَى بَعْضِ آخَرَ، فَمِمَّا تُخَالِفُهُ الْعُقُولُ وَ الصَّرُورَاتُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمَ غَيْرَ عَاقِلَةٍ وَ لَا كَامِلَةٍ وَ لَا مُكَلَّفَةٍ، فَكَيْفَ تَعْتَقِدُ حَقًّا أَوْ بَاطِلًا؟ وَ إِذَا وَرَدَ^٢ أَثَرٌ فِي ظَاهِرِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْمُحَالَاتِ إِمَّا اطَّرَحَ أَوْ تَوَوَّلَ عَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ، وَ قَدْ نَهَجْنَا طَرِيقَ التَّأْوِيلِ وَ بَيَّنَّا كَيْفَ الْوُصُولُ^٣ إِلَيْهِ.

فَأَمَّا حِكَايَتُهُ تَعَالَى عَنْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ»^٤، فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ عَلَّمَ مَا يَفْهَمُ بِهِ مَنْطِقُ الطَّيْرِ، وَ مَا تَنْطِقُ الطُّيُورُ بِهِ^٥ وَ تَتَدَاعَى فِي أَصْوَاتِهَا وَ أَغْرَاضِهَا وَ مَقَاصِدِهَا بِمَا يَقَعُ مِنْهَا مِنْ صِيَاحٍ، عَلَى سَبِيلِ الْمُعْجِزَةِ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَأَمَّا الْحِكَايَةُ عَنِ النَّمَلَةِ بِأَنَّهَا قَالَتْ: «يَا أَيُّهَا النَّملُ ادْخُلُوا مَسَاكِينَكُمْ»^٦، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ ظَهَرَ مِنْهَا دَلَالَةُ الْقَوْلِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَ أَشْعَرَتْ بَاقِيَ النَّمْلِ، وَ خَوَّفَتْهُمْ مِنَ الضَّرَرِ بِالْمَقَامِ، وَ أَنَّ النَّجَاةَ فِي الْهَرَبِ إِلَى مَسَاكِينِهَا؛ وَ يَكُونُ^٧ إِضَافَةُ الْقَوْلِ إِلَيْهَا مَجَازًا وَ اسْتِعَارَةً، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

و شَكَا إِلَيَّ بِعَبْرَةٍ^٨ وَ تَحَمُّمٍ^٩

١. هكذا في تكملة الأمالي. و في جميع النسخ: «هذه الأجناس» بدل «البهائم».

٢. في «ج، د»: «أورد».

٣. في تكملة الأمالي: «التوصل».

٤. النمل (٢٧): ١٦.

٥. في تكملة الأمالي: «أنه علم ما يفهم به ما ينطق به الطير و تتداعي...».

٦. النمل (٢٧): ١٨.

٧. في تكملة الأمالي: «فتكون».

٨. في «ألف، ب»: «بعيره».

٩. في «د»: «و لحميمهم». و الشعر لعنترة بن شداد، و المصراع الثاني: «فازور من وقع القنا بلبان» و الضمير في «شكا» راجع إلى الأدهم، و هو فرس عنترة على ما في لسان العرب، ج ١٢، ص ٢١٢ (دهم).

و كَمَا قَالَ الْآخَرُ:

و قَالَتْ لَكَ^١ الْعَيْنَانِ: سَمِعَا وَ طَاعَةً^٢

و يَجُوزُ أَيْضاً أَنْ يَكُونَ وَقَعَ مِنَ النَّمْلَةِ كَلَامٌ ذُو حُرُوفٍ مَنْظُومَةٍ - كَمَا يَتَكَلَّمُ أَحَدُنَا^٣ - يَتَضَمَّنُ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةَ، وَ يَكُونُ ذَلِكَ مُعْجِزاً^٤ لِسَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَخَّرَ لَهُ الطَّيْرَ وَ أَفْهَمَهُ مَعَانِي أَصْوَاتِهَا عَلَى سَبِيلِ الْمُعْجِزِ لَهُ.^٥ وَ لَيْسَ هَذَا بِمُنْكَرٍ؛ فَإِنَّ النُّطْقَ بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ الْمَسْمُوعِ مِنَّا لَا يَمْتَنِعُ وَقُوعُهُ مِنْ لَيْسَ بِمُكَلِّفٍ وَ لَا كَامِلٍ الْعَقْلِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمَجْنُونِ وَ مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الْكَمَالَ مِنَ الصَّبِيَانِ قَدْ يَتَكَلَّمُونَ بِالْكَلَامِ الْمُتَضَمِّنِ لِلْأَغْرَاضِ، وَ إِنْ كَانَ التَّكْلِيفُ وَ الْكَمَالُ عَنْهُمْ زَائِلَيْنِ. وَ الْقَوْلُ فِيمَا حُكِّيَ عَنِ الْهُدُودِ يَجْرِي عَلَى^٦ الْوَجْهَيْنِ لِلَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمَا فِي النَّمْلَةِ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى إِعَادَتِهِ.^٧

فَأَمَّا^٨ حِكَايَتُهُ عَنْهُ^٩ أَنَّهُ^{١٠} قَالَ: ﴿لَأَعَذِّبَنَّكَ عَذَاباً شَدِيداً أَوْ لَأَذْبَحَنَّكَ^{١١}﴾،^{١٢} وَ كَيْفَ

١. في تكملة الأمالي. و جميع المصادر التي عثرنا عليها: «له».

٢. الشاعر غير معلوم، و المصراع الثاني: «و أَبَدْتُ كِمِثْلِ الدَّرِّ لَمَّا يُتَقَّبُ»، و في بعض الكتب: «و حَدَرْنَا كَالدَّرِّ»، و في بعضها «و أَشْبَلْنَا بِالْدَّرِّ». راجع: الخصائص لابن الجني، ج ١، ص ٢٢ - ٢٣؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٥٧٢ و ٥٧٧؛ تاج العروس، ج ١٥، ص ٦٣٧ و ٦٤٠؛ النهاية لابن الأثير، ج ٤، ص ١٢٤ (قول)؛ المسائل السروية للمفيد، ص ٥٠.

٣. في «ب» + «بما».

٤. في تكملة الأمالي: «معجزة».

٥. في «ب» - «له».

٦. في «ألف»: «عنه على». و في «ب»: «عن».

٧. في تكملة الأمالي: «إعادتهما».

٨. في تكملة الأمالي: «و أمّا».

٩. في تكملة الأمالي: «عنه».

١٠. في «ج» - «أنه».

١١. في تكملة الأمالي: «و لَيَأْتِيَنِي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ».

١٢. النمل (٢٧): ٢١.

يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ^١ ذَلِكَ فِي الْهُدْهُدِ، وَهُوَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ وَلَا يَسْتَحِقُّ مِثْلَهُ الْعَذَابُ؟
 فَالْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّ «الْعَذَابَ» اسْمٌ لِلضَّرَرِ الْوَاقِعِ^٢ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَحَقًّا، وَلَيْسَ
 يَجْرِي مَجْرَى «الْعِقَابِ» الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا جَزَاءً عَلَى أَمْرٍ^٣ تَقَدَّمَ؛ فَلَيْسَ^٤ يَمْتَنِعُ أَنْ
 يَكُونَ مَعْنَى «لَا تُعَذِّبْنَهُ» أَيْ^٥ «لَا وَلِمَنَّهُ»، وَيَكُونُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ^٦ أَبَاحَهُ ذَلِكَ الْإِبْلَامَ
 لَهُ، كَمَا أَبَاحَهُ الذَّبِيحَ^٧ لَضَرْبٍ مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَ^٨ كَمَا سَخَّرَ لَهُ الطَّيْرَ يُصَرِّفُهَا فِي
 مَنَافِعِهِ وَأَعْرَاضِهِ. وَكُلُّ هَذَا لَا يُنْكَرُ فِي نَبِيِّ مُرْسَلٍ تُخْرَقُ^٩ لَهُ الْعَادَاتُ وَتُظْهَرُ عَلَى
 يَدِهِ الْمُعْجَزَاتُ؛ وَإِنَّمَا يَشْتَبِهُ^{١٠} عَلَى قَوْمٍ يَظُنُّونَ^{١١} أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَاتِ تَقْتَضِي كَوْنَ
 النَّمْلَةِ وَالْهُدْهُدِ مُكَلَّفَيْنِ^{١٢}، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْأَمْرَ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

-
١. في تكملة الأمالي: «أن يكون».
 ٢. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «الواقع».
 ٣. في «ج»: - «أمر».
 ٤. في تكملة الأمالي: «وليس».
 ٥. في «د»: - «أي».
 ٦. في تكملة الأمالي: «تعالى قد» بدل «سبحانه».
 ٧. في «ب»: «الذبيحة». وفي «ط»: «الذبيحة».
 ٨. في تكملة الأمالي: - «و».
 ٩. في «ب»: «تخرق». وفي «ج»: «لخرق».
 ١٠. في «ألف»: «اشتبه».
 ١١. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «فطنوا».
 ١٢. في «ألف»: «متكافين». وفي «ط»: «متكلفين».

المسألة العاشرة

[نفي تحريف القرآن]

ما القول فيمن اعتقد أنَّ القرآن ليس على كماله وتمامه، وأن ترتيبه وتأليفه ليسا على الصحيح عند الله تعالى من نظامه؛ واستشهد على ذلك بقول الله تعالى الذي يشهد به^١ على أهل الكتابين^٢ المتقدمين بالتحريف لهما والتقص منهما، وبقول النبي صلى الله عليه وآله: «لَتَسْلُكُنَّ^٣ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، حَذَوِ النُّعْلَ بِالنُّعْلِ وَالْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ فِي جُحْرٍ ضَبَّ لَدَخَلْتُمُوهُ»^٤، وبما وردَ عن الأئمة عليهم السلام من الأخبار في هذا المعنى؛^٥ فهل ذلك دليل

١. في «د» - «به».

٢. في جميع النسخ سوى «د»: «الكتاب»؛ وفيها: «الكتابين».

٣. في «ب، ط»: «لتسكن».

٤. في «ألف، ط»: «لأنَّ» بدل «لو أنَّ». وفي «ب» - «أُنَّ»، وفي «د»: «لأنَّ» بدل «لو أنَّ».

٥. صحيح ابن حبان، ج ١٥، ص ٩٤، ح ٦٧٠٢؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٧٤، ح ٢١٨٠؛ وج ٥، ص ٢٦، ح ٢٦٤١؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٢٤٤، ح ٣٢٩١ - ٣٢٩٤؛ وج ٦، ص ٢٠٤، ح ٦٠١٧؛ وج ٧، ص ٢٨١؛ وج ١٠، ص ٣٩، ح ٩٨٨٢؛ وج ١٧، ص ١٣، ح ٣؛ المستدرک على الصحيحين، ج ١، ص ٢١٨ - ٢١٩، ح ٤٤٤ - ٤٤٥؛ وج ٢، ص ٣٤٢، ح ٣٢١٨؛ وج ٤، ص ٥٠٢، ح ٨٤٠٤، و ص ٥١٦، ح ٨٤٤٨.

٦. راجع: الفقيه، ج ١، ص ٢٠٣، ح ٦٠٩؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٢٠٠ - ٢٠٢.

مُسْتَمِرٌّ يَشْهَدُ بِصِحَّةِ اعْتِقَادِهِ^١، أَوْ غَيْرُهُ^٢ الصَّحِيحُ دُونَهُ، أَوْ الِاعْتِقَادُ فَاسِدٌ بِالْجُمْلَةِ؟

فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ دَلِيلًا صَحِيحًا، أُحْرِزَ الْمَثُوبَةُ بِالتَّأْكِيدِ لِمَعَانِيهِ^٣، وَالِإِرْشَادِ إِلَيْهِ، وَالزِّيَادَةِ فِيهِ؛ وَإِنْ^٤ كَانَ بَاطِلًا، دُلَّ عَلَى^٥ بُطْلَانِهِ بِوَاضِحِ بَيَانِهِ، وَذَكَرَ مَا يَجِبُ الِاعْتِمَادُ عَلَيْهِ.

وَتَطَوَّلُ بِتَأْوِيلِ^٦ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^٧: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ»^٨، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ»^٩، عَلَى مَا يُطَابِقُ مَا يورِدُهُ^{١٠} فِي مَعْنَاهُ.

وَإِنْ يَكُنْ الِاعْتِقَادُ لِمَا تَقَدَّمَ^{١١} ذِكْرُهُ مُسْتَحِيلًا، وَالأَدِلَّةُ الْمُقَدَّمُ شَرْحُهَا غَيْرُ مُسْتَمِرَّةٍ، أَعْرَبَ عَنْ اسْتِحَالَةِ ذَلِكَ وَفَسَادِهِ، وَوُجُوبِ الرُّجُوعِ عَنْ اعْتِمَادِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

﴿ح ١: كمال الدين، ج ٢، ص ٣٤٥-٣٤٦، ح ٣١: علل الشرائع، ج ١، ص ٢٠٩-٢١٠، ح ١٢: كتاب سليم، ج ٢، ص ٥٩٩: تفسير العياشي، ج ١، ص ٣٠٣-٣٠٤، ح ٦٨.

١. في جميع النسخ سوى «ب»: «بصحته اعتقاده»؛ وفيها: «بصحته اعتقاده».

٢. في «ب»: «غير».

٣. في «ألف»: «لمعانيته».

٤. في «ألف، ب، ط»: «فإن».

٥. في «ب»: «- على».

٦. في «ألف»: «و يطوّل بتأويل». وفي «ب»: «و تطول بتأويل».

٧. في «ب»: «تعالى».

٨. الحجر (١٥): ٩.

٩. فصلت (٤١): ٤٢.

١٠. كذا في جميع النسخ: والصواب: «تورده».

١١. في «ألف، ب، ط»: «+ من».

الجواب - وبالله التوفيق :-

إِعْلَمُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ أَمْرَيْنِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الْمَوْجُودَ بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي نَزَلَ بِهِ
جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
وَالْأَمْرُ الْآخَرُ: أَنَّهُ جَمِيعُ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ؛ لَمْ يَلْحَقْهُ نَقْصٌ وَلَا
تَلَمُّ، وَأَنَّهُ لَا زِيَادَةَ فِي هَذَا الْقُرْآنِ عَلَى هَذَا الْمَوْجُودِ الْمَتَلَوِّ.

[فِي بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى]

فَأَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى الْفَصْلِ الْأَوَّلِ، فَهُوَ النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ الْمُظَاهِرُ؛ لِأَنَّ نَقْلَ الْقُرْآنِ
يَشْتَرِكُ فِيهِ الْعَامِيُّ وَالْخَاصِيُّ وَالْمِلِّيُّ وَالذِّمِّيُّ وَالْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ، وَقد نَقَلَ الْخَلْقُ
كُلُّهُمْ النَّقْلَ الْمَوْجِبَ لِلْعِلْمِ الْمُثْمِرَ لِلْيَقِينِ الْمَزِيلَ لِلشُّكِّ^١ وَالرَّيْبِ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ^٢
الْمَوْجُودَ فِي الْمُصْحَفِ هُوَ الَّذِي كَانَ يُقْرَأُ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ^٣ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالْآلِ، وَيُتْلَى فِي الْمَحَارِبِ؛ وَيَتَدَارَسُهُ الْحَفَاطُ، وَ يُفْرَغُ إِلَيْهِ^٤ فِي الْحَوَادِثِ
وَالْأَحْكَامِ، كَمَا نَقَلُوا^٥ هِجْرَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَالْآلِ وَحُرُوبَهُ وَغَزَوَاتِهِ
وَوَفَاتِهِ وَأَحْوَالَهُ الظَّاهِرَةَ وَسِيرَتَهُ الْمَعْلُومَةَ، وَكَمَا نَقَلَ النَّاقلُونَ كُتُبَ الْمُصَنِّفِينَ
وَدَوَائِينَ الشُّعْرَاءِ وَخُطَبَ الْخُطَبَاءِ وَرَجَزَ الرُّجَازِ^٦ وَالبُلْدَانَ الْعَظِيمَةَ وَالْحَوَادِثَ
الْمَشْهُورَةَ؛ فَالتَّشَكُّكُ فِي الْقُرْآنِ كَالْتَّشَكُّكِ فِي جَمِيعِ مَا عَدَدْنَاهُ.

١. فِي «ب»: - «لِلشُّكِّ».

٢. فِي «ب»: - «الْقُرْآنِ».

٣. فِي «ألف»: «رَسُولُ اللَّهِ».

٤. فِي «ألف، ط»: «و يُفْرَغُ عَلَيْهِ». وَ فِي «ب»: «و يُفْرَغُ عَلَيْهِ».

٥. فِي «ألف، د»: «نَقَلَ». وَ فِي «ب»: «يَقُولُ». وَ فِي «ط»: «نَقُولُ».

٦. فِي «ب»: «و رَجَزَ الرُّجَازَ». وَ فِي «د»: «و رَجَزَ الرُّجَازَ».

بَلْ لِلْقُرْآنِ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ الْمَزِيَّةُ^١ الظاهرة؛ لِأَنَّ الْعِنَايَةَ بِهِ أَقْوَى وَالدَّوَاعِيَ إِلَى ضَبْطِهِ وَحِفْظِهِ أَكْثَرُ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ الَّتِي يُفْرَغُ فِي كُلِّ حَالٍ^٢ إِلَيْهَا، وَ يُعَوَّلُ^٣ فِيهَا عَلَى ظَوَاهِرِهِ وَ أَلْفَاظِهِ، وَ لِأَنَّهُ مُعْجَزَةٌ بَاقِيَةٌ وَ حُجَّةٌ^٤ عَلَى النَّبُوَّةِ مُسْتَمِرَّةٌ؛ حَتَّى أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُتَكَلِّمِينَ لَمَّا كَابَرُوا^٥ جَاوَدُوا النَّبُوَّةَ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ أَوْ التَّحْدِي بِهِ قَالُوا اللَّهُمَّ: «نَحْنُ نُعْرِضُ لَكُمْ عَمَّا مَضَى، وَ نَتَحَدَّى فِي هَذِهِ الْأَزْمَنَةِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ بَاقٍ مُسْتَمِرٌّ، فَإِذَا عَلِمْنَا عَجَزَ كُلِّ فَصِيحٍ بَلِيغٍ عَلَى تَطَاوُلِ الْأَيَّامِ^٦ عَنْ مُعَارَضَتِهِ، قَطَعْنَا عَلَى ثُبُوتِ الْحُجَّةِ فِي النَّبُوَّةِ»، وَ لَيْسَ يَوْجَدُ هَذَا وَ لَا بَعْضُهُ فِيمَا تَظَاهَرَ نَقْلُهُ مِنَ الْحَوَادِثِ وَ الْوَقَائِعِ وَ الْبُلْدَانِ وَ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ وَ الْأَشْعَارِ الْمُرَصَّفَةِ^٧. وَ إِذَا كَانَ الضُّبْطُ لَذَلِكَ أَجْمَعَ لَا خَفَاءَ فِيهِ وَ الشُّكُّ فِيهِ مُرْتَفِعٌ، فَأَوْلَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ مَعَ مَزَايَاهِ الظَّاهِرَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَا اسْتَدَلْتُمْ عَلَى هَذَا الْفَصْلِ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَا تَخْتَلِفُ فِي أَنَّ هَذَا الْمَوْجُودَ فِي الْمُصْحَفِ كَلَامُ اللَّهِ، وَ إِنَّمَا يَخْتَلِفُونَ فِيمَا زَادَ عَلَيْهِ؟ قُلْنَا: الْأَصْلُ فِي الدَّلَالَةِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَ بَيَّنَّاهُ؛ وَ لَوْ عَوَّلْنَا عَلَى الْإِجْمَاعِ أَيْضاً فِيهِ، لَجَازَ؛ لِأَنَّ مَنْ خَالَفَ مِنْ أَصْحَابِنَا خَاصَّةً - فِي تَغْيِيرِ كَلِمَاتٍ مِنْ هَذَا الْمَوْجُودِ،

١. فِي «د»: «الْمَزِيَّة».

٢. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: - «حَال».

٣. فِي «أَلْف»: «وَ يُعَدَّلُ» بِإِهْمَالِ النُّقْطِ فِي الْيَاءِ.

٤. فِي «أَلْف»: «وَ حُجَّتُهُ».

٥. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: «كَابَرُوا».

٦. فِي «ج»: «عَلَى».

٧. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «الْمُوصَفَةِ». وَ رَصَّفَ الشَّيْءَ وَ رَصَّفَهُ، ضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ.

رَاجِعْ: لِسَانِ الْعَرَبِ، ج ٩، ص ١١٩؛ تَاجُ الْعُرُوسِ، ج ١٢، ص ٢٣٢ (رَصَفَ).

و تبديلها، و تحريفها عما أنزلت عليه - شاذٌ لا يُعوّل على خلافٍ مثله. لكنّا إذا عوّلنا في هذا الفصل على هذه الطريقة، و زَيّفنا خلافَ مَنْ خالفَ فيها و شدّدَ عنها، جاز أن يُعوّل في الفصل الثاني - و هو نفْيُ النقصانِ، و أنّه لا زيادة على هذا المَوجود - على هذه الطريقة، فلا^١ يُجعلُ خلافُ مَنْ خالفَ في ذلك - مِنْ نَقْلَةِ الْحَدِيثِ مِنْ أَصْحَابِنَا - مؤثراً في هذا الإجماع، كما لم نجعله^٢ مؤثراً في الفصل الأول.

[نفْيُ الزيادة و النقصانِ عَنِ الْقُرْآنِ]

و^٣ أمّا الدّلالة على الفصل الثاني، فهو أنّا نَعْلَمُ أنّ كُلَّ حادِثٍ وَقَعَ ظاهراً فاشياً فلا بُدَّ مِنْ نَقْلِهِ النَّقْلَ الذي يوجبُ العِلْمَ و يُثْلِجُ الصّدرَ و يَقْطَعُ العُدْرَ؛ فإذا فَقَدنا نَقْلَهُ - على الوجه الذي ذكرناه - و العِلْمَ به، وَجَبَ الْقَطْعُ على انتفائه؛ و لهذا نَقْطَعُ^٤ على أنّه لا بلدَ بَيْنَ واسِطٍ و بَغدادَ أَكْبَرُ مِنْهُما، و لا غَزاةً^٥ و لا حَرْبَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ و آلِهِ إِلَّا ما نُقِلَ و عُرِفَ، و لا حادِثَةً عَظِيمَةً ظاهراً^٦ إِلَّا ما قد رُوِيَ و دُوّنَ، و لا خَلِيفَةً لِلنَّبِيِّ عليه السّلامُ غَيْرَ مَنْ سَطَرَ و ذُكِرَ، و بهذه الطّريقة يُعْلَمُ أنّ الْقُرْآنَ لَمْ يُعَارَضْ بما هو أَفْصَحُ مِنْهُ، ثُمَّ كَتِمَ ذَلِكَ و طُوِيَ لِبَعْضِ الْأَغْراضِ. و بَنَظِيرِ^٧ هَذَا كُلُّهُ نَعْلَمُ أنّه لا زيادة في كُلِّ كِتابٍ مُصَنَّفٍ و شِعْرِ مُدَوَّنٍ على ما ضُبِطَ

١. في «ج»: «و لا».

٢. في جميع النسخ سوى «د»: «لم يجعله».

٣. في «ألف»: «و».

٤. في «ب»: «يقطع».

٥. في «ألف»: «و لا غزاة».

٦. في «ج»: «- ظاهرة».

٧. في «ب»: «و نظير».

و تَدَاوَلَ، وَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِ جَرِيرٍ^١ وَ الْفَرَزْدَقِ^٢ شَاعِرًا أَشْعَرُ مِنْهُمَا وَ أَعْلَى طَبَقَةً وَ أَظْهَرُ مَزِيَّةً كَيْمَ أَمْرُهُ وَ طَوِيلِي شِعْرُهُ حَسَدًا لَهُ وَ مُنَافَسَةً^٣ ثُمَّ اسْتَمَرَّ ذَلِكَ. وَ مَا الْأَمَانُ - لَوْلَا الطَّرِيقَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا - مِنْ أَنْ يَكُونَ «كِتَابُ سَيَبُويَه»^٤ عَلَى أَضْعَافٍ حَاجِمِهِ، فَعَمَدَ بَعْضُ حَاسِدِيهِ وَ أَعْدَائِهِ إِلَى أَحْسَنِهِ وَ أَجْمَعِهِ لِمَذَاهِبِ الْعَرَبِيَّةِ^٥ فَتَقَصَّصَهُ^٦ وَ حَذَفَهُ، وَ صَادَفَ ذَلِكَ قُوَّةً مِنْهُ وَ بَسْطَةً فَاسْتَمَرَّ^٧ لَهُ؟

١. أَبُو حَزْرَةَ، جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ بْنِ حُذَيْفَةَ الْخَطَفِيِّ بْنِ بَدْرِ الْكَلْبِيِّ الْيَرْبُوعِيِّ الْبَصْرِيِّ، مِنْ تَمِيمٍ، شَاعِرُ زَمَانِهِ. مَدَحَ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، وَ خُلَفَاءَ بَنِي أُمَيَّةَ، وَ شِعْرُهُ مَدُونٌ. عَاشَ عَمْرُهُ كُلَّهُ مُنَاضِلَ شُعْرَاءَ زَمَنِهِ وَ يَسَاجِلِهِمْ - وَ كَانَ هَجَاءً مُرًّا - فَلَمْ يَثْبُتْ أَمَامَهُ غَيْرُ الْفَرَزْدَقِ وَ الْأَخْطَلِ. تَوَفَّى بِالْيَمَامَةِ فِي سَنَةِ عَشْرٍ وَ مِائَةٍ، بَعْدَ الْفَرَزْدَقِ بِشَهْرٍ. رَاجِعُ: سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، ج ٤، ص ٥٩٠ - ٥٩١، الرِّقْمُ ٢٢٧؛ الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ، ج ٢، ص ١١٩.

٢. أَبُو فَرَّاسٍ، هَمَّامُ بْنُ غَالِبٍ بْنُ صَعْصَعَةَ بْنِ نَاحِيَةِ الدَّارِمِيِّ التَّمِيمِيِّ الْبَصْرِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِالْفَرَزْدَقِ، شَاعِرٌ، مِنْ النُّبَلَاءِ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. وَ هُوَ صَاحِبُ جَرِيرٍ. لَهُ أَثَرٌ عَظِيمٌ فِي اللُّغَةِ. كَانَ يُقَالُ: لَوْلَا شِعْرُ الْفَرَزْدَقِ لَذَهَبَ ثُلُثُ لُغَةِ الْعَرَبِ، وَ لَوْلَا شِعْرُهُ لَذَهَبَ نِصْفُ أَخْبَارِ النَّاسِ. تَوَفَّى بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ ١١٠ هـ، وَ لَهُ قَصِيدَةٌ مَشْهُورَةٌ فِي فَضْلِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ. رَاجِعُ: الْعَبْرُ، ج ١، ص ١٠٤؛ مَعَاهِدُ التَّنْصِيفِ، ج ١، ص ٤٥؛ الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ، ج ٨، ص ٩٣.

٣. فِي «ب»: «و مُنَافِيهِ».

٤. أَبُو بَشَرٍ سَيَبُويَه عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ الْفَارَسِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ. إِمَامُ النُّحُو؛ قَدْ طَلَبَ الْفَقْهَ وَ الْحَدِيثَ مَدَّةً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، فَبَرَعَ وَ سَادَ أَهْلَ الْعَصْرِ، وَ أَلَّفَ فِيهَا كِتَابَهُ الْكَبِيرَ. اسْتَمْلَى عَلَى حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَ أَخَذَ النُّحُوَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَمْرِو، وَ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ، وَ الْخَلِيلِ، وَ أَبِي الْخَطَّابِ الْأَخْفَشِ الْكَبِيرِ. وَ قَدْ جُمِعَ يَحْيَى الْبُرْمَكِيُّ بِبَغْدَادٍ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْكِسَائِيِّ لِلْمُنَاطَرَةِ بِحُضُورِ سَعِيدِ الْأَخْفَشِ وَ الْفَرَّاءِ، وَ جَرَتْ مَسْأَلَةُ الزُّنْبُورِ - وَ هِيَ مَشْهُورَةٌ - وَ تَشَاجَرَا طَوِيلًا، وَ تَعَصَّبُوا لِلْكَسَائِيِّ دُونَهُ، ثُمَّ وَصَلَهُ يَحْيَى بِعَشْرَةِ آلَافٍ. فَسَارَ إِلَى بِلَادِ فَارَسَ، فَمَاتَ بِشِيرَازَ فِيمَا قِيلَ. قِيلَ: سَمِيَ سَيَبُويَه؛ لِأَنَّهُ وَجَدْتَنِيهِ كَانَتَا كَالْتَفَاحَتَيْنِ، بِدِيْعِ الْحَسَنِ. مَاتَ سَنَةَ ١٨٠ هـ. وَ قِيلَ: سَنَةَ ١٨٨ هـ. فَقِيلَ: عَاشَ اثْنَتَيْنِ وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً. وَ قِيلَ: نَحْوَ الْأَرْبَعِينَ. رَاجِعُ: سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، ج ٨، ص ٣٥١ - ٣٥٢، الرِّقْمُ ٩٧؛ وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، ج ٣، ص ٤٦٣ - ٤٦٥، الرِّقْمُ ٥٠٤.

٥. فِي «ج»: «الْغَرِيبَةُ».

٦. فِي «ب»: «فَتَقَصَّصَهُ».

٧. فِي «ب»: «وَ اسْتَمَرَّ».

وكذلك القول في كُتُبِ الفقه والعلم والآداب. وهذا من قائله ومُرتكبيه دخول في مذهب السُمْنِيَّة^١ دافعي^٢ الأخبار والذين يذهبون إلى أنَّ الحقَّ موقوف على ما شوهد وعُوِين دون غيره.

وللقرآن المَزِيَّةُ الظاهرة والرُّتْبَةُ الراجحة على جميع ما عدَّناه من كُتُبِ العلماء ودواوين الشعراء؛ لأنَّ الداعي إلى نقل القرآن وضبطه وكمالهِ وتَمَامِهِ ديني شرعيُّ تُرجى فيه الجنة ويُخاف النار، وليس كذلك الدَّواعي إلى نقل العلوم والآداب والأشعار؛ لأنَّ^٣ الأغراض فيها دُنْيَوِيَّةٌ، ونقلها على حَقَائِقِهَا^٤ يرجع إلى العادات ومجاريها، والقرآن يُشارِكُ هذه الأمور في دواعيها والبواعث على نقلها، ويُفَرِّدُ عنها بالدَّواعي الدينية القويَّة.

والأصل في الطريقة التي سلَّكناها العلم بالمُدْرَكَاتِ؛ لأنَّ أَحَدَنَا يَعْلَمُ ما يُدْرِكُهُ إذا تكاملت شرائطه، ويعلم نفي ما لا يُدْرِكُهُ ويقطع على انتفاؤه. فالطريق إلى العلم بالمُدْرَكِ هو أن يكون من قبيل ما لو حَصَرَ لَوَجَبَ إدراكه؛ فَمَتَى حَصَرَ

١. «السُّمْنِيَّة»: قوم من أهل الهند، دهريون؛ قال الجوهري: «فرقة من عبدة الأصنام تقول بالتناسخ، وتنكر وقوع العلم بالأخبار». وقال الأسفرائيني: «هم قوم كانوا قبل الإسلام، ينفون النظر والاستدلال، ويقولون بقدَم العالم». وقيل: هي منسوبة إلى سومنات، وهو اسم لصنم عظيم من أصنام الهنود، ومعناه: صاحب القمر، وقد هدمه مزة السلطان محمود الغزنوي عام ٤١٦ هجرية، وللشاعر «فرخي سيستاني» قصيدة مشهورة في ذلك. راجع: الصحاح، ج ٥، ص ٢١٣٨؛ لسان العرب، ج ١٣، ص ٢٢٠ (سمن)؛ التبصير للأسفرائيني، ص ١٤٩؛ كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج ١، ص ٩٧٦.

٢. في «ألف»: «دافع».

٣. في «ألف، ب، ط»: «لأمن».

٤. في «ب»: «+» و«و».

٥. في «ط»: «شكلناها».

٦. في «ب»: «- لا».

أَدْرَكَناه وَعَلِمَناه^١ إِذَا تَكَامَلَتِ الشَّرَائِطُ، وَ^٢مَتَى لَمْ تُدْرِكْ مَا هَذِهِ صِفَتُهُ قَطَعْنَا عَلَى نَفْيِهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِحَاضِرٍ لَنَا؛ وَنَجْعَلُ^٣ انْتِفَاءَ الْإِدْرَاكِ لَهُ وَالْعِلْمَ بِهِ طَرِيقاً إِلَى انْتِفَاءِ حُضُورِهِ إِذَا كَانَ مِمَّا لَوْ حَضَرَ لَأُدْرِكُ وَعُلِمَ. وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِيمَا طَرِيقُهُ الْأَخْبَارُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَوْ وَقَعَ لَوَجِبَ نَقْلُهُ وَالْعِلْمُ بِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: الْفَرْقُ بَيْنَ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ فِي نُقْصَانِ الْقُرْآنِ وَبَيْنَ مَا أَلَزَمْتُمُونَاهُ^٤ مِنْ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ وَتَجْوِيزِ بُلْدَانٍ وَوَقَائِعَ وَحَوَادِثَ وَمُلُوكٍ زَائِدَةٍ عَلَى مَا عُرِفَ وَنُقِلَ، أَنَا نَعْلَمُ ضَرُورَةً فِي كُلِّ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَنَقُطَعُ عَلَيْهِ، وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ وَلَا تَتِمَكَّنُونَ مِنْ ادِّعَاءِ مِثْلِ ذَلِكَ فِي نُقْصَانِ الْقُرْآنِ؛ لِثُبُوتِ الْخِلَافِ فِيهِ.

قُلْنَا: الطَّرِيقُ إِلَى الْعِلْمِ بِنَفْيِ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ هُوَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لَوَجِبَ نَقْلُهُ وَظَهُورُهُ عَلَى وَجْهِ يَوْجِبُ الْعِلْمَ؛ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ، عَلِمْنَا نَفْيَهُ؛ وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ قَدْ أَفْسَدَتْموها عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ لِتَجْوِيزِكُمْ أَنْ يُكْتَمَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا كَانَ ظَاهِراً فَلَا نَجِدَهُ فِي النَّقْلِ الْمُفْضِي إِلَى الْعِلْمِ. وَمَنْ أَفْسَدَ طَرِيقَ عِلْمٍ بِشَيْءٍ مَخْصُوصٍ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَالِماً بِهِ.

وَهَذَا كَمَا نَقُولُ لِمَنْ خَالَفَنَا فِي الرُّؤْيَةِ: إِذَا جَوَّزْتَ حُضُورَ جِسْمٍ كَثِيفٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُدْرِكَهَ، وَكَانَ^٥ صَحِيحَ الْبَصَرِ مَعَ ارْتِفَاعِ الْمَوَانِعِ كُلِّهَا، فَأَجِزْ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْكَ فِيلٌ يَرْقُصُ وَأَنهَارٌ جَارِيَةٌ وَجِبَالٌ رَاسِيَةٌ وَأَنْتَ لَا تَرَاهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَفْعَلْ لَكَ الْإِدْرَاكَ!

١. فِي «أَلْف، ب، ط»: - «وَعَلِمَناه».

٢. فِي «ب» - «و».

٣. فِي «ج»: «وَيَجْعَلُ». وَفِي «ط» بِإِهْمَالِ النُّقْطِ فِي النُّونِ.

٤. فِي «د»: «الْتَزَمْتُمُونَاهُ».

٥. كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَالصُّوَابُ: «وَكُنْتَ».

فَإِذَا قَالَ لَنَا: أَعْلَمَ ضَرُورَةً أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيَّ جَبَلٌ وَلَا فَيْلٌ، فَبِهَذَا الْعِلْمِ آمَنُ مِمَّا ذَكَرْتُمُوهُ.

قُلْنَا: طَرِيقُ الْعِلْمِ إِلَى نَفْيِ الْمُدْرَكَاتِ قَدْ أَفْسَدَتْهُ عَلَى نَفْسِكَ؛ لِأَنِّي إِنَّمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لَا مُدْرَكَ بِحَضْرَتِي إِذَا كُنْتُ عَالِمًا بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ حَاضِرًا لَأَدْرَكْتُهُ؛ وَإِذَا جَوَزْتُ أَنْ يَحْضَرَ، فَلَا أَدْرِكُهُ مَعَ ارْتِفَاعِ الْمَوَانِعِ سَدَدَتْ الطَّرِيقَ إِلَى الْعِلْمِ بَانْتِفَائِهِ؛ وَلِهَذَا لَا يَعْلَمُ الضَّرِيرُ بِأَنَّهُ لَا جِسْمَ بِحَضْرَتِهِ؛ لِأَنَّهُ^٢ يُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ لِأَنَّهُ^٣ يَعْلَمُ أَنَّهُ مَتَى كَانَ أَدْرَكَهُ وَعَلِمَهُ. فَلَا يَسْلَمُ لَكَ الْعِلْمُ بِنَفْيِ الْبُلْدَانِ وَالْحَوَادِثِ وَمُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ مَعَ إِفْسَادِ الطَّرِيقِ إِلَى الْعِلْمِ بَانْتِفَاءِ ذَلِكَ.

فَإِنْ قَالُوا: نَحْنُ نَعْتَمِدُ فِي نَفْيِ ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى الْإِجْمَاعِ الَّذِي قَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عِنْدَنَا عَلَى أَنَّ الْحُجَّةَ فِيهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا أَطْرَفٌ وَأَعْجَبُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الطَّرِيقُ^٤ إِلَى الْعِلْمِ بِنَفْيِ مَا ذَكَرْنَاهُ الْإِجْمَاعَ لَوَجَبَ فِيمَنْ لَا يَعْرِفُ حُجَّتَهُ^٥ الْإِجْمَاعُ مِنَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ أَنْ لَا يَعْلَمُوا^٦ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَيَشْكُو فِيهِ، وَيُجَوِّزُوا جَمِيعَ مَا عَدَّدْنَاهُ؛ لِأَنَّ حُجَّتَهُ^٧ الْإِجْمَاعُ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ إِنَّمَا تَسْتَنْدُ إِلَى وُجُودِ إِمَامٍ مَعْصُومٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَعِنْدَ مُخَالِفِهِمْ أَنَّ دَلِيلَ

١. فِي «ب»: «فَهَذَا».

٢. فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «لَا»؛ وَمَقْتَضَى السِّيَاقِ أَنْ تَحْذِفَ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْمَغْنِيِّ، ج ٤، ص ٤٣: «وَكَذَلِكَ لِمَا جَوَّزَ الضَّرِيرُ أَنْ يَحْضُرَهُ الْجِسْمُ وَإِنْ لَمْ يَرَهُ، لَمْ يَحْصُلْ لَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُ لَا جِسْمَ بِحَضْرَتِهِ».

٣. الْأَنْسَبُ إِضَافَةُ «لَا»، فَتَكُونُ الْعِبَارَةُ: «لَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ».

٤. فِي «أَلْف»: «الطَّرِيقَةُ».

٥. فِي «ب، ج، ط»: «حُجَّة».

٦. فِي «ج»: «أَلَّا يَعْلَمُ».

٧. فِي «ب، ج، ط»: «حُجَّة».

الإجماعِ الْقُرْآنُ أوِ السُّنَّةُ، و البراهمة^٢ و المُلجدة^٣ و كُلُّ مُخالفٍ في الشريعة يَنْفِي طَرِيقَ حُجَّةٍ^٤ الإجماعِ، و يَعْلَمُ نَفْيَ جَمِيعِ ما عَدَدناه، كَمَا يَعْلَمُ نَفْيَ ما لا يُدْرِكُهُ^٥ مِنَ الأجسامِ الكثِيفِ؛ فلو كانَ هذا مُعلَقاً بالإجماعِ، لارتَفَعَ العِلْمُ عَمَّن لا يُصَحِّحُ الإجماعَ، و لا يَراه حُجَّةً. و لا فَرَقَ بَيْنَ مَنْ نَفَى عَمَّن خالفَ في حُجَّةٍ^٦ الإجماعِ العِلْمُ بِنَفْيِ البُلدانِ و الحوادثِ و الوقائعِ الزائدةِ على ما^٧ عَلِمناه و جَوَّزَ شَكُّهم في ذلكِ و بَيْنَ مَنْ نَفَى عَنْهم العِلْمُ بالمُدركاتِ.

و قد كانَ يَنْبَغِي على هذه الطريقةِ الفاسدةِ أن يَكُونَ مَنْ شَكَّ في وُجودِ إمامٍ مَعْصومٍ في كُلِّ زَمَانٍ بَعْدَ أن كانَ عالِماً به، و مَنْ شَكَّ في صِحَّةِ النبوَّةِ بَعْدَ عِلْمِ بها، أن يَشْكُ في بُلدانٍ زائدةٍ و حوادثٍ و مَلوكٍ غَيرِ مَنْ عَرَفناه؛^٨ كَمَا يَشْكُ - عِنْدَ شَكِّهِ في النبوَّةِ - في الشرائعِ و كُلِّ مُتعلِّقٍ بها و مَبْنِيٍّ عليها، و المَعْلومُ خِلافُ ذلكِ. فإن قيلَ: كَيْفَ تَقْدِمُونَ^٩ على أن تَدْعُوا^{١٠} أن المَنْقوصَ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يُنْقَلْ؛ و قد نَقَلَتِ الشَّيعةُ مِنْ طُرُقِها أَلْفاظاً كَثيرةً رَوَّوها أَنَّها^{١١} كانتِ مِنْ جُملةِ

١. في «ألف»: «و».

٢. البراهمة: قبيلة بالهند فيهم أشراف أهل الهند، و يقولون: إنهم من ولد «برهمي» ملك من ملوكهم قديم. و لهم علامة ينفردون بها، و هي خيوط ملونة بحمرة و صفرة يتقلدونها تقلد السيوف. و هم يقولون بالتوحيد على نحو قولنا إلا أنهم أنكروا النبوات. الفصل في المِلْك و الأهواء و النحل، ج ١، ص ٨٦.

٣. في «ج»: «و الملحدة و البراهمة» بتقديم و تأخير.

٤. في «ب، ج»: «حجة».

٥. في «ألف»: «لا يدرك».

٦. في «ألف، ب، ج»: «حجة».

٧. في «ألف»: «- ما».

٨. في «ب، ط»: «عرفنا».

٩. في «ب»: «يقدمون». و في «ج»: «تقدمون».

١٠. في «ب»: «أن يدعوا».

١١. في «ب»: «إنما».

الْقُرْآنِ،^١ وَ نَقَلَ رُؤَاةَ الْعَامَّةِ أَيْضاً شَيْئاً كَثِيراً مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مِمَّا لَيْسَ بِنَثَابٍ فِي الْمُصَحَّفِ وَلَا مَوْجُودٍ فِي^٢ جُمْلَتِهِ^٣؟

قُلْنَا: أَوَّلُ مَا نَقُولُهُ^٤ فِي هَذَا السُّؤَالِ أَنَّ الشَّيْعَةَ^٥ لَا تَدَّعِي أَنَّ كُلَّ مَا نَقَصَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ حُدِفَ قَدْ وَرَدَتْ الْأَخْبَارُ بِهِ؛ بَلْ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ^٦ الَّذِي تَضَمَّنَتْ الْأَخْبَارُ الْمَنْقُولَةُ ذِكْرَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ وَ جُزْءٌ مِنْ كُلِّ، وَ قَدْ صَرَّحُوا بِأَنَّ فِي

١. إِنَّ لِأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ سَيَّارِ الْمَعْرُوفِ بِالسِّيَّارِيِّ كِتَاباً يُسَمَّى «الْقَرَاءَاتِ»، كَمَا يَسْمَى بِكِتَابِ «التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ»، جَمَعَ فِيهِ كَثِيراً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ؛ وَ هُوَ كَمَا قَالَ النَّجَاشِيُّ وَ الشَّيْخُ فِي فِهْرِسْتِهِمَا: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، فَاسِدُ الْمَذْهَبِ، مَجْفُورُ الرِّوَايَةِ، كَثِيرُ الْمَرَاسِلِ». وَ قَدْ اسْتَنْتَى الْمَشَايِخَ مِنْ رَوَايَاتِ كُتُبِهِ - هَذَا الْكِتَابُ وَ غَيْرُهُ - مَا كَانَ فِيهِ مِنْ غُلُوفٍ وَ تَخْلِيطٍ، كَمَا أَنَّ ابْنَ الْوَلِيدِ - شَيْخَ الصَّدُوقِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ - اسْتَنْتَى مِنْ رَوَايَةِ «مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَشْعَرِيِّ» مَا رَوَاهُ عَنْ بَعْضِ الرِّجَالِ، وَ مِنْهُمْ السِّيَّارِيُّ، وَ قَدْ حَكَى الشَّيْخُ فِي فِهْرِسْتِهِ عَنِ الصَّدُوقِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَا اسْتَنْتَاهُ شَيْخُهُ ابْنُ الْوَلِيدِ مِنْ رَوَايَةِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْأَشْعَرِيِّ هُوَ الَّذِي فِيهِ تَخْلِيطٌ. رَاجِعْ: رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٨٠، الرِّقْم ١٩٢؛ وَ ص ٣٤٨، الرِّقْم ٩٣٩؛ الْفِهْرِسْتُ لِلطُّوسِيِّ، ص ٥٧، الرِّقْم ٧٠؛ وَ ص ٤١٠، الرِّقْم ٦٢٣. وَ قَدْ طَبَعَ هَذَا الْكِتَابُ نَشْرُ «دَارِ بَرِيل» بِ«الْبِيدَنِ» فِي سَنَةِ ٢٠٠٩ م.

٢. فِي «د»: «مَنْ».

٣. سَيَّاتِي مِنَ الْمَصْنُوفِ رَحِمَهُ اللَّهُ طَرَفٌ مِنْهَا. رَاجِعْ: صَحِيحُ الْبَخَّارِيِّ، ج ٨، ص ١٦٨، ح ٦٨٣٠؛ الْمَصْنُوفُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ، ج ٧، ص ٣٢٩، ح ١٣٣٦٣؛ مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ، ج ٧، ص ١٦٣، ح ١١٦٥٣؛ الْأُمُّ لِلشَّافِعِيِّ، ج ٧، ص ١٤٨؛ سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، ج ١، ص ٦٢٥، ح ١٩٤٤؛ تَفْسِيرُ بَحْرِ الْعُلُومِ لِلْسَّمَرْقَنْدِيِّ، ج ٣، ص ٧٧؛ مَعْرِفَةُ السَّنَنِ وَ الْآثَارِ، ج ٣، ص ١١٠، ح ٣٩٠٨؛ كُنْزُ الْعَمَّالِ، ج ٢، ص ٤٨٠، ح ٤٥٥٠؛ وَ ص ٥٦٧، ح ٤٧٤١؛ وَ ج ٦، ص ٢٠٨، ح ١٥٣٧٢؛ الدَّرُّ الْمَنْتُورُ، ج ٤، ص ١٢١؛ وَ ج ٦، ص ٥٥٩؛ وَ ج ٨، ص ٦٩٦ وَ ٦٩٩.

٤. فِي «ب»: «نَقُولُ».

٥. يَعْنِي مَنْ ذَهَبَ مِنَ الشَّيْعَةِ إِلَى نَقْصَانِ الْقُرْآنِ، لَا كُلَّهُمْ؛ فَإِنَّهُ سَوْفَ يَأْتِي أَنَّ الَّذِينَ صَرَّحُوا بِنَقْصَانِ الْقُرْآنِ هُمْ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ، دُونَ مُحَقِّقِيهِمْ وَ مُتَكَلِّمِيهِمْ.

٦. فِي «أَلْف»: «كُلُّ مَا نَقَصَ».

السُّورِ الْقَصَارِ مَا كَانَ كَسُورَةِ الْبَقَرَةِ طَوْلًا وَ أَنَّهُ نُقِصَ مِنْهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى هَذِهِ الْقِلَّةِ^١.
وَمَنْ كَانَ هَذَا مَذْهَبَهُ^٢ لَا يَنْفَصِلُ بِهَذَا الْإِنْفَصَالِ، وَكَلَامُنَا مُتَوَجِّهٌ عَلَيْهِ وَ لَا زَمَ لَهُ.
ثُمَّ لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ جَمِيعَ مَا نُقِصَ مِنَ الْقُرْآنِ قَدْ نَقِلَتْ أَلْفَاظُهُ فِي أَخْبَارِهِمْ، مَعْلُومٌ
أَنَّ هَذِهِ أَخْبَارُ أَحَادٍ، لَا تَوْجِبُ عِلْمًا، وَلَا تُثَلِّجُ صَدْرًا، وَلَا تَقْطَعُ عُذْرًا، وَلَا
يُعْمَلُ^٣ إِلَّا عَلَى أَنَّهَا بَرِيئَةٌ^٤ مِنْ ضَعْفِ الطَّرِيقِ وَ تُهْمَةِ النَّاqِلِينَ وَ تَخْلِيطِ الْمُخْبِرِينَ،
وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ عِنْدَ التَّصْفُحِ وَ التَّأْمُّلِ، وَ أَحْسَنُ أَحْوَالِهَا أَنْ تَوْجِبَ الظَّنَّ الْبَعِيدَ عَنِ
الْعِلْمِ الْيَقِينِ. وَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ كُلَّ أَمْرٍ وَجِبَ نَقْلُهُ إِذَا وَقَعَ [و] اِنْتِشَارُهُ وَ حُصُولُ الْعِلْمِ
بِهِ، يَجِبُ^٥ نَفْيُهُ إِذَا لَمْ يُنْقَلْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَ لَا فَرْقٌ فِي وُجُوبِ الْقَطْعِ عَلَى نَفْيِهِ
بَيْنَ أَنْ لَا يُنْقَلَ أَصْلًا وَ بَيْنَ أَنْ يُوجَدَ نَقْلُهُ فِي الْآحَادِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ مُعَارَضَةَ الْقُرْآنِ -
وَهِيَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي إِذَا وَقَعَ وَجِبَ ظُهُورُهُ وَ نَقْلُهُ عَلَى وَجْهِ الظُّهُورِ وَ اِلْتِشَارِهِ - لَا
فَرْقَ فِي وُجُوبِ نَفْيِهَا لَهَا بَيْنَ أَنْ لَا يُنْقَلَ نَاقِلٌ وَ يَذْكُرُهَا ذَاكِرٌ وَ بَيْنَ أَنْ يُنْقَلَ
الْوَاحِدُ وَ الْإِثْنَانِ؟ لِأَنَّ مَا يَجِبُ نَقْلُهُ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ وَ كَيْفِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ، لَا فَرْقَ
بَيْنَ أَنْ يُنْقَلَ^٦ عَلَى وَجْهِ يُخَالِفُ^٧ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةَ وَ بَيْنَ أَنْ لَا يُنْقَلَ جُمْلَةً.

١. راجع: المصنف لعبد الرزاق، ج ٧، ص ٣٢٩، ح ١٣٣٦٣؛ المستدرک علی الصحیحین، ج ٢، ص ٤٥٠، ح ٣٥٥٤؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٣٣٢، ح ٤٣٥٢؛ تهذيب الآثار للطبري، ج ٣، ص ٢٥٨ - ٢٦١، ح ٩٩٢ - ٩٩٥؛ صحيح ابن حبان، ج ١٠، ص ٢٧٣ - ٢٧٤، ح ٤٤٢٨ و ٤٤٢٩؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٨، ص ٢١١، ح ١٦٦٨٧؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ٢٧١، ح ٧١٥٠.

٢. في «ألف»: «و».

٣. في جميع النسخ سوى «ب»: «و لا تعمل».

٤. في جميع النسخ سوى «ألف»: «برية». و الظاهر أنَّ في العبارة سقطاً.

٥. في «ألف»: «وجب».

٦. في «ج، ط»: «أن تنقل».

٧. في «ب»: «مخالف».

وإصحاح هذه الطريقة لا يُلْتَفَتُ إلى نقل الأحادِ للبلدان^٢ ووقائع وحوادث زائدة على ما عرفناه وعهدناه؛ لأنَّ هذا الباب الذي إذا وَقَعَ وَجَبَ تَظَاهُرُ النَّقْلِ به وتداول الكلِّ له، ولا يجوزُ أن يَقِفَ عَلَى الأحادِ، فإذا فَقَدْنَا هذه الطريقةَ فيه قَطَعْنَا عَلَى انتِفَائِهِ، و صارَ نَقْلُ الأحادِ فيه كأنه لَمْ يَكُنْ.

[بَيَانُ الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِّ الْجَلِيِّ وَأَخْبَارِ نَقْصَانِ الْقُرْآنِ]

فإن قيل: هذا كلامٌ مَنْ قَدْ تَشَيَّطَ لِنَقْضِ^٣ أصوله في الإمامة والاستناد إلى أصولِ الْمُعْتَزِلَةِ؛ لأنَّهم يُعَوِّلُونَ^٤ في دَفْعِ النَّصِّ الْجَلِيِّ عَلَى أميرِ المؤمنين صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ^٥ الذي تَنَفَّرَ^٦ الشَّيْعَةُ الإِمَامِيَّةُ بِنَقْلِهِ عَلَى^٧ مِثْلِ هذه الطَّرِيقَةِ بَعِيْنَهَا؛ فيقولون: لو كان^٨ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^٩ نَصًّا^{١٠} بالإمامة والخِلافةِ بَعْدَهُ بِلا فَصْلٍ،^{١١} مُصَرِّحاً غَيْرَ مُعَرِّضٍ، وأَظْهَرَ ذَلِكَ وأَعْلَنَهُ، لَوَجَبَ أَنْ تَنْقُلَهُ الْأُمَّةُ بِأَسْرِهَا، ولا يَخْتَصُّ بِالْإِمَامِيَّةِ دُونَ غَيْرِهَا. ويقولون: لا فَرْقَ بَيْنَ مُدَّعِي هذا النَّصِّ وَصُورَتِهِ هذه وَبَيْنَ مُدَّعِي مُعَارَضَةِ^{١٢} الْقُرْآنِ وَبُلْدَانٍ زَائِدَةٍ عَلَى الْبُلْدَانِ.

١. في «ألف، ب» و ظاهر «ط»: «واضحة».

٢. في «ب»: «ببلدان».

٣. في «د، ط»: «لنقص».

٤. في «ألف، د»: «يقولون».

٥. في جميع النسخ سوى «ج»: - «وسلامه».

٦. في «ألف»: «تَنَفَّرَ».

٧. في جميع النسخ سوى «ج»: - «على».

٨. في «ب»: + «نص».

٩. في «ج»: + «قد».

١٠. في «ب، د، ط»: - «نص». و في «ج»: + «على أمير المؤمنين صلى الله عليه وسلم».

١١. في «ب»: - «بلا فصل».

١٢. في «ب»: «معارضته».

و يَكِيلُونُ بِالصَّاعِ الَّذِي كَلَّمْنَا بِهِ فِي هَذِهِ الشَّنَاعَاتِ وَ النُّكِرَاتِ .
قُلْنَا: مَا نَشْطِنَا لِنَقْضِ^١ أَصُولَنَا وَ لَا لِلتَّسْلَاخِ عَنْ مَذَاهِبِنَا، وَإِنَّمَا لَمْ تَقْهَمُوا عَنَّا
مَا^٢ النَّصُّ الْجَلِيُّ الصَّرِيحُ الَّذِي تَنْفَرِدُ^٣ الْإِمَامِيَّةُ خَاصَّةً بِهِ؛ فَقَدْ عُرِفَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ
ابْنَ قِبَةَ الرَّازِيِّ^٤ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يَذْهَبُ فِيهِ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَقُلْهُ^٥
بِمَشْهَدٍ مِنْ جَمِيعِ^٦ كُلِّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ خَبَرَ الْعَدِيرِ وَ خَبَرَ تَبُوكَ^٧، وَ أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ
قَالَ: غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَصَّ بِهَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّصِّ^٨ بَيْنَ يَدَيِ
جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَصِحُّ نَقْلُهُ وَ يَجِبُ الْعِلْمُ بِخَبَرِهَا، وَ إِنْ كَانَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْأُمَّةِ
مُنْكَرَةً لِهَذَا النَّصِّ وَ [مُؤَثِّرَةً] الْعُدُولَ عَنْ رِوَايَتِهِ، وَ إِنْ كَانَ الْبَعْضُ الْآخَرُ مِنْهَا قَدْ
رَوَاهُ وَ نَقَلَهُ [و لَمْ يَفْطِنْ بِمَا عَلَيْهِ فِيهِ]^٩ لِهَذَا^{١٠} الْاِخْتِصَاصِ الَّذِي ذَكَرَهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْرِ

١. في «ألف، د، ط»: «لنقص».

٢. في «ب»: «لم يفهموا عتاما». و في «ط»: «لم يفهموا عتاما».

٣. في «ألف»: «تنفرد».

٤. أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرازي، متكلم عظيم القدر، حسن العقيدة، قوي في الكلام. كان قديماً من المعتزلة، فتبصر وانتقل إلى القول بالإمامية و حسنت بصيرته. و قد سمع الحديث و أخذ عنه ابن بطه. له كتاب الإنصاف في الإمامة، و كتاب المستنبت (نقض كتاب أبي القاسم البلخي)، كتاب الرد على الزيدية، كتاب الرد على أبي علي الجبائي، المسألة المفردة في الإمامة. راجع: رجال النجاشي، ص ٣٧٥ - ٣٧٦، الرقم ١٠٢٣؛ فهرست كتب الشيعة و أصولهم للطوسي، ص ٣٨٩، الرقم ٥٩٧.

٥. في «ألف، ب، ط»: «نقله» بدل «لم يقله».

٦. في «ب»: «جمع». و الصواب حذفها أو حذف «كل».

٧. هذان الخبران بحسب الاصطلاح يدخلان تحت عنوان «النص الخفي»، فيكون المراد: أن النبي صلى الله عليه و آله لم يقل النص الجلي بمشهد جميع من سمع منه النص الخفي.

٨. أي النص الجلي.

٩. ما بين المعقوفين استفدناه من الشافعي، ج ٢، ص ٦٨.

١٠. الظاهر أن في العبارة سقطاً.

في الأصلِ مَجْرئٌ تَلَكَ^١ الأخبارِ الظاهرةِ الفاشيةِ كخبرِ الغديرِ و تَبُوكُ^٢.
 و على هذه الطَّرِيقَةِ التي اختارها أبو جعفرٍ رحمه الله معلومٌ ضرورةُ الفرقِ بَيْنَ
 النَّصِّ الجَلِيِّ و بَيْنَ نَقْلِ الْقُرْآنِ؛ لَأَنَّ النَّصَّ اختَصَّ بأدائه و سَمَاعِهِ قَوْمٌ بأعيانِهِمْ،
 و الْقُرْآنَ مؤدَّى إِلَى الْحَلْقِ، مَحْجُوجٌ بِهِ الْكَبِيرُ و الصَّغِيرُ و الْفَصِيحُ و الْأَعْجَمِيُّ،
 مَشْهُورٌ فِي الْأَفَاقِ و بَيْنَ كُلِّ مَلَأَمِنِ النَّاسِ، يُقْرَأُ فِي الصَّلَوَاتِ و يُتْلَى فِي الْمَسَاجِدِ
 و يُحَفَظُهُ الْحَفَاطُ^٣ و يُلَقِّنُهُ الْمُلقِّنُونَ دائماً دائماً بلا فتورٍ و لا انقطاعٍ و لا إخلالٍ و لا
 إغبابٍ^٤، فَكَيْفَ يَجْرِي نَقْلُ ذَلِكَ مَجْرئٌ^٥ نَقْلُ خَبَرٍ سَمِعْتَهُ جَمَاعَةٌ مَخْصُوصَةٌ مِنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ بَغَيْرِ تَكَرُّرٍ و لا تَرَدُّدٍ؟ وَ كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ
 يَجْرِيَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ فِيمَا فِيهِ مِنْ جَحْدٍ و تَنَاسٍ و إِعْرَاضٍ^٦ و إنكارٍ مَجْرئِ الْآخَرِ؟
 عَلَى أَنَّ نَقْلَ النَّصِّ الْجَلِيِّ عَلَى طَرِيقَةِ أَبِي جَعْفَرٍ رحمه الله قَدْ قَطَعَ الْعُذْرَ،
 وَ أَتْلَجَ الصَّدْرَ، وَ أَوْجَبَ الْعِلْمَ، وَ أزالَ الشُّكَّ؛ لِتَوَاتُرِ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ بِهِ، وَ خَبَرُ
 بَعْضِهَا^٧ يَوْجِبُ الْعِلْمَ عَنْ كُلِّهَا، وَ هَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي نَقْصَانِ الْقُرْآنِ وَ مُعَارَضَتِهِ
 وَ الْبُلْدَانِ الزَّائِدَةِ وَ الْحَوَادِثِ الْمُدَّعَاةِ.

فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَسْلُكْ طَرِيقَةَ أَبِي جَعْفَرٍ رحمه الله مِنْ أَصْحَابِنَا وَ قَالَ: «إِنَّ النَّصَّ

١. في «الف»: «ذلك في» بدل «تلك».

٢. في «الف»: «التبوك».

٣. في «ط»: «الآلِفاظ».

٤. في جميع النسخ سوى «ج»: «و لا إغياب». و أغبَّ القوم: جاء يوماً و ترك يوماً. راجع: لسان
 العرب، ج ١، ص ٦٣٦ (غيب).

٥. في «الف»: - «مجرئ».

٦. في «الف»: «و اعترض».

٧. في «د»: - «بعضها».

الجلِّي وَقَعَ بِمَحْضَرٍ مِنْ جَمِيعٍ مَن سَمِعَ وَ شُوفَهُ^١ بِخَبْرِ الْعَدِيرِ^٢، فَإِنَّمَا^٣ لَهُ أَنْ يَقُولَ: هَذَا النَّصُّ الَّذِي تَقَرَّدَتِ الشَّيْعَةُ بِهِ^٤ وَ تَوَاتَرَتْ بِنَقْلِهِ قَدْ رَوَاهُ كَثِيرٌ مِنْ رُؤَاةِ الْعَامَةِ مِنْ طَرِيقِ الْأَحَادِ، وَإِنَّمَا خَالَفُوا^٥ فِي تَأْوِيلِهِ؛ وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يُعْرِضَ عَنْ نَقْلِهِ مُعْرِضُونَ، لِبَعْضِ الْأَغْرَاضِ الْمَعْرُوفَةِ، فَلَا يَخْرُجُ عَمَّا حَكَمْنَا بِهِ فِي الْعَادَاتِ وَأَقْسَامِ الصَّرُورَاتِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَتَمَهُ قَوْمٌ وَأَعْرَضُوا عَنْ نَقْلِهِ، قَامَ بِهِ آخَرُونَ، فَنَقَلُوهُ وَ تَوَاتَرُوا بِهِ وَ نَشَرُوهُ عَلَى وَجْهِ يَوْجِبُ الْعِلْمَ وَ يُزِيلُ الرَّيْبَ^٦؛ وَلَيْسَ هَذَا وَ لَا بَعْضُهُ مَوْجُوداً فِيمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ نُقْصَانِ الْقُرْآنِ وَ مُعَارَضَتِهِ وَ سَائِرِ مَا عَدَدْنَاهُ^٧ مِنْ الْحَوَادِثِ وَ الْبُلْدَانِ وَ غَيْرِهَا^٨. وَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْكِتْمَانَ وَ الْإِعْرَاضَ^٩ قَدْ يَتِمُّ فِيمَا لَا يَتَكَرَّرُ وَ لَا يَتَرَدَّدُ^{١٠}، وَإِنَّمَا يَحْدُثُ دَفْعَةً وَاحِدَةً، وَ لَا يَتِمُّ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْمُتَرَدِّدِ^{١١} الْمُتَكَرِّرِ؛ وَ هُوَ أَيْضاً فَرْقٌ بَيِّنٌ وَاضِحٌ.

[إِنْكَارُ قِيَامِ إِجْمَاعِ الْإِمَامِيَّةِ عَلَى نُقْصَانِ الْقُرْآنِ]

فإن^{١١} قيل: قَدْ أَبْطَلْتُمْ مِنْ نُقْصَانِ الْقُرْآنِ مَا هُوَ إِجْمَاعٌ لِلشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ؛ لَأَنَّهُمْ

١. فِي «ب»: «و سَوْتَهُ».

٢. فِي «ب، ج، ط»: «وَ إِنَّمَا».

٣. فِي «أَلْف» - «بِهِ».

٤. فِي «ب»: «خَاف».

٥. فِي «ب»: «الرَّيْبَةَ».

٦. فِي «ب»: «عَدَدْنَاهُ».

٧. فِي «أَلْف»: «وَ غَيْرَهُمَا».

٨. فِي «أَلْف»: «وَ الْأَغْرَاضُ».

٩. فِي «د»: «وَ لَا يَتَرَدَّدُ».

١٠. فِي «د»: «+ وَ».

١١. فِي «ب»: «وَ إِنْ».

مُجمِعُونَ^١ على هذا المذهبِ و غيرُ مُخْتَلِفِينَ فيه، و مِن مَذْهَبِهِمْ أَنَّ الإِجْمَاعَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى الْحَقِّ.

قلنا: معاذَ اللهِ أَنْ تُجْمَعَ عُلَمَاءُ الشَّيْعَةِ الإِمَامِيَّةِ عَلَى مَا قَدْ عُرِفَ بِالْأَدِلَّةِ الْوَاضِحَةِ بِطُلَاتِهِ! و مَا صَرَّحَ مِنْ أَصْحَابِنَا بِالْقَوْلِ بِتَقْصَانِ الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، الَّذِينَ لَا يَفْقَهُونَ مَا يَقُولُونَ، و لَا يَعْلَمُونَ إِلَى مَا يَذْهَبُونَ؛ و إِنَّمَا دَأْبُهُمْ تَقْلِيدُ الْحَدِيثِ، و التَّسْلِيمُ لِمَا فِي الرِّوَايَةِ مِنْ حَقٍّ و باطلٍ^٢ و عَثُّ و سَمِينٍ، مِنْ غَيْرِ تَفَكُّرٍ و لَا تَدَبُّرٍ؛ و مَن هَذِهِ صِفَتُهُ لَا يُعَدُّ فِي خِلَافٍ و لَا إِجْمَاعٍ.

فَأَمَّا^٣ عُلَمَاءُ أَصْحَابِنَا و مُتَكَلِّمُو فِرْقَتِنَا و نُظَارُ أَهْلِ مَذْهَبِنَا - كَأَبِي جَعْفَرِ بْنِ قِبَةَ و أَبِي الْأَحْوَصِ^٤ و بَنِي نُوَيْخَتَ^٥ و مَن تَقَدَّمَ عَلَيْهِمْ و تَأَخَّرَ عَنْ زَمَانِهِمْ، رَضِيَ اللهُ

١. في جميع النسخ سوى «ج»: «مجموعون».

٢. في «د»: - «و باطل».

٣. في «ج»: «و أمّا».

٤. في «ب، ج»: «الأخوص». و أبو الأخوص المصري داود بن أسد بن أعفر، شيخ جليل فقيه متكلم من جلة متكلمي الإمامية، و من أصحاب الحديث، ثقة ثقة. لقيه الحسن بن موسى النوبختي و أخذ عنه، و اجتمع معه في الحائر، و كان ورد للزيارة. و أبوه «أسد بن أعفر» من شيوخ أصحاب الحديث الثقات. له كتب منها: كتاب في الإمامة على سائر من خالفه من الأمم، و كتاب مجرد الدلائل و البراهين. راجع: رجال النجاشي، ص ١٥٧، الرقم ٤١٤؛ الفهرست للطوسي، ص ٥٣٨، الرقم ٨٧٨.

٥. بنو نويخت جماعة، و كان جدّهم نويخت على دين المجوسية، و كان في علم النجوم نهاية، و كان محبوباً بسجن الأهواز، و له قصّة مع أبي جعفر المنصور، فلما ولي المنصور الخلافة صار إليه نويخت و أسلم، فكان منجماً له و مولى. فكان من متكلمي بني نويخت: «الحسن بن موسى أبو محمد النوبختي» ابن اخت أبي سهل بن نويخت، و هو المتكلم المبرز على نظرائه في زمانه، قبل الثلاث مائة و بعدها. و من متكلميهم أيضاً: «أبو سهل إسماعيل بن علي بن إسحاق بن أبي سهل بن نويخت»، كان شيخ المتكلمين من أصحابنا و غيرهم ببغداد، و تقدّم

عن جماعتهم - فما نعرف لهم قولاً صريحاً في نقصان القرآن بنفي ولا إثبات؛ فكيف يدعى مدّعٍ أن الإمامية مجميعة على القول بنقصانه، والعلماء الذين هم العمدة^٢ في الإجماع لا نعرف مذهبهم في هذا الباب؟!

[جواب نقضي على من ادعى حصول نقص القرآن في أيام عثمان]

ثم يقال لمن ذهب إلى هذا المذهب الفاسد: إذا جازت أن يكون النبي صلى الله عليه وآله قد أدى جميع القرآن إلى جميع الأمة، وبلغهم إياه كما أوجب^٥ عليه، وأثبت وتلي وحفظ وقرئ كذلك، واستمع وتعلم عليه وتلقي وسار إلى البلدان والأمصار، واستمرت الحال على ذلك إلى أن قبض النبي عليه السلام، وفي أيام أبي بكر وعمر وصدر من أيام عثمان، إلى أن تعرض لتغيير المصحف وتمزيقها وحذف ما زاد على الموجود في هذا المصحف، فتم له هذا، وصار المعروف ما دونه، والمُنكر ما أطرحه، ونسي ما عدا هذا الموجود؛ فالأجرت أن يكون ما جمعه عثمان قد حُذف منه أيضاً بعد عثمان حذوف^٦ كثيرة،

«النوبختيين في زمانه. ومنهم أيضاً: «أبو الحسن موسى بن الحسن بن محمد بن العباس بن إسماعيل بن أبي سهل بن نوبخت، المعروف بابن كبريا»، كان حسن المعرفة بالنجوم، مفوهاً عالماً. راجع: رجال النجاشي، ص ٣١-٣٢، الرقم ٦٨؛ و ص ٦٣-٦٤، الرقم ١٤٨؛ و ص ٤٠٧، الرقم ١٠٨٠؛ الفهرست للطوسي، ص ٣١-٣٢، الرقم ٣٦؛ و ص ١٢١، الرقم ١٦١؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٢، ص ٣٠٤؛ الأعلام للزركلي، ج ٢، ص ٢٢٤.

١. في جميع النسخ سوى «ب»: «مدعي».

٢. في «ط»: «و العلم».

٣. في «ألف» - «هم العمدة».

٤. في «ب» - «إلى». وفي «د»: «هذا».

٥. في «ألف»: «كما لو وجب».

٦. في «د»: «حذف».

و أَطْرَحَتْ مِنْهُ مَوَاضِعٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَأَنْ قَوْمًا مِنْ أَعْدَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالْمُنَافِسِينَ^٢ لَهُمْ فِي فُضَائِلِهِمْ اسْتَدْرَكُوا عَلَى عُثْمَانَ فَاطْرَحُوا سُورًا وَآيَاتٍ كَانَتْ تَتَضَمَّنُ مَدْحَ مَنْ لَا يُؤْثِرُونَ مَدْحَهُ وَتَعْظِيمَ مَنْ لَا يُجِبُونَ تَعْظِيمَهُ وَذَمَّ مَنْ لَا يُرِيدُونَ ذَمَّهُ؟

فَإِنْ وَقَعَتِ الْإِجَابَةُ إِلَى التَّزَامِ هَذَا السُّؤَالِ، لَزِمَ مِثْلُ^٣ ذَلِكَ فِي كُلِّ كِتَابٍ مُصَنَّفٍ وَشِعْرِ مُدَوِّنٍ وَأَدَبٍ مَسْطُورٍ وَكَلَامٍ مَذْكُورٍ؛ حَتَّى تَرْتَفِعَ^٤ الثَّقَةُ بِجَمِيعِ مُخْبِرِهِ الْأَخْبَارِ وَيُلْحَقَ بِالسُّمَنِيَّةِ^٥. وَإِنْ لَمْ يُجِزُوا ذَلِكَ، طَوَّلُوا بِالْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا أَجَازُوهُ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَجِدُوهُ.

فَإِنْ فَرَّقُوا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ بِأَنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي جَمَعَهُ عُثْمَانُ قَدْ تَطَاوَلَ الزَّمَانُ^٦ بِتَلَاوِيهِ وَتَدَاوُلِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، فَلَا يُمَكِّنُ فِيهِ التَّبْدِيلُ، وَلَا يَسْتَمِرُّ فِيهِ التَّحْرِيفُ.

قُلْنَا: وَالْقُرْآنُ الْمُنَزَّلُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا قَدْ كَانَ مَتَلُوًّا مُتَدَارِسًا مُتَنَاقِلًا^٨ مُتَدَاوِلًا فِي ابْتِدَاءِ نُزُولِهِ بِمَكَّةَ وَإِلَى شَطْرِ أَيَّامِ عُثْمَانَ، فَلَا يَتِمُّ التَّبْدِيلُ وَالتَّحْرِيفُ الْمُدْعَايَانِ.

فَإِنْ قِيلَ: وَلِمَ أَنْكَرْتُمْ أَنْ يَكُونَ مَا حُذِفَ وَطُوِيَ مِنَ الْقُرْآنِ إِنَّمَا حُذِفَ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ وَفِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٩ ثُمَّ اسْتَمَرَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ؟ فَلَا يَجِبُ

١. فِي «ب»: «+» [العلماء].

٢. فِي «ب»: «و» [المنافقين].

٣. فِي «ب»: «-» [مثل].

٤. فِي «ب»: «ترفع».

٥. فِي «ب»: «مخبري».

٦. قَدْ تَقَدَّمَ تَوْضِيحُهُ قَبْلُ هَذَا فِي ص ٢٠٧.

٧. فِي «ألف»: «الزمن».

٨. فِي «ب»: «متناقلًا».

٩. فِي «ج»: «و سلم» بدل: «و آله».

أَنْ يَتِمَّ فِي هَذَا الْمُصْحَفِ الْمَجْمُوعِ^١ مَا تَمَّ فِيهِمَا تَقَدَّمَ.

قُلْنَا: هَذَا أَعْجَبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَضَى؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلإِبْلَاحِ وَالْأَدَاءِ وَالْبَيَانِ، فَلَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَحُوشِي مِنْ ذَلِكَ - الْكَاتِمَ لِبَعْضِهِ^٢ الْمُعْرِضَ عَنْ أَدَاءِ جَمِيعِهِ، أَوْ يَكُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ أَدَّى ذَلِكَ وَبَلَغَهُ غَيْرَ أَنْ قَوْمًا مِنَ الْأَعْدَاءِ كَتَمُوا ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ وَبَدَّلُوهُ فِي آيَاتِهِ.

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا بَلَغَ جَمِيعَ الْقُرْآنِ وَصَدَعَ بِأَدَائِهِ، وَهُوَ مَأْمُورٌ بِالْأَدَاءِ وَالْإِبْلَاحِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَلِأَنَّهُ يَنْقُضُ الْغَرَضَ فِي بَعْثِهِ.

وَلَا يَجُوزُ - زَائِدًا عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَمُضِ فِي الْأَقْسَامِ - أَنْ يَكُونَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ إِلَيْهِ لَا لِيُبْلَغَ الْجَمِيعَ وَيُؤَدِّيَهُ، بَلْ لِيُؤَدِّيَ بَعْضًا وَيَكْتُمَ بَعْضًا؛ لِأَنَّ هَذَا الْوَجْهَ يَقْتَضِي كَوْنَ مَا أَنْزَلَ مِنْهُ نَهْيًا عَنْ أَدَائِهِ وَإِبْلَاحِهِ عَبْتًا لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا أُنْزِلَ لِلْأَدَاءِ وَالْإِبْلَاحِ، فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي أَنْزَالِهِ وَالْأَمْرِ بِطَيْهِ؟ وَهَذَا الْوَجْهُ وَالْوَجْهُ الَّذِي قَبْلَهُ يَقْتَضِيَانِ أَنْ لَا يَكُونَ لِعُثْمَانَ وَلَا لغيرِهِ مِمَّنْ يُضَافُ إِلَيْهِ نَقْصُ الْقُرْآنِ ذَنْبٌ فِي نَقْصِهِ؛ لِأَنَّهُ مَا نَقَصَ شَيْئًا وَلَا حَذَفَ مَوْجُودًا، وَإِنَّمَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُلْغَ إِلَّا هَذَا الْمَوْجُودَ؛ إِمَّا لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُتِفَ ذَلِكَ فَقَصَرَ، أَوْ لَمْ يَكُفْ^٣ جُمْلَةً ذَلِكَ. وَفِي هَذَا مِنَ التَّجَاهُلِ مَا فِيهِ.

وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَخِيرِ؛ وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيَّنَّ وَبَلَغَ

١. أَيِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ.

٢. فِي «ج»: «الْبَعْضُ».

٣. فِي «ب»: «لَمْ تَكُفَّهُ».

جَمِيعَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا بَعْضُ^١ أَعْدَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَتَمَ فِي تِلْكَ الْحَالِ الْفَاطَاً وَحَرَّفَ^٢ مَوَاضِعَ لِأَغْرَاضٍ لَهُ، فَهَذَا الْوَجْهُ أَيْضاً ظَاهِرُ الْفَسَادِ؛ لِأَنَّ هَذَا كَيْفَ يَتِمُّ فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَعَ حُضُورِهِ وَعَرَضِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ وَتَدَاوُلِهِ وَتَنَاقُلِهِ، وَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَصْحَابِهِ خَتَمُوا^٣ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ دَفْعَاتٍ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ؟ فَأَيُّ كَيْتَمَانٍ يَتِمُّ مَعَ هَذِهِ الْعِنَايَةِ وَاسْتِمْرَارِ هَذِهِ الرِّعَايَةِ وَالْكَلَاءَةِ؟ وَ هَلْ يَتَعَقَّدُ ذَلِكَ وَ يَخْطُرُ بِبَالِهِ إِلَّا مَنْ لَا تَحْصِيلَ لَهُ؟ وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ أَيْضاً لَا يَنْبَغِي أَنْ يُضَافَ التَّحْرِيفُ إِلَى عُثْمَانَ، وَ لَا يُجْعَلَ مِنْ مَعَايِهِ وَمِثَالِهِ.

[إِبْطَالُ نَزُولِ الْقُرْآنِ بِذِمِّ رِجَالٍ بِأَعْيَانِهِمْ وَأَسْمَائِهِمْ]

وَ إِنِّي لِلْأُطِيلُ^٤ التَّعَجُّبَ مِمَّنْ يَتَعَقَّدُ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ فِي هَذَا الْقُرْآنِ تَصْرِيحاً بِذِمِّ رِجَالٍ بِأَعْيَانِهِمْ وَأَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ مِنْ غَيْرِ كِنَايَةٍ وَ لَا تَعْرِيفٍ، كَمَا يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَلَى يَدَيْهِ»^٥، وَ نَظَائِرِهِ^٦ وَ كَيْفَ تَقَبَّلَ عُقُولُهُمْ وَ يَتِمَّتْ فِي أَوْهَامِهِمْ أَنَّ قَوْمًا قَدْ بَلَغُوا الْغَايَةَ الْقُصْوَى فِي الْإِخْتِصَاصِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٧ وَ الْقُرْبِ مِنْهُ وَ التَّمَسُّسِ بِهِ وَ الْإِشْتِمَالِ عَلَيْهِ، وَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٨ كَانَ عَلَى ظَاهِرِ الْأَمْرِ يُعَظِّمُهُمْ وَ يُبَجِّلُهُمْ وَ يُوقِّرُهُمْ

١. في «ب»: «نقص».

٢. في «ب»: «و صرف».

٣. في «ب»: «ضَمُّوا».

٤. في «ب»: «لَأُطْلِكَ».

٥. الفرقان (٢٥): ٢٧.

٦. راجع: تفسير القمّي، ج ٢، ص ١١٣.

٧. في «ج»: «صلى الله عليه و على آله و سلم».

٨. في «د»: «و ان».

بالأقوالِ والأفعالِ وفي مقالٍ بعدَ مقالٍ، حتَّى صارَ هذا التَّوقِيرُ والتَّرجيبُ^١ والتَّخْيِيمُ والتَّعْظِيمُ سَبَباً لاعتقادِ قَوْمٍ فَضْلَهُمْ عَلَى أميرِ المؤمنينَ عليه السَّلامُ أو مُساوَاتِهِمْ لَهُ، وهذا لا يَكُونُ إِلَّا والاختصاصُ بِهِ عليه السَّلامُ شَدِيدٌ^٢ والأمرُ الدَّالُّ عَلَى فَضْلِهِمْ وَكِيدٌ؛ فَكَيْفَ يُطَابِقُ هَذَا أَنْ تَنْزَلَ الآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ بِذَمِّهِمْ وَتُوبِيخِهِمْ وَتَهْجِينِهِمْ والنَّدَاءُ عَلَيْهِمْ بِأَتَمِّ عَصَاةٍ مُنَافِقُونَ مُدَاهِنُونَ مُدْغِلُونَ مُبْطِلُونَ، ثُمَّ يَوْمَرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِتِلَاوَةِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ الْمَأْمُورُ بِمُقَارَبَتِهِمْ وَمُساوَرَتِهِمْ؟

وهَلْ هَذِهِ الْأَقْوَالُ مِمَّا تَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ عَاقِلٍ^٣ وَلُبِّ مُحْصِلٍ؟ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا^٤: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٥ بِأَدَاءِ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ التَّصْرِيحِ بِالْمَدْحِ وَالدَّمِّ، وَإِنَّمَا أَذَاهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي نَسَمَعُهُ^٦ الْآنَ عَلَيْهِ!» فلهذا يَقْتَضِي نَفْيَ التَّحْرِيفِ وَتَقْصِصِ الْقُرْآنِ عَنْ^٧ كُلِّ أَحَدٍ مِنْ عُثْمَانَ وَغَيْرِهِ. وَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هُوَ الَّذِي أَذَاهُ [عَلَى وَجْهِ الْكِتَابَةِ وَالتَّعْرِضِ] فِي مَوْضِعِ التَّصْرِيحِ، وَأَجْمَلَ^٨ فِي مَوْضِعِ التَّفْصِيلِ، فَهُوَ الَّذِي حَرَّفَ وَبَدَّلَ - وَحُوشِي مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ السَّلامُ -

١. في «ب»: «والتَّرجيب». وَرَجَّبَ الْإِنْسَانَ وَغَيْرَهُ هَابَهُ وَعَظَّمَهُ. راجع: لسان العرب، ج ١، ص ٤١١ (رجب).

٢. في «ألف»: «للاختصاص بِهِ عَلَيْهِ شَدِيداً». وَفِي «ب، ط»: «شَدِيداً» بَدَل «شَدِيد».

٣. فِي «ب»: «- عَاقِل».

٤. فِي «ألف»: «أَنْ يَقُول».

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «وَهَلْ هَذِهِ الْأَقْوَالُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «د».

٦. فِي «د، ط»: «يَسْمَعُهُ».

٧. فِي «ب»: «عَلَى».

٨. فِي «ألف»: «وَالْجَمْع». وَفِي «ب، د»: «وَأَجْمَعَ». وَفِي «ط»: «وَأَمْجَعَ».

والذي أمره بذلك سفيه^١ وعبث، تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً. وقد كان لمن ذهب إلى هذا المذهب الخبيث^٢ أن يتوصل إلى ذم من يريد ذمه بالأدلة الدالة على ذلك، التي لا تُفضي إلى نقض^٣ الأصول وهدم الإسلام والشك في المعلومات؛ فله في ذلك سبج طويل. ونعوذ بالله من سوء التوفيق.

[الإزام القائل بنقصان القرآن وجود تكاليف غير واصله إلينا]

وقد كان قديماً يلزم من ذهب إلى نقصان القرآن أن^٤ يقال له: «جوز أن يكون فيما نقص منه فرائض وأحكام وشرائع»، وكانوا ينفصلون من هذا الإزام بأن يقولوا: «لو وقع هذا لكان إمام الزمان يبيته^٥ ويوضح عنه؛ لأن التكليف إذا كان يقتضي عموم نصب الأدلة للمكلفين، متى كُتِم من القرآن ما يتضمن فريضة وعبادة لم يكن للمكلفين في المستقبل^٦ طريق إلى معرفة ما يلزمهم من التكليف، وهذا تكليف لما لا يطاق»، ويعولون على هذه الطريقة في الفصل بين العبادات والأحكام وبين ما يتضمن مدح رجال أو ذمهم.

وهذا الجواب لا ينجي من لزوم السؤال إذا رتب على ما تذكره؛ وهو أن يقال: أليس^٧ ما حُذِف ونقص من القرآن، قد كُتِم متعبدين بتلاوته وبالقرية إلى الله تعالى في قراءته وحفظه ودرسه، وكان واجباً علينا أن نقرأه في صلواتنا، وإن

١. في «ألف، ط»: «سفت».

٢. أي نقصان القرآن.

٣. في «ألف»: - «إلى نقض».

٤. في «ب»: «وعدم».

٥. في «ب»: - «أن».

٦. في «ألف»: «بيته».

٧. في «ب»: - «في المستقبل».

٨. في «ج»: - «أليس».

كَانَ وَجوباً عَلَى طَرِيقِ التَّوْسِيعَةِ؛ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ لَهُ أَبْدَالٌ مَوْجُودَةٌ مَقْدُورٌ عَلَيْهَا؟ فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنَ الاعْتِرَافِ بِكُلِّ ذَلِكَ؛ فَحِينَئِذٍ يُقَالُ لَهُمْ^٢: فَقَدْ أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَى مَنَعِ الْمُكَلِّفِ الْعِلْمَ بِمَا هُوَ دَاخِلٌ فِي تَكْلِيفِهِ، وَمَشْرُوعٌ لَهُ، وَ مِنْ جُمْلَةِ الطَّافَةِ؛ إِمَّا عَلَى طَرِيقِ النَّدْبِ، أَوْ عَلَى طَرِيقِ الْوَجُوبِ الْمَوْسِعِ. وَ إِذَا جَازَ أَنْ يَنْطَوِيَ عَلَى الْمُكَلِّفِ - مَعَ ثَبَاتِ التَّكْلِيفِ عَلَيْهِ - بَعْضُ مَصَالِحِهِ فِي تَكْلِيفِهِ، جَازَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْجَمِيعِ.

[نَفْيُ النُّقْصَانِ عَنِ الْقُرْآنِ جُمْلَةً وَ تَفْصِيلاً]

فَإِنْ قِيلَ: أَنْقَطَعُونَ عَلَى صِحَّةِ نَقْلِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ بِهِ عَلَى جُمْلَتِهِ وَ تَفْصِيلِهِ، أَوْ تَفْصِلُونَ بَيْنَ الْجُمْلَةِ وَ التَّفْصِيلِ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ بِالْأَوَّلِ، لَزِمَكُمْ أَنْ يَكُونَ حُرُوفُ الْقُرْآنِ وَ تَفْصِيلُ أَجْزَائِهِ فِي الْعِلْمِ بِهِ وَ الْقَطْعِ عَلَيْهِ كَالْجُمْلَةِ. وَ هَذَا مَرَكَبٌ صَعَبٌ؛ وَ مَتَى اتَّفَقَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ^٣ عِلْمُ الْجُمْلَةِ وَ التَّفْصِيلِ؟ وَ إِنْ قُلْتُمْ بِالْآخِرِ، لَزِمَكُمْ أَنْ تُجَوِّزُوا الزِّيَادَةَ وَ النُّقْصَانَ فِي الْحُرُوفِ الْيَسِيرَةِ وَ الْأَجْزَاءِ الْقَلِيلَةِ!

قُلْنَا: الْعِلْمُ الْيَقِينُ مُحِيطٌ بِالْقُرْآنِ عَلَى جُمْلَتِهِ وَ تَفْصِيلِهِ، وَ الْجُمْلَةُ فِي هَذَا الْبَابِ لَا تُخَالِفُ التَّفْصِيلَ؛ وَ كَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَ نَحْنُ نَعْلَمُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ كَثِيراً مِنْ كُتُبِ الْمُصَنِّفِينَ وَ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ، حَتَّى يَشْعُرَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِذَلِكَ بِلَفْظَةٍ تَزْدَادُ وَ تَنْقُصُ وَ تُقَدِّمُ أَوْ تُأَخَّرُ؟^٤ وَ إِذَا تَمَّ ذَلِكَ وَ انْتَضَمَ فِيْمَا لَيْسَ بِمُعْجَزٍ لِنَبِيِّ وَ لَا حُجَّةٍ فِي الشَّرْعِ وَ لَا هُوَ أَصْلٌ فِي جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ وَ الْأَحْكَامِ، فَكَيْفَ لَا يَجِبُ

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَى «ج»: «مَقْدُورَةٌ».

٢. فِي «د»: - «لَهُمْ».

٣. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَى «ج»: «الْمَعْلُوكَاتِ».

٤. فِي «ب»: «الْيَقِينِي».

٥. كَذَا، وَ الْأَنْسَبُ: «تُؤَخَّرُ»، أَوْ «تُقَدِّمُ أَوْ تُتَأَخَّرُ».

٦. فِي «ب»: «أَوْ».

في القرآنِ وله المزايا الظاهرة بما ذكرناه؟ أو ما ترى أهل العلم^١ بالقرآن كيف ضَبَطُوا قِراءَتَهُ وإِعْرَابَهُ وحُرُوفَهُ، حتَّى عَرَفُوا الإِجماعَ في ذلكَ والخِلافَ، وحتَّى لو تُحَدِّثُوا^٢ بحَرْفٍ أو إِعْرَابٍ في القرآنِ^٣ لَمْ يَسْبِقْ إليه ولم يَقْرَئْهُ أَحَدٌ لَسَارَعُوا إلى أَنَّهُ مَدْفُوعٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ؟ فَضَبَطَ القرآنُ^٤ وحِفظُهُ وزَمَهُ^٥ عن تحريفٍ وتَبْدِيلٍ وزيادةٍ ونقصانٍ قَدْ زَادَ على كُلِّ مَضْبُوطٍ مَحْفُوظٍ مِنْ عِلْمٍ وأَدَبٍ.

فأَمَّا العَجَبُ مِنْ تَسَاوي الجُمْلَةِ والتَّفْصِيلِ في القَطْعِ والعِلْمِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بَعَجَبٍ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقْلُ «كِتَابُ سَيِّوَيْهِ» يَعْلَمُونَ جُمْلَتَهُ كَمَا يَعْلَمُونَ تَفْصِيلَهُ، وَكَذَلِكَ «كِتَابُ الْمُزْنِيِّ»^٦ فِي الْفِقْهِ وَدَوَائِنُ جَمَاعَةٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ يُعْلَمُ عَلَى هَذَا

١. في «ج»: - «أهل».

٢. في «ألف»: «للعلم».

٣. في «ب، ج»: «تجدوا».

٤. في «ألف، ب، ط»: + «ان».

٥. من قوله: «لم يسبق إليه» إلى هنا ساقط من «د».

٦. في جميع النسخ سوى «ج»: «وذمه». وزَمَ الشيء: شَدَّه بالزمام. راجع: لسان العرب، ج ١٢، ص ٢٧٢ (زمم).

٧. في «ج»: «لأهل» بدل «لأن أهل».

٨. في «ب»: - «كتاب».

٩. أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني، ناصر مذهب الشافعية. ولد سنة ١٧٥ هـ، حدث عن الشافعي ونعيم بن حماد وغيرهما. روى وأخذ عنه: ابن خزيمة والطحاوي وزكريا الساجي وابن جوصا وابن أبي حاتم ووصلات من علماء خراسان والعراق والشام. وكان منظرًا محججًا. قال الشافعي: لو نازله الشيطان لغلبه. وقال أيضاً: المزني ناصر مذهبي. صنف كتباً كثيرة: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمختصر، والمنثور، والمسائل المعتمدة، والترغيب في العلم، وكتاب الوثائق، وكتاب العقارب، وكتاب نهاية الاختصار. توفي في سنة ٢٦٤ هـ. راجع: طبقات الشافعية الكبرى، ج ٢، ص ٩٣ - ١٠٩، الرقم ٢٠.

الْوَجْهِ حَتَّى لَا يُغَادِرُ التَّفْصِيلُ الْجُمْلَةَ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مَوْجُودٍ^١ فِي كُلِّ الْمَعْلُومَاتِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِوَقْعَةِ بَدْرِ لَا يُسَاوِي جُمْلَتَهَا لِتَفْصِيلِهَا؛ لِأَنَّا لَا نَعْلَمُ قَطْعًا وَتَبَاتًا مَا جَرَى فِيهَا مِنْ عَدَدِ الْقَتْلَى وَمَا جَرَى مِنْ ذَلِكَ عَلَى حَدِّ عِلْمِنَا بِالْجُمْلَةِ. وَشَرَحُ هَذَا الْبَابِ وَتَفْصِيلُهُ فِيهِ طَوَّلٌ؛ وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ كِفَايَةٌ.

[الْقَطْعُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ مَجْمُوعٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ]

فَإِنْ قِيلَ: أَفَتَقُولُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُسَوَّرًا^٢ مَجْمُوعًا هَذَا الْجَمْعَ مُؤَلَّفًا هَذَا التَّلَافُفَ الَّذِي تُشَاهِدُهُ، أَمْ حَدَثَ ذَلِكَ بَعْدَهُ؟ قُلْنَا: الصَّحِيحُ الَّذِي لَا شُبْهَةَ فِيهِ - عَلَى مَنْ سَمِعَ الْأَخْبَارَ وَخَالَطَ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ - أَنَّ الْقُرْآنَ مَجْمُوعٌ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ وَالصُّفَةِ فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؛ وَكَيْفَ يَخْفَى عَلَى ذِي تَحْصِيلٍ وَقَدْ عِلْمُنَا ضَرُورَةُ بِالْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ^٣ يُدْرَسُ وَيُحْفَظُ جَمِيعُهُ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَقَدْ عُيِّنَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا يَحْفَظُونَهُ^٤ كُلَّهُ، وَقَدْ عَرَضَ^٥ عَلَى^٦ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَرَسًا وَتِلَاوَةً جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ كَابِنِ مَسْعُودٍ^٧ وَغَيْرِهِ، وَخَتَمُوهُ عَلَيْهِ عِدَّةَ خَتَمَاتٍ،

١. فِي «أَلْف»: «غَيْرَ مُؤَوَّ». وَفِي «ب، د، ط»: «غَيْرَ مُودَّ».

٢. فِي «د»: «مُسَوَّرًا». وَسُورَةٌ: جَعَلَ لَهُ سُورًا يُحِيطُ بِهِ. رَاجِعُ: النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ، ج ٢، ص ٤٢٠ (سور).

٣. فِي «أَلْف»: - «كَانَ».

٤. فِي «أَلْف»: «يَحْفَظُون».

٥. كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ؛ وَالصَّوَابُ: «عَرَضَهُ».

٦. فِي «ب»: «عَنْ» بِإِهْمَالِ النُّقْطِ.

٧. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ غَافِلٍ بْنِ حَبِيبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَذَلِيُّ الْمَكِّيُّ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. شَهِدَ بَدْرًا، وَهَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ. مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ٣٢ هـ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ،

وَحَفِظُوا مِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَوَاضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا انْتَهَوْا إِلَيْهَا^١ فِي الْقِرَاءَةِ مَا حَفِظُوا، وَكَانُوا يَتَهَجَّدُونَ بِالْقُرْآنِ وَيَقُومُونَ^٢ بِهِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَيُذَكِّرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمَا جَرَى مِنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ؟ وَهَذَا كُلُّهُ لَوْلَا أَنَّهُ مُسَوَّرٌ مَجْمُوعٌ مَحْفُوظٌ لَا يُتَصَوَّرُ وَلَا يُتَخَيَّلُ. وَقد رَوَوْا أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْمُرُ عِنْدَ نُزُولِ كُلِّ آيَةٍ بِإثباتها فيما يَلِيْقُ بِهَا مِنَ السُّورِ، وَيَقُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَثْبِتُهَا فِي مَوْضِعٍ كَذَا»، وَكَانَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُتَاتٌ مَعْرُوفُونَ يَكْتُبُونَ الْقُرْآنَ وَيُثْبِتُونَهُ^٣. وَإِنَّمَا قَلَّ تَدْوِينُ الْقُرْآنِ وَتَخْلِيدُهُ بِطَوْنِ الصُّحُفِ فِي أَيَّامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَحْتَضِرُ أَصْحَابَهُ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ وَتَلْقُفِهِ، فَكَانُوا^٤ يَتَبَادَرُونَ^٥ فِي ذَلِكَ، وَيَتَنَافَسُونَ فِيهِ، وَيُعَوِّلُونَ عَلَيْهِ.

[بَيَانُ حَقِيقَةِ مَا فَعَلَهُ عُثْمَانُ وَأَبُوبَكْرٍ فِي مَجَالِ حِفْظِ الْقُرْآنِ]

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْتُمُوهُ، فَأَيُّ شَيْءٍ فَعَلَ عُثْمَانُ؟ وَلِمَ يُنْقَمُ^٦ عَلَيْهِ مَا آتَاهُ فِي مَعْنَى الْمَصَاحِفِ؟ وَقد رَوَى الْكُلُّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَيْضًا جَمَعَ الْقُرْآنَ وَكَانَ

«وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ. قِيلَ: صَلَّى عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ وَدَفَنَهُ لَيْلًا بِإِيصَانِهِ بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَعْلَمْ عُثْمَانُ بِدَفْنِهِ، فَعَاتَبَ الزُّبَيْرُ عَلَى ذَلِكَ. وَكَانَ يَوْمَ تَوَفَّى ابْنُ بَضْعٍ وَسْتَيْنَ سَنَةٍ. رَاجِعُ: تَارِيخُ الْمَدِينَةِ، ج ٣، ص ١٠٠٥؛ الْاِسْتِيعَابُ، ج ١، ص ٣٠٢ - ٣٠٤؛ سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، ج ١، ص ٤٦١ وَ ٤٨٨، الرِّقْمُ ٨٧.

١. فِي «أَلْف»: «عَلَيْهَا».

٢. فِي «ب»: «وَكَانُوا يَتَهَجَّدُونَ بِالْقُرْآنِ بِهِ وَاللَّيْلِ».

٣. فِي «أَلْف»: «وَيُثْبِتُونَ».

٤. فِي «أَلْف»: «وَكَانُوا».

٥. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «أَلْف»: «يَتَبَارَزُونَ». وَتَبَادَرُ الْقَوْمُ: تَسَارَعُوا. رَاجِعُ: الْمَفْرَدَاتُ، ص ١١٠ (بَدْر).

٦. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: «يَقْم».

يَسْتَشْهَدُ عَلَيْهِ، فَلَوْ كَانَ مَجْمُوعاً^١ مَفْرُوعاً مِنْهُ لَمَا احتِيجَ إِلَى فِعْلِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا عُثْمَانَ! قُلْنَا: أَمَّا عُثْمَانُ فَمَا جَمَعَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا كَانَ مُفْرَقاً مُبَدَّأً وَنُظِمَ مِنْهُ مَا كَانَ شَتِيتاً عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ مَنْ لَا فِطْنَةَ لَهُ؛ وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ^٢ مَنْظُوماً مُؤَلَّفاً مُسَوَّراً^٣ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؟ وَإِنَّمَا جَمَعَ عُثْمَانُ النَّاسَ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدٍ^٤، فَأَنْكَرَ النَّاسُ عَلَيْهِ تَضْيِيقَ^٥ مَا أَبَاحَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ إِخْرَاجَهُمْ مِنَ التَّخْيِيرِ فِي الْقِرَاءَاتِ^٦ وَ الْحُرُوفِ إِلَى التَّعْيِينِ، وَ جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ مَا جَرَى^٧، وَ أَنْكَرُوا أَيْضاً إِحْرَاقَ الْمَصَاحِفِ وَ قَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي الْإِسْتِهَانَةَ بِحَقِّهَا.

١. فِي «ج»: «مَجْمُوعَةً». ٢. فِي «ب»: «كَانَ».

٣. فِي «د»: «مُسَوَّراً».

٤. أَبُو سَعِيدٍ زَيْدٌ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ الضَّحَّاكِ بْنِ زَيْدٍ بْنُ لُؤْذَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ عَوْفٍ بْنِ غَنَمٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ الْأَنْصَارِيِّ - وَ يُقَالُ: أَبُو خَارِجَةَ - الْمَدَنِيُّ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. كَانَ لَهُ فِي وَقْعَةٍ بَعَثَ سِتِّ سَنِينَ، وَ قَتَلَ أَبُوهُ فِيهَا. قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَدِينَةَ وَ هُوَ ابْنُ إِحْدَى عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَ كَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُثْمَانَ وَ عَمْرٍو. وَ رَوَى عَنْهُ: أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَ ابْنُهُ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَ غَيْرُهُمْ. تَوَفَّى فِي سَنَةِ ٤٥ هـ، وَ لَهُ ٥٦ سَنَةً. وَ قِيلَ: مَاتَ سَنَةَ ٤٨ هـ، وَ لَهُ ٥٧ سَنَةً. وَ قِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَ قَدْ مَضَى فِي هَامِشٍ ص ٥٩ مَا قَالَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ حِينَ وَلَّى زَيْدٌ نَسْخَ الْمَصْحُفِ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ. رَاجِعْ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، ج ١٠، ص ٣١ - ٢٤، الرِّقْم ٢٠٩١؛ سِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ، ج ٢، ص ٤٤١ - ٤٢٦، الرِّقْم ٨٥.

٥. فِي «أَلْف»: «- عَلَيْهِ». وَ فِي «ب»: «تَضْيِيقٌ».

٦. فِي «أَلْف»: «الْقِرَاءَةُ».

٧. رَاجِعْ: تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، ج ٣٩، ص ٢٤٢ - ٢٤٣؛ سِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ، ج ١، ص ٤٨٨. وَ قَدْ ذَكَرْنَا طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ فِي هَامِشٍ ص ٥٩، وَ لَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا طَعَنَ بِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ. رَاجِعْ: الْمُسْتَرَشِدُ فِي إِمَامَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ص ١٦٣ - ١٦٦ وَ ص ٢٢٢؛ تَقْرِيبُ الْمَعَارِفِ، ص ٢٧٥ وَ ٢٨٢.

وَمَنْ اعْتَذَرَ لِعُثْمَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ خَافَ انْتِشَارَ الْأَمْرِ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ، وَخَافَ الزِّيَادَةَ وَالتَّقْصَانَ لِأُمَارَاتٍ لَاحَتْ لَهُ، فَجَمَعَ النَّاسَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ لِمَا ظَنَّهُ مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَإِنَّهُ أَيْضاً مَا حَزَقَ الْمَصَاحِفَ اسْتِخْفَافاً بِهَا لَكِنْ تَحْصِيئاً لَهَا. وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى ذَلِكَ وَاسْتَوْفَيْنَاهُ فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ».^٢

فَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ، فَإِنَّهُ أَمَرَ النَّاسَ بِتَدْوِينِ الْقُرْآنِ وَ الزِّيَادَةِ فِي تَخْلِيدِهِ الصُّحُفِ^٣؛ لِأَنَّ الْمُعْوَلَ كَانَ عَلَى الْحِفْظِ فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَخَافَ مِنْ قِلَّةِ الْحِفَاطِ وَ انْتِثَالِهِمْ، فَحَثَّ عَلَى الزِّيَادَةِ فِي تَدْوِينِ الْقُرْآنِ وَ إِبْثَاتِهِ فِي الصُّحُفِ^٤؛ زِيَادَةً فِي تَحْصِيئِهِ وَ الْاِحْتِيَاطِ عَلَيْهِ.

[حَقِيقَةُ مَا نُسَبِّ إِلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ مِنْ زِيَادَةِ الْقُرْآنِ أَوْ نَقْصَانِهِ]

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَدْعُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ مَضْبُوطاً مَحْفُوظاً^٥ مَعْلُومَ الْجُمْلَةِ وَ التَّفْصِيلِ، وَ هَذَا ابْنُ مَسْعُودٍ - وَ هُوَ مِنْ سَادَةِ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَ الْأَثَمَةِ فِيهِ - يُخَالِفُ فِي الْمُعْوَدَّتَيْنِ وَ يَزْعُمُ أَنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنَ الْقُرْآنِ^٦، وَ هَذَا أَبِي^٧ يَدَّعِي فِي كَلَامِ الْقُنُوتِ

١. فِي «أَلْف»: «أَخَافَ انْتِشَارَ». وَ فِي «ب»: «خَافَ انْتِشَاراً».

٢. الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٤، ص ٢٨٣. وَ رَاجِع: ص ٣٠٢ - ٣٠٣.

٣. فِي «ب»: «الْمَصْحَف».

٤. فِي «أَلْف، ب»: «الْمَصْحَف».

٥. فِي «ب»: «مَحْفُوظاً مَضْبُوطاً» بِتَقْدِيمِ وَ تَأْخِيرِ.

٦. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ج ٤، ص ١٩٠٤، ح ٤٦٩٣؛ صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ، ج ٣، ص ٧٧، ح ٧٩٧؛ وَ ج ١٠، ص ٢٧٤؛ ح ٤٤٢٩؛ تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، ج ٣، ص ١٠٠٩ وَ ١٠١١؛ مَسْنَدُ الْحَمِيدِيِّ، ج ١، ص ٣٦٧، ح ٣٧٨؛ مَسْنَدُ أَحْمَدَ، ج ٥، ص ١٢٩ - ١٣٠، ح ٢١٢٢٧ - ٢١٢٢٨.

٧. أَبُو الْمُنْذِرُ وَ أَبُو الطَّفِيلِ، أَبِي بَنِ كَعْبٍ بَنِ قَيْسٍ بَنِ عُبَيْدٍ بَنِ زَيْدٍ بَنِ مَعَاوِيَةَ بَنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ بَنِ النَّجَارِ تَيْمُ اللَّاتِ - وَ قِيلَ: تَيْمُ اللَّهِ - بَنِ ثَعْلَبَةَ بَنِ عَمْرِو بْنِ الْخَزْرَجِ الْأَكْبَرِ الْأَنْصَارِيِّ

أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ؟^١

قُلْنَا: لَا تَعْتَرِضُ الْأُمُورُ الضَّعِيفَةُ عَلَى الْقَوِيَّةِ، وَلَا الْمَظْنُونَةُ عَلَى الْمَعْلُومَةِ، وَلَا نَرْجِعُ عَمَّا دَلَّتْ الْأَدِلَّةُ الْعَقْلِيَّةُ عَلَيْهِ وَأَلْجَأَتِ الطَّرُقَ الصَّرُورِيَّةُ إِلَيْهِ بِأَخْبَارٍ شَادَّةٍ نَادِرَةٍ. فَأَمَّا ابْنُ مَسْعُودٍ، فَإِنَّا نُنِجِّلُهُ وَنَرْفَعُ مَحَلَّهُ عَنْ مِثْلِ هَذَا الَّذِي حُكِيَ^٢ عَنْهُ وَ^٣ رَوَاهُ أَحَادٌ غَيْرُ مُحْصَلِينَ وَلَا مُتَّفَقِينَ^٤ لِمَا يَحْكُوْنَهُ وَيُرْوَاهُ. عَلَى أَنَّ أَحَدًا مَا حَكَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ نَفَى كَوْنَ الْمُعَوِّذَيْنِ مُنْزَلَتَيْنِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَفِي جُمْلَةٍ مَا هَبَّطَ بِهِ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنَّمَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ^٥ الْأُمُورُ^٦ - إِنْ كَانَ مَا رَوَى حَقًّا - فِي اثْبَاتِهِمَا فِي جُمْلَةِ الْمُصَحِّفِ، وَظَنَّ أَنَّهُمَا أَنْزَلْنَا لِلتَّعْوِذِ خَاصَّةً. فَأَمَّا كَلَامُ^٧ الْقُنُوتِ، وَ مَا رَوَى مِنْ أَنَّ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَ أَنَّهُ أَشْبَهَهُ فِي مُصَحِّفِهِ، فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا نَسْتَبْعِدُهُ فِي أَبِي بَنٍ كَعْبٍ^٨،

﴿الخزرجي المعاي. شهد العقبة و بدرًا. روى عنه عباد بن الصامت وابن عباس و عبد الله بن خباب و ابنه الطفيل. اختلف في وقت وفاته، ف قيل: توفي سنة ٢٢ في خلافة عمر. و قيل: سنة ٣٠ في خلافة عثمان. و قيل سنة ١٩ أو ٢٠ أو ٣٢. و الأكثر على أنه مات في خلافة عمر. أسد الغابة، ج ١، ٣٠ - ٣١.﴾

١. راجع: المصنف لابن أبي شيبة، ج ٢، ص ١٠٦، ح ٧٠٣٠؛ وج ٦، ص ٩٠، ح ٢٩٧١٨. و ليس فيهما التعبير بالقنوت. و قد ورد في مواضع أخر أن عمر قنت بسورتين كلماتهما نفس ما تُسَبِّحُ إِلَى أَبِي بَنٍ كَعْبٍ. راجع: معرفة السنن و الآثار، ج ٣، ص ١١٠، ح ٣٩٠٨.

٢. في «ألف، ب، ط» - «حُكِيَ». و في «د»: «ينقل».

٣. في «ألف» - «و».

٤. في «ج»: «منتقدين». و في «ط»: «منفقدين». و تَقَعَّدَ أحوالها: دَقَّقَ النظر فيها. راجع: ناج العروس، ج ٥، ص ١٦٧ (فققد).

٥. في «ج»: «على».

٦. في جميع النسخ سوى «د»: «و».

٧. في «ألف، ج»: «الكلام».

٨. في «ب»: «أبي الكعب».

و نَسْتَضِعُّ الرِّوَايَةَ فِيهِ، وَ لَا تَرْجِعُ عَنِ الْمَعْلُومِ الْمَقْطُوعِ عَلَيْهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الضَّعِيفَةِ السَّخِيفَةِ. وَ قَدْ قِيلَ^١: إِنْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ لَمَّا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يُكْرِّرُ هَذِهِ الْأَفْظَاءَ فِي الْقُنُوتِ وَ لَا يَتَجَاوَزُهَا إِلَى غَيْرِهَا - وَ لَا يَمْتَنِعُ أَيْضاً أَنْ تَكُونَ فِي جُمْلَةِ الْمُنْزَلِ^٢ عَلَيْهِ، وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبِيلِ الْقُرْآنِ - أَلْحَقَهَا فِي مُصْحَفِهِ؛ تَحْصِيئاً لَهَا، وَ حِفْظاً لِأَفْظَاهَا، لَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ الْقُرْآنِ وَ عَلَى سَبِيلِ الْإِمْتِزَاجِ بِهِ؛ فَقَدْ يُلْحِقُ الْإِنْسَانُ بِأَوَائِلِ الْمَصَاحِفِ وَ أَوَاخِرِهَا الْأَدْعِيَةَ^٣ وَ مَا يُرِيدُ حِفْظَهُ وَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْمُنَاجَاةِ بِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا تَقُولُونَ فِيمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ مِنْ آيَةِ الرَّجْمِ، وَ أَنَّهَا كَانَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى تُقْرَأُ، وَ أَنَّهُ لَوْلَا خَوْفُهُ أَنْ يُقَالَ: «زَادَ فِي كِتَابِ اللَّهِ»^٤، لِأَلْحَقَهَا بِهِ؟^٥ قُلْنَا: وَ هَذَا أَيْضاً مِنْ بَابِ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْمَعْلُومِ بِمَا لَا يَبْلُغُ حَدَّ الْمَطْنُونِ ضَعْفاً وَ رَكَاعَةً؛ وَ الْمَشْهُورُ مِمَّا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ فِي حَدِيثِ الرَّجْمِ غَيْرُ هَذَا، وَ مَا لَا يَوْجِبُ أَنَّ الْقُرْآنَ يُقَصُّ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مَا يُسْنَدُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^٦، أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: عَسَى أَنْ

١. لم نعر على قائله.

٢. في «ألف»: «المنزلة».

٣. في «ب»: - «الأدعية و».

٤. من قوله: «تقرأ» إلى هنا ساقط من جميع النسخ سوى «ج».

٥. صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٦٢٢؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ١٤٥، ح ٤١٣؛ سنن الكري للبيهقي، ج ٨، ص ٢١٢، ح ١٦٦٩٧؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ٢٧٢، ح ٧١٥١؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٢٧، ح ١٩٧؛ سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٥٠، ح ٤٤٢٠؛ مسند الشافعي، ج ١، ص ١٦٣، ح ٧٩٢؛ الموطأ، ج ٥، ص ١٢٠٣، ح ٣٠٤٤.

٦. أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم

يَكُونُ بَعْدِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ وَيَقُولُونَ: «لَا نَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ»؛^١ فَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَيْسَ مِنْهُ، لَكَتَبْتُ: «إِنَّهُ حَقٌّ؛ قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ».^٢

وَرُويَ فِيمَا يُسْنَدُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي نَاحِيَةِ الْمُصْحَفِ: «شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَجَمَ وَرَجَمْنَا».^٤

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى بِالْأَفَاضِ مُخْتَلِفَةً مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ، وَهَذِهِ الْأَفَاضُ لَا تَقْتَضِي مَا ادَّعَاهُ مِنْ نَقْصَانِ الْقُرْآنِ^٥ وَأَنَّ آيَةَ الرَّجْمِ كَانَتْ فِيهِ فَحُذِفَتْ. وَلَسْنَا نُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ رُويَ عَنْ عُمَرَ مَا ادَّعَى مِنْ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ. إِلَّا أَنَّ الرُّوَايَاتِ مُخْتَلِفَةً كَمَا تَرَى، وَالتَّمَسُّكُ بِالظَّاهِرِ الْمَعْلُومِ الْمُسْتَفْيِضِ أَوْلَى.

وَقَدْ تَأَوَّلَ قَوْمٌ مَا رُويَ عَنْهُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ:

«بَنِي قِظْلَةَ، الْقُرَشِيُّ الْمَخْزُومِي، عَالِمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. وَلَدَ لَسْتَيْنِ مَضْتَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ أَوْ لِأَرْبَعٍ مِنْهَا بِالْمَدِينَةِ. رَأَى عُمَرَ - وَقِيلَ: سَمِعَ مِنْهُ - وَسَمِعَ عُثْمَانَ، وَعَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَأَبَا مُوسَى، وَسَعْدًا، وَعَائِشَةَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، وَخَلْقًا سِوَاهُمْ. وَكَانَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ فَإِنَّ سَعِيدًا كَانَ زَوْجَ بَنْتِهِ. مَاتَ سَنَةَ ٩٤، وَكَانَ يُقَالُ لَهُذِهِ السَّنَةِ: «سَنَةُ الْفُقَهَاءِ». لَكَثْرَةُ مِنْ مَاتَ مِنْهُمْ فِيهَا. وَقِيلَ: مَاتَ سَنَةَ ٩٣، أَوْ ٩٥، أَوْ ١٠٥ وَهُوَ غَلَطٌ. رَاجِعْ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، ج ٤، ص ٢١٧ - ٢٤٦، الرِّقْمُ ٨٨؛ تَذَكُّرَةُ الْحَقَائِظِ لِلْذَهَبِيِّ، ج ١، ص ٤٤ - ٤٥، الرِّقْمُ ٣٨.

١. فِي «ب» + «تَعَالَى».

٢. السَّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ، ج ٨، ص ٢١٣، ح ١٦٦٩٩؛ سَنَنُ التِّرْمِذِيِّ، ج ٤، ص ٣٨، ح ١٤٣١؛ كَنَزُ الْعَمَالِ، ج ٥، ص ٤٣٠، ح ١٣٥١٥.

٣. فِي «ج» - «ابْن».

٤. مُسْنَدُ أَحْمَدَ، ج ١، ص ٢٣، ح ١٥٦؛ كَنَزُ الْعَمَالِ، ج ٥، ص ٤٢٩، ح ١٣٥١٣.

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «مُخْتَلِفَةً» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «أَلَف».

«وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا، فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ»^١، بَأَن قَالُوا: إِنَّ صَحَّ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ^٢، فَجَانِزُ أَنْ تَكُونَ^٣ آيَةُ الرَّجْمِ مِمَّا تُسَخِّتُ تِلَاوَتُهَا وَبَقِيَ حُكْمُهَا؛ فَلَيْسَ هَذَا بِمُنْكَرٍ فِي الْقُرْآنِ، وَقَدْ يَجُوزُ نَسْخُ التَّلَاوَةِ دُونَ الْحُكْمِ؛ لِأَنَّ النَّسْخَ إِذَا كَانَ تَابِعاً لِلْمَصْلَحَةِ لَمْ يُنْكَرْ كُلُّ ذَلِكَ^٤.

وَبِمِثْلِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ نُجِيبُ الْمُعْتَرِضَ بِمَا زُوِيَ أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْقُرْآنِ: «وَلَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَأَبْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَلَاثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا هُوَ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^٥، فَتَقُولُ: إِذَا عَدَلْنَا عَنْ تَسْخِيفِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَتَضْعِيفِهَا؛ لِمُنَافَاتِهَا لِلْأَدِلَّةِ الْقَاطِعَةِ وَالْحُجَجِ الْوَاضِحَةِ، تَأَوَّلْنَا ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مِمَّا

١. قد ورد هذا عن عمر وغيره. راجع: المصنف لابن أبي شيبة، ج ١٠، ص ٧٥، ح ٢٩٣٧١؛ المصنف لعبد الرزاق، ج ٧، ص ٣٢٩، ح ١٣٣٦٣؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٨، ص ٢١١، ح ١٦٦٨٧ - ١٦٦٩٠؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ٢٧٠، ح ٧١٤٥ و ٧١٤٦؛ و ص ٢٧٣، ح ٧١٥٦؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٥٣، ح ٢٥٥٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٣٤، ح ٢٣٢٣؛ المعجم الكبير، ج ٢٤، ص ٣٥٠، ح ٨٦٧؛ و ج ٢٥، ص ١٨٥، ح ٤٥٥؛ المستدرک علی الصحيحین، ج ٢، ص ٤٥٠، ح ٣٥٥٤؛ و ج ٤، ص ٤٠٠، ح ٨٠٦٨؛ و ص ٤٠٠ - ٤٠١، ح ٨٠٧٠ - ٨٠٧٢؛ صحيح ابن حبان، ج ١٠، ص ٢٧٣، ح ٤٤٢٨؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٣٢، ح ٢١٢٤٥؛ و ص ١٨٣، ح ٢١٦٣٦.

٢. في «ألف» + «الخطاب».

٣. في «ب، د»: «أَنْ يَكُونَ».

٤. راجع: مشكل الآثار للطحاوي، ج ٥، ص ٦٥ - ٦٧؛ معرفة السنن والآثار للبيهقي، ج ١٣، ص ٢٢، ذيل ح ٤٩٥٩.

٥. في جميع النسخ سوى «ج»: «من».

٦. أسانيدها كثيرة، فإليك بعضها: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٠٠، ح ٢٤٦٦؛ المستدرک علی الصحيحین، ج ٢، ص ٢٤٤، ح ٢٨٨٩؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٢٢، ح ١٢٢٥٠؛ و ص ١٧٦، ح ٢٨٢٦؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٥١، ح ٢٤٤٦؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٢٤٧ - ٢٤٨، ح ٣٣٠٠ - ٣٣٠٢؛ و ص ٢٤٧، ح ٣٣٠٢؛ و ج ٥، ص ١٨٤، ح ٥٠٣٢.

تُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ وَبَقِيَ حُكْمُهُ. وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أضافَهُ
إِلَى نَفْسِهِ لَا إِلَى الْقُرْآنِ ؛ فَرَوَى عَطَاءٌ^١ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ : «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادَّيْنَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَالِثًا ، وَ لَا
يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَ يَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^٢ .
وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَنَسٍ^٣ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ : «لَوْ أَنَّ
لِابْنِ آدَمَ وَادَّيْنَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ آخَرُ ، وَ لَنْ يَمْلَأَ فَاءُ ابْنِ آدَمَ إِلَّا
التُّرَابُ ، وَ يَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^٥ .

١ . عطاء بن يسار، مولى ميمونة، أخو سليمان بن يسار و عبد الله و عبد الملك. حدث عن: أبي
أيوب، وزيد، وعائشة، وأبي هريرة، وأسامة بن زيد وعدة أخرى. و روى عنه: زيد بن أسلم،
وصفوان بن سليم، وعمرو بن دينار، و هلال بن علي، و شريك بن أبي نمر. يقال: مات سنة
١٠٣ هـ. و قيل: مات قبل المائة. راجع: سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٤٤٩ - ٤٤٨، الرقم ١٧٤؛
تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٧٠، الرقم ٨٠.

٢ . صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٣٦٤، ح ٦٠٧٢ - ٦٠٧٣؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ١٨٠،
ح ١١٤٢٣؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٧٨، ح ٢٥٤٤؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٣، ص ٣٦٨،
ح ٦٣٠٠؛ مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٤٤٧، ح ٢٥٧٣، و في كلها مع اختلاف يسير.

٣ . أبو حمزة، أنس بن مالك الأنصاري الخزرجي البصري، خادم رسول الله صلى الله
عليه و آلِهِ، سَمِيَ بِاسْمِ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ. كَانَ إِذْ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ الْمَدِينَةَ ابْنَ
عِشْرِينَ، وَ تَوَفَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً. قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ زَيْدٍ: رَأَيْتُ أَنَسَ
بَنَ مَالِكٍ مَخْتُومًا فِي عُنُقِهِ خَتَمَ الْحَبَّاجِ، أَرَادَ أَنْ يَذْلَهُ بِذَلِكَ. مَاتَ بِالْبَصْرَةِ. وَ اخْتَلَفَ فِي وَفَاتِهِ؛
فَقِيلَ: سَنَةً إِحْدَى وَ تِسْعِينَ. وَ قِيلَ: سَنَةً اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ وَ تِسْعِينَ. راجع: الاستيعاب، ج ١،
ص ٣٥؛ سير أعلام النبلاء، ج ٣، ص ٣٩٥ - ٤٠٦، الرقم ٦٢.

٤ . في جميع النسخ سوى «د»: «فاه».

٥ . صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٣٦٥، ح ٦٠٧٥؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٩، ح ٢٤٦٢؛ مسند
أحمد، ج ٣، ص ١٢٢، ح ١٢٢٥٠؛ و ص ١٦٨، ح ١٢٧٤٠؛ و ص ١٧٦، ح ١٢٨٢٦؛ و ص ١٩٢،
ح ١٣٠١٩؛ و ص ٢٣٨، ح ١٣٥٢٣؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٦٧، ح ١٢٧١؛ و ص ١٨٨،
ح ٢٨٨٣، و في كلها مع اختلاف يسير.

وَكَمْ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ مِنْ مَتْرُوكٍ مَنبُودٍ مَطْرُوحٍ مَهْجُورٍ؛ لِمُخَالَفَتِهِ
لِلْعَقُولِ. وَكَمْ فِيهِ مِنْ أَخْبَارٍ جَبَرٍ وَتَشْبِيهِ وَتَجْوِيرٍ^١ لِلَّهِ^٢ تَعَالَى وَرَمَى لَهُ - جَلَّتْ
عَظَمَتُهُ - بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ! فَمَا التَّعْوِيلُ عَلَى أَخْبَارِ الْآحَادِ، وَفِيهَا كُلُّ جَهَالَةٍ وَضَلَالَةٍ
وَكُفْرٍ وَتَعْطِيلٍ؟!

وَقَدْ تَأَوَّلَ أَيْضاً قَوْمٌ مَا رُوِيَ أَنَّ^٣ سُورَةَ الْأَحْزَابِ كَانَتْ^٤ مِائَتِي آيَةٍ وَنِيفاً
وَسَبْعِينَ آيَةً^٥ - إِذَا لَمْ يَقْتَصِرُوا عَلَى اطِّرَاحِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَابْطَالِهَا؛ لِمُنَافَاتِهَا لِلْأَدَلَّةِ
الْوَاضِحَةِ - بَأَن قَالُوا^٦: لَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَا زَادَ عَلَى الْمَوْجُودِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ
مِمَّا نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ أَيْضاً؛ وَلَوْلَا أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى هَذَا، كَيْفَ كَانَ يَتَذَكَّرُ الصَّحَابَةُ
بِذَلِكَ - وَقُلُوبُهُمْ طَيِّبَةٌ، وَطِبَاعُهُمْ سَاكِنَةٌ، وَدُمُوعُهُمْ رَاقِئَةٌ^٧، مَعَ شِدَّةِ تَحْفُظِهِمْ
لِلدِّينِ^٨، وَعِنَايَتِهِمْ بِهِ، وَاعْتِنَاقِهِمْ^٩ لَهُ - وَأَنَّ الْقُرْآنَ حُجَّةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْكُبْرَى
عَلَى الْعِبَادِ وَمُعْجِزَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْبَاقِيَةُ الْحَاضِرَةُ عَلَى

١. فِي «أَلْف» ب، ج: «وَجْوِيرٍ».

٢. فِي «أَلْف» ب، ط: «اللَّهُ».

٣. فِي «أَلْف»: - «أَنَّ».

٤. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «كَانَ».

٥. الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ، ج ٤، ص ٤٠٠، ح ٨٠٦٨؛ صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ، ج ١٠، ص ٢٧٤،

ح ٤٤٢٩؛ مُسْنَدُ أَحْمَدَ، ج ٥، ص ١٣٢، ح ٢١٢٤٤ - ٢١٢٤٥؛ السَّنَنِ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ، ج ٨،

ص ٢١١، ح ١٦٦٨٨؛ السَّنَنِ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ، ج ٤، ص ٢٧١، ح ٧١٥٠؛ الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ،

ج ٧، ص ٣٢٩، ح ١٣٣٦٣؛ الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ، ج ٤، ص ٣٣٢، وَفِي كُلِّهَا مَعَ اخْتِلَافٍ.

٦. لَمْ نَعثرْ عَلَى اسْمِ الْقَائِلِينَ.

٧. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «رَاقِئَةٌ». وَرَفَأَ الدَّمْعُ: سَكَنَ وَجَفَّ وَانْقَطَعَ بَعْدَ جَرِيَانِهِ. رَاجِعُ:

الْهَيْمَاءُ لِابْنِ الْأَثِيرِ، ج ٢، ص ٢٤٨ (رَقَا).

٨. فِي «أَلْف» ب، وَظَاهِرُ «ط»: «الدين».

٩. فِي «أَلْف»: «وَاعْتَنَاقَهُمْ».

وَجِهَ الدَّهْرُ، وَلَا مَرْجِعَ لَهُمْ فِي الْأَحْكَامِ وَالْعِبَادَاتِ وَالشَّرَائِعِ إِلَّا إِلَيْهَا؟ وَمَنْ الَّذِي آمَنَهُمْ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيمَا ذَهَبَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَغَيْرِهَا^١ أَحْكَامٌ وَعِبَادَاتٌ وَمَصَالِحٌ وَأَطَافٌ تَقَوُّتْ بِقَوْتِ تِلَاوَتِهَا وَضَيَاعٌ مَا ذَهَبَ مِنْهَا؟ وَهَلْ هَذَا مِنْهُمْ إِلَّا غَايَةُ الْإِضَاعَةِ وَالْإِهْمَالِ وَسُوءِ الْأَثَرِ فِي الدِّينِ؟

وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي لِمَنْ اعْتَرَفَ بِأَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا ذَهَبَ وَفُقِدَ وَلَمْ يُعَرَفْ، أَنْ يَجْلِسَ لِلْعَزَاءِ^٢ أَسْفًا وَغَمًّا، وَيَمُوتَ كَمَدًّا وَحُزْنًا، وَيَدَّأَبَ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ فِي طَلَبِ هَذَا الضَّائِعِ وَإِثَارَةِ ذَلِكَ الْغَائِتِ^٣؛ وَهَذَا لَا يَتِمُّ عَلَى الْعُقَلَاءِ فِيمَا لَا يُقَارِبُ عِنَايَتَهُمْ بِهِ^٤ عِنَايَتَهُمْ بِالْقُرْآنِ وَتَمَسُّكِهِمْ بِهِ وَإِدَامَتِهِمْ عَلَى دَرَسِهِ وَحِفْظِهِ وَزَمِّهِ^٥ وَضَبْطِهِ.

[مُنَاقَشَةُ دَعْوَى فَقْدَانِ بَعْضِ الْقُرْآنِ بِسَبَبِ شَاةٍ أَوْ بِسَبَبِ قَتْلِ مَنْ قُتِلَ بِالْيَمَامَةِ]

فَأَمَّا مَا يُضْحِكُ الثَّكَلَى، وَيُلْقِي عَلَى الْعَجَبِ مَنْ لَا عَهْدَ لَهُ بِهِ، فَهُوَ مَا يَرَوْنَهُ وَيَسْتَحْسِنُونَ التَّفَوُّةَ بِهِ مِنْ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ^٦ وَضَعَا صَحِيفَةً لِيَكْتُبَا

١. في «ألف»: «وغير».

٢. في «ألف»: «للعزاء».

٣. في «ألف»: «وآثاره ذلك الغاية».

٤. في «ألف»: «- «به». وفي «د»: «- «عنايتهم به»».

٥. في «ألف»: «ورثته». وفي «ب، د، ط»: «وذمته».

٦. الظاهر أنه عبد الرحمن بن عوف - كما ورد في الإيضاح وسيأتي - وهو: أبو محمد عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، من الصحابة، وهو أحد الستة الذين جعل عمر بن الخطاب فيهم الشورى، وهو الذي شرط على أمير المؤمنين عليه السلام أن يسير بسيرة الشيخين حتى يقلده الخلافة، فأبى عليه السلام، فقلدها عثمان. روى عن النبي صلى الله عليه وآله؛ وروى عنه: ابن عباس، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وغيرهم. قدم مع عمر بن الخطاب الجابية، وكان على يمينه عمر في تلك الخرجة، وعلى يسارته في خروجه الثانية إلى الشام التي رجع عمر فيها.

فيها القرآن، فكتبنا الكثير فيها، فأتت شاة فأكلتها، و ذهب ما كان فيها؛ لقد قد مَن كان يحفظه.^١

و مما يحكونه أيضاً من أنه قُتل باليمامة قومٌ كثيرٌ كانوا يقرؤون^٢ شيناً من القرآن كثيراً لا يقرؤه غيرهم، فذهب من القرآن^٣ ما كان عندهم.^٤
و مثل هذا الفن من الاحتجاج أذلُّ وأقلُّ من أن يُتشاغل بدفعه و نقضه؛ فإنه مدفوعٌ منقوضٌ بالعقول السليمة و الفطر الصحيحة. و لو قيل لمن له أدنى عقلٍ و تحصيل^٥: «أجز مثل هذا الذي روي في الصحيفة و في قتل اليمامة، في كتاب مُصنَّف مشهور و شعر الطائيين^٦ [أنه كان] على أضعاف ما يوجد الآن عليه، غير

﴿ ولد بعد عام الفيل بعشر سنين، و مات سنة ٣٢ هـ بالمدينة، و هو ابن ٧٥ سنة، و صلى عليه عثمان، و دفن بالقيع. راجع: تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٥، ص ٢٣٥ - ٣٠٨، الرقم ٣٩١١؛ سير أعلام النبلاء، ج ١، ص ٦٨ - ٩٢، الرقم ٤.﴾

١. لم نثر عليه في مصادر العامة، و قد ورد هذه الحكاية و الحكاية الآتية في كتاب سليم، ج ٢، ص ٦٥٦ - ٦٥٧، و فيه في هذه القصة أنه من كتاب عمر، و الكاتب عثمان، و ليس فيه ذكر لعبد الرحمن. هذا، و قد ورد هذه القصة مع القصة الآتية في كتاب الإيضاح المنسوب إلى الفضل بن شاذان نقلاً عن العامة. راجع: الإيضاح، ص ٢١١ - ٢١٢.

٢. في «ب»: «يقولون». ٣. في «ب»: «+ كثيرًا».

٤. قد مضى أن هذه الحكاية و الحكاية السالفة وردتا في كتاب سليم و الإيضاح؛ و لم نثر أيضاً عليهما في كتب العامة، و ما عثرنا عليه هو أنه لما قُتل باليمامة أربعمائه من القراء اقترح زيد بن ثابت على عمر بن الخطاب أن يجمعوا القرآن، و اقترح عمر على أبي بكر، فشاورة الناس أبو بكر، ثم جمعوا القرآن. و في الحكاية اختلافات. راجع: صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٧٢٠، ح ٤٤٠٢؛ المصاحف لابن أبي داود، ج ١، ص ٢٧، ح ١٩ - ٢٠؛ و ص ٣٠، ح ٢٢؛ و ص ٧٣، ح ٥٨، ص ٨٠، ح ٦٥.

٥. في «ألف» - «و تحصيل».

٦. كذا، و الأنسب: «قتلى» كما سوف يأتي.

٧. في «ألف»: «الطباين». و في «ب»: «الطالبين». و في «ج»: «الطايين». و في «د»: «الطائين». و في

أَنَّهُ قُتِلَ قَوْمٌ أَوْ مَاتُوا، فَذَهَبَ بِذَهَابِهِمْ مَا كَانُوا يَحْفَظُونَهُ^١ وَلَا يَعْرِفُهُ^٢ غَيْرُهُمْ»،
لَتَفَرَّ عَقْلُهُ^٣ مِنْ ذَلِكَ، وَلَدَفَعَهُ بَصُرُوبِ الدَّفْعِ، وَلَحَكَّمَ^٤ عَلَى مَنْ يَسْلُكُهُ فِي ذَلِكَ
بَأَنَّهُ مُعَانِدٌ مُجَاحِدٌ؛ فَمَا لَا يُجِيزُهُ الْعُقْلَاءُ فِي شِعْرِ شَاعِرٍ وَتَصْنِيفِ مُصَنِّفٍ،
وَالْعِنَايَةُ بِكُلِّ ذَلِكَ ضَعِيفَةٌ وَالدَّوَاعِي إِلَى زَمِّهِ^٥ وَضَبْطِهِ قَلِيلَةٌ، كَيْفَ يُجِيزُهُ فِي
الْقُرْآنِ، وَالْعِنَايَاتُ بِهِ قَوِيَّةٌ وَالهَمَمُ إِلَى حِرَاسَتِهِ مَصْرُوفَةٌ؟ فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَشْتَبَهَ
عَلَى مُحَصِّلٍ مِثْلَ هَذَا؟

وَمَعْلُومٌ مَشْهُورٌ أَنَّ الْقُرْآنَ انْتَشَرَ حِفَاطُهُ وَالْقَائِمُونَ بِتِلَاوَتِهِ وَقِرَاءَتِهِ^٧ لِلنَّاسِ

«ط»: «الطائين». والصحيح ما أثبتناه.

المراد بـ«الطائين» أبو تمام والبحتري، وهما شاعران من قبيلة طيء، ويسمونهما «الطائينين». فأما أبو تمام، فهو: حبيب بن أوس الطائي، كان إمامياً، وله شعر كثير في أهل البيت عليهم السلام، وحكي النجاشي في رجاله، ص ١٤١، الرقم ٣٦٧ عن أحمد بن الحسين أنه رأى نسخة عتيقة لعلها كتبت في أيامه أو قريباً منه، وفيها قصيدة يذكر فيها الأئمة عليهم السلام حتى انتهى إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام؛ لأنه توفي في أيامه. وثم قال النجاشي: «وقال الجاحظ في كتاب الحيوان: وحدثني أبو تمام الطائي، وكان من رؤساء الرافضة». له كتاب الحماسة، وكتاب مختار شعر القبائل.

وأما البحتري، فهو: أبو عبادة الوليد بن عبيد بن يحيى بن عبيد الطائي البحتري المنبجي، شاعر الوقت، وصاحب الديوان المشهور. مدح الخلفاء والوزراء. حكى عنه: القاضي المحاملي، والصولي، وأبو الميمون راشد، وعبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي. وقد اجتمع بأبي تمام الطائي. عاش نيفاً وسبعين سنة. مات بمنبج. وقيل: بحلب - سنة ٢٨٣ أو ٢٨٤ هـ. راجع: الأغاني، ج ٢١، ص ٢٨، الرقم ٥؛ سير أعلام النبلاء، ج ١٣، ص ٤٨٦، الرقم ٢٣٣.

١. في «ب»: «يخفونه».

٢. في «ألف»: «ولا يعرفون». وفي «ب، ط»: «ولا يعرفونه».

٣. في «ب»: «ليفر». ٤. في «ألف»: «عقلهم».

٥. في «ب»: «أو يحكم». ٦. في جميع النسخ سوى «ج»: «ذمه».

٧. في ظاهر «ج، ط»: «وقرائه».

و تَضَاعَفَ عَدَدُهُمْ فِي زَمَانِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرُ مِنَ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ،
وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَانَ يُخْتَمُ فِي الْمَسَاجِدِ وَ يُتْلَى مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ؛
فَهَؤُلَاءِ الْحُقَاطُ الَّذِينَ كَانُوا يَخْتِمُونَ الْقُرْآنَ فِي الْمَسَاجِدِ كَيْفَ أَنْشُوا مَا أَكَلْتَهُ
الشَّاةُ فِي تِلْكَ الصَّحِيفَةِ الْمَكْتُوبَةِ وَ خَرَجَ^١ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَ طَارَ عَنْ أَفْهَامِهِمْ؟ اللَّهُمَّ
إِلَّا أَنْ يُقَالَ: «إِنَّ الَّذِي أَكَلْتَهُ الشَّاةُ فِي الصَّحِيفَةِ مَا جَمَعَهُ الْحُقَاطُ وَ لَا كَانَ فِيمَا
يَتْلُونَهُ وَ يَقْرَءُونَهُ فِي مَحَارِبِهِمْ وَ تَرَاوِيحِهِمْ»، فَهَذِهِ الْمُكَابَرَةُ^٢ الظَّاهِرَةُ؛ لِأَنَّ
خَتَمَاتِ الْقُرْآنِ مَعْرُوفَةٌ، وَ قِرَاءَتُهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ لَيْلًا وَ نَهَارًا مَعْهُودَةٌ؛ فَكَيْفَ
يُدَّعَى أَنَّ مَا أَكَلْتَهُ الشَّاةُ مَا كَانَ يَحْفَظُهُ أَحَدٌ وَ لَا يَجْمَعُهُ بَشَرٌ، لَوْلَا قِلَّةُ الْفِكْرِ فِيمَا
يُطْلَقُ بِهِ اللِّسَانُ؟

وَ قَدْ تَأَوَّلَ قَوْمٌ مَا رُوِيَ فِي قَتْلِ^٣ الْيَمَامَةِ، وَ أَنَّهُ ذَهَبَ بِذَهَابِهِمْ^٤ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنَ
الْقُرْآنِ، عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ تَحْسِينُهُمْ لِتِلَاوَتِهِ،^٥ وَ [تَرْتِيبُهُمْ]^٦ فِي قِرَاءَتِهِ، وَ حُسْنُ
النُّطْقِ بِهِ وَ الْعِبَارَةِ عَنْهُ؛ وَ النَّاسُ^٧ فِي ذَلِكَ مُخْتَلِفُونَ اخْتِلَافًا شَدِيدًا؛ فَكَانَ الْمُرَادُ
أَنَّهُ ذَهَبَ بِذَهَابِهِمْ تَحْسِينُ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَ تَرْتِيبُهَا وَ تَجْوِيدُهَا؛ وَ قَدْ يَقُولُ أَحَدُنَا
فَيَمَنْ كَانَ يَقُومُ بِأَمْرِ فِي تِلَاوَةِ أَوْ مَعْرِفَةِ تَأْوِيلِ أَوْ تَقْوِيمِ وَ تَهْذِيبِ: «إِنَّهُ مَاتَ كَذَا
بِمَوْتِ فُلَانٍ، وَ ذَهَبَ بِذَهَابِهِ، وَ فَقِدَ بِفَقْدِهِ».

١. فِي «الْف»: «فَخَرَجَ».

٢. فِي حَاشِيَةِ «ب»: «مُكَابَرَةٌ».

٣. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «قَتَلَ».

٤. فِي «د»: «بِذَهَابِ».

٥. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «لِتِلَاوَتِهِمْ».

٦. فِي «ب»: «و تَوْجِهُهُمْ». وَ فِيمَا سِوَاهَا: «و تَرْجِيهِمْ» وَ لَا مُحْضَلَّ لَهُ، وَ الْأَنْسَبُ مَا أُثْبِتْنَاهُ.

٧. فِي «ج»: «فَالنَّاسُ».

[في بيان صحة تأليف القرآن و نظمه]

فإن قيل: فما تقولون في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾^١، وأن هذا كلام لا يتعلّق بعضه ببعض، وأنه لا يليق بعضه ببعض^٢، وأنه قد روي أنه كان بين هذين الكلامين كلام حذف وأطرح^٣؟

قلنا: هذا انتقال من ادعاء نقصان القرآن إلى الطعن في هذا الموجود منه، والقّدح في تأليفه^٤ وصحة نظمه، و يوضح الأمر في أن هذا الطعن من دسيس الملجدين والشاكّين في النبوة: أن هذا يرفع الثقة بهذا القرآن الموجود وبما تضمّنه من القوائد والأحكام، ويخرجه أيضاً عن حدّ البلاغة والفصاحة؛ لأنّ تأليفه ونظمه على هذا المذهب الخبيث قد أفسداً وغيّراً وبدلاً، فأئى إعجاز يبقى فيه؟ وأي احتجاج يثبت به؟

وهذا يتقدّح فيما أجمع المسلمون عليه من أنه يجوز لعلماء المسلمين أن يحتجوا على من دّفع إعجاز القرآن وشك في أحواله المتقدمة بأن يتحدوا^٥ الآن بالقرآن ويدعوا إلى معارضته، فإذا تعدّرت المعارضة على جميع الخلق عليم إعجازه؛ وإذا كان هذا القرآن الموجود متبجاً^٦ مبدلاً قد أحيلت^٧ معانيه وعُلّق في

١. النساء (٤): ٣. وفي «ب»: - «و رباع».

٢. في «ب»: - «و أنه لا يليق بعضه ببعض».

٣. في «ألف»: «و أطراح» بدل «و أطرح».

٤. الاحتجاج، ج ١، ص ٢٥٤.

٥. في «ب»: «قد أفسد و غير أو بدل».

٦. في «د»: «تأويله».

٧. في «ألف»: «يتحدوه».

٨. في «د»: «مسيخاً». وثبّج الكلام: أن لا يأتي به على وجهه. راجع: معجم مقاييس اللغة، ج ١، ص ٤٠٠ (ثبّج).

٩. في «ب»: «اختلت». وأحال الشيء: نقله. راجع: لسان العرب، ج ١١، ص ١٨٤ (حول).

الثَلَاوَةِ بَعْضُهُ بَبَعْضٍ مِنْ غَيْرِ وَجِهٍ تَعَلَّقِي صَحِيحٍ، فَقَدْ أَبْطَلَتْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ الْمُعْتَمَدُ عَلَيْهَا الْمَرْجُوعُ إِلَيْهَا.

وَلَوْ جَهَلْنَا وَجِهَ تَعَلَّقِي هَذَا الْكَلَامَ^١ بَعْضُهُ بَبَعْضٍ عَلَى التَّفْصِيلِ، لَمْ يَضُرَّنَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّا إِذَا عَلِمْنَا صَحَّةَ نَقْلِ الْقُرْآنِ عَلَى تَأْلِيفِهِ هَذَا وَنَظْمِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الَّذِي لَا يَجُوزُ أَنْ يُنْزِلَهُ مُحْتَئِلَ الْمَعَانِي فَاسِدَ الْمَبَانِي، عَلِمْنَا^٢ عَلَى سَبِيلِ الْجُمْلَةِ أَنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ وَجْهًا فِي الصَّحَّةِ وَالْحِكْمَةِ، وَإِنْ لَمْ يَعْتُرْ عَلَيْهِ كُلُّ نَاطِرٍ وَتُدَبِّرُ^٣، كَمَا يَقُولُهُ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ.

وَبَعْدُ فَأَيْنَ^٤ كَانَ مُتَبَّعُو الْقُرْآنِ وَطَالِبُو زَلَاتِهِ وَ الْمُتَوَصِّلُونَ إِلَى الْقَدَحِ فِيهِ بِكُلِّ غَثٍّ وَ سَمِينٍ عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ؟ وَكَيْفَ لَمْ يُثِيرُوا وَيَتَعَلَّقُوا بِهَا فِي مَعَايِبِ الْقُرْآنِ الَّتِي سَطَّرَتْ وَ ذُكِّرَتْ؟

فَإِنْ قُلْتُمْ: هَذَا مَا^٥ جَرَى فِي أَيَّامِ الرَّسُولِ^٦ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَيُخْرِجُهُ أَعْدَاءُ الدِّينِ مِنَ الْبُلْغَاءِ الْفُصَحَاءِ^٧ هُنَاكَ^٨.

قُلْنَا: وَ مَا أَشْرْنَا إِلَى ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَإِنَّمَا أَشْرْنَا إِلَى مَا يَلِي زَمَانَ هَذَا التَّحْرِيفِ وَ التَّبْدِيلِ الْمُدَّعَيْنِ وَ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا؛ فَأَيْنَ الْمُلْحِدُونَ وَ الشَّاكُونَ وَ شَيَاطِينُ^٩

١. يعني به الآية الكريمة المشار إليها آنفاً.

٢. في «ب»: «حلمنا». وفي «د»: «علمنا».

٣. في «ج»: «و مدبر».

٤. في «ج»: «فإن».

٥. «ما» نافية.

٦. في «ألف»: «رسول الله».

٧. في «ب»: «الفصحاء البلغاء» بتقديم وتأخير.

٨. من هنا إلى قوله بعد حوالى صفحتين: «من ولي ولا نصير» ساقط من «ط».

٩. في «ب»: «و الشياطين».

أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمَنْ لَا شُغْلَ لَهُ إِلَّا تَتَبُعَ الْقُرْآنَ وَالْقَدْحُ فِيهِ عَنْ هَذَا الْاعْتِرَاضِ، لَوْلَا أَنَّهُ سَخِيفٌ ضَعِيفٌ لَا يَتَمَسَّكُ بِهِ مَنْ لَهُ فِطْنَةٌ؟

[مُنَاقَشَةُ مَا ادَّعَى مِنْ انْتِفَاءِ النِّظَمِ عَنْ بَعْضِ الْآيَاتِ]
[أَوَّلًا:]

وَقَدْ بَيَّنَّ عُلَمَاءُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ الْوَجْهَ فِي تَعَلُّقِ هَذَا الْكَلَامِ^١ بِبَعْضِهِ بِبَعْضٍ، وَذَكَرُوا أَوْجُوهًا:^٢

مِنْهَا: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ أَنَّ قَوْمًا مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا يُرَبُّونَ الْإِيْتَامَ، فَرُبَّمَا رَغِبَ أَحَدُهُمْ فِي أَنْ يَتَزَوَّجَ بِالْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حِجْرِهِ وَهُوَ وَلِيُّهَا؛ رَغْبَةً فِي جَمَالِ أَوْ مَالٍ، أَوْ يَطْمَعُ فِي أَنْ يَنْكِحَهَا بَدُونِ صَدَاقِهَا، فَنَهَى اللَّهُ^٣ تَعَالَى عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا بَعْدَ تَوْفِيرِ صَدَاقِهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَنْكِحُوا مَا سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ. وَفَسَّرَ هَذِهِ الْآيَةَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ»^٤.

وَمِنْهَا: أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ يُسْرِفُ فِي إِنْفَاقِ مَالِهِ فِي التَّزْوِيجِ، فَيَحْمِلُهُ^٥ ذَلِكَ عَلَى الْإِسْتِمْدَادِ مِنْ مَالِ مَنْ فِي حِجْرِهِ مِنَ الْيَتَامَى، فَأَنْزَلَ^٦ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا

١. يعني به الآية الكريمة المشار إليها آنفاً.

٢. حكى الراوندي في فقه القرآن، ج ٢، ص ٩٥ - ٩٧ ستة أقوال وراجع: الدر المنثور، ج ٢،

ص ٤٢٨ وما بعدها: تفسير البحر المحیط، ج ٣، ص ١٦٩ وما بعدها.

٣. في «د»: - «اللَّهُ».

٤. في «ألف»: «و نثر». وفي «ب» غير واضحة. وفي «د»: «و يفسر».

٥. النساء (٤): ١٢٧.

٦. في «ب»: «فتحملة».

٧. في «ألف»: «فأنزل».

تُقَسِّطُوا فِي الْيَتَامَى^١، يُرِيدُ فِي حِفْظِ مَالِهِمْ، وَ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تَجُورُوا^٢ فِي ذَلِكَ بِالْإِنْفَاقِ فِي التَّزْوِيجِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عَدَدٌ^٣، فَانْكِحُوا عَدَدًا^٤ مَخْصُوصًا؛ إِمَّا مِثْنِي أَوْ ثَلَاثَ أَوْ رُبَاعَ؛ «فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً»، أَوِ الْعَدُولَ إِلَى الْاسْتِمْتَاعِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ؛ وَ يَشْهَدُ بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى^٥: «ذَلِكَ أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا»؛ يَعْنِي: أَنْ لَا تَجُورُوا وَ تَخْرُجُوا^٦ عَنِ الْحَدِّ الْوَاجِبِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يُشْفِقُونَ - فِي حِفْظِ مَالِ الْيَتَامِ وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمْ بِالْعَدْلِ - مِنْ خَلَلٍ يَجْرِي مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ أَوْ زَلَلٍ؛ فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِذَا خِفْتُمْ مِنْ هَذِهِ الْحَالِ، وَ أَشْفَقْتُمْ مِنْ تَجَاوُزِ الْوَاجِبِ فِيهَا، فَخَافُوا وَ أَشْفَقُوا أَيْضًا مِنْ نِكَاحِ النِّسَاءِ بِغَيْرِ عَدَدٍ مَحْصُورٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَجْرِي فِي الْقُبْحِ وَ التَّحْرِيمِ مَجْرَى مَا أَشْفَقْتُمْ مِنْهُ؛ فَاتْرَكُوا الْأَمْرَيْنِ، وَ اقْتَصِرُوا فِي نِكَاحِ النِّسَاءِ عَلَى الْعَدَدِ الْمُبَاحِ».

وَمِنْهَا: أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا رُبَّمَا رَغِبُوا فِي نِكَاحِ الْيَتَامَى الَّذِينَ يُرَبُّونَ[نَاهُنَّ] وَ يَلَوْنَ عَلَيْهِنَّ، فَكَانُوا يَسْتَجِبُونَ الْجَمْعَ بَيْنَ النِّسَاءِ الْكَثِيرَاتِ، وَ يُشْفِقُونَ مِنْ نِكَاحِ مَنْ يَلَوْنَ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْيَتَامَى؛ خَوْفًا مِنَ الْعَجْزِ عَنْ حُقُوقِهِنَّ؛ فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِذَا خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فِي نِكَاحِ الْيَتَامَى وَ الْجَمْعِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ الْكَثِيرَاتِ، فَانْكِحُوا عَدَدًا مَخْصُوصًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْيَتَامِ وَ مِنْ غَيْرِهِنَّ؛ لِتَسْلَمُوا مِنْ هَذِهِ الْخِيفَةِ». فَيَكُونُ

١. النساء (٤): ٣.

٢. في «ألف، ب، د»: «أَنْ تَزُوجُوا».

٣. في «ألف»: «عَدَدُهُ».

٤. في جميع النسخ سوى «د»: - «عَدَدًا».

٥. في «ألف»: + «و».

٦. في «ألف»: «أَنْ لَا تَجُوزُوا». وَ فِي «ب»: «أَنْ لَا تَجُوزُوا وَ تَخْرُجُوا».

٧. في «ألف»: «فَإِنْ».

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ عَلَى عُمُومِهِ فِي الْآيَاتِ ١ وَغَيْرِهَا. وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ خَاصًّا وَافْرَدَ الْيَتَامَى بِهِ، كَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: «وَأِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ نِسَاءَهُنَّ». وَكُلُّ هَذَا جَائِزٌ.

[ثَانِيًا:]

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ ادَّعَى قَوْمٌ فِي سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ اخْتِلَافًا فِي النِّظْمِ وَاخْتِلَافًا، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلَهُ لِقَوْمِهِ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» * إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»^٢؛ قَالُوا: ثُمَّ أَتَى عَقِيبَ هَذَا الْكَلَامِ: «وَإِنْ تَكْذَبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» * أَوْ لَمْ يَزِدْوَ كَيْفَ يُبَدِّئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ * وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ^٣ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَئِكَ يَكْسِبُوا مِنْ رَحْمَتِي وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^٤، ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنْجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ إِنَّ فِي ذَلِكَ

١. فِي «ج»: + «مِنْ». نَعَمْ، صَحِّحَ فِي هَامِشِهَا.

٢. الْعَنْكَبُوت (٢٩): ١٦ - ١٧.

٣. مِنْ قَوْلِهِ قَبْلَ حَوَالِي صَفْحَتَيْنِ: «قُلْنَا: وَمَا أَشْرَنَّا» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ط».

٤. الْعَنْكَبُوت (٢٩): ١٨ - ٢٣.

لَا يَأْتِ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ^١؛ قالوا: ^٢ وهذا لا يليق بهذا الموضع ^٣، وإنما يليق بأن يكون
تالياً لكلام إبراهيم عليه السلام^٤؛ لأنه جواب قوله وخطابه لأُمته^٥.

قلنا: وهذا أيضاً من سؤال الملحدِين و الشاكِّين في القرآن المَوجودِ و صحَّةِ
نَظمه واستقامة تَأليفه، وهو خارجٌ عن بابِ الكلامِ في نقصانِ القرآن؛ والجوابُ عنه:
أنَّ الكلامَ الفَصيحَ في نَظمٍ و نثرٍ قد يَخْرُجُ المُتَكَلِّمُ به مِن قِصَّةٍ إِلَى غَيْرِهَا وَمِن
حِكَايَةٍ إِلَى أُخْرَى وَمِن كِنَايَةٍ إِلَى مُوَاجَهَةٍ، وَقد يَعرِضُ^٦ بَيْنَ الكلامينِ مَا لَا تَعْلُقُ
لَهُ بِهِمَا وَلَا يَدْخُلُ فِي مَعْنَاهُمَا، وَيَعْدُونَ كُلَّ ذَلِكَ فَصَاحَةً وَ تَصَرُّفاً^٧ فِي البَلَاغَةِ
وَ تَمْلُكاً لِأَزِمَةِ الكلامِ^٨؛ يَعْطِفُونَهُ كَيْفَ شَاؤُوا وَ يَقودُونَهُ إِلَى حَيْثُ شَاءُوا؛ فَمَا^٩
الْمَانِعُ مِن أَنْ يَعرِضَ بَيْنَ كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيْنَ حِكَايَةِ قَوْمِهِ ذَلِكَ الْكَلَامُ
الَّذِي هُوَ مُؤَكَّدٌ لِلْمَعْنَى وَ مُمَهَّدٌ لَهُ وَ غَيْرُ خَارِجٍ عَنِ مَعْنَى كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ؟ وَ هَلْ يَذْهَبُ ذَلِكَ إِلَّا^{١٠} عَلَى غَيْرِ مُتَأَمِّلٍ؟

وَ وَجْهٌ آخَرُ، وَ هُوَ أَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ كُلُّهُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا كَانَ

١. العنكبوت (٢٩): ٢٤.

٢. في «ب»: - «و».

٣. في «د»: «الوضع».

٤. في «ب»: + «و بين حكاية قومه ذلك الكلام الذي هو مؤكّد للمعنى وممهّد له و غير خارج
عن معنى كلام إبراهيم عليه السلام و من جملة خطابه لقومه»، و هو تكرارٌ لما سيأتي بعد أسطر.

٥. لم نعثر على القائلين و مأخذ قولهم.

٦. في «ب»: «يعرض».

٧. في «ب»: «و تصرف».

٨. في «ب»: «للكلام» بدل «لأزمة الكلام».

٩. في «ط»: «شاء و إنما» بدل «شاءوا؛ فما».

١٠. في «ب»: «الأمر».

جَوَابُ قَوْمِهِ» حِكَايَةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مِنْ جُمْلَةِ خُطَابِهِ لِقَوْمِهِ ؛ فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ الْكَلَامِ مَا يُنْبِئُ^١ عَنْ أَنْ لَا يَكُونَ كَلَاماً لَهُ وَ مِنْ جُمْلَةِ خُطَابِهِ لِقَوْمِهِ . فَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَا اعْتَرَضَ بَيْنَ كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ حِكَايَةِ جَوَابِ قَوْمِهِ غَرِيبٌ مِنْهُمَا وَ لَا أَجْنَبِيٌّ عَنْهُمَا.

[ثالثاً:]

فَإِنْ قِيلَ : أَلَيْسَ قَدْ اشْتَبَهَ عَلَى قَوْمٍ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿وَلَا تَهْنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾^٢ ، فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ تَمَامَ ذَلِكَ وَ مِمَّا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلاً بِهِ - لِاشْتِمَالِهِ عَلَى مَعْنَاهُ - فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ؛ وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾^٣ ؟

قُلْنَا : وَ هَذَا أَيْضاً فِي مَعْنَى مَا تَقَدَّمَ ، وَ مِنْ الشُّبْهِ الرَّكِيكَةِ وَ الطُّعُونِ السَّخِيفَةِ ؛ وَ مِنْ أَيِّ وَجْهِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا تَمَائِلَ مَعْنَاهُ أَوْ تَقَارَبَ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، حَتَّى تَكُونَ مُتَتَالِيَةً^٤ مُتَوَالِيَةً ؟ وَ مَا الْمَانِعُ مِنْ^٥ أَنْ يُذَكَّرَ الْمَعْنَى الْوَاحِدُ وَ يُحْكَى فِي مَوَاضِعَ مُخْتَلِفَةٍ وَ سُورٍ مُتَغَايِرَةٍ ؟ وَ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ الْفَاسِدَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ مَا شَرَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ قَصَّه مِمَّا جَرَى لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ السَّحَرَةِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ حَتَّى يَتَلَوَّ^٦ بَعْضُهُ بَعْضاً ،

١. فِي «أَلْف، ج، ط» : «يُنْبِئُوا».

٢. النَّسَاء (٤) : ١٠٤.

٣. آل عمران (٣) : ١٤٠.

٤. فِي «أَلْف، ب، ط» : «و».

٥. فِي «أَلْف» : - «مِنْ».

٦. فِي «أَلْف» غَيْرِ وَاضِحَةٍ ، كَأَنَّهَا «يَبْلُغَا» ؛ لَكِنْ بِإِهْمَالِ كَامِلٍ لِلنَّقْطِ.

وكذلك ما حكاه^١ الله عن إبليس من^٢ امتناعه^٣ من السجود لآدم عليه السلام؛ وقد علمنا أن ذلك مُبَدَّد في القرآن مُرَدَّد في سورٍ مُخْتَلِفَةٍ، وإن كانت المعاني واحدة والقصة مُتَغَايِرَةً. وهذا بَلَهٌ^٤ من المَعُولِ عليه والمُعْتَقِدِ له.

[بَيَانُ وَجِهٍ مُخَالَفَةٍ تَرْتِيبِ بَعْضِ آيَاتِ الْقُرْآنِ لِتَرْتِيبِ النُّزُولِ]

فإن قيل: فَلِمَ تَقَدَّمَ^٥ في هذا القرآن المَجْمُوعِ النَّاسِخُ عَلَى الْمَنْسُوخِ، وَالمَكِّيُّ عَلَى الْمَدَنِيِّ^٦، وَالتَّرْتِيبُ الصَّحِيحُ يُخَالِفُ ذَلِكَ؟

قلنا: أَمَا تَرْتِيبُ الْقُرْآنِ وَتَقْدِيمُ بَعْضِهِ عَلَى بَعْضٍ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هُوَ الَّذِي تَوَلَّاهُ وَتَكَفَّلَ بِهِ وَأَمَرَ بِمَا تَقَرَّرَ فِيهِ، وَأَنَّهُ كَانَ يُتْلَى عَلَيْهِ^٧ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى تَرْتِيبِهِ هَذَا وَنَظْمِهِ. وَلَيْسَ يُنْكَرُ أَنَّ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى عَلِيمٌ مِنَ الْمَصْلَحَةِ أَنْ يُقَدَّمَ بَعْضُ النَّاسِخِ عَلَى الْمَنْسُوخِ، وَكَذَلِكَ فِي الْمَكِّيِّ وَالمَدَنِيِّ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيمَ وَالتَّأْخِيرَ فِي التَّلَاوَةِ وَالجَمْعِ يَتَّبِعُ الْمَصْلَحَةَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِتَرْتِيبِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ. وَلَيْسَ فِي تَقْدِيمِ النَّاسِخِ عَلَى الْمَنْسُوخِ^٨ مَا يَوْجِبُ اشْتِبَاهَ ذَلِكَ الْأَمْرِ فِي أَنَّهُ^٩ نَاسِخٌ وَذَلِكَ مَنْسُوخٌ؛ لِأَنَّ بِالْدَّلِيلِ يُعْلَمُ كَوْنُ

١. في «ألف»: «حكي».

٢. في جميع النسخ سوى «ج»: «في».

٣. في «ب»: «امتناع».

٤. في جميع النسخ سوى «د»: «يله».

٥. في «ب»: «يقدم».

٦. كذا، والصحيح: «والمديني على المكي».

٧. في «ب»: - «عليه».

٨. من قوله: «و كذلك في المكي والمديني» إلى هنا ساقط من «ب».

٩. في «د»: - «أنه».

الناسخ ناسخاً و المَنسوخ مَنسوخاً، لا يتقدّم ولا يتأخّر.^١ وإذا جاز أن تتعلّق^٢ المصلحة بهذا الترتيب، فما العجب منه؟

و بعد، فكيف يُظنّ^٣ ذهاب الذي ذكره على من ألف القرآن إن كان مؤلفه غير النبي صلى الله عليه وآله أو ما كان يهتدي إلى تقديم المكّي على المدني وهو يعلم أنه قبله في الزمان، و المَنسوخ على الناسخ وهو يعلم أنه قبله^٤ و متقدّم له؟ وأي فائدة له في التعرّض للمدّمة والعيب في ترتيب لا يخفى عليه وجه الصواب فيه لولا أن الأمر على ما ذكرناه؟

[تأويل بعض ما روي من وجود زيادات في القرآن]

فأما ما يروى^٥ عن ابن مسعود رحمته الله عليه من أنه كان يقرأ: «و كفى الله المؤمنين القتال بعلي»، فإنه - إن صحّ - يجوز أن يكون محمولاً على أنه كان يتلفظ بذلك في خلال تلاوته من تلقاء نفسه على سبيل التأويل والتفسير، ولم يقل ذلك على أنه قرآن منزل.

فأما ما روي من طرقي أهل البيت عليهم السلام من قولهم: «لو قرئ القرآن كما أنزل، لألفيتمونا»^٦ فيه مسمّين، كما سمّي من^٨ كان قبلنا^٩، وفي رواية أخرى: «لو قرئ القرآن كما أنزل، لوجد فيه أسماء سبعين رجلاً من قريش ملعونين

١. في «ألف، ج، ط»: «لا يتقدّم ولا يتأخّر». ٢. في «ب»: «أن يتعلّق».

٣. في «ب»: «نظنّ». ٤. من قوله: «في الزمان» إلى هنا ساقط من «ب».

٥. في «ج»: «روي».

٦. راجع: إكمال الكمال، ج ٧، ص ٦٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٢، ص ٣٦٠؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٣٨٠، الرقم ٤١٤٩؛ شواهد التنزيل، ج ٢، ص ٧-١٠، ح ٦٢٩-٦٣٢؛ الجامع لأحكام القرآن، ج ١، ص ٨٤؛ الدر المنثور، ج ٦، ص ٥٩٠.

٧. في «ألف، ب»: «لألفيتمونا». ٨. في «ب»: «من».

٩. تفسير العياشي، ج ١، ص ١٣، ح ٤؛ المسائل السروية، ص ٧٩.

بأسمائهم وأسماء آبائهم وأسماء أمهاتهم»^١ وفي رواية أخرى: «أما - واللّه - لو قرئ القرآن كما أنزل^٢، لما اختلفوا^٣ فيه اثنان^٤؛ فمعنى ذلك أنّه لو فهم مراد الله تعالى به وما قصده بإنزاله، لكان كذا وكذا ممّا ذكر^٥؛ وقد يقول أحدنا فيمن لا يعرف تأويل القرآن ولا يهتدي إلى أغراضه: «أنت ما قرأت^٦ القرآن ولا تلوته»، وإن كان أحدق^٧ الناس بتأويله؛ ولهذا لم يسم أحد حفظ القرآن مع الجهل بمعانيه بأنهم «أهل القرآن»، وجعلوا المستحق لهذه السمة من يعرف تأويله وفائدته. ولا شك في أنّ المعرفة بتأويل القرآن على حقيقته ومعرفة المراد به بعينه يزيل^٨ الخلاف ويقطع التنازع ويعرف منه مستحق المدح من مستحق الذم وأعداء الدين من أوليائه، وإن لم يكن ذلك صريحاً^٩؛ فإن من أراد شيئاً بخطابه وعزاه ونحاه بكلامه، فكأنه صرح به وسماه وعينه.

[مناقشة الاستدلال على تحريف القرآن بمشابهة اليهود والنصارى]

فإن قيل: فما قولكم فيما روي عنه عليه السلام من قوله لأصحابه: «تسلكن سنن^{١٠} الذين من قبلكم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة، حتى لو أن أحدهم دخل جحر^{١١} صبّ لدخلتموه»، قيل: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن إذن؟»^{١٢}

١. الغيبة للنعماني، ص ٣١٨، ح ٥. ٢. في «ألف»: «نزل».

٣. كذا في جميع النسخ؛ والصواب: «لما اختلف». ٤. تفسير القمي، ج ٢، ص ٤٥١.

٥. في «ألف»: «ذكره». ٦. في «ج»: «ما قرئ».

٧. في «ج»: «حذق». ٨. كذا، والأنسب: «تزيل» وهكذا فيما بعده.

٩. في «د»: - «صريحاً». ١٠. في «د»: «سير».

١١. في «ب»، د، ط: «حجر». و الجحر: حفرة تأوي إليها الهوامّ و صغار الحيوان. راجع: لسان

العرب، ج ٤، ص ١١٧ (جحر).

١٢. قد ورد هذا الحديث في مصادر الإمامية والعامّة بألفاظ مختلفة، وإليك بأقربها إلى المتن

وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى^١ حَرَفُوا الْكُتُبَ الْمُنَزَّلَةَ إِلَيْهِمْ وَبَدَّلُوهَا وَنَقَّصُوا مِنْهَا؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَمْتُنَا بِشَهَادَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ.

قلنا: إذا بُلِّغَ فِي الاستدلالِ عَلَى نُقْصَانِ الْقُرْآنِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ فَهُوَ الْإِفْلَاسُ الْمَحْضُ. وَأَوَّلُ مَا فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنَّهُ خَبَرٌ وَاحِدٌ، لَا يُوَجِّبُ عِلْمًا، وَلَا يَقْطَعُ عُذْرًا. وَلَوْ كَانَ مُتَضَمِّنًا لِلتَّصْرِيحِ بِنُقْصَانِ الْقُرْآنِ، لَمَا وَقَعَ التَّفَاتُ إِلَيْهِ وَلَا تَعْوِيلٌ عَلَيْهِ؛ لِمُنَافَاةِهِ لِلأَدِلَّةِ الْقَاطِعَةِ، فَكَيْفَ وَلَا تَصْرِيحَ فِيهِمَا ادُّعِيَ؟! وَذَلِكَ أَنَّا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِخِطَابٍ لَجَمِيعِ الصَّحَابَةِ؛ وَكَيْفَ يَكُونُ عَامًّا فِيهِمْ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْكَثِيرَ

﴿لفظاً: الفقيه، ج ١، ص ٢٠٣، ح ٦٠٩؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ٢، ص ٢٠٠ - ٢٠١، ح ١؛ كمال الدين، ج ٢، ص ٥٣٠، ص ٥٧٦؛ اعتقادات الإمامية، ص ٦٢؛ علل الشرائع، ج ١، ص ٢٠٩، ح ١٢؛ الأُمالي للمفيد، ص ١٣٥، المجلس ١٦؛ الإفصاح في الإمامة، ص ٥٠؛ كتاب سليم، ج ٢، ص ٥٩٩، ح ٤؛ الأصول الستة عشر، ص ٣٥٢؛ تفسير القمي، ج ٢، ص ٤١٣؛ قرب الإسناد، ص ٣٨١؛ تفسير العياشي، ج ١، ص ٣٠٣ - ٣٠٤، ح ٦٨؛ الأُمالي للطوسي، ص ٢٦٦، المجلس ١٠، ح ٣٠؛ إعلام الوري، ص ٤٧٦؛ مناقب آل أبي طالب عليهم السلام، ج ١، ص ٣٠٠؛ الاحتجاج، ج ١، ص ٨٦ و ١١١؛ كفاية الأثر، ص ١٥. المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٢١٩، ح ٤٤٥؛ وج ٢، ص ٣٤٢، ح ٣٢١٨؛ وج ٤، ص ٥١٦، ح ٨٤٤٨؛ المعجم الكبير، ج ٧، ص ٢٨١، ح ٧١٤٠؛ وج ١٠، ص ٣٩، ح ٩٨٨٢؛ وج ١٧، ص ١٣، ح ٣؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٢٥، ح ١٧١٧٥؛ مسند ابن الجعد، ج ١، ص ٤٩١، ح ٣٤٢٤؛ المصنف لابن أبي شيبة، ج ١٥، ص ١٠٢، ح ٣٨٥٣٣ - ٣٨٥٣١؛ المصنف لعبد الرزاق، ج ١١، ص ٣٦٩، ح ٢٠٧٦٥؛ أسد الغابة، ج ١، ص ٥٠٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ٩، ص ٢٨٦ (وقد وصفها ابن أبي الحديد بأنها جاءت في المسانيد الصحيحة).

١. من هنا إلى قوله بعد حوالتي صفحتين: «إما في حال واحدة» ساقط من جميع النسخ سوى «د». ثم إن هنا زيادة في جميع النسخ، وهي قطعة من المسائل التبتانيات ولا ربط لها بالطرابلسيات. تبدأ هذه الزيادة من قوله: «خطابه عز وجل وقف على الدليل الدال على إضافته إليه...» إلى قوله: «بل أكثر هذه الأخبار متواترة موجب للعلم». راجع: رسائل الشريف المرتضى، ج ١ (جواب المسائل التبتانيات)، ص ٢٠ - ٢٦.

مِنْهُمْ بِخِلَافِ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ؟! وَإِذَا لَمْ يَعْمَ الْجَمِيعَ وَظَاهِرُهُ الْعُمُومُ، جَازَ أَنْ لَا يَعْمَ جَمِيعُ أَفْعَالِ الْأُمَمِ الْبَاقِيَةِ؛ فَإِنَّ خُصُوصَ الْأَفْعَالِ كَخُصُوصِ الْفَاعِلِينَ. وَأَيْضاً فَإِنَّا عَالِمُونَ أَنَّ الْيَهُودَ عَبْدُوا الْعِجَلِ فِي زَمَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَتِ النَّصَارَى بِالتَّثْلِيثِ، وَنَفَتِ الْيَهُودُ نَسْخَ الشَّرَائِعِ، وَاجْتَمَعَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مَعاً عَلَى قَتْلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَلْبِهِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ كَاذِبُونَ مُبْطِلُونَ.

وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ أُمَّتَنَا مَا سَاوَتْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِيمَا عَلِمْنَاهُ، وَلَا بَعْضُهُمْ ضَاهَاهُمْ فِي شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ؛ فَقَدْ تَخَصَّصَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَتَسْلُكُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»، وَإِذَنْ جَازَ أَنْ لَا يُسَاوَوْهُمْ فِي تَحْرِيفِ الْقُرْآنِ وَتَبْدِيلِهِ.

وَبَعْدُ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا صِبْغَةَ لِلْعُمُومِ فِي اللَّغَةِ تَقْتَضِي بِنَفْسِ الْوَضْعِ الْاسْتِغْرَاقَ، وَإِنَّمَا يُعَلِّمُ الْاسْتِغْرَاقُ بَقَرِينَهُ وَدَلَالَةَ كَمَا يُعَلِّمُ التَّخْصِصُ؛^١ وَاللَّفْظُ مُشْتَرَكٌ مُحْتَمِلٌ.

عَلَى أَنَّهُ لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ مَوْضُوعٌ لِلْاسْتِغْرَاقِ بِنَفْسِهِ - عَلَى غَايَةِ مَا يَقْتَرِحُونَ - لَجَازَ أَنْ نَخْصَّهُ بِالدَّلَالَةِ الْقَاطِعَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي صَدْرِ كَلَامِنَا مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرُ مَنْقُوصٍ مَا يَقْتَضِي تَخْصِصَ كُلِّ عَامٍّ وَتَرَكَ كُلَّ ظَاهِرٍ.

[مُنَاقَشَةُ الْاسْتِدْلَالِ عَلَى تَضَادِّ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ بِاخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ]

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا قَوْلُكُمْ فِي الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْحُرُوفِ الْمُتَبَايِنَةِ الَّتِي قَرَأَ بِهَا الْقُرَّاءُ وَمَعَانِي أَكْثَرِهَا مُتَضَادَّةٌ وَمُخْتَلِفَةٌ؟ أَتَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِبَعْضِهَا؟ فَيَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ لَا يُقْرَأَ بِسَائِرِهَا؛ بَلْ بِمَا تَعَيَّنَ نُزُولُ الْقُرْآنِ بِهِ. وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِالْجَمِيعِ، فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ مَعَ التَّضَادِّ وَالْاِخْتِلَافِ وَزِيَادَةِ الْحُرُوفِ

و نُقْصَانُهَا وَالاخْتِلَافُ فِي الْإِعْرَابِ وَتَبَائِيهِ؟

قُلْنَا: لَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى عَلِيمٌ مِنْ مَصْلَحَةِ الْمُكَلَّفِينَ أَنْ يَدْرُسُوا الْقُرْآنَ وَ يَقْرَؤُوهُ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَأَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُتَسَاوِيَةٌ؛ فَجَعَلَهُمْ مُخَيَّرِينَ فِيهَا الْمَصْلَحَةُ فِيهِ مُتَّفَقَةٌ، فَأَبَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أُمَّتَهُ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ، وَأَنَّ الْمَصْلَحَةَ لِهَذَا الْوَجْهِ.

وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا هَبَطَ وَ أَدَّى مَا يُوَافِقُ بَعْضَ هَذِهِ الْحُرُوفِ، ثُمَّ خَيَّرَ فِيهَا عَدَاهُ؛ فَكَأَنَّهُ أَدَّى إِلَى النَّبِيِّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا»^١، فَيُؤَدِّيهِ بِالنُّونِ، ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: «وَمَنْ شَاءَ أَنْ يقرأ: «فَتَبَيَّنُوا» فَذَلِكَ لَهُ»، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الْحُرُوفِ الْمُخْتَلِفَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُتَكَلِّمَ بِالْقُرْآنِ، فَلَا بُدَّ عِنْدَ افْتِتَاحِ إِحْدَائِهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ تَكَلَّمَ بِهِ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْحُرُوفِ وَ الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الْكُلِّ مُحَالٌ فِي لَفْظٍ وَاحِدٍ. وَإِذَا كَانَ مُنْزَلًا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْوُجُوهِ وَ الْحُرُوفِ، فَيَجِبُ فِيمَنْ تَلَاهَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ الْوَجْهِ وَ بَغَيْرِ ذَلِكَ الْحَرْفِ أَنْ لَا يَكُونَ حَاكِيًا لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَ لَا مُؤَدِّيًا لِلْفِظَةِ؛ وَ فِي هَذَا مَا تَعْلَمُونَ.

قُلْنَا: الْوَاجِبُ أَنْ يُقَالَ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّهُ تَعَالَى إِذَا كَانَ قَدْ أَبَاحَنَا الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ وَ الْحُرُوفَ الْمُتَبَايِنَةَ، وَ تَبَيَّنَ أَيْضًا أَنَّ كُلَّ قَارِئٍ بِحَرْفٍ مِنْ هَذَا حَالِكٍ لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَ مُؤَدِّ لِفِظِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ابْتِدَاءِ إِحْدَائِهِ لِهَذَا الْقُرْآنِ قَدْ تَكَلَّمَ بِهِ - إِمَّا فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ^٢ أَوْ أَحْوَالٍ مُتَغَايِرَةٍ - عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا

١. النساء (٤): ٩٤.

٢. مِنْ قَوْلِهِ قَبْلَ حَوَالِي صَفْحَتَيْنِ: «حَرَفُوا الْكُتُبَ الْمُنْزَلَةَ إِلَيْهِمْ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «٥».

١ الحُرُوفِ، حَتَّى يَتِمَّ الْقَوْلُ مَعَ إِبَاحَتِهِ تَعَالَى الْقِرَاءَةُ بِأَيِّ شَيْءٍ شِئْنَاهُ مِنْ هَذِهِ
 الْحُرُوفِ، بَأَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا حَاكِياً لِكَلَامِهِ وَ مُؤَدِياً لِمِثْلِ لَفْظِهِ؛ وَ إِلَّا
 فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْ قَرَأَ: «فَتَبَيَّنُوا» بِالنُّونِ حَاكِياً لِكَلَامٍ^٢ مَنْ قَالَ: «فَتَبَيَّنُوا» بِالتَّاءِ.
 وَ لَيْسَ هَذَا بِمُنْكَرٍ؛ فَإِنْ أَبَا هَاشِمٍ^٣ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَالَ:
 «وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ»^٤ وَ ذَلِكَ الدَّلِيلُ عِنْدَ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى أَنَّ
 الْمُجْتَهِدَ إِذَا آدَاهُ اجْتِهَادُهُ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِلَفْظَةِ «الْقُرْءِ»^٥ الطُّهْرُ، فَمُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى فِي
 تَكْلِيْفِهِ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً أَرَادَ بِهَا الطُّهْرَ، وَ مَرَّةً أَرَادَ بِهَا الْحَيْضَ؛ لِأَنَّ مِنْ
 مَذْهَبِهِ أَنَّ [اللفظ] الواحد لا يجوز أن يُرَادَ بِهِ الْمَعْنَايَ الْمُخْتَلِفَةَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ.
 وَ قَدْ بَيَّنَّا - فِيمَا أَمْلَيْنَاهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ أَنَّ الصَّحِيحَ غَيْرُ هَذَا، وَ أَنَّهُ غَيْرُ
 مُمْتَنِعٍ أَنْ يُرِيدَ الْمُتَكَلِّمُ بِاللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ الْمَعْنَايَ الْمُخْتَلِفَةَ^٦، وَ لَيْسَ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ
 يُرَدِّدَ اللَّفْظَ^٧ بِهَا حَتَّى يُرِيدَ الْمَعْنَايَ^٨ الْمُخْتَلِفَةَ فِي الْأَوْقَاتِ الْمُتَغَايِرَةِ.
 وَ إِنَّمَا أَوْرَدْنَا مَا ذَكَرْنَاهُ^٩ حَتَّى لَا يُسْتَبْعَدَ وَ يُسْتَنْكَرَ مَا قُلْنَاهُ مِنْ «أَنَّهُ تَعَالَى يَجِبُ
 أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي ابْتِدَاءِ إِحْدَاثِ الْقُرْآنِ عَلَى جَمِيعِ الْحُرُوفِ وَ الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ».

١. فِي «ج»: «أَوْ». ٢. فِي «ب، ط»: «لِكَلَامِهِ».

٣. أَبُو هَاشِمٍ عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْجَبَّائِي، مِنْ كِبَارِ الْمُعْتَزِلَةِ هُوَ
 وَ أَبُوهُ. وَلَدَ سَنَةَ ٢٤٧ هـ بِغَدَادٍ، وَ مَاتَ بِهَا سَنَةَ ٣٢١ هـ، لَهُ آرَاءٌ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهَا أَحَدٌ، وَ تَبِعَتْهُ فِرْقَةُ
 «الْبَهْشِمِيَّةِ»، وَ هَذِهِ نِسْبَةٌ إِلَى كُنْيَتِهِ أَبِي هَاشِمٍ. لَهُ مَصْنُوعَاتٌ، مِنْهَا: الْجَامِعُ الْكَبِيرُ، وَ الشَّامِلُ،
 وَ تَذَكُّرَةُ الْعُلَمَاءِ، وَ الْعُدَّةُ. رَاجِعْ: تَارِيخُ بَغْدَادٍ، ج ١١، ص ٥٥، الرِّقْمُ ٥٧٣٥؛ مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ، ج ٢،
 ص ٦١٧، الرِّقْمُ ٥٠٦١. ٤. الْبَقَرَةُ (٢): ٢٢٨.

٥. فِي «أ»: «الْقُرُوءُ». وَ فِي «ج»: «الْقُرُوءُ». وَ فِي «ط»: «الْقُرُوءُ».

٦. الشَّافِعِيُّ فِي الْإِمَامَةِ، ج ٢، ص ٢٠٠. ٧. فِي «ب»: «الْأَلْفَظَةُ».

٨. فِي «د»: - «الْمَعْنَايَ».

٩. مِنْ كَلَامِ أَبِي هَاشِمٍ.

فذلك غير مُنكَرٍ، و قد قال العلماءُ بِمِثْلِهِ فيما حَكَيْنَاهُ.

[مُناقَشَةُ الاستدلالِ بِآية: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ...﴾ عَلَى نَفْيِ نُقْصَانِ الْقُرْآنِ]

فَأَمَّا تَعَلُّقُ مَنْ نَفَى النُّقْصَانَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^١، فَلَيْسَ بِكَافٍ وَلَا شَافٍ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ مُجْمَلٌ، وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ مَحْفُوظٌ عَنِ الْقَدَحِ فِيهِ^٢ بِمَا يَتْلِمُ حُجَّتَهُ وَيُوهِنُ دَلَالَتَهُ. وَإِذَا سُلِّمَ أَنَّ الْحِفْظَ الْمُرَادُ بِهِ هُوَ الْمَنْعُ مِنَ الْإِضَاعَةِ، جَازَ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّهُ مَحْفُوظٌ عِنْدَ إِمَامِ الزَّمَانِ، فَلَمْ يَتَطَرَّقْ عَلَيْهِ الضَّيَاعُ.

وَلَوْ قِيلَ لِلْمُتَعَلِّقِ بِذَلِكَ: أَلَيْسَ يُمَكِّنُ بَعْضَ الْمُلْحِدِينَ أَنْ يُمَزَّقَ الْمُصْحَفُ وَيُحْرَقَ؟^٣ فَإِذَا اعْتَرَفَ بِذَلِكَ قِيلَ لَهُ: فَأَلَا^٤ كَانَ مَحْفُوظًا عَلَى ظَاهِرِ الْآيَةِ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ؟

فَإِذَا قَالَ: لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ^٥ لَا يَقْتَضِي إِضَاعَةَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ وَفِي بُطُونِ غَيْرِ مَا حُرِّقَ مِنَ الْمُصْحَفِ.

قِيلَ لَهُ: وَكَذَا مَا نُقِصَ مِنَ الْقُرْآنِ مَوْجُودٌ عِنْدَ الْإِمَامِ وَشِيعَتِهِ وَبَيْنَ ثِقَاتِهِ، فَلَمْ يَتِمَّ^٦ الْإِضَاعَةُ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَهَذَا بَيِّنٌ لِمَنْ تَأَمَّلَ.

١. الحجر (١٥): ٩. ٢. في «ألف»: - «فيه».

٣. في «د»: - «أ».

٤. في «ألف، ب»: «أَنْ يَحْرَقَ». وَفِي «د»: «أَنْ يَخْتَرَقَ». وَفِي «ط»: «أَنْ يَحْتَرَقَ».

٥. في «ألف»: «وَيُخْرَقَ».

٦. في «ب»: «وَأَلَّا».

٧. في «ج»: - «فَإِذَا قَالَ: لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ».

٨. في «ألف، ب»: «فَلَمْ يَتِمَّ».

المسألة الحادية عشر^١

[تَأْوِيلُ خَبَرٍ: «لَوْ اطَّلَعَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى مَا فِي قَلْبِ سَلْمَانَ لَقَتَلَهُ»]

ما القَوْلُ^٢ في الخبرِ المنسوبِ إلى الصادقِ عليه السلامُ مِنْ أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ أَخْبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي ذَرٍّ، وَلَوْ اطَّلَعَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى^٣ مَا فِي قَلْبِ سَلْمَانَ لَقَتَلَهُ»؟^٤ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُؤَاخِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَسْتَحِلُّ أَحَدُهُمَا لَوْ^٥ اطَّلَعَ عَلَى مَا فِي قَلْبِ الْآخَرِ دَمَهُ؟
وَمَا الْقَوْلُ فِيمَنْ يَتَأَوَّلُ^٦ هَذَا الْقَوْلَ - وَهُوَ قَوْلُهُ^٧: «لَقَتَلَهُ» - عَلَى^٨ أَنَّ الْهَاءَ^٩ رَاجِعَةٌ عَلَى^{١٠} «مَا فِي قَلْبِهِ» وَارَادَ: «لَقَتَلَهُ عِلْمًا»؟ وَهَلْ ذَلِكَ تَأْوِيلٌ جَائِزٌ^{١١} أَمْ لَا؟
وَمَا الْقَوْلُ أَيْضاً فِيمَنْ تَأَوَّلَهُ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ فَقَالَ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَقَتَلَهُ»

١. في «ب»: «عشرة».

٢. هذه المسألة مذكورة أيضاً في تكملة الأمالي. راجع: الأمالي، ج ٢، ص ٣٩٦ - ٣٩٧.

٣. في «د»: - «على».

٤. الكافي، ج ١، ص ٤٠١، ح ٢؛ بصائر الدرجات، ج ١، ص ٢٥، ح ٢١؛ رجال الكشي، ص ١٧، ح ٤٠.

٥. في تكملة الأمالي: «إذا».

٦. في تكملة الأمالي: «تأول».

٧. في تكملة الأمالي: - «قوله».

٨. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «على».

٩. في «ألف»: «الشان». وفي «ج»: «النا». وفي «ط»: «التا».

١٠. في «ألف»: «إلى».

١١. في «ج»: «جاز».

أَيَّ أَكْذَافٍ فَكَّرَهُ وَخَاطِرَهُ كَذَّافًا يُجْهِدُهُ^٢، وَ أَنَّهُ عَبَّرَ بِالْقَتْلِ هَاهُنَا عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّعْبِيرِ^٣ عَنْ شِدَّةِ الْمَشَقَّةِ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: «قَتَلَنِي انْتِظَارُ فُلَانٍ»، وَ^٥ «مُتُّ إِلَى أَنْ آتَيْتُكَ^٦ وَ إِلَى أَنْ تَخَلَّصْتُ مِنَ الشَّدَّةِ الَّتِي كُنْتُ فِيهَا عِدَّةَ دَفْعَاتٍ»، وَ هُوَ يُرِيدُ الْإِخْبَارَ عَنْ شِدَّةِ الْكُلْفَةِ وَالْمَشَقَّةِ وَالْمُبَالَغَةَ فِي وَصْفِهِمَا^٧.

الجواب - وبالله التوفيق - :

إِنَّ هَذَا الْخَبَرَ إِذَا كَانَ مِنْ أَخْبَارِ الْأَحَادِ الَّتِي لَا تَوْجِبُ عِلْمًا وَلَا تُثَلِّجُ صَدْرًا، وَ كَانَ لَهُ ظَاهِرٌ يُنَافِي الْمَعْلُومَ الْمَقْطُوعَ بِهِ، تَأَوَّلْنَا ظَاهِرَهُ عَلَى مَا يُطَابِقُ الْحَقَّ وَ يُوَافِقُهُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مُتَسَهِّلًا^٨؛ وَإِلَّا فَالْوَاجِبُ اطِّرَاحُهُ وَ إِبْطَالُهُ.

وَ إِذَا كَانَ مِنَ الْمَعْلُومِ - الَّذِي لَا يَخْتَلُ^٩ - سَلَامَةُ سَرِيرَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا^{١٠}، وَ أَنَّهُمَا مَا كَانَا مِنَ الْمُدْخِلِينَ^{١١}، وَ لَا الْمُنَافِقِينَ، فَلَا يَجُوزُ مَعَ هَذَا الْمَعْلُومِ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ^{١٢} يَشْهَدُ بِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَوْ أُطْلِعَ عَلَى مَا فِي قَلْبِ صَاحِبِهِ لَقَتَلَهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِحْلَالِ لَدِمِهِ، وَ يُعْلَمُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ قَالَ ذَلِكَ فَلَهُ تَأْوِيلٌ غَيْرُ هَذَا الظَّاهِرِ الَّذِي لَا يَلِيْقُ بِهِمَا.

١. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «لَكَذَّافٍ».
٢. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: «بِجْدِهِ».
٣. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «تَعْبِيرِهِ».
٤. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «+ الْمُبَالَغَةُ وَ».
٥. فِي «ج» الْوَاوُ مَشْطُوبٌ عَلَيْهَا.
٦. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «رَأَيْتُكَ».
٧. فِي «أَلْف» وَ تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «وَ صَفَهَا».
٨. فِي «أَلْف، ب، ط»: «مُسْتَهْلًا». وَ فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «سَهْلًا».
٩. فِي «ب»: «لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ». وَ فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «لَا يَحِيلُ».
١٠. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «مَنْ سَلَمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ، وَ نَقَاءَ صَدْرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ» بِدَلِّ «مِنْهُمَا».
١١. أَيُّ: «مَنْ سَاءَتْ دُخِيلَتُهُمْ. وَ فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «الْمُدْغِلِينَ فِي الدِّينِ».
١٢. فِي تَكْمَلَةِ الْأَمَالِيِّ: «كَانَ».

وَمِنْ أَجْوَدَ مَا قِيلَ فِي تَأْوِيلِهِ: أَنَّ الْهَاءَ فِي قَوْلِهِ: «لَقَتَلَهُ» رَاجِعَةٌ عَلَى الْمُطَّلَعِ،
 لَا الْمُطَّلَعِ عَلَيْهِ؛ فَكَأَنَّهُ^٢ أَرَادَ: إِذَا^٣ اُطَّلَعَ عَلَى^٤ مَا فِي^٥ قَلْبِهِ، وَ عَلِمَ مُوَافَقَةَ بَاطِنِهِ
 لظَاهِرِهِ وَ شِدَّةَ إِخْلَاصِهِ لَهُ،^٦ اشْتَدَّ ضَنْهُ^٧ بِهِ وَ مَحَبَّتُهُ لَهُ^٨ وَ تَمَسُّكُهُ بِمَوَدَّتِهِ
 وَ نُصْرَتِهِ، وَ قَتَلَهُ^٩ ذَلِكَ الضَّنُّ وَ الْوُدُّ^{١٠}، بِمَعْنَى أَنَّهُ «كَأَذًا^{١١} يَقْتُلُهُ»، كَمَا يَقُولُونَ
 فَيَمْنُ^{١٢} يَهْوَى غَيْرَهُ وَ يَشْتَدُّ مَحَبَّتَهُ لَهُ^{١٣}:^{١٤} «إِنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ حُبُّهُ»، وَ «أَتَلَفَ نَفْسَهُ»،
 وَ مَا جَرَى مَجْرَى هَذَا مِنَ الْأَفَافِ. وَ يَكُونُ فَائِدَةُ هَذَا الْخَبَرِ حُسْنَ الثَّنَاءِ مِنَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى^{١٥} الرَّجُلَيْنِ، وَ أَنَّهُ أَخَى بَيْنَهُمَا وَ بَاطِنُهُمَا كظَاهِرُهُمَا،
 وَ سِرُّهُمَا فِي النَّفَاءِ وَ الصَّفَاءِ كَعَلَانِيَّتِهِمَا، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمَا^{١٦} اُطَّلَعَ عَلَى^{١٧} مَا فِي
 قَلْبِ الْآخَرِ لَأَعْجَبَ بِهِ وَ كَأَذًا^{١٨} يَقْتُلُهُ مَحَبَّةً لَهُ وَ صَبَابَةً^{١٩}.

١. في تكملة الأمالي: + «إلى».

٢. في «ألف»: «فكان». وفي تكملة الأمالي: «كأنه».

٣. في تكملة الأمالي: «أنه إذا» بدل «فكانه أراد إذا».

٤. في «ألف، ط»: - «على».

٥. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «له».

٦. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: «ظنه».

٧. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «له».

٨. في «ج» و تكملة الأمالي: «فقتله».

٩. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ عدا «ج»: «ذلك الضرب من الود». وفي «ج»:

«ذلك الضروب الود». ١٠. في «ألف، ب»: «كان».

١١. في «ب»: - «له».

١٢. في تكملة الأمالي: «فلان» بدل «فيمن».

١٣. في «د»: «من».

١٤. في «ج»: «أطلعهما».

١٥. هكذا في تكملة الأمالي. وفي جميع النسخ: - «كان».

١٦. في تكملة الأمالي: «ضناً به» بدل «صباية».

و هذا أشبه بمنزلة الرجلين في نفوسهما و عند النبي عليه السلام و أليق بأن يكون مدحاً و تقریظاً^١ و ذلك الوجه الآخر^٢ يقتضي غاية الذم و نهاية الوصف بالنفاق و سوء الدخيلة؛ لأن من يظهر جميلاً و لو أطلع [شخص] على باطنه لاستحل دمه فقتله^٣ هو معنى المداهن المنافق^٤.

فأما تأويل هذه اللفظة و حملها على العلم، فغير مرضي؛ لأن المطلع على ما في قلب غيره لا يكون إلا عالماً بما أطلع عليه، فأی^٥ معنى للفظ «قتله» في هذا الموضع؟ و هل ذلك إلا تكرير ما^٦ لا فائدة فيه؟

فأما حمله على أنه كد خاطره و قسم فكره فكاد يقتله، فالمسألة معه^٧ قائمة، و لم يكن^٨ مثل كل واحد من هذين الرجلين: «متى أطلع على قلب صاحبه كد خاطره و أتعب قلبه، حتى كاد يقتله» لولا أنه يطلع على سوء و مكروه^٩؛ و هذا هو النفاق بعينه^{١٠}، الذي تنزه^{١١} الرجلين عنه، و لا يليق بهما، و لا بالنبي صلى الله عليه و آله أن يصفهما به.

١. في «ألف، د، ط»: «تقریظاً». و في «ب»: «تعريضاً».

٢. و هو الوجه الأول المذكور في السؤال.

٣. في «ب» و تكملة الأمالي: «فقتله».

٤. في «ألف، ب، ط»: «المنافق». و في تكملة الأمالي: «هو عين المنافق المداهن».

٥. في تكملة الأمالي: «و أي».

٦. في تكملة الأمالي: «و ممّا».

٧. في تكملة الأمالي: «فمما المسألة عنه» بدل «فالمسألة معه».

٨. في تكملة الأمالي: «يكون».

٩. في تكملة الأمالي: «و مكر».

١٠. في تكملة الأمالي: «بعينه».

١١. في «ألف»: «تنزه».

المسألة الثانية عشر^١

[حَقِيقَةُ الْإِنْسَانِ]

إِنْ قِيلَ: مَا حَقِيقَةُ الْإِنْسَانِ؟ وَهَلْ هُوَ جُمْلَةُ الْجِسْمِ الظَّاهِرِ، أَمْ بَعْضُهُ، أَمْ شَيْءٌ غَيْرُهُ؟ فَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ فَمَا هُوَ؟ وَإِنْ كَانَ هُوَ الْجِسْمَ، فَكَيْفَ يَجُوزُ الزِّيَادَةُ فِيهِ وَالتَّقْصُاطُ مِنْهُ - مَعَ تَعَلُّقِ التَّكْلِيفِ عَلَيْهِ - مِنْ سِمَنِ وَهَزَالٍ^٢، وَقَطْعِ عُضْوٍ مِنْهُ فِي حَالِ إِيْمَانٍ وَكُفْرٍ، وَمِنْ قَطْعِهِ فِي كُفْرِهِ وَاتِّقَالِهِ إِلَى الْإِيْمَانِ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ حُكْمُهُ فِي الْبَعْثِ؟ وَمَا وَجْهُ الْعَدْلِ^٣ فِيمَا يَلْزَمُهُ مِنْ ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - :

إِنَّ الْكَلَامَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَتَعَلَّقُ بِمَعْنَى وَعِبَارَةٍ.
فَأَمَّا الْكَلَامُ فِي الْمَعْنَى، فَهُوَ أَنْ نُبَيِّنَ^٤ مَنْ الْحَيُّ الْفَعَالُ؟ وَهَلْ هُوَ^٥ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، أَوْ شَيْءٌ فِيهَا، أَوْ شَيْءٌ مِنْهَا^٦، أَوْ خَارِجٌ عَنْهَا؟ وَهُوَ الْمُهْمُّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

١. فِي «ب»: «عَشْرَةٌ».

٢. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «د»: «وَهْزَلٌ».

٣. فِي «أَلْف»: «الْعِلَلُ».

٤. فِي «ب»: «أَنْ يُبَيِّنَ».

٥. فِي «ب»: - «هُوَ».

٦. فِي «ب»: - «أَوْ شَيْءٌ مِنْهَا».

و الكلام في العبارة أن نُبيِّنْ معنى هذه اللفظة في اللغة العربية، و على أي شيء وَّضَعوها؟ و في أي شيء يَسْتَعْمِلُونَهَا؟

[الأدلة التي أُقيمت لإثبات أن الإنسان هو هذه الجملة المُشاهدة]

[الدليل الأول]

و قد ذلَّ الشيوخُ على أنَّ «الحَيَّ الفَعَّالَ» هو هذه الجملة المُدرَكَةُ المُشاهدة دون غيرها؛ بأن قالوا: قد ثَبَّتَ أنَّ أَحَدَنَا يَجِدُ نَفْسَهُ مُرِيداً و قاصداً و مُدرِكاً و مُعتقداً ضرورةً؛ و لا يَجُوزُ أن يَعْلَمَ أحوالَ الذاتِ ضرورةً و الذاتُ معلومةٌ بالاستدلال، كما لا يَجُوزُ أن يَعْلَمَ أحوالَ غيره مَنْ لا يَعْلَمُ الذاتَ؛ فلو كان الإنسان شيئاً غيرَ هذه الجملة - كائناً ما كان - لكانَ طريقُ العِلْمِ به الاستدلال، لا الضرورة؛ و هذا يَقْتَضِي عِلْمَنَا بأحواله [استدلالاً، لا ضرورةً].

و هذا أَشْفُ ما استدلُّوا به، و هو مع ذلك مَطْعُونٌ عَلَيْهِ مَقْدُوحٌ فيه بما نَذْكُرُهُ، و هو أن نَقُولَ: إنَّ عِلْمَ الإنسانِ بِنَفْسِهِ على سَبِيلِ الجملةِ ضرورةً، و^٢ إنَّما يَحْتَاجُ في العِلْمِ بالتَّفْصِيلِ إلى ضَرْبٍ مِنَ الاستِدْلالِ؛ و إذا كان الأمرُ على هذا، فَقَدْ صارَ عِلْمُهُ بذاتِهِ و صِفَاتِهِ معلوماً مِنْ طريقِ الضرورةِ.

و لَيْسَ لَهُ أن يَقُولَ: يَجِبُ أن يَعْلَمَ ذاتَهُ ضرورةً على سَبِيلِ التَّفْصِيلِ كما عِلْمَ أحواله ضرورةً^٣ على سَبِيلِ التَّفْصِيلِ، و لا يَنْفَعُ مع عِلْمِهِ بأحواله تَفْصِيلاً ضرورةً أن يَعْلَمَ ذاتَهُ على سَبِيلِ الجملةِ ضرورةً.

١. في «ب»: «أن يبيِّن».

٢. في جميع النسخ سوى «د»: - «و».

٣. في «ألف، ب، ط»: - «كما علم أحواله ضرورةً».

٤. في جميع النسخ سوى «ج»: - «على سبيل التفصيل».

وذلك: أنَّ هذا السؤال عائدٌ على^١ جميع المخالفين في هذه المسألة؛ لأنَّ أحدًا من المخالفين في الإنسان لا يدَّعي أنَّه يعلم ذاته ضرورةً على سبيل التفصيل، ولا يدري هل الذي علمه هو الجسم أو بعضه أو شيء خارج عنه؟ فأما الأحوال، فمعلوم بالتفصيل ضرورةً.

و هذا السؤال يُقدِّح في الدليل الذي ذكرناه.

[الدليل الثاني]

و مما استدلُّوا به أيضاً: أنَّ الإنسان يعلم غيره قاصداً إلى مخاطبته و مواجَهته بالكلام^٢ عند إدراكه له و مشاهدته^٣؛ فلولا أنَّ الحيَّ القاصد مدركٌ مُشاهدٌ، لَمَا وَجَبَ أن يعلم عند مشاهدته هذا الجسم كونه قاصداً. فدلَّ ذلك على أنَّ القاصد هو هذا الجسم دون غيره.

و هذا أيضاً ليس بشيء؛ لأنَّ المُشاهدة طريقٌ إلى العلم، و ليست موجبةً للعلم؛ لأنها قد تحصل من غير حصول العلم، ألا ترى أنَّ النائم و البهيماء و الطفل يُدركون و لا يعلمون؟ فعلم أنَّ الإدراك ليس بموجب العلم، وإنما هو طريقٌ إليه؛ فما المانع من أن يكون الله تعالى جعل^٤ من جملة كمال العقل أن يفعل العلم الضروري بقصد من يُخاطبنا و يُواجهنا بالكلام، وإن^٥ لم تُشاهد ذاته؟ لأنَّ على المذهب الصحيح يجوز أن يفعل العلم الضروري بكلِّ مُشاهد، وإن لم

١. في «ألف»: «إلى».

٢. في «ب»: - «بالكلام».

٣. في «ألف، ط»: «عند اكرأكه له و مشادته».

٤. في جميع النسخ سوى «ج»: «جعله».

٥. في «ألف»: «وإنه».

٦. في «ب»: «لم يشاهد».

تَحْصِلُ^١ الْمُشَاهَدَةُ بِكُلِّ مَعْلُومٍ، سَوَاءَ كَانَ^٢ مُشَاهَدًا^٣ أَوْ مِمَّا تَسْتَحِيلُ^٤ الْمُشَاهَدَةُ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا نَقُولُ: «إِنَّ عُلُومَ^٥ أَهْلِ الْآخِرَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى ضَرُورِيَّةٌ^٦، وَإِنْ كَانَ الْمُشَاهَدَةُ لَا تَجُوزُ عَلَيْهِ تَعَالَى».

[الدَّلِيلُ الثَّالِثُ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ]

وَالَّذِي يَجِبُ اعْتِمَادُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ أَحَدَنَا كَمَا يَعْلَمُ ضَرُورَةُ كَوْنِهِ مُرِيدًا، وَيَجِدُ إِرَادَتَهُ فِي نَاحِيَةِ قَلْبِهِ عَلَى سَبِيلِ الْجُمْلَةِ، وَ يُفَرِّقُ فِي جِهَةِ الْإِرَادَةِ مِنْ نَاحِيَةِ قَلْبِهِ وَ نَاحِيَةِ أَطْرَافِهِ؛ وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي كَوْنِهِ نَازِرًا، حَتَّى إِنَّهُ إِذَا أَدْمَنَ النَّظَرَ وَ الْفِكَرَ [وَجَدَ التَّعَبَ وَ الْآلَمَ] فِي نَاحِيَةِ قَلْبِهِ؛ وَ يُلْحَقُ بِهَذَا أَيْضًا كَوْنُهُ مُعْتَقِدًا وَ مُشْتَهِيًا^٧.

[إِبْطَالُ قَوْلِ مُعَمَّرٍ]

وَأِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْإِرَادَةَ وَ النَّظَرَ وَ مَا جَرَى مَجْرَاهُمَا مِمَّا ذَكَرْنَاهُ نَجِدُهُ^٨ مِنْ نَاحِيَةِ الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْجَسَدِ، فَقَدْ بَطَلَ قَوْلُ مُعَمَّرٍ^٩ وَ مَنْ جَرَى مَجْرَاهُ وَ ذَهَبَ إِلَى مَذْهَبِهِ

١. فِي «ب»: «لَمْ يَحْصُلَ».

٢. فِي «أَلْف»: «كَانَتْ».

٣. فِي «د»: «شَاهَدًا».

٤. فِي «ب»: «يَسْتَحِيلُ».

٥. فِي «د»: «مَعْلُومٌ».

٦. رَاجِعْ: رِسَالَتِ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ٢، ص ١٣٣، ١٣٥.

٧. فِي «د»: «وَ مُشْتَرِيًا».

٨. فِي «أَلْف»: «وَ».

٩. فِي «أَلْف، ب، ط»: «- نَجِدُهُ». وَ فِي «ج»: «نَجِدُ».

١٠. مُعَمَّرُ بْنُ عَبَادٍ [عَمْرُو] أَبُو الْمُعَمَّرِ الْبَصْرِيُّ الْعَطَّارُ الْمُعْتَزَلِيُّ، مَوْلَى بَنِي سَلِيمٍ. سَكَنَ بَغْدَادَ، وَ نَازَرَ النِّظَامَ. كَانَ أَعْظَمَ الْقُدْرَةَ غُلُوءًا. اِنْفَرَدَ بِمَسَائِلَ، مِنْهَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَدْبُرُ الْجَسَدَ وَ لَيْسَ بِحَالٍ

في أنَّ الإنسانَ غيرُ هذه الجُمْلَةِ، وأنَّه مُنفَصِّلٌ عَنْهَا وَلَيْسَ بِجُزْءٍ مِنْهَا وَلَا مُشَابِكٍ لَهَا. فلمَّ^١ يَبْقَ إِلَّا قَوْلُ مَنْ يَقُولُ أَنَّ الْحَيَّ الْفَعَالَ جُزْءٌ مِنَ الْقَلْبِ مُتَخَلِّلٌ فِي سَائِرِ الْجُمْلَةِ^٢، وَ الْقَوْلُ الَّذِي يُحْكِي عَنِ النِّظَامِ^٣ أَنَّهُ نَفْسُ الْحَيَاةِ.

[إِبْطَالُ قَوْلِ ابْنِ الرَّائِدِيِّ]

فلو كَانَ جُزْءًا مِنَ الْقَلْبِ، لَوَجَبَ أَنْ لَا يَقَعَ مِنْهُ الْأَفْعَالُ مُبْتَدَأَةً فِي الْأَطْرَافِ، وَلَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ حُكْمُ الْأَطْرَافِ حُكْمَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَجْسَامِ الْمُتَّصِلَةِ بِهِ وَالْمُجَاوِرَةِ لَهُ فِي أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ فِيهَا إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّوْلِيدِ؛ وَقَدْ عَلِمْنَا خِلَافَ ذَلِكَ.^٥ وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَالَ أَيْضًا: لَوْ كَانَ الْحَيُّ الْفَعَالَ جُزْءًا فِي الْقَلْبِ، وَالْقَلْبُ مُشْتَمِلٌ^٦

«فيه، و الإنسان عنده ليس بطويل ولا عريض... وإنما هو شيء غير هذا الجسد، فوصف الإنسان بوصف الإلهية. وعلى بعض مفرداته طلبته المعتزلة بالبصرة عند السلطان، ففر إلى بغداد، وبها مات مختفياً عند إبراهيم بن السدي. وتنسب إليه طائفة تعرف بـ«المعمرية». مات سنة ٢١٥ هـ، وله مصنفات في الكلام. راجع: لسان الميزان، ج ٦، ص ٧١، الرقم ٢٦٩؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ١٥، ص ٤١٣ - ٤١٤، الرقم ٤؛ الأعلام للزركلي، ج ٧، ص ٢٧٢.

١. في «ج»: «أفلم».

٢. وهو قول ابن الراوندي والفوطي. راجع: الذخيرة، ص ١١٤.

٣. في جميع النسخ سوى «ب»: «أو».

٤. أبو إسحاق إبراهيم بن سيار النظام، مولى آل الحارث بن عباد الضبعي البصري. متكلم و شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، وهو شيخ الجاحظ. تكلم في القدر، وانفرد بمسائل. قال الذهبي: «و لم يكن النظام ممن نفعه العلم والفهم، وقد كفره جماعة». قيل: كان النظام على دين البراهمة المنكرين للنبوة والبعث، ويخفي ذلك. وله نظم رائق، وترسل فائق، و تصانيف جمّة. ورد أنه سقط من غرفة وهو سكران، فمات، وهو في عهد خلافة المعتصم أو الواثق في سنة بضع وعشرين ومائتين. راجع: سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٥٤١، الرقم ١٧٢.

٥. لأن ذلك يقتضي الجذب والدفع من القلب، وقد علمنا أن اليد تتحرك من غير أن تسري إليها حركة من القلب. الذخيرة، ص ١١٥.

٦. كذا في جميع النسخ، والصواب: «مشتملاً».

عليه^١ و لَيْسَ مِنْ جُمْلَتِهِ، لَوْ جَبَّ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ؛ كَمَا يَعْرِفُ مِنْ نَفْسِهِ
أَحَدُنَا إِذَا جَلَسَ^٢ فِي بَيْتٍ وَ حَضَرَ فِيهِ مَكَانَهُ مِنْهُ.

[إِبْطَالُ قَوْلِ ابْنِ الْإِخْشِيدِ]

و بهذا أَيْضاً يَعْلَمُ أَنَّهُ^٣ لَيْسَ مُتَخَلِّجاً فِي سَائِرِ الْجُمْلَةِ، وَ بَأَنَّهُ أَيْضاً كَانَ يَنْبَغِي
أَنْ لَا تَقَعَ أَفْعَالُهُ فِي ظَوَاهِرِ الْجَسَدِ مُبْتَدَأَةً بَلْ مُتَوَلِّدَةً.

[إِبْطَالُ قَوْلِ النِّظَامِ]

فَأَمَّا الْحَيَاةُ^٤ فَعَرَضٌ، وَ الْعَرَضُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ حَيّاً قَادِراً عَالِماً.

[الدَّلِيلُ الرَّابِعُ]

و مِمَّا يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ: أَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ أَنَّ أَحَدَنَا قَدْ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ حَمْلُ بَعْضِ
الْأَجْسَامِ بِإِحْدَى يَدَيْهِ، وَ يَخِفُّ مَتَى اسْتَعَانَ بِالْيَدِ الْآخَرَى؛ وَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمَّا
اسْتَعَانَ بِالْيَدِ الْآخَرَى،^٥ اسْتَعْمَلَ مِنْ^٦ الْقُدْرَةِ الَّتِي فِيهَا مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَعْمِلاً لَهُ لَمَّا
كَانَ حَامِلاً بِإِحْدَى الْيَدَيْنِ. وَ هَذَا يُبَيِّنُ قَوْلَ مُعَمَّرٍ وَ مَنْ ذَهَبَ فِي الْإِنْسَانِ إِلَى أَنَّهُ
خَارِجٌ عَنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، وَ أَنَّ^٧ الْقُدْرَةَ تَحُلُّهُ وَ تَقُومُ بِهِ.

١. في «ألف، ب، ط»: - «عليه».

٢. في «ألف»: «جس».

٣. أي الإنسان أو الحي الفعّال.

٤. ذهب ابن الإخشيد إلى أن الإنسان جسم دقيق مُنْسَاب في جميع هذه الجملة. راجع: الذخيرة، ص ١١٤؛ الاقتصاد، ص ٦٧.

٥. كما قال النّظام: الحيّ الفعّال هو الحياة نفسها.

٦. من قوله: «و هذا يدلُّ» إلى هنا ساقط من «ب».

٧. في «ب»: - «من». و في «ج»: «به» بدل «من».

٨. في «ب»: «فإن».

و كُلُّ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْقُدْرَةَ تَحُلُّ هَذِهِ الْأَعْضَاءَ، هُوَ مُبْطِلٌ لِقَوْلِ مُخَالَفِينَا فِي الْإِنْسَانِ، وَ مُصَحِّحٌ لِمَذْهَبِنَا فِيهِ.

[في بَيَانِ دَلَالَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ هُوَ هَذَا الشَّخْصُ^١]

فَأَمَّا الْكَلَامُ فِي الْعِبَارَةِ: فَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي أَنَّ «الْإِنْسَانَ» وَاقِعٌ عَلَى هَذَا الشَّخْصِ، وَ لَا يَجُوزُ هَذَا الْإِسْمُ عَلَى غَيْرِهِ، وَ لَا يَعْرِفُونَ سِوَاهُ. وَ مَا تَسْمِيَتُهُمُ لِلْحَيَوَانِ الْمَخْصُوصِ بِأَنَّهُ إِنْسَانٌ وَ فَرَسٌ وَ جَمَلٌ فِي أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى هَذَا الشَّخْصِ الْمُثَلِّ إِلَّا [مِثْلُ] تَسْمِيَتِهِمْ^٢ لِلْجَمَادَاتِ الْمَخْصُوصَةِ^٣ بِالسَّيْفِ وَ الرُّمَحِ فِي أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْمُرَكَّبِ تَرْكِيباً مَخْصُوصاً. فَمَنْ ادَّعَى أَنَّ «الْإِنْسَانَ» غَيْرُ هَذَا الشَّخْصِ فِي أَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، كَمَنْ ادَّعَى فِي سَائِرِ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُ غَيْرُ الْمُشَاهِدِ^٤ الْمُثَلِّ.

فَأَمَّا مَا مَضَى فِي السُّؤَالِ مِنْ جَوَازِ الزِّيَادَةِ فِيهِ وَ النُّقْصَانِ بِسَمَنِ وَ هُزَالٍ وَ صِغَرٍ وَ كِبَرٍ، فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لَيْسَتْ بِزِيَادَةٍ فِيهِ مِنْ حَيْثُ كَانَ حَيّاً وَ جُمْلَةً وَاحِدَةً وَ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ، وَ لَا تَأْثِيرَ لَهَا^٥ فِي الْأَحْكَامِ الْحَادِثَةِ عَلَيْهَا كُلِّهَا، فَوُجُودُهَا^٦ كَعَدَمِهَا؛ أَلَا تَرَى أَنَّا نَذْمُ وَ نَمْدَحُ السَّمِينَ فِي حَالِ سَمِنِهِ، فَإِذَا هُزِلَ لَمْ يَخْتَلِفْ حَالُ مَدْحِنَا لَهُ؟ وَ كَذَلِكَ قَوْلُنَا فِي الْهَزِيلِ إِذَا سَمِنَ. وَ إِنَّمَا الَّذِي يَقَعُ الْاعتِبَارُ بِهِ مَا إِنْ^٧

١. يمكن اعتبار هذا البيان دليلاً خامساً على مختار المصنف رحمه الله.

٢. في «د»: «مثلهم».

٣. في «ب»: «مخصوصة».

٤. في «ألف، ب، ط»: «المشاهدة».

٥. في «ألف، ب، ط»: «لهما».

٦. في «ألف، ط»: «فوجدتها».

٧. في جميع النسخ سوى «د»: «إن».

انْتَقَصَ^١ مِنْ بَنِيهِ^٢ خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ حَيًّا وَبَطَلَ أَنْ يَكُونَ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ.
وَالْقَوْلُ فِي الْأَعْضَاءِ وَقَطْعِهَا - إِذَا لَمْ يُوَثِّرْ بِانْتِهَا^٣ فِي نَقْصِ^٤ بِنِيَةِ الْحَيَاةِ -
كَالْقَوْلِ فِي السَّمَنِ^٥ وَالهَزَالِ.
فَأَمَّا الَّذِي يَجِبُ إِعَادَتُهُ فَهِيَ الْأَجْزَاءُ الَّتِي مَتَى انْتَقَصَتْ^٦ بَطَلَتِ الْحَيَاةُ
وَخَرَجَتِ الْجُمْلَةُ مِنْ أَنْ تَكُونَ جُمْلَةً، وَ مَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الزَائِدِ عَلَيْهِ لَا يَجِبُ
إِعَادَتُهُ؛ لِأَنَّ الْإِعَادَةَ إِنَّمَا تَجِبُ لِلثَّوَابِ وَالْعَوَاضِ أَوْ الْعِقَابِ، وَ الْمُنَابِ وَالْمُعَاقِبِ
هُوَ الَّذِي قَدْ صَارَ جُمْلَةً وَاحِدَةً؛ وَ لَيْسَ كُلُّ بَعْضٍ مِنْ أِبْعَاضِهِ لَهُ هَذَا الْحُكْمُ، فَلَا
يَجِبُ إِعَادَةُ الْأَجْزَاءِ الَّتِي [لَا] تَدْخُلُ^٧ بِهَا الْجُمْلَةُ فِي أَنْ تَكُونَ جُمْلَةً وَ الَّتِي لَا يُوَثِّرُ
انْفِصَالُهَا فِي إِبْطَالِ الْجُمْلَةِ.
وَلِهَذِهِ الْجُمْلَةِ تَفْصِيلٌ مَذْكُورٌ فِي مَوَاضِعِهِ^٨، وَ هَذَا الْقَدْرُ كَافٍ فِي الْإِطْلَاعِ عَلَى
مَا لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهِ.

١. فِي جَمِيعِ النِّسْخِ سِوَى «ج»: «انْتَقَضَ».

٢. فِي «أَلْفَ، ب، د»: «نَيْتِهِ». وَ فِي «ط»: «نَبْتِهِ».

٣. فِي «ب»: «بِانْتِهَا».

٤. فِي «أَلْفَ، ب»: «نَقْصَ».

٥. فِي جَمِيعِ النِّسْخِ سِوَى «ج»: «بِالسَّمَنِ».

٦. فِي «أَلْفَ»: «انْتَقَضَتْ». وَ فِي «ب»: «انْقَضَتْ». وَ فِي «ج»: «انْقَصَتْ».

٧. فِي «ب»: «يَدْخُلُ».

٨. الذَّخِيرَةُ، ص ١١٣ - ١٢١.

المسألة الثالثة عشر

[حَقِيقَةُ الْمَوَازِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]

ما القول فيما نطق به القرآن والأخبار من ذكر الموازين ووزن الأعمال التي

هي الحسنات والسيئات؟^١

وكيف يصح وزن أعراض وهي لا توصف بثقل ولا خفة؟

وما صفة الموازين في هذا^٢ الوزن؟

الجواب - وبالله التوفيق :-

إعلم أن علماء أهل الكتاب ذكروا في لفظ «الموازين» الوارد في القرآن وغيره

وجهين واضحين:

١. فالمراد بها من الأخبار كثير، ومن القرآن مثل هذه الآيات: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف (٧): ٨ - ٩]؛ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَخَبِطُوا أَعْمَالَهُمْ فَلَا يُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف (١٨): ١٠٥]؛ ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء (٢١): ٤٧]؛ ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون (٢٣): ١٠٢ - ١٠٣]؛ ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة (١٠١): ٦]؛ ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة (١٠١): ٨].

٣. في «د»: «لهذا» بدل «في هذا».

٢. في جميع النسخ سوى «ب»: «و».

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْوِزْنُ عِبَارَةً عَنِ الْعَدْلِ وَ التَّسْوِيَةِ، وَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ:
«أَفْعَالٌ فُلَانٍ مَوْزُونَةٌ»، وَ «هُوَ يَزِنُ^١ خِطَابَهُ وَزناً»، وَ يُرِيدُونَ الْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْنَاهُ^٢
مِنْ تَعْدِيلِهِ وَ تَسْوِيَتِهِ، وَ أَنَّهَا لَا خَلَلَ فِيهَا وَ لَا مَيْلَ عَنِ الصَّوَابِ.

وَ قَالَ تَعَالَى: «وَ أَتَيْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ»^٣، وَ إِنَّمَا أَرَادَ الْمُعْتَدِلَ
الْمُسْتَوِيَ الْمُطَابِقَ لِلْحَاجَةِ، فَلَا يَقْصُرُ عَنْهَا، وَ لَا يُزَادُ عَلَيْهَا.
[وَ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَ حَدِيثُ أَلَدُهُ، هُوَ مِمَّا^٤ يَنْعَتُ النَّاعِتُونَ، يَوْزَنُ^٥ وَزْنًا^٦

وَ شَوَاهِدُ هَذَا الْوَجْهِ كَثِيرَةٌ^٨ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

وَ الْوَجْهُ الْآخَرُ: مَا رَوَاهُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْصِبُ عِنْدَ مُحَاسَبَتِهِ الْعِبَادَ مَوَازِينَ،
وَ يَجْعَلُ فِي أَحَدِ كَفَّةٍ^٩ كُلَّ مِيزَانٍ «نوراً» عَلامَةً عَلَى أَفْعَالِ الْخَيْرِ وَ الطَّاعَاتِ الْوَاقِعَةِ
مِنْ الْعِبَادِ، وَ فِي الْكَفَّةِ الْآخَرَى «ظُلُمَةً» عَلامَةً عَلَى فِعْلِ الشَّرِّ وَ الْمَعَاصِي.
وَ إِذَا رَجَحَتْ كَفَّةُ النُّورِ عَلَى كَفَّةِ الظُّلْمَةِ كَانَ عَلامَةً لِلْمَلَائِكَةِ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَى «د»: «يَزِين».

٢. فِي «أَلَف»: «مَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ».

٣. الْحَجَرُ (١٥): ١٩.

٤. فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «اللَّذَّة»، وَ الصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٥. فِي جَمِيعِ النُّسخِ: - «مِمَّا» وَ الصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٦. فِي «أَلَف»، د، ط: «نَوْزًا». وَ فِي «ب»: «فَوْراً وَ». وَ فِي «ج»: «تَوْزَن».

٧. الشَّعْرُ لِمَالِكِ بْنِ أَسْمَاءَ، وَ الْبَيْتُ الْآتِي:

«مَنْطِقٌ صَانِبٌ وَ تَلَحُّنٌ أَحْيَا
نَا وَ أَحْلَى الْحَدِيثِ مَا كَانَ لَخْنَا».

رَاجِعِ: الْأَغْنِي، ج ١٧، ص ٢٣٨.

٨. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سَوَى «ب»: «كَثِير».

٩. كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ؛ وَ الصَّوَابُ: «فِي إِحْدَى كَفَّتِي».

أهلِ الْجَنَّةِ فِيحْمِلُونَهُ إِلَيْهَا، وَإِذَا رَجَّحَتْ كَفُّهُ الظُّلْمَةِ عَلِمَ [الْمَلَائِكَةُ] أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ
النَّارِ فَتَدْفُرُهُ^١ إِلَيْهَا.

و هَذَا غَيْرُ مُنْكَرٍ إِذَا تَعَلَّقَتْ مَصْلَحَةٌ بِهِ، كَمَا جَرَتْ^٢ الْمُحَاسَبَةُ وَ الْمُوَافَقَةُ^٣
لِذَلِكَ.^٤

١. في «ألف»: «فقدفوه». و في «ب»، «د»: «فتدفعوه». و دَفَرَهُ: دَفَعَهُ فِي قَفَاهُ أَوْ فِي صَدْرِهِ. راجع:

لسان العرب، ج ٤، ص ٢٨٩ (دفر).

٢. في «ألف»: «خبرت».

٣. في جميع النسخ سوى «ج»: «والموافقة».

٤. في «ب»: «كذلك». و هي صوابٌ أيضاً.

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ عَشَرَ

[معنى كون الصَّلَاةِ خَيْرَ الْعَمَلِ]

[ما جواب] مَنْ قَالَ: أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ خَيْرَ الْأَعْمَالِ وَأَفْضَلَهَا وَأَعْظَمُهَا^١ ثَوَابًا أَعْظَمُهَا مَشَقَّةً وَكُلْفَةً، فَكَيْفَ يَجُوزُ لَكُمْ أَنْ تَقُولُوا فِي الْأَذَانِ: «حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ» مَعَ عِلْمِكُمْ أَنَّ الْجِهَادَ أَعْظَمَ عَلَى النَّفْسِ مَشَقَّةً مِنْهُ، وَكَذَلِكَ التَّزَوُّلُ عَنْ^٢ الْأَمْوَالِ وَالْإِيثَارُ بِهَا؟

الجواب - وبالله التوفيق :-

إِنَّ الْمَشَقَّةَ الَّتِي يَتَّبَعُهَا كَثْرَةُ الثَّوَابِ لَيْسَتْ هِيَ الْمُخْتَصَّةُ بِالْأَحْكَامِ^٣، بَلِ الْمَشَقَّةُ عَلَى النَّفْسِ وَالْقُلُوبِ رُبَّمَا^٤ كَانَتْ أَكْثَرَ وَأَوْفَرَ؛ وَلِهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَطَّعَ فِي بَعْضِ^٥ الْأَفْعَالِ عَلَى أَنَّهُ أَكْثَرُ ثَوَابًا مِنْ غَيْرِهِ وَإِنْ زَادَتْ مَشَقَّتُهُ عَلَى مَشَقَّتِهِ^٦، بَلِ

١. فِي «ب» :- «وَأَعْظَمُهَا».

٢. فِي «ب» :- «عَلَى».

٣. كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: «بِالْأَجْسَامِ».

٤. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «أَلْف» :- «بِمَا».

٥. فِي «ب» :- «بَعْضُ».

٦. فِي «أَلْف» :- «مَشَقَّةٌ عَلَى مَشَقَّةٍ». وَفِي «ج» :- «عَلَى مَشَقَّتِهِ».

نوكِلُ^١ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْمُطَّلِعِ عَلَى السَّرَائِرِ. و على هذا لا مانع من أن تكون الصَّلَاةُ خَيْرَ^٢ الأعمالِ وأكثرها ثواباً، وإن كان الجهاد في الظاهر هو أشقَّ على الأجسام منها.

و يُمكن أيضاً أن نَحْمِلَ^٣ هذا اللفظَ على الخصوص، فلا يراد به العموم كسائر الأفعال، والصَّلَاةُ أَفْضَلُ ثَوَاباً مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الأعمالِ.

و الجوابُ الآخرُ: وهو أن لا يكون المراد بلفظة «خير» في قولنا: «خير العمل»، معنى «أفعل» الذي هو المُبالغة، وإنما يُريدُ: حَيَّ على العمل الذي هو خير، فقال: خير العمل، وهو يُريدُ هذا المعنى لا التفضيل والمبالغة. وقد قال قوم من المُفسرين في قوله تعالى: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا»^٧ أنه أرادَ هذا المعنى دون المُبالغة، وكأنه تعالى قال: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ [فله] مِنْ جِهَتِهَا خَيْرٌ [و نفع]». و يَقَعُ كُلُّ هذا^٩. وهذا واضح.

١. في «ألف، ب»: «توكّل».

٢. في «ب»: «أن يكون الصلاة غير».

٣. في «ألف»: «أن تحمل». و الأنسب: «أن يُحمل».

٤. أي أن تكون الصلاة خيراً من بعض الأعمال، لا من جميعها.

٥. في جميع النسخ سوى «د»: «+ خير».

٦. في «د»: «- قد».

٧. النمل (٢٧): ٨٩.

٨. في «ألف»: «و نفع». و في «د»: «وقع».

٩. نُسِبَ إلى الحسن البصري وابن جريج وعكرمة. راجع: تفسير بحر المحيط، ج ٧، ص ٩٥.

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ عَشَرَ

[سِيَرَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ  ؑ مَعَ أَعْدَائِهِ]

مَا يُقَالُ لِمَنْ احْتَجَّ عَلَى أَنَّ سَابَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مُكْفَّرَهُ غَيْرُ خَارِجٍ
عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَا زَائِلٍ عَنْهُ اسْمُهُ وَ حُكْمُهُ، بِمَا فَعَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مِنْ تَبْقِيَةِ^٢ «الْأَزَارِقَةِ»^٣ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَ تَرْكِهِ قَتْلَهُمْ كَمَا قَتَلَ مَنْ يَأْتِيهِ مِنْهُمْ

١. فِي جَمِيعِ النُّسخِ سِوَى «ج»: + «و».

٢. فِي «ج»: «بَقِيَّة».

٣. فِي «ط»: «الْأَزَارِقَةُ».

و «الْأَزَارِقَةُ النَّافِعِيَّةُ» جَمَاعَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَ هُمْ أَصْحَابُ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ، الَّذِينَ خَرَجُوا مَعَهُ مِنَ
الْبَصْرَةِ إِلَى الْأَهْوَازِ، وَ كَانَ مَعَ نَافِعٍ نَحْوُ ثَلَاثِينَ أَلْفًا مِمَّنْ يَرَى رَأْيَهُمْ، فَعَلَبُوا عَلَيْهِمَا وَ عَلَى كُورِهَا
وَ مَا وَرَاءَهَا مِنْ بِلْدَانِ فَارَسٍ وَ كَرْمَانَ فِي أَيَّامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، وَ قَتَلُوا عَمَلَهُ بِهَذِهِ النُّوَاحِي،
وَ أَنْفَذُوا إِلَيْهِمْ وَ إِلَى الْبَصْرَةِ جِيُوشًا ثَلَاثَةً مُتَعَاكِفَةً فَهَزَمَهُمُ الْخَوَارِجُ، وَ خَشِيَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، فَأَخْرَجُوا
إِلَيْهِمُ الْمَهْلَبَ بْنَ أَبِي صَفْرَةَ، فَبَقِيَ فِي حَرْبِهِمْ تِسْعَ عَشْرَةِ سَنَةٍ إِلَى أَنْ فَرَّغَ مِنْ أَمْرِهِمْ فِي أَيَّامِ
الْحِجَّاجِ. وَ مَاتَ نَافِعٌ قَبْلَ وَقَائِعِ الْمَهْلَبِ مَعَ الْأَزَارِقَةِ. وَ كَانَ نَافِعٌ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْخِلَافَ بَيْنَ
الْخَوَارِجِ حَيْثُ أَظْهَرَ الْبِرَاءَةَ مِنَ الْقَعْدَةِ عَنِ الْحَقِّ بِعَسْكَرِهِ، وَ إِنْ كَانَ مُوَافِقًا لَهُ عَلَى دِينِهِ. وَ لَمَّا
انْتَشَرَتِ الْأَزَارِقَةُ أَظْهَرَتْ فِي أَتْبَاعِهَا - وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجَهَالَةِ - أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الَّذِي
أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة (٢): ٢٠٤]، وَ أَنَّ ابْنَ مَلْجَمٍ
هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْهَرُ نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة (٢): ٢٠٧].

رَاجِعْ: الْأَسْبَابَ لِلْسَّمْعَانِي، ج ١، ص ١٢٢ - ١٢٣.

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْخَوَارِجَ حَارَبُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّهْرَوَانِ، وَ لَكِنَّ مِنَ الْعَجِيبِ

بالمُحَارَبَةِ، وَ تَوْرِيثِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَإِجْرَاءِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ؟ وَ الْمُحْتَجُّ
بِهَذَا مُعْرِضٌ عَمَّا رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ^٢ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: «مَنْ سَبَّ
عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَ مَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى»^٣.

الجواب - و بالله التوفيق :-

إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ فِي أَيَّامِ مُبَاشَرَتِهِ لِتَدْبِيرِ الْأُمَّةِ مُتَصَرِّفًا^٥
عَلَى اخْتِيَارِهِ وَ مُتَمَكِّنًا مِنْ إِثَارِهِ، وَ كَانَ فِي تَقِيَّةٍ وَ مُدَارَاةٍ لِأَعْدَائِهِ وَ طَالِبِي عَثَرَاتِهِ؛
وَ لِهَذَا قَالَ لِقَضَائِهِ وَ قَدْ سَأَلُوهُ^٦: بِمَا يَقْضُونَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِقْضُوا بِمَا كُنْتُمْ
تَقْضُونَ؛ حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً، أَوْ أَمَوْتَ»^٧. وَ لَوْلَا هَذِهِ الْحَالُ لَمَا أَقَرَّ عَلَيْهِ

«أَنَّ السَّائِلَ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبْقَى الْأَزَارِقَةَ، وَ قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ مَنْسُوبُونَ إِلَى رَجُلٍ خَرَجَ فِي
أَيَّامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، وَ نَرَى الشَّرِيفَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَذْكُرِ «الْأَزَارِقَةَ» فِي الْجَوَابِ؛ بَلْ اكْتَفَى
بِعَنْوَانِ «الْخَوَارِجِ».

١. فِي «أَلْفِ، ج، ط»: «الْأَحْكَامُ وَ السَّلَامُ». وَ فِي «ب»: «الْأَحْكَامُ وَ السَّلَامُ».

٢. مُضَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي ص ٢٢٦ - ٢٢٧.

٣. فِي «أَلْفِ»: - «تَعَالَى».

٤. الْأَمَالِيُّ لِلصَّدُوقِ، ص ٩٧، الْمَجْلِسُ ٢١، ح ٢؛ عَيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، ج ٢، ص ٦٧،
ح ٣٠٨؛ الْأَمَالِيُّ لِلطُّوسِيِّ، ص ٨٥ - ٨٦، الْمَجْلِسُ ٣، ح ١٣٠؛ تَقْرِيبُ الْمَعَارِفِ، ص ١٨٣؛ بَشَارَةُ
الْمُصْطَفَى لِشَيْعَةِ الْمَرْتَضَى، ج ٢، ص ٢٠٣؛ تَفْسِيرُ فِرَاتِ الْكُوفِيِّ، ١٣٧ - ١٣٨، ح ٦٤؛ السَّنَنِ
الْكَبِيرَى لِلنَّسَائِيِّ، ج ٥، ص ١٣٣، ح ٨٤٧٦؛ الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ، ج ٣، ص ١٣٠،
ح ٤٦١٥ وَ ٤٦١٦؛ مُسْنَدُ أَحْمَدَ، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٢٦٧٩١.

٥. فِي «ج»: «مُتَفَرِّقًا».

٦. فِي «أَلْفِ»: «سَأَلُوا».

٧. رَاجِع: الْفُصُولُ الْمُخْتَارَةُ، ص ٧٨، ص ٢١٩؛ الْمَسَائِلُ الْعَكْبَرِيَّةُ، ص ١٢٣؛ تَنْزِيهِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ، ص ١٤٤؛ شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ، ج ٧، ص ٧٢؛ وَ ج ١٤، ص ٢٩؛ صَحِيحُ
الْبُخَارِيِّ، ج ٣، ص ١٣٥٩، ح ٣٥٠٤؛ مُسْنَدُ ابْنِ الْجَعْدِ، ج ١ ص ١٨١، ح ١١٧٣؛ الْمَصْنَفُ لِعَبْدِ

السلام كثيراً من الأحكام التي كان يرى خلافها؛ وقد بينّا ذلك في «الكتاب»^١ الشافي في الإمامة» وشرّحناه.^٢

وإنما لم يسز^٣ في الخوارج بما يوجب كفرهم وخروجهم عن الملة؛ للتقية والاستصلاح،^٤ كما لم يسز في محاربيه^٥ من أهل الجمل و صقن بالسيرة التي يستحقونها؛ لليلة التي ذكرناها؛^٦ و من أي شيء تمكن عليه السلام في أيام ولايته، وما كان إلا معتصاً^٧ مقتصاً^٨؟^٩

وهل ما سأل عنه - في أمر الخوارج والسيرة فيهم - إلا كغيره من الأمور التي لم يتمكن عليه السلام من إقامة الحق فيها وتركها على حالها؟ وذلك فرضها مع التّعذر وفقد التمكن.

﴿ الرزاق، ج ١١، ص ٣٢٩، ح ٢٠٦٧٧؛ تاريخ بغداد، ج ٨، ص ٤٢، الرقم ٤٠٩٨، و الذيل في أكثر المصادر هكذا: «أو أموت كما مات أصحابي».

١. في «ألف»: «كتاب».

٢. الشافي، ج ٢، ص ١٢ و ١١٣ و ١٥٤ - ١٥٨؛ ج ٣، ص ٢٣٧ - ٢٦٧؛ ج ٤، ص ٩٣.

٣. في «ج»: «لم يشر».

٤. في «ج»: «يواجه».

٥. في «ب»: «بل استصلاح» بدل «والاستصلاح».

٦. في «ج»: «محاربه».

٧. في «ألف»: «و».

٨. في «ألف، د، ط»: «مقتصاً». وفي «ب»: «مقتضاً».

٩. في «ب»: «مقتضاً».

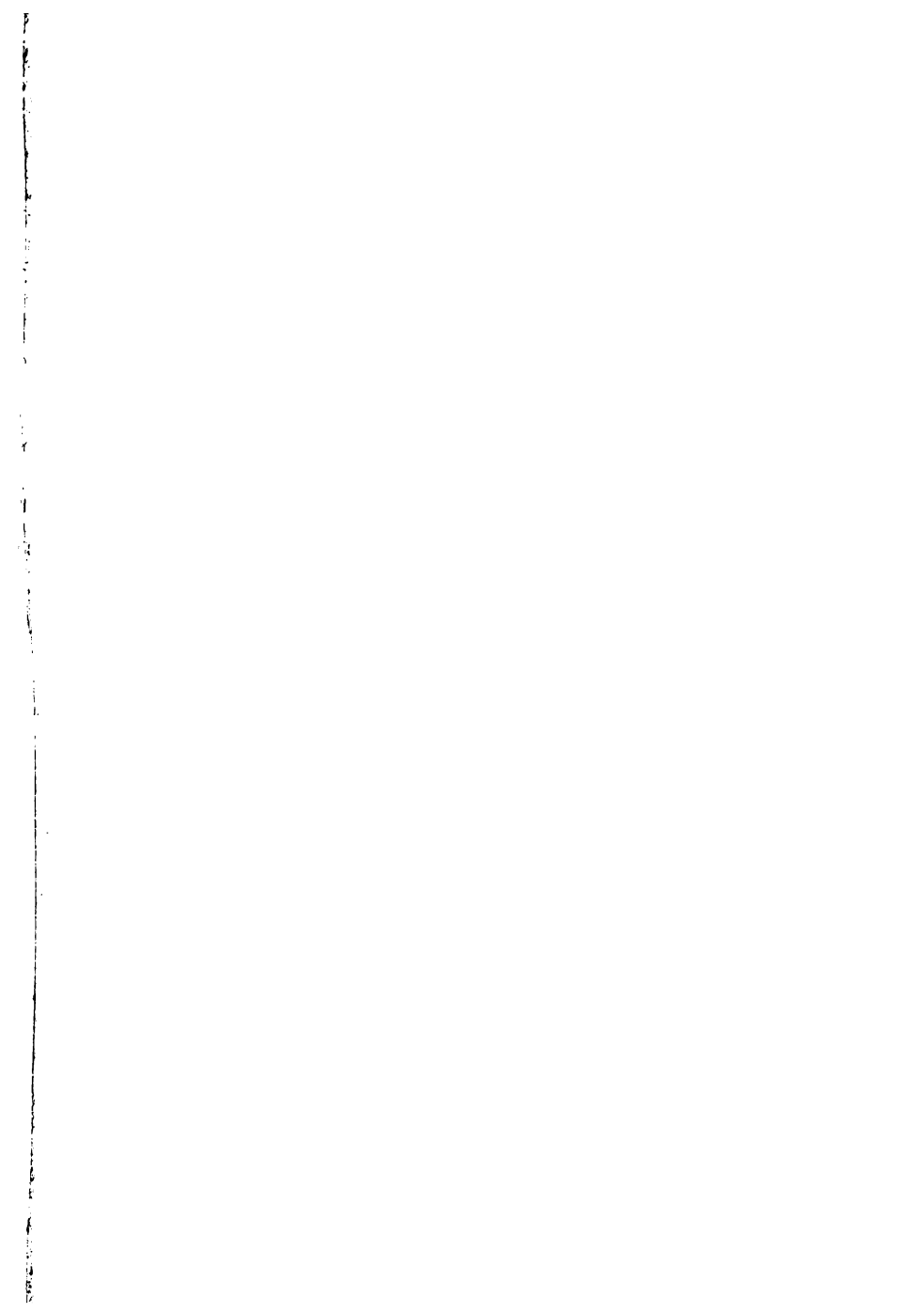
جواب المسائل الطرابلسيات

الثانية

تحقيق

حميد العطائي النظري^١

١. أستاذ مساعد في المعهد العالي للعلوم و الثقافة الإسلامية.



جواب^١ المسائل الطرابلسيات الثانية^٢

الواردة من الشيخ أبي الفضل إبراهيم بن الحسن الأبناني^٣ - رضي الله عنه - إمامنا سيدنا الشريف الأجل علم الهدى المرتضى ذي المجدين أبي القاسم^٤ بن الطاهر الأوحدي ذي المناقب أبي أحمد^٥ الموسوي^٦

١. في «أ، ج، ح، ر، م، طبع»: «جوابات». ويؤيد ما اخترناه في النص قول الشريف المرتضى في الانتصار، ص ٢٧٢، س ٣ حيث قال: «أجبنا عن هذا السؤال في جملة جواب المسائل الطرابلسيات»؛ وقوله في آخر المسألة الثالثة من هذه الرسالة: «و قد بينّا في جواب المسائل الحليّات هذا الباب و شرحناه و أوضحناه»؛ وأيضاً قوله في الذريعة، ج ١، ص ٤: «و شرحناه في جواب مسائل أهل الموصل الأولى»؛ وكذلك ما ورد في رسائل الشريف المرتضى، ج ٢، ص ٣٢٢. «و قد استقصينا هذا الكلام و بسطنا و فرعناه في جواب المسائل الحليّات».

٢. في «طبع»: «الثالثة»، وهو خطأ.

٣. ذكر الطهراني في طبقات أعلام الشيعة، ج ٢، ص ١: «أبو الفضل إبراهيم بن الحسن الأبناني الساكن بطرابلس الذي سئل عن الشريف المرتضى علم الهدى «المسائل الطرابلسيات» الثلاث، و قد وردت ثالثها في شعبان ٤٢٧ يظهر من سؤالاته مراتب علمه و فضله». و قال عنه المامقاني في تنقيح المقال، ج ٣، ص ٣٥٠: «يظهر من أسئلته من الشريف المرتضى أنّه من الشيعة الإمامية، و قد أهمل ذكره أرباب الجرح و التعديل». و ورد في أعيان الشيعة، ج ٢، ص ١٢٤: «الشيخ أبو الفضل إبراهيم بن الحسن الأبناني الطرابلسي. الأبناني كآنة نسبة إلى جدّه يسمّى أبان، و الطرابلسي نسبة إلى طرابلس الشام. هو صاحب المسائل الطرابلسيّة الأولى و الثانية و الثالثة للسيد المرتضى».

٤. في «ر»: «السيد».

٥. في «ر»: «علي».

٦. في «ر»: «الحسين».

٧. من قوله: «الواردة من الشيخ...» إلى هنا أثبتناه من «أ، ر، ش، ع، ق»، و لم يرد في باقي النسخ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المسألة الأولى

[كَيْفَ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بِوُجُوبِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِمَامِ مَعَ غَيْبَتِهِ؟]

ذَكَرَ^١ - أَعْلَى اللَّهِ ذِكْرَهُ، وَ رَفَعَ^٢ فِي الدَّارَيْنِ كِلْتَيْهِمَا^٣ قَدْرَهُ - فِيمَا قَدَّمَهُ^٤ أَمَامَ جَوَابِ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى^٥ مِنَ الْأَدِلَّةِ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا احْتِمَالٌ وَلَا مَجَازٌ، وَجُوبَ جِنْسِ الْإِمَامَةِ مِنَ الرِّئَاسَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ؛ فَقَالَ: «الَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ^٦، أَنَا نَعْلَمُ^٧»

﴿و لا في «طج»﴾.

في «ر»: + «النقيب قدس سره الشريف كما شرف بالثشريف»؛ وفي «ق»: + «تَمَتَّ تَمَتَّ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ عَشْرَ مَسَائِلَ». وَ لَا يَخْفَى أَنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ تَشْتَمِلُ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً فَقَطْ فِي الْأَصْلِ؛ وَ الْمَسْأَلَتَانِ الثَّلَاثَةُ عَشْرَةَ وَ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ - كَمَا أَشْرْنَا فِي الْمَقْدَمَةِ - اللَّتَانِ وَرَدَتَا فِي بَعْضِ النُّسخ لَا تَعْلَقَانِ ظَاهِرًا بِنَفْسِ رِسَالَةِ «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الطَّرَابِلُسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ» هَذِهِ، وَ الظَّاهِرُ كَوْنُهُمَا مَسْأَلَتَيْنِ مُسْتَقْلَتَيْنِ. وَ قَدْ طُبِعَتِ الْأُولَى فِي رِسَائِلِ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ٢، ص ٧٣ - ٧٦ تَحْتَ عُنْوَانٍ «مَسْأَلَةٌ فِي وَجْهِ التَّكْرَارِ فِي الْآيَتَيْنِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَنْتَلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾ وَ قَوْلُهُ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾»، وَ الثَّانِيَةُ فِي نَفْسِ الْمَصْدَرِ، ج ٢، ص ٧ - ١٤ تَحْتَ عُنْوَانٍ «مَسْأَلَةٌ فِي الْمَنَامَاتِ».

١. فِي «د، ر»: + «و به ثقتي»؛ وَ فِي «م»: + «رَبِّ يَسِّرْ بِرَحْمَتِكَ وَ مَنِّكَ وَ جُودِكَ»؛ وَ فِي «ع، ن»: + «رَبِّ يَسِّرْ بِرَحْمَتِكَ»؛ وَ فِي «ق»: + «رَبِّ يَسِّرْ».

٢. الْعُنْوَانُ مَنَّا؛ وَ فِي «طج»: «سَبَبُ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِمَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ» بَدَلًا مِنْهُ.

٣. أَي: ذَكَرَ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى. ٤. فِي «ر، ن، طع»: - «و رَفَعَ».

٥. فِي «أ، د، س، ق، م، ن، طع»: «كِلَيْهِمَا».

٦. فِي «طج»: - «الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: ذَكَرَ - أَعْلَى اللَّهِ ذِكْرَهُ، وَ رَفَعَ فِي الدَّارَيْنِ كِلْتَيْهِمَا قَدْرَهُ - فِيمَا قَدَّمَهُ».

٧. يُشِيرُ السَّائِلُ هُنَا إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى مِنَ الطَّرَابِلُسِيَّاتِ الْأُولَى، حَيْثُ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَاكَ قَبْلَ الْجَوَابِ مُقَدِّمَةً حَوْلَ الْإِمَامَةِ.

٨. أَي: عَلَى وَجُوبِ جِنْسِ الْإِمَامَةِ مِنَ الرِّئَاسَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

٩. فِي «ر، طج»: «إِنَّمَا يَعْلَمُ» بَدَلًا مِنْ «أَنَا نَعْلَمُ».

ضَرُورَةً [و] ^١ بِاخْتِبَارِ ^٢ الْعَادَاتِ أَنَّ النَّاسَ مَتَى خَلَوْا مِنْ رَئِيسٍ مُهَذَّبٍ ^٣،
نَافِذِ الْأَمْرِ، بِاسِطِ الْيَدِ، يُقَوِّمُ ^٤ الْجَانِي، وَ يُؤَدِّبُ الْمُذْنِبَ، فَشَاهُ بَيْنَهُمْ

١. أضفناها من المصدر.

٢. هكذا في «ب، ح»؛ ولكن في سائر النسخ و «طج، طع»؛ «باختيار»؛ والاختبار: الامتحان، والابتلاء،
والفتنة، والتمحيص. راجع: الصحاح، ج ٦، ص ٢١٧٥ (فتن)؛ و ج ٣، ص ١٠٥٦ (محص).

٣. كذا في جميع النسخ و «طج، طع»؛ وأيضاً في المصدر؛ والظاهر أنه خطأ و تصحيف؛ والصحيح:
«مهيّب»؛ كما ورد في المقنع في الغيبة، ص ٣٦: «أما الذي يدل على وجوب الإمامة في كل زمان،
فهو مبني على الضرورة، و مركز في العقول الصحيحة، فإننا نعلم علماً - لا طريق للشك عليه
و لا مجال - أن وجود الرئيس المطاع "المهيّب" مدبراً و متصرفاً أودع عن القبيح و أدعى إلى
الحسن، و أن التهاجر بين الناس و التباعى إما أن يرتفع عند وجود من هذه صفته من الرؤساء،
أو يقل و ينزل، و أن الناس عند الإهمال و فقد الرؤساء و عدم الكبراء يتتبعون في القبيح
و تفسد أحوالهم و ينحل نظامهم». و يؤيده أيضاً ما ذكره الشريف المرتضى في رسالة في غيبة
الحجة: «أما الذي يدل على وجوب الإمامة في كل زمان، فهو أننا نعلم لا طريق للشك علينا أن
وجود الرئيس المطاع "المهيّب" المنبسط اليد أدعى إلى فعل الحسن و أودع عن فعل القبيح،
و أن المظالم بين الناس إما أن يرتفع عند وجود من وصفناه، أو يقل. و أن الناس عند الإهمال
و فقد الرؤساء يبالغون في القبيح، و تفسد أحوالهم و يختل نظامهم». (رسائل الشريف المرتضى،
ج ٢، ص ٢٩٤). و كذلك ورد في شرح جمل العلم و العمل، ص ١٩٢: «أنا نعلم ضرورة أن
المكلفين متى كان لهم رئيس مطاع "مهيّب" منبسط اليد يؤدّب الجناة و ينتصف من الظالم
للمظلوم و يردع المعاند، كانوا إلى الصلاح أقرب و من الفساد أبعد. و متى خلوا من رئيس هذه
صفته - حسب ما ذكرناه - كانوا من الصلاح أبعد و من الفساد أقرب و وقع بينهم الهرج و المرج». و
هذا الضبط أيضاً جاء في كتاب الغيبة للطوسي ثلاث مرّات: «من ليس بمعصوم من الخلق متى
خلوا من رئيس "مهيّب" يردع المعاند و يؤدّب الجاني» [ص ٥]؛ «كون الناس مع رئيس "مهيّب"
متصرف أبعد من القبيح» [ص ٦]؛ «لأن كون الناس مع رئيس "مهيّب" متصرف أبعد من القبيح لو
اقتضى كونه لطفاً و اجاباً على كل حال و قبح التكليف مع فقدته لانتقض بزمان الغيبة» [ص ٧].

٤. في «ر، طج»؛ «يقود». و «يَقَوِّمُ» من «قَوَّمْتُهُ، أَي: عَدَلْتُهُ». القاموس المحيط، ج ٤، ص ١٣٨
(قوم). و ورد في معجم أمّهات الأفعال، ج ٣، ص ١١٤٤: «قال الحسين بن الضحّاك: أسأتُ
الأدبَ فقَوِّمْنِي أمير المؤمنين، أي: عاقبني تأديباً لي».

٥. في «ح، ش»؛ «نشأ»؛ و في «ر، طج»؛ «الشاع».

التَّظَالُمُ^١ وَالتَّغَاشُمُ^٢ وَالأَفْعَالُ^٣ الْقَبِيحَةُ؛ وَأَنَّهُ مَتَى رَعَاهُمْ^٤ مِّنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، كَانُوا إِلَى الْإِرْتِدَاعِ وَالْإِنْجَارِ وَلُزُومِ الْمَحْجَةِ^٥ الْمُثْلَى^٦ أَقْرَبَ. وَمَنْ كَلَّفَهُمْ وَأَرَادَ مِنْهُمْ فَعَلَ الْوَاجِبَ وَكَرِهَ فَعَلَ الْقَبِيحَ لَا بُدَّ أَنْ يَلْطَفَ لَهُمْ^٧ بِمَا هُوَ مُقَرَّبٌ مِنْ مُرَادِهِ، مُبَعَّدٌ مِنْ مَسْخُوطِهِ^٨، فَيَجِبُ أَلَّا يُخْلِيَهُمْ^٩ مِنْ إِمَامٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ^{١٠}.

فَمَا جَوَابُ مَنْ قَالَ: «كُلُّ عِلَّةٍ لَكُمْ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، يَقْتَضِي^{١١} إِعْزَازَهُ^{١٢} وَكَفَّ أَيْدِيَ الظَّلْمَةِ عَنْهُ لِيُظْهَرَ وَيَصِحَّ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ مِنْ سَائِرِ جُودِ الْإِنْتِفَاعِ الَّتِي ذَكَرْتُمُوهَا؛

١. في «أ، د، س، ن، طح»: «التظلم»؛ وفي هامش «ن»: «التظالم».

٢. في «أ»: «التغاسم»؛ وفي «ر، ش، طح»: «التقاسم». والعشْم: الظلم. مختار الصحاح، ص ١٩٨ (عشم). وفي الإفصاح، ج ١، ص ٢٥٣: «العشْم: الظلم. غشمه يغشمه غشماً: ظلمه أشد الظلم؛ الفاعل: غاشمٌ وغشومٌ. وغشم الراعي الزعينة: خبطهم بعسفه وأخذ ما قدر عليه. وتغاشموا: ظلم بعضهم بعضاً».

٣. في «ب، ج»: «وأفعال».

٤. في «أ، س، م»: «الحجة».

٥. الطَّرِيقَةُ الْمُثْلَى: الْأَشْبَهُ بِالْحَقِّ. القاموس المحيط، ج ٣، ص ٦١٣ (مثل).

٦. في «ر، طح»: «بهم».

٧. في «ر، طح»: «سطوحه». الْمَسْخُوطُ: الْمَكْرُوه. القاموس المحيط، ج ٢، ص ٥٥٣ (سخط).

٨. في «ر، طح»: «أن لا يخلهم».

٩. قال الشريف المرتضى في جواب المسألة الأولى من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات الأولى» ما هذا اللفظ: «والذي يدل على وجوب جنس الإمامة من الرئاسة في كل زمان أنا نعلم ضرورة وباختبار العادات أن الناس متى خلوا من رئيس مهذب نافذ الأمر باسط اليد يقوم الجاني ويؤدب المذنب فشا بينهم التظالم والتغاشم والأفعال القبيحة، وأنهم متى رعاهم من هذه صفته كانوا إلى الارتداد والانزجار ولزوم المحجة المثلى أقرب، ومتى كلفهم وأراد منهم فعل الواجب وكره فعل القبيح لابد أن يلطف لهم بما هو مقرب من مراده مبعد من مسخوطه، فيجب أن لا يخلهم من إمام في كل زمان».

١٠. في «ح، ق»: «تقتضي»؛ وفي «طح»: «تقتفي».

١١. في «ج»: «اعوازه»؛ وفي «د»: «اغماذه». والمراد من «إعزازه»: إعزاز الإمام.

وَأِلَّا فَإِنْ أَجَزْتُمْ أَنْ يَتَأَخَّرَ^١ ظُهُورُهُ وَإِصْرَاحُهُ الْمَظْلُومَ^٢ وَمَعُونَتُهُ الضَّعِيفَ^٣
وإِرشادُهُ الضَّلَّالَ^٤ وَتَعْلِيمُهُ^٥ الْجُهَالَ، وَتَكُونُ حُجَّةُ اللَّهِ ثَابِتَةً، وَلَهُ فِي تِلْكَ
الْحَادِثَةِ حُكْمٌ مَعَ غَيْبَتِهِ خِلَافَ الْحُكْمِ مَعَ^٦ ظُهُورِهِ، فَأَلَّا أَجَزْتُمْ أَنْ يَتَأَخَّرَ الْحُكْمُ
فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِيَتَوَلَّى اللَّهُ تَعَالَى^٧ حُكْمَهَا^٨؟ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْكَامَ لَا
تُتْلَفِي^٩ وَلَا تَحْتَمِلُ^{١٠} الْإِنْتِظَارَ؛ لِأَنَّهُ يَمُوتُ الظَّالِمُ وَالْمَظْلُومُ، وَيَبْطُلُ الْحَقُّ
الْمَطْلُوبُ، وَيَنْقَرِضُ^{١١} النَّاسُ وَلَمْ يَزَلْ^{١٢} اخْتِلَافُهُمْ^{١٣} وَلَا انْتَصَفُوا^{١٤} مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ.
فَقَدْ أَذَاكُمْ عِتْلَاكُمْ^{١٥} إِلَى إِيْجَابِ ظُهُورِهِ بِإِعْزَازِهِ^{١٦} وَالشَّدَّ^{١٧} مِنْهُ وَكَفَّ أَيْدِي

١. في «ن»: «تأخر في».

٢. من قوله: «عنه ليظهر ويصح الانتفاع به...» إلى هنا لم يرد في «ح»، «ر»، «ش»، «ع».

٣. من قوله: «عنه ليظهر ويصح الانتفاع به...» إلى هنا لم يرد في «طج».

٤. في «ح»: «إرشاد الضال»؛ وفي «طع»: «الضال».

٥. في «ر، طج»: «تعليم».

٦. في «أ، د، س»: «في».

٧. في «أ، س، ج، د، ن»: «تعالى».

٨. في «س»: «لا تتلقى»؛ وفي «ر، ش، ق»: «لا يتلقى»؛ وفي «ج»: «لا ينافي»؛ وفي «ع»: «لا

يتلقى»؛ وفي «ب» بإهمال الثالث والرابع من الحروف.

٩. ت في «ج»، «ر، ش، ق»: «لا يحتمل»؛ وفي «ح»: «لا تحمل».

١٠. في «أ، د، س، ن، طع»: «تنقرض».

١١. في «ج»: «لم يزل»؛ وفي «ح، طع»: «لم تزل». والزوال: الذهاب والاشتيال والاضمحلال،

زَالٌ يَزُول. لسان العرب، ج ١١، ص ٣١٣ (زول).

١٢. في «ح»، «ر، ش، طج»: «أخلاقهم».

١٣. في «ر، طج»: «لا انصفوا».

١٤. في «طع»: «عتلاكم».

١٥. في «د»: «باغمازه».

١٦. في «ر»: «انشد»؛ وفي «طج»: «النشد». والشد: التقوية، تقول: شدَّ الله ملكه، وشدَّه: أي: قواه.

وقوله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾ أي: قوّيناه، وشدَّ على يده قوّاه وأعانه. وشدَّ عضده: قوّاه. تاج

العروس، ج ٥، ص ٤٠ (شدد).

الظلمة عنه، أو^١ تجويز الاستغناء عنه^٢ على^٣ ما بيناه.

الجواب - وبالله التوفيق^٤ :-

اعلم أن كل مسألة تتعلق بالغيبة من هذه المسائل، فجوابها موجود في كتابنا «المقنع في الغيبة»^٥ وفي «الكتاب الشافي» - الذي هو نقص^٦ كتاب الإمامة من الكتاب المعروف بـ «المغني»^٧، - ومن تأمل ذلك وجد أنه إما في صريحهما أو^٩ فحواهما.

فأما إلزامنا على علمنا في الحاجة إليه، وجوب^{١٠} إعزازه وكف أيدي الظلمة عنه

١. في «ح»: «و».

٢. في «أ، د، س»: «- عنه».

٣. في «ر، طح»: «- على».

٤. في «ر، طح»: «- وبالله التوفيق».

٥. في «أ، د، س»: «الإمامة».

٦. في «ح، طع»: «كتاب». وقد أشار الشريف المرتضى إلى هذا الكتاب وأحال عليه في مواضع من آثاره بنفس العنوان المذكور في النص، فمنها: الذخيرة، ص ٤٣٣: «وقد أحكمنا هذا كله في الكتاب الشافي»؛ و ص ٤٣٤: «و على هذه الطريقة اعتمدنا في الكتاب الشافي»؛ و ص ٤٦٨: «وقد بينا في الكتاب الشافي» رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٩٠: «ذكرناها في كتبنا وبسطناها، لا سيما في الكتاب الشافي» و ص ١٠٩: «وإن كنا قد ذكرنا في الكتاب الشافي ما هو الغاية القصوى»؛ و ج ٤، ص ٧٤: «واستقصاء هذا الكلام تجده في الكتاب الشافي».

٧. في «ب، ش»: «نقص».

٨. يعني كتاب «المغني في أبواب التوحيد والعدل» للقاظمي عبد الجبار المعتزلي (م ٤١٥ هـ. ق). والقسم الأعظم من الكتاب موجود و مطبوع في ستة عشر مجلداً بمطبعة دار الكتب في القاهرة بإشراف الدكتور طه حسين. والجزء المختص منه بالإمامة طبع في مجلدين بتحقيق الدكتور محمود محمد قاسم و مراجعة الدكتور إبراهيم مذكور.

٩. في «ق»: «+ وفي».

١٠. في «ن، طح»: «و جواب».

لِيُظْهَرَ وَ يَقَعَ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ^١، فَلَاإِعْزَازَ^٢ وَ كَفَّ أَيْدِي الظَّلْمَةِ^٣ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا لَا يُنَافِي التَّكْلِيفَ وَ يَكُونُ التَّكْلِيفُ مَعَهُ ثَابِتاً؛ وَ الضَّرْبُ الْآخَرُ^٤ يُنَافِي التَّكْلِيفَ.
فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ، قَدْ فَعَلَ اللَّهُ مِنْهُ^٥ كُلُّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْإِعْزَازَ الَّذِي لَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ التَّكْلِيفِ^٦ إِنَّمَا يَكُونُ^٧ بِإِقَامَةِ الْحُجَجِ وَ الْبَرَاهِينِ وَ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ وَ الْوَعْدِ وَ الزَّجْرِ وَ الْأُلَافِ الْمُقْوِيَةِ^٨ لِدَوَاعِي الطَّاعَةِ^٩ الصَّارِفَةِ^{١٠} عَنِ^{١١} الْمَعْصِيَةِ، وَ قَدْ فَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٢} ذَلِكَ أَجْمَعَ عَلَى وَجْهِ لَا مَزِيدَ^{١٣} عَلَيْهِ.

وَ أَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي - وَ هُوَ الْمُنَافِي لِلتَّكْلِيفِ، كَالْفَهْرِ وَ الْقَسْرِ وَ الْإِكْرَاهِ وَ الْإِلْجَاءِ -، فَالْثَوَابُ الَّذِي الْغَرَضُ^{١٤} بِالتَّكْلِيفِ هُوَ التَّعْرِضُ لَهُ، يَسْقُطُ مَعَ

١. في «طع»: + «و الإعزاز و كفَّ أيدي الظلمة عنه ليظهر و يقع الانتفاع به».
٢. في «أ، س، ح، د، ر، ش، ن، طح»: «و الإعزاز»؛ و في «طع»: «و الإعزاز».
٣. في «طع»: + «عنه».
٤. في «ر، طح»: «باقياً».
٥. في «ح»: «ثانيها» بدلاً من «الضرب الآخر».
٦. في «أ، د، س»: - «منه».
٧. من قوله: «فالضرب الأول قد فعل الله منه...» إلى هنا لم ترد في «ح، ش، ر، طح»؛ و في «ر، طح»: «و أما ما لا يُنافي التَّكْلِيفَ» بدلاً منه؛ و في «طع»: + «و».
٨. في «أ، د، س»: «تكون».
٩. في «ر، ع، طح»: «القوية»، و في «ح»: «المقربة».
١٠. في «ر، طح»: «الطائفة».
١١. في «ر، طح»: «المصارفة».
١٢. في «أ، د، س»: «من».
١٣. في «أ، د، س، ن، طح»: - «تعالى».
١٤. في «ر، طح»: «لا مريب».
١٥. في «ر، طح»: «انقرض»؛ و في «ن»: «المعرض» و كتب فوق السطر: «الغرض»؛ و في «طع»: «المعرض».

ذلك؛ فكَيْفَ يُفَعَّلُ لأجلِ التَّكْلِيفِ مَا يُسْقِطُ الْغَرَضُ^١ به^٢ وَ يَنْقُضُهُ^٣؟
وَالَّذِي مَضَى فِي^٤ خِلَالِ السُّؤَالِ مِنَ الْحِكَايَةِ عَنَّا الْقَوْلُ^٥ بِأَنَّ^٦ «فِي^٧ الْحَوَادِثِ
مَا الْحُكْمُ فِيهِ عَنْ^٨ غَيْبَةِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُخَالِفُ الْحُكْمَ مَعَ ظُهُورِهِ^٩» بَاطِلٌ، لَا
نَذْهَبُ^{١٠} إِلَيْهِ، وَلَا قَالَ مِنَّا بِهِ قَائِلٌ. وَ حُكْمُ اللَّهِ فِي الْحَوَادِثِ الشَّرْعِيَّةِ مَعَ غَيْبَةِ الْإِمَامِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١١} وَ ظُهُورِهِ وَاحِدٌ غَيْرٌ مُخْتَلِفٍ.
فَإِنْ قِيلَ: أَلَا^{١٢} جَازَ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ أَوْ^{١٣} الْحَوَادِثِ عِنْدَ الْإِمَامِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٤} وَ النَّاسُ فِي حَالِ الْغَيْبَةِ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ عَلَى بَاطِلٍ، وَ لَوْ زَالَتِ التَّقِيَّةُ
عَنْهُ لَبَيَّنَ^{١٥} الْحَقُّ^{١٦} وَ أَوْضَحَهُ^{١٧}!

١. في «ر، طج»: «الغرض».

٢. في «أ، د، س»: - «به».

٣. في «ب، ج، ح، ر، ش، طج»: «ينقصه»؛ و في «ن»: «تنقصه»؛ و في «ع»: «بلا نقط».

٤. في «طع»: «من».

٥. في «ح، ر، ش، طج»: «المقبول».

٦. في «ر، طج»: «فإن».

٧. في «طع»: - «في».

٨. كذا في جميع النسخ و «طج»؛ و في «ح»: «عند».

٩. هذه إشارة إلى قول السائل فيما سبق حيث قال: «و له في تلك الحادثة حُكْمٌ مَعَ غَيْبَتِهِ خِلَافَ الْحُكْمِ مَعَ ظُهُورِهِ».

١٠. في «ش، ع، ق»: «لا يذهب».

١١. في «أ، د، س، ر، ن، طج»: - «عليه السَّلَام».

١٢. في «ن»: «ألا».

١٣. في «أ، ح، ن، طع»: «و».

١٤. في «أ، د، س، ن»: - «عليه السَّلَام».

١٥. في «أ، د، س، ق، ن»: «لتبين».

١٦. في «طع»: - «الحق».

قُلْنَا: قَدْ أَجَبْنَا عَنْ هَذَا السُّؤَالِ - فِي كِتَابِنَا فِي الْغَيْبَةِ^١ وَ «الشَّافِي» وَ «الذَّخِيرَةِ» وَ كُلُّ كَلَامٍ أَمْلَيْنَاهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْغَيْبَةِ - بِأَنَّ الْحَقَّ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ لَوْ خَفِيَ عَلَيْنَا وَ كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ عِنْدَ الْإِمَامِ الْغَائِبِ، لَوَجِبَ أَنْ يَظْهَرَ وَ يُوضَحَ ذَلِكَ الْحَقُّ، وَ لَا تَسَعُهُ^٢ التَّقِيَّةُ وَ الْحَالُ هَذِهِ. وَ قُلْنَا: إِنَّ ذَلِكَ لَوْ لَمْ يَجِبْ، لَكُنَّا مُكَلَّفِينَ مَا^٣ لَا طَرِيقَ لَنَا إِلَى عِلْمِهِ؛ وَ ذَلِكَ لِاحْتِاجِ تَكْلِيفٍ مَا لَا يُطَاقُ فِي الْقُبْحِ^٤ وَ جَرَيْنَا فِي الْجَوَابِ بِذَلِكَ عَلَى طَرِيقَةِ أَصْحَابِنَا؛ فَإِنَّهُمْ عَوَّلُوا فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ. وَ الَّذِي يَقْوَى^٥ الْآنَ فِي نَفْسِي وَ يَتَّضِحُ عِنْدِي: أَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ إِمَامِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ غَائِباً كَانَ أَوْ حَاضِراً، مِنْ الْحَقِّ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَا لَيْسَ عِنْدَنَا، لَا سِيَّامَا مَعَ قَوْلِنَا بِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُمَ^٧ الْأُمَّةَ كُلَّهَا^٨ شَيْئاً مِنَ الدِّينِ حَتَّى لَا يَرَوْنَهُ^٩ مِنَ الْحُجَّةِ فِي رِوَايَتِهِ^{١٠}.

وَ لَا يَكُونُ تَكْلِيفُنَا مَعْرِفَةَ^{١١} ذَلِكَ الْحَقِّ تَكْلِيفاً لِمَا^{١٢} لَا يُطَاقُ؛ لِأَنَّا

١. فِي «طع»: «بِالْغَيْبَةِ» بَدَلًا مِنْ «فِي الْغَيْبَةِ».

٢. فِي «أ»، س، ج، د، ق، ن: «يَسَعُهُ»؛ وَ فِي «ب»، ع «بَاهِمَالِ الْأَوَّلِ».

٣. فِي «ح»، ر، طج: «بِمَا».

٤. رَاجِع: الْمُقْتَع فِي النِّبْيَةِ، ص ٦٠ - ٦١؛ الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ١، ص ٢٨٥ - ٢٨٦ وَ ص ١٩٥ - ١٩٦ وَ ص ٢٧٨؛ رِسَائِلُ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ٣، ص ٢٠٤.

٥. فِي «ن»: «يَقْوَى».

٦. فِي «أ»، د، س، ر، ق، ن، طج: - «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٧. فِي «أ»، س، ح، د، ن، طع: «تَكْتُمُ»؛ وَ فِي «أ»، ع «بَلَا نَقْطُ».

٨. فِي «ب»، ج: - «كُلَّهَا».

٩. فِي «ح»: «لَا يَرَوَابَهُ»؛ وَ فِي «طج»: «لَا يَرَوُونَهُ».

١٠. فِي «ح»، ر، ش: «رِوَايَةٌ».

١١. فِي «أ»، د، س، ر، ن، طج، طع: «بِمَعْرِفَةٍ».

١٢. فِي «ح»، ر، ع، ش، طج: «بِمَا».

نُطِيقُ^١ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ الْحَقِّ الَّذِي اسْتَبَدَّ^٢ بِمَعْرِفَتِهِ^٣ الْإِمَامُ؛ مِنْ حَيْثُ قَدَرْنَا - إِذَا كَانَ غَائِبًا يُخَوِّفُهُ^٤ - عَلَى إِزَالَةِ^٥ خَوْفِهِ؛ فَإِنَّهُ^٦ كَانَ حِينَئِذٍ يَظْهَرُ وَيُبَيَّنُ^٧ ذَلِكَ الْحَقَّ. وَإِذَا كُنَّا مُتَمَكِّنِينَ مِنْ ذَلِكَ، فَهَوَ تَمَكُّنٌ^٨ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ.

أَلَا تَرَى أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ كَلَّفَ الْخَلْقَ طَاعَةَ الْإِمَامِ وَالْإِنْقِيَادَ^٩ لَهُ وَالْإِنْتِفَاعَ بِهِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مُتَنَفٍ فِي حَالِ الْغَيْبَةِ؟ فَالتَّكْلِيفُ لَهُ مَعَ ذَلِكَ^{١٠} ثَابِتٌ؛ لِأَنَّ التَّمَكُّنَ^{١١} مِنْهُ فِينَا قَائِمٌ؛ مِنْ حَيْثُ تَمَكَّنَّا^{١٢} مِنْ إِزَالَةِ تَقْيَةِ^{١٣} الْإِمَامِ وَمَخَافَتِهِ. فَأَيُّ فَرْقٍ^{١٤} بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؟!

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا^{١٥} كُنْتُمْ تُجَوِّزُونَ^{١٦} أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ عِنْدَهُ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ

١. في «أ، د، س، ن، طح»: «لانطيق»؛ وفي «ش»: «يطبق»؛ وفي «ق» كتب أولاً «لانطيق» ثم شطب على «لا».

٢. في «ر، طح»: «استند»؛ وفي «ق»: «استد»؛ وفي «ج»: «اسند»؛ وفي «ب، ش»: «بلانقط». واستبدَّ فلائ بكذا، أي: انفرد به. الصحاح، ج ٢، ص ٤٤٤ (بدد).

٣. في «ر، ع، طح»: «بمعرفة».

٤. في «ر، ش، طح، طع»: «لخوفه».

٥. في «ح، ش»: «إزالته».

٦. في «أ، س»: «فإن».

٧. في «أ، د، س»: «يتبين»؛ وفي «ق»: «بين».

٨. في «ر، طح»: «متمكن»؛ وفي «ق»: «يمكن».

٩. في «ح، ش»: «الانصار».

١٠. أي: مع غيبة الإمام.

١١. في «ش»: «المتمكن».

١٢. في «ح، ر، طح»: «تمكنا»؛ وفي «ش»: «يمكننا»؛ وفي «ع»: «يمكننا»؛ وفي «ب» بإهمال الأول.

١٣. في «ح»: «التقية عن».

١٤. في «طح»: «فرقة».

١٥. في «ب، ج»: «وإذا».

١٦. في «ر، طح»: «تجيزون».

و هو^١ خَافِ عَنَّا، وَلَمْ تُوجِبُوا^٢ مَا أَوْجَبَهُ أَصْحَابُكُمْ - مِنْ أَنَّ ذَلِكَ لَوْ جَرَى، لَوَجَبَ ظُهُورُ الْإِمَامِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ لَمْ تُبَيِّنْ^٣ التَّيَقُّنَ، أَوْ سُقُوطُ التَّكْلِيفِ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ الْمُعَيَّنِ - فَمَا الْأَمَانُ لَكُمْ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ خَافِيَا عَنْكُمْ وَ مُسْتَبْدَأُ^٤ بِمَعْرِفَتِهِ^٥ الْإِمَامُ، وَ يَكُونُ^٦ التَّكْلِيفُ عَلَيْنَا فِيهِ ثَابِتًا؛ لِلْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْتُمُوهَ، وَ هُوَ التَّمَكُّنُ مِنْ إِزَالَةِ خَوْفِ مُبَيِّنِ هَذَا الْحَقِّ لَنَا؟

قُلْنَا: يَمْنَعُ^٧ مِنْ تَجْوِيزِ ذَلِكَ إِجْمَاعُ طَائِفَتِنَا، وَ فِيهِ الْحُجَّةُ؛ بَلْ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ كُفِّفَ عَنْهُ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، عَلَيْهِ^٨ دَلِيلٌ، وَ إِلَيْهِ طَرِيقٌ، نَقْدِرُ^٩ - وَ نَحْنُ عَلَى مَا نَحْنُ عَلَيْهِ - عَلَى إِصَابَتِهِ، وَ تَتِمَّكَّنُ^{١٠} مَعَ غَيْبَةِ^{١١} الْإِمَامِ وَ ظُهُورِهِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ. وَ لَوْلَا هَذَا الْإِجْمَاعُ لَكَانَ مَا^{١٢} قُلْتُمُوهَ مُجَوِّزًا.

وَ هَذَا الْإِجْمَاعُ الَّذِي أَشَرْنَا^{١٣} إِلَيْهِ لَا شُبْهَةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَنَا الْإِمَامِيَّةَ لَمَّا

١. فِي «ر، طح»: - «هو».

٢. فِي «أ، د، س، ش، ق، ن»: «لَمْ يَوْجِبُوا».

٣. فِي «ح، ر، ش، طح»: «يُبَيِّنْ»؛ وَ فِي «ج»: «يُبَيِّنْ»؛ وَ فِي «ع»: «يُبَيِّنْ»؛ وَ فِي «طع»: «تُبَيِّنْ» بَدَلًا مِنْ «تُبَيِّنْ».

٤. فِي «ر، ق، طح»: «مُسْتَبْدَأُ».

٥. فِي «ر، طح»: «بِمَعْرِفَتِهِ».

٦. فِي «ن»: «يَكُونُ».

٧. فِي «أ، ب، س، ج، د، ش، ن»: «نَمْنَعُ»؛ وَ فِي «م»: «بِمَنْعٍ»؛ وَ فِي «ع» بَلَا نَقْطَ.

٨. فِي «طح»: «عَلَيْهِ».

٩. فِي «أ، ب، س، ح، د، ق، م، ن، طع»: «يَقْدِرُ»؛ وَ فِي «ش»: «بِقَدْرٍ»؛ وَ فِي «ع»: «يَقْدِرُ»؛ وَ فِي «ج» بَلَا نَقْطَ.

١٠. فِي «أ، س، ج، د، ش، ق، ن، طع»: «يَتِمَّكَّنُ»؛ وَ فِي «ب، ع، م» بَلَا نَقْطَ.

١١. فِي «س، ج، ش، ق»: «غَيْبَتِهِ».

١٢. فِي «ح»: «الَّذِي».

١٣. فِي «طح»: «أَثَرْنَا».

مَنَعُوا^١ مِنْ كَوْنِ^٢ حَقٍّ فِي حَادِثَةٍ^٣ كُفِّلْنَا مَعْرِفَةَ حُكْمِهَا خَفِيَّ عَنَّا وَ هُوَ عِنْدَ إِمَامِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَّلُوا ذَلِكَ بِأَنَّ: «هذا التقدير مُزِيلٌ لِتَكْلِيفِ الْعِلْمِ^٤ بِحُكْمِ تِلْكَ الْحَادِثَةِ»، قَدْ عَتَرَفُوا بِأَنَّ: «ذَلِكَ^٥ لَمْ يَكُنْ»، وَ إِنَّمَا عَلَّلُوهُ بِعِلَّةٍ غَيْرِ مَرْضِيَّةٍ^٦، فَالِاتِّفَاقُ مِنْهُمْ حَاصِلٌ عَلَى الْجُمْلَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مِنْ أَنَّ^٧ أَحْكَامَ الْحَوَادِثِ وَ الْعِلْمَ بِالْحَقِّ مِنْهَا مُمَكِّنٌ مَعَ غَيْبَةِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا هُوَ مُمَكِّنٌ مَعَ ظُهُورِهِ.

فَأَمَّا الزَّامُنَا تَأَخُّرَ حُكْمِ بَعْضِ^٨ الْحَوَادِثِ بِاسْتِمْرَارِ تَقْيَّةِ الْإِمَامِ الْمُتَوَلَّى لَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا شُبْهَةَ فِي جَوَازِ ذَلِكَ. وَ طُولُ زَمَانِهِ كَقَصْرِهِ فِي أَنَّ الْحُجَّةَ فِيهِ^٩ عَلَى الظَّالِمِ الْمَانِعِ لِلْإِمَامِ مِنَ الظُّهُورِ لِاسْتِفَاءِ ذَلِكَ الْحَقِّ^{١٠} وَ إِزَالَةِ تِلْكَ الْمَظْلَمَةِ^{١١}، وَ الْإِثْمُ مُحِيطٌ بِهِ^{١٢}؛ وَ لَا حُجَّةَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ لَا عَلَى الْإِمَامِ الْمَنْصُوبِ.

١. هكذا في «ح، ر»؛ ولكن في سائر النسخ و «طع»: «منعونا».

٢. في «طج»: «كونه».

٣. في «أ، د، س، ن»: «جاذبة».

٤. في «ح»: «التكليف للعلم»؛ و في «طع»: «للعلم».

٥. في «طع»: «و قد».

٦. أي خفاء شيء من الحق.

٧. أي غير مرضية عند المصنف رحمه الله.

٨. في «ن» - «أُن».

٩. في «ب، ج» - «بعض».

١٠. «إلى يوم» يتعلّق بقوله: «تأخّر».

١١. في «ن»: «فيه».

١٢. في «ن» - «الحق»؛ و في «طع»: «الحق».

١٣. في «طع»: «الظلمة».

١٤. في «ر، طج»: «به».

فَأَمَّا مَوْتُ الظَّالِمِ قَبْلَ الْإِنْصَافِ^١ مِنْهُ^٢، وَهَلَاكُ مَنْ الْحَدُّ فِي جَنْبِهِ قَبْلَ إِقَامَتِهِ عَلَيْهِ^٣، فَجَائِزٌ. وَإِذَا جَرَى ذَلِكَ بِمَا عَرَضَ مِنْ مَنَعَ الظَّالِمِينَ مِنْ ظُهُورِ مَنْ يُقَوْمُ بِهِذِهِ الْحُقُوقِ، فَهُمْ^٤ الْمُؤَاخَذُونَ بِإِثْمِ ذَلِكَ. وَاللَّهُ تَعَالَى يَنْتَصِفُ^٥ لِلْمَظْلُومِ فِي الْآخِرَةِ، وَيَسْتَوْفِي الْعِقَابَ - الَّذِي ذَلِكَ الْحَدُّ مِنْ جُمْلَتِهِ - فِي الْقِيَامَةِ كَمَا يَشَاءُ.

وَلَا بُدَّ لِمُخَالَفَتِنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ مِثْلِ جَوَابِنَا إِذَا قِيلَ لَهُمْ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْحُقُوقِ وَالْحُدُودِ الَّتِي لَا يَسْتَوْفِيهَا إِلَّا^٦ الْإِمَامُ إِذَا قَصَرَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فِي الْعَقْدِ^٧ لِإِمَامٍ يَقُومُ بِهَا، أَوْ^٨ أَقَامُوا إِمَامًا فَلَمْ^٩ يُمَكِّنْ^{١٠} مِنْ التَّصَرُّفِ وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ؟ أَوْ لَيْسَ هَذَا يُوجِبُ عَلَيْكُمْ فَوْتَ هَذِهِ الْحُقُوقِ وَتَعَطُّلَ^{١١} هَذِهِ الْحُدُودِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟!»؛ فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ مِثْلِ جَوَابِنَا.

١. في «ح»: «الانصاف».

٢. في «ج»: «عنه».

٣. ذهب المصنف رحمه الله إلى أنَّ الحدود لا تسقط في عصر الغيبة، بل هي ثابتة في جنوب مستحقِّيها؛ فإن ظهر الإمام أقامها عليهم، وإلا كان الله تعالى هو المتولَّى يوم القيامة لجزائهم بها أو العفو عنهم؛ والإثم في تأخير إقامة الحدود يقع على من أخاف الإمام واضطرَّه إلى الغيبة. الشافعي في الإمامة، ج ١، ص ٢٠٨.

٤. في «أ، د، س، ن»: «ما».

٥. في «ر، طح»: «فهم».

٦. في «طح»: «ينتصف».

٧. في «ر، طح، طع»: «إلا».

٨. في «ح، ر، ش، ن، طح، طع»: «- في العقد».

٩. في «ج، ع»: «و».

١٠. في «ر، طح»: «ولم».

١١. في «ح، طع»: «يتمكن».

١٢. في «ح، ش، ق، طع»: «يعطل».

فَأَمَّا الْإِزَامَنَا^١ إِعْزَازَ الْإِمَامِ وَكَفَّ الْأَيْدِي عَنْهُ، فَقَدْ قُلْنَا فِيهِ مَا وَجَبَ^٢. ثُمَّ^٣ نَعَكِسُ^٤
 هَذَا السُّؤَالَ عَلَى الْمُخَالَفِ، فنَقُولُ^٥ لَهُمْ: «كُلُّ عِلَّةٍ لَكُمْ فِي وُجُوبِ الْإِمَامَةِ مِنْ طَرِيقِ
 السَّمْعِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهَا وَلَا غِنَى عَنْهَا، يُوجِبُ عَلَيْكُمْ إِعْزَازَ الْإِمَامِ حَتَّى لَا يُضَامَ وَلَا
 يُمْنَعُ مِنَ التَّصَرُّفِ وَالتَّدْبِيرِ، وَكَفَّ الْأَيْدِي^٦ الظَّالِمَةِ^٧ عَنْهُ، وَمَا رَأَيْنَاهُ تَعَالَى فَعَلَّ
 ذَلِكَ عِنْدَ مَنْعِ الْأَيْمَةِ مِنَ التَّصَرُّفِ»؛ فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ مِثْلِ جَوَابِنَا.

١. في «ر، طج»: - «فَأَمَّا الْإِزَامَنَا».

٢. من قوله: «بُدَّ لَهُمْ مِنْ مِثْلِ جَوَابِنَا.....» إِلَى هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «أ، د، س».

٣. في «ج، ر، ش، طج»: - «ثُمَّ».

٤. في «أ، ب، س، ق، ن»: «يَعَكِسُ»؛ وَفِي «ش»: «لَمْ يَعَكِسْ»؛ وَفِي «ج، ر، طج»: «بَعَكِسْ»؛ وَفِي «ب، ع» بِأَهْمَالِ الْأَوَّلِ.

٥. في «ج، ش، ق»: «فَيَقُولُ»؛ وَفِي «ب» بِلَا نَقْطِ.

٦. في «ن، طج»: «أَيْدِي».

٧. في «ج، ن، طع»: «الظَّلْمَةُ».

المسألة الثانية

[في بيان علة الحاجة العقلية إلى الإمام^١

و ما جوابه أيضاً إن قال^٢ - ناصراً لما تقدّم منه^٣ في تجويز الاستغناء عن الإمام -:
«ما حجة الله تعالى على من جهل^٤ الإمام و^٥ اشتبه عليه موضع النص؟»، و قال:
«فإن قلتم: حجة العقل والنقل - ولا بُدَّ لكم من الاعتراف بذلك - قيل لكم: أو^٦
ذلك كافٍ بنفسه غير محتاج إلى إمام^٧؟»
ثم قال: «فلا بُدَّ^٨ من نعم. فيقال لهم: فلم^٩ لا^{١٠} كان ذلك في كلّ ضال^{١١}

١. العنوان منّا و في «طج، طع»: «ما الحجة على من جهل الإمام و اشتبه النص عليه» بدلاً منه.

٢. أي المعارض.

٣. الضمير عائد إلى المعارض أيضاً.

٤. في «ح»: «جحد».

٥. في «ق»: «أو».

٦. في «ح»: «الحجة».

٧. في «ر، طج، طع»: «إن».

٨. في «ر، ش، ع، طج، طع»: «+ عليه السلام».

٩. في «ح، ر، ش، ع، طج»: «- ثم».

١٠. في «طع»: «أفلا بد».

١١. في «طع»: «- فلم».

١٢. في «ر، طج»: «ما»؛ و في «ح»: «لا».

١٣. في «ر، طج»: «ماله»؛ و في «طع»: «منال».

عَنْ ١ حَقُّ ٢ كَانِنَا مَا كَانَ؟

فَإِنْ قَالُوا: النَّقْلُ مُخْتَلَفٌ وَ الْحُجَجُ مُعَارَضَةٌ ٣.

قِيلَ لَهُمْ: أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّكُمْ مَتَى قُلْتُمْ أَنَّكُمْ ٤ تَقْدَرُونَ عَلَىٰ إِجَابَةِ هَذَا السَّائِلِ الْمُسْتَرَشِدِ عَنِ النَّصِّ ٥ وَ عَنِ الْإِمَامِ بِحُجَجٍ ٦ فِيهِ ٧ لَا مُخَالَفَ فِيهَا وَ بِنَقْلِ ٨ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ لَا تَنَازُعٍ ٩ فِيهِ، تَجَاهَلْتُمْ، وَ سَأَلْتُمْ فِي ذَلِكَ، فَلَا تَجِدُونَ ١١ إِلَيْهِ سَبِيلًا. وَ إِنْ ١٢ قَالُوا: وَ لَكِنْ لَا يَتَسَاوَى الْحَقُّ وَ الْبَاطِلُ. قِيلَ لَهُمْ: فَفَعَلُوا ١٣ ذَلِكَ فِي كُلِّ مُخْتَلَفٍ فِيهِ، وَ اسْتَغْنَوْا عَنِ إِمَامٍ.

الْجَوَابُ - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ ١٤ :-

اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الِاعْتِرَاضَ دَالٌّ عَلَىٰ أَنَّ الْمُعْتَرِضَ بِهِ لَمْ يُحْصَلِ عَنَّا عِلَّةُ الْحَاجَةِ الْعَقْلِيَّةِ إِلَى الْإِمَامِ؛ وَ إِنَّمَا يَحْجُجُ ١٥ النَّاسُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَ عَلَىٰ كُلِّ وَجْهِ إِلَى رَئِيسٍ، لِيَكُونَ ١٦ لُطْفًا ١٧ لَهُمْ فِي الْعُدُولِ عَنِ الْقَبَائِحِ الْعَقْلِيَّةِ وَ الْقِيَامِ بِالْوَاجِبَاتِ الْعَقْلِيَّةِ،

٢. فِي «ع»: «الْحَقُّ».

١. فِي «ر، طج»: «مَنْ».

٤. فِي «ح، ر، ش، ع، طج»: - «مَتَى قُلْتُمْ أَنَّكُمْ».

٣. فِي «ر، طج»: «مُعَارَضَةٌ».

٦. فِي «ر، طج»: - «عَنْ».

٥. فِي «طع»: «عَلَى».

٧. فِي «ق، م»: «لِحُجَجٍ»؛ وَ فِي «ر، طج»: «بِحُجَّةٍ»؛ وَ لَمْ تَرِدْ فِي «طع».

٩. فِي «طع»: «نَقْلٌ».

٨. فِي «ر، طج»: - «وَ».

١١. فِي «أ، د، س، ش، ق، ن، طع»: «فَلَا يَجِدُونَ».

١٠. فِي «ب، ج، ح، ش»: «لَا يَنَازَعُ».

١٣. فِي «ح»: «نَقُولُ».

١٢. فِي «أ، د، س»: «فَإِنْ».

١٤. فِي «ج، ر، ق، طج»: - «وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

١٥. فِي «أ، د، س»: «يُخْرِجُ»؛ وَ فِي «ح»: «يَحْتَاجُ». وَ حَاجٌ يَحْجُجُ حَوْجًا أَي: احْتَاجَ. لِسَانَ الْعَرَبِ،

ج ٢، ص ٢٤٤ (حَوْجٌ).

١٦. فِي «ر، طج»: + «لَهُمْ».

١٧. فِي «أ، د، س»: «لَفْظًا».

وَأَنَّهُمْ مَعَ تَدْبِيرِهِ وَتَصَرُّفِهِ يَكُونُونَ أَقْرَبَ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ؛ وَلَمْ يُحَوِّجْهُمْ إِلَيْهِ لِيَعْلَمُوا^١ مِنْ جِهَتِهِ^٢ الْحَقَّ فِيمَا^٣ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَنْصُوبٌ، إِمَّا عَقْلِيٌّ أَوْ سَمْعِيٌّ. فَمَنْ اشْتَبَهَ^٤ عَلَيْهِ حَقٌّ يَتَعَلَّقُ بِالإِمَامَةِ، فَالْحُجَّةُ عَلَيْهِ مَا نَصَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ الْحَقِّ، مِنْ دَلِيلٍ يُوَصِّلُ إِلَى الْعِلْمِ بِهِ، إِمَّا عَقْلِيٌّ أَوْ شَرْعِيٌّ. وَهَكَذَا نَقُولُ فِي كُلِّ حَقٍّ كَانِنًا مَا^٥ كَانَ: «إِنَّ عَلَيْهِ دَلِيلًا، وَإِلَيْهِ طَرِيقًا».

وَلَيْسَ الْحُجَجُ فِي ذَلِكَ مُتَكَافِئَةٌ كَمَا مَضَى فِي الْكَلَامِ^٦، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي^٧ أُدِلَّةِ الْعُقُولِ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ وَالنُّبُوتِ^٨ الْحُجَجُ مُتَقَابِلَةٌ مُتَكَافِئَةٌ^٩، وَالْحَقُّ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُدْرَكٌ^{١٠} لِكُلِّ مَنْ طَلَبَهُ مِنْ وَجْهِهِ وَسَلَكَ إِلَيْهِ مِنْ طَرِيقِهِ. وَ قَدْ بَيَّنَّا فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي»^{١١} أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَا يُوجِبُ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنْ

١. فِي «ر، ش»: «لَتَعْلَمُوا».
٢. فِي «ر، ن، ط، ج، ط»: «جَهَةٌ».
٣. هَاهُنَا ابْتَدَأَ السَّقَطُ مِنْ نَسْخَةِ «ق».
٤. فِي «طع»: - «مَا».
٥. أَي: فِي كَلَامِ السَّائِلِ حَيْثُ قَالَ: «النَّقْلُ مُخْتَلِفٌ وَالْحُجَجُ مُعَارِضَةٌ».
٦. فِي «طع»: - «فِي».
٧. فِي «ح، ر، ط، ج»: «النُّبُوَّة».
٨. مِنْ قَوْلِهِ: «كَمَا مَضَى...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «ح». ١٠. فِي «طع»: «قَدْرَكَ».
٩. قَالَ فِي الشَّافِي فِي الإِمَامَةِ، ج ١، ص ٧٥-٧٦: «فَأَمَّا قَوْلُهُ: وَبَعْدَ فَإِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ الْإِسْتِغْنَاءَ بِالرَّسُولِ إِذَا بَيَّنَّ بَيَانًا يَشْتَهَرُ بِطَرِيقَةِ التَّوَاتُرِ هَذِهِ الْأُمُورَ الَّتِي ذَكَرُوهَا، كَمَا يَسْتَفْنِي الْآنَ عَنِ الْإِمَامِ فِي وَجُوبِ الصَّلَوَاتِ، فَإِنَّ الْفَرَضَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَيُصَلِّيَ بِطَهَارَةٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ...، فَقَدْ بَيَّنَّا مَا يَصِحُّ أَنْ يَسْتَفْنِي فِيهِ بِالتَّوَاتُرِ وَمَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَسْتَفْنِي بِذَلِكَ فِيهِ وَفَضَّلْنَا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ. فَأَمَّا الْإِمَامُ فَلَيْسَ يَسْتَفْنِي عَنْهُ فِي وَجُوبِ الصَّلَوَاتِ إِلَى سَائِرِ مَا ذَكَرَهُ عَلَى مَا ظَنَّهُ، لِأَنَّ أَصْحَابَنَا قَدْ ذَكَرُوا وَجُوهَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ. فَعَمِنَا تَأْكِيدَ الْعُلُومِ وَإِزَالََةَ الشُّبُهَاتِ. وَمِنْهَا أَنَّهُ يَبَيِّنُ ذَلِكَ وَيُفْصِلُهُ، وَيَنْبَغِي عَلَى مُشْكَلِهِ وَغَامِضِهِ. وَمِنْهَا كَوْنُهُ مِنْ وَرَاءِ النَّاظِلِينَ لِأَمْنِ الْمَكْلُوفِينَ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنَ الشَّرْعِ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِمْ. وَلَوْ جَبَّ أَنْ يُطْلَقَ الْإِسْتِغْنَاءُ عَنِ الْإِمَامِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ مِنْ حَيْثُ كَانَ لَنَا طَرِيقٌ يُوَصِّلُ إِلَى الْعِلْمِ بِهَا مِنْ غَيْرِ جَهَةٍ لَوْ جَبَّ عَلَى صَاحِبِ الْكِتَابِ وَأَهْلِ مَذْهَبِهِ أَنْ يُطْلَقُوا

الإمام في أحكام الشريعة^١؛ لأن أحكام الشريعة^٢ المنقولة^٣ يجوز أن يُعرض^٤ نافيلاً أو أكثرهم^٥ عن نقلها، إما اعتماداً^٦ أو شبهة^٧،

«الاستغناء عن الرسول في جميع ما أذاه إلينا مما علمناه قبل أذائه بالعقل، ومن أطلق ذلك خرج من جملة المسلمين، وليس يمكن أن يتمتع منه ويحتج فيه إلا بمثل ما احتجنا به».

١. في «ح، طج، طع»: «الأحكام الشرعية»؛ وفي «ر»: «أحكام الشرعية».

٢. في «ح، ر، ش، طج، طع»: - «لأن أحكام الشريعة».

٣. في «ح» + «إذ»؛ وفي «طع» + «إذا».

٤. في «ح»: «يعلم»؛ وفي «ن»: «بعرض».

٥. في «طع»: + «الأحكام الشرعية المنقولة يجوز أن يُعرض نافيلاً أو أكثرهم».

٦. في «أ، ب، س، ج، د، ن»: «بقاها».

٧. هكذا في جميع النسخ؛ وورد أيضاً هذا الضبط، أي: «اعتماداً»، في بعض نسخ تنزيه الأنبياء،

ص ٢٨١: «ولا حق علينا يجب العلم به من الشرعيات إلّا وعليه دليل شرعي، وقد ورد النقل

به عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة من ولده صلوات الله عليهم، فنحن نصيب الحق

بالرجوع إلى هذه الأدلة والنظر فيها. والحاجة مع ذلك كله إلى الإمام [فيها] ثابتة، لأن الناقلين

يجوز أن يعرضوا عن النقل إما لشبهة أو اعتقاد (خ: اعتماد) فينقطع النقل أو يبقى فيمن ليس

نقله حجة ولا دليل»؛ وكذلك في المقنع في الغيبة، ص ٦٠: «لأن النقل، وإن كان وارداً عن

الرسول صلى الله عليه وآله وعن آباء الإمام عليهم السلام بجميع ما يحتاج إليه في الشريعة،

فجائز على الناقلين أن يعدلوا عن النقل، إما اعتماداً أو اشتباهاً، فينقطع النقل أو يبقى فيمن ليس

نقله حجة، فيحتاج حينئذ إلى الإمام ليكشف ذلك ويوضحه وبيّن موضع التقصير فيه».

هذا، ولكن في كتاب الغيبة وتلخيص الشافي كلاهما للطوسي جاء «تعمداً» بدلاً من

«اعتماداً»؛ حيث قال: «لأن النقل وإن كان وارداً عن الرسول صلى الله عليه وآله وعن آباء

الإمام ﷺ بجميع ما يحتاج إليه في الشريعة فجائز على الناقلين العدول عنه إما تعمداً وإما لشبهة

فينقطع النقل أو يبقى فيمن لا حجة في نقله». (الغيبة، ص ٩٦) ونظيره أيضاً ورد في تلخيص

الشافعي، ج ٤، ص ٢١٩. وقريب منه ما ورد في الشافي في الإمامة، ج ١، ص ٧٦: «قد بينّا أن

الإعراض عن النقل بشبهة أو تعمد غير مأمون على الناقلين». ونفس المصدر، ص ٧٧: «فإن

كان يظن إذا جوزنا على المتواترين الإعراض عن النقل بشبهة أو تعمد فقد أبطلنا التواتر، فقد

وقع بعيداً. فعلى هذا - إن لم يكن هناك تصحيف - يكون «اعتماداً» بمعنى «تعمداً» و«قصداً»،

كما ورد في لسان العرب، ج ٣، ص ٣٠٢ (عمد): «اعتمده: قصّده».

٨. في «طع»: «و».

فَتَكُونُ^١ الْحُجَّةُ حِينَئِذٍ^٢ فِي بَيَانِ الْإِمَامِ لِذَلِكَ الْحُكْمِ. وَتَجْرِي^٣ الْإِمَامَةُ - وَالْحَالُ
هَذِهِ - مَجْرَى النُّبُوَّةِ فِي أَنَا^٤ نَسْتَفِيدُ^٥ مِنَ الْإِمَامِ^٦ مَا لَا يُمْكِنُ اسْتِفَادَتُهُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ.

١. فِي «ر، طح»: «فَيَكُون».

٢. فِي «طح»: - «حِينَئِذٍ».

٣. فِي «ر، طح»: «يَجْرِي».

٤. فِي «طح»: «أَنْ».

٥. فِي «ر، طح»: - «أَنَا نَسْتَفِيدُ».

٦. فِي «ر، طح»: «الْإِمَامَةُ».

المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ

[كَيْفِيَّةُ حُضُولِ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ]

[فِي الْحَوَادِثِ الْمُشْتَبِهَةِ فِي زَمَنِ الْغَيْبَةِ]^١

وَمَا جَوَابُهُ إِنْ قَالَ:

«وَيُقَالُ لَهُمْ: مَا الْحُكْمُ فِي صَاحِبِ حَقٍّ يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَيْسَ يَنْوِي لِلْإِمَامِ^٢ سَوْءًا وَ أَنَّهُ مُطِيعٌ لَهُ مَتَى قَامَ وَ ظَهَرَ؛ وَ حَقُّهُ مُشْكِلٌ، يَعْرِفُهُ^٣ هُوَ وَ يَجْهَلُهُ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ؛ وَ قَوْلُ الْأُمَّةِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ وَ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ أَيْضًا حَسَنُ الرَّأْيِ فِي الْإِمَامِ، عَازِمٌ عَلَى طَاعَتِهِ؛ وَ لَيْسَ يَصِحُّ لَهُ^٤ أَنْ عَلَيْهِ حَقًّا؛ وَ لَوْ صَحَّ لَهُ، لِأَذَاةٍ. وَ هُوَ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْخِيرَ؛ لِأَنَّ^٥ بَقِيَّةَ الْغُرَمَاءِ^٦ يُطَالِبُونَهُ بِتَوْزِيْعِ مَالِهِ عَلَيْهِمْ، وَ لَا مَالَ لَهُ غَيْرُهُ. أَ صَحَّ حَقُّ هَذَا أَمْ بَطَلَ؟»

١. العنوان مَنَّا وَ فِي «طج»: «كَيْفِيَّةُ الْعِلْمِ إِلَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ غَيْرِ الْمَعْلُومَةِ»؛ وَ فِي «طع»: «كَيْفِيَّةُ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ» بَدَلًا مِنْهُ.

٢. فِي «ن، طع»: «الْإِمَام».

٣. فِي «ن»: «بَعْرِفَهُ».

٤. أَيْ: لَيْسَ يَثْبُتُ لَهُ.

٥. أَيْ الْحَقُّ.

٦. فِي «ح، ر، ش، طج»: «تَأْخِير».

٧. أَيْ غُرَمَاءُ صَاحِبِ الْحَقِّ.

وقال:

فَإِنْ قَالُوا: «يُمْكِنُهُ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْإِمَامِ وَيَسْأَلُهُ فَيَرْجِعَ إِلَى قَوْلِهِ^١؛ أَشْبَحَ^٢ هَذَا عَنْهُمْ، وَعَلِمَ بَطْلَانُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ يَتَعَذَّرُ^٣ قُدْرَتِهِمْ عَلَيْهِ^٤ فِي الْمُدَّةِ الطَّوِيلَةِ مِنَ الزَّمَانِ فَضْلاً عَنْ حَالٍ يَضِيقُ^٥ فِيهَا الْخِثَاقُ^٦ وَيُلِجُ^٧ الْغُرْمَاءُ.

وَإِنْ قَالُوا: «يُمْكِنُهُ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ: أَلَمْ أَمْ عَلَيْهِ؟»؛ قِيلَ لَهُمْ: «إِذَا كَانَ هَذَا^٨ مُمَكِنًا بِحُجَّةٍ^٩ سَمْعِيَّةٍ وَإِنْ اخْتَلَفَ فِيهَا^{١٠}، فَلَيْمَ لَا جَاَزَ مِثْلُهُ فِي سَائِرِ الشَّرَائِعِ وَالْمَسَائِلِ^{١١}؟»

وَإِنْ قَالُوا: «يَتَأَخَّرُ حُكْمُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَنْ دَارِ التَّكْلِيفِ وَيَلْزِمُ صَاحِبَ الْحَقِّ الْكَفَّ عَنْهُ، وَلَا شَيْءَ عَلَى مَنْ^{١٢} مَنَعَهُ، وَ^{١٣} يَكُونُ الْعَوْضُ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ».

١. في «ن»: «قول».

٢. كذا في «س»، ح، د، ش، ع، ن، طع؛ وفي «أ»، ر، م، طج: «أشبح»؛ وفي «ب»: «أسبح»؛ وفي «ج»: «أسبح». وفي تاج العروس، ج ١١، ص ٢٣٣: «وَتَقُولُ: شَبِغْتُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَرَوَيْتُ، إِذَا كَرِهْتَهُ وَمَلَلْتَهُ، نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ، وَهُوَ مَجَازٌ».

٣. في «أ»، س، ر، ش، ع، طج: «يتعذر»؛ وفي «م»: «تتعذر»؛ وفي «ب»: «باهمال الأول».

٤. أي قدرتهم على الوصول إلى الإمام.

٥. في «م»: «تضيق».

٦. في «ن»: «الحفاق». والخِثَاق: الحبل الذي يُخْتَقَ بِهِ (لسان العرب، ج ١٠، ص ٩٢). الخِثَاق: گردن، آنچه که با آن خفه کنند مانند ريسمان؛ «صَبَّخَ الْخِثَاقَ عَلَيْهِ»: عرصه را بر او تنگ گرفت.

٧. في «ع، ن»: «يُلِجُ».

٨. في «أ»، د، س: «هذا».

٩. في «ع»: «لحجة».

١٠. في «ر، طج»: «فيه».

١١. في «ح، ر، ش، طج»: «والمسائل».

١٢. في «ب، ج»: «من»؛ وفي «ش»: «ما».

١٣. في «طع»: «و».

قِيلَ لَهُمْ: «فَجَوَّزُوا»^١ مِثْلَ^٢ ذَلِكَ أَيْضاً فِيمَا أَشْكَلَ أَمْرُهُ^٣، وَ يَكُونُ كُلُّ مَا لَمْ تَنْضَحْ^٤ الْحُجَجَ السَّمْعِيَّةَ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ مَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ سَمْعٌ.

الْجَوَابُ - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٥ :-

جَوَابُ^٦ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُسْتَفَادٌ^٧ مِنْ جَوَابِنَا فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ الْمُتَقَدِّمَتَيْنِ عَلَيْهَا. وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا حُكْمَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْحَوَادِثِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا وَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، إِمَّا عَلَى جُمْلَةٍ أَوْ تَفْصِيلٍ. وَ فَرَضَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ عَلَى الْأَصْلِ الَّذِي بَيَّنَّاهُ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ فَرَضَ فِيهَا أَنَّ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ لَا طَرِيقَ لَهُ^٨ إِلَى الْعِلْمِ بِأَنَّ الْحَقَّ عَلَيْهِ؛ وَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْأَمْرَ بِخِلَافِ ذَلِكَ. فَإِذَا^٩ قِيلَ لَنَا: «هَذِهِ مُكَابَرَةٌ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّ الْحَوَادِثَ غَيْرَ مُتَّنَاهِيَةٍ، فَأَحْكَامُهَا إِذَا غَيْرُ مُتَّنَاهِيَةٍ، وَ نُصُوصُ الْقُرْآنِ مَحْصُورَةٌ مُتَّنَاهِيَةٌ، وَ مَا تَرَوْنَهُ عَنْ أَيْمَتِكُمْ^{١٠} - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - الْغَالِبُ عَلَيْهِ، بَلْ أَكْثَرُهُ^{١١} وَ جُمهُورُهُ، الْوَرُودُ مِنْ طَرِيقِ الْآحَادِ الَّتِي

١. فِي «طع»: «فجوز».

٢. فِي «ر، ش، طج، طع»: «أصل».

٣. مِنْ قَوْلِهِ: «وَ يَكُونُ الْعَوَضُ....» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «ن». وَ أَشْكَلَ الْأَمْرُ: التَّنَبُّسُ وَ اخْتَلَطَ. تَجَاجَعُ الْعُرُوسُ، ج ١٤، ص ٣٨١ (شكل). وَ فِي الْمَوْجِبِ، ج ١، ص ٤٥٢ (شكل): «أَشْكَلَ الْأَمْرُ: إِذَا اشْتَبَهَ».

٤. هَكَذَا فِي «ح، ع»؛ وَ فِي بَاقِي النُّسخِ وَ «طج، طع»: «لَمْ يَنْضَحْ».

٥. فِي «ر، طج»: - «وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٦. فِي «طع»: «و جواب».

٧. فِي «ح»: «يُسْتَفَادُ».

٨. فِي «ر، ش، طج»: - «لَهُ».

٩. فِي «طج»: «فَإِنْ».

١٠. هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَ هُوَ الْأَصَحُّ وَ الْأَرْجَحُ فِي كِتَابَةِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ كَمَا كَتَبْتَ بِهَذِهِ الصُّورَةِ (أَي: «أَيْمَةٌ» بَدَلًا مِنْ «أَيْمَةٌ») فِي النُّسخِ الْعَتِيقَةِ. لَاحِظْ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ، ص ١١ (أُم).

١١. فِي «طع»: «أَكْثَرُهُمْ».

لا تُوجِبُ^١ عِلْماً. و^٢ عِنْدَكُمْ خَاصَّةً أَنَّ الْعَمَلَ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ^٣ دُونَ الظَّنِّ. وَفِيكُمْ^٤ مَنْ يَتَجَاوَزُ هَذِهِ الْغَايَةَ فَيَقُولُ: إِنَّ أَخْبَارَ الْآخَادِ مُسْتَحِيلٌ فِي الْعُقُولِ أَنْ يَتَعَبَّدَ^٥ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعَمَلِ^٦ بِهَا. وَلَوْ كَانَتْ أَيْضاً هَذِهِ الْأَخْبَارُ أَوْ بَعْضُهَا مُتَوَاتِرَةً^٧، لَكَانَتْ^٨ أَيْضاً مَحْضُورَةً مُتَنَاهِيَةً، فَكَيْفَ يُسْتَفَادُ مِنْهَا الْعِلْمُ بِأَحْكَامِ حَوَادِثٍ^٩ لَا تَتَنَاهَى؟».

قُلْنَا: نُصَوِّصُ الْقُرْآنَ وَإِنْ كَانَتْ مُتَنَاهِيَةً، فَقَدْ يَدُلُّ^{١٠} مَا يَتَنَاهَى فِي نَفْسِهِ عَلَى حُكْمِ حَوَادِثٍ لَا تَتَنَاهَى.

أَلَا تَرَى أَنَّ النَّصَّ إِذَا وَرَدَ بِأَنَّهُ: «لَا يَرِثُ مَعَ الْوَالِدَيْنِ وَالْوَلَدُ أَحَدٌ مِنَ الْوَرَاثِ»^{١١} إِلَّا الزَّوْجَ وَالزَّوْجَةَ؟ فَقَدْ دَلَّ هَذَا النَّصُّ - وَهُوَ مَحْضُورٌ - عَلَى مَا لَا يَنْحَصِرُ مِنَ الْأَحْكَامِ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ مِيرَاثِ كُلِّ نَسَبٍ^{١٢} أَوْ قَرِيبٍ تَعْدَى مِنْ ذِكْرِنَاهُ، وَهُمْ لَا يَتَنَاهَوْنَ؟

١. في «ر، طج»: «لا يوجب».

٢. في «طع»: «أو».

٣. في «أ، د، س»: «العلم».

٤. في «ن»: «و فيكم».

٥. في «ن، طع»: «أن نتعبد».

٦. في «أ، س، ح، د، طع»: «في العمل»؛ وفي «ب، ج»: «بالعمل».

٧. كذا في «ب، ج، ش، ع، ر، ن، طج»؛ وفي «أ، د، س، طع»: «متواتر»؛ وفي «ح»: «متواترة» وهو الأصح.

٨. في «طع»: «فكانت».

٩. في «ر، طج»: «الحوادث».

١٠. في «ر، ن، طج، طع»: «تدل».

١١. في «ح، ر، ش، ع، طج، طع»: «الوارث».

١٢. في «أ، د، س، ن»: «تسبب». و ناسبه: شَرِكَه في نَسَبِهِ. وَ النَّسَبُ: الْمُتَنَاسِبُ، وَ الْجَمْعُ نُسَبَاءُ وَ أَنْسِبَاءُ. وَ فَلَانٌ يَنْسِبُ فَلَاناً، فَهُوَ نَسِيبُهُ، أَي: قَرِيبُهُ. وَ رَجُلٌ نَسِيبٌ مَنْسُوبٌ: ذُو حَسَبٍ وَ نَسَبٍ. لِسَانُ الْعَرَبِ ج ١، ص ٧٥٦ (نسب).

وَلَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^١،
اسْتَفَدْنَا مِنْ هَذَا اللَّفْظِ وَجُوبَ^٢ الميراث^٣ لِلْأَقَارِبِ^٤ دُونَ الْأَبَاعِدِ؛ وَ الْأَبَاعِدُ لَا
يَتَنَاهَوْنَ. فَقَدْ اسْتَفَدْنَا مِنْ مُتَنَاهٍ مَا لَا يَتَنَاهَى.

وَعَلَىٰ هَذَا مَعْنَى الْخَبَرِ الَّذِي يُرَوَّى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^٥ - أَنَّهُ
قَالَ: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَىٰ آلِهِ أَلْفَ بَابٍ، فَتَحَ^٦ لِي^٧ كُلَّ بَابٍ
مِنْهَا أَلْفَ بَابٍ»^٨.

١. الأنفال (٨): ٧٥.

٢. في «ج»: «وجود».

٣. في «ر، طج»: «ميراث».

٤. في «ر، طج»: - «لِلْأَقَارِبِ».

٥. في «س، ج، ح، ر، طج»: «عليه السلام».

٦. في «ح»: «ينفتح».

٧. في «أ، د، س»: - «لي»؛ وَ فِي «ح»: + «من».

٨. راجع: بصائر الدرجات المنسوب إلى الصفار القمي، ج ٢، ص ٧٦-٨٦، باب في ذكر الأبواب
التي علّم رسول الله أمير المؤمنين (صلى الله عليهما و على أولادهما)، حيث وردت روايات
عديدة بالطرق المتعددة، منها: (٦) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ - عَلَيْهِ السَّلَام - قَالَ: قَالَ عَلِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَام -
لَقَدْ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - أَلْفَ بَابٍ كُلُّ بَابٍ فَتَحَ أَلْفَ بَابٍ. وَ مِنْهَا: (١١)
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ صَبَّاحِ الْمُزَنِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ حَصْبِرَةَ عَنْ
الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَام - قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - عَلَّمَنِي أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ مِمَّا كَانَ وَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلُّ
بَابٍ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ فَذَلِكَ أَلْفُ أَلْفِ بَابٍ حَتَّى عَلِمْتُ الْمَنَابِتَ وَ الْوَصَائَا وَ فَضْلَ الْخُطَابِ. أَنْظَرُ
أَيْضاً: الكافي للكليني، ج ٢ كتاب الحُجَّة، باب الإشارة وَ النَّصُّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ،
ص ٢٩ - ٣٣؛ الْأَمَالِيُّ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ، ص ٧٣٧؛ الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمَفِيدِ، ج ١، ص ٣٤. وَ
الْحَدِيثُ أَيْضاً مَرْوِيٌّ فِي كِتَابِ الْعَامَّةِ، كَمَا وَرَدَ فِي كِتَابِ الْعُمَالِ لِلْمَتَّقِيِّ الْهِنْدِيِّ، ج ١٣، ص ١١٤

فَعَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ لَا تَخْلُو الْحَادِثَةُ الشَّرْعِيَّةُ الَّتِي تَحْدُثُ مِنْ أَنْ يَكُونَ حُكْمُهَا مُسْتَفَاداً مِنْ نُصُوصِ الْقُرْآنِ - إِمَّا^١ عَلَى جُمْلَةٍ أَوْ تَفْصِيلٍ -، أَوْ مِنْ خَبَرٍ مُتَوَاتِرٍ يُوجِبُ^٢ الْعِلْمَ - وَقَلَمًا يُوْجَدُ ذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ -، أَوْ مِنْ إِجْمَاعِ الطَّائِفَةِ الْمُحَقَّقةِ الَّتِي هِيَ الْإِمَامِيَّةُ، فَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَوَاضِعٍ^٣ أَنَّ إِجْمَاعَهَا حُجَّةٌ. فَإِنْ فَرَضْنَا أَنَّهُ لَا يُوْجَدُ حُكْمُ هَذِهِ الْحَادِثَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ ذَكَرْنَاهُ، كُنَّا فِيهَا عَلَى حُكْمِ الْأَصْلِ فِي الْعَقْلِ؛ وَ ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا إِذَا كَانَتْ الْحَالُ هَذِهِ. وَقَدْ بَيَّنَّا فِي «جَوَابِ الْمَسَائِلِ^٥ الْحَلِّيَّاتِ^٦» هَذَا الْبَابَ وَ شَرَحْنَاهُ وَ أَوْضَحْنَاهُ،

«(٣٦٧٢):» عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَلْفَ بَابٍ، كُلُّ بَابٍ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ؛ وَ مَا فِي التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ) لِفَخْرَالدِينَ الرَّازِيِّ، ج ٨، ص ٢٣: «قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ، وَاسْتَنْبَطْتُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ». رَاجِعْ أَيْضاً: نَظْمُ دُرِّ السَّمْطَيْنِ لِلزَّرَنْدِي الْحَقْفِيِّ، ص ١١٣.

١. فِي «ن»: «أَوْ». ٢. فِي «ح، ش، ع»: «لَمْ يُوْجِب».

٣. رَاجِعْ: جَوَابَاتِ الْمَسَائِلِ الْمُصَلِّيَّاتِ الثَّلَاثَةِ الْمَطْبُوعَةِ فِي رِسَالَتِ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ١، ص ٢٠٥ حَيْثُ قَالَ: «و هَاهُنَا طَرِيقٌ آخَرٌ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْعِلْمِ بِالْحَقِّ وَ الصَّحِيحِ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ فَقْدِ ظُهُورِ الْإِمَامِ وَ تَمَيُّزِ شَخْصِهِ، وَ هُوَ إِجْمَاعُ الْفِرْقَةِ الْمُحَقَّقةِ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ الَّتِي قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ قَوْلَ الْإِمَامِ - وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ مَتَمِّيزِ الشَّخْصِ - دَاخِلٌ فِي أَقْوَالِهَا وَ غَيْرِ خَارِجٍ عَنْهَا...»؛ وَ أَيْضاً أَنْظَرْ: جَوَابَاتِ الْمَسَائِلِ الرَّسِيَّةِ الْأُولَى، الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَّةُ وَ الْعِشْرُونَ، الْمَطْبُوعَةُ فِي رِسَالَتِ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ٢، ص ٣٦٦ حَيْثُ ذَكَرَ: «إِذَا كَانَ طَرِيقُ مَعْظَمِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِجْمَاعُ عُلَمَاءِ الْفِرْقَةِ الْمُحَقَّقةِ، لَكُنِ الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ وَاحِدٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ دُونَ عَامَتِهِمْ وَ عُلَمَاءِ غَيْرِهِمْ...»؛ وَ كَذَلِكَ لَاحِظْ: جَوَابَاتِ الْمَسَائِلِ التَّبَايِنَاتِ الْمَطْبُوعَةِ فِي رِسَالَتِ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ١، ص ١١ حَيْثُ قَالَ: «و هَاهُنَا طَرِيقٌ آخَرٌ يَجْرِي فِي وَقُوعِ الْعِلْمِ مَجْرَى التَّوَاتُرِ وَ الْمَشَافَهَةِ، وَ هُوَ أَنَّ يَعْلَمُ عِنْدَ عَدَمِ تَمَيُّزِ عَيْنِ الْإِمَامِ وَ انْفِرَادِ شَخْصِهِ، إِجْمَاعُ جَمَاعَةٍ عَلَى بَعْضِ الْأَقْوَالِ، يُوَثِّقُ بِأَنَّ قَوْلَهُ دَاخِلٌ فِي جُمْلَةِ أَقْوَالِهِمْ...».

٤. فِي «أ، د، س»: «كَمَا».

٥. فِي «ر، طح»: «مَسَائِل».

٦. الظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ مَفْقُودَةٌ لَمْ تَصِلْ إِلَيْنَا.

وَأَنْتَهَيْنَا فِيهِ إِلَى أَبْعَدِ غَايَاتِهِ، وَبَيَّنَّا كَيْفَ السَّبِيلُ إِلَى الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ الْمَسَائِلِ الْخَادِثَةِ
الَّتِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهَا الْإِمَامِيَّةُ وَاخْتَلَفَتْ؛ وَكَيْفَ السَّبِيلُ إِلَى الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ مَا لَمْ يَجْرِ
لَهُ ذِكْرٌ فِي كُتُبِهَا، مِمَّا لَمْ تَتَّفَقْ فِيهِ^٥ وَلَا اخْتَلَفَتْ^٦ وَلَا خَطَرَ بِهَا، مِمَّا^٧ هُوَ مَوْجُودٌ
فِي كُتُبِ الْمُخَالِفِينَ أَوْ مِمَّا^٨ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ فِي كُتُبِهِمْ، فَهُوَ أَيْضاً كَثِيرٌ.
وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ الَّتِي عَقَدْنَاهَا تَنْبِيْهُ^٩ عَلَى مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ وَ يُزِيلُ^{١٠}
الشُّبْهَةَ الْمُعْتَرِضَةَ^{١١}.

١. في «ر، طح»: «بأحكامه».

٢. من قوله: «الْمَسَائِلِ الْخَادِثَةِ...» إلى هنا لم يرد في «ح، ر، ش، ع، طح».

٣. في «طح»: «لم يخرج».

٤. هكذا في «ب، ح»؛ وفي باقي النسخ: «لَمْ يَتَّفَقْ».

٥. في «ب»: - «فيه».

٦. في «أ، د، س»: «اختلف».

٧. في «ر، طح»: «بما».

٨. في «ر، طح»: «بما».

٩. في «ر، طح»: «تنبيه».

١٠. في «ر، ش، م، طح»: «تزيل».

١١. في «ر، طح»: «المفترضة».

المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ

[كَيْفِيَّةُ الطَّرِيقِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي الْحَوَادِثِ الْمُخْتَلَفِ]

[فِيهَا فِي زَمَنِ الْغَيْبَةِ^١]

و^٢ مَا جَوَابُهُ إِنْ قَالَ:

«وَيُقَالُ لَهُمْ: أَنْتُمْ شِيعَةُ الْإِمَامِ وَخَوَاصُّهُ، وَلَا حَذَرَ عَلَيْهِ مِنْكُمْ؛ فَكَيْفَ تَعْمَلُونَ
الآنَ إِذَا حَدَّثَتْ^٣ حَادِثَةٌ تَخْتَلِفُ^٤ فِيهَا الْأُمَّةُ وَأَشْكَلُ الْأُمُورِ^٥ عَلَيْكُمْ؟ أَتَصِلُونَ إِلَى
الْإِمَامِ وَتَسْأَلُونَهُ^٦ مَعَ تَحَقُّقِ مَعْرِفَتِهِ^٧ وَاعِصْمَتِهِ^٨؟».

١. العنوان منّا وفي «طج»: «كَيْفِيَّةُ الْعَمَلِ بِالْأَحْكَامِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا»؛ وفي «طع»: «كَيْفِيَّةُ الْعَمَلِ
بِالْأَحْكَامِ مَعَ الْاِخْتِلَافِ» بدلًا منه.

٢. في «طج»: - «و».

٣. في «أ، ب، س، م»: «أَحْدَثَتْ»؛ وفي «ع»: «حَدَّثَ».

٤. في «ر، ش، طج»: «يَخْتَلِفُ».

٥. في «أ، د، س، ن، طع»: «فِيهِ».

٦. أَشْكَلُ الْأُمُورِ: التَّبَسُّسُ وَالاِخْتِلَافُ. تاج العروس، ج ١٤، ص ٣٨١ (شكل). وكذا في المغرب، ج ١،
ص ٤٥٢ (شكل): أَشْكَلُ الْأُمُورِ: إِذَا اشْتَبَهَ.

٧. في «ج، ش»: «تَسْأَلُونَهُ»؛ وفي «ر، طج»: «يَسْتَلْزِمُهُ».

٨. في «طع»: «مَعْرِفَتِهِ وَ».

٩. في «أ، د، س، ن»: «عِصْمَتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ».

فَإِنْ قَالُوا: «نَعَمْ!»؛ كَانَ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ^١؛ وَ عُرِفَ حَالُ مَنْ ادَّعَى^٢ هَذَا؛ وَ زَالَ اللَّبْسُ فِي أَمْرِهِ.

وَ إِنْ قَالُوا: «نَعْمَلْ عَلَى قَوْلٍ مِّن يَّرُوِي لَنَا عَنِ الْأَيْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ».

قِيلَ لَهُمْ^٣: «فَإِنْ لَمْ تَكُنْ^٤ تِلْكَ الْحَادِثَةُ فِيمَا^٥ فِيهِ نَصٌّ عَنْهُمْ؟».

فَإِنْ قَالُوا: «لَا يَكُونُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ لَهُمْ فِي كُلِّ حَادِثَةٍ نَصًّا»؛ كَانَ مَن عَرَفَ^٦ قَدَرُ فُرُوعِهِمْ وَ كُتِبَ فِيهِمْ عَالِمًا بِبُطْلَانِ هَذِهِ الدَّعْوَى؛ لِأَنَّ كُتُبَ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ^٧

١. أي كان رجوعاً إلى كلامه المتقدم في المسألة السابقة، حيث قال: «فإن قالوا: يمكنه أن يصل إلى الإمام ويسأله...».

٢. في «طع»: «ادّعي».

٣. هكذا في «ح»؛ و في باقي النسخ: «لكم»؛ و السياق يقتضي ما اخترناه.

٤. في «ر، ن، طع»: «لم يكن».

٥. في «طع»: «فيها».

٦. في «طع»: «عرق».

٧. في «طع»: «أصحابهم» بدلاً من «أصحاب أبي حنيفة». هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي بالولاء، الكوفي، (٨٠ - ١٥٠ هـ. ق. / ٦٩٩ - ٧٦٧ م) إمام الحنفية، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. قيل: أصله من أبناء فارس. ولد و نشأ بالكوفة. و كان يبيع الخبز و يطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس و الإفتاء. و عن الإمام الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة. له «مسند» في الحديث، جمعه تلاميذه، مطبوع، و «المخارج» في الفقه، صغير، رواه عنه تلميذه أبو يوسف. و تنسب إليه رسالة «الفقه الأكبر» و لم تصح النسبة. توفي ببغداد و أخباره كثيرة. و لابن عقدة أحمد بن محمد، كتاب «أخبار أبي حنيفة» و مثله لابن همام محمد بن عبد الله الشيباني، وكذلك للمرزباني محمد بن عمران. و لأبي القاسم بن عبد العليم بن أبي القاسم بن عثمان بن إقبال القربتي الحنفي، كتاب «قلائد عقود الدرر و العقيان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان». و للموفق بن أحمد المكي «مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة» و مثله «مناقب الإمام الأعظم» لابن البزاز الكردي. و للشيخ محمد أبي زهرة «أبو حنيفة: حياته و عصره و آراؤه و فقهه» و لسيد عفيفي «حياة الإمام أبي حنيفة» و لعبد الحليم الجندي «أبو حنيفة». الأعلام للزركلي، ج ٨،

مَعْلُومٌ حَالُهَا، وَ دَائِمًا^١ يَحْدُثُ^٢ مَسَائِلُ غَيْرُ مُسْطَرَّةٍ^٣ لَهُمْ، حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى الْقِيَاسِ عَلَى مَا فَرَعُوا^٤.

وَ إِنْ قَالُوا: «نَقِيسُ عَلَى مَا رَوَى لَنَا عَنْهُمْ^٥»؛ تَرَكُوا أَصْلَهُمْ وَ قَوْلَهُمْ فِي إِبْطَالِ الْقِيَاسِ؛ وَ قِيلَ لَهُمْ: فَتَحْنُ نَقِيسُ عَلَى مَا رَوَى لَنَا عَنْ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ فَتَسْتَغْنِي - إِنْ^٧ اخْتَلَفْنَا^٨ - عَنْ إِمَامٍ.

وَ قِيلَ لَهُمْ مَعَ ذَلِكَ: أَلَيْسَ النَّقْلَةُ إِلَيْكُمْ لَيْسُوا^٩ مَعْصُومِينَ؟ فَإِذَا جَازَ أَنْ تَعْمَلُوا^{١٠} بِخَبَرِ مَنْ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ وَ تَتَّقُوا^{١١} بِنَقْلِهِمْ، فَالَا جَازَ أَنْ يُعْلَمَ^{١٢} صِحَّةُ مَا رَوَى لَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِنَقْلِ مَنْ نَثَقُ^{١٣} بِهِ^{١٤}، فَتَسْتَغْنِي^{١٥} عَنْ إِمَامٍ؟

١. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «ذَاتِيًا»؛ وَ فِي «ب، ع»: «دَائِبًا» بِلا نَقْطَ؛ وَ فِي «ج»: «دَائِبًا»؛ وَ فِي «ح»: «طالما»؛ وَ فِي «ش»: «داسا»؛ وَ فِي «م»: «دائبا»؛ وَ فِي «ر، طج»: «رأساً». وَ مَا أَثْبَتْنَاهُ مَجْرَدَ ظَنٍّ وَ تَحْمِينٍ.
٢. هَكَذَا فِي «ج، ر، ش، م، طج»: «أ، د، س»: «بَحْدُثُ»؛ وَ فِي «ح»: «تَحْدُثُ».
٣. فِي «أ، د، س، ن»: «مَنْتَظَرَةٌ»؛ وَ فِي «ر، طج»: «مَسْطُورَةٌ».
٤. فِي «طج»: «عَرَفُوا».
٥. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «عَنْهُمْ لَنَا» بِدَلَالٍ مِنْ «لَنَا عَنْهُمْ».
٦. فِي «طج، طع»: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ».
٧. هَكَذَا فِي «ح»: «وَ فِي «ع»: «وَإِنْ»؛ وَ فِي بَاقِي النِّسْخِ وَ «طج، طع»: «فَإِنْ».
٨. فِي «ر، طج»: «اِخْتَلَفْنَا».
٩. فِي «ح، طع»: «غَيْر».
١٠. فِي «أ، د، س، ع، ر، ش، ن، طج، طع»: «أَنْ يَعْمَلُوا».
١١. فِي «أ، د، س»: «يَبْقُوا»؛ وَ فِي «ج»: «نَثَقُوا»؛ وَ فِي «م»: «تَنَقَّوْا»؛ وَ فِي «ن»: «تَتَّقُوا»؛ وَ فِي «ب» بِأَهْمَالِ الْحُرُوفِ؛ وَ فِي «ر، طج»: «سَعَوْا».
١٢. فِي «م»: «نَعْلَمُ»، وَ لَهُ وَجْهٌ.
١٣. فِي «ج، ن»: «تَثَقُّ»؛ وَ فِي «ر، طج، طع»: «يَثَقُّ».
١٤. فِي «ج»: «بِهِمْ».
١٥. فِي «ر، طج»: «فَيَسْتَغْنِي»؛ وَ فِي «م، ن»: «فَتَسْتَغْنِي».

وَكَذَلِكَ إِنْ قَالُوا: «نُرَاسِلُ^١ الْإِمَامَ بِالْحَادِثَةِ وَنَسْتَعْلِمُ مَا عِنْدَهُ».

قِيلَ لَهُمْ: أَلَيْسَ إِنَّمَا نُرَاسِلُ^٢ بِمَنْ^٣ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ؟ فَإِذَا جَازَ أَنْ نَقُومَ^٤ الْحُجَّةَ بِقَوْلِ^٥ مَنْ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ، فَلِمَ لَا جَازَ ذَلِكَ فِي سَائِرِ أَمْرِ الدِّينِ؛ وَلَا فَصْلَ؟

الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٦ :-

قَدْ مَضَى جَوَابُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُسْتَقْصَى فِي جَوَابِ^٧ الَّتِي قَبْلَهَا، وَ قَدْ بَيَّنَّا كَيْفَ يَجِبُ أَنْ تَعْمَلَ^٨ الشَّيْعَةُ فِي أَحْكَامِ الْحَوَادِثِ فِيمَا اتَّفَقَتِ الطَّائِفَةُ عَلَيْهِ أَوْ اخْتَلَفَتْ^٩، وَ كَانَ عَلَيْهِ نَصٌّ أَوْ لَمْ يَكُنْ؛ فَأَغْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ عَمَّا حُكِيَ عَنَّا مِمَّا لَا نَقُولُهُ وَلَا نَذْهَبُ إِلَيْهِ مِنْ اسْتِعْمَالِ^{١٠} الْقِيَاسِ أَوْ مُرَاسَلَةِ الْمَعْصُومِ. وَإِذَا كُنَّا قَدْ بَيَّنَّا كَيْفَ الطَّرِيقَ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي^{١١} الْحَوَادِثِ، فَمَا عَدَاهُ بَاطِلٌ لَا نَقُولُهُ وَلَا نَذْهَبُ إِلَيْهِ^{١٢}.

١. في «ر، طج»: «من أهل».

٢. في «ح، طع»: «يراسل».

٣. في «ر، طج»: «عن».

٤. في «ج»: «نقوم»؛ و في «ر، ش»: «يقوم».

٥. في «ج»: «نقول»؛ و في «ر، طج»: «لقول».

٦. في «ر، طج»: - «و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٧. في «طج، طع»: + «المسألة».

٨. في «ر، ش، طج»: «أن يعمل».

٩. في «أ، د، س»: «اختلف».

١٠. في «أ، د، س»: + «النفوس».

١١. في «أ، د، س»: - «في».

١٢. في «ب، ج»: + «من استعمال القياس. تَمَّتِ الْمَسَائِلُ وَنَبْدَأُ بِالْأُخْرَى، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

المسألة الخامسة

[في بيان عدم الفرق بين غيبة الإمام و غيبة الأنبياء]^١

و ما جوابه إن قال قائل:

إن الله تعالى قد^٢ أباح كثيراً من أنبيائه عليهم السلام الاستتار من أعدائه حسب ما علمه من المصلحة في ذلك، و لم تقتض^٣ حكمته^٤ إظهارهم إذ ذاك^٥ بالقهر^٦ والإعزاز^٧، و لا التخلية بينهم و بين أعدائهم الضلال؛ فكان سبب ما فات من الانتفاع بهم من قبل الظالمين لا من قبل الله سبحانه.
[و] قيل لكم: و لا سواء^٨ غيبة^٩ من غير شريعة تفررت، يجب تنفيذها^{١٠}

١. العنوان منا و في «طع»: «علة استتار الإمام و كيفية التوصل إلى أحكامه»؛ و في «طع»: «علة استتار الإمام» بدلاً منه.

٢. في «ر، طح»: - «قد».

٣. في «ر، ن، طح، طع»: «لم يقتض»؛ و في «ش»: «لم يقبض».

٤. في «ح، طع»: + «في».

٥. «إذ ذاك» أي: حينئذ/ عند ذلك.

٦. الجار و المجرور يتعلق بقوله: «إظهارهم»، أي: و لم تقتض حكمته حينئذ إظهارهم بالقهر و الإعزاز.

٧. في «ن»: «الاعزاز».

٨. في «أ، د، س، ن، طع»: «لا بينوا».

٩. في «أ، س، ح، د، ر، ن، طع»: «غيبته».

١٠. في «ح»: «تعبيدها»؛ و في «ر، طح»: «سعيدها».

وإِصْأَوْهَا^١ وَإِزَالَةُ الشُّبْهِ^٢ عَنْهَا وَالْإِبَانَةُ عَنْ حَقَائِقِهَا^٣، وَكَوْنُ^٤ هَذِهِ الْغَيْبَةِ بَعْدَ ظُهُورِ شَائِعٍ^٥ ذَائِعٍ قَدْ ارْتَفَعَ الرَّيْبُ فِيهِ^٦، وَانْقَطَعَ الْعَذْرُ بِهِ لِلْمَعْلُومِ بِهِ ضَرُورَةً وَحِسًا^٧؛ وَغَيْبَةً^٨ بَعْدَ شَرِيعَةٍ تَقَرَّرَتْ، يَجِبُ فِيهَا مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، مِنْ غَيْرِ ظُهُورٍ يُشَاكِلُ^٩ ذَلِكَ الظُّهُورَ فِي حُكْمِهِ^{١٠} لِيَنْقَطَعَ^{١١} الْعَذْرُ بِهِ^{١٢}. فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُبَيِّحَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٣} الْإِمَامَ^{١٤} التَّغْيَةَ^{١٥} وَالِاسْتِتَارَ كَمَا أَبَاحَ^{١٦} مِنْ قَبْلِهِ، وَيُمْسِكَ^{١٧} عَنْ تَأْيِيدِهِ كَمَا أَمْسَكَ^{١٨} عَنْ تَأْيِيدِهِمْ، وَ^{١٩} الصِّفَاتِ مُخْتَلِفَةً^{٢٠}، وَالْأَسْبَابِ مُتَضَادَّةً^{٢١}؟

١. فِي «ح»: «انتظارها».
٢. فِي «ح»: «الشبّهة».
٣. فِي «ر، طح، طع»: «عقابها».
٤. أَي: وَيَجِبُ كَوْنُ.
٥. مِنْ قَوْلِهِ: «عَنْهَا وَالْإِبَانَةُ...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرُدْ فِي «أ، د، س».
٦. فِي «ر، طح، طع»: «- فِيهِ».
٧. فِي «ح»: «حِينَئِذٍ».
٨. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «غَيْبَتِهِ».
٩. فِي «ح، ش، ر، طح»: «تَشَاكَلْ».
١٠. فِي «أ»: «حِكْمَةً».
١١. فِي «طح»: «لِيَقْطَعَ».
١٢. فِي «أ، د، س»: «- بِهِ»؛ وَفِي «طح»: «الْعَذْرِيهِ».
١٣. فِي «طح»: «+ الْغَيْبَةِ».
١٤. فِي «ح، ر، ش، ق، ع، طع، طح»: «لِلْإِمَامِ».
١٥. فِي «ر، طح»: «الْغَيْبَةِ»؛ وَيُؤَيِّدُ مَا اخْتَرَنَاهُ فِي النَّصِّ اسْتِعْمَالَهُ بَعْدَ أَسْطَرِ بَعْيَتِهِ حَيْثُ يَقُولُ: «وَهُمْ عَلَى جُمْلَةِ التَّغْيَةِ وَالِاسْتِتَارِ».
١٦. فِي «ر، طح»: «بِمَنْ».
١٧. فِي «ب، ج، ر، طح»: «تُمْسِكْ».
١٨. فِي «ر، طح»: «- عَنْ تَأْيِيدِهِ كَمَا أَمْسَكَ».
١٩. الْوَاوُ حَالِيَةً.
٢٠. هَاهُنَا انْتَهَى السَّقْطُ مِنْ نَسْخَةِ «ق».
٢١. فِي «ح»: «مُتَفَاوِتَةٌ»؛ وَفِي «ع»: «مُضَادَّةٌ».

وَقَدْ رَأَيْنَاكُمْ^١ رَفَعْتُمْ^٢ عُذْرَ الْإِمَامِ وَضَيَّعْتُمُوهُ^٣ فِي الْاِسْتِتَارِ^٤ لَوْ أَطْبَقْتُ^٥ شَيْعَتَهُ
وَالنَّقْلَةَ عَنْ آبَائِهِ عَلَى الضَّلَالِ، وَأَوْجَبْتُمْ عَلَيْهِ إِذَا ذَاكَ^٦ الظُّهُورَ لِيَصْدَعَ^٧ بِالْحَقِّ^٨
عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَذَلِكَ قَوْلُكُمْ عِنْدَ الزَّامِكُمْ اسْتِغْنَاءَ خُصُومِكُمْ بِالنَّقْلَةِ، وَإِنْ كَانُوا
غَيْرَ مَعْصُومِينَ، كَاسْتِغْنَائِكُمْ بِنَقْلَتِكُمْ^٩ إِذَا^{١٠} كَانُوا كَذَلِكَ. وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِاخْتِلَافِ^{١١}
الْأَسْبَابِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ. وَلَوْ^{١٢} ذَلِكَ لَوْجَبَ مِثْلُهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ^{١٣} الْمُسْتَتِرِينَ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ فِي حَالِ اسْتِتَارِهِمْ^{١٤} عَنِ الْأَنَامِ، وَقَدْ كَانُوا إِذَا ذَاكَ^{١٥} مُطْبِقِينَ^{١٦} عَلَى الضَّلَالِ.
وَبَعْدُ، فَكَيْفَ أَوْجَبْتُمْ ظُهُورَهُ وَرَفَعْتُمْ عُذْرَهُ عِنْدَ ذَاكَ^{١٧}؟ أَوْ عَلَى شَرْطِ التَّأْيِيدِ^{١٨}
لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمَنْعِ لِأَعْدَائِهِ مِنَ الْوُصُولِ، أَمْ عَلَى وَجْهِ التَّخْلِيَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ؟

١. في «ر، طح»: «تدل أبناكم» بدلاً من «قد رأيناكم».

٢. في «ب، ق، طح»: «دفعتم».

٣. في «أ، س، ج، د، م، ن»: «ضيعتموه» وفي «ر، طح»: «ضيعتموه».

٤. في «طح» + «و». ٥. في «ش»: «أطبقت».

٦. «إذ ذاك» أي: حينئذٍ/ عند ذاك. ٧. في «ر، طح»: «ليصدق».

٨. صدع بالحق: تكلم به جهاراً مفرقاً بينه وبين الباطل، وهو مجاز. تاج العروس، ج ١١، ص ٢٦٥ (صدع).

٩. في «أ، ب، س، ج، د، ن، ق، طح»: «بنقلكم»؛ وفي «م، ع»: «بنقلتكم»؛ وفي «ر، طح»: «بتغليبيكم»؛ وفي «ش»: «بنقلتكم».

١٠. في «ب، ح، ق، ن»: «إذ».

١١. في «أ، د، س»: «الاختلاف»؛ وفي «طح»: «اختلاف».

١٢. في «ر، طح، طح»: «لو وجب».

١٣. في «أ، د، س»: «المستتر شدين».

١٤. في «أ، د، س، ن، طح»: «الاستتار».

١٥. «إذ ذاك» أي: حينئذٍ/ عند ذاك.

١٦. في «ش»: «مطيعين»؛ وفي «ق»: «مطيقين».

١٧. في «ج، ح، ر، طح»: «أ».

١٨. في «أ، د، س، ق»: «التأييد».

فَإِنْ كَانَ عَلَى شَرْطِ التَّأْيِيدِ^١، فَكَيْفَ أَوْجَبْتُمْ تَأْيِيدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَمْ تُوجِبُوهُ^٢ عِنْدَ اسْتِمْرَارِ الظُّلْمِ وَعَدَمِ حَقِيقَةِ^٣ الْحُكْمِ، وَارْتِفَاعِ الْعِلْمِ^٤ بِهِ وَالنَّصِّ عَلَيْهِ عَلَى وَجْهِ يَنْقَطِعُ بِهِ الْعُذْرُ، وَيَرْتَفِعُ^٥ الْخِلَافُ فِيهِ بَيْنَ الْكُلِّ، وَتَعْطِيلِ الْحُدُودِ وَحُدُوثِ الْمُعْضِلَاتِ وَالْمُشْكِلَاتِ؟!

وَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ التَّعْزِيزِ^٦ مِنْهُ بِنَفْسِهِ، فَكَيْفَ وَجَبَ تَعْزِيزُهُ^٧ بِهَا فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَجِبْ فِي هَذَا؟ وَكَيْفَ يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مَا لَمْ يَجِبْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي خَالَ الإطْبَاقِ عَلَى الضَّلَالِ، وَهُمْ^٨ عَلَى جُمْلَةٍ^٩ التَّقْيَةِ وَالِاسْتِتَارِ؟
قَالُوا^{١٠}: «وَالْمَهْرَبُ مِنَ الَّذِي أوردناه^{١٢} إِلَّا^{١٣} إِلَى مَا قُلْنَاهُ أَوَّلًا^{١٤}» و^{١٥} جَوَزْنَاهُ.

١. في «ج، ر، ع، ق، م»: «التأييد»؛ وفي «ح»: «لَهُ مِنَ اللَّهِ».

٢. في «طع»: «لم توجبوا».

٣. في «ر، طح»: «حقبة».

٤. في «ج»: «القلم».

٥. في «ح، طع»: «به».

٦. في «ح، ر، ش، طح، طع»: «التعزير»؛ وفي «س»: «التقرير»؛ وفي «ب»: «التعز»؛ وفي «أ، ج، ن»: «التعزير» وله أيضاً وجه؛ لأنه قريب من معنى «التعزير». و«التعزير»: التفتيح، والتعظيم، ضد، والإعانة، و«ضرب دون الحد»، أو هو أشد الضرب. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٤ (عزر). و«عزَّز بنفسه تعزيراً وتَعَزَّ، كَتَجَلَّ: عَرَّضَهَا لِلْهَلَكَةِ. نفس المصدر، ج ٢، ص ١٨١».

٧. هكذا في «ب، ج، م»؛ وفي «أ، د»: «تقريره»؛ وفي «س، ح، ر، ق، طح، طع»: «تغيره»؛ وفي «ش»: «تعزيره»؛ وفي «ن»: «تعزيره».

٨. في «ب، ج، ح، ش، ع، ر، طح»: «فهم» بدلاً من «وهم».

٩. هكذا في أكثر النسخ وفي «ج»: «حد»؛ وفي «م»: «حملة».

١٠. كذا، و«الظاهر أنَّ الصحيح: «قال».

١١. في «ر، طح»: «أو».

١٢. في «ر، طح»: «أوردناه».

١٣. في «ر، طح»: «إلا» - «إلا».

١٤. في «ر، طح»: «أولاً» - «أولاً».

١٥. في «ر، طح»: «لا».

فَقُولُوا مَا عِنْدَكُمْ فِيهِ، وَ أَقْرُوهُ^١ بِالذَّلِيلِ الَّذِي يَتَمَيَّزُ مِنَ الشُّبْهَةِ، وَ بَيَانِهَا فِي
الْمَعْنَى وَ الصِّفَةِ؛ لِنَسْمَعَهُ^٢ مِنْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^٣.

الْجَوَابُ - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٤ :-

أَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ تَسْوِيعِ^٥ اسْتِتَارِ نَبِيِّ^٦ لِخَوْفِ^٧ مِنْ أُمَّتِهِ، وَ بَيْنَ اسْتِتَارِ إِمَامِ
الزَّمانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِأَنَّ^٨: «النَّبِيُّ قَدْ بَيَّنَّ^٩ شَرِيعَتَهُ وَ أَدَاهاً وَ أَوْضَحَهَا وَ مَهَّدَهَا فِي
النُّفُوسِ، فَاسْتِتَارَهُ غَيْرُ قَادِحٍ فِي طَرِيقِ الْعِلْمِ بِالْحَقِّ؛ وَ لَيْسَ كَذَلِكَ اسْتِتَارُ^{١٠} الْإِمَامِ؛
لَأَنَّ الْأَمْرَ فِي الْأَحْكَامِ فِي حَالِ غَيْبَتِهِ^{١١} مُشْكِلٌ غَيْرُ مُتَمَهِّدٍ وَ لَا مُتَقَرَّرٍ؛
فَغَيْرُ صَحِيحٍ، وَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ مِنْهُ؛ لَأَنَّ إِمَامَ الزَّمانِ الْغَائِبِ^{١٢} عَلَيْهِ السَّلَامُ
لَمْ يَغِبْ إِلَّا وَ شَرِيعَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ قَدْ أُدِّيَتْ وَ مُهَّدَتْ
وَ تَقَرَّرَتْ، وَ أَدَّى الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ذَلِكَ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ، وَ بَيَّنَّ الْأُئِمَّةُ^{١٣}

١. في «ر، ش، طح»: «أقربوه».

٢. في «أ، د، س»: «لتسمعها»؛ و في «ج، ق»: «لتسمعه»؛ و في «ر، طح»: «لنعمة»؛ و في «ن، طع»: «لتسمعها».

٣. في «أ، د، س، ن، طع»: «+ و عونه و حسن توفيقه».

٤. في «ر، طح»: «- وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٥. في «ر، طح»: «تسريع».

٦. في «طح»: «النبي».

٧. في «ر، طح»: «بخوف».

٨. في «ب، ج»: «- بِأَنَّ»؛ و في «ق»: «لأن».

٩. في «ر، طح»: «تبين».

١٠. في «ن»: «استار».

١١. في «ح، طع»: «الغيبة»؛ و في «ق»: «غيبة».

١٢. في «ر، طح»: «- الغائب».

١٣. في «ب، ج»: «+ من».

بَعْدَهُ^١ مِنْ^٢ لَدُنْ وَفَاتِهِ إِلَى زَمَانِ الْإِمَامِ الْغَائِبِ - عَلَى جَمَاعَتِهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ الشَّرِيعَةِ^٣ مَا وَجَبَ بَيَانُهُ، وَأَوْضَحُوا الْمُشْكِلَ وَكَشَفُوا الْغَامِضَ؛ فَاسْتَوَى^٤ الْأُمْرَانِ^٥ فِي جَوَازِ الْغَيْبَةِ مَعَ الْخَوْفِ عَلَى النَّفْسِ^٦.

وَأَرَى كَثِيرًا^٧ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ عَلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ الَّذِي بَعَثَهُ لِيُؤَدِّيَ^٨ مِنْ^٩ الشَّرِيعَةِ مَا لَا يُمَكِّنُ^{١٠} عِلْمُهُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ^{١١} تُخَيِّفُهُ^{١٢} أُمَّتُهُ^{١٣} عَلَى نَفْسِهِ، وَ يَقْتُلُونَهُ^{١٤} إِنْ أَدَّى إِلَيْهِمْ مَا حَمَلَهُ، وَعَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْمَقْدُورِ^{١٥} مَا يَصْرِفُهُمْ^{١٦} عَنْ قَتْلِهِ^{١٧} مِنْ لُطْفٍ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ مِمَّا لَا يُنَافِي التَّكْلِيفَ؛ فَإِنْ

١. فِي «ن»: - «بَعْدَهُ».
٢. فِي «طع»: «مِنْ بَعْدِهِ» بَدَلًا مِنْ «بَعْدَهُ مِنْ».
٣. فِي «ح، ع، ر، طج»: «شَرِيعَتُهُ»؛ وَ فِي «ش»: «شَرِيعَةٌ».
٤. فِي «ب، ج، ق»: «وَ اسْتَوَى».
٥. فِي «طع»: «الْأُمْرَانِ».
٦. فِي «ر، طج»: «النَّص».
٧. فِي «ر، طج»: «مَا رَوَى كَثِيرٌ» بَدَلًا مِنْ «وَأَرَى كَثِيرًا».
٨. فِي «ن، طع»: «فِيؤَدِّي».
٩. فِي «ح، ر، ش، ع، طج»: - «مِنْ».
١٠. فِي «طع»: + «عَلَيْهِ».
١١. فِي «ج، ح، ر، ن، طج»: «جِهَةٌ». وَ الصَّحِيحُ مَا أَثْبَتْنَاهُ لِمَا سَبَّحِي فِي قَوْلِهِ: «فَأَمَّا الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ - فَهُوَ حُجَّةٌ فِيمَا لَا يُعْلَمُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ، فَلَا يُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا».
١٢. فِي «أ، ح، د، ش، ع، ق، م، ن»: «تَخْفِيهِ»؛ وَ فِي «ب، س، ج، طع»: «تَخْفِيَةٌ» وَ فِي «ر، طج»: «يُخْصَهُ». وَ لَا مَعْنَى لِمَا فِي النِّسْخِ يَنَاسِبُ الْمَقَامَ. وَ الظَّاهِرُ أَنَّ هَاهُنَا وَقَعَ تَصْحِيفٌ، وَ الصَّحِيحُ ظَاهِرًا مَا أَثْبَتْنَاهُ. وَ يُؤَيِّدُهُ مَا يَجِيءُ بَعْدَ أُسْطُرٍ: «وَ لَيْسَ كَذَلِكَ إِذَا أَخَافُوهُ عَلَى نَفْسِهِ فَاسْتَتَرَّ».
١٣. فِي «ح»: «مِنْ أَمَّتِهِ»؛ وَ فِي «ر، طج»: «اللَّهُ».
١٤. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «يَقْبَلُونَهُ».
١٥. فِي «ح، ر، ش، طج»: «الْمَعْذُور».
١٦. فِي «طع»: «يَعْرِفُهُمْ».
١٧. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «قَبْلَهُ».

اللَّهُ تَعَالَى يُسْقِطُ عَنْ أُمَّتِهِ التَّكْلِيفَ الَّذِي ذَلِكَ الشَّرْعُ لُطْفٌ فِيهِ، وَ يَجْرُونَ ذَلِكَ
مَجْرَى أَنْ يَعْلَمَ تَعَالَى أَنَّ النَّبِيَّ الْمَبْعُوثَ يَكْتُمُ الرِّسَالَةَ^١ لَا يُؤَدِّيَهَا.
وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ظَنُّوهُ. وَبَيْنَ الْأَمْرَيْنِ فَرْقٌ^٢ وَاضِحٌ لَا يَخْفَى عَلَى مُتَأَمِّلٍ^٣؛ لِأَنَّ
بِعَيْنِهِ^٤ مَنْ لَا يُؤَدِّي وَيُعْلَمُ مِنْ جِهَتِهِ^٥ أَنَّهُ يَكْتُمُ^٦ الرِّسَالَةَ يَسُدُّ^٧ عَلَى الْأُمَّةِ طَرِيقَ الْعِلْمِ
بِمَا هُوَ مَصْلَحَةٌ لَهَا مِنْ^٨ الشَّرَائِعِ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِذَا أَخَافُوهُ عَلَى نَفْسِهِ فَاسْتَتَرَ وَهُوَ
مُقِيمٌ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ^٩؛ لِأَنَّهُمْ - وَالْحَالُ هَذِهِ - يَتِمَكَّنُونَ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا هُوَ لُطْفٌ لَهُمْ مِنْ
الشَّرَائِعِ، بِأَنْ يُزِيلُوا خَوْفَهُ وَيُؤْمِنُوهُ^{١٠}، فَيُظْهَرُ لَهُمْ وَيُؤَدِّي إِلَيْهِمْ. فَقَوْتُ الْمَعْرِفَةِ هَاهُنَا
مِنْ جِهَتِهِمْ، وَفِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ جِهَةِ غَيْرِهِمْ عَلَى وَجْهِ لَا يَتِمَكَّنُونَ مِنْ إِزَالَتِهِ.
فَمَا الثُّبُوتُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِلَّا كَالْإِمَامَةِ^{١١}؛ وَمَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ ضَلَّ عَنِ الصَّوَابِ.
وَكَيفَ يَذْهَبُ^{١٢} عَمَّا ذَكَرْنَاهُ ذَاهِبٌ وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّبِيَّ إِذَا حَمَلَ الرِّسَالَةَ، وَلَمْ
تُنْعَمْ^{١٣} أُمَّتُهُ النَّظَرَ^{١٤} فِي مُعْجَزِهِ^{١٥}، وَ^{١٦} اشْتَبَهَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ فِي صِدْقِهِ، فَكَذَّبُوهُ، لَا

١. في «ر، طج»:- «و».
٢. في «ر، طج»:- «فرق».
٣. في «ج»:- «من يتأمل».
٤. في «ن، طع»:- «لأنه».
٥. في «ر، طج، طع»:- «بعينه».
٦. في «ن، طع»:- «جهة».
٧. في «ر، طج»:- «لا يتم».
٨. في «ر، طج»:- «سد»؛ وفي «ح»:- «ليشتد».
٩. في «ر، طج»:- «في».
١٠. بَيَّنَّ أَظْهَرَهُمْ، أَي: وَسَطَهُمْ وَفِي مُعْظَمِهِمْ. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٥٦ (ظهر). وأيضاً ورد في مقدمة الأدب، ص ٨٢: «بَيَّنَّ أَظْهَرَهُمْ» در میان ایشان.
١١. في «ر، طج»:- «يؤمنون».
١٢. في «أ، د، س، ن، طع»:- «نذهب».
١٣. في «ب، ج، ح، ر، ش، ق، م، طج»:- «لم ينعم».
١٤. أَتَعَمَّ النَّظَرَ فِي الشَّيْءِ: إِذَا أَطَالَ الْفِكْرَةَ فِيهِ. لسان العرب، ج ١٢، ص ٥٨٦ (نعم).
١٥. في «ر، طج، طع»:- «معجزة».
١٦. في «أ، د، س»:- «و».

يَقُولُ أَحَدٌ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُسْقِطُ عَنْ أُمَّتِهِ التَّكْلِيفَ فِيمَا كَانَ مَا يُؤَدِّيهِ لُطْفًا فِيهِ؛ وَ يَعْتَلُونَ^١ فِي أَنْ^٢ إِسْقَاطَهُ غَيْرُ وَاجِبٍ بِأَنَّ^٣ اشْتِبَاهَ الْحَقِّ عَلَيْهِمْ فِي صَدَقِهِ لَا يُخْرِجُهُمْ مِنْ^٤ أَنْ يَكُونُوا مُتَمَكِّنِينَ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا فِيهِ مَصْلَحَتُهُمْ مِنْ جِهَتِهِ، وَإِنَّمَا أَتَوْا^٥ مِنْ قَبْلِ تَقْصِيرِهِمْ، وَلَوْ شَاءُوا^٦ الْأَصَابُوا الْحَقَّ وَعَرَفُوا مِنْ جِهَتِهِ^٧ الْمَصْلَحَةَ. وَ هَذَا الْاِعْتِلَالُ صَحِيحٌ، وَ هُوَ قَائِمٌ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ^٨ مَعَ اسْتِثَارِ النَّبِيِّ عَنْهُمْ لِخَوْفِهِ عَلَى نَفْسِهِ، يَتَمَكَّنُونَ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَتِهِ^٩، بِأَنْ يُؤْمِنُوهُ وَ يُزِيلُوا مَخَافَتَهُ. وَلِهَذَا يَقُولُ أَهْلُ الْحَقِّ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى مُخَاطَبُونَ بِشَرِيعَتِنَا مَأْمُورُونَ بِكُلِّ شَيْءٍ أَمَرْنَا بِهِ مِنْهَا».

فَإِذَا قِيلَ لَنَا: كَيْفَ يَصِحُّ مِنَ الْيَهُودِيِّ^{١٠} أَوْ النَّصْرَانِيِّ - وَ هُوَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ - الصَّلَاةُ وَ الصَّيَامُ^{١١}؟!

كَانَ جَوَابُنَا: أَنَّهُ يَقْدَرُ عَلَى الْإِيمَانِ وَ الْمَعْرِفَةِ بِصَدَقِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٢}،

١. فِي «طَج، طَح»: «يَقْتُلُونَ»؛ وَ فِي «ن»: «يَعْقُلُونَ».

٢. أَثْبَتْنَاهَا مِنْ «م» وَ لَمْ تَرِدْ فِي بَاقِي النِّسْخِ.

٣. فِي «أ، د، س، ن، طح»: «وَ أَنْ». وَ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: «يَعْتَلُونَ».

٤. فِي «ن»: - «مِنْ».

٥. كَذَا فِي «أ، س، ح، د، ر، ش، ن، طح، طج»: «أَتَوْا»؛ وَ فِي بَاقِي النِّسْخِ: «أَبَوْا». وَ أَتَى مِنْ جِهَةِ كَذَا: أَصِيبَ مِنْ جِهَتِهِ. الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ص ٢١ (أَتَى). وَ فِي الْمَصْبَاحِ الْمُنِيرِ، ج ٢، ص ٤: «أَتَى مِنْ جِهَةٍ كَذَا بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ إِذَا تَمَسَّكَ بِهِ وَ لَمْ يَضْلُحْ لِلتَّمَسُّكِ فَأَخْطَأَ».

٦. فِي «ن، طح»: «فَلَوْ شَاءُوا».

٨. فِي «ن»: - «الْأُمَّةَ».

٩. فِي «ر»: «جِهَةٍ».

١٠. فِي «أ، س، ح، ر، د، طج»: «وَ».

١١. فِي «ر، ش، ع، ق، م، طج»: «أَوْ».

١٢. فِي «أ، س، ح، د، ر، ن، طح، طج»: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

فَيَعْلَمُ مِنْ^١ ذَلِكَ صِحَّةَ^٢ الشَّرِيعَةِ وَوُجُوبَهَا عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ مَا أُمِرَ بِفِعْلِهِ^٣.
وَلَا^٤ نَقُولُ: «إِنَّ تَكْلِيفَ الشَّرِيعَةِ سَقَطَ^٥ عَنْهُ مَعَ الْكُفْرِ»؛ لِتَمَكُّنِ^٦ الَّذِي أَشَرْنَا
إِلَيْهِ، وَهُوَ^٧ قَائِمٌ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي اخْتَلَفْنَا فِيهِ.
وَعَلَى هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هَاهُنَا يَجِبُ الْاعْتِمَادُ^٨؛ فَهُوَ الْمُحَقِّقُ الْمُحْصَلُ.
وَمَا مَضَى^٩ فِي آخِرِ الْمَسْأَلَةِ - مِنَ الْكَلَامِ فِي كَيْفِيَّةِ التَّأْيِيدِ لِلْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠}
وَمَنْعِ^{١١} أَعْدَائِهِ مِنْهُ^{١٢}، وَهَلْ يَجِبُ الْقَطْعُ عَلَى وَجُوبِ ظُهُورِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا
أُطْبِقَ^{١٣} الْخَلْقُ عَلَى ضَلَالٍ، إِلَى آخِرِ مَا خْتِمَتْ بِهِ الْمَسْأَلَةُ -، قَدْ مَضَى بَيَانُ الْحَقِّ
فِيهِ فِي كَلَامِنَا^{١٥}، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الصَّحِيحِ مِنْهُ^{١٦} وَالبَاطِلِ؛ فَلَا وَجْهَ لِإِعَادَتِهِ.

١. فِي «أ، د، س، ر، طبع»: «مع».

٢. فِي «ح»: «حَقِيقَةٌ».

٣. فِي «ر، طبع»: «بِهِ».

٤. فِي «ر، طبع»: «لَأَنَا».

٥. فِي «ح، طبع»: «مَسْقُوطٌ».

٦. فِي «أ، د، س»: «لِلتَمَكُّنِ».

٧. أَيْ التَّمَكُّنِ.

٨. فِي «ح، طبع»: «+ (عَلَيْهِ)».

٩. فِي «طبع»: «مَعْنَى».

١٠. فِي «أ، د، س، ع، ن»: «- (عَلَيْهِ السَّلَامُ)».

١١. فِي «طبع»: «وَضَعُ».

١٢. فِي «ر، طبع»: «الْأَعْدَاءُ مِنْهَا» بَدَلًا مِنْ «أَعْدَائِهِ مِنْهُ».

١٣. فِي «طبع»: «أُطْبِقُ».

١٤. فِي «ر، طبع»: «فَقَدَ».

١٥. تَقَدَّمَ فِي الصَّفْحَةِ ٨ وَمَا بَعْدَهَا.

١٦. فِي «ر، طبع»: «فِيهِ».

المسألة السادسة

[الدليل على وجوب عصمة الأئمة وعلّة الحاجة إلى الإمام^١]

ثُمَّ قَالَ^٢ - لَا زَالَ التَّوْفِيقُ بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ مَقْرُونًا -: «وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى عِصْمَةِ الْإِمَامِ أَنَّ عِلَّةَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ هِيَ جَوَازُ الْخَطَا وَفِعْلُ الْقَبِيحِ مِنَ الْأُمَّةِ».

و^٣ قَالَ: «فَلَيْسَ يَخْلُو الْإِمَامُ مِنْ أَنْ يَكُونَ يَجُوزُ عَلَيْهِ مَا جَازَ عَلَى رَعِيَّتِهِ أَوْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ».

قَالَ: «وَفِي الْأَوَّلِ^٤ وَجُوبُ إِثْبَاتِ إِمَامٍ^٥ لَهُ؛ لِأَنَّ عِلَّةَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ مَوْجُودَةٌ فِيهِ، وَإِلَّا كَانَ ذَلِكَ نَقْضًا^٦ لِلْعِلَّةِ. وَهَذَا يُؤَدِّي إِلَى إِثْبَاتِ مَا لَا يَتَنَاهَى مِنْ

١. العنوان مَنَّا وَفِي «طَح، طَح»: «علة عصمة الإمام» بدلاً منه.

٢. أَي: قَالَ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى. رَاجِع: الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى مِنْ رِسَالَةِ «جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الْأُولَى».

٣. فِي «ر، طَح»: - «و».

٥. فِي هَامِشِ «م» بِخَطِّ آخَرٍ: + «لَا نِهَآيَةَ».

٦. هَكَذَا فِي «ح، طَح»؛ وَفِي سَائِرِ النُّسخِ وَ«طَح»: «نَقْصًا». وَالصَّحِيحُ ظَاهِرًا مَا أُثْبِتْنَاهُ كَمَا وَرَدَ نِظَائِرُهُ كَثِيرًا فِي النُّصوصِ الْكَلَامِيَّةِ وَإِلَيْكَ بَعْضُ نَمَازِجِهَا: وَرَدَ فِي الْمَوْضِعِ عَنْ جِهَةِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ لِلشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ص ٢٢١: «ذَكَرْنَا هَذَا فَصْلَ بَعْدَ نَقْضِ الْعِلَّةِ؛ وَمِثْلُهُ وَرَدَ فِي الْمَغْنِيِّ لِلْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ، ج ١٦، ص ١٩٥: «فَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْقُرْآنِ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ فَصْلَ بَعْدَ نَقْضِ

الأئمة^١، أو الانتهاء إلى إمام معصوم وهو المطلوب^٢.
 و هذا^٣ كلام^٤ يشهد^٥ العقول^٦ الخالصة من أحكام الهوى بشرف معانيه
 وكثرة فائده مع الإيجاز فيه^٨، لكن الحاجة إلى إسقاط ما يعين^٩ من الطعون غير

«العلّة»؛ وكذا جاء في الشامل في أصول الدين للجويني، ص ١٩٢: «إن لم يبعد منكم نقض
 العلّة والمصير إلى أن العالم منّا عالم لعلمه، والقديم عالم لنفسه، وهذا فصل بين العالمين
 والقادرين، وهو مفضي إلى نقض العلّة، فلا تستبعدون مثل ذلك في العلمين والقدرتين»؛
 وأيضاً في نفس المصدر، ص ١٣٧: «إذ لو ساغ تعليل حكم بعلّة مع ثبوته دونها، ساغ تعليل
 كون العالم عالماً بالعلم، مع تجويز ثبوت هذا الحكم دون العلم. وهذا نقض للعلّة وإبطال لها».
 ١. في «ح»: «الإمامة».

٢. قال الشريف المرتضى في جواب المسألة الأولى من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات
 الأولى» ما هذا لفظه: «و الذي يدلّ على وجوب عصمته أن جهة الحاجة إليه على ما بينا هي
 جواز الخطأ وفعل القبيح من الأئمة، فليس يخلو أن يكون الإمام يجوز عليه من الخطأ ما جاز
 على رعيته أو لا يجوز ذلك عليه، وفي الأول وجوب إثبات إمام له لأنّ علّة الحاجة إليه موجودة
 فيه وإلا كان ذلك نقضاً للعلّة، وهذا يؤدّي إلى إثبات ما لا يتناهى من الأئمة، أو الانتهاء إلى إمام
 معصوم وهو المطلوب».

و أيضاً ذكر الشيخ الطوسي في الاقتصاد فيما يجب على العباد، ص ٣٦٣: «يجب أن يكون الإمام
 معصوماً من القبائح والإخلال بالواجبات؛ لأنّه لو لم يكن كذلك لكانت علّة الحاجة قائمة فيه
 إلى إمام آخر؛ لأنّ الناس إنّما احتاجوا إلى الإمام لكونهم غير معصومين، ومحال أن تكون العلّة
 حاصلة والحاجة مرتفعة؛ لأنّ ذلك نقض للعلّة. و لو احتاج إلى إمام لكان الكلام فيه كالكلام
 في الإمام الأول، وذلك يؤدّي إلى وجود أئمة لا نهاية لهم، أو الانتهاء إلى إمام معصوم ليس من
 ورانه إمام وهو المطلوب».

٣. ابتدأ كلام السائل من هاهنا. ٤. في «ب، ج، م»: «فهذا».

٥. في «طع»: «الكلام». ٦. في «ع، ق، طج»: «تشهد»؛ وهو الأصح.

٧. في «ن، طع»: «القول»؛ وكتب فوق السطر في «ن»: «العقول».

٨. في «ن»: «فيه».

٩. في «ج»: «يعرض»؛ وفي «م»: «نعم»؛ وفي «ع»: «يغن»؛ وفي «ح، ر، طج»: «يغني»؛ وفي باقي

موجودة عنها مندوحة^١.

فَمَا جَوَابُ مَنْ قَالَ: قَدْ تَقَدَّمَ فِيمَا مَضَى مِنَ الْكَلَامِ وَجُوهٌ تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ الْإِمَامِ - سِوَاءِ كَانُ مَعْصُومًا أَوْ غَيْرَ مَعْصُومٍ - إِلَّا فِيمَا وَرَدَتْ الشَّرِيعَةُ بِالْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِيهِ.

و^٢ قَالَ: نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الدَّلَالَهَ قَدْ قَامَتْ عَلَى أَنَّ الْمَعْرِفَةَ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ غَيْرُ مُسْتَفَادَةٍ مِنْ جِهَتِهِ^٣، وَلَا مِنْ جِهَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَذَاكَ^٤ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِصِدْقِهِ^٥ لَا يَصِحُّ^٦ إِلَّا بَعْدَ اسْتِكْمَالِ الْعِلْمِ^٧ وَالْمَعْرِفَةِ بِمُرْسِلِهِ. وَذَاكَ^٨ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلْمُعْجِزِ الظَّاهِرِ عَلَى يَدِهِ حَظٌّ فِي الْمَعْرِفَةِ بِمَنْ أَيْدَهُ بِهِ أَكْثَرُ مِنْ إِفَادَتِهِ أَنَّهُ مُبَرِّزٌ فِي الْقُدْرَةِ عَلَى مَنْ عَجَزَ عَنْهُ. وَلَيْسَ يُفِيدُ ذَلِكَ حِكْمَتَهُ؛ لِأَنَّ سَعَةَ الْقُدْرَةِ غَيْرُ مُؤَدِّيَةٍ إِلَى حِكْمَةِ الْقَادِرِ.

وَكَذَلِكَ لَوْ صَدَّقَهُ قَوْلًا، لَمْ يَكُنْ تَصْدِيقُهُ لَهُ دَلِيلًا عَلَى صِدْقِهِ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِأَنَّ

«النسخ: «يغن». والظاهر أن هاهنا وقع تصحيف والصحيح ما أثبتناه. وَعَنْ الشَّيْءِ يُعْنَى وَعَنْ عُنَّا وَعُنُونَا: ظَهَرَ أَمَامَكَ؛ وَعَنْ يُعْنَى وَعَنْ عُنَّا وَعُنُونَا: اعْتَنَى: اعْتَرَضَ وَعَرَضَ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١٣، ص ٢٩٠ (عنن).

١. فِي «طع»: «متدوحة». وَلِي «عَنْ هَذَا الْأَمْرَ مَنْدُوحَةٌ وَمَتَدَحٌّ»، أَي: سَعَةِ. الصَّحَاح، ج ١، ص ٤٠٩ (ندح).

٢. فِي «ب، ج»: - «قَدْ».

٣. فِي «طع»: - «و».

٤. أَي: مِنْ جِهَةِ الْإِمَامِ.

٥. فِي «أ، د، س، ع، ق»: «ذَلِكَ».

٦. أَي: بِصَدَقِ الرَّسُولِ.

٧. فِي «ج»: «لَا يَصْلُحُ» بَدَلًا مِنْ «لَا يَصِحُّ».

٨. فِي «ق»: + «وَالْعَمَلُ».

٩. فِي «ر، م، طج»: «ذَلِكَ».

مُصَدِّقَهُ حَكِيمٌ لَا يَسْفَهُ، وَعَالِمٌ لَا يَجْهَلُ، وَغَنِيٌّ لَا يَحْتَاجُ؛ لِأَنَّ مَنْ يَجُوزُ^١ ذَلِكَ عَلَيْهِ يَجُوزُ مِنْهُ تَصْدِيقُ الْكَاذِبِ وَتَكْذِيبُ الصَّادِقِ؛ جَهْلًا بِقُبْحِ^٢ ذَلِكَ أَوْ حَاجَةً إِلَى فِعْلِهِ.

فَسَقَطَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُ الرَّسُولِ أَوْ الْإِمَامِ طَرِيقًا إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَبَقِيَ^٣ أَنْ يَكُونَ مَجْبِي^٤ الرُّسُلِ^٥ بِالشَّرَائِعِ^٦ وَالأَئِمَّةِ الْمُسْتَخْلَفِينَ بَعْدَهُمْ^٧ دَاخِلًا^٨ فِي بَابِ الْأَلْطَافِ.

وَإِذَا^٩ كَانَ الْإِمَامُ كَذَلِكَ، كَانَ^{١٠} أَمْرُ الْأَمْرِ^{١١} بِإِقَامَتِهِ^{١٢} مِنْ مَصَالِحِ الدُّنْيَا؛ وَأَكْثَرُ مَا فِيهِ أَنْ يَكُونَ كَبْعُضِ^{١٣} الْأَلْطَافِ الشَّرْعِيَّةِ. وَمَا هَذِهِ سَبِيلُهُ لَا يُؤْخَذُ بِقِيَاسِ عَقْلِ، بَلْ هُوَ كَأَصُولِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَنَحْوَهُمَا^{١٤}.

١. فِي «طج»: «يجوز».

٢. فِي «ج، ق، م»: «يقبح».

٣. فِي «أ، د، س، ش، ق، ن، طع»: «نفي».

٤. فِي «أ، د، س»: «في»؛ وَفِي «طع»: «يجي».

٥. فِي «ج، ق، م»: «الرسول».

٦. فِي «ح»: «للشرائع».

٧. فِي «ح»: «بعده».

٨. هَكَذَا فِي «ح»؛ وَفِي سَائِرِ النُّسخِ وَ«طج، طع»: «داخل»، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ خَبَرُ لِقَوْلِهِ: «أَنْ يَكُونَ».

٩. فِي «ب، ج»: «فإذا».

١٠. فِي «ر، طج»: «كان».

١١. هَكَذَا فِي «ح، ع»؛ وَفِي «أ، د، س»: «الأمر»؛ وَفِي «ر، طج»: «الأمر»؛ وَفِي بَاقِيِ النُّسخِ: «الامر».

١٢. أَي: بِإِقَامَةِ الْإِمَامِ وَنَصْبِهِ، كَمَا يَجِيءُ بَعْدَ أُسْطَر: «فَيَكُونُ تَرَكُ نَصْبِهِ وَإِقَامَتِهِ...».

١٣. فِي «أ، د، س، ن»: «لبعض».

١٤. فِي «ر، طج»: «غيرهما».

و إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ، فَجَائِزٌ أَنْ يَسْتَوِيَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِبْجَابُهَا^١ وَ إِسْقَاطُهَا فَلَا يَتَعَبَّدُنَا بِهَا. وَ أَكْثَرُ مَا فِي ارْتِفَاعِهِ^٢ مَشَقَّةٌ فِي التَّكْلِيفِ وَ تَأَخُّرُ بَعْضِ الْحُقُوقِ إِلَّا أَنْ يَتَوَلَّى اللَّهُ تَعَالَى الْحُكْمَ بَيْنَ عِبَادِهِ؛ وَ إِنْ كَانَ قَدْ يُمَكِّنُ^٣ أَنْ يَكُونَ بِالضَّدِّ مِنْ ذَلِكَ، فَيَكُونُ تَرْكُ نَصْبِهِ^٤ وَ إِقَامَتِهِ^٥ تَسْهِيلاً وَ تَيْسِيراً وَ نَقْصاً مِنَ التَّكْلِيفِ.

فَقَدْ بَانَ وَجْهُ الاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ^٦ فِي الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَ بَقِيَ أَنَّهُ إِنَّمَا يُنْفَذُ^٧ شَرِيعَةً غَيْرَهُ؛ فَلَوْ أَتَى بِشَيْءٍ^٨ مِنْ قَبْلِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَ جَرَى مَجْرَى الْأَمِيرِ وَ الْحَاكِمِ^٩ وَ غَيْرِهِمَا مِمَّنْ يَكُونُ تَابِعاً لِمَا حُدَّ لَهُ. فَكَمَا لَا تَجِبُ^{١٠} عِصْمَةُ^{١١} هَؤُلَاءِ^{١٢}، فَكَذَلِكَ لَا تَجِبُ^{١٣} عِصْمَتُهُ.

فَأَمَّا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ فَهُوَ حُجَّةٌ فِيمَا لَا يُعْلَمُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْصُوماً.

وَ قَالَ: فَإِنْ قَالُوا: لَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْصُوماً لَجَازَ أَنْ يَبْغِيَ^{١٤} لِلدِّينِ الْغَوَائِلَ^{١٥}، وَ يُبَذَّرَ

١. أي: إيجاب الإمامة.

٢. أي: ارتفاع الإمام.

٣. في «ج»: «تمكن»؛ و في «ب»: «يمكن».

٤. في «أ، س، ج، د، ق»: «نصيبه».

٥. في «ر، ش، طح»: «إمامته».

٦. أي: عن الإمام.

٧. في «ر، ن»: «ينفذ»؛ و في «طح»: «ينقل».

٨. في «ر، طح»: «شيء».

٩. في «أ، د، س»: «الحكم».

١٠. في «ب، ج، ح، ش، ق، ر، طح، طع»: «لا يجب».

١١. في «أ، د، س، ق، ن، طح»: «عصمته».

١٢. في «أ، د، س، ن»: «هو».

١٣. في «ب، ج، ح، ش، ق، ر، طح»: «لا يجب».

١٤. يقال: بَغَيْتُ لَكَ الْأَمْرَ، وَ بَغَيْتُكَ الْأَمْرَ: طلبته لك. المعجم الوسيط، ص ٦٥ (بغى).

١٥. الغوائل: الدواهي. القاموس المحيط، ج ٣، ص ٥٨٦ (غول). و في لسان اللسان، ج ٢،

ص ٢٨٧: «يَبْتَغُونَ لَهُ الْغَوَائِلَ، أَي: المِهَالِك».

الأموال، و يَسْتَدْعِي إِلَى الضَّلَالِ.

قِيلَ لَهُمْ: مَنْ فَعَلَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ إِمَاماً، وَوَجَبَ صَرْفُهُ^١ وَالاسْتِبْدَالُ^٢ بِهِ.

فَإِنْ قَالُوا: لَا^٣ يُمَكِّنُ مَنَعُهُ إِذَا امْتَنَعَ وَعَزَّ^٤.

قُلْنَا لَهُمْ: إِنَّمَا هُوَ وَاحِدٌ، فَكَيْفَ يُعَاذُهُ جَمِيعُ الْأُمَّةِ؟

فَإِنْ قَالُوا: بِمُمَالَاةٍ^٥ الظَّلْمَةِ وَمَعُونَةِ الْفَسَقَةِ.

قُلْنَا: فَعِصْمَةُ الْإِمَامِ لَمْ تَرْفَعْ^٦ مَا خِفْتُمْ^٧، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَهْلُ الْبَأْسِ^٨

١. أي: منعه.

٢. في «أ، د، س، ن، طع»: «الاستدلال».

٣. في «ر، طج»: - «لا».

٤. في «ح»: «عجز»؛ وفي «ج، ر، طج»: «عزَّ». والعزُّ: الرفعة والشدة والغلبة والامتناع. معجم متن اللغة، ج ٤، ص ٩٣. وعزَّ الشيء: صَغُبَ فكاد لا يَقْوَى عليه. المنجد في اللغة، ص ٥٠٣ (عزز).

٥. هكذا في «ق، م»؛ وفي «أ، ج، ن»: «يعار»؛ وفي «د، س»: «يعاد»؛ وفي «ب، ع»: «يعار» بإهمال الأول؛ وفي «ر» فوق السطر، «طج»: «تعاد»؛ وفي «ح، ر، ش»: «تعاد»؛ وفي «طع»: «تعار». ويقال: عَزَّهْ عَلَى أَمْرٍ يَعْزُّهُ، إِذَا غَلَبَهُ عَلَى أَمْرِهِ. والمُعَاذَةُ: المَغَالِبَةُ. تقول: عَاذَنِي فَلَانٌ عِزَازاً وَمُعَاذَةً فَعَزَّزْتُهُ: أَيِ غَالَبَنِي فغَلَبْتُهُ. انظر: معجم مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٤٠ (عز). و ورد في مجمع البحرين، ج ٤، ص ٢٦: «و عَاذَهُ: غَالَبَهُ».

٦. في «ح»: «مساعدة»؛ وفي «د»: «أبممالاة»؛ وفي «ر، طج»: «أتممالاه». ومَالَاةٌ مُمَالَاةٌ: عَاوَنَةٌ مُعَاوَنَةٌ. المصباح المنير، ج ٢، ص ٥٨٠ (ملا). وفي تهذيب اللغة، ج ١٥، ص ٢٩٠: «مُمَالَاةٌ، أَيِ مُعَاوَنَةٌ، مِنْ قَوْلِكَ: مَالَأْتُ فَلَاناً، أَيِ عَاوَنْتُهُ وَظَاهَرْتُهُ».

٧. في «أ، د، س، ش، ر، ن، طج»: «لم يرفع».

٨. في «ر، طج»: «خضتم».

٩. في «ب، ج، ش، ع، ن، طع»: «الناس». وَبُؤْسُ الرَّجُلِ يَبُؤُسُ بَأْساً: إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْبَأْسِ شَجَاعاً. وَالشَّجَاعُ يُقَالُ مِنْهُ: بَيَّسَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الزَّجَّاجُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْبَأْسَاءُ مِنَ الْبُؤْسِ، وَالْبُؤْسُ مِنَ الْبُؤْسِ، قَالَ ذَلِكَ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: هِيَ الْبُؤْسُ وَالْبَأْسَاءُ، ضِدُّ التُّعْمَى وَالتُّعْمَاءِ، وَأَمَّا فِي الشَّجَاعَةِ وَالشَّدَةِ فَيُقَالُ: الْبَأْسُ. تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، ج ١٣، ص ٧٣ (بأس). وَالْبَأْسُ: الشَّجَاعَةُ، الْقُوَّةُ. المنجد في اللغة، ص ٢٥ (بأس).

و النَّجْدَةُ^١ و الأموال و القُوَّةُ مَعْصُومِينَ، و إِلَّا خَرَجُوا مَعَ غَيْرِ الْإِمَامِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ،
و لَا تَنْفَعُ^٢ عِصْمَةُ الْإِمَامِ وَحْدَهُ شَيْئاً.

فإن قالوا: لَيْسَ هَذَا أَرَدْنَا، و لَكِنْ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْصُوماً جَازَ أَنْ يَعْشَّ^٣ الْمُسْلِمِينَ
فِيمَا لَا يَظْهَرُ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ جُنُباً، أَوْ يُحَامِيَ^٥ حَسِداً^٤، أَوْ يَسْرِقَ شَيْئاً خَفِياً،
و غَيْرَ ذَلِكَ.

قِيلَ لَهُمْ: هَذَا يَجُوزُ فِي الْأَمِيرِ وَ الْحَاكِمِ وَ مُعَلِّمِ الصِّبْيَانِ وَ الْقَصَابِ وَ الْوَكِيلِ^٧ وَ^٨
مَنْ^٩ يُزَوِّجُهُ^{١٠} وَ يَتَزَوَّجُ^{١١} إِلَيْهِ؛ لِئَلَّا يَسْرِقَ الْأَمِيرُ بَعْضَ الْفَيِّ^{١٢}، وَ الْحَاكِمُ أَمْوَالَ
الْوُقُوفِ^{١٣} وَ الْأَيْتَامِ، وَ يَضْرِبَ الْمُعَلِّمُ الصَّبِيَّ ظُلماً^{١٤} لِأَنْ أَبَاهُ آخِرَ^{١٥} عَنْهُ الْأَجْرَ^{١٦}.

١. النَّجْدَةُ: الشجاعة. لسان العرب، ج ٣، ص ٤١٨ (نجد).

٢. في «ج، ر، ش، ق، طج»: «لا ينفع».

٣. في «ب، ج، ر، طج»: «يعش».

٤. في «ر، طج»: «فما لم» بدلاً من «فيما لا».

٥. في «ب، ج»: «يحاذي»؛ و في «ن»: «يحاى».

٦. في «ب، ج، ح، ش»: «جسداً».

٧. في «أ، د، س، ق، ن، طع»: «التوكيل».

٨. في «أ، د، س»: «و».

٩. في «أ، د، س، ش، ج»: «من».

١٠. في «ر، ش، م، طج»: «تزوج».

١١. في «ر، ش، طج»: «متزوج»؛ و في «ح»: «المتزوج».

١٢. الْفَيِّ: الْخَرَجُ وَ الْغَنِيمَةُ، تقول منه: أفاء الله على المسلمين مَالَ الْكُفَّارِ. الصَّحاح، ج ١، ص ٦٣ (فياً).

١٣. الْوُقُوفُ، وَ الْوُقُوفُ، بَضْمُهُمَا: جَمْعُ وَاقِفٍ. تاج العروس، ج ١٢، ص ٥٣٠ (وقف).

١٤. في «ر، طج»: «ظلماً».

١٥. في «ر»: «أخبر».

١٦. في «ر»: «آخر»؛ و في «طج»: «أجره».

وَلَيْلًا يَذْبَحُ الشَّاةَ الْقَصَابُ بَعْدَ خَنْقِهَا^١، وَلَيْلًا يَطَأُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، أَوْ
يَسْتَدْعِيهَا إِلَى بَدْعَةٍ، أَوْ يُوَاطِئُ^٢ الْجَارَ^٣ اللَّصُوصَ فَيَفْتَحُ^٤ لَهُمُ الدَّرَبَ^٥ لَيْلاً.
فَإِنْ قَالُوا: فَوْقَ أَيْدِي هَؤُلَاءِ الْإِمَامُ؛ وَالْإِمَامُ^٦ لَا يَدُ فَوْقَ يَدِهِ^٧.
قِيلَ لَهُمْ: إِنَّمَا تَكَلَّمْنَا فِيمَا يَخْفَى وَلَا يَظْهَرُ وَلَا يَبْلُغُ الْإِمَامَ.
وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ^٨ إِنَّمَا يَكُونُ لَهُ يَدٌ بِالْدِّينِ مَا اسْتَقَامَ؛ فَإِذَا فَسَقَ، فَكُلُّ يَدٍ فَوْقَ
يَدِهِ^٩ إِنْ أَرَدْتُمْ الْيَدَ الَّتِي تَكُونُ بِالْدِّينِ. وَإِنْ أَرَدْتُمْ الَّتِي^{١٠} تَكُونُ بِمَعُونَةِ الظُّلْمَةِ، فَقَدْ
عَادَ الْأَمْرُ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَهْلُ الْبَأْسِ وَالنَّجْدَةِ وَالْأَمْوَالِ مَعْصُومِينَ،
وَصَارَتِ الْمَفْسَدَةُ إِنَّمَا هِيَ بِإِقْدَارِهِمْ وَتَمْكِينِهِمْ^{١١}؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَخْرُجُوا^{١٢} مَعَ
هَذَا، خَرَجُوا^{١٣} مَعَ غَيْرِهِ. فَالْقِيَاسُ إِذَا^{١٤} يَقْتَضِي أَلَّا يُمْكِنَ لِلَّهِ أَحَدًا وَلَا يَبْسُطَ لَهُ
فِي الْقُدْرَةِ؛ لَيْلًا يَفْعَلُ ذَلِكَ.

١. في «ر، طح»: «حتفها». وَخَنْقَهُ خَنْقًا: عَصَرَ حَلْقَهُ حَتَّى مَاتَ. الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ص ٢٦٠ (خنق).

٢. وَاطَّأَهُ عَلَى الْأَمْرِ مُوَاطَأةً: وَاظْفَقَهُ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١، ص ١٩٩ (وطأ).

٣. في «ر، طح»: «الخنأ و».

٤. في «د»: «ليفتح».

٥. في «ر، طح»: «الذريب».

٦. في «ح، ر، ش، ع، طح»: «و الإمام».

٧. في «أ، د، س، ن، طح»: «عبده».

٨. في «أ، د، س»: «و بعد فإن الإمام».

٩. في «طح»: «إذا».

١٠. أي: اليد التي.

١١. في «ب، ج، ر، طح»: «تمكينهم».

١٢. في «ن»: «لم يخرجوا».

١٣. في «طح»: «أخرجوا».

١٤. في «ح، طح»: «إنما».

و قَالَ:

فَإِنْ قَالُوا: الْاِقْتِدَارُ وَ التَّمَكِينُ تَكْلِيفٌ.

قُلْنَا: وَ الْعَقْدُ^١ لِهَذَا^٢ تَكْلِيفٌ مُجَدَّدٌ^٣؛ وَ لَيْسَ يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَنَعُهُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَ لَا أَنْ لَا يُكَلَّفَ إِلَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَعْصِي، كَمَا لَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي سَائِرِ التَّكْلِيفَاتِ. وَ لَوْلَا أَنْ قَوْلَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُجَّةٌ عَلَى غَيْرِهِ لَمْ يَجِبْ ذَلِكَ فِيهِ.

الجواب - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٥ :-

أَمَّا دَلِيلُنَا عَلَى وَجُوبِ عِصْمَةِ الْأَئِمَّةِ، فَقَدْ حُكِيَ عَنَّا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَتَّبَاهُ عَلَيْهِ. ثُمَّ عَقَّبَ^٧ بِكَلَامٍ لَيْسَ بِاعْتِرَاضٍ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ، لَكِنَّهُ اعْتِرَاضٌ فِي وَجُوبِ الْإِمَامَةِ وَ جِهَةِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِمَامِ. وَ هَذَا غَيْرُ مُتَعَلِّقٍ بِدَلِيلِ الْعِصْمَةِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي وَجُوبِ الْإِمَامَةِ غَيْرِ الْكَلَامِ فِي صِفَاتِ الْإِمَامِ^٨.

[كَلَامٌ حَوْلَ وَجُوبِ الْإِمَامَةِ]

ثُمَّ مَا طَعَنَ بِهِ عَلَى وَجُوبِ^٩ الْإِمَامَةِ^{١٠} غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَ إِنْ

١. وَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ أَئِمَّةُ الْأَشْتِقَاقِ: أَنَّ أَصْلَ الْعَقْدِ نَقِيضُ الْحُلِّ، عَقْدَهُ يَعْقِدُهُ عَقْدًا وَ تَعَقَّدًا، وَ عَقْدَهُ، وَ قَدْ اتَّعَدَ، وَ تَعَقَّدَ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي أَنْوَاعِ الْعُقُودِ مِنَ الْبُيُوعَاتِ، وَ الْعُقُودِ وَ غَيْرِهَا، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي التَّصْمِيمِ وَ الْاِعْتِقَادِ الْجَازِمِ. تَاجُ الْعُرُوسِ، ج ٥، ص ١١٥ (عقد).

٢. فِي «طع»: «هَذَا».

٣. فِي «أ، ب، د، س، ش، ق، ن، طع»: «مُجَدَّدٌ»؛ وَ فِي «ح»: «مُتَجَدَّدٌ».

٤. فِي «ر، ع، طع»: - «لَا». ٥. فِي «ر، طع»: - «وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٦. فِي «ر، طع»: «بِئْسَ».

٧. فِي «ج»: «عَقِبَ»؛ وَ فِي «ر، طع»: «وَعَقِبَهُ»؛ وَ فِي «ح»: «+ الْكَلَامُ».

٨. فِي «ح، ر، طع»: «الْإِمَامَةُ».

٩. فِي «ر، طع»: «وَجُوبُهُ».

١٠. فِي «ح، طع»: «الْمَعْرِفَةُ»؛ وَ فِي «ر، ش، طع»: - «الْإِمَامَةُ».

لَمْ تَسْتَفْذْ^٢ مِنْ جِهَةِ نَبِيِّ وَلَا إِمَامٍ، فَلَمْ^٣ تُوجِبْ^٤ نَحْنُ^٥ الْإِمَامَةَ^٦ لِشَيْءٍ^٧ يَرْجِعُ إِلَى حُصُولِ الْمَعَارِفِ مِنْ جِهَتِهِ^٨، بَلْ أَوْجَبْنَاهَا لِمَا قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ مِنْ كَوْنِ^٩ الرِّيَاسَةِ لُطْفًا فِي ارْتِفَاعِ الْقَبَائِحِ الْعَقْلِيَّةِ وَفِعْلِ الْوَاجِبَاتِ الْعَقْلِيَّةِ. وَمَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ أَنَّ الظُّلْمَ وَالْعَشْمَ^{١١} يَرْتَفِعَانِ أَوْ يَقْلَانِ^{١٢} مَعَ وَجُودِ الرَّئِيسِ الْقَوِيِّ الْبَيْدِ النَّافِذِ الْأَمْرِ، وَيَقْعَانِ أَوْ^{١٣} يَكْثُرَانِ^{١٤} مَعَ فَقْدِهِ أَوْ ضَعْفِ^{١٥} يَدِهِ. وَهَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا لَا يُمَكِّنُ جَحْدُهُ^{١٦} وَلَا دَفْعُهُ.

وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَطْعَنَ فِي جِهَةِ وَجُوبِ^{١٧} الْإِمَامَةِ أَنْ يَتَشَاغَلَ بِمَا اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِ، لَا بِذِكْرِ^{١٨} الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَحِكْمَتِهِ^{١٩} وَعَدْلِهِ؛ فَإِنَّ^{٢٠} ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُعَوَّلْ^{٢١} عَلَيْهِ قَطُّ فِي وَجُوبِ الْإِمَامَةِ.

١. في «ر، طج»: «أنها لا» بدلاً من «إن لم».

٢. في «أ، ب، س، ش، ق، ن»: «لم يستفد»؛ وفي «ج»: «لم نستفد».

٣. في «ر، ش، طج»: «علم».

٤. في «ج، ر، ش، ق، طج»: «يوجب».

٥. في «ر، ش، طج»: «بحق»؛ وفي «ح»: «تخفى».

٦. في «ج، ر، ع، طج»: «الإمام».

٧. في «ح، ع، ن، طع»: «بشيء»؛ وفي «ر، طج»: «فمتى».

٨. في «ب، ج»: «جهة».

٩. في «ح، ر، ش، ع، طج»: «تعين»؛ وفي «طع»: «+ تعين».

١٠. في «ر، طج»: «الضيم» و «العشم»؛ الطُّلْمُ. مختار الصحاح، ص ١٩٨ (غشم).

١١. في «ر، طج»: «إذ هما معللان» بدلاً من «يَرْتَفِعَانِ أَوْ يَقْلَانِ».

١٢. في «ر، طج»: «و».

١٣. في «أ، د، س، ن، طع»: «يكبران».

١٤. في «أ، د، س، ن»: «حجته».

١٥. في «ن»: «وجوب جهة»؛ وفي «طع»: «وجوب جهته».

١٦. في «أ، س، ج، د، ش»: «يذكر».

١٧. في «ر، طج»: «لم نعول»، وهو الأنسب.

١٨. في «ب، ج، ق، و، ان».

١٩. في «ر، طج»: «حكمه».

٢٠. في «ب، ج، ق، و، ان».

٢١. في «ر، طج»: «لم نعول»، وهو الأنسب.

فَإِذَا كُنَّا قَدْ بَيَّنَّا جِهَةً حَاجَةً^١ إِلَى الرِّبَاسَةِ عَقْلِيَّةً لَزِمَةً لِكُلِّ مَنْ كُلفَ عَلَى كُلِّ حَالٍ،
فَقَدْ سَقَطَ قَوْلٌ مَنْ يَدْعِي أَنَّهَا تَجْرِي^٢ مَجْرَى الْأَلْطَافِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْمَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

[بَيَانُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْإِمَامِ وَالْأَمْرَاءِ فِي الْعِصْمَةِ]

فَأَمَّا مَا جَرَى فِي آخِرِ هَذَا الْكَلَامِ مِنْ قِيَاسِ الْإِمَامِ عَلَى الْأَمِيرِ أَوْ^٣ الْحَاكِمِ، وَأَنَّهُ
كَمَا لَا تَجِبُ^٤ عِصْمَتُهُمَا لَا تَجِبُ^٥ عِصْمَةُ الْإِمَامِ^٦، فَهَذَا لَعَمْرِي هُوَ كَلَامٌ عَلَى
دَلِيلِنَا فِي وَجُوبِ الْعِصْمَةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ بَعْدِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِمَامِ وَخُلَفَائِهِ مِنْ أَمِيرٍ وَغَيْرِهِ فِي وَجُوبِ الْعِصْمَةِ: أَنَّا^٧ إِنَّمَا^٨
أَوْجَبْنَا عِصْمَةَ الْإِمَامِ مِنْ حَيْثُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْصُومًا لَوَجَبَ حَاجَتُهُ^٩ إِلَى إِمَامٍ، كَمَا
اِحْتِاجَ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ^{١٠} صِفَتِهِ؛ وَفِي عِلْمِنَا بِأَنَّهُ لَا إِمَامَ لَهُ وَلَا يَدُ فَوْقَ يَدِهِ دَلَالَةٌ^{١١} عَلَى
أَنَّهُ مَعْصُومٌ وَعَارٍ مِنَ الصِّفَةِ الْمُفْتَقِرَةِ^{١٢} إِلَى إِمَامٍ، وَهِيَ ارْتِفَاعُ الْعِصْمَةِ وَجَوَازُ
الْمَعَاصِي. وَلَمَّا جَازَ فِي الْأَمِيرِ^{١٣} وَمَنْ عَدَاهُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَعْصُومٍ، كَانَ لَهُ إِمَامٌ يَأْخُذُ

١. فِي «ح»: + «النَّاسِ».

٢. فِي «ر، طج»: «يَجْرِي».

٣. فِي «ن»: «و».

٤. فِي «ح، ر، ش، ق، طج، ن، طع»: «لَا يَجِبُ» بَدَلًا مِنْ «لَا تَجِبُ».

٥. فِي «ن، طع»: «عِصْمَتُهُمَا».

٦. فِي «ح، ر، ش، ق، طج»: «لَا يَجِبُ» بَدَلًا مِنْ «لَا تَجِبُ».

٧. فِي «ر، طج»: «عِصْمَتُهُ» بَدَلًا مِنْ «عِصْمَةُ الْإِمَامِ».

٨. فِي «طع»: - «أَنَا».

٩. فِي «ر، طج»: «أَمَّا فَإِنَّمَا».

١٠. فِي «ر، طج»: «يُوجِبُ عِصْمَتُهُ» بَدَلًا مِنْ «لَوْجَبَ حَاجَتُهُ».

١١. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «هَذَا».

١٢. هَاهُنَا ابْتَدَأَ السَّقْطُ مِنْ نَسْخَةِ «ح».

١٣. فِي «ب»: «لِلْمَقْرَه»؛ وَفِي «ج»: «الْمَنْفَرَدَه».

١٤. فِي «طع»: «الْأَمْر».

عَلَى يَدِهِ^١، وَهُوَ إِمَامٌ لِلْكَلِّ^٢. فَبَانَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ^٣.

[عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالْإِمَامِ فِي ذَلِيلِ الْعِصْمَةِ]

فَأَمَّا مَا تَلَى^٤ هَذَا الْكَلَامَ بِهِ - مِنْ التَّفَرُّقَةِ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالْإِمَامِ بِأَنَّ الرَّسُولَ حُجَّةٌ فِيمَا لَا يَعْلَمُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ فَلِذَلِكَ وَجَبَتْ عِصْمَتُهُ - فَأَوَّلُ مَا فِيهِ: أَنَّ انْفِرَادَ الرَّسُولِ بِعِلَّةٍ تَقْتَضِي^٥ عِصْمَتَهُ^٦، لَيْسَتْ مَوْجُودَةٌ فِي الْإِمَامِ، لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْعِصْمَةِ عَنِ الْإِمَامِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ فَرَضاً وَتَقْدِيرًا أَنْ يَكُونَ^٧ فِي عِصْمَةِ الْإِمَامِ عِلَّةٌ أُخْرَى غَيْرُ هَذِهِ الْعِلَّةِ. وَإِنَّمَا يَبْقَى الْكَلَامُ فِي اقْتِضَاءِ هَذِهِ الْعِلَّةِ الْمَوْجُودَةِ مَعَ الْإِمَامِ عِصْمَتَهُ^٨، وَ قَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ.

وَلَوْ سَاعَتْ^٩ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ الْبَاطِلَةُ لَسَاعَ^{١٠} لِمُبْطِلٍ^{١١} أَنْ يَقُولَ: «قَدْ نَبَتْ أَنْ

١. هاهنا انتهى السقط من نسخة «ح».

٢. في «طع»: «الكل».

٣. في «ر، طح»: «الإمام والأمير».

٤. في «أ، د، س، ن، طح»: «يلي».

٥. في «ر، طح»: «لم».

٦. في «ح، ر، ش، ع، طح»: «يعلمه»؛ وفي «ج»: «يعلمه»؛ وفي «أ، د، س»: «+ «ما»؛ وفي «طع»: «لعله».

٧. في «ب، ج، ح، ر، ش، طح»: «يقتضي».

٨. في «ج، ر، طح»: «عصمة».

٩. كذا في جميع النسخ والأصح أن يقال: «أن تكون».

١٠. في «ر، طح»: «عصمة».

١١. في «أ، س، ج، ح، د، ش، ن، طح»: «شاعت»؛ وفي «ب»: «ساعت». والصحيح ما أثبتناه كما

ورد نظيره في الشافعي في الإمامة، ج ١، ص ١١٤: «ولو ساغ لصاحب الكتاب سلوك مثل هذه الطريقة لساغ لغيره أن يقول أيضاً...».

١٢. في «ب»: «لساع»؛ وفي «ج، طح»: «لشاع».

١٣. في «ر، طح، طع»: «المبطل».

الظُّلْمَ قَبِيحٌ لِكَوْنِهِ ظُلْمًا، فَيَجِبُ أَلَّا يَكُونَ الْكَذِبُ قَبِيحًا، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِظُلْمٍ؛ فَكَيْفَ يَشْتَرِكَانِ فِي الْقُبْحِ مَعَ اخْتِلَافِهِمَا فِيمَا^١ اقْتِضَاهُ؟ وَمَا^٢ يَلْزَمُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَسَادِ لَا يُحْصَى.

وَبَعْدُ، فَالْعِلَّةُ الَّتِي عَلَّلُوا^٣ بِهَا عِصْمَةَ الرَّسُولِ مَوْجُودَةٌ فِي الْإِمَامِ؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ يَكُونُ حُجَّةً فِيمَا لَا يُعْلَمُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ^٤ إِذَا كُنِمَ الْحَقُّ وَهْ أَنْقَطَعَ النَّقْلُ الَّذِي هُوَ حُجَّةٌ فَلَمْ يَبْقَ^٥ جِهَةٌ لِلْعِلْمِ إِلَّا قَوْلُ إِمَامِ الزَّمَانِ. فَقَدْ سَاوَى النَّبِيُّ الْإِمَامَ - عَلَى هَذَا - فِي عِلَّةٍ وَجُوبٍ^٦ الْعِصْمَةِ.

[إِبْطَالُ أَحَدِ الْأَدَلَّةِ الْمُدَّعَاةِ لِعِصْمَةِ الْإِمَامِ]

فَأَمَّا مَا اسْتَوْنِفَ^٧ بَعْدَ هَذَا - مِنْ أَنَّ الْإِمَامَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْصُومًا لَابْتَغَى^٨ لِلذِّينِ وَالْأَهْلِ الْغَوَائِلَ^٩، وَغَشَّ^{١٠} فِي كَذَا، وَأَخْطَأَ فِي كَذَا - فَمِمَّا^{١١} لَا

١. فِي «أ، د، س»: - «فِيمَا».

٢. فِي «أ، د، س»: «جَهَّتْهَا»؛ وَفِي «ج»: «جَهَّة».

٣. فِي «ر، ش، طح»: «عَلَّلُوهُ».

٤. فِي «ن، طع»: «أَوْ».

٥. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «جَهَّةُ الْعِلْمِ»؛ وَفِي «ر، طح»: «جَهَّةٌ لِلْعِلْمِ».

٦. فِي «ر، طح»: - «قَوْلُ إِمَامِ الزَّمَانِ. فَقَدْ سَاوَى النَّبِيُّ الْإِمَامَ عَلَى هَذَا فِي عِلَّةٍ وَجُوبٍ».

٧. فِي «ج، ح، ش، ع، ر، طح»: «اسْتَوْقَفَ».

٨. كَذَا فِي «ح، ع» وَفِي «أ، د، س، م، ن»: «لَا يَبْغِي»؛ وَفِي «ب، ج، ش، ق»: «لَا يَبْقَى»؛ وَفِي «ر، طح»: «لَيَبْقَى»؛ وَفِي «طع»: «لَا يَنْعَى». وَابْتَغَى الشَّيْءَ: أَرَادَهُ وَطَلَبَهُ. الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ص ٩٤ (بَغْيًا).

٩. فِي «ر، طح»: - «و».

١٠. الْغَوَائِلُ: الدَّوَاهِي. الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ، ج ٣، ص ٥٨٦ (غُول). وَفِي لِسَانِ اللِّسَانِ، ج ٢، ص ٢٨٧: «يَبْغُونَ لَهُ الْغَوَائِلَ، أَيِ: الْمَهَالِكُ».

١١. فِي «ج»: «الْعُش».

١٢. فِي «أ، د، س»: «وَمِمَّا»؛ وَفِي «ر، طح»: «مِمَّا».

نَقُولُهُ^١ وَلَا نَقُولُ^٢ عَلَيْهِ فِي وَجُوبِ عِصْمَةِ الْإِمَامِ. وَيَلْزَمُ الْمُعْوَلُ^٣ عَلَى ذَلِكَ عِصْمَةُ الْأُمَرَاءِ وَالْحُكَّامِ وَكُلُّ خَلِيفَةٍ لِلْإِمَامِ^٤ أَوْ نَائِبٍ^٥ عَنْهُ. وَمَنْ اسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ مِنْ مُتَقَدِّمِي أَصْحَابِنَا، لَمَّا أُلْزِمُوا عِصْمَةَ الْأَمِيرِ وَالْحَاكِمِ قِيَاساً عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ^٦، التَّزَمُوهُ وَرَكِبُوهُ^٧ وَأَخْطَأُوا^٨. وَقَدْ بَيَّنَّا الْفَرْقَ بَيْنَ الْأَمِيرِ، وَأَنَّ عِصْمَةَ خُلَفَاءِ الْإِمَامِ غَيْرُ لَازِمَةٍ عَلَى الْعِلَّةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي اخْتَرْنَاهَا وَاعْتَمَدْنَاهَا. وَمَا بِنَا حَاجَةً إِلَى^٩ الْاِعْتِلَالِ فِي عِصْمَتِهِ بِعِلَّةٍ فَاسِدَةٍ يَلْزَمُ عَلَيْهَا كُلُّ أَمْرٍ فَاسِدٍ. وَ^{١٠} هَذَا كُلُّهُ مُبَيَّنٌ مَسْرُوحٌ فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي»^{١١}.

١. فِي «ب، ج، ش، ق، طع»: «لَا يَقُولُهُ».

٢. فِي «ب، ج، ش، ق، طع»: «لَا يَعْوَل».

٣. فِي «طع»: «+ الْمَعْقُول».

٤. فِي «ر، طج»: «كَذَلِكَ».

٥. فِي «ر، طج»: «الْإِمَام».

٦. فِي «طج»: «النَّائِب».

٧. فِي «ح، ر، ش، طج»: «- مِنْ مُتَقَدِّمِي أَصْحَابِنَا لَمَّا أُلْزِمُوا عِصْمَةَ الْأَمِيرِ وَالْحَاكِمِ قِيَاساً عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ».

٨. فِي «ح»: «ارْتَكَبُوهُ». وَرَكِبَهُ كَسَمِعَهُ رُكُوباً وَمَرْكَباً: عَلَاهُ وَعَلَا عَلَيْهِ كَارْتَكَبَهُ، وَكُلُّ مَا عَلَيَّ فَقَدْ رُكِبَ وَارْتَكِبَ... وَرَكِبَ فُلَانٌ فُلَاناً بِأَمْرٍ وَارْتَكَبَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَلَا شَيْئاً فَقَدْ رَكِبَهُ، وَمَنْ الْمَجَازُ: رَكِبَهُ الدُّبُّ، وَرَكِبَ الْهَوْلُ وَاللَّيْلُ وَنَحْوُهُمَا مِثْلاً بِذَلِكَ، وَرَكِبَ مِنْهُ أَشْرَأُ قَبِيحاً، وَكَذَلِكَ، رَكِبَ الدُّبُّ أَيَّ اقْتَرَفَهُ، كَارْتَكَبَهُ، كُلُّهُ عَلَى الْمَثَلِ. تاج العروس، ج ٢، ص ٣٣ (ركب).

٩. فِي «ر، طج»: «أَخْطَأَ».

١٠. فِي «ر، طج»: «فِي».

١١. فِي «طع»: «- وَ».

١٢. قَالَ الشَّرِيفُ الْمَرْتَضَى فِي الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ١، ص ٢١٠: «... لِأَنَّ مِنْ ذَكَرْتَهُ مِنَ الْأُمَرَاءِ وَالْحُكَّامِ وَسَائِرٍ مَنْ يَتَوَلَّى الْأَعْمَالِ مِنْ قَبْلِ الْإِمَامِ لَا يَلْزَمُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِمْ مِنْ حَيْثُ قَالُوا وَفَعَلُوا، بَلِ الْاِقْتِدَاءُ بِالْإِمَامِ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ فِي جَمَلَةِ الْخُلُقِ فَكَيْفَ يَلْزَمُ عِصْمَتُهُمْ وَمَا أَوْجَبْنَا بِهِ عِصْمَةَ

فَإِنْ قَالُوا: لَا نُسَلِّمُ لَكُمْ أَنَّهُ^١ لَا يَدُ^٢ فَوْقَ يَدِ الْإِمَامِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ إِذَا عَصَى، فَلِلْأَمَّةِ^٣ أَنْ تَسْتَبْدِلَ^٤ بِهِ.

قُلْنَا: لَا خِلَافَ بَيْنَ الْأَمَّةِ فِي أَنَّ الْإِمَامَ قَبْلَ أَنْ يَفْعَلَ مَا يُوجِبُ^٥ فَسْخَ إِمَامَتِهِ لَا إِمَامَ^٦ لَهُ وَلَا طَاعَةَ عَلَيْهِ. فَلَوْ كَانَ غَيْرَ مَعْصُومٍ فِي هَذِهِ الْحَالِ^٧ لَاحْتِجَاجُ^٨ إِلَى إِمَامٍ فِيهَا - لِأَنَّ الْعِلَّةَ الْمُحَوِّجَةَ إِلَيْهِ قَائِمَةٌ فِيهِ فِي هَذِهِ الْحَالِ - وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَا إِمَامَ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ^٩، وَلَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا. أَلَا تَرَى^{١٠} أَنَّ رَعِيَّةَ الْإِمَامِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ مُحْتَاجُونَ^{١١} إِلَى إِمَامٍ - قَبْلَ وَقُوعِ الْمَعْصِيَةِ مِنْهُمْ وَبَعْدَهَا، وَ^{١٢} فِي زَمَانٍ

﴿ الإمام في هذا الوجه من وجوب الاقتداء به على الوجه الذي ذكرناه غير ثابت فيهم. و قال أيضاً في شرح جُمْلُ العلم والعمل، ص ١٩٤: «ولا يلزم على ما ذكرناه عصمة الأُمراء والحكّام، لأنهم متى لم يكونوا معصومين أحوجناهم إلى رئيس هو رئيس الكلّ يكون من ورائهم. والإمام الذي هو رئيس الكلّ لا رئيس له ولا يد فوق يده، فيجب له العصمة وإلا انتقضت علّة الحاجة إلى رئيس، وذلك باطل بالاتفاق.»

١. في «ر، طج»: «إنكم».

٢. في «أ، ب، س، ح، د، ق، م، ن»: «لا بدّ»؛ وهذا من نماذج وقوع التصحيف والخطأ في أكثر نسخ هذه الرسالة في موضع واحد.

٣. في «أ، د»: «فالأُمّة»؛ وفي «س»: «فالأُمّة»؛ وفي «طج»: «فالأُمّة».

٤. في «ر، ش، ق، طج»: «أن يستبدل».

٥. في «ن، طج»: «+ قبح».

٦. في «أ، د، س، ن، طج»: «إمامة».

٧. في «ح، ر، ع، طج»: «الحالة».

٨. في «أ»: «لا احتياج»؛ وفي «ج»: «لاحتياج»؛ وفي «ر، ش، طج»: «لا يحتاج».

٩. في «ر، ح، ش، طج»: «الإمامة».

١٠. في «ب، ج»: «يرى».

١١. في «ر، طج»: «يحتاجون».

١٢. في «أ، د، س»: «و».

الصَّلاح والاستِقَامَة وَضِدُّهُمَا^١ - لَأَنَّ عِلَّةَ الْحَاجَةِ مَوْجُودَةٌ فِيهِمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ .
 وَ الْإِمَامُ - عَلَى مَذَاهِبِ خُصُومِنَا - يَجْرِي^٢ فِي ارْتِفَاعِ الْعِصْمَةِ عَنْهُ مَعَ حُسْنِ
 ظَاهِرِهِ^٣ وَ اعْتِدَالِ^٤ طَرِيقَتِهِ مَجْرَى^٥ صَالِحِي^٦ الْأُمَّةِ وَ عُدُولِهَا وَ مَنْ هُوَ مِنْهُمْ^٧ عَلَى
 ظَاهِرِ السَّلَامَةِ^٨ وَ حَيْزِ^٩ الاستِقَامَةِ . فَكَيْفَ احْتِاجُ هَؤُلَاءِ إِلَيْهِ^{١٠} مَعَ استِقَامَةِ الْأَحْوَالِ
 فِي الظَّاهِرِ ، وَ لَمْ يَحْتَجْ هُوَ إِلَى مِثْلِهِ مَعَ استِقَامَةِ^{١١} ظَاهِرِهِ^{١٢} ؟ وَ كَيْفَ انْتِظَرُ فِي
 انْسِاطِ^{١٣} الْيَدِ^{١٤} عَلَيْهِ وَ وَجُوبِ طَاعَتِهِ لِغَيْرِهِ أَنْ تَقَعَ^{١٥} مِنْهُ^{١٦} الْقَبَائِحُ ، وَ لَمْ يُنْتَظَرْ فِي
 رَعِيَّتِهِ مِثْلُ ذَلِكَ ؟ وَ هَذِهِ نُكْتَةٌ عَجِيبَةٌ لَا انفِصَالَ لِلْمُخَالَفِ عَنْهَا .

-
- ١ . فِي «طع» : «ضدّها» .
 - ٢ . فِي «أ، د، س، ش، ق، ن، طع» : «تجري» .
 - ٣ . فِي «أ، د، س» : «ظاهر» ؛ وَ فِي «ق، م، ن، طع» : «ظاهرة» .
 - ٤ . فِي «ر، طج» : «اعتلال» .
 - ٥ . فِي «ر، ش، ع، طج» : «بمجرى» .
 - ٦ . فِي «ر، ش، ق، طج» : «صالح» .
 - ٧ . فِي «طع» : «متهم» .
 - ٨ . فِي «أ، د، س» : «السلام» .
 - ٩ . فِي «ر، طج» : «خير» .
 - ١٠ . أَي : إِلَى الْإِمَامِ .
 - ١١ . فِي «ر، طج» : - «الْأَحْوَالِ فِي الظَّاهِرِ ، وَ لَمْ يَحْتَجْ هُوَ إِلَى مِثْلِهِ مَعَ استِقَامَةِ» .
 - ١٢ . فِي «طع» : «ظاهرة» .
 - ١٣ . فِي «ر، طج» : «انساطه» .
 - ١٤ . فِي «ر، طج» : «إليه» .
 - ١٥ . فِي «أ، د، س، ر، ش، ع، ن، طج، طع» : «أَنْ يَقَعَ» .
 - ١٦ . أَي : مِنَ الْإِمَامِ .

المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ

[هَلْ يَحْتَاجُ الْمَعْصُومُ إِلَى أَمِيرٍ؟]^١

هذه المسألة مُتَضَمِّنَةٌ^٢ لإنكارِ حَاجَةِ الْمَعْصُومِ إِلَى أَمِيرٍ^٣، كَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^٤ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^٥ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فِي حَيَاةِ أَبِيهِمَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا عَلَى جَمَاعَتِهِمْ^٦؛ إِذْ كُنَّا نَعْلَلُ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ بِجَوَازِ الْخَطِّ عَلَى الْمُحْتَاجِ.

و قَدْ أَجَبْنَا^٧ عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ وَ أَوْضَحْنَاهَا فِي «جَوَابِ الْمَسْأَلَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي سِتِّينَا^٨ هَذِهِ^٩»، وَ قُلْنَا هُنَاكَ فِيهَا مَا

١. العنوان مَنَّا وَ فِي «طج»: «عدم حاجة المعصوم إلى أمير»؛ وَ فِي «طع»: «استغناء عن إمام مع آخر وَ الجواب عنه» بدلاً منه.

٢. لم ينقل المصنّف رحمه الله نصّ السؤال، وإنّما قام بتلخيصه.

٣. يعني: إلى إمام. وَ الظاهر أنّه حصل في الكلام تسامح.

٤. فِي «أ، ح، ر، ش، ق، ن، طج، طع»: «عليه السلام» بدلاً من «صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ».

٥. فِي «أ، د، س، ن»: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ».

٦. فِي «أ، د، س، ن»: - «صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا عَلَى جَمَاعَتِهِمْ»؛ وَ فِي «طع»: «عليه السلام».

٧. فِي «طع»: «اجبناه».

٨. فِي «أ، س، ج، د، ن»: «سبينا»؛ وَ فِي «ب، ع» بلا نقط.

٩. يعني به المسألة التاسعة من رسالة «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِضِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ». وَ يظهر من هذا

نَسْتَعْنِي^١ عَنْ إِعَادَتِهِ هَهُنَا؛ فَإِنَّا^٢ اسْتَوْفَيْنَاهُ وَحَقَّقْنَاهُ^٣.

و نَضْرِبُ^٤ الآنَ مَثَلًا يُزِيلُ الْعَجَبَ عَنْ^٥ هَذَا الْمَوْضِعِ: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ - مَثَلًا - يَفْتَقِرُ إِلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ^٦ إِيَّاهَا. فَلَوْ سُئِلْنَا^٧ عَمَّنْ^٨ احتَاجَ فِي تَعَلُّمِ الْكِتَابَةِ إِلَى رَجُلٍ بِعَيْنِهِ: «لِمَ احتَاجَ إِلَيْهِ؟ وَمَا عِلَّةُ حَاجَتِهِ؟» لَكُنَّا نَقُولُ^٩: «عِلَّةُ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ فَقَدْ عَلِمَهُ بِالْكِتَابَةِ»^{١٠}.

ثُمَّ فَرَضْنَا أَنَّ رَجُلًا غَيْرَهُ، جَيِّدٌ^{١١} الْعِلْمِ بِالْكِتَابَةِ، احتَاجَ إِلَى هَذَا الْكَاتِبِ فِي تَعْلِيمِهِ أَحْكَامَ الْفِقْهِ الَّتِي هُوَ^{١٢} يُحْسِنُهَا مُضَافًا إِلَى الْكِتَابَةِ؛ وَقِيلَ لَنَا: «عِلَّةُ الْحَاجَةِ

«إِلْجَاعُ وَالْإِشَارَةُ أَنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي رِسَالَةِ «الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلسِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ» قَبْلَ أَنْ يُجِيبَ عَنِ الْمَسَائِلِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ أَعْنِي: «الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ». وَ أَيْضًا يَفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: «الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي سِتِّينَا هَذِهِ» أَنَّ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلسِيَّاتِ الثَّانِيَةِ فِي نَفْسِ السَّنَةِ الَّتِي أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلسِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ، أَي: فِي سَنَةِ ٤٢٧ هـ. عَلَى مَا وَرَدَ فِي أَكْثَرِ نَسَخِ الرِّسَالَةِ: «جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلسِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ الْوَارِدَةِ فِي شَعْبَانَ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ».

١. كَذَا فِي «ب، م»؛ وَ فِي بَاقِي النِّسْخِ وَ «طِج، طَع»: «يَسْتَعْنِي».
٢. فِي «ح، ق»: «فَانَا»؛ وَ فِي «ج»: «وَإِنَّا».
٣. فِي «ر، طِج»: «حَقَّقْنَا».
٤. فِي «ج، ش»: «يَضْرِبُ»؛ وَ فِي «ر، طِج»: «نَقْرِبُ».
٥. فِي «ح»: «مَنْ».
٦. فِي «ن»: «تَعْلِمُهُ».
٧. فِي «ر، طِج، طَع»: «سَأَلْنَا».
٨. فِي «طِج»: «عَنْ».
٩. فِي «ج»: - «لَكُنَّا نَقُولُ»؛ وَ فِي «ر، طِج»: «إِلَيْهِ مَا كَانَ جَوَابُهُ إِلَّا أَنْ» بَدَلًا مِنْ «لَكُنَّا نَقُولُ».
١٠. فِي «ن، طِج»: «الْكِتَابَةِ».
١١. فِي «م»: «حَيِّدٌ»؛ وَ فِي «ر، طِج»: «حَدٌ».
١٢. أَي: هَذَا الْكَاتِبِ.

إلى هذا الكاتب^١ قد ارتفعت عن فلان^٢، فكيف احتاج مع فقد العلة^٣ إليه^٤،
لما كان الجواب إلا مثل^٥ ما أجبنا به في العصمة^٦، وكُنَّا نقول: علة الحاجة
إليه في الكتابة مفقودة، والحاجة إليه فيها مرتفعة؛ وغير ممتنع - مع ارتفاع
علة هذه الحاجة - أن تثبت^٧ علة حاجة^٨ أخرى إليه، فيكون^٩ محتاجاً لعلة
أخرى، ولا ينقض ذلك كون العلة الأولى علة. وقد بينا أيضاً أن وجود
الحكم بوجود العلة وارتفاعه بارتفاعها إنما يجب^{١٠} - إذا وجب^{١١} - في العلة^{١٢}
الحقيقية دون ما هو مشبه^{١٣} بالعلل ومستعار له هذا الاسم^{١٤}، والنظر في كلامنا

١. في «ر، طح»: «الكتابة».

٢. لأنه جئ العلم بالكتابة.

٣. في «ر، طح»: «العلم».

٤. أي: إلى هذا الكاتب.

٥. في «ج»: «الاصل»؛ وفي «أ، ب، طح»: «الامثل».

٦. يريد: في المعصوم؛ حيث يقال هناك: علة الحاجة إلى الإمام - وهي جواز الخطأ وفعل القبيح - وإن ارتفعت عن المعصوم، مثل الحسين في حياة أبيهما عليهم السلام؛ لكي لا يمتنع أن
تثبت علة حاجة أخرى إليه، بحيث تكون هذه العلة الجديدة موجودة في المعصوم، فيحتاج
إلى الإمام.

٧. هكذا في «ح»؛ وفي «أ، د، س، ن، طح»: «أن ثبت»؛ وفي «ب، ج، ق، ع، ر، طح»: «أن يثبت».

٨. في «ن، طح»: - «حاجة».

٩. في «ن»: «فكونه».

١٠. في «أ، د، س، ن، طح»: «تجب».

١١. في «طح»: - «إذا وجب».

١٢. في «ر، طح»: «العلة».

١٣. هكذا في «ب، د»؛ وفي «أ، م»: «مشبه»؛ وفي «ن، طح»: «مشبهة»؛ وفي باقي النسخ: «مشبه».

١٤. قال الشريف المرتضى في المسألة التاسعة من رسالة جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة: «إن
الصحيح المجرد أن نقول: الوجه في الحاجة إلى الإمام يكون لطفاً لارتفاع الخطأ، أو تعليقه هو

بِحَيْثُ^١ أَشَرْنَا إِلَيْهِ^٢ يُعْنِي عَنْ اسْتِيفِ جَوَابِ هَاهُنَا.

«فقد العصمة و جواز الخطأ، و من احتاج مع وفوره و عصمته إلى إمام فلم يحتج إليه ليكون لطفاً في ارتفاع خطئه. و إنما احتاج إليه لمعان آخر خارجة عن هذا الباب كتعليمه و تفهيمه، لأن الحاجة إلى الإمام مختلفة، فلا يمتنع أن يكون لها علل مختلفة، و بهذا التقدير قد زالت المناقضة و سقطت الشبهة. ثم نعود إلى ما في المسألة من كلام جرى على غير وجهه. أمّا العلة في الحقيقة فهي كل ذات أوجب لغيرها حالاً يجب الحركة، و هي ذات لكون المتحرك متحركاً و هي حال له، فإيجاب العلم الذي يوجد في قلوبنا و هو ذات كوننا عالمين، و هي حال لنا. و إذا قلنا فيما ليس بذات أنه علة، أو لا يوجب حالاً و إنما يقتضي حكماً، فعلى طريق التنبيه و اسم العلة في العلل الشرعية، إنما كان مستعاراً لما ذكرناه و كون الرعية غير معصومين، أو جواز الخطأ عليهم، ليس بجواز أن يكون علة على الحقيقة، و إنما هو وجه احتيج إلى الإمام من أجله، فأجريناه استعارة مجرى العلة فيه، فكيف يلزم فيه أن الحكم يوجد بوجوده و يرتفع بارتفاعه، و هذا إنما يصح و يجب للعلل الحقيقية».

١. في «ح»: «فيما».

٢. أي: في جواب المسألة التاسعة من المسائل الواردة في جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة، كما ذكر - رحمه الله - في صدر المسألة.

المسألة الثامنة

[حال الجاحدين للنص على أمير المؤمنين عليه السلام]^١

فيما أوردته^٢ عند السؤال له^٣ عن إبعاد^٤ الخصوم^٥ عصيان^٦ القوم الذين^٧ جحدوا^٨ النص فيه^٩، مع^{١٠} طاعتهم المتقدمة فيما هو أشق على الأنفس منه؛ وذلك^{١١} أنه^{١٢} - حرس الله مدته - قال^{١٣}: «و أمّا التّعجب من طاعتهم للنبي صلى الله

-
١. العنوان منّا وفي «طج»: «علّة جحد القوم النص على أمير المؤمنين عليه السلام»؛ وفي «طع»: «علّة جحد النص» بدلاً منه.
 ٢. أي المصنّف رحمه الله في المسألة الأولى من الطرابلسيات الأولى، ص ١٤٢.
 ٣. في «أ، د، س، ن، طع»: - «له».
 ٤. في «ر، طج»: «من».
 ٥. في هامش «ر»: «استبعاد». والإبعاد هنا بمعنى الاستبعاد.
 ٦. في «ح، ش»: «الخصومة».
 ٧. في «ح»: «الذي»؛ في «طع»: «الدين».
 ٨. في «طع»: «جحد و».
 ٩. أي: في الإمام بعد النبي.
 ١٠. في «ب، ج»: - «مع».
 ١١. في «ب، ج، م»: «ذلك»؛ وفي هامش «م»: «ذاك».
 ١٢. أي: الشريف المرتضى.
 ١٣. في جواب المسألة الأولى من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات الأولى».

عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ فِي قَتْلِ الْأَنْبَاءِ^١ وَالْأَبَاءِ [وَالْأُمُورِ الشَّاقَّةِ وَامْتِنَاعِهِمْ مِنْ طَاعَتِهِ فِيمَا نَصَّ عَلَيْهِ مِنَ الْإِمَامَةِ]^٢ فَهُوَ تَعَجُّبٌ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ لِأَنَّ لِقَائِلِي أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا^٣ أَطَاعُوهُ مِنْ قَبْلُ فِي قَتْلِ النَّفُوسِ وَ بَذْلِ الْأَمْوَالِ لِمَا عَلِمُوا وَجُوبَ طَاعَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلْ^٤ عَلَيْهِمْ^٥ شُبْهَةٌ فِيهِ^٦؛ وَلَمْ يُطْعَمْ^٧ بَعْضُهُمْ - فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ ادِّعَاءَ ذَلِكَ عَلَى جَمِيعِهِمْ - فِي طَرِيقِ النَّصِّ لِدُخُولِ الشُّبْهَةِ عَلَيْهِمْ فِيهِ؛ وَأَنْ أُخْبَرَ^٨ النَّصُّ كُلُّهَا - الْجَلِيَّ مِنْهَا وَالْخَفِيَّ - يُمَكِّنُ دُخُولَ^٩ الشُّبْهَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يَنْعَمْ^{١٠} النَّظَرُ^{١١} فِي الْمُرَادِ بِهَا^{١٢}، وَ يَخْفَى عَلَيْهِ الْحَقُّ حَتَّى يَعْتَقِدَ بِالشُّبْهَةِ^{١٣} أَنَّهَا^{١٤} لَا تَذُلُّ عَلَى النَّصِّ وَلَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا^{١٥}. وَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الشُّبْهَةُ^{١٦} فَاعْتَقَدَ أَنَّهُ^{١٧} لَمْ يَنْصُصْ عَلَى إِمَامٍ بَعْدَهُ،

١. فِي «ج، ش»: «الأنبياء».

٢. فِي «ر، طج»: «إنهم».

٣. هَكَذَا فِي النِّسخ وَ «طع، طج»؛ وَ فِي «ح»: «لَمْ تَدْخُلْ» وَ هُوَ الْأَصَحُّ كَمَا وَرَدَ فِي الْمَصْدَرِ.

٤. فِي «ن، طع»: «عليه».

٥. فِي «ن، طع»: «فيهم».

٦. فِي «ا»: «لَمْ يَطْعَمَهُ».

٧. فِي «ر، ش، طج، طع»: «اختار».

٨. فِي الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الْأُولَى: + «جَمِيعُهُمْ فِي أَخْبَارِ النَّصِّ كُلِّهَا الْجَلِيَّ مِنْهَا وَالْخَفِيَّ؛ لِأَنَّهُ يُمْكِنُ دُخُولُ».

٩. فِي «ر، طج»: «يَمَعْنُ» بَدَلًا مِنْ «لَمْ يَنْعَمْ».

١٠. أَنْعَمَ النَّظَرُ فِي الشَّيْءِ: إِذَا أَطَالَ الْفِكْرَةَ فِيهِ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١٢، ص ٥٨٦ (نعم).

١١. فِي الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الْأُولَى: - «بِهَا».

١٢. فِي الطَّرَابِلِسِيَّاتِ الْأُولَى: «فِي الْأَدَلَّةِ» بَدَلُ «بِالشُّبْهَةِ».

١٣. أَي: أَخْبَارِ النَّصِّ.

١٤. مِنْ قَوْلِهِ: «وَيَخْفَى عَلَيْهِ....» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «أ، د، س».

١٥. فِي «طع»: + «وَلَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا».

١٦. أَي: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

فَهُوَ لَا يُطِيعُ^١ مَنْ يَدَّعِي إِمَامَتَهُ بِالنَّصِّ؛ لِأَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ فِي طَاعَتِهِ مَعْصِيَةً لِلرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^٢ وَ خُرُوجاً عَنْ طَاعَتِهِ. وَ هَذَا لَا يُنَافِي بِذَلِكَ نَفْسَهُ [و ماله]^٣ وَ قَتْلَهُ أَبَاهُ وَ ابْنَهُ فِي طَاعَةِ الرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ^٤؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَبْذُلُ^٥ ذَلِكَ وَ يَتَحَمَّلُ الْمَشَاقَّ فِيهِ لَمَّا^٦ اعْتَقَدَ أَنَّهُ طَاعَةٌ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧. فَأَمَّا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ مَعْصِيَةٌ لَهُ، فَهُوَ بِحُكْمِ^٨ إِبْجَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ طَاعَةَ الرُّسُولِ^٩ - عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ السَّلَامُ^{١٠} -، يَمْتَنِعُ مِنْهُ^{١١} وَ لَا يَدْخُلُ فِيهِ^{١٢}.^{١٣}

فَمَا جَوَابُ مَنْ قَالَ: إِنَّ مَفْهُومَ هَذَا الْكَلَامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَحْدَ مِنْ هَذِهِ الْفِرْقَةِ الَّتِي جَحَدَتِ النَّصَّ لَمْ يَقَعْ^{١٤} إِلَّا بِالشُّبْهَةِ دُونَ الْعِنَادِ. وَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَعْدَاؤَهُمْ لَمْ تَكُنْ انْقَطَعَتْ بِعَرَفَانِ مُرَادِ النَّاصِّ^{١٥} وَ غَرَضِهِ. وَ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِتَقْصِيرِ^{١٦} مِنْ

١. في «أ، د، س، ن، طع»: «+ على».

٢. في «أ، د، س، ن»: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ».

٣. أضفناها من الطرابلسيات الأولى.

٤. في «أ، د، س، ن»: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ».

٥. في «أ، د، س»: «بذل».

٦. في الطرابلسيات الأولى: «إذا».

٧. في «ر، طج»: - «السلام».

٨. في «ب، ج، ش، ن»: «يحكم».

٩. كذا في «ح، ش، ع، ر، طج، ن» و الطرابلسيات الأولى؛ و في «أ، ب، س، ج، د، ق، م، ن»: «لِلرُّسُولِ».

١٠. في «أ، د، س، ر، ن، طج»: - «عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ السَّلَامُ».

١١. في «أ، د، س، ن، طع»: «فيه».

١٢. في «أ»: - «و لَا يَدْخُلُ فِيهِ».

١٣. الطرابلسيات الأولى، ص ١٤٢ - ١٤٤.

١٤. في «أ، د، ن، طع»: «لم تقع».

١٥. في «ج»: «الناقل»؛ و في «ر، ش، طج»: «الناقص»؛ و في «طع»: «الناهي».

١٦. في «ح، ر، ش، ع، طج»: «التقصير»؛ و في «ن، طع»: «المقصر».

المُخَاطَبِ لَهُمْ^١ فِي إِفْهَامِهِمْ.

و إِذَا كُنَّا قَدْ اسْتَدَلَّنَا عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُرِدْ بِخَبَرِ تَبُوكَ^٢ وَ الْغَدِيرِ إِلَّا

١. الْمُخَاطَبِ لَهُمْ، أَي: المتكلم معهم، أعني: النبي صَلَّى الله عليه و آله.
٢. و هو نفس الخبر المعروف بحديث المنزلة الذي رواه الفريقان بالطُرُق المتعددة و الأسانيد المختلفة:

فمن طُرُق العامة: ما رواه البخاري في صحيحه في باب غزوة تبوك: «حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَ تُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَ النِّسَاءِ؟ قَالَ: لَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي». صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٢٩، ح ٤١٧٧. و ما في نفس المصدر، ج ٤، ص ٢٠٨: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى». و رواه أيضاً مسلم في صحيحه: «حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٢٠.

و قال الحافظ محمد بن يوسف الكنجي الشافعي بعد نقل الخبر: «قلت: هذا حديث متفق على صحته، رواه الأئمة الأعلام الحفاظ كأبي عبد الله البخاري في صحيحه، و مسلم بن الحجاج في صحيحه، و أبي داود في سننه، و أبي عيسى الترمذي في جامعه، و أبي عبد الرحمن النسائي في سننه، و ابن ماجه القزويني في سننه، و اتفق الجميع على صحته حتى صار ذلك إجماعاً منهم. قال الحاكم النيسابوري: هذا حديث دخل في حد التواتر». كفاية الطالب، ج ١، ص ٤٤٧.

و من طُرُق الشيعة: ما رواه التبرقي في المحاسن، ج ١، ص ١٥٩: «... عَنْ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ يُونُسَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ تَكُونُوا وَ خِدَائِيَيْنَ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ خِدَائِيًّا يَدْعُو النَّاسَ فَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَ قَدْ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَجَابَ لَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». و قريب منه ما ورد في كتاب الروضة من الكافي للكليني، ج ١٥، ص ٢٦٢، ح ١٤٨٩٦.

و في معاني الأخبار للشيخ الصدوق، ص ٧٤ باب في «معنى قول النبي صَلَّى الله عليه و آله

النَّصُّ^١، و^٢ نَحْنُ لَمْ نَحْضُرْ سَمَاعَهُمَا^٣، وَلَا رَأَيْنَا الْإِشَارَاتِ الَّتِي قَرَرْنَاهُمَا بِهَا^٤ مُوَضِّحَةً لِمُرَادِهِ^٥، مُؤَكَّدَةً^٦ لِبَيَانِهِ؛ فَأَحْرَىٰ أَلَّا يَخْفَىٰ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنْ سَمِعَهُ وَرَأَاهُ^٧.
فَأَمَّا النَّصُّ الْجَلِيُّ أَيْضاً فَيَبْعُدُ خَفَاءُ^٨ مُرَادِهِ أَيْضاً فِيهِ عَلَىٰ مُسْتَمِعِيهِ بَعْدَ زَيْدٍ^٩ عَلَىٰ بُعْدِهِ فِيمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَلَيْنَ لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ هَكَذَا لَيَكُونَنَّ التَّقْصِيرُ فِي الْإِفْهَامِ رَاجِعاً عَلَىٰ^{١١} النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَىٰ آلِهِ^{١٢} -، وَ قَدْ نَزَّهَهُ اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّمَا^{١٣} يَسْتَبِيهُ^{١٤} مُرَادُ

«لعلِّي عليه السلام: أَنتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَازُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» فراجع إن شئت. وللغثور على مصادر نقل الحديث راجع: إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل للقاضي نور الله التستري، ج ٥، ص ١٣٢ وبعدها؛ عبقات الأنوار للعلامة السيّد مير حامد حسين، الجزء الحادي عشر.

١. في «ر، ش، ع، طج»: «لنص».

٢. الواو حالية.

٣. في «ر، طج»: «لم نخص سماعها» بدلاً من «لم نحضر سماعهما».

٤. في «ح، ش»: «قوتهما»؛ وفي «د»: «قربهما»؛ وفي باقي النسخ و «ر، طج، طع»: «قربهما».

٥. في «أ، د، س»: «- بها».

٦. في «ح»: «+ و».

٧. في «ح، ر، ش، ع، م، طج»: «مولدة».

٨. في «ب، ج»: «رواه».

٩. في «ر، طج»: «إخفاء».

١٠. في «ب، ج»: «رأئداً»؛ وفي «ر، طج»: «زيد»؛ وفي «طع»: «ازيداً». و زاد الشيء زيداً زيداً

و زيداً و زيادة و زياداً و مزيداً و مزاداً أي ازداد. و الزَّيْدُ و الزَّيْدُ: الزيادة. و هم زيدٌ على مائة و زَيْدٌ. لسان العرب، ج ٣، ص ١٩٨ (زيد)

١١. في «ح، ع»: «إلى».

١٢. في «أ، س، ح، د، ن، طع»: «ع» بدلاً من «صلى الله عليه و على آله».

١٣. في جميع النسخ و «طج، طع»: «لأن ما».

١٤. في «ج»: «بينه».

الْمُتَكَلِّمُ بِهِ فِيهِ عَلَى سَامِعِيهِ اسْتَبَاهَا^١ يَبْلُغُ^٢ بِهِمْ^٣ إِلَى حَدِّ يُجَوِّزُونَ مَعَهُ^٤ أَنَّهُ مَتَى
اعْتَقَدَ مُكَلَّفٌ أَنَّ الْقَوْلَ الدَّالَّ عِنْدَنَا عَلَى الْإِمَامَةِ وَاللَّاحِقَ^٥ بِالْأَدِلَّةِ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا
احْتِمَالٌ وَلَا مَجَازٌ ذَالٌّ^٦ عَلَى ذَلِكَ^٧، كَانَ^٨ عَاصِيًا لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٩
مَعَ تَخْصِيصِهِ بِمُشَاهَدَةِ الْإِشَارَاتِ^{١٠} الْمُؤَكِّدَةِ لِبَيَانِهِ دُونَنَا^{١١}. وَ^{١٢} مَنْ صِفَتُهُ هَذِهِ،
إِلَى^{١٣} أَنْ يَخْرُجَ عَنْ حَدِّ الْمُكَلَّفِينَ وَتَسْقُطَ^{١٤} عَنْهُ الْمَلَامَةُ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ
أَقْرَبُ^{١٥}، بَلْ بِذَلِكَ^{١٦} أَوْلَى، وَهُوَ^{١٧} فِيهِ^{١٨} وَاجِبٌ. وَلَيْسَ الْقَوْمُ عِنْدَنَا هَكَذَا؛

١. في «ج»: «استبناها»؛ وفي «ر، طح»: «استبناه».

٢. في «ب، ج»: «بلغ»؛ وفي «ر، ش، طح»: «تبلغ»؛ وفي «طع»: «+ العلم».

٣. في «أ، د، س»: - «يبلغ بهم»؛ وفي «ن»: «سع العلم» بدلاً من «يبلغ بهم».

٤. في «ر، ش، ع، طح»: «مع».

٥. عطف على قوله: «القول الدال».

٦. في «أ، ب، س، ج، د، ن»: «ذاك».

٧. أي: على الإمامة.

٨. أي: المكلف.

٩. في «أ، د، س، ن»: - «صلى الله عليه وآله».

١٠. في «ر، طح»: «الآثار»؛ وفي هامش «ر»: «الإثارات».

١١. في «ر، طح»: «دون».

١٢. في «ر، طح»: - «و».

١٣. في «ج»: «إلا».

١٤. هكذا في «ب، ح، م»؛ وفي باقي النسخ و«طح، طع»: «يسقط».

١٥. أي: ومن صِفَتِهِ هَذِهِ، أَقْرَبُ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ عَنْ حَدِّ الْمُكَلَّفِينَ وَتَسْقُطَ عَنْهُ الْمَلَامَةُ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ.

١٦. في «ر، طح»: «ذلك»؛ وفي «ع»: «إلى ذلك». والمراد بذلك، أي: بالخروج عن حدِّ المكلفين و بسقوط الملامة عنه.

١٧. أي: الخروج عن حدِّ المكلفين وسقوط الملامة عنه.

١٨. أي: في مَنْ صِفَتُهُ هَذِهِ.

فَلَا يَبْقَى إِلَّا أَنَّهُمْ قَدْ أَفْهِمُوا^٢ وَفْهِمُوا^٣ ثُمَّ عَصَا بَعْدَ الْبَيَانِ عِنَادًا.
وَيُوكِّدُ هَذَا مَا قَدْ عَرَفْنَاهُ مِنْ فَائِدَةِ لَفْظِ «النَّصِّ» فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَأَنَّهُ الْإِظْهَارُ
وَالْإِبَانَةُ. وَلِذَلِكَ شَوَاهِدٌ مِنْهَا: قَوْلُهُمْ: «قَدْ نَصَّ قُلُوصَهُ^٤»، إِذَا أَبَانَهَا بِالسَّيْرِ^٥
وَأَبْرَزَهَا مِنْ جُمْلَةِ الْإِبِلِ^٦؛ وَ«نَصَّ فُلَانٌ^٧ مَذْهَبَهُ»، إِذَا أَبَانَهُ وَأَظْهَرَهُ؛
وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ^٨:

١. فِي «أ، س، ح، د»: «أفلا».

٢. فِي «طع»: «فهموا».

٣. فِي «ر، طج»: - «أفهموا».

٤. فِي «ن»: «فهموا»؛ وَفِي «طع»: «أفهموا».

٥. فِي «ر»: «تركه»؛ وَفِي «طج، طع»: «تركاً».

٦. الْقُلُوصُ: الْفَتِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْجَارِيَةِ الْفَتَاةِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ النَّيَّةُ، وَقِيلَ: هِيَ ابْنَةُ
الْمَخَاضِ، وَقِيلَ: هِيَ كُلُّ أُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ حِينَ تَرْكَبُ وَإِنْ كَانَتْ بَنَتْ لِبَوْنٍ أَوْ حَقَّةً إِلَى أَنْ تَصِيرَ
بَكْرَةً أَوْ تَبْرُلَ. زَادَ التَّهْذِيبُ: سَمِيَتْ قُلُوصاً لَطَوَّلَ قَوَائِمَهَا وَلَمْ تَجْسُمْ بَعْدُ، وَقَالَ الْعَدَوِيُّ:
الْقُلُوصُ أَوَّلُ مَا يُرْكَبُ مِنْ إِبِلٍ إِلَى أَنْ تُثْنَى، فَإِذَا أَثْنَتْ فِيهِ نَاقَةً، وَالْقَعُودُ أَوَّلُ مَا يَرْكَبُ
مِنْ ذَكَورِ الْإِبِلِ إِلَى أَنْ يُثْنَى، فَإِذَا أَثْنَى فَهُوَ جَمَلٌ، وَرَبَّمَا سَمَّوْا النَاقَةَ الطَوِيلَةَ الْقَوَائِمَ. لِسَانُ الْعَرَبِ،
ج ٧، ص ٨١ (قُلُوص).

٧. فِي «طع»: «بالسيرة».

٨. فِي «ح، ش، ع»: «الدلائل»؛ وَلَمْ يَرِدْ فِي «أ».

٩. فِي «ح، ش، ع»: «ع» + «على».

١٠. امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ حُجْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِنْدِيِّ، مِنْ بَنِي أَكْلِ الْمَرَارِ (نَحْو ٨٠ - ١٣٠ هـ / ٤٩٧ - ٥٤٥ م):
أَشْهَرُ شُعْرَاءِ الْعَرَبِ عَلَى الْإِطْلَاقِ. يَمَانِي الْأَصْلُ. مَوْلَدُهُ بِبَنْجَدٍ، أَوْ بِمِخْلَافِ السَّكَّاسِكِ
بِالْيَمَنِ. اشتهر بلقبه، واختلف المؤرِّخون في اسمه، فقيل: حُنْدُجٌ، وَقِيلَ: مُلَيْكَةُ، وَقِيلَ: عَدِيٌّ.
وَكَانَ أَبُوهُ مَلِكُ أَسَدٍ وَغُفْطَانَ. وَأُمُّهُ أُخْتُ الْمَهْلَهْلِ الشَّاعِرِ. وَقد جَمَعَ بَعْضُ مَا يَنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ
الشَّعْرِ فِي دِيْوَانٍ صَغِيرٍ مَطْبُوعٍ. وَكَثُرَ الْاِخْتِلَافُ فِي مَا كَانَ يَدِينُ بِهِ، وَلَعَلَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى
الْمَزْدَكِيَّةِ. وَيَعْرِفُ امْرُؤُ الْقَيْسِ بِالْمَلِكِ الضَّلِيلِ (لَا ضَرْطَ رَابِعَةٍ) وَذِي الْقُرُوحِ (لَمَّا
أَصَابَهُ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ). وَكُتِبَ الْأَدَبُ مَشْحُونَةً بِأَخْبَارِهِ. رَاجِعُ: الْأَعْلَامُ، ج ٢، ص ١١ - ١٢؛
وَانْظُرْ أَيْضاً: الشَّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ لِابْنِ قَتِيْبَةَ، ج ١، ص ١٠٧.

وَجِدٍ كَجِدِ الرَّبِّ^١ لَيْسَ بِفَاحِشٍ إِذَا هِيَ نَصَّتْهُ وَلَا بِمُعْطَلٍ^٢
فَثَبَّتْ^٣ أَنَّهُ الْقَوْلُ الْمُنْبِيُّ عَنِ^٤ الْمَعُولِ^٥ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ الْإِظْهَارِ وَالْإِبَانَةِ.
وَقَدْ اشتهر^٦ من^٧ مذهب^٨ الطائفة أن رؤساء جاحدي النص لم يزالوا منذ^٩ سمعوه
جاحدين له؛ لانتطوائهم في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله على النفاق حتى
أخبر الله عز وجل^{١٠} عنهم: «بأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم»^{١١}.
وأي حاجة بنا إلى التسليم للخصم أنهم أطاعوه من قبل فيما^{١٢} عدده^{١٣} من
الإنفاق^{١٤} بدنيا^{١٥}، وعصوا^{١٦} في النص بالشبهة^{١٧}؟ وهو لا يناسب^{١٨} ما قد استقر^{١٩}

١. كذا في جميع النسخ، ولكن في المصدر: «الرثم».
٢. ديوان امرئ القيس (طبعة محمد أبو الفضل إبراهيم)، ص ١٦. والجيد: العنق. والرثم: الطبي الأبيض الشديد البياض. وليس بفاحش: ليس بكريه المنظر فاحش الطول. ونصته: مدته وأبرزته؛ رفعته، ومنه: النص في السير. والمُعْطَل: الذي لا حلي عليه. انظر: نفس المصدر؛ ديوان امرئ القيس وملحقاته بشرح أبي سعيد السكري، ص ٢١٨ - ٢١٩.
٣. في «ج، ش»: «فثبتت»؛ وفي «ح»: «فيثبت».
٤. في «أ، د، س، ق»: «على».
٥. في «ب، ج، ع»: «القول»؛ وفي «أ»: «المعول».
٦. في «ر، ع، طج»: «اشتهرت».
٧. في «ر، ع، ق، طج»: «من».
٨. في «ر، طج»: «مذهب».
٩. في «أ، د، س، ر، ع، م، طج، طع»: «منذ».
١٠. في «أ، د، س، ن، طع»: «عز وجل».
١١. آل عمران (٣): ١٦٧.
١٢. في «أ، د، س»: «+ ما».
١٣. في «ح، ق»: «عدوه».
١٤. في «أ، ب، س، ج، د، ق، ن، طع»: «الاتفاق».
١٥. في «أ، د، س»: «بدنيا»؛ وفي «طع»: «تدينا».
١٦. في «أ، د، س، ن»: «غصوا»؛ وفي «طع»: «عارضوا».
١٧. في «ن، طع»: «بالنص في الشبهة» بدلاً من «في النص بالشبهة».
١٨. في «ر، طج»: «لا يناسبها» بدلاً من «لا يناسب».
١٩. في «ح، ر، ع، طج»: «استمر».

في مذهبنا، و مع التمكن من جميل^١ الأفعال التي يموهون^٢ بحسن ظاهرها على ما يطابق ذلك؛ لأن الله تعالى قد أخبر أنه لا يقبل^٣ إنفاقهم^٤؛ إذ^٥ كانوا يفعلونه كارهيين^٦، وأخبر أنهم «لا يأتون الصلوة إلا وهم كسالى»^٧.

و العقول دالة على أن اتباعه^٨ في الخروج عن وطنه وأوطانهم قد يمكن أن يكون لمعنى دنيوي، وأنهم قد علموا أو رأوا أمارات تدل على^٩ أنه - صلى الله عليه وآله - سيطهر على العرب وتعلو^{١٠} دولته على الدول، فاتبعوه في حال الضراء؛ ليحفظوا^{١١} بالتقدم في الذكر والصيت^{١٢} والحظ منه في حال السراء، ويتوصلون بذلك إلى مرادهم، مع أمنهم به عند ظهوره على أنفسهم.

١. في «ر، طج»: «جهل».

٢. موهت الشيء: طليته بفضة أو ذهب و تحت ذلك نحاس أو حديد. ومنه التميؤة وهو التليس. الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٥١ (موه).

٣. في «ن، طع»: «لا تقبل».

٤. في «أ، ب، س، ج، ح، د، ش، ن»: «إنفاقهم»؛ وفي «طع»: «إنفاقهم»؛ وهذا أيضاً من نماذج وقوع التصحيف والخطأ في أكثر نسخ هذه الرسالة في موضع واحد.

٥. في «ح، ق، م، طع»: «إذا».

٦. أشار به إلى قوله تعالى: «و ما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله و برسوله و لا يأتون الصلاة إلا و هم كسالى و لا يقيمون إلا و هم كارهون». التوبة (٩): ٥٤.

٧. التوبة (٩): ٥٤.

٨. أي: اتباع النبي صلى الله عليه وآله.

٩. من قوله: «أوطانهم قد يمكن».... إلى هنا لم ترد في «أ، د، س».

١٠. في «ر، طج»: «تولى»؛ وفي «ن، طع»: «تعلوا».

١١. في «أ، ب، س، ج، د، ش، ن»: «ليخطوا».

١٢. في «ر، طج»: «الصب». و الصيت: الذكر؛ يقال: ذهب صيته في الناس، أي: ذكره. و الصيت و الصات: الذكر الحسن. الجوهر: الصيت الذكر الجميل الذي ينتشر في الناس، دون القبيح.

لسان العرب، ج ٢، ص ٥٨ (صوت).

و هذا كُلُّهُ مُسْتَمِرٌّ^١ في رُؤْسَاءِ جَاحِدِي^٢ النَّصِّ و السَّابِقِينَ إِلَى السَّقِيفَةِ
و الْمُتَعَاقِدِينَ^٣ فِيهَا و قَبْلَهَا^٤ عَلَى^٥ إِزَالَةِ الْحَقِّ عَنْ^٦ أَهْلِهِ و مَنْ سِوَاهُمْ؛ فَيُمْكِنُ
أَيْضاً أَنْ يَكُونُوا جَاحِدُوا^٧ أَيْضاً عِنَاداً. بَلْ ذَلِكَ الْوَاجِبُ فِي كُلِّ صَحَابِيٍّ سَمِعَ أَوْ^٨
رَأَى، و مَالٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الدُّنْيَا و لِحِقَّتْهُ حَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى.

و الْأَفْعَالُ الَّتِي عَدَدُ^٩ أَنَّهُمْ فَعَلُوهَا و جَوَزَ بِهَا^{١٠} مَا اسْتَبَعَدَ^{١١} الْخَصْمُ - مِثْلُ
ارْتِدَادِ^{١٢} مَنْ ارْتَدَّ عَنِ الدِّينِ، و مَنَعَ الزَّكَاةَ، و قَتَلَ عُثْمَانَ، و قَتَالَ^{١٣} أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٤}، و قَتَلَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٥}، و خَلَعَ مَنْ قَتَلَ^{١٦} الْحَسَنَ عَلَيْهِ

١. في «ر، طح»: «مستقر». و هذا الضبط أيضاً يمكن أن يكون صحيحاً و لكن يؤيد ما اخترناه
في النص قوله فيما مضى: «و قد اشتَهَرَ مِنْ مَذْهَبِ الطَائِفَةِ أَنَّ رُؤْسَاءَ جَاحِدِي النَّصِّ لَمْ يَزَالُوا
مُدَّ سَمْعُوهُ جَاحِدِينَ لَهُ».

٢. في «أ، د»: «جاحد».

٣. أي: الْمُتَعَاكِدِينَ. يقال: تَعَاكَدَ الْقَوْمُ، إِذَا تَعَاهَدُوا و تَعَاذُوا. جَمْعُهَا: جَمْعُهَا، ج ٢، ص ٦٦١ (عقد).

٤. كذا في «ب، م، ع، ح، ج، ر، طح»: و في «أ، د، س، ش، ق، ن، طح»: «مثلها».

٥. متعلق بقوله: «الْمُتَعَاقِدِينَ».

٦. في «ر، طح، طح»: «من».

٧. في «ر، طح»: «+ النص».

٨. في «ب، ج»: «و».

٩. في «ح»: «عدوا»؛ و في «ر، طح»: «عد».

١٠. هكذا في «ر، ش، طح»: و في «م»: «حوزيها»؛ و في «ب، ج، طح»: «جوزتها»؛ و في «أ، ن»:
«جوزتها»؛ و في «د، س»: «جوزتها».

١١. في «د، س، ش»: «استعبده».

١٢. في «ر، ش، طح»: «ارتدادهم».

١٣. في «ح، ر، طح»: «قتل».

١٤. في «أ، ح، د، ق، ن»: - «عليه السلام».

١٥. في «أ، ح، د، ق، ن، طح»: - «عليه السلام».

١٦. في «ر، طح»: - «من قتل».

السَّلام^١ - غَيْرُ مَتَوَجِّهٍ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَى رُؤَسَاءِ جَاحِدِي النَّصِّ؛ لِإِبْرَاءِ تَهَمٍ^٢ فِي الظَّاهِرِ مِنْهَا، وَإِنْ كَانَ الدَّلِيلُ عِنْدَنَا قَائِمًا عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ غَيْرُ مُخْلِصِينَ مِنْ تَبِعَاتِ ذَلِكَ؛ لِكُونِهِمْ فَاتِحِينَ لَطَرِيقِهِ، مُوَضِّحِينَ لِسَبِيلِهِ.

فَقَدْ بَانَ أَنَّ دُخُولَ الشُّبْهَةِ فِي النَّصِّ عَلَى^٣ مِثْلِهِمْ وَعَلَى مِثْلِ^٤ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ أَيْضًا غَيْرُ جَائِزَةٍ؛ لِأَنَّ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ لَمْ يَكُونَا مِنَ النَّاسِ^٥ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ عَلَى حَدِّ يَخْفَى عَلَيْهِمَا مَعَهُ^٦ مُرَادُهُ. فَالْشُّبْهَةُ إِذَا بَمَنْ سِوَى هَؤُلَاءِ أَوْلَى. وَأَوْلَى النَّاسِ بِهَا مَنْ لَمْ يَطْرُقْ سَمْعُهُ النَّصُّ، وَلَا سَمِعَ الْمُقَاوَضَةَ^٧ فِيهِ.

وَلَمْ أَرِ الْجَوَابَ مُشْتَمِلًا عَلَى تَقْسِيمِ الْجَاحِدِينَ لِلنَّصِّ وَنَفْيِ^٨ تَسْلِيمِ الْأَفْعَالِ الَّتِي^٩ مَوَّةُ^{١٠} الْخَصْمِ بِهَا لِحُسْنِ^{١١} ظَاهِرِهَا عَنْ^{١٢} أَنْ يَكُونَ صَدَرَتْ عَنِ الرُّؤَسَاءِ،

١. في «ر، طح»؛ + «من قبله».

٢. في «ب، ج»؛ «ليراهم».

٣. متعلق بقوله: «دُخُولُ الشُّبْهَةِ».

٤. في «أ، د، س، ن»؛ «قتل».

٥. في «أ، د، س»؛ «النَّاسِ»؛ وفي «م»؛ «الثَّانِي»؛ وفي «ع، ح»؛ «الشَّيْءُ»؛ وفي «ر، طح»؛ «الشَّانُ»؛ وفي «ب، ح، ش، ق، ع»؛ «الثَّانِي»؛ وفي «ن»؛ «الْبَنَاءُ»؛ وفي «طح»؛ «التَّسَانِي»؛ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الصَّحِيحَ مَا أَثْبَتْنَاهُ. وَالنَّاسُ: الْبُعْدُ. مَعْجَمُ مَقَائِيسِ اللُّغَةِ، ج ٥، ص ٣٧٨؛ الْمَحْكَمُ وَالْمَحِيطُ الْأَعْظَمُ، ج ١٠، ص ٥٢٩ (نَاسٍ). وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، ج ١٥، ص ٣٠٠؛ «النَّاسُ: الْبُعْدُ. نَاسٌ يَنْتَاسِي: يَبْعُدُ، يَبْزَنُ نَعْيٌ يَنْتَعِي».

٦. في «ن»؛ «من».

٧. في «ج، ح، ر، طح، طع»؛ «المُعَارَضَةُ». وَالْمُقَاوَضَةُ أَيْضًا: الْمُجَازَاةُ فِي الْأَمْرِ. يُقَالُ: فَأَوَضَهُ فِي أَمْرِهِ، أَيْ جَازَاةً. تَاجُ الْعُرُوسِ، ج ١٠، ص ١٢٨ (فَوْض). الْمَفَاوِضَةُ: تَبَادُلُ الرَّأْيِ مِنْ ذَوِي الشَّانِ فِيهِ بَغْيَةً الْوُصُولَ إِلَى تَسْوِيَةٍ وَاتِّفَاقٍ. الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ص ٧٠٦. وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، ج ٧، ص ٢١٠؛ «تَفَاوَضُوا الْحَدِيثَ: أَخَذُوا فِيهِ».

٨. في «ب، ج»؛ «بَقِيَ»؛ وَفِي «ر، طح»؛ «سَعِيَ».

٩. في «أ، د، س»؛ - «الَّتِي».

١٠. في «أ»؛ «مَرَّةً»؛ وَفِي «ر، طح»؛ «نَزَه».

١١. في «د»؛ «الْحَسَنُ»؛ وَفِي «ر، طح»؛ «بِحُسْنٍ».

١٢. في «طع»؛ «من».

وَهُمْ مُنْذِرُونَ بِهَا، مُتَحَقِّقُونَ فِيهَا الْإِخْلَاصَ^١ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ^٢، بَلْ عَلَى تَسْلِيمٍ^٣ طَاعَتِهِمْ فِيهَا، لِارْتِفَاعِ الشُّبْهَةِ عَنْهُمْ فِي طَاعَةِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤؛ - وَعِصْيَانِهِمْ فِي النَّصِّ، لِدُخُولِ الشُّبْهَةِ عَلَيْهِمْ فِيهِ.

وَأَثَرْتُ^٥ اسْتِزَادَةَ الْبَيَانِ مِنْهُ، وَمَعْرِفَةَ رَأْيِهِ فِيمَا اعْتَمَدْتُ^٦ عَلَيْهِ، وَمَا أَوْلَاهُ^٧ بِذَلِكَ؛ مُثَاباً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^٨.

الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٩ :-

إِعْلَمُ أَنَّ جَحْدَ^{١٠} النَّصِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عِنْدَنَا كُفْرٌ. وَالصَّحِيحُ - وَهُوَ مَذْهَبُ أَصْحَابِ الْمَوْفَاةِ مِنَّا^{١١} - أَنَّ مَنْ عَلِمَنَا مَوْتَهُ عَلَى كُفْرِهِ^{١٢}، قَطَعْنَا^{١٣} عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَلَا أَطَاعَهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَفْعَالِ، وَلَمْ

١. في «ب، ج»: «للإخلاص».

٢. في «أ، د، س، ن»: - «سبحانه».

٣. أي: بل مشتملاً على تسليم....

٤. في «أ، د، س، ر، ن، ط، ج، طع»: - «عليه السلام».

٥. في «ر، طج»: «يرث»؛ وفي باقي النسخ: «اثرث». و أثره إثارة؛ فضله وأكرمه واختاره.

الإفصاح، ج ١، ص ٣١٩.

٦. في «ح»: «اعتمدته»؛ والصحيح ظاهراً «اعتمد».

٧. أي: أعطاه، كما في النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٢، ص ٣٥٦: أشدّ وأولى وأعطى

بمعنى.

٨. في «أ، د، س، ن، طع»: + «وحده».

٩. في «ر، طج»: - «وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

١٠. في «ن»: «جحد».

١١. في «أ، د، س، ن»: - «منا».

١٢. في «طع»: + «و».

١٣. في «أ، د، س، ن»: «وطعنا»؛ وفي «ب، ج»: «وطعنا».

يَعْرِفُهُ^١ تَعَالَى وَلَا عَرَفَ رَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢، وَأَنَّ الَّذِي يُظْهِرُهُ^٣ مِنَ الْمَعَارِفِ
أَوْ^٤ الطَّاعَاتِ مَنْ عَلِمْنَا مَوْتَهُ عَلَى الْكُفْرِ إِنَّمَا هُوَ نِفَاقٌ وَإِظْهَارٌ لِمَا الْبَاطِنُ بِخِلَافِهِ.
وَفِي أَصْحَابِنَا مَنْ لَا يَذْهَبُ إِلَى الْمُوَافَاةِ^٥، وَيُجَوِّزُ فِي الْمُؤْمِنِ أَنْ يَكْفُرَ
وَيَمُوتَ عَلَى كُفْرِهِ، كَمَا جَازَ فِي الْكَافِرِ أَنْ يُؤْمِنَ وَيَمُوتَ عَلَى إِيْمَانِهِ.

وَالْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ. وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى صِحَّتِهِ فِي كَلَامِنَا الْمُفْرَدِ فِي^٦
الْوَعِيدِ^٧ وَفِي كِتَابِ «الذَّخِيرَةِ»^٨.

و^٩ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ، مَا أَطَاعَ عَلَى الْحَقِيقَةِ مَنْ جَحَدَ النَّصَّ وَمَاتَ عَلَى
جُحُودِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^{١٠} فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ، وَإِنَّمَا كَانَ إِظْهَارُ
الطَّاعَةِ نِفَاقًا.

وَلَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ نَقُولَ^{١١}: «إِنَّ كُلَّ مَنْ عَمِلَ بِخِلَافِ النَّصِّ بَعْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٢}

١. فِي «ر، طج، طع»: «لَمْ يَعْرِفَ اللَّهُ».

٢. فِي «أ، د، س، ر، طج»: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

٣. فِي «ب، ج، ح»: «يُظْهِرُ».

٤. فِي «طع»: «و».

٥. فِي «ر، طج»: + «فِي».

٦. وَهُمْ بَنُو نُوَيْخَت. رَاجِع: أَوَائِلُ الْمَقَالَاتِ، ص ٨٣.

٧. فِي «ر، ع، طج»: «عَلَى».

٨. الظَّاهِرُ أَنَّهُ هُوَ نَفْسُ الْكِتَابِ الَّذِي ذَكَرَهُ النِّجَاشِيُّ فِي رَجَالِهِ، ص ٢٧١ بِعَنْوَانِ «كِتَابِ الْوَعِيدِ».
وَالْكِتَابُ يَبْدُو أَنَّهُ مَقْقُودٌ.

٩. رَاجِع: الذَّخِيرَةُ، ص ٥٢١ - ٥٢٤.

١٠. فِي «ن، طع»: - «و».

١١. فِي «أ، د، س، ن»: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ».

١٢. فِي «ب، ج، ش، م»: «يَقُولُ».

١٣. فِي «أ، د، س، ر، ن، طج، طع»: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

كَانَ فِي أَيَّامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُنَافِقًا غَيْرَ عَارِفٍ بِهِ؛^١ لِأَنَّ فِي مَنْ عَمِلَ بِخِلَافِ النَّصِّ مَنْ عَادَ إِلَى الْحَقِّ وَتَابَ مِنَ الْقَوْلِ بِخِلَافِ النَّصِّ؛ وَفِيهِمْ مَنْ مَاتَ عَلَى جَحْدِهِ^٢. فَمَنْ مَاتَ عَلَى الْجُحُودِ^٣ هُوَ الَّذِي نَقَطَعَ^٤ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَطُّ طَاعَةٌ وَلَا إِيْمَانٌ؛ وَمَنْ لَمْ يَمُتْ عَلَى ذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقُولَ^٥ بِذَلِكَ^٦ فِيهِ.

وَقَوْلُنَا الَّذِي حُكِيَ عَنَّا^٧ - الْمُتَضَمِّنُ أَنَّ جَاحِدِي النَّصِّ إِنَّمَا أَطَاعُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَتْلِ النَّفُوسِ لَمَّا عَلِمُوا أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ، وَلَمَّا اسْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مُرَادُهُ بِالنَّصِّ لَمْ يُطِيعُوهُ^٨ فِيهِ - يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّ مَنْ جَحَدَ النَّصَّ ابْتِدَاءً ثُمَّ اعْتَقَدَهُ انْتِهَاءً وَقَبَضَ عَلَى اعْتِقَادِهِ، هُوَ الَّذِي أَطَاعَ فِي قَتْلِ النَّفُوسِ لِإِلْعَامِ بَأَنَّهُ طَاعَةٌ، وَلَمْ يُطِيعْ^٩ فِي النَّصِّ، لِلْجَهْلِ بِحَالِهِ وَدُخُولِ الشُّبْهَةِ عَلَيْهِ. وَمَنْ جَحَدَ النَّصَّ وَاسْتَمَرَ عَلَى جُحُودِهِ إِلَى أَنْ مَاتَ، كَانَ مَعْنَى قَوْلِنَا: «إِنَّهُ أَطَاعَ فِي قَتْلِ النَّفْسِ وَتَحَمَّلَ الْمَشَاقَّ»، أَنَّهُ أَظْهَرَ الطَّاعَةَ كَمَا أَظْهَرَ التَّصَدِيقَ بِالنَّبُوءَةِ وَالْعِلْمَ بِصِحَّتِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِذَلِكَ^{١٠} مُعْتَقِدًا؛ وَلَمْ يُظْهِرِ الطَّاعَةَ فِي النَّصِّ - كَمَا أَظْهَرَهَا فِي غَيْرِهِ - لِجَهْلِهِ^{١١}

١. فِي «أ، د، س»: «الجحود».

٢. فِي «ر، طبع»: «جحوده»؛ وَفِي «أ، د، س»: - «فَمَنْ مَاتَ عَلَى الْجُحُودِ».

٣. فِي «طع»: «يقطع».

٤. فِي «ر، طبع»: «قَطُّ لَهُ».

٥. فِي «ب، ج، ش»: «أَنْ يَقُولَ».

٦. فِي «أ، د، س»: «بِذَاكَ».

٧. فِي «ر، طبع»: «عنها».

٨. فِي «ب، ج»: «يطعنوه» بدلًا مِنْ «يطيعوه».

٩. فِي «ر، طبع»: «لَمْ يَطْلُعْ».

١٠. فِي «ح، ع، ر، ش، طبع»: «كَذَلِكَ».

١١. فِي «ح، ر، ش، طبع، طع»: «بجهله».

به و دُخُولِ الشُّبْهَةِ عَلَيْهِ. وهذا هو التَّحْقِيقُ لهذهِ النُّكْتَةِ^١.

[في أَنَّ دُخُولَ الشُّبْهَةِ مَعَ قِيَامِ الْأَدْلَةِ غَيْرِ مُعْذَرٍ]

والذي جَرَى في أَثْنَاءِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ أَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا لَمْ يَعْرِفُوا^٢ النَّصَّ لِشُبْهَةِ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ لَكَانُوا مُعْذُورِينَ غَيْرَ مُلُومِينَ، وَ^٣ لَكَانَ التَّقْصِيرُ عَائِداً عَلَى^٤ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَيْثُ^٥ لَمْ يَفْهَمْهُمْ مُرَادَهُ، وَ تَأْكِيدَ ذَلِكَ بِمَا أَكَّدَ بِهِ، بَعْدَ^٦ شَدِيدِ عَنْ^٧ سَنَنِ^٨ الصَّوَابِ، وَ اعْتِرَاضٍ لَا يَعْتَرِضُ بِمِثْلِهِ مَنْ تَوَسَّطَ هَذِهِ الصَّنَاعَةُ؛ لِأَنَّ^٩ مَنْ قَصَّرَ فِيمَا^{١٠} نَصَبَ اللَّهُ تَعَالَى^{١١} عَلَيْهِ^{١٢} الْأَدْلَةَ - الَّتِي^{١٣} إِذَا نَظَرَ فِيهَا^{١٤} أَفْضَى بِهِ نَظْرُهُ إِلَى الْعِلْمِ -، وَ^{١٥} دَخَلَتْ عَلَيْهِ الشُّبْهَاتُ حَتَّى اعْتَقَدَ الْبَاطِلَ وَ عَدَلَ عَنِ الْحَقِّ، يَكُونُ مُلُوماً غَيْرَ مُعْذُورٍ. وَ كَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَ^{١٦} لَهُ طَرِيقٌ إِلَى الْعِلْمِ، عَدَلَ بِتَقْصِيرِهِ

١. في «ح، ر، ع، طج»: «الثلاثة».

٢. في «أ، د، س»: «يعرف» بدلاً من «يعرفوا».

٣. في «ر، طج»: «و».

٤. في «ح»: «إلى».

٥. في «ر، طج»: «من حيث».

٦. خبر لقوله: «والذي».

٧. في «ر، طج»: «من».

٨. السَّنَنُ: الْمَذْهَبُ وَ الطَّرِيقُ. المحيط في اللغة، ج ٨، ص ٢٤٨ (سن).

٩. في «طع»: «الآن».

١٠. في «ن، طع»: «فما».

١١. في «أ، د، س، ن، طع»: «- تعالى».

١٢. في «ر، طج»: «+ من».

١٣. في «ر، طج»: «- التي».

١٤. في «ر، ق، طج»: «فيما».

١٥. في «ر، طج»: «- و». و العطف على «مَنْ قَصَّرَ» لا على «أَفْضَى بِهِ».

١٦. الواو حالية.

عنه؟ فاللوم عليه لا على ناصب الدليل.

وهذا القول الفاسد يقتضي أن كل كافر بالله تعالى وجاهل بصفاته وعدله وحكمته وشاك في ثبوت أنبيائه عليهم السلام^١ وكُتِبَ، معذور غير ملوم، ويكون اللوم عانداً على من نصب هذه الأدلة المشبهة^٢ التي يجوز^٣ أن تقع الشبهة في مدلولها.

وهذه الطريقة الفاسدة تقتضي^٤ أن تكون المعارف كلها ضرورية، وإلا فالشبهة متطرفة^٥، واللوم عمن ذهب عن الحق جانبا^٦ موضوعاً.

وإذا نصب الله تعالى على إمامة أمير المؤمنين صلوات الله عليه^٧ من الأدلة ما يجري مجرى ما نصبه^٨ على معرفته ومعرفة صدق رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^٩ وصحة كتبه، فقد أنصف وأحسن.

وإذا كنا لا ننسب^{١٠} المخالفين في المعارف كلها إلى العناد ودفع^{١١} ما علموه

١. في «ن»، ر، طج، طع: - «عليه السلام».

٢. في «ر»، ش، ع، طج: «المشبهة».

٣. في «أ»، د، س، ق، ن، طع: «يجوز».

٤. في «أ»، س، ج، د، ش، ن: «يقتضي».

٥. في «ن»: «متطرفة».

٦. هكذا في «ح»، ر، ق، طج؛ وفي باقي النسخ: «خائباً». و«جانبا» أي: بعيداً. جاء في الطراز الأول، ج ١، ص ٣٦٤: «جانبه أيضاً: اعتزله، وبُعد عنه، ضد. وجنبته - كقتلته - جنباً، وجنوباً: أبعدته ونحيته».

٧. في «أ»، د، س، ش، ق، ر، ن، طج، طع: «عليه السلام».

٨. في «أ»، د، س، ق، ن: «نصّه».

٩. في «ح»، ر، ق، طج: - «عليهم السلام».

١٠. في «ن»: «تنسب».

١١. في «أ»: «رفع».

ضَرُورَةً وَ نَقُولُ: «إِنَّ الشُّبْهَةَ أَفْهَمُ^١ فِي^٢ جَهْلِهِمْ بِالْحَقِّ، وَ^٣ تَلَوُّهُمْ غَايَةَ اللُّومِ وَ لَا نَعْذُرُهُمْ^٤»، فَغَيْرُ مُنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ دَافِعُوا^٥ النَّصَّ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ؛ أَوْ^٦ يُرِيدُ^٧ مِنْ تَأْكِيدِ اللَّهِ تَعَالَى^٨ لِلنَّصِّ وَ الطَّرِيقِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ أَكْثَرَ مِمَّا فَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى^٩ فِي طَرِيقِ مَعْرِفَتِهِ وَ عَدْلِهِ وَ حِكْمَتِهِ وَ صِدْقِ رُسُلِهِ وَ سَائِرِ الْمَعَارِفِ.

[أقسام النَّصِّ وَأقسامُ السامعينَ لَهُ]

وَ قَدْ كُنَّا بَيَّنَّا^{١٠} فِي كِتَابِنَا «الشَّافِي»^{١١} وَ غَيْرِهِ مَا يَجِبُ اعْتِمَادُهُ فِي قِسْمَةِ أَحْوَالِ النَّصِّ وَ أَحْوَالِ سَامِعِيهِ وَ مُعْتَقِدِ الْحَقِّ أَوْ الْبَاطِلِ فِيهِ وَ قُلْنَا: إِنَّ النَّصَّ عَلَى ضَرَبَيْنِ: مَوْسُومٍ بِالْجَلِيِّ، وَ مَوْصُوفٍ^{١٢} بِالْخَفِيِّ. فَأَمَّا^{١٣} الْجَلِيُّ: فَهُوَ الَّذِي يُسْتَفَادُ مِنْ ظَاهِرِ لَفْظِهِ^{١٤} النَّصِّ بِالْإِمَامَةِ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ

١. فِي «ح»: «أَتَتْهُمْ» وَ لَهُ وَجْهٌ؛ وَ فِي «ش»: «أَفْهَمَ»؛ وَ فِي «س»: «أَنَّهُمْ»؛ وَ فِي «ر، ع، طح»: «أَمَّهُمْ»؛ وَ فِي بَاقِي النسخ: «أَفْهَمَ». وَ أَفَ الْقَوْمُ وَ أَوْفُوا وَ إِيْقُوا: دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ آفَةٌ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٩، ص ١٦ (أوف). شَيْءٌ مُؤَوَّفٌ: أَصَابَتْهُ آفَةٌ. شَمْسُ الْعُلُومِ، ج ١، ص ٣٥٨.
٢. فِي «ح»: «مَنْ». ٣. فِي «ق»: «+» وَ «لا».
٤. فِي «أ، ب، د، س، ش»: «لَا تَعْذُرُهُمْ»؛ وَ فِي «ر، طح»: «لَا نَعْذُهُمْ».
٥. فِي «ح»: «دَفَعَ»؛ وَ فِي «ع»: «دَافَعَ». ٦. فِي «ر، طح، طع»: «وَ».
٧. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «يَزِيدُ»؛ وَ فِي «ح»: «تَرِيدُ». وَ الْمَعْنَى: «أَوْ يَرِيدُ دَافِعُوا النَّصَّ مِنْ تَأْكِيدِ اللَّهِ...».

٨. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «- تَعَالَى».

٩. فِي «أ، س، ح، د، ن»: «- تَعَالَى».

١٠. فِي «ر، طح»: «رَتَبْنَا»؛ وَ فِي «طع»: «+ رَتَبْنَا».

١١. رَاجِعُ: الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٢، ص ٦٧ وَ مَا بَعْدَهَا.

١٢. فِي «ب، ج»: «مَوْسُوم».

١٣. فِي «ش، ر، ع، طح»: «وَ أَمَّا».

١٤. فِي «أ، د، س»: «لَفْظَةً»؛ وَ فِي «طع»: «لَفْظ».

السَّلامُ: «هذا خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي»^١ و «سَلِّمُوا عَلَيَّ^٢ عَلَيَّ^٣ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ»^٤.
و لَيْسَ مَعْنَى الْجَلِيِّ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ، بَلْ مَا فَسَّرْنَاهُ.^٥ و هذا الذي
سَمَّيْنَاهُ «الْجَلِيُّ» يُمَكِّنُ دُخُولَ الشُّبْهَةِ فِي الْمُرَادِ مِنْهُ و إِنْ بَعُدَتْ، فَيَعْتَقِدُ مَعْتَقِدًا^٦ أَنَّهُ
أَرَادَ بِ«خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي»: «بَعْدُ^٧ عُثْمَانَ»، و لَمْ يُرِدْ بَعْدَ الْوَفَاةِ بِلا فَصْلٍ.

١. ورد في معاني الأخبار للشيخ الصدوق، ص ٤٠٢: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: سَتَكُونُ فِتْنَةٌ فَإِنْ أَدْرَكَهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ يَخْضَعُ لِمَنْ: كِتَابَ اللَّهِ، وَ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ وَ هُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ هُوَ قَارِئُ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ يَغْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَالَ يَغْسُوبُ الظَّالِمَةَ، وَ إِنَّهُ لَهُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ هُوَ بَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَ هُوَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي». و مثله ورد في شرح الأخبار للقاضي النعمان، ج ٢، ص ٢٦٦؛ عبقات الأنوار للمير حامد حسين، ج ١٤، ص ٥٤٧. و للثور على الأخبار الواردة بهذا المضمون راجع: إحقاق الحقّ و إزهاق الباطل، للقاضي نور الله الشوشتری، ج ١٥، ص ١٩٧ و ما بعده.

٢. في «طع» - «علي». ٣. في «ب، ج، ش، ع، ق، ر، طح»: «عليه السلام». ٤. رواه ابن عقدة الكوفي في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، ص ١٣: «قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن أحمد بن المستورد، قال: حَدَّثَنَا يوسف بن كليب، قال: حَدَّثَنِي يحيى بن سالم، قال: حَدَّثَنَا صباح المزني، عن العلاء بن المسيّب، عن أبي داود عن بريدة، قال: أمرنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ نَسْلَمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ». انظر أيضاً: إحقاق الحقّ و إزهاق الباطل، للقاضي نور الله الشوشتری، ج ١٥، ص ٢٢٢ و ما بعده.

٥. قال المصنّف في الشافي في الإمامة، ج ٢، ص ٦٧: «فَأَمَّا النَّصُّ بِالْقَوْلِ دُونَ الْفِعْلِ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسَمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مَا عَلَّمَ سَامِعُوهُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُرَادُهُ مِنْهُ بِاضْطِرَارٍ، وَ إِنْ كُنَّا الْآنَ نَعْلَمُ ثُبُوتَهُ وَ الْمُرَادَ مِنْهُ اسْتِدْلَالًا، وَ هُوَ النَّصُّ الَّذِي فِي ظَاهِرِهِ وَ لَفْظِهِ الصَّرِيحُ بِالْإِمَامَةِ وَ الْخِلَافَةِ، وَ يَسْمِيهِ أَصْحَابُنَا النَّصَّ الْجَلِيَّ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي فَاسْمَعُوا لَهُ وَ اطِيعُوا».

٦. في «أ، د، س»: «معتقد».

٧. في «ن»: «بعد».

وهذا التأويل هو الذي طعن به أبو علي الجبائي علينا^١ مع تسليم الخبر.
وقال قوم: إنه أراد: «خليفتي في أهلي لا في جميع أمتي».

ويمكن أن يقال في خبر «التسليم بإمرة المؤمنين»: أنه أراد حصول هذه المنزلة له^٢ بعد عثمان، كما يهنا^٣ الوصي^٤ في حال الوصية بهذه الرتبة^٥ وإن كانت تقتضي التصرف في أحوال مستقبلية ويسمى في الحال «وصياً» وإن لم يكن له التصرف في هذه الحال^٦.

وأما النص الخفي: فهو الذي ليس في صريح^٧ لفظه^٨ النص بالإمامة، وإنما ذلك في^٩ فحواه ومعناه، كخبر الغدير، وخبر تبوك^{١٠} والذين سمعوا هذين النصين

١. في «ر، ش، ع، طج»: «عليه»؛ ولم ترد في «ح».

٢. في «ش، ع، ق» - «له».

٣. هكذا في «أ، ب، ج، د، ع»؛ وفي «ن، طع»: «تهناً»؛ وفي «م»: «يهناً»؛ وفي «ح»: «اراد»؛ وفي «ر، طج»: «يهنا». والتهنية: خلاف التغزية، تقول: هنأ بالأمير والولاية تهنية وتهنياً وهناً. تاج العروس، ج ١، ص ٢٨٧؛ وفي لسان العرب، ج ١، ص ١٨٥: «والتهنية: خلاف التغزية. يقال: هنأ بالأمير والولاية هنأ وتهناً تهنية وتهنياً إذا قلت له: ليهنئك».

٤. في «أ، د، س»: «في حال الوصي».

٥. في «ج، ر، طج»: «المرتبة».

٦. في «طع»: «وصياً».

٧. في «ح»: «صريحه»؛ وفي «ر، ش، طج»: «صريحة».

٨. في «ب، ج، ح»: «لفظ».

٩. في «طع»: «من».

١٠. قال المصنف في الشافي في الإمامة، ج ٢، ص ٦٧: «والقسم الآخر لا نقطع على أن سامعيه من الرسول صلى الله عليه وآله علموا النص بالإمامة منه اضطراراً، ولا يمتنع عندنا أن يكونوا علموه استدلالاً من حيث اعتبار دلالة اللفظ، وما يحسن أن يكون المراد أو لا يحسن. فأما نحن فلا نعلم ثبوته والمراد به إلا استدلالاً، كقوله صلى الله عليه وآله: أنت مني بمنزلة هارون من

مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: عَالِمٍ بِمُرَادِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ جَاهِلٍ بِهِ.
فَالْعَالِمُونَ بِمُرَادِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ عَالِمِينَ بِذَلِكَ اسْتِدْلَالًا
وَبِالتَّأْمُلِ؛ وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُمْ عَالِمٌ مِنْ شَاهِدِ الْحَالِ وَ قَصْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ إِلَى خِطَابِهِ، بَيَانُهُ وَ مُرَادُهُ ضَرُورَةٌ.

ثُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ الْعَالِمِينَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: فَمِنْهُمْ مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَ اتَّبَعَ مَا فَهِمَ،
وَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَحَقِّقُونَ؛ وَ مِنْهُمْ مَنْ أَظْهَرَ أَنَّهُ غَيْرُ عَالِمٍ وَ لَمْ يَعْمَلْ بِمَا عَلِمَ، وَ
هُمُ الضَّالُّونَ^١ الْمُبْطِلُونَ.

وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِنَا: «عَلِمَ»^٢ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاجِبُ الطَّاعَةِ مُسْتَحِقُّ الْإِمَامَةِ؛ لِأَنَّ
ذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمَ قَطُّ مَنْ هُوَ جَاهِلٌ بِاللَّهِ تَعَالَى وَ بِالنَّبُوءَةِ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ^٣؛
وَ إِنَّمَا مَعْنَى^٤ قَوْلِنَا: «عَلِمَ»^٥ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ^٦ أَوْ اضْطَرَّ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ
قَصَدَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ إِلَى إِيْجَابِ إِمَامَتِهِ وَ النَّصِّ عَلَيْهِ؛ وَ لَيْسَ الْعِلْمُ بِذَلِكَ عِلْمًا بِأَنَّهُ

﴿موسى إلا أنه لا نبي بعدي، و من كنت مولا فاعلي مولا. و هذا الضرب من النص هو الذي
يسميه أصحابنا النص الخفي﴾.

١. في «ج»: «الظالمون».
٢. فاعل «عَلِمَ» راجع إلى القسم الأخير المذكور في العبارة السابقة، و هو مَنْ أَظْهَرَ أَنَّهُ غَيْرُ عَالِمٍ وَ
لَمْ يَعْمَلْ بِمَا عَلِمَ.

٣. تَقَدَّمَ فِي بَدَايَةِ جَوَابِ الْمُصَنَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ جَاءَ هُنَاكَ أَنْ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ - بِسَبَبِ
جَحْدِ النَّصِّ - قَطْعُنَا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِاللَّهِ تَعَالَى طَرَفَةَ عَيْنٍ، وَ لَمْ يَعْرِفْ تَعَالَى وَ لَا عَرَفَ
رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

٤. في «طع»: «ان».

٥. في «ح، ر، ش، طج»: - «معنى».

٦. في «طع»: «عالم».

٧. في «ن، طع»: «و».

إِمَامٌ. أَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ مُخَالَفٍ لَنَا فِي الْمِلَّةِ^١ يَعْلَمُ ضَرُورَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وآلِهِ قَصَدَ إِلَى إِيْجَابِ صَلَوَاتٍ وَعِبَادَاتٍ؛ وَ لَيْسَ ذَلِكَ عِلْمًا مِنْهُ بِوُجُوبِ هَذِهِ
الْعِبَادَاتِ، بَلْ بَأَنَّ مُدَّعِيًا ادَّعَى إِيْجَابَهَا؟

فَأَمَّا الْجَاهِلُونَ، فَعَلَى قِسْمٍ وَاحِدٍ، وَ هُمْ الَّذِينَ انْقَادُوا^٢ بِزِمَامِ الشُّبْهَةِ^٣ إِلَى
الْبَاطِلِ، وَ عَدَلُوا عَنِ الْحَقِّ ضَلَالًا عَنْ طَرِيقِهِ، وَ هُمْ بِذَلِكَ مُسْتَحَقُّونَ لِعَاقِبَةِ الْوِزْرِ^٤
وَاللُّومِ^٥.

وَ لَسْنَا نَدْرِي مَا الَّذِي حَمَلَ مَنْ لَجَّ^٦ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا فِي الْقَطْعِ عَلَى أَنَّ
جَاحِدِي النَّصِّ كُلَّهُمْ كَانُوا مُعَانِدِينَ لَمْ يَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ بِشُبْهَةٍ^٧، مِنْ غَيْرِ فِكْرٍ مِنْ^٨
هَذَا الْقَاطِعِ فِيمَا يُثْمِرُهُ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الْفَسَادِ؟^٩
وَ يُظَنُّ^{١٠} أَنَّ الَّذِي حَمَلَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدُ^{١١} أَمْرَيْنِ:

١. المِلَّةُ: الدِّينُ، كَمِلَّةِ الْإِسْلَامِ وَ النَّصْرَانِيَّةِ وَ الْيَهُودِيَّةِ، وَ قِيلَ: هِيَ مُعْظَمُ الدِّينِ، وَ جُمْلَةُ مَا يَجِيءُ
بِهِ الرِّسَالُ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١١، ص ٦٣١ (ملل).
٢. الْإِنْقِيَادُ: الْخُضُوعُ. الصَّحَاحُ، ج ٢، ص ٥٢٨ (قود). وَ انْقَادَ لَهُ: أَيِ اطَّاعَ. شَمْسُ الْعُلُومِ، ج ٨،
ص ٥٦٨٣. انْقَادَ لَهُ: فَرَوْتَنِي كَرْدِي رَا، فَرْمَان بُرْدَار شَدَاو رَا. مَقْدَمَةُ الْأَدَبِ، ص ٢٤٨.
٣. فِي «ر، طج»: «انْقَادُوا أَيْنَ مَا لَمْ يَكُنْ لَشُبْهَةٍ» بَدَلًا مِنْ «انْقَادُوا بِزِمَامِ الشُّبْهَةِ».
٤. فِي «ب، ج»: «الْوَرْد».
٥. سَوْفَ يَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ أَنَّ الْجَهْلَ يُسْتَلْزَمُ الْعِقَابُ وَ اللَّوْمُ؛ فَلَا تَعْجَبْ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ هُنَا.
٦. فِي «ق، م، ن، طع»، «لح»: «وَلَجَّ فِي الْأَمْرِ: تَمَادَى عَلَيْهِ وَ أَبَى أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْهُ. لِسَانُ الْعَرَبِ،
ج ٢، ص ٣٥٣ (لجج).
٧. فِي «طع»: «لَشُبْهَةٍ».
٨. فِي «ر، طج»: «+ غَيْرِ».
٩. مِنْ قَوْلِهِ: «فِكْرٍ مِنْ...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «أ، د، س».
١٠. فِي «ر، م، طج»: «نَظَنُّ».
١١. مِنْ قَوْلِهِ: «و يُظَنُّ...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «أ، د، س».

[١]. إِمَّا أَنْ يَكُونُوا اعْتَقَدُوا أَنَّ مَنْ ضَلَّ عَنِ الْحَقِّ^١ بِشُبْهَةٍ^٢ دَخَلَتْ عَلَيْهِ، مَعْذُورٌ غَيْرُ مَلُومٍ وَلَا مُسْتَحِقٌّ لِلْعِقَابِ، وَأَنَّ الْمُسْتَحِقَّ لِلذَّمِّ وَالْعِقَابِ هُوَ الَّذِي عَدَلَ عَنْهُ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ^٣.

وَهَذِهِ غَفْلَةٌ شَدِيدَةٌ مِمَّنْ ظَنَّ ذَلِكَ^٤، يُوجِبُ^٥ أَنْ يَكُونَ مَنْ^٦ ذَهَبَ عَنِ الْحَقِّ بِالشُّبْهَةِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ وَالتُّبُوتِ^٧ مَعْذُورًا؛ لِأَنَّهُ^٨ مَا عَلِمَ مَا انْصَرَفَ^٩ عَنْهُ^{١٠} بِالشُّبْهَةِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ.

[٢]. وَالْأَمْرُ الْآخَرُ أَنْ يَكُونُوا اعْتَقَدُوا أَنَّ جَحْدَ النَّصِّ وَالْعَمَلَ بِخِلَافِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ أَعْظَمُ وَزَرًّا وَأَوْفَرُ^{١١} عِقَابًا مِمَّنْ عِقَابِ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ^{١٢} بِهِ لِجَهْلِهِ وَدُخُولِ الشُّبْهَةِ عَلَيْهِ.

وَهَذَا أَيْضًا غَلَطٌ شَدِيدٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَرَفَ النَّصَّ وَعَمِلَ بِخِلَافِهِ إِنَّمَا يُعَاقَبُ عَلَى ذَنْبٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ الْعَمَلُ بِخِلَافِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْهُ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى جَهْلِهِ بِهِ. وَمَنْ جَهِلَ النَّصَّ ثُمَّ عَمِلَ بِخِلَافِهِ يُعَاقَبُ عَلَى جَهْلِهِ بِهِ^{١٣} وَعَمَلِهِ بِخِلَافِهِ. فَعِقَابُ الْمُخَالَفِينَ فِي النَّصِّ إِذَا كَانُوا إِنَّمَا عَدَلُوا عَنِ الْعَمَلِ بِهِ بِالشُّبْهَةِ، مَعَ قِيَامِ الدَّلِيلِ

١. في «طع»: + «الجلي».

٢. في «ج، ح، ر، ش، ع، ن، طج، طع»: «لشبهة».

٣. في «ح، ر، ش، ع، طج»: - «به».

٤. في «ر، طج، طع»: + «وإلا».

٥. في «ح»: «لوجوب»؛ وفي «ر، ع، طج»: «لوجب».

٦. في «ن، طع»: - «من».

٧. في «ر، طج»: «النبوة».

٨. في «طع»: «ألا أنه».

٩. في «ر، طج»: «نصرف».

١٠. في «طج»: + «الا».

١١. في «ب، ج»: «يعمل» بدلاً من «لم يعمل».

١٢. من قوله: «وَمَنْ جَهِلَ النَّصَّ....» إلى هنا لم ترد في «ب، ج».

و إِيضاحِ الطَّرِيقِ، أَعْظَمَ عِقَاباً وَ أَوْفَرَ لَوْماً وَ دَمًّا.
 وَ مَا يَجْرِي الذَّاهِبُ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ إِلَّا مَجْرَى أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ^١؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ
 إِلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ^٢ مِنْهُمْ الْمَعَاصِي مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهَا مَعَاصٍ؛ وَ يَحْمَلُ^٣
 مَعْصِيَةَ آدَمَ^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ عَلَى أَنَّهَا وَقَعَتْ مِنْهُ لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ النِّهْيَ^٦ يَتَنَاوَلُ عَيْنَ
 الشَّجَرَةِ لَا جِنْسَهَا، وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مِنْهُيَّ عَنِ الْجِنْسِ لَمَّا أَقْدَمَ^٧ عَلَى الْمَعْصِيَةِ^٨.
 فَقُلْنَا لِأَبِي عَلِيٍّ: إِنَّكَ قَصَدْتَ إِلَى^٩ تَنْزِيهِ النَّبِيِّ^{١٠} عَنِ الْإِقْدَامِ بِالْمَعْصِيَةِ^{١١} مَعَ
 الْعِلْمِ بِأَنَّهَا مَعْصِيَةٌ، فَأَضَفْتَ^{١٢} إِلَيْهِ مَعْصِيَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا جَهْلُهُ بِحَالِ مَا نُهِيَ عَنْهُ،

١. هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجُبَّائِيِّ (٢٣٥ - ٣٠٣ هـ. ق. / ٨٤٩ - ٩١٦ م) من أئمة المعتزلة، ورئيس علماء الكلام في عصره، وإليه نسبة الطائفة «الجبائية». له مقالات و آراء انفرد بها في المذهب. نسبته إلى جبى (من قرى البصرة) اشتهر في البصرة، و دفن بجبى. له «تفسير» حافل مطول، ردّ عليه الأشعري. (الأعلام للزركلي، ج ٦، ص ٢٥٦). و ذكره ابن المرتضى في الطبقة الثامنة من طبقات المعتزلة فقال: «قال أبو بكر أحمد بن علي: و هو الذي سهّل علم الكلام و يسّره و ذلّله و كان مع ذلك فقيهاً ورعاً زاهداً جليلاً نبيلاً، و لم يتفق لأحد من إذعان سائر طبقات المعتزلة له بالتقدّم و الرئاسة بعد أبي الهذيل مثله بل ما اتفق له هو أشهر أمراً و أظهر أثراً، و كان شيخه أبا يعقوب الشّحام و لقي غيره من متكلمي زمانه، و كان على حدائنه سنّه معروفاً بقوة الجدل...». طبقات المعتزلة لابن المرتضى، ص ٨٠.

٢. هكذا في جميع النسخ؛ و في «ح»: «أن تقع» و هو الأصحّ.

٣. في «ح»: «يحمل»؛ و في «ر، طج»: «يحمل».

٤. في «ج»: «+ صفي».

٥. في «أ، د، س، ن»: «- عليه السلام».

٦. في «ر، طج»: «المنهي».

٧. في «ح، ش»: «تقدم»؛ و في «ر، طج»: «يقدم».

٨. في «ح»: «المعاصي».

٩. في «طع»: «فقلت».

١٠. في «ر، طج»: «أن».

١١. في «ر، طج»: «+ عليه السلام».

١٢. في «ح»: «على المعصية»، و هو الأصحّ.

١٣. في «أ، ب، د، ج»: «فأضيفت».

و هل تَنَاولَ¹ النّهيّ الجِنسَ أو العَيْنَ²؟ و هذه مَعْصِيَةٌ تَنْصَافُ³ إلى مَعْصِيَتِهِ⁴
 فِي التَّنَاولِ⁵. و⁶ عِقَابُ مَعْصِيَتَيْنِ و ذَمُّهُمَا أَكْثَرُ مِنْ عِقَابِ مَعْصِيَةٍ وَاحِدَةٍ.⁷
 و قِلَّةُ التَّامُّلِ تَذْهَبُ⁸ بِصَاحِبِهَا كُلِّ مَذْهَبٍ و تُرَكِّبُهُ⁹ كُلَّ مَرْكَبٍ¹⁰.

[فِي بَيَانِ أَنْ دُخُولَ الشُّبْهَةِ فِي النَّصِّ لَا تَخْرُجُهُ مِنْ كَوْنِهِ نَصًّا]

و الَّذِي مَضَى فِي خِلَالِ الْمَسْأَلَةِ - مِنْ ١١ اِعْتِبَارِ اسْتِقَاقِ لَفْظَةِ ١٢ «النَّصِّ» و أَنَّهُ

١. هكذا في «أ، د، س، ع، ق، م، ن، طع»؛ و في باقي النسخ و «طج»: «يتناول».
٢. من قوله: «إحداهما جهله...» إلى هنا لم ترد في «ح، ر، ش، طج».
٣. في «س»: «تضاف»؛ و في «ر، طج»: «يتقياق».
٤. كذا في «ب، ر، ش، ن، طع»؛ و في باقي النسخ و «طج»: «معصية».
٥. أي: في تناول من الشجرة.
٦. في «ر، طج»: «في».
٧. قال الشريف المرتضى في تنزيه الأنبياء، ص ٤٠: «و هذا الكلام الذي ذكرناه يبطل قول من جَوَزَ على الأنبياء عليهم السلام الصغائر على اختلاف مذاهبهم في تجويز ذلك [عليهم] على سبيل العمد أو التأويل إلا أن أبا علي الجبائي و من وافقه في قوله إن ذنوب الأنبياء لا تكون عمداً، و إنما يقدمون عليها تأولاً، و تمثيل ذلك بقصة آدم عليه السلام فإنه نُهي عن جنس الشجرة دون عينها، فتأول فظن أن النهي تناول العين فلم يقدم على المعصية مع العلم بأنها معصية، قد ناقض؛ لأنه إنما ذهب إلى هذا المذهب تنزيهاً للأنبياء عليهم السلام، و اعتقاداً أن تعمّد المعصية [مع العلم] بوجوب كبرها، فنزّهه عن معصية و أضاف إليه معصيتين، لأنه مخطئ على مذهبه في الإعراض عن تأمل مقتضى النهي، و هل تناول الجنس أو العين؟ لأن ذلك واجب عليه و مخطئ في تناول من الشجرة، و هاتان معصيتان».
٨. في «أ، د، س، ر، ش، ع، ق، طج»: «يذهب».
٩. في «ن»: «يركبه»؛ و في «ر»: «تركب مع»؛ و في «طج»: «يركب مع»؛ و في «طع»: «+ مع».
١٠. و المَرْكَبُ: الدَّابَّة. تقول: هذا مَرْكَبِي، و الجَمْع المَرَائِبُ. و المَرْكَبُ: المَصْدَرُ، تقول: رَكِبْتُ مَرْكَباً أي رُكُوباً. و المَرْكَبُ: المؤمِضُ. لسان العرب، ج ١، ص ٤٣١ (ركب).
١١. في «أ، د، س»: «عن»؛ و في «ر، طج»: «في».
١٢. في «ر، طج»: «لفظ».

من^١ الإظهار، والاستدلال عليه بالبيت^٢ وغيره، وأن الإظهار للشيء يُنافي دخول الشبهة فيه^٣ - غير صحيح؛ لأن ما أظهر بنصب دليل عليه وطريق موصول إليه، من شاء سلكه^٤ وصل إلى العلم به، يُقال: إنه قد نُصَّ عليه^٥ وأظهره، وإن جاز دخول الشبهة في المَقْصَر^٧ عَنِ النَّظَرِ^٨.

ألا ترى أننا نقول^٩: إن الله تعالى قد نصَّ على أنه لا يرى بالأبصار بقوله - جَلَّ و عَزَّ - : «لا تدركه الأبصار»^{١٠} وهو يدرك الأبصار^{١١} ومع ذلك فقد دخلت الشبهة في هذا النص على القائلين بالرؤية حتى ذهب الأشعري إلى أن هذه الآية دليل على أنه تعالى يرى بالأبصار! ولم تخرج^{١٢} هذه الآية من أن تكون^{١٣} نصاً، وإن اشتبه الأمر فيها على من لم يُنعم^{١٤} النظر^{١٥} فيها، ولا أمكن^{١٥}

١. في «ق»: «هو»؛ ولم ترد في «ح».

٢. أي: بيت شعرامري القيس المتقدم في السؤال.

٣. في «ح»، ر، ش، طج: «- فيه».

٤. في «ح»، م: «يسلكه»؛ وفي «ر، طج»: «سلك».

٥. في «ر، طج»: «+ واستظهر».

٦. في «ح»: «أظهره».

٧. في «ح»: «بالمقصر».

٨. في «ر، طج»: «على»؛ وكتب فوق السطر في «ر»: «عن».

٩. في «ر، طج»: «عقابنا لقوله بدلاً من «أنا نقول».

١٠. الأنعام (٦): ١٠٣.

١١. هكذا في «ر، ق، طج»؛ وفي «أ، ب، س، ج، ح، د، م، ن، طع»: «لم يخرج»؛ وفي «ب، ع» بإهمال الحروف.

١٢. في «أ، س، ج، د، ر، ش، م، ن»: «أن يكون».

١٣. في «ج، ر، طج»: «لم يمعن».

١٤. في «ن»: «الظن».

١٥. في «ر، طج»: «لا يمكن بدلاً من «لا أمكن».

أَحَدًا^١ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ تَقْصِيرًا وَقَعَ مِنْهُ^٢ تَعَالَى فِي الْإِفْهَامِ^٣ وَالْإِعْلَامِ^٤.
وَكَذَلِكَ^٥ نَقُولُ كُلُّنَا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ نَصَّ فِي كِتَابِهِ^٦ عَلَى وَجُوبِ مَسْحِ الْأَرْجْلِ
فِي الطَّهَّارَةِ دُونَ غَسْلِهَا؛ وَالشُّبْهَةُ مَعَ ذَلِكَ دَاخِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ مُخَالَفَتِنَا حَتَّى
اعْتَقَدُوا أَنَّ الْآيَةَ تُوجِبُ الْغَسْلَ دُونَ الْمَسْحِ! وَلَمْ يَخْرُجْ^٧ مَعَ ذَلِكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ^٨
نَصًّا عَلَى الْمَسْحِ، وَلَا كَانُوا مَعْذُورِينَ فِي الْعُدُولِ عَنِ الْحَقِّ مِنْ حَيْثُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِمُ
الْأَمْرُ فِيهِ.

وَكَذَلِكَ^٩ نَقُولُ^{١٠}: إِنَّ^{١١} اللَّهَ تَعَالَى قَدْ نَصَّ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُطَابِقَةِ
لِمَذْهَبِنَا فِي كِتَابِهِ وَصَرِيحِ خِطَابِهِ وَإِنْ ذَهَبَ الْمُبْطِلُونَ فِي هَذِهِ النُّصُوصِ عَنِ
الْحَقِّ لِلشُّبْهَةِ، وَلَمْ تَخْرُجْ^{١٢} النُّصُوصُ مِنْ^{١٣} كَوْنِهَا نُصُوصًا، وَلَا كَانَ مَنْ خَالَفَ
مَعْذُورًا.

١. في «ح»: «أحد»؛ وفي «ج»: - «أحدًا».

٢. في «طع»: «عنه».

٣. في «طع»: «الأفهام».

٤. في «ر، طج»: - «و الإعلام».

٥. في «أ، د، س، ن»: «لذلك».

٦. إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكُفَّينَ﴾. المائدة (٥): ٦.

٧. هكذا في جميع النسخ و«طج، طع»؛ وفي «ح»: «لم تخرج» وهو الأصح لكون الضمير فيه راجعاً إلى «الآية».

٨. هكذا في جميع النسخ و«طج، طع»؛ وفي «ح»: «أن تكون» وهو الأصح.

٩. في «أ، د، س، ن، طع»: «لذلك».

١٠. في «ن، طع»: «يقول».

١١. في «ب، ج، ر، طج»: - «إن».

١٢. في «ج، ر، ش، ق، م»: «لم يخرج».

١٣. في «ح»: «عن».

وَمَا مَضَى فِي الْمَسْأَلَةِ - مِنْ أَنْ إظهارَ دافعي النَّصِّ لَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^١ إِنَّمَا كَانَ لِلْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ^٢ وَالتَّوَصُّلِ بِذَلِكَ إِلَيْهَا - فَلَا شُبْهَةَ فِي أَنَّهُ لَا بُدَّ^٣ مِنْ غَرَضٍ^٤، وَإِذَا لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ غَرَضٌ أُخْرَوِيٌّ^٥، فَلَيْسَ إِلَّا غَرَضٌ دُنْيَوِيٌّ؛ إِلَّا أَنَّا^٦ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ وَاجِبٍ فِي كُلِّ دَافِعٍ لِلنَّصِّ^٧، بَلْ فِي الدَّافِعِينَ^٨ الَّذِينَ قَبِضُوا^٩ عَلَى دَفْعِهِ.

وَلَمْ تُنْكَرْ^{١٠} أَيْضاً أَنْ يَكُونَ فِي الْجَمَاعَةِ مَنْ عَلِمَ^{١١} مُرَادَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَلَامِهِ فِي الْحَالِ^{١٢} النَّصِّ^{١٣} ضَرُورَةً، لَكِنَّا مَنَعْنَا مِنَ الْقَطْعِ عَلَى ذَلِكَ وَأَنَّ الْجَمَاعَةَ كُلَّهَا لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ كَذَلِكَ.

فَأَمَّا طَلْحَةُ وَالرُّبَيْرُ: فَهُمَا فِي دَفْعِ النَّصِّ كَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دَفْعُهُ لِلشُّبْهَةِ، كَمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دَفْعُهُ مَعَ الْعِلْمِ بِمُرَادِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَالْقَطْعُ عَلَى^{١٤} ذَلِكَ

١. في «أ، د، ر، س»: - «عليه السلام»؛ وفي «طج، طح»: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

٢. في «ح»: «لأغراض دنيوية» بدلاً من «لِلْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ».

٣. في «ر، طج، طح»: + «حينئذ».

٤. في «أ، د، س»: «فرض».

٥. في «ب، ج، ح، ش، ع»: - «أُخْرَوِيٌّ»؛ وفي «ر، طج»: «ديني».

٦. في «د، س، طح»: «أَنْ»؛ وَلَمْ تَرُدْ فِي «أ».

٧. تَقَدَّمَ فِي الصَّفْحَةِ ٣٤٨ - ٣٤٩.

٨. في «ر، طج»: «الداخلين».

٩. أي: ماتوا.

١٠. في «ب، ج، ر، ش، ق، م، ن، طح»: «لَمْ يَنْكَرْ».

١١. في «أ، د، س»: «عمله».

١٢. في «ر، ق، ن (فوق السطر)، طج»: «حال».

١٣. في «طح»: - «النص».

١٤. في «ب، ج»: «عَنْ».

فِيهِمَا^١ يَتَعَذَّرُ كَمَا يَتَعَذَّرُ فِي غَيْرِهِمَا. وَ الَّذِي يُقَطِّعُ^٢ عَلَى عِلْمِهِمَا^٣ بِهِ
و مُكَابَرَتِهِمَا فِيهِ: مَا أَنْكَرَاهُ مِنْ بَيْعَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤ بِالْإِمَامَةِ، وَ دَعَوَاهُمَا أَنَّهُمَا كَانَا
مُكَرَّهَيْنِ، وَ^٥ بَغْيُهُمَا^٦ عَلَيْهِ^٧ فِي حَرْبِهِمَا لَهُ. وَ لَيْسَ إِذَا تَعَذَّرَ دُخُولُ الشُّبْهَةِ فِي
مَوْضِعٍ تَعَذَّرَ فِي غَيْرِهِ.

وَ هَذَا كَلَامُنَا أَطْلَنَاهُ - وَ بَعْضُهُ كَافٍ^٨ - لَمَّا رَأَيْنَا الْإِثَارَ لِبَسْطِهِ^٩ وَ تَحْقِيقِهِ
وَ تَفْصِيلِهِ تَامًا^{١٠}.

١. فِي «أ»: «فِيهِمَا».

٢. فِي «ب، ج»: «نَقَطَعَ»؛ وَ فِي «ح، ش، ر» (هَامِش): «يَقَع»؛ وَ لَمْ تَرِدْ فِي «أ».

٣. فِي «ن، طع»: «عِلْمُهُمَا».

٤. فِي «أ، د، س، ن»: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

٥. فِي «ح»: «فِي».

٦. فِي «ح»: «بَيْعَتُهُمَا»؛ وَ فِي «ش»: «بَعَيْنُهُمَا»؛ وَ فِي «ر، طج»: «بَيْنَهُمَا».

٧. فِي «ح»: «و» + «و».

٨. فِي «ح»: «كَانَ».

٩. فِي «ر، طج»: «بَسَطَهُ»؛ وَ فِي «طع»: «الْبَسْطَةُ».

١٠. فِي «أ، د، س»: «تَامًا»؛ وَ فِي هَامِش «ب»: + «هَذَا آخِرُ أَبْوَابِهِ فِي بَعْضِهِ خَاص».

المسألة التاسعة

[المانع لأمر المؤمنين ﷺ من المنازعة في أمر الخلافة]^١

قَالَ^٢ حَرَسَ اللَّهُ مَدَّتَهُ (عَقِيبَ جَوَابِهِ عَنْ قَوْلِ مَنْ أَوْجَبَ أَنْ يَفْعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْعُدُولِ عَنْهُ، مِثْلَ فَعَلِ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣ لَمَّا ضَلَّ قَوْمُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِبَادَةِ^٤ الْعِجْلِ؛ إِذْ كَانَ^٥ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ بِمَنْزِلَتِهِ^٦ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧ وَأَلَّا^٨ يَقْصُرَ^٩ عَنْ مِثْلِ مَا فَعَلَهُ^{١٠} مِنَ الْوَعْظِ

١. العنوان مَنَّا و في «طح»: «عَلَّةُ قُعُودِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمُنَازَعَةِ لِأَمْرِ الْخِلَافَةِ»؛ و في «طع»: «مَا يَنْبَغِي فَعْلُهُ مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَ الْإِنْكَارِ» بِدَلَالَتِهِ.
٢. مَقُولُ قَوْلِهِ يَأْتِي بَعْدَ أُسْطَرِّ حَيْثُ يَقُولُ: «إِنَّ هَارُونَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِنْشَاءً وَعَظًا وَ انْكَرًا...».
و يَشِيرُ السَّائِلُ هُنَا إِلَى كَلَامِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي نَهَايَةِ جَوَابِ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى مِنَ الطَّرَائِصَاتِ الْأُولَى.

٣. في «أ، د، س، ن، طح»: - «عليه السلام».
٤. في «أ، س، ح، د، ن، طح»: «إذا».
٥. في «أ، د، س، ن، طح»: «النبي» بدلاً من «رسول الله صلى الله عليه وعلى آله».
٦. في «ح»: «بمنزلة هارون»؛ و في «ر، طح»: «بمنزلة».
٧. في «أ، د، س، ن»: - «عليه السلام».
٨. في «ح، ش»: «لا».
٩. في «ر، طح»: «نقص».
١٠. في «ر، طح»: «نعلمه». و الضمير في «فعله» راجع إلى هارون عليه السلام.

و الرُّجْرُ و الْإِنْكَارِ حَسَبَ مَا حَكَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ^١ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: «يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي»^٢؛ وَأَنَّهُ^٣ لَوْ فَعَلَ ذَلِكَ لَوَجَبَ عَلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - أَنْ يَجْعَلَ ظَاهِرًا^٤ مُسْتَفِيزًا مُتَعَذِّرًا إِخْفَاؤَهُ^٥ وَكِتْمَانَهُ؛ لِيَقْطَعَ^٦ الْعُذْرَ بِهِ، كَمَا فَعَلَ فِيمَا قَالَ هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧، وَأَنَّ انْتِفَاءً^٨ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى بُطْلَانِ مَا يُذْهَبُ^٩ إِلَيْهِ^{١٠}:

«إِنَّ^{١١} هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٢} إِنَّمَا وَعَظَ وَ أَنْكَرَ وَ زَجَرَ لَمَّا لَمْ يَكُنْ^{١٣} عَلَيْهِ مِنْ

١. في «ن، طع»: - «سُبْحَانَهُ».

٢. عطف على قوله «أَنْ يَفْعَلَ»، أي: أوجب أَنَّهُ لَوْ فَعَلَ....

٣. في «ش، ر، طج»: - «ظَاهِرًا».

٤. في «ح، ر، ش، طج»: «لَقَطَعَ».

٥. في «أ، س، ح، د، ق، ن، طع»: - «عليه السلام».

٦. في «أ، د، س»: «انْتَفَى».

٧. في «أ، د»: «تَذَهَّبَ»؛ في «ن»: «نَذَهَبَ».

٨. ما بين القوسين مذكور في جميع النسخ، و يكون بمنزلة جملة معترضة في كلام السائل. و العبارات المنقولة مأخوذة من كلام السائل في المسألة الأولى من رسالة «جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصَاتِ الْأُولَى» حيث قال: «قالوا: و قد كان يجب عليه على مقتضى مساواتكم لحالته و حالة هارون عليهما السلام و حال هذه الأمة و حال أمة موسى عليه السلام أن يكون عند عدم التمكن من الممانعة غير ملغ لذكره و التنبيه عليه بالإشارة إليه، بل الإفصاح به و الوعظ لمطرحه، كما لم يهمل هارون عليه السلام الوعظ و التنبيه في قوله: «يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي»». قالوا: و لو كان ذلك جرى منه عليه السلام لوجب على الله تعالى أن يجعله ظاهراً مستفيضاً ليقطع العذر به، كما جعل قول هارون عليه السلام كذلك حتى لو حاول مُحَاوِل إخفاءه بعد انتشاره الذي قد فعله الله تعالى لم يتمكن من ذلك؛ لأنَّ حِجَّةَ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الْحِجَّةُ الْبَالِغَةُ».

٩. في «طج»: «أَنْ»؛ و في «طع»: «وَأِنْ».

١٠. في «أ، س، ح، د، ن، طع»: - «عليه السلام».

١١. في «ب، ج»: «لَمْ يَكُنْ».

ذَلِكَ خَوْفٌ عَلَى نَفْسٍ وَلَا دِينَ؛ فَمِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنْ أُمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^١ كَانَ غَيْرَ خَائِفٍ مِنْ ذِكْرِ^٢ ذَلِكَ؟ وَمَا أَنْكَرْتُمْ^٣ أَنْ يَكُونَ^٤ الْمَعْلُومُ^٥ ضُرُورَةً^٦ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَعَ مَا جَرَى مِنْ خِلَافِ الرَّسُولِ^٧ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ فِي عَقْدِ الْإِمَامَةِ، لَا بُدَّ مِنْ^٨ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا مِنْ إظهارِ الْحَقِّ وَالْمُوافَقَةِ عَلَيْهِ؟ لِأَنَّ مَنْ صَمَّمَ عَلَى مُخَالَفَةِ نَبِيِّهِ وَأَطْرَاحِ^٩ عَهْدِهِ^{١٠} لَا يَنْجَعُ^{١١} فِيهِ وَعَظٌ^{١٢}، وَلَا يَنْفَعُ مَعَهُ إِذْكَارٌ^{١٣}. وَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مُتَكَلِّفِهِ^{١٤} ضَارٌّ لَهُ غَيْرُ نَافِعٍ لِأَحَدٍ». قَالَ^{١٥}: «وَفِي هَذِهِ كِفَايَةٌ^{١٦}.

١. في «أ، د، س، ق، ن»: «عليه السلام».

٢. في «أ، ب، ج»: «+ من».

٣. في «أ، ب، س، ج، ش، ن»: «العلوم».

٤. هكذا في «ح، ر، ط، ج، ط»، و «الطرابلسيات الأولى»؛ وفي «ش، م»: «ضرورته»؛ وفي باقي النسخ: «ضرورة».

٥. هكذا في «ر، ق، م، ط» و «الطرابلسيات الأولى»؛ وفي باقي النسخ: «لِلرَّسُولِ».

٦. في «ر، ط، ج»: «- من».

٧. اطَّرَحَ: أي طرحه. شمس العلوم، ج ٧، ص ٤١٠٣ (الاطَّراح). و الطَّرَح: طرح الشيء وبه يطَّرَحُه طَرَحًا و طَرَحَه و اطَّرَحَه: رماه وأبعده. و اطَّرَحَه، أي أبعده، و هو افْتَعَلَه.

٨. في «ن، ط، ج»: «+ و».

٩. تَجَعَ الْوَعْظُ و الْخِطَابُ فِيهِ: دَخَلَ فَأَثَّرَ. القاموس المحيط، ج ٣، ص ١١٤ (نجع).

١٠. هكذا في جميع النسخ وأيضاً في بعض نسخ المصدر؛ ولكن في «ط، ج»: «إنكار». ويحتمل وقوع التصحيف هاهنا فيكون الضبط الصحيح هو «إنكار» كما ورد في العبارات التالية من النص نحو: «وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَهْمَلْ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لَمَّا رَأَى مَا أَنْكَرَهُ وَاعْتَمَدَ الْإِنْكَارَ بِالْقَوْلِ، لِيَتَعَدَّرَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِالْفِعْلِ»، و مثل «عَلِمَ أَنَّ الْوَعْظَ وَالزَّجَرَ وَالْإِنْكَارَ لَا يَنْجَعُ».

١١. في «ر، ط، ج»: «مكلفه». ويحتمل أن يكون الضبط الصحيح هو «مُتَكَلِّفُهُ». و الْمُتَكَلَّفُ: المتعزّض لِمَا لَا يَعْنيهِ. النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٤، ص ١٩٦.

١٢. أي: قال الشريف المرتضى.

١٣. قال الشريف المرتضى في جواب المسألة الأولى من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات

فَمَا جَوَابُ مَنْ قَالَ: بِأَيِّ حُجَّةٍ فَرَّقْتُمْ بَيْنَهُ^١ وَبَيْنَ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢ فِي حُصُولِ الْخَوْفِ لَهُ^٣ وَارْتِفَاعِهِ عَنْ ذَلِكَ؟^٤ وَبِأَيِّ دَلِيلٍ نَفَيْتُمْ^٥ ذَلِكَ عَنْ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ يَحْكِي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِأَخِيهِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٧: يَا «ابْنَ أُمِّ إِنْ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي»^٨؟ وَأَيُّ شَاهِدٍ عَلَى خَوْفِ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩ أَكَدَ مِنْ هَذَا؟! وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ^{١٠} يُهْمَلْ^{١١} مَا تَقَدَّمَ

«الأولى» ما هذا لفظه: «فأما ما مضى في الفصل من أنه كان يجب إذا كان عليه السلام بمنزلة هارون من موسى أن يفعل مثل ما فعله هارون لما ضلَّ قوم موسى بعبادة العجل من الإنكار والوعظ والرجز لئلا لم يتمكن من المدافعة، إلى آخر الفصل، فالجواب عنه: أن هارون عليه السلام إنما وعظ وأنكر لئلا لم يكن عليه خوف على نفسه ولا دين، فمن أين لكم أن أمير المؤمنين عليه السلام كان غير خائف من ذكر ذلك، وما أنكرتم أن يكون المعلوم ضرورة بأنه عليه السلام مع ما جرى من خلاف الرسول صلى الله عليه وآله في عقد الإمامة لا بد من أن يكون خائفاً من إظهار الحق والموافقة عليه لأن من صمم على مخالفة نبيه وإطراح عهده لا ينجع فيه وعظ ولا ينفع معه إنكار، وإنما ذلك من متكلفه ضاراً له غير نافع لأحد، وفي هذا كفاية».

١. أي: بين أمير المؤمنين.
٢. في «أ، س، ح، د، ن»: «عليه السلام».
٣. أي: لأمر المؤمنين.
٤. أي: ارتفاع الخوف عن هارون عليه السلام.
٥. في «أ، د، س، ن، طع»: «نقيم».
٦. في «أ، د، س، ن»: «عزَّ وجلَّ» وفي «طع»: «تعالى».
٧. هكذا في «ب، م»؛ وفي «ح، ق، طع»: «عليه السلام»؛ وفي «ج، ش، ع»: «و لم ترد في باقي النسخ و «طع».
٨. في «ر، طج»: «يا»؛ وفي «طع»: «قال».
٩. الأعراف (٧): ١٥٠.
١٠. في «أ، س، ح، د، ن»: «عليه السلام».
١١. في «طع»: «لم».
١٢. أي: لم يهمل هارون.

ذِكْرَهُ^١ لَمَّا رَأَى مَا أَنْكَرَهُ. وَاعْتَمَدَ^٢ الْإِنْكَارَ بِالْقَوْلِ؛ لِتَعَذُّرِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ بِالْفِعْلِ.
 قَالَ: وَلَوْ كَانَ^٣ مَا قُلْتُمُوهُ - مِنْ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمَ أَنَّ الْوَعْظَ وَالزُّجْرَ وَالْإِنْكَارَ
 لَا يَنْجَعُ لِمَا رَأَى مِنَ التَّصْمِيمِ عَلَى مُخَالَفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^٤
 وَ الْأَطْرَاحِ لِعَهْدِهِ فَكَانَ ذَلِكَ مُقِيمًا^٥ لِعُذْرِهِ فِي الْإِمْسَالِكِ عَنْهُ - مُسْتَمِرًّا^٦، لَوَجَبَ
 بِمِثْلِهِ أَنْ يَكُونَ هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧ قَدْ أَمْسَكَ أَيْضًا لِمَا رَأَى مِنَ التَّصْمِيمِ عَلَى
 الْمُخَالَفَةِ وَالْأَطْرَاحِ لِلْعَهْدِ وَالْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ^٨ وَ الْعِبَادَةِ لِمَنْ دُونَهُ.

وَالْخِلَافُ فِي هَذَا^٩ إِنْ لَمْ يَزِدْ^{١٠} عَلَى الْخِلَافِ فِي جَحْدِ النَّصِّ^{١١} فَمَا^{١٢} يَقْصُرُ^{١٣}
 عَنْهُ؛ بَلِ الْأَوَّلَى بِهِ فِي^{١٤} الظَّاهِرِ الزِّيَادَةُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا؛ لِأَنَّ مَنْ جَحَدَ
 الْإِمَامَةَ فَقَدْ عَصَى الرَّسُولَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٥} - وَ جَحَدَهُ وَ مَنْ أَمَرَهُ بِالنَّصِّ عَلَيْهَا^{١٦}،

١. أي: ما تقدّم ذكره من الوعظ والزجر والإنكار.

٢. أي: واعتمد هارون الإنكار.

٣. في «ر، طبع»: «قال».

٤. في «أ، د، س، ش، ن»: - «صلى الله عليه وعلى آله».

٥. في «طع»: «متممًا».

٦. الظاهر أنه خبر لـ «كان» في قوله: «و لو كان ما قلتموه».

٧. في «أ، س، ح، د، ن»: - «عليه السلام».

٨. في «أ، د، س، ن»: - «سبحانه».

٩. في «طع»: + «و».

١٠. في «أ، د»: «لم نرد»؛ و في «ش»: «لم يرد».

١١. في «ر، ش، ع، طبع»: «الناس».

١٢. في «أ، د، س، ن، طع»: «فيما»؛ و في «ح»: «فلا».

١٣. في «ع»: «يقصر»؛ و لم ترد في «طع».

١٤. في «ر، طبع»: «و»؛ و في «طع» + «و».

١٥. في «أ، د، س»: - «عليه السلام».

١٦. أي: جحد الرسول وجحد الله تعالى الذي أمر الرسول بالنص على الإمامة.

فَيَنْبَغِي أَلَّا يَقْصَرَ الْخَوْفُ مِنْهُمْ^١ عَنْ^٢ خَوْفِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣ عَنْ^٤ هَؤُلَاءِ. بَلْ لَوْ قَالَ قَائِلٌ: «إِنَّ كَشْفَهُ الْأَمْرَ^٥ بِالْقَوْلِ - عَلَى مُقْتَضَى قَوْلِكُمْ: إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ عَصَى^٦ بِالشُّبْهَةِ - كَانَ يُؤْذِنُ لَا مَحَالَةَ^٧ بِالنَّجَاحِ^٨»، لَمْ يَبْعُدْ؛ لِأَنَّ الشُّبْهَةَ إِذَا انْكَشَفَتْ^٩ عَنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ وَجَبَتْ^{١٠} لَهُ نُصْرَتُهُمْ وَمَعُونَتُهُمْ، كَمَا تَحْمَلُوا^{١١} الْمَشَاقَّ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ^{١٢} عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٣} فِيمَا هُوَ أَعْظَمُ مَشَقَّةً مِنْ ذَلِكَ. وَلَوْ قَالَ: «إِنَّ خَوْفَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَقْلَ مِنْ خَوْفِ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٤} عَلَى مُقْتَضَى قَوْلِكُمْ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^{١٥} أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَقَاتِلَ^{١٦} النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ^{١٧}»، لَمْ يَبْعُدْ.

١. في «ع»: «عنهم».

٢. في «ر، طج»: «من».

٣. في «أ، د، س، ن»: - «عليه السلام».

٤. في «طع»: «من».

٥. في «ح، ر، ش، ع، طج»: «للأمر». و العبارة تكون بمعنى: «إِنَّ كَشْفَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِبَانَتَهُ عَنْ أَمَانَتِهِ وَ خِلَافَتِهِ بِالْقَوْلِ».

٦. في «ر، ش، طج»: - «عصى».

٧. في «ر، طج»: «لأنحة».

٨. النَّجَاحُ، بِالْفَتْحِ، وَ النَّجْحُ بِالضَّمِّ: الظَّفَرُ بِالشَّيْءِ وَ الْقَوْزُ. تَاجُ الْعُرُسِ، ج ٤، ص ٢٢٦ (نَجِج).

٩. في «ر، ش، ق، طج»: «انكشف».

١٠. في «ر، ع، طج»: «وجب».

١١. في «ب، ج، ق»: «يحملوا».

١٢. في «ح، ر، ش، طج»: «النبي».

١٣. في «أ، د، س، ر، ن، طع، طج»: - «عليه السلام».

١٤. في «أ، د، س، ر، ن، طج»: - «عليه السلام».

١٥. في «أ، س، ح، د، ش، ن»: - «صلى الله عليه و على آله».

١٦. في «ر، طج»: «يقتل».

١٧. أورد القاضي النعمان في دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٣٥٤ في ضمن وصية طويلة لأمير

فَقُولُوا مَا عِنْدَكُمْ فِيهِ ^١ لِنَعْلَمَهُ ^٢، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الجواب - وبالله التوفيق ^٣ -:

إِعْلَمُ أَنَّا كُنَّا قَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا سَلَفَ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ الْمَايَعَ لَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ^٥ مِنْ ^٦ الْمُنَازَعَةِ فِي الْأَمْرِ ^٧ لِمَنْ اسْتَبَدَّ بِهِ ^٨ عَلَيْهِ وَوَعِظَهُ لَهُ وَتَصْرِيحِهِ بِالظُّلَامَةِ ^٩ مِنْهُ، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ^{١٠} وَجُوهًا:

«المؤمنين: «جَاهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِأَمْرِ اللَّهِ وَآمَرَ رَسُولِي، فَلَمَّا قَبِضَ اللَّهُ رَسُولَهُ جَاهَدْتُ مَنْ أَمَرَنِي بِجِهَادِهِ مِنْ أَهْلِ الْبَغْيِ وَ سَمَّاهُمْ لِي رَجُلًا رَجُلًا وَ حَضَنِي عَلَى جِهَادِهِمْ وَ قَالَ: يَا عَلِيُّ تُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ سَمَّاهُمْ لِي، وَ الْقَاسِطِينَ وَ سَمَّاهُمْ لِي، وَ الْمَارِقِينَ وَ سَمَّاهُمْ لِي...» وَ ورد في تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين للحاكم الجِشْمِي، ص ٧٤: «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِي: إِنَّكَ تُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ».

١. في «ب، ج، ح»: - «فيه».

٢. في «ن»: - «لنعلمه».

٣. في «ر، طج»: - «وبالله التوفيق».

٤. راجع: تنزيه الأنبياء، ص ٢١٥ - ٢٢٢؛ شرح جُمَلِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، ص ٢١٣ - ٢١٨؛ رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٣١٥ - ٣٢١ المسألة المسماة بـ «مسألة في علّة امتناع عليّ عليه السلام عن محاربة الغاصبين لحقّه بعد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؛ الشافعي في الإمامة، ج ٣، ص ٢٤٧.

٥. في «أ، س، ح، د، ر، ش، ع، ن، طج، طع»: «عليه السلام» بدلاً من «صلوات الله عليه».

٦. في «أ، د، س، ن، طع»: - «من».

٧. أي: في أمر الخلافة والإمامة.

٨. اسْتَبَدَّ فَلَانٌ بِكَذَا، أي: انفرد به. (الصحاح، ج ٢، ص ٤٤٤ (بدد).

٩. وَالظُّلَامَةُ، كُثْمَامَةٌ: اسْمٌ مَا تَظْلَمُهُ الرَّجُلُ. وَ فِي الصَّحاح: هُوَ مَا تَظْلَمُهُ عِنْدَ الظَّالِمِ، وَ هُوَ اسْمٌ مَا أُجِذَ مِنْكَ. وَ فِي التَّهْذِيبِ: الظُّلَامَةُ: اسْمٌ مَظْلِمَتِكَ الَّتِي تَظْلِمُهَا عِنْدَ الظَّالِمِ. يَقَالُ: أَخَذَهَا مِنْهُ ظُلَامَةً. وَ فِي الْأَسَاسِ: هُوَ حَقُّهُ الَّذِي ظَلِمَهُ. تاج العروس، ج ١٧، ص ٤٤٩ (ظلم).

١٠. في «أ، د، س»: «أن تكون».

أُولَئِكَ: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^٢ أَعْلَمَهُ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِهِ بَعْدَهُ،^٣ وَ تَحُولُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ^٤ حَقِّهِ، وَ أَمَرَهُ بِالصَّبْرِ وَ الْإِحْتِسَابِ وَ الْكُفِّ وَ الْمُوَادَعَةِ^٥،

١. في «ر، طح»: «أولهما».

٢. في «أ، د، س، ن»: - «صلى الله عليه و على آله».

٣. روى البخاري في التاريخ الكبير، ج ٢، ص ١٧٤: «ثعلبة بن يزيد الحماري، سمع علياً روى عنه حبيب ابن أبي ثابت، يُعَدُّ في الكوفيين، فيه نظر؛ روى: قال النبي صلى الله عليه و سلم لعلي: «إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ»، وَ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ». وَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ لِلْحَاكِمِ النِّسَابُورِيِّ، ج ٣، ص ١٤٠: «(حدثنا) أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُمَحِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ مِمَّا عَهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِي بَعْدَهُ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ وَ لَمْ يَخْرُجْ». وَ جَاءَ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، ج ١١، ص ٢١٦: «أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ الْكِرَائِسِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَيْسَى الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مِمَّا عَهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ مِنْ بَعْدِي». وَ نَظِيرُهَا وَرَدَ فِي الْإِرْشَادِ لِلشَّيْخِ الْمَفِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ، ج ١، ص ٢٨٥: رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكِيرٍ الْغَنَوِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ خَبِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِنْ شَهِدَ عَلِيّاً بِالرَّجْبَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ فِيمَا قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ قَدْ أُبَيِّتُمْ إِلَّا أَنْ أَقُولَ، أَمَا وَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ، لَقَدْ عَهَدَ إِلَيَّ خَلِيلِي أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ مِنْ بَعْدِي». انْظُرْ أَيْضاً: الْغَارَاتُ لِلتَّقْفِيِّ الْكُوفِيِّ، ج ٢، ص ٤٨٦؛ مَنَاقِبُ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ الْكُوفِيِّ، ج ٢، ص ٥٣٣.

و لِّلْعُثُورِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ رَاجِعٌ: إِحْقَاقُ الْحَقِّ وَ إِزْهَاقُ الْبَاطِلِ، ج ٧، ص ٣٢٤ - ٣٢٧ (الباب الخامس و الخمسون بعد المائتين في إخبار رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بأنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بَعْلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَهُ)؛ وَ ج ١٧ ص ٢٧٥ - ٢٧٦ (الباب السبعون بعد المائة في أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَهْدَ إِلَى عَلِيٍّ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ بَعْدِي)؛ وَ ج ٢١، ص ٤٣٦ (مُسْتَدْرَكُ مَا وَرَدَ فِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَهْدَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ بَعْدِي)؛ وَ ج ٣١، ص ٢٤٣.

٤. في «ق»: + «أمره و».

٥. وَادَعَهُمْ مُوَادَعَةً: صَالَحَهُمْ وَ سَالَمَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْحَرْبِ وَ الْأَذَى، وَ أَضَلَّ الْمُوَادَعَةَ: الْمُنَازَكَةَ.

لِمَا عَلِمَهُ^١ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الدِّينِيَّةِ فِي ذَلِكَ^٢، فَفَعَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ

«أَيُّ: يَدْعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا هُوَ فِيهِ. تاج العروس، ج ١١، ص ٥٠٤ (ودع). وفي معجم مقاييس اللغة، ج ٦، ص ٩٦: «المُؤَادَعَةُ: الْمُصَالَحَةُ وَ الْمُنَازَعَةُ.

١. في «طع»: «اعلمه».

٢. روى الشيخ الصدوق في الخصال، ج ٢، ص ٤٦١ - ٤٦٢ حديثاً طويلاً نذكر منه ما يتصل بهذا المقام: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّهْكَيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ خَلْفَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: كَانَ الَّذِينَ أَتَوْا عَلِيَّ بْنَ أَبِي بَكْرٍ جُلُوسَهُ فِي الْخِلَافَةِ وَ تَقَدَّمَهُ عَلَى عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، وَ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ وَ الْعَاصِ وَ الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَ أَبِي بَكْرٍ وَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ وَ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ وَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَ بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ، وَ كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ وَ سَهْلُ بْنُ حَنْظَلٍ وَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ وَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ وَ غَيْرُهُمْ، فَلَمَّا صَعِدَ الْمِنْبَرَ تَشَاوَرُوا بَيْنَهُمْ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَلَّا نَأْتِيهِ فَتَنْزِلُهُ عَنْ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ، وَ قَالَ آخَرُونَ: إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ أَغْتَنِمَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» وَ لَكِنْ امْضُوا بِنَا إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَسْتَشِيرُهُ وَ نَسْتَطْلِعُ أَمْرَهُ، فَأَتَوْا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ضَيَعْتَ نَفْسَكَ وَ تَرَكْتَ حَقًّا أَنْتَ أَوْلَى بِهِ وَ قَدْ أَرَدْنَا أَنْ نَأْتِيَ الرَّجُلَ فَتَنْزِلُهُ عَنْ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَإِنَّ الْحَقَّ حَقُّكَ وَ أَنْتَ أَوْلَى بِالْأَمْرِ مِنْهُ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُنْزِلَهُ مِنْ دُونِ مُشَاوَرَتِكَ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ مَا كُنْتُمْ إِلَّا حُرَبَاءَ لَهُمْ وَ لَا كُنْتُمْ إِلَّا كَالْكَحْلِ فِي الْعَيْنِ أَوْ كَالْمِلْحِ فِي الرِّازِ، وَ قَدْ اتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ النَّارِكَةُ لِقَوْلِ نَبِيِّهَا وَ الْكَاذِبَةُ عَلَى رِبِّهَا، وَ لَقَدْ شَاوَرْتُ فِي ذَلِكَ أَهْلَ بَيْتِي فَأَبَوْا إِلَّا السُّكُوتَ لِمَا تَعْلَمُونَ مِنْ وَغْرِ صُدُورِ الْقَوْمِ وَ بَعْضُهُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ إِنَّهُمْ يَطْلُبُونَ بِنَارَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَ اللَّهُ لَوْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ لَشَهَرُوا سِيُوفَهُمْ مُسْتَعِدِّينَ لِلْحَرْبِ وَ الْقِتَالِ كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَتَّى قَهَرُونِي وَ غَلَبُونِي عَلَى نَفْسِي وَ لِسَبُونِي وَ قَالُوا لِي: بَايِعْ وَ إِلَّا قَتَلْنَاكَ فَلَمْ أَجِدْ حِيلَةً إِلَّا أَنْ أَدْفَعَ الْقَوْمَ عَنْ نَفْسِي وَ ذَاكَ أَيُّ ذِكْرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَا عَلِيُّ، إِنْ الْقَوْمُ نَقَضُوا أَمْرَكَ وَ اسْتَدْبَرُوا بِهَا دُونَكَ وَ عَصَوْنِي فَيْكَ، فَعَلَيْكَ بِالصَّبْرِ حَتَّى يَنْزِلَ الْأَمْرُ، أَلَا وَ إِنَّهُمْ سَيَغْدِرُونَ بِكَ لَا مَحَالَةَ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ سَبِيلًا إِلَى إِذْلَالِكَ وَ سَفْكِ دَمِكَ، فَإِنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ بَعْدِي؛ كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي

الكُفِّ والإِمْسَالِكِ مَا^١ أَمَر بِهِ.

و هذا الوجه لا يُمكن ادِّعَاؤُهُ فِي هَارُونَ، فَلِذَلِكَ تَكَلَّمَ وَ ذَكَرَ وَ وَعَظَ.
و ثَانِيهَا^٢: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْفَقَ^٣ مِنْ ارْتِدَادِ الْقَوْمِ وَ إِظْهَارِ خُرُوجِهِمْ مِنْ
الإِسْلَامِ لِفَرْطِ الْحَمِيَّةِ وَ الْعَصْبِيَّةِ. وَ هَذَا فَسَادٌ دِينِيٌّ لَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ^٤ لِمَا يَكُونُ
سَبَبًا فِيهِ وَ دَاعِيًا^٥ إِلَيْهِ. وَ لَيْسَ ذَلِكَ فِي هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦؛ لِأَنَّهُ يُمكنُ أَنْ يُقَالَ:
«إِنَّهُ مَا عَلِمَ أَنَّ فِي خِطَابِهِ لِلْقَوْمِ وَ إنْكَارِهِ عَلَيْهِمْ^٨ مَفْسَدَةٌ دِينِيَّةٌ».
و ثَالِثُهَا^٩: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ وَ أَهْلِهِ وَ شِيعَتِهِ، وَ ظَهَرَتْ لَهُ أَمَارَاتُ
الْخَوْفِ الَّتِي يَجِبُ مَعَهَا الْكُفُّ عَنِ الْمُجَاهَدَةِ^{١٠} وَ الْمُنَاطَرَةِ. وَ لَمْ يَنْتَهُ^{١١} هَارُونَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ^{١٢} فِي خَوْفِهِ - إِنْ كَانَ خَافَ - إِلَى هَذِهِ الْحَالِ^{١٣}.

﴿ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَبِّي تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ لَكِنْ اتَّوَا الرَّجُلُ فَأَخْبِرُوهُ بِمَا سَمِعْتُمْ مِنْ نَبِيِّكُمْ،
وَ لَا تَجْعَلُوهُ فِي الشُّبْهَةِ مِنْ أَمْرِهِ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَكْثَمَ لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِ وَ أَزِيدَ وَ أُبْلَغَ فِي عِقَابِهِ إِذَا أُنْزِلَ
رَبُّهُ وَ قَدْ عَصَى نَبِيَّهُ وَ خَالَفَ أَمْرَهُ... ﴾.

١. فِي «ح»: «بِمَا».
٢. فِي «ر، طج، طع»: «ثَانِيهِمَا».
٣. فِي «طع»: «أَشْفَقَ».
٤. فِي «ر، طج»: «عَنْ».
٥. فِي «ر، طج»: «الْمُتَعَرِّضُ».
٦. فِي «ر، طج»: «دَائِمًا».
٧. فِي «أ، س، ح، د، ن»: - «عَلَيْهِ السَّلَامُ».
٨. فِي «ر، طج»: - «عَلَيْهِمْ».
٩. فِي «ر، طج، طع»: «ثَالِثُهَا».

١٠. فِي «ب، ج، ش، ع، ن، طع»: «الْمُجَاهَدَةُ». وَ الْمُجَاهَدَةُ بِمَعْنَى الْمَغَالِبَةِ وَ الْإِعْلَانِ.
١١. فِي «ح، ق»: «لَمْ يَنْتَهُ».
١٢. فِي «أ، د، س، ر، ن، طج»: - «عَلَيْهِ السَّلَامُ».
١٣. ذَكَرَ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى فِي تَرْزِيهِ الْأَنْبِيَاءِ، ص ٢١٧: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَكْلَفْ إِنْكَارَ الْمُنْكَرِ،
سِوَاءِ اخْتِصَافِ الْمُنْكَرِ أَوْ تَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ، [وَ لَا يَتَعَدَّاهُ] إِلَّا بِشُرُوطٍ مَعْرُوفَةٍ، أَقْوَاهَا التَّمَكُّنُ. وَ أَنَّ
لَا يَغْلِبُ فِي ظَنِّ الْمُنْكَرِ أَنَّ إِنْكَارَهُ يُوْذِي إِلَى وَقُوعِ ضَرَرٍ لَهُ لَا يَتَحَمَّلُ مِثْلَهُ، وَ أَنَّ لَا يَخَافُ فِي
إِنْكَارِهِ مِنْ وَقُوعِ مَا هُوَ أَفْحَشُ مِنْهُ وَ أَقْبَحُ مِنَ الْمُنْكَرِ. وَ هَذِهِ شُرُوطٌ قَدْ دَلَّتْ الْأَدْلَةُ عَلَيْهَا،
وَ وَافَقُوا الْمَخَالَفُونَ لَنَا فِي الْإِمَامَةِ فِيهَا، وَ إِذَا كَانَ مَا ذَكَرْنَاهُ مُرَاعَى فِي وَجُوبِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، فَمَنْ

وَمَا حُكِيَ فِي الْكِتَابِ^١ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّقُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي»^٢، لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ انْتَهَى فِي الْخَوْفِ إِلَى تِلْكَ الْمَنْزِلَةِ؛ فَلِلْخَوْفِ مَرَاتِبٌ مُتَفَاوِتَةٌ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقَتْلِ بِالْوَحْيِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا يُوحَى إِلَيْهِ، فَأَقْدَمَ عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ.

وَأَمَّا الْجَمْعُ بَيْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ^٤ وَهَارُونِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٥ فِي الْعِلْمِ بِتَصْمِيمِ

«أَيْنَ أَنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مَتَمَكَّنًا مِنَ الْمَنَازَعَةِ فِي حَقِّهِ وَالْمَحَارِبَةِ؟ وَمَا الْمُنْكَرُ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَائِفًا مَتَى نَازَعَ وَحَارِبَ مِنْ ضَرَرِّ عَظِيمٍ يَلْحَقُهُ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَشَيْعَتِهِ؟ ثُمَّ مَا الْمُنْكَرُ مِنْ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا فِي الْإِنْكَارِ مِنْ ارْتِدَادِ الْقَوْمِ عَنِ الدِّينِ، وَخُرُوجِهِمْ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَنَبْذِهِمْ شُعَارَ الشَّرِيعَةِ، فَرَأَى أَنْ الْإِغْضَاءَ أَصْلَحَ فِي الدِّينِ مِنْ حَيْثُ كَانَ يَجْزُرُ الْإِنْكَارُ ضَرَرًا فِيهِ لَا يَتْلَفَى».

وَأَيْضًا قَالَ فِي الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، ج ٣، ص ٢٤٧: «الظَّاهِرُ الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَاعٍ مُسْتَدْفِعًا لِلشَّرِّ وَفَارًّا مِنَ الْفِتْنَةِ، وَبَعْدَ أَنْ لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ بَقِيَّةٌ وَلَا عَذْرٌ فِي الْمَحَاجَزَةِ وَالْمَدَافِعَةِ، وَهَذَا إِذَا عَوَّلْنَا فِي إِسْكَاسِهِ عَنِ النُّكْرِ عَلَى الْخَوْفِ الْمُقْتَضِي لِلتَّقِيَّةِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَبَبُ إِسْكَاسِهِ عَنِ النُّكْرِ غَيْرُ الْخَوْفِ، إِمَّا مُنْفَرِدًا وَإِمَّا مُضْمُومًا إِلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْمُنْكَرَ إِنَّمَا يَجِبُ إِنْكَارُهُ بِشُرُوطٍ، مِنْهَا: أَنْ لَا يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى مُنْكَرٍ أَكْثَرُ مِنْهُ، وَأَنَّهُ مَتَى غَلَبَ فِي الظَّنِّ مَا ذَكَرْنَاهُ لَمْ يَجْزِ إِنْكَارُهُ؛ وَلَعَلَّ هَذِهِ كَانَتْ حَالُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَرْكِ النُّكْرِ، وَالشَّيْعَةُ لَا تَقْتَصِرُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى التَّجْوِيزِ، بَلْ تَرَوِي رَوَايَاتٍ كَثِيرَةً أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَهْدَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْقَوْمَ يَدْفَعُونَهُ عَنِ الْأَمْرِ وَيَغْلِبُونَهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ مَتَى نَازَعَهُمْ فِيهِ أَذَى ذَلِكَ إِلَى الرَّدَّةِ وَرَجُوعِ الْحَرْبِ جَذْعَةً، وَأَمَرَهُ بِالْإِغْضَاءِ وَالْإِسْكَاسِ إِلَى أَنْ يَتِمَّكَنَ مِنَ الْقِيَامِ بِالْأُمُورِ، وَالتَّجْوِيزِ فِي هَذَا الْبَابِ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ كَافٍ».

١. أَي: فِي كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ.

٢. فِي «أُ، س، ج، ح، د، ن»: «عَلَيْهِ السَّلَام».

٣. فِي «ر، ن، ط، ج، ط»: «عَلَيْهِ السَّلَام».

٤. فِي «ر، ن، ط، ج، ط»: «عَلَيْهِمَا السَّلَام».

٥. الْأَعْرَافُ (٧): ١٥٠.

الْقَوْمَ عَلَى الْخِلَافِ وَاطْرَاحَ الْعَهْدِ، فَكَيْفَ لَمْ يَسْتَوِيَا فِي الْوَعْظِ وَالزُّجْرِ؟
فَالْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّهُمَا وَإِنْ اسْتَوِيَا فِي الْعِلْمِ بِالتَّصْمِيمِ، فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ
مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَأْسُ^١ مِنَ الرُّجُوعِ مِنْهُمْ إِلَى الْحَقِّ، لَمْ يَكُنْ مَعَ هَارُونَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ^٢ مِثْلُهُ، وَخَوْفٌ عَلَى نَفْسٍ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهَا لَمْ يَكُنْ^٣ هَارُونَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ^٤ عَلَى مِثْلِهِ^٥.

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ^٦: «لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تُقَاتِلَ^٧ النَّكَثِينَ
وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ^٨»، وَإِنْ آمَنَ^٩ مِنَ الْمَوْتِ لَهُ فِي^{١٠} نَفْسِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهُوَ
غَيْرُ مُؤْمِنٍ^{١١} لَهُ مِنْ وَقُوعِ ذَلِكَ بِأَهْلِهِ وَشِيعَتِهِ، وَغَيْرُ مُؤْمِنٍ^{١٢} أَيْضاً مِنَ الذَّلِّ
وَالِاهْتِصَامِ؛ وَهُمَا شَرٌّ مِنَ الْقَتْلِ وَانْقِلَاعِ عَلَى النَّفُوسِ.

١. فِي «ب»: «بَأْس».

٢. فِي «أ»، س، ج، ح، د، ن، طع: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

٣. فِي «ح»: + «مَعَ».

٤. فِي «أ»، س، ج، ح، د، ن، طع: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «وَوَخُوفٌ عَلَى نَفْسٍ...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «أ»، د، س.

٦. فِي «أ»، د، س، ن، طع: «عَلَيْهِ السَّلَام»؛ وَفِي «م، ع»: «لَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ» بَدَلًا مِنْ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ».

٧. مِنْ قَوْلِهِ: «أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهَا...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «ر، طع».

٨. فِي «أ»، د، س: «تَقَاتِلُوا إِلَى آخِرِهِ» بَدَلًا مِنْ «تُقَاتِلِ النَّكَثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ»؛ وَفِي «طع»: «إِلَى آخِرِهِ» بَدَلًا مِنْ «النَّكَثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ».

٩. يُمْكِنُ أَنْ تَقْرَأَ: «أَمَرٌ».

١٠. فِي «أ»، د، س: «مِنْ».

١١. يُمْكِنُ أَنْ تَقْرَأَ: «مُؤْمِنٍ».

١٢. يُمْكِنُ أَنْ تَقْرَأَ: «مُؤْمِنٍ».

المسألة العاشرة

[سَبَبُ اخْتِلَافِ دَلَائِلِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ]

وَأَجَابَ^١ - أَجَابَ اللَّهُ فِيهِ صَالِحِ الْأَدْعِيَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - عَنِ الْخَبَرِ الْوَارِدِ^٢

١. أي: أجاب الشريف المرتضى. راجع: المسألة السابعة من رسالة «جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الْأُولَى».

٢. رواه الشيخ الصدوق في عيون أخبار الرضا ج ٢، ص ١٤٨ - ١٤٩. وهذا نص الحديث بتمامه تنويراً للمقام: «حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَشْرُورٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ لِأَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِمَاذَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُوسَى بْنَ عِزْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِالْعَصَا وَيَدِهِ الْبَيْضَاءِ وَ آلَةَ السَّحْرِ، وَ بَعَثَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ بِالطَّبِّ، وَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالْكَلامِ وَ الْخُطْبِ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمَّا بَعَثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ السَّحَرُ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الْقَوْمِ وَ فِيهِ وَسْعُهُمْ مِثْلُهُ، وَ بِمَا أَبْطَلَ بِهِ سِحْرَهُمْ وَ اثْبَتَ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ. وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بَعَثَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ فِي وَقْتٍ ظَهَرَتْ فِيهِ الزَّمَانَاتُ وَ اخْتِاجُ النَّاسِ إِلَى الطَّبِّ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مِثْلُهُ، وَ بِمَا أَخْبَأَ لَهُمُ الْمَوْتَى، وَ أَبْرَأَ لَهُمُ الْأَكْمَةَ وَ الْأُبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ اثْبَتَ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ. وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي وَقْتٍ كَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ الْخُطْبُ وَ الْكَلَامُ - وَ أَظْنُهُ قَالَ وَ الشَّعْرُ -؛ فَأَتَاهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَوَاعِظِهِ وَ أَحْكَامِهِ مَا أَبْطَلَ بِهِ قَوْلَهُمْ وَ اثْبَتَ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: تَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِثْلَكَ الْيَوْمَ قَطُّ، فَمَا الْحُجَّةُ عَلَى الْخَلْقِ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْعَقْلُ يُعْرِفُ بِهِ الصَّادِقَ عَلَى اللَّهِ فَيَصْدُقُهُ، وَ الْكَاذِبَ عَلَى اللَّهِ فَيَكْذِبُهُ، فَقَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: هَذَا وَ اللَّهُ الْجَوَابُ».

عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ^١.....

١. هو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، ابن السكيت (١٨٦ - ٢٤٤ هـ. ق. / ٨٠٢ - ٨٥٨ م) إمام في اللغة والأدب. أصله من خوزستان (بين البصرة و فارس) تعلّم ببغداد. (الأعلام للزركلي، ج ٨، ص ١٩٥). وذكر ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، ج ٧٤، ص ١٤٩: «وذكر القاضي أبو المحاسن الفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المصري فيما صنّفه من أخبار النحويين واللغويين قال: يعقوب بن إسحاق السكيت روى عن الأصمعي، وأبي عبيدة، والفراء و جماعة غيرهم من أهل العلم، وكتبه جيّدة صحيحة نافعة، منها: إصلاح المنطق و كتاب الألفاظ، و كتاب في معاني الشعر، و كتاب القلب و الأبدال، و لم يكن له نفاذ في علم النحو، و كان يميل في رأيه و اعتقاده على مذهب من يرى تقديم أمير المؤمنين علي رضي الله عنه. بلغني أنّ يعقوب بن السكيت مات في رجب من سنة ثلاث - و قيل: من سنة أربع، و قيل: من سنة ست و أربعين و مائتين، و قد بلغ ثمانياً و خمسين سنة. و قال ابن خلكان في وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان، ج ٦، ص ٤٠٠: «ف قيل إنّ المتوكل كان كثير التحامل على علي بن أبي طالب و ابنه الحسن و الحسين رضي الله عنهم أجمعين، و قد تقدّم في ترجمة أبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن بسام أبيات تدلّ على هذا أيضاً، و كان ابن السكيت من المغالين في محبتهم و التوالي لهم، فلمّا قال له المتوكل تلك المقالة قال ابن السكيت: و الله إنّ قبر خادم علي رضي الله عنه خير منك و من ابنك، فقال المتوكل: سلوا لسانه من فقا، ففعلوا ذلك به فمات، و ذلك في ليلة الإثنين لخمسة خلون من رجب سنة أربع و أربعين و مائتين، و قيل سنة ست و أربعين، و قيل سنة ثلاث و أربعين، و الله أعلم بالصواب. و بلغ عمره ثانياً و خمسين سنة، و لمّا مات سير المتوكل لولده يوسف عشرة آلاف درهم و قال: هذه دية والدك، رحمه الله تعالى». و ورد في إنباه الرواة على أنباء النحاة، ج ٤، ص ٦١: «و كان أبو العباس ثعلب يقول: كان يعقوب بن السكيت متصرفاً في أنواع العلوم، و كان أبوه رجلاً صالحاً، و كان من أصحاب الكسائي، حسن المعرفة بالعربيّة، و كان يكتنّى بأبي يوسف، من علماء بغداد، ممّن أخذ عن الكوفيين، و كان مؤدّباً لولد المتوكل، و كان عالماً بنحو الكوفيين و علم القرآن و الشعر، و قد لقي فضحاء الأعراب، و أخذ عنهم، و حكى في كتبه ما سمعه منهم، و له حظ في السنن و الدين. و يقال: إنّ المتوكل ناله بشيء حتّى مات في سنة ستّ و أربعين و مائتين، و خلف ولداً اسمه يوسف، نادم المعتضد و خصّ به. و ليعقوب بن السكيت من التصانيف: كتاب الألفاظ، كتاب إصلاح المنطق، كتاب الزبرج، كتاب البحث، كتاب المقصور و الممدود،

وَقَدْ سَأَلَ الرَّضَا^١ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سَبَبِ اخْتِلَافِ دَلَائِلِ^٢ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَأَخْبَرَهُ: «أَنَّ^٣ كُلًّا مِنْهُمْ^٤ جَاءَ بِجَنَسٍ مَا كَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى أَهْلِ عَصَرِهِ، فَبَرَزَ^٥ فِيهِ عَلَى كَافَّةِهِمْ وَخَرَقَ عَادَاتِهِمْ^٦؛ بِأَنَّهُ^٧ خَبَرَ وَاحِدٍ؛ وَذَكَرَ حُكْمَ الْأَحَادِ وَأَنَّهَا غَيْرُ مُؤَثَّرَةٍ فِي أُدِلَّةِ الْعُقُولِ^٨».

﴿ كتاب المذكر و المؤنث، كتاب الأجناس كبير، كتاب الفرق، كتاب السرج و اللجام، كتاب فعل و أفعال، كتاب الحشرات، كتاب الأصوات، كتاب الأضداد، كتاب الشجر و الثبات، كتاب الوحوش، كتاب الإبل، كتاب التوارد، كتاب معاني الشعر الكبير، كتاب معاني الشعر الصغير، كتاب سركات الشعراء و ما اتفقوا عليه، كتاب ما جاء في الشعر و ما حرف عن جهته، كتاب القلب و الإبدال.

١. كذا في النسخ و كتاب الخصال؛ ولكن ورد الحديث في مناقب آل أبي طالب عليه السلام، ج ٣، ص ٥٠٧، و فيه أن المتوكل سأل ابن السكيت أن يسأل هو ابن الرضا عليه السلام عن هذه المسألة، و أضيفت فيه كلمة «ابن»، و المراد بابن الرضا عليه السلام الإمام الهادي عليه السلام؛ و ورد أيضاً في كتاب الكافي، ج ١، ص ٢٤، ح ٢٠، و السؤال فيه عن أبي الحسن عليه السلام مطلقاً، و هذه الكنية تطلق على الإمام الرضا عليه السلام و الإمام الهادي عليه السلام كليهما. هذا، ولكن الأرجح في المقام كون السؤال عن الإمام الهادي عليه السلام؛ لأن ابن السكيت كان معاصراً له عليه السلام، و لم يكن له من السن في عهد الإمام الرضا عليه السلام إلا أقل من العشرين.

٢. أي: معجزات. ٣. في «طع»: «انه».

٤. في «ح، ج، ش، ع، طع»: «كلامهم» بدلاً من «كُلًّا مِنْهُمْ».

٥. بَرَزَ تَبَرُّزًا: فاق أصحابه فضلاً أو شجاعةً. القاموس المحيط، ج ٢، ص ٢٦٧: بَرَزَ الرَّجُلُ أيضاً: فاق على أصحابه. الصحاح، ج ٣، ص ٨٦٤ (برز). و في مقدمة الأدب، ص ٢١٣: بَرَزَ عَلَيْهِ: بگذشت از وي، پیشی گرفت بروي، سبق، درگذشت بروي.

٦. في «ب، ج»: «عادتهم».

٧. متعلق بقوله: «و أجاب» في بدء الكلام.

٨. قال الشريف المرتضى في جواب المسألة السابعة من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات الأولى»، ص ١٧٨ - ١٧٩ ما هذا الفظه: «أول ما نقول في هذه المسألة: أن أخبار الأحاد غير معول عليها ولا هي معتمدة في أصول ولا فروع؛ لأنها لا توجب علماً فتسكن النفس إلى مضمونها، و لا قامت دلالة على أن الله تعالى تعبد بالعمل بها، وإن كانت لا توجب العلم فقد كان ذلك

ثُمَّ تَبَرَّعَ^١ بِتَأْوِيلِهِ^٢ عَلَى مَا يُطَابِقُ الْقَوْلَ بِالصَّرْفَةِ فَقَالَ^٣: «إِنَّ الْعَرَبَ إِذَا تَأَمَّلُوا فَصَاحَةَ الْقُرْآنِ وَبَلَغَتَهُ، وَجَدُوا مَا يَتِمَّكِّنُونَ مِنْهُ فِي عَادَاتِهِمْ مِنَ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ يُقَارِبُ ذَلِكَ مُقَارَنَةً تُخْرِجُهُ^٤ مِنْ كَوْنِهِ خَارِقًا لِعَادَتِهِمْ فِيهِ، وَأَحْسُوا مِنْ^٥ نَفْسِهِمْ بِتَعَذُّرِ^٦ الْمُعَارَضَةِ، مَعَ شِدَّةِ الدَّوَاعِي إِلَيْهَا وَقُوَّةِ الْبَوَاعِثِ عَلَيْهَا، عَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى^٧ خَرَقَ عَادَاتِهِمْ بِأَنْ صَرَفَهُمْ عَنِ الْمُعَارَضَةِ الَّتِي كَانَتْ^٨ - لَوْلَا الصَّرْفُ - مُتَأَنِّتَةً^٩»^{١٠}.

﴿ جانراً عندنا، وإن كان الكثير من أصحابنا يحيلون ورود العبادة بالعمل على الأخبار الأحاد، و خبر الرضا عليه السلام من أخبار الأحاد لا يوجب العلم والقطع فلامعتبر بمثله. على أن من جَوَزَ العمل في الشريعة بأخبار الأحاد يمنع من العمل بها في أصول الدين؛ وكيفية إعجاز القرآن ودلالته من أصول الدين، فكيف يرجع فيها إلى أخبار الأحاد في أنها إذا وردت بما ينافي الأدلة العقلية أطرحت و رُدَّتْ، وصحة القول بمذهب الصرفة عليه أدلة عقلية، فكيف يعترض على ذلك بخبر واحد. »

١. هكذا في «ب، ر، طج»؛ وفي «أ، د، س»: «ينزع»؛ وفي «ح، طع»: «نزع»؛ وفي «ع، م» بإهمال الحروف. و تَبَرَّعَ بِالْأَمْرِ: فَعَلَهُ غَيْرَ طَالِبٍ عَوَضًا. المصباح المنير، ج ٢، ص ٤٤ (برع). وفي لسان العرب، ج ٨، ص ٨: «تَبَرَّعَ بِالْعَطَاءِ: أَعْطَى مِنْ غَيْرِ سَوَالٍ، أَوْ تَفَضَّلَ بِمَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ. يُقَالُ: فَعَلْتُ ذَلِكَ مُتَبَرِّعًا أَيْ مُتَطَوِّعًا». وفي المحيط في اللغة، ج ٢، ص ٣٤: «و تَبَرَّعَ بِكَذَا: أَعْطَاهُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ».

٢. هكذا في «ب، ح، ر، طج»؛ وفي باقي النسخ: «تناوله».

٣. أي: قال الشريف المرتضى.

٤. في «ر، ش، ق، طج»: «يخرجه»؛ وفي «طع»: «نخرجه».

٥. في «ح»: «عن».

٦. في «ر، طج»: «من».

٧. في «ح»: «تعذر».

٨. في «ن، طع»: «تعالى».

٩. في «أ، د، س»: «كانت».

١٠. قال الشريف المرتضى في جواب المسألة السابعة من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات الأولى» (ص ١٧٨ - ١٧٩) ما هذا اللفظ: «و بعد فليس في هذا الخبر على ما به ما ينافي مذهب الصرفة ولا يعترض عليه؛ لأن العرب الذين كانوا القدوة في الفصاحة والبلاغة إذا تحدوا بهذا القرآن و قرعوا به بأنهم لا يأتون بمثله، و هم الذين يظهر لهم أنهم مصروفون عن معارضته، لأنهم إذا تأملوا فصاحته وبلغته ووجدوا ما يتمكن منه في عادتهم من الكلام الفصيح يقارب

وهذا التأويل يقتضي أنَّ المعجزة و خرق العادات بالصَّرف^١، و سياقة^٢ الحديث لا يتضمَّن^٣ أنَّهم عجزوا لأنَّهم صُرفوا عمَّا كان من شأنهم مُقَارَبَتَهُ^٤، بل لأنَّه^٥ بَرَزَ عَلَيْهِم كَتَبِرِ النَّبِيِّ^٦ النَّبِيِّ^٧ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى أَمِّهِمْ^٨ فِيمَا جَاؤُوا^٩ بِهِ.

الجواب - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^{١٠} :-

إِعْلَمَ أَنَّ الَّذِي تَبَرَّعْنَا^{١١} بِتَأْوِيلِ^{١٢} هَذَا الْخَبَرِ عَلَيْهِ مُسْتَمَرٌّ^{١٣}، لَا مَطْعَنَ^{١٤} فِيهِ؛ لِأَنَّ

« ذلك مقاربة يخرج من كونه خارقاً للعادة، وجدوا من نفوسهم مع قوَّة الدواعي وشدة البواعث تعذر المعارضة عُلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خرق عاداتهم بأن صرفهم عن المعارضة التي كانت لولا الصرف متأتية، فوجه إعجاز القرآن على هذا المذهب العرب أعرف به و إليه أسبق لتمييزهم بين ما يقدرون عليه من الكلام الفصيح و بين ما لا يقدرون عليه، و القوم يعرفون ذلك من نفوسهم ضرورة، و من سواهم يعلمه من طريق الاستدلال، فقد صار اختصاصهم بالتحدي و التعجير دون غيرهم هو الوجه؛ لأنَّهم أهل هذه الصناعة و أرباب البلاغة».

١. في «ر، طج»: «خرق العادة» بدلاً من «خرق العادات بالصَّرف». و معنى قوله: «بالصَّرف»، أي: بسبب الصَّرف.

٢. في «ح»: «سياق» و هو الأصح.

٣. في «م»: «لا تتضمَّن» و هو الأصح.

٤. في «ر، طج»: «مُقَارَبَتَهُ».

٥. أي: لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

٦. التَّبَرُّيزُ: السَّبْقُ، بَرَزَ عَلَيْهِ. المحيط في اللغة، ج ٩، ص ٤٨ (برز).

٧. في «طع»: «النبيين».

٨. في «ب، ج، ر»: «أهمها»؛ و في «ش، ع، ق، م، طج»: «أهمهما».

٩. في «ب، ج، ع، ق، م»: «جاء»؛ و في «ر، طج»: «جاء».

١٠. في «ر، طج»: - «و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

١١. في «ح»: «شرعنا».

١٢. في «طع، طج»: «بتأويل»؛ و في هامش «ر»: «تناول».

١٣. في «ر، طج»: «مستقر» و له وجه؛ و في هامش «ر»: «مستمر»؛ و في «طع»: «+ و».

١٤. أي: لا يكون فيه ما يُطْعَنُ بِهِ وَ يُعَاب. لاحظ: تاج العروس، ج ٨، ص ١١٩.

كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^١ لَمَّا أُبَيِّنَ^٢ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ بِآيَةٍ^٣ تُجَانِسُ مَا كَانُوا يَتَعَاظُونَ^٤، أُبَيِّنَ^٥ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ بِإِنْزَالِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ وإِعْلَامِهِ^٧ أَنْ مَنْ رَامَ مُعَارَضَتَهُ^٨ مِنَ الْعَرَبِ يُصْرَفُ^٩ عَنْهَا؛ فَجَرَى^{١٠} الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. وهذه^{١١} إِبَانَةٌ^{١٢} لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمْ وَتَبْرِيْزٌ^{١٣} عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ تَجِرْ^{١٤} عَادَتُهُمْ بِمِثْلِ ذَلِكَ، كَمَا لَمْ تَجِرْ^{١٥} مِثْلَ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^{١٦}. وَ الْمُعْجِزُ هَاهُنَا الْخَارِقُ لِلْعَادَةِ وَإِنْ كَانَ الصَّرْفُ عَنِ^{١٧} الْمُعَارَضَةِ، فَلِهَذَا الصَّرْفُ تَعَلُّقُ بِالْقُرْآنِ؛ مِنْ حَيْثُ كَانَ صَرْفًا عَنْ مُعَارَضَتِهِ.

١. في «أ، د، س، ر، ن، طح، طح» - «عليهم السلام».
٢. في «ر، ش، طح» : «أتين». و بان منه أي: يُعَدُّ و انفصل، و أبان الشيء: فصله و أبعد. المعجم الوسيط، ص ٦٧ (أبان).
٣. هكذا في «ب، م»؛ و في باقي النسخ و «طح، طح» : «بأنه».
٤. في «ر، طح» : «تخافوا».
٥. فُلَانٌ يَتَعَاظَى كَذَا، أَي: يَخْوَضُ فِيهِ. لسان العرب، ج ١٥، ص ٧٠ (عطا).
٦. في «ر، طح» : «أتين»؛ و في «أ، طح» : «بين».
٧. في «أ، د، س، ر، ن، طح» : - «عليه السلام».
٨. في «ر، طح» : «إملائه أن من رام عليه و اعلائه» بدلاً من «إعلامه».
٩. في «طح» : «معارضة».
١٠. في «أ، د، س، ن، طح» : «تصرف»؛ و في «ر، طح» : «نعرف».
١١. في «ر، طح» : «مجرى».
١٢. في «أ، د، س، ن، طح» : «هي».
١٣. في «أ، د، س، ن، طح» : «الإبانة»؛ و في «ر، طح» : «أمانة». و الإبانة: بان الشيء من كذا و عنه يبين بيناً و بَيُوناً و بَيُونَةٌ. يُعَدُّ و انفصل. و انقطع و أبانه غيره. الإفصاح، ج ٢، ص ١٣٥٤.
١٤. في «ر، طح» : «يريز».
١٥. في «ر، طح» : «لم يجر».
١٦. في «ر، ع، طح» : «لم يجر».
١٧. في «أ، د، س، ر، ن، طح، طح» : - «عليهم السلام».
١٨. في «طح» : «من».

و يُحْمَلُ لَفْظُ الْخَبَرِ الَّذِي هُوَ: «فَأَتَاهُمْ^١ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ بِمَا زَادَ بِهِ عَلَيْهِمْ، وَ بَرَزَ [بِهِ^٢] عَلَى كَافَتِهِمْ، وَ أَعْجَزَهُمْ^٣ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ»^٤ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى: «مَا زَادَ بِالصَّرْفِ عَنِ مُعَارَضَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَ بَرَزَ بِذَلِكَ عَلَى كَافَتِهِمْ». وَ لَفْظُهُ «أَعْجَزَهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ»^٥، بِمَذْهَبِ الصَّرْفَةِ أَشْبَهُ وَ أَلْيَقُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَوْ لَمْ يُعْجِزْهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ لَفَعَلُوا^٦. وَ لَوْ كَانَ فِي نَفْسِهِ مُعْجِزاً مَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: «و أَعْجَزَهُمْ عَنِ مُعَارَضَتِهِ»؛ لِأَنَّ مُعَارَضَتَهُ فِي نَفْسِهَا مُتَعَدِّرَةٌ. عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «زَادَ بِهِ عَلَيْهِمْ»^٧، لَا بُدَّ لِكُلِّ مِمَّا مِنْ تَأْوِيلِهِ عَلَى مَا يُطَابِقُ مَذْهَبَهُ؛ وَ الْقَوْلُ مُحْتَمَلٌ غَيْرُ صَرِيحٍ فِي شَيْءٍ بِعَيْنِهِ.

فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْإِعْجَازَ^٨ تَعَلَّقَ^٩ بِالْفَصَاحَةِ، يَتَأَوَّلُ بِهَا^{١٠} عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا^{١١}:

١. فِي «ر، طح»: «فاق منهم».

٢. أَضْفَعْنَاهَا مِنَ الْمَصْدَرِ.

٣. فِي «ب، ج»: «لعجزهم».

٤. هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَذْكُورَةٌ فِيْمَا حَكَاهُ السَّائِلُ مِنَ الْخَبَرِ الْمَرْوِيِّ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَسْأَلَةِ السَّابِعَةِ مِنْ رِسَالَةِ «جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرَابُلسِيَّاتِ الْأُولَى» حَيْثُ قَالَ: «و بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ فِي زَمَانٍ كَانَ الْأَغْلَبُ فِيهِ عَلَى أَهْلِ الْخُطْبِ وَ الشُّعْرِ وَ السَّجْعِ وَ أَنْوَاعِ الْفَصَاحَةِ فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ بِمَا زَادَ بِهِ عَلَيْهِمْ وَ بَرَزَ بِهِ عَلَى كَافَتِهِمْ وَ أَعْجَزَهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ».

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى...» إِلَى هُنَا لَمْ تَرِدْ فِي «س، ح».

٦. فِي «ر، طح»: «يفعلوا».

٧. فِي «ر، طح»: «عليه السلام» بَدَلًا مِنْ «زَادَ بِهِ عَلَيْهِمْ».

٨. فِي «ر، طح»: «للإعجاز».

٩. فِي «ن»: «+ وَ».

١٠. فِي «ج، ق»: «تناول بها»؛ وَ فِي «ح»: «تَأَوَّلَهَا»؛ وَ فِي «ش»: «تناول لها»؛ وَ فِي «ر، طح»: «تناولها».

١١. فِي «ح، ش»: «لها»؛ وَ فِي «ر، طح»: «بها».

«بِفَصَاحَتِهِ^١» دُونَ أَلْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ وَحُرُوفِهِ.

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُعْجَزَ هُوَ النَّظْمُ، حَمَلَ ذَلِكَ^٢ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ: «زَادَ نَظْمُهُ عَلَيْهِمْ».

وَصَاحِبُ الصَّرْفَةِ يَقُولُ: «إِنَّمَا زَادَ بِالصَّرْفِ عَنْ مُعَارَضَتِهِ عَلَيْهِمْ».

وَيَكْفِي أَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْخَبَرِ بَعْضُ الْإِحْتِمَالِ لِمُطَابَقَةِ^٣ مَذْهَبِ^٤ الصَّرْفَةِ.

فَإِذَا قِيلَ: فَأَيُّ مُنَاسَبَةٍ بَيْنَ الصَّرْفَةِ وَبَيْنَ مَا كَانَ يَتَعَاطَاهُ^٥ الْقَوْمُ مِنَ الْفَصَاحَةِ؟ وَلَيْسَ نَجِدَ^٦ - عَلَى مَذْهَبِكُمْ^٧ - هَاهُنَا^٨ مُنَاسَبَةً، كَمَا وَجَدْنَاهَا فِي آيَتِي^٩ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^{١٠}.

قُلْنَا: هَاهُنَا أَيْضًا مُنَاسَبَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا صُرِفُوا عَنْ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ بِمَا^{١١} يُضَاهِيهِ فِي^{١٢} الْفَصَاحَةِ، صَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنَّهُ زَادَ عَلَيْهِمُ بِالْفَصَاحَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَعَذَّرَ^{١٣} عَلَيْهِمُ

١. في «ر، طج»: «الفصاحة».

٢. أي: حمل قوله: «زَادَ بِهِ عَلَيْهِمْ».

٣. في «ر، طج»: «المطابق»؛ وفي «طع»: «المطابقة».

٤. في «طع»: «فذهب».

٥. فَلَا يُتَعَاطَى كَذَا، أَي: يَخْوُضُ فِيهِ. لسان العرب، ج ١٥، ص ٧٠ (عطا).

٦. في «ب، ج»: «بجيد».

٧. في «ر، ش، طج»: «مذهبهم»؛ وفي «طع»: «مذهب كم».

٨. في «ن، طع»: «منها».

٩. في «ن، طع»: «أمتي».

١٠. في «أ، س، ح، د، ش، ق، ن، طع»: - «عليهما السلام».

١١. في «أ، د، س، ع، ق، م، ن، طع»: «مما». و قوله «بما» يتعلّق بقوله: «مُعَارَضَةً».

١٢. في «طع»: - «في».

١٣. في «ن»: «تقدر».

مِنْهَا مَا هُوَ فِيمَا تَحْدَاهُمْ^١ بِهِ. وَإِذَا تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِمُ الْقَصَاحَةُ^٢ الَّتِي كَانُوا بِهَا يُدِلُّونَ^٣ وَإِلَيْهَا يُنْسَبُونَ، صَارَ كَتَعَذُّرِ مُسَاوَةِ السَّحَرَةِ^٤ لِمُعْجَزَةِ^٥ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦، وَإِنْ كَانَ تَعَذُّرُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي نَفْسِهِ غَيْرُ مَقْدُورٍ لَهُمْ، وَهَذَا إِنَّمَا تَعَذَّرَ لِلصَّرَفِ عَنْهُمْ. فَسَبَبُ^٧ التَّعَذُّرِ مُخْتَلِفٌ، وَالتَّعَذُّرُ^٨ حَاصِلٌ، فَمِنْ هَاهُنَا^٩ حَصَلَتْ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ الْمُعْجَزَاتِ.

١. في «أ، د، س، ن»: «يحداهم»؛ وفي «طع»: «عدهام».
٢. في «ر، طح»: - «بِالْقَصَاحَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا مَا هُوَ فِيمَا تَحْدَاهُمْ بِهِ؛ وَإِذَا تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِمُ الْقَصَاحَةُ».
٣. في «ح، طع»: «يدأبون» بدلاً من «بها يدلُّون»؛ وفي «ر، طح»: «يدنون». و «يدلُّون» من ذلَّ: إذا افتخر. تاج العروس، ج ١٤، ص ٢٤٢ (دلل).
٤. في «ن، طع»: «السحر».
٥. في «ر، ع، طح»: «بمعجزة».
٦. في «أ، س، ح، د، ق، ن، طع»: - «عليه السلام».
٧. في «أ، د، س»: «فيسبب»؛ وفي «طح»: «حسب و»؛ وفي «ر»: «حسب»؛ وفي «طع»: «+ و».
٨. في «ر، طح، طع»: «التعدد».
٩. في «أ، د»: «هناك».

المَسْأَلَةُ الحَادِيَّةُ عَشْرَةٌ^١

[بَحْثٌ فِيْمَا وَرَدَ فِي الْمُسُوخِ وَ بَيَانُ حَقِيقَةِ الْمَسْخِ]^٢

و^٣ تَأَوَّلَ سَيِّدُنَا - أَدَامَ اللَّهُ نِعْمَاهُ^٤ - مَا وَرَدَ فِي الْمُسُوخِ^٥ مِثْلَ الدَّبِّ^٦ وَ الْقِرْدِ^٧ وَ الْفِيلِ وَ الْخِنْزِيرِ وَ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ، عَلَى «أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى خَلْقٍ جَمِيلَةٍ^٨ غَيْرِ مَنْقُورٍ عَنْهَا، ثُمَّ جُعِلَتْ عَلَى^٩ هَذِهِ الصُّورِ الْمَشْيِيَةِ^{١٠} عَلَى سَبِيلِ التَّنْفِيرِ عَنْهَا، وَ الزِّيَادَةِ فِي

١. في «ر، طج، طع»: «عشر». وقد أورد العلامة المجلسي هذه المسألة بتمامها في بحار الأنوار، ج ٥٨، ص ١١٠ - ١١٣؛ ونحن نستفيد من نقله و نرجع إليه و نذكر اختلافاته مع ما في النص في الهوامش رامزين إليه بعبارة: «في البحار».

٢. العنوان مَنَّا وَ فِي «طج، طع»: «بحث فيما ورد في المُسُوخ» بدلاً منه.

٣. في «ر، طج، طع»: «و».

٤. في «ر»: «نعماءه»؛ وَ فِي «طج، البحار»: «نعماءه».

٥. الْمُسُوخُ جَمْعُ «مِسَخٍ» وَ «مَسِيخٍ»، كَمَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ، ص ٨٦٨: «مَسَخَهُ مَسْخًا: حَوَّلَ صَوْرَتَهُ إِلَى أُخْرَى أَقْبَحَ. وَ مِنْهُ يُقَالُ: مَسَخَهُ اللَّهُ قِرْدًا. فَهُوَ مَسِخٌ. (ج) مُسُوخٌ. وَ هُوَ مَسِيخٌ أَيْضًا».

٦. هُوَ مَا يُسَمَّى بِالْفَارِسِيَّةِ: «خِرْزَس». تاج العروس، ج ٩، ص ٢٦٦.

٧. فِي «ح»: «و القرد»؛ وَ فِي «ر، طج»: «و القرد».

٨. فِي «أ، د، س»: «جملة».

٩. فِي «ر، طج، البحار»: «على».

١٠. فِي «أ، د، س»: «المشيئة»؛ وَ فِي «ج، ش»: «المشيئة»؛ وَ فِي «ر، طج»: «المشيئة»؛ وَ فِي «طع»:

الصَّدَّ^١ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا^٢؛ وَقَالَ ٣: «لَأَنَّ^٤ بَعْضَ الْأَحْيَاءِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ كُلِّ حَيٍّ مَعْلُومٍ ضَرُورَةً، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَصِيرَ حَيًّا^٦ حَيًّا آخَرَ غَيْرَهُ^٧؟» وَإِذَا أُريدَ بِالْمَسْخِ هَذَا، فَهُوَ بَاطِلٌ؛ وَإِنْ أُريدَ^٩ غَيْرُهُ، نَظَرْنَا فِيهِ^{١٠} ١١.

«المشيئة»؛ وفي البحار: «المسيئة». و«المشيئة» ظاهراً بمعنى القبيحة؛ فإنه ورد في تهذيب اللغة، ج ١١، ص ٢٨٥: «شين: قال الليث: الشَّيْنُ معروف، وقد شَانَهُ يَشِينُهُ شَيْنًا. قلت: والشَّيْنُ ضدُّ الزَّيْنِ، والعرب تقول: وجه فلان زَيْنٌ، أي حَسَنٌ ذو زَيْنٍ، ووجه الآخر شَيْنٌ، أي قبيح ذو شَيْنٍ». والضبط الذي ورد في «أ، د، س»، أعني: «المشيئة» أيضاً له وجه إن كان في الأصل «المشيئة»؛ لأنه بمعنى «المُبْغِضَةِ» كما ذكر في الطراز الأول، ج ١، ص ١١٥: «المشيئة أي: المُبْغِضَةُ، وهي شاذة، وأصلها مَشْنُوَةٌ؛ خُفِّفَتِ الهمزة من فِعْلِهَا، فَقِيلَ: شَيْنِي كَرَضِي، وَبُنِيَ مِنْهُ اسْمُ الْمَفْعُولِ، فَقِيلَ: مَشْنِيَّةٌ كَمَرَضِيَّةٍ، ثُمَّ أُعِيدَتِ الهمزة مع إبقاء الياءِ للإلف بها، فَقِيلَ: مَشْنِيَّةٌ».

١. صد عنه: أعرض. و صد فلاناً عن كذا: منعه و صرفه. المعجم الوسيط، ص ٥٠٩ (صد).

٢. في «طع»: «فيها».

٣. أي: قال الشريف المرتضى.

٤. في «ن، طع»: «لأنه».

٥. في «ح، ر، ش، ع، طح، البحار»: - «أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ كُلِّ حَيٍّ مَعْلُومٍ ضَرُورَةً، فَكَيْفَ يَجُوزُ».

٦. في «أ، س، ح، د، ر، ع، ق، ن، طح، طع، البحار»: - «حي».

٧. في «ر، طح»: «غير».

٨. في «البحار»: - «و».

٩. في «ن، طع»: + «به».

١٠. في «طح»: «نظر نافية».

١١. قال الشريف المرتضى في المسألة التاسعة من رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات الأولى» ما هذا لفظه: «فأما تحريم الذَّبِّ والقِرْدِ والفيل كتحريم كلِّ محرَّم في الشريعة، والوجه في التحريم لا يختلف، والقول بأنها ممسوخة إذا تكلَّفنا تأويله حملناه على أنها كانت على خلقٍ جميلة غير منقورة عنها، ثم جعلت على هذه الصور المشينة على سبيل التنفير عنها والزيادة في الصَّدَّ عن الانتفاع بها؛ لأنَّ بعض الأحياء لا يجوز أن يكون غيره على الحقيقة، والفرق بين كلِّ

فَمَا جَوَابُ مَنْ سَأَلَ - عِنْدَ سَمَاعِ هَذَا - عَنِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ عَنْ النَّبِيِّ وَالْأُئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ^٢ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى^٣ يَمَسِّحُ قَوْمًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا مَسَّحَ فِي الْأُمَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ؟ وَهِيَ كَثِيرَةٌ لَا يُمَكِّنُ الْإِطْلَاقُ بِحَصَرِهَا فِي كِتَابٍ. وَقَدْ سَلَّمَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^٤ صِحَّتَهَا، وَضَمَّنَ ذَلِكَ الْكِتَابَ الَّذِي وَسَمَهُ بِـ«التَّمْهِيدِ»^٥ وَأَحَالَ الْقَوْلَ بِالتَّنَاسُخِ، وَذَكَرَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الْمُعْوَلَّ عَلَيْهِمَا لَمْ تَرِدْ إِلَّا بِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى^٦ - يَمَسِّحُ قَوْمًا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَقَدْ رَوَى التُّعْمَانِيُّ^٨ كَثِيرًا مِنْ ذَلِكَ، يَحْتَمِلُ النَّسْخَ وَالْمَسْخَ مَعًا؛ فَمِمَّا رَوَاهُ مَا

«حَبِينٌ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَصِيرَ حَيًّا آخَرَ غَيْرِهِ، وَإِذَا أُريدَ بِالْمَسْخِ هَذَا فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِذَا أُريدَ غَيْرُهُ نَظَرْنَا فِيهِ». وَنُقِلَ هَذِهِ الْعِبَارَاتُ أَيْضًا مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي أَمَلِي المرتضى، ج ٢، ص ٣٥١ - ٣٥٢.

١. فِي «طَع» - «مَنْ».

٢. فِي «ح»، ر، ش، طج، طع، البحار: «عليهم السلام»؛ فِي «ن»: - «صلوات الله عليهم».

٣. فِي «أ»، د، س، ن: - «تعالى».

٤. فِي «ر»، ن، طج، طع: «رحمه الله» بدلًا مِنْ «رضي الله عنه».

٥. ذَكَرَ هَذَا الْكِتَابَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَجْوِبَةِ الْمَسَائِلِ الشَّرَوِيَّةِ، ص ٧٥ وَقَالَ فِي شَأْنِهِ: «وَأُودِعْتُ كِتَابَ التَّمْهِيدِ أَجْوِبَةً عَنْ مَسَائِلَ مُخْتَلَفَةٍ جَاءَتْ فِيهَا الْأَخْبَارُ عَنِ الصَّادِقِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَبَيَّنْتُ مَا يَجِبُ الْعَمَلُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ بِدَلَالِلٍ لَا يَطْعَنُ فِيهَا، وَجَمَعْتُ بَيْنَ مَعَانٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَقَاوِيلِ الْأُئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَظُنُّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ مَعَانِيهَا تَتَضَادُّ، وَكَذَا بَيَّنْتُ اتِّفَاقَهَا فِي الْمَعْنَى، وَأَزَلْتُ شَبَهَاتِ الْمُسْتَضْعَفِينَ فِي اخْتِلَافِهَا». كَمَا أَرْجَعُ إِلَيْهِ فِي تَصْحِيحِ اعْتِقَادَاتِ الْإِسْمَاعِيَّةِ، ص ١٤٦ - ١٤٧ عِنْدَ الْبَحْثِ عَنْ اخْتِلَافِ الْأَحَادِيثِ؛ وَنَقَلَ ابْنُ إِدْرِيسَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي السَّرَائِرِ، ج ٢، ص ٧٣٨ نَصًّا مِنْهُ حَوْلَ مَسْأَلَةِ الْإِتِّفَاقِ عَلَى الْحَامِلِ الْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا مِنْ الْمَالِ الْمَعْرُوزِ لَوْلَاهَا. وَأَيْضًا ذَكَرَهُ النُّجَاشِيُّ فِي الرِّجَالِ، ص ٤٠٠. وَالْكِتَابُ مَفْقُودٌ.

٦. فِي «ر، طج»: «لَمْ يَرِدْ». فِي «أ»، د، س، ن: - «تعالى».

٨. قَالَ الْأَفَنْدِيُّ فِي رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ وَحِيَاضِ الْفَضْلَاءِ، ج ٧، ص ٢٧٤: «فِي أَغْلَبِ الْإِطْلَاقَاتِ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ الْكَاتِبِ الشَّهِيرِ بِالتُّعْمَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ أَبِي زَيْنَبٍ،

أوردَه في كِتَابِ «التَّسْلِيِّ وَالتَّعْزِي»^١ و أَسَنَدَهُ إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [و هو] حَدِيثٌ طَوِيلٌ^٢، يَقُولُ فِي آخِرِهِ:

«وَ إِذَا اخْتَضِرَ الْكَافِرُ^٣، حَضَرَهُ^٤ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^٥

﴿ الفاضل العالم، تلميذ محمد بن يعقوب الكليني، صاحب كتاب الغيبة وغيره، و هو المعتمد عليه عند الأصحاب و المَعُول على كتابه في الغيبة في النقل عنه. و يروي عن جماعة أخرى من الخاصة و العامة، و منهم ابن عقدة الزيدي. ثم النعماني و الصفواني معاصران، و كلٌ منهما قد ضبط نسخة الكافي للكليني شيخهما، و لذلك ترى أنه قد يقع في الكافي كثيراً: و في نسخة النعماني كذا، و في نسخة الصفواني كذا. و من مؤلفات النعماني هذا أيضاً كتاب التعزي و التسلي للشيعه، كما نصّ عليه السيّد المرتضى في المسائل الطرابلسيات. فلا تغفل. »

١. في «ر، طبع، البحار»: «التَّقْوَى»؛ و في «طع»: «التعزي».

٢. الكتاب مفقود لم يصل إلينا.

٣. لم نعر على هذه الرواية بعينها في مصدر آخر، و الظاهر أنها من متفرّدات هذه الرسالة الشريفة؛ ولكن ورد في بعض المصادر ما هو قريب منها لفظاً و معنى. فمنها ما رواه الشيخ الكليني في الكافي، ج ٥، ص ٣٤٦ (باب ما يُعَايِنُ الْمُؤْمِنُ وَ الْكَافِرُ، ح ٤٣١٢) عن «مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ...»، و نظيره ما ورد في كتاب الزهد للحسين بن سعيد الأهوازي، ص ١٥٣ - ١٥٥ (باب ما يُعَايِنُ الْمُؤْمِنُ وَ الْكَافِرُ عِنْدَ الْمَوْتِ) مع اختلاف يسير في سنده: «حدّثنا الحسين بن سعيد، قال: حدّثنا محمد بن سنان عن عمار بن مروان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:». و للرواية هاهنا تتمّة لم ترد في الكافي و كتاب الزهد كما أنّ لها صدراً طويلاً - على ما صرح به المصنّف حيث قال: «حَدِيثٌ طَوِيلٌ، يَقُولُ فِي آخِرِهِ» - لم يرد هاهنا. و نحن نذكر الاختلافات الموجودة في العبارات المشتركة من الرواية بين ما ذكر في هذه الرسالة و بين ما جاء في كتاب الكافي و ما ورد في كتاب الزهد في الهوامش.

٤. اخْتَضِرَ الْمَرِيضُ وَ حَضَرَ بِالضَّمِّ، أَي مَبْتَلِيّاً لِلْمَفْعُولِ، إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَ نَزَلَ بِهِ، وَ هُوَ مُحْتَضِرٌ وَ مُحَضَّرٌ. تاج العروس، ج ٦، ص ٢٩١ (حضر).

٥. في كتاب الزهد: «حضر الكافر الوفاة» بدلاً من «اِخْتَضِرَ الْكَافِرُ».

٦. هكذا في «ر، طبع، الكافي، كتاب الزهد، البحار»؛ و في باقي النسخ: «حضر».

٧. في «أ، د، س»: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ».

وَعَلَيْ^١ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^٢ وَجِبْرِيلُ^٣ وَمَلَكَ الْمَوْتِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؛ فَيَذْنُو
إِلَيْهِ^٥ عَلِيٌّ^٦ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا كَانَ يُبَغِّضُنَا^٨ أَهْلَ الْبَيْتِ،
فَأَبْغَضُهُ^٩.

فَيَقُولُ^{١٠} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ^{١١}: يَا جِبْرِيلُ! إِنَّ هَذَا كَانَ يُبَغِّضُ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَهْلَ بَيْتِ رَسُولِهِ فَأَبْغَضُهُ.

فَيَقُولُ^{١٢} جِبْرِيلُ لِمَلَكِ^{١٣} الْمَوْتِ^{١٤}: إِنَّ هَذَا كَانَ يُبَغِّضُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَهْلَ
بَيْتِهِ^{١٥}، فَأَبْغَضُهُ وَاعْتَفَ بِهِ^{١٦}.

فَيَذْنُو مِنْهُ مَلَكَ الْمَوْتِ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ^{١٧} اللَّهِ! أَخَذْتَ^{١٨} فَكَأَكَ رَقَبَتَكَ^{١٩}؟

١. في كتاب الزهد: «و الأئمة».
٢. في «ن»: «- صلوات الله عليهم».
٣. في كتاب الزهد: «و ميكائيل».
٤. في «أ، د، س، ر، ط، ج، طع»: «- عليهما السلام».
٥. في «أ، د، س»: «- إليه»؛ و في الكافي و كتاب الزهد: «منه».
٦. في كتاب الزهد: «جبرئيل».
٧. في «أ، س، ح، د»: «- عليه السلام».
٨. في «طع»: «مبغضاً»؛ في كتاب الزهد: «مبغضنا لكم».
٩. في «طج»: «+ في ذلك و استقصاء القول فيه إن شاء الله تعالى»، و هذه الإضافة خطأ مطبعي محض.
١٠. في الكافي: «و يقول».
١١. في «أ، د، س، طع، البحار»: «- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ».
١٢. في الكافي: «و يقول».
١٣. في «طع»: «ملك».
١٤. في الكافي و كتاب الزهد: «يا مَلَكُ الْمَوْتِ» بدلاً من «لِمَلَكِ الْمَوْتِ».
١٥. في الكافي و كتاب الزهد: «أهل بَيْتِ رَسُولِهِ».
١٦. في الكافي و كتاب الزهد: «عليه». العُتْفُ: ضِدُّ الرَفْقِ. تقول منه: عَتَفَ عَلَيْهِ بِالضَّمِّ وَ عَتَفَ بِهِ
- أيضاً. الصحاح، ج ٤، ص ١٤٠٧ (عنف).
١٧. في «أ، د، س، ن، طع»: «عدو».
١٨. في «أ، د، س، ن»: «أحدث».
١٩. في الكافي: «رِهَانِكَ».

أَخَذْتُ^١ أَمَانَ بَرَاءَتِكَ^٢؟ تَمَسَّكَتْ بِالْعِصْمَةِ الْكُبْرَى فِي دَارِ^٣ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؟

فَيَقُولُ: وَمَا هِيَ^٤؟

فَيَقُولُ: وَلَايَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^٥.

فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُهَا وَلَا أَعْتَقِدُ بِهَا.

فَيَقُولُ لَهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦: يَا عَدُوَّ اللَّهِ! وَ^٧ مَا كُنْتَ تَعْتَقِدُ^٨؟

فَيَقُولُ: كَذَا وَكَذَا^٩.

فَيَقُولُ لَهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠}: أَتُبْشِرُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَعَذَابِهِ فِي النَّارِ^{١١}. أَمَّا مَا^{١٢} كُنْتَ تَرْجُو، فَقَدْ فَاتَكَ؛ وَأَمَّا الَّذِي كُنْتَ تَخَافُ^{١٣}، فَقَدْ^{١٤} نَزَلَ بِكَ.

١. في «أ، د، س، ن»: «أحدث».

٢. في «أ، س، ج، ح، د، ر، ش، ع، ق، م»: «برأتك»؛ وفي «ح، طع»: «مما»؛ وفي «ب»: «برأتك».

٣. في الكافي: - «دار».

٤. في الكافي وكتاب الزهد: «لا» بدلاً من «و ما هي».

٥. في «ر، طع، البحار»: + «عليه السلام».

٦. في «أ، د، س، ر، طع، طع، البحار»: - «عليه السلام».

٧. في «طع»: - «و».

٨. في «أ، د، س، ن»: «و مَا كُنْتَ تَعْتَقِدُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ» بدلاً من «يَا عَدُوَّ اللَّهِ! وَمَا كُنْتَ تَعْتَقِدُ»؛ وفي

«طع»: + «و مَا كُنْتَ تَعْتَقِدُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ».

٩. من قوله: «فَيَقُولُ: وَلَايَةُ عَلِيٍّ...» إلى هنا لم يرد في الكافي.

١٠. في «أ، د، س، ر، ن، طع، طع، البحار»: - «عليه السلام». وفي الكافي: - «له جبرئيل عليه

السلام»؛ وفي كتاب الزهد: - «جبرئيل عليه السلام».

١١. في الكافي وكتاب الزهد: «و النَّار» بدلاً من «فِي النَّار».

١٢. في كتاب الزهد: «الذي».

١٣. في «ر، طع، طع، البحار»: «تخافه». وفي كتاب الزهد: «تحدّر»؛ وفي الكافي: «الذي كُنْتَ

تَحْدَرُهُ» بدلاً من «مَا كُنْتَ تَرْجُو، فَقَدْ فَاتَكَ. وَأَمَّا الَّذِي كُنْتَ تَخَافُ».

١٤. في «ب، ج، ش، ع، ق، م»: «قد»؛ ولم ترد في «ر، طع».

ثُمَّ يَسْلُ ١ نَفْسَهُ ٢ سَلًا عَنِيفًا ٣، ثُمَّ يُوَكِّلُ بِرُوحِهِ مَائَةً ٤ شَيْطَانٍ، كُلُّهُمْ ٥ يَبْصُقُ ٦ فِي وَجْهِهِ وَ يَتَأَذَّى بِرِيحِهِ ٧. فَإِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ فُتِحَ لَهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ، فَدَخَلَ ٨ إِلَيْهِ ٩ مِنْ فَوْحٍ ١٠ رِيحِهَا ١١ وَلَهَبِهَا ١٢. ١٣ ثُمَّ إِنَّهُ يُؤْتَى بِرُوحِهِ إِلَى جِبَالٍ بَرَهُوتَ. ثُمَّ إِنَّهُ يَصِيرُ فِي الْمَرْكَبَاتِ حَتَّى إِنَّهُ يَصِيرُ فِي دُودَةٍ بَعْدَ أَنْ يَجْرِي ١٤ فِي كُلِّ مَنْخٍ مَسْخُوطٍ عَلَيْهِ، حَتَّى يَقُومَ قَائِمًا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ فَيَضْرِبُ ١٥ عُنُقَهُ، وَ ذَلِكَ

١. سَلَّ الشيء: انتزعه وأخرجه برفق كانتزاع الشعرة من العجين ونحوه. معجم متن اللغة، ج ٣، ص ١٩٧ (سَلَلَ)؛ ونظيره ورد في: المعجم الوسيط، ص ٤٤٥. والظاهر أن هذه الكلمة استعملت في هذا الحديث في مطلق الانتزاع والإخراج؛ لأن استعمالها في معنى الانتزاع والإخراج بالرفق لا يوافق مع وصفها بعدها بالعنيف.

٢. في كتاب الزهد: - «نفسه».

٣. عَنَّفَ بالشيء عَنَّفَ عُنْفًا فهو عَنِيفٌ؛ والعَنِيفُ ضِدُّ الرَفِيقِ، والعُنْفُ ضِدُّ الرَّفْقِ. جَمَهَرَةُ اللغة، ج ٢، ص ٩٣٧ (عَنَفَ).

٤. في الكافي وكتاب الزهد: «ثَلَاثِمِائَةٍ». ٥. في كتاب الزهد: - «كُلُّهُمْ».

٦. في الكافي: «يَبْزُقُ»؛ وفي كتاب الزهد: «يَبْزُقُونَ». والبُصَاقُ: لغة في البُزَاقِ، بَصَقَ يَبْصُقُ بَصْقًا. لسان العرب، ج ١٠، ص ٢١ (بَصَقَ).

٧. في الكافي: «بروحه».

٨. في «ر، طح»، كتاب الزهد، البحار: «يدخل»؛ وفي الكافي: «فيدخل».

٩. في الكافي وكتاب الزهد و البحار: «عليه».

١٠. في «أ، د، س»: «فرح»؛ وفي «ح»: «فوح»؛ وفي كتاب الزهد: «قيح». والفَوْحُ: وَجْدَانُكَ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ. ولا يقال في الرائحة الكَرِبَةِ، على الصواب، كما في المصباح والأساس والناوادر. أو عامٌّ في الرائحتين، وهو مَرْجُوحٌ. تاج العروس، ج ٤، ص ١٦١ (فوح). والظاهر أن هذه الكلمة استعملت في هذا الحديث في معنى «الرائحة الكَرِبَةِ».

١١. في الكافي: «فِيحِهَا» بدلًا من «فوح ريحها».

١٢. في «طع»: «لهيبها».

١٣. هاهنا انتهت الرواية كما وردت في الكافي و كتاب الزهد.

١٤. في «أ، د، س، ن، طع»: «تجري».

١٥. في «ر، طح، طع، البحار»: «ليضرب».

قَوْلُهُ تَعَالَى^١: «رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَتُنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ»^٢. وَاللَّهُ لَقَدْ أَتَى بِعَمَرَ بْنِ سَعْدٍ بَعْدَ مَا قُتِلَ، وَإِنَّهُ لَفِي صُورَةٍ قَزْدٍ فِي عُنُقِهِ سِلْسِلَةً، فَجَعَلَ يَعْرِفُ أَهْلَ الدَّارِ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَهُ. وَاللَّهُ لَا تَذْهَبُ^٣ الدُّنْيَا حَتَّى يَمَسَّخَ عَدُوَّنَا مَسْخًا ظَاهِرًا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لَيَمَسَّخُ^٤ فِي حَيَاتِهِ^٥ قَزْدًا أَوْ خِنْزِيرًا^٦، وَمِنْ وَرَائِهِمْ عَذَابٌ غَلِيظٌ وَمِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا.

وَالْأَخْبَارُ^٨ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ، قَدْ خَرَجَتْ^٩ عَنْ حَدِّ^{١١} الْإِحَادِ. فَإِنْ اسْتَحَالَ «النَّسْخُ» وَعَوَّلْنَا عَلَى أَنَّهُ أَلْحَقَ بِهَا^{١٢} وَذُلَّسَ فِيهَا وَأُضِيفَ إِلَيْهَا، فَمَاذَا يُحِيلُ «الْمَسْخَ»؟ وَ قَدْ صُرِّحَ بِهِ فِيهَا وَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «هَلْ أَتَبْنُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنَازِيرَ»^{١٣} وَ قَوْلِهِ: «فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ»^{١٤} وَ قَوْلِهِ: «وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَى مَكَانَتِهِمْ»^{١٥}؟

١. في «ح، ش، ع، ق، ر، البحار»: - «تعالى».

٢. غافر (٤٠): ١١.

٣. في «ر، ش، ق، طج، البحار»: «لا يذهب».

٤. في «طع»: - «منهم».

٥. في «س، ج، د»: «يمسخ».

٦. في «أ، ب، د، س، ن»: «خلاته»؛ و في «ج، ق، م»: «خلابه»؛ و في «ش»: «حلاته».

٧. في «ح»: «صورة قرد أو خنزير» بدلاً من «حَيَاتِهِ قَزْدًا أَوْ خِنْزِيرًا».

٨. في «طع»: + «هنا».

٩. في «ب، ج»: + «و».

١٠. في «ر، طج، البحار»: «جازت».

١١. في «ب، ج»: - «حد».

١٢. في «أ، د، س، ن، طع»: - «بها».

١٣. المائدة (٥): ٦٠.

١٤. البقرة (٢): ٦٥.

١٥. يس (٣٦): ٦٧.

و الْأَخْبَارُ نَاطِقَةٌ بِأَنَّ مَعْنَى هَذَا الْمَسْخِ هُوَ مَا^١ أَحَالَه^٢ مِنْ^٣ التَّغْيِيرِ^٤ عَنْ بِنْيَةِ^٥ الْإِنْسَانِيَّةِ إِلَى مَا سِوَاهَا.

و فِي الْخَبَرِ الْمَشْهُورِ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ قُلْتُ لَكُمْ: «إِنَّهُ يَكُونُ فِيكُمْ قِرْدَةٌ وَ خَنَازِيرٌ»، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ فَقَالَ رَجُلٌ: يَكُونُ فِينَا قِرْدَةٌ وَ خَنَازِيرٌ؟ قَالَ^٦: وَ مَا يُؤْمِنُكَ مِنْ ذَلِكَ^٧ لَا أَمَّ لَكَ^٨؟

و هَذَا تَصْرِيحٌ بِالْمَسْخِ، وَ^٩ قَدْ تَوَاتَرَتْ^{١٠} بِهِ^{١١} الْأَخْبَارُ [بِمَا]^{١٢} يُفِيدُ أَنَّ مَعْنَاهُ:

١. في «ر، طبع، البحار»: - «ما».

٢. أَحَالَ الشَّيْءُ: تَحَوَّلَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ. أَوْ أَحَالَ الرَّجُلُ: تَحَوَّلَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ كَحَالِ حَوْلًا وَ حَوْلًا بِالضَّمِّ مَعَ الْهَمْزِ. تاج العروس، ج ١٤، ص ١٧٩.

٣. في «ر، طبع، البحار»: - «من».

٤. في «ر، ق، طبع، البحار»: «التغيير».

٥. في «ب»: «ثبته» هكذا جاء مشكولاً.

٦. في «أ، د، س، ن، طع»: «فقال».

٧. في «ر، طبع»: - «مِنْ ذَلِكَ».

٨. لم أجد هذا الخبر بعينه في المصادر التي بين يدي؛ ولكن ورد في الْمُصَنَّف لابن أبي شَيْبَةَ الكوفي، ج ٨، ص ٦٣٥: «(٢٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ: قَالَ: لَتَعْمَلَنَّ عَمَلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَا يَكُونُ فِيهِمْ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ فِيكُمْ مِثْلُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: تَكُونُ فِينَا قِرْدَةٌ وَ خَنَازِيرٌ؟ قَالَ: وَ مَا يُبْرِكُ مِنْ ذَلِكَ، لَا أَمَّ لَكَ! قَالُوا: حَدَّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: لَوْ حَدَّثْتُمْ لافترقتم على ثلاث فرق: فرقة تقاتلني، و فرقة لا تصنري، و فرقة تكذبني، أما إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ وَ لَا أَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ»: أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُمْ أَنْتُمْ تَأْخُذُونَ كِتَابَكُمْ فَتَحْرِقُونَهُ وَ تَلْقَوْنَهُ فِي الْحُشُوشِ، صَدَقْتُمُونِي قَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَ يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُمْ أَنْتُمْ تَكْسِرُونَ قِلْتَكُمْ، صَدَقْتُمُونِي؟ قَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَ يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُمْ أَنْتُمْ تَخْرُجُ فِي فِرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ تَقَاتِلُكُمْ صَدَقْتُمُونِي؟ قَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَ يَكُونُ هَذَا؟ وَ مِثْلُهُ جَاءَ فِي كِتَابِ الْعُمَالِ لِلْمَتَّقِيِّ الْهِنْدِيِّ، ج ١١، ص ٣٤١.

٩. أثبتناها من «ر، طبع» و لم ترد في باقي النسخ.

١٠. في البحار: «تواتر».

١١. في «ر، طبع، البحار»: - «به».

١٢. أثبتناها من «ر، طبع، طع، البحار».

تَغْيِيرُ الْهَيْئَةِ وَالصُّورَةِ.

و في الأحاديث: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَدْ حَكَمَ عَلَيْهِ^٢ بِحُكْمٍ: «وَاللَّهُ مَا حَكَمْتَ بِالْحَقِّ»؛ فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ^٤: «إِخْسَا^٥ كَلْبًا»؛ وَ أَنَّ الْأَثْوَابَ تَطَايَرَتْ عَنْهُ وَ صَارَ كَلْبًا يَمْصَعُ بِذَنْبِهِ^٦.

١. في «ح»: «تَغْيِيرُ».

٢. في «أ، د، س، ن»: «فيه».

٣. في «أ، د، س، ن»: «و».

٤. في «أ، د، س، ر، ط، ج»: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ».

٥. خَسَأَ الْكَلْبُ يَخْسُوهُ خَسَاءً وَ خُسُوءًا، فَخَسَأَ وَ انْخَسَأَ: طَرَدَهُ. قَالَ: «كَالْكَلْبِ إِنْ قِيلَ لَهُ اخْسَأْ انْخَسَأَ»، أَي: إِنْ طَرَدْتَهُ انْطَرَدَ الْبَيْتُ: خَسَأَتِ الْكَلْبُ أَي زَجَرْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ اخْسَأْ، وَ يُقَالُ: خَسَأْتُه فَخَسَأَ أَي أَبْعَدْتُهُ فَبَعُدَ. وَ فِي الْحَدِيثِ: فَخَسَأْتُ الْكَلْبَ. أَي طَرَدْتُهُ وَ أَبْعَدْتُهُ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١، ص ٦٥ (خَسَأَ).

٦. مَصَعَ الدَّابَّةُ بِذَنْبِهَا: حَرَكْتَهُ مِنْ غَيْرِ عَدْوٍ. الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ص ٨٧٣ (مَصَع).

٧. أورد الشريف الرضي هذا الحديث في خصائص الأئمة، ص ٤٦ - ٤٧ و إليك نصه: «رُوي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَاخْتَصَمَا إِلَيْهِ وَ كَانَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْخَوَارِجِ، فَتَوَجَّهَ الْحُكْمُ إِلَى الْخَارِجِيِّ، فَحَكَمَ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ الْخَارِجِيُّ: وَاللَّهِ مَا حَكَمْتَ بِالسُّوِيَّةِ، وَ لَا عَدَلْتُ فِي الْقَضِيَّةِ، وَ مَا قَضَيْتُكَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَرْضِيَّةٍ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَ أَوْمَأَ إِلَيْهِ -: اخْسَأْ عَدُوَّ اللَّهِ. فَاسْتَحَالَ كَلْبًا أَسْوَدَ. فَقَالَ مَنْ خَضَرَةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَا نِيَابَةَ تَطَايَرَتْ عَنْهُ فِي الْهَوَاءِ، وَ جَعَلَ يُبْضِضُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ فِي وَجْهِهِ، وَ رَأَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ رَقَّ فَلَحَظَ السَّمَاءَ وَ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِكَلَامٍ لَمْ تَسْمَعْهُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَاهُ وَ قَدْ عَادَ إِلَى خَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَ تَرَاجَعَتْ نِيَابَتُهُ مِنَ الْهَوَاءِ حَتَّى سَقَطَتْ عَلَى كَتِفَيْهِ، فَرَأَيْنَاهُ وَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَ أَنَّ رَجُلَيْهِ لَتَضْطَرِبَانِ. فَبِهِتْنَا نَنْظُرُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَنَا: مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ وَ تَعْجَبُونَ؟! فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! كَيْفَ لَا تَتَعَجَّبُ وَ قَدْ صَنَعْتَ مَا صَنَعْتَ. فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْفَ بَنِ بَرْخِيَا وَصِيَّ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ صَنَعَ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، فَقَصَّ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ قِصَّتَهُ حَيْثُ يَقُولُ: «أَيْدِيكُمْ يَا بَنِي بَعْزِ شَيْهَا قَتَلُ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ» * قَالَ عَفْرِيَّتُ مِنَ الْجَنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَتْلُ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَ إِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيَّ أَمِينٌ * قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَتْلُ أَنْ

﴿يُؤْتِيكَ إِلَيْكَ طَرَفَكَ فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَأَيُّمَا أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ، نَبِيَّكُمْ أَمْ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالُوا: بَلْ نَبِيُّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكْرَمُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: فَوَصِيَّ نَبِيَّكُمْ أَكْرَمُ مِنْ وَصِيَّ سُلَيْمَانَ، وَإِنَّمَا كَانَ عِنْدَ وَصِيَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ اسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ حَرْفٌ وَاحِدٌ، فَسَأَلَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ، فَخَسَفَ لَهُ الْأَرْضُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَرِيرِ بَلْقَيْسَ، فَتَنَّاوَلَهُ فِي أَقَلِّ مِنْ طَرْفِ الْعَيْنِ، وَعِنْدَنَا مِنْ اسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ اثْنَانِ وَ سَبْعُونَ حَرْفًا، وَ حَرْفٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى اسْتَأْثَرُ بِهِ دُونُ خَلْقِهِ. فَقَالُوا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِذَا كَانَ هَذَا عِنْدَكَ فَمَا حَاجَتَكَ إِلَى الْأَنْصَارِ فِي قِتَالِ مُعَاوِيَةَ وَ غَيْرِهِ وَ اسْتِنْفَارِ النَّاسِ إِلَى حَرْبِهِ ثَانِيَةً؟ فَقَالَ: ﴿بَلْ عِبَادُ مُكْرَمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ إِنَّمَا أَذْعُو هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ إِلَى قِتَالِهِ لِثُبُوتِ الْحُجَّةِ وَ كَمَالِ الْمِحْنَةِ، وَ لَوْ أَدْنَى لِي فِي إِهْلَاكِهِ لَمَّا تَأَخَّرَ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَمْتَحِنُ خَلْقَهُ بِمَا شَاءَ. قَالُوا: فَهَئِذَا مِنْ حَوْلِهِ وَ نَحْنُ نُعْظِمُ مَا أَتَى بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

و أيضاً ورد في أصل محمد بن المثنى ما يشبه هذا الخبر: «(٣٨٤) ٥٧. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَصْحَابَنَا يَذْكُرُونَهُ عَنْ مُضَلِّ بْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا عَشَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخَيْلَةِ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فَاخْتَصَمَا إِلَيْهِ، فَأَقْبَحَ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: اخْسَأْ، فَإِذَا رَأْسُهُ رَأْسُ كَلْبٍ، قَالَ: فَأَقْبَلَ بِإِصْبَعِهِ يُلَوِّدُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِشَفَاةِ الْعُلْيَا وَ قَلْبَهَا، فَإِذَا رَأْسُهُ قَدْ عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ - وَ هُمْ حَوْلَهُ -: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ هَكَذَا وَ أَنْتَ تَسِيرُ إِلَى مُعَاوِيَةَ؟! قَالَ: فَقَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: لَوْ أَشَاءَ أَنْ أَضَعَ رَجُلِي هَذِهِ الصَّغِيرَةَ فِي صَدْرِهِ لَفَعَلْتُ. وَ لَوْ أَشَاءَ أَنْ أُوْتِيَ بِهِ عَلَى سَرِيرِهِ لَفَعَلْتُ، وَ لَكِنَّا عِبَادُ مُكْرَمُونَ لَا نَسْبِقُهُ بِالْقَوْلِ، وَ نَحْنُ بِأَمْرِهِ نَعْمَلُ». راجع: الأصول الستة عشر، ص ٢٧٠.

و نظير الخبر أيضاً جاء في الهداية الكبرى للخصيبي، ص ١٢٤ - ١٢٥: «و عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَانَ الرَّاهِرِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ عَنْ أَبِي الصَّامِتِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَجَهِّزٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَ يُحَرِّضُ النَّاسَ عَلَى قِتَالِهِ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ، فَعَجَلَ أَحَدُهُمَا بِالْكَلامِ وَ زَادَ فِيهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ لَهُ: اخْسَأْ يَا كَلْبُ، فَإِذَا رَأْسُهُ رَأْسُ كَلْبٍ، فَبِهِتَ مَنْ كَانَ حَوْلَهُ، وَ أَقْبَلَ الرَّجُلُ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةِ يَتَضَرَّعُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَسْأَلُهُ الْإِقَالَهَ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ وَ حَرَّكَ

و إِذَا جَازَ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَ عَزَّ الْجَمَادَ حَيَوَانًا، فَمَا^٢ الَّذِي يُحِيلُ^٤ جَعَلَ حَيَوَانٍ فِي صُورَةِ حَيَوَانٍ آخَرَ؟
و عَالِي^٥ الرَّأْيِ لِسَيِّدِنَا الشَّرِيفِ الْأَجَلِّ - أَدَامَ اللَّهُ عُلاَهُ - فِي إِضْصَاحِ مَا عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ وَ اسْتِقْصَاءِ الْقَوْلِ فِيهِ، مُتَابَأً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.^٦

الْجَوَابُ - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٧ :-

إِعْلَمْ أَنَّا لَمْ نُحِلِّ الْمَسْخَ، وَ إِنَّمَا أَحَلَّنَا أَنْ يَصِيرَ الْحَيُّ الَّذِي كَانَ إِنْسَانًا نَفْسًا^٨

« شَفَعْتَنِي فَعَادَ خَلْقًا سَوِيًّا، فَوُتِبَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ الْقُدْرَةُ لَكَ أَرَزْتَنَا إِيَّاهَا وَ أَنْتَ تُجَهِّزُنَا إِلَى قِتَالِ مُعَاوِيَةَ، فَمَا لَكَ لَا تَكْفِينَا بَعْضَ مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ مِنْ هَذِهِ الْقُدْرَةِ؟ فَأُطْرُقَ قَلِيلًا وَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْ شِئْتُ لَصُرْتُ بِرَجُلِي هَذِهِ الْقَصِيرَةَ فِي طُولِ هَذِهِ الْفَيَافِي وَ الْفَلَوَاتِ وَ الْجَبَالِ وَ الْأَوْدِيَةِ حَتَّى أَضْرِبَ صَدْرَ مُعَاوِيَةَ عَلَى سَرِيرِهِ فَأَقْلِبُهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ لَفَعَلْتُ، وَ لَوْ أَقْسَمْتُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ آتِي بِهِ قَبْلَ أَنْ أَقُومَ مِنْ مَجْلِسِي هَذَا وَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَزُودَ إِلَيَّ أَحَدُكُمْ طَرْفُهُ لَفَعَلْتُ، وَ لَكِنَّا كَمَا وَصَفَ اللَّهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿عِبَادُ مُكَرَّمُونَ * لَا يَشْفِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَفْعَلُونَ﴾. فكان هذا من دلالة (عليه السلام) ».

و كذلك قد نُقِلَ نفس الخبر أو نظائره في الثاقب في المناقب، ص ٢٤٢؛ الخرائج و الجرائح، ج ١، ص ١٧٢ و ج ٢، ص ٥٦٨؛ العقد النضيد و الدرّ الفريد، ص ٤١ و ص ٤٥؛ الصراط المستقيم، ج ١، ص ١٠٥؛ مدينة المعاجز، ج ١، ص ٣٠٩ و ج ٢، ص ٣٩ و ص ٢٩٧ و ج ٣، ص ٢٠٥؛ إرشاد القلوب، ج ٢، ص ٢٧٢؛ مشارق أنوار اليقين، ص ١١٥؛ تفسير كثر الدقائق و بحر الغرائب، ج ٨، ص ٤٠٥؛ تفسير الصافي، ج ٣، ص ٣٣٦.

١. في «طح»: «فإذا».

٢. في «أ، د، س» - «جَلَّ وَ عَزَّ؟» وفي «ب، ج»: «عَزَّ وَ جَلَّ».

٣. في «ر، طح، البحار»: «فمن ذا». ٤. في «أ، س، ح، د»: «يجبل».

٥. في «ر، طح»: «رعاني» و في «ن، طح»: «دعالي» بدلًا من «و عالي».

٦. في «طح»: - «في ذلك و استقصاء القول فيه متابأ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

٧. في «ر، طح»: - «وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٨. في البحار: - «نفس».

الْحَيِّ الَّذِي كَانَ قَرْدًا^١ وَخَنْزِيرًا. وَالمَسْخُ أَنْ تُغَيَّرَ^٢ صُورَةُ الْحَيِّ الَّذِي^٣ هُوَ إِنْسَانٌ،
فَيَجْعَلَ عَلَى صُورَةِ الْقَرْدِ^٤، وَيَكُونُ الْحَيُّ هُوَ ذَلِكَ الْحَيِّ بِعَيْنِهِ وَإِنَّمَا تَغَيَّرَتْ^٥
بَنِيَّتُهُ^٦. وَالنَّسْخُ^٧ الَّذِي يُبْطَلُهُ^٨ هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ^٩؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ التَّنَاسُخِ يَذْهَبُونَ إِلَى
أَنَّ الْحَيَّ الَّذِي^{١٠} كَانَ إِنْسَانًا يَصِيرُ بِهِيمَةً، لَا أَنَّهُ تَغَيَّرَ^{١١} صَوْرَتُهُ إِلَى صُورَةِ الْبَهِيمَةِ.
وَالأَصْلُ فِي الْمَسْخِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُونُوا قَرَدَةً خَاسِئِينَ﴾^{١٢}، وَ قَوْلُهُ تَعَالَى^{١٣}:
﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَ عَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾^{١٤}.

وَ قَدْ تَأَوَّلَ قَوْمٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ آيَاتِ الْقُرْآنِ الَّتِي فِي ظَاهِرِهَا الْمَسْخُ عَلَى أَنَّ
الْمُرَادَ بِهَا: أَنَّا حَكَمْنَا بِنَجَاسَتِهِمْ، وَخِصَّةٍ^{١٥} مَنَزَلَتِهِمْ، وَاتَّضَاعٍ^{١٦} أَقْدَارِهِمْ، لَمَّا كَفَرُوا
وَ خَالَفُوا، فَجَرُوا بِذَلِكَ مَجْرَى الْقُرُودِ^{١٧} الَّتِي لَهَا هَذِهِ الْأَحْكَامُ، كَمَا^{١٨} يَقُولُ أَحَدُنَا

١. في «ر، طح، البحار»: «أو».

٢. هكذا في «ب، ح»؛ وَ فِي بَاقِي النسخ وَ «ر، طح، طح، البحار»: «يَغَيَّر».

٣. في «طح» + «كان».

٤. في «ن، طح»: «تَغَيَّر».

٥. في «أ، ش»: «بَنِيَّتُهُ».

٦. في «ب، ج»: «المسخ».

٧. أي: أَنْ يَصِيرَ الْحَيُّ الَّذِي كَانَ إِنْسَانًا نَفْسَ الْحَيِّ الَّذِي كَانَ قَرْدًا وَ خَنْزِيرًا.

٨. من قوله: «هُوَ إِنْسَانٌ...» إِلَى هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «ر، طح، البحار».

٩. في «ر، ج، ش، ق، طح، طح، البحار»: «يَتَغَيَّر».

١٠. البقرة (٢): ٦٥.

١١. في «أ، س، ح، د، ع، ن»: «تَعَالَى».

١٢. المائدة (٥): ٦٠.

١٣. في «طح»: «خَبِيَّتُهُ».

١٤. في «ح، ر، ش، طح، طح، البحار»: «ابضاع». وَ الِاتِّضَاعُ: نَقِيضُ الِارْتِفَاعِ. شَمْسُ الْعُلُومِ، ج ١١، ص ٧٢٠٣.

١٥. في «ب، ج»: «القردة»؛ وَ فِي «ح، ع، ن، طح»: «القردة».

١٦. في «طح»: «لَمَّا».

لِغَيْرِهِ: «نَظَرْتُ فَلَانًا وَ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ حَتَّى مَسَخْتَهُ كَلْبًا» عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.
و قَالَ آخَرُونَ: بَلْ أَرَادَ بِالْمَسْخِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَيَّرَ صُورَهُمْ وَ جَعَلَهُمْ عَلَى
صُورَةِ^١ الْقُرُودِ^٢ عَلَى سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ لَهُمْ وَ التَّنْفِيرِ عَنْهُمْ.
و ذَلِكَ^٣ جَائِزٌ مَقْدُورٌ^٤ لَا مَانِعَ لَهُ، وَ هُوَ أَشْبَهُ بِالظَّاهِرِ وَ أَمْرُهُ عَلَيْهِ.
و التَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ تَرَكَ لِلظَّاهِرِ^٥، وَ إِنَّمَا تَتْرَكَ^٦ الظَّوَاهِرُ صُرُورَةً^٧ وَ لَيْسَتْ هَاهُنَا^٨.
فَإِنْ قِيلَ: فَكَيْفَمَا^٩ يَكُونُ مَا ذَكَرْتُمْ عُقُوبَةً، وَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٠} قَدْ ابْتَدَأَ خَلَقَ الْقُرُودَ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُمْ عُقُوبَةً^{١١}؟
قُلْنَا: هَذِهِ الْخِلْقَةُ إِذَا ابْتَدَأَتْ^{١٢} لَمْ تَكُنْ عُقُوبَةً، وَ إِذَا غُيِّرَ الْحَيُّ الْمَخْلُوقُ عَلَى
الْخِلْقَةِ التَّامَةِ الْجَمِيلَةِ إِلَيْهَا كَانَ ذَلِكَ عُقُوبَةً؛ لِأَنَّ تَغْيِيرَ الْحَالِ إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ يَقْتَضِي
الْغَمَّ وَ الْحَسْرَةَ.

١. فِي «س، ر، طح، البحار»: «صور».
٢. فِي «ح، ع»: «القرودة»؛ فِي «طع»: «القرودة».
٣. فِي «أ، د، س»: «ذاك».
٤. فِي «طع»: «+ و».
٥. فِي «ح»: «أطبق».
٦. فِي الْبَحَارِ: «الظاهر».
٧. فِي «س، ج، د، م»: «نترك».
٨. فِي «ر، طح، البحار»: «لضرورة».
٩. فِي «ن»: «هنا».
١٠. فِي أَكْثَرِ النُّسخِ وَ «طع»: «كيف ما»؛ وَ فِي «ر، ق، طح، البحار»: «- ما»، وَ أَظُنُّ أَنَّ الصَّحِيحَ هُوَ مَا أَثْبَتْنَاهُ.
١١. فِي «أ، د، س، ن، طع»: «- تعالى».
١٢. فِي «ر، طح»: «- وَ اللَّهُ - تَعَالَى - قَدْ ابْتَدَأَ خَلَقَ الْقُرُودَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُمْ عُقُوبَةً».
١٣. هَكَذَا مَكْتُوبٌ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ؛ وَ فِي «ب، ر، البحار»: «ابتدئت».

فَبَانَ قِيلَ: فَيَجِبُ أَنْ يَكُونُوا^١ مَعَ تَغْيِيرِ الصُّورَةِ نَاسًا^٢ قِرْدَةً، وَ ذَلِكَ مُتَنَافٍ^٣.
 قُلْنَا: مَتَى تَغَيَّرَتْ صُورَةُ الْإِنْسَانِ إِلَى صُورَةِ الْقِرْدِ لَمْ يَكُنْ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِنْسَانًا،
 بَلْ كَانَ إِنْسَانًا مَعَ الْبِنْيَةِ^٤ الْأُولَى، وَ اسْتَحَقَّ الْوَصْفَ بِأَنَّهُ قِرْدٌ^٥ لَمَّا^٦ صَارَ عَلَى
 صُورَتِهِ، وَ إِنْ كَانَ الْحَيُّ وَاحِدًا فِي الْحَالَيْنِ لَمْ يَتَغَيَّرْ^٧.
 وَ يَجِبُ فَيَمَنْ مُسِيخٌ قِرْدًا عَلَى سَبِيلِ^٨ الْعُقُوبَةِ لَهُ^٩ أَنْ نَذْمَهُ^{١٠} - مَعَ تَغْيِيرِ الصُّورَةِ -
 عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ مِنَ الْقَبَائِحِ؛ لِأَنَّ تَغْيِيرَ الْهَيْئَةِ وَ الصُّورَةِ لَا يُوجِبُ الْخُرُوجَ عَنِ
 اسْتِحْقَاقِ الذَّمِّ، كَمَا لَا يَخْرُجُ الْمَهْزُولُ^{١١} إِذَا سَمِنَ عَمَّا^{١٢} كَانَ يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الذَّمِّ وَ^{١٣}
 السَّمِينُ إِذَا هَزَلَ.
 فَبَانَ قِيلَ: أَفَتَقُولُونَ^{١٤}: «إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمَمْسُوحِينَ^{١٥} تَنَاسَلُوا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ فِي أَرْوَاحِنَا

١. في «ر، طح، البحار»: «ان يكون».

٢. في «ح»: «أناساً» و هو الأصح.

٣. في «ح، ع»: «متناف».

٤. في «أ»: «البنية»؛ و في «ب، ن»: «البنية» هكذا جاء مشكولاً؛ و في «ر»: «البنية»؛ و في «طع»: «البنية».

٥. في «ن، طع»: «قردة».

٦. في «أ، د، س، ن»: «لما».

٧. في «ر، طح»: «لم يتغير».

٨. في «ن»: «السبيل»؛ و في الهامش: «سبيل».

٩. في «ر، طح»: «له».

١٠. هكذا في «ج، ح، م»؛ و في سائر النسخ و «طح، طع»: «أن يذمه».

١١. المهزول: ضد السمين. هزل يهزل هزلاً. ضعف و غث، فهو هازل و هزيل. الإخصاح، ج ٢، ص ٧٣٣.

١٢. في «ن»: «مما».

١٣. في «ر، طح، طع، البحار»: «كذا».

١٤. في «ر، طح، البحار»: «فيقولون» بدلاً من «أفتقولون»؛ و في «طع»: «فيقولون» بدلاً من «أفتقولون».

١٥. في «أ، د، س»: «المسوخين».

هذه من نسل أولئك؟»

قلنا: ليس بمُمتنع^١ أن يتناسلوا بعد أن مُسخوا؛ لكن الإجماع حاصل^٢ على أنه ليس شيء^٣ من البهائم من أولاد آدم، ولولا هذا الإجماع لجوزنا ما ذكر^٤.

و^٥ على هذه الجملة التي قررناها لا نكر^٦ صحة الأخبار الواردة من طرفنا^٧ بالمسخ؛ لأنها كلها تتضمن^٨ وقوع ذلك على من يستحق العقوبة والدم من الأعداء والمخالفين.

فإن قيل: أفتجوزون أن يُغَيَّرَ اللهُ تعالى^٩ صورة حيوان جميلة إلى صورة أخرى غير جميلة بل مشنوءة^{١٠} منقورة^{١١} عنها، أم لا تجوزون ذلك^{١٢}؟

١. في «ر، ش، طج، البحار»: «يمتنع».

٢. في «ح، ر، طج»: «حاصل».

٣. في «ح»: «بشيء».

٤. في «أ، د، س، ن، طج»: «ذكره»؛ في «ج، ر، طج»: «ذكروا».

٥. في «ج، ر، طج»: «و».

٦. في «ج، ر، ق، طج، البحار»: «لا ينكر»؛ وفي «م، ن، طج»: «لا تنكر»؛ وفي «ب، ش، ع» بإهمال الحروف.

٧. في «أ، د، س»: «طرفنا».

٨. في «ر، البحار»: «يتضمن».

٩. في «أ، د، س، ن»: «تعالى».

١٠. في «ح، البحار»: «مشنوءة»؛ وفي «ر، طج»: «مشوه»؛ وفي باقي النسخ: «مشنوء»؛ والظاهر أن الصحيح ما أثبتناه؛ فإنه ورد في القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٢ (شأن): «شأنه، كمنعه وسيعه، شأنًا، ويثلك، وشأنه ومشنأ ومشنأة ومشنوة وشأنًا وشأنًا: أبغضه، ورجل شأنية وشأن، وهي شأنته، وهي شأنته وشأنى. والمشنوء: المبعض، ولو كان جميلًا. وأيضاً ورد في لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٤٤ (شأن): «حكى اللحياني: رجل مشئى ومشنو أي مبعض، لغة في مشنوء». وكذلك جاء في جمهرة اللغة، ج ٢، ص ١٠٩٩ (شأن): «و رجل مشنوء: مبعوض».

١١. في «ن»: «مشنوءة منقورة» بدلاً من «مشنوءة منقورة».

١٢. في «البحار»: «ذلك».

قُلْنَا: إِنَّمَا أَجْزَنَّا فِي الْأَوَّلِ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ لِصَاحِبِ هَذِهِ الْخِلْقَةِ الَّتِي كَانَتْ جَمِيلَةً ثُمَّ تَغَيَّرَتْ؛ لِأَنَّهُ يَغْتَمُّ^١ بِذَلِكَ وَيَتَأَسَّفُ. وَهَذَا الْغَرَضُ لَا يَتِمُّ فِي الْحَيَوَانِ الَّذِي^٢ لَيْسَ بِمُكَلَّفٍ؛ فَتَغْيِيرُ^٣ صُورِهِمْ عَبَثٌ. فَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ غَرَضٌ يَحْسُنُ لِمِثْلِهِ جَازٌ^٤.

١. في «طع»: «يغتنم».

٢. في «ر، البحار»: «التي».

٣. في «ر، ع، ن، طج، طع»: «فتغير».

٤. ذكر العلامة المجلسي - رحمه الله - بعد نقل كلام الشريف المرتضى بتمامه في هذا المقام: «و ظاهر كلامه - رحمه الله - أولاً و آخراً أنه عند المسخ يخرج عن حقيقة الإنسانية و يدخل في نوع آخر. و فيه نظر، و الحق أن امتياز نوع الإنسان إذا كان بهذا الهيكل المخصوص و هذا الشكل و التخطيط و الهيئة فلا يكون هذا إنساناً، بل قردة و خنزيراً، و إن كان امتيازه بالروح المعجود أو الساري في البدن - كما هو الأصوب - كانت الإنسانية باقية غير ذاهبة، و كان إنساناً في صورة حيوان، و لم يخرج من نوع الإنسان و لم يدخل في نوع آخر». انظر: بحار الأنوار، ج ٥٨، ص ١١٣.

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةٌ^١

[الكلامُ في كَيْفِيَّةِ إِنْذَارِ النَّمْلَةِ]

هذه المَسْأَلَةُ^٢ تَضَمَّنَتْ الاعْتِرَاضَ عَلَى تَأْوِيلِنَا^٣ السَّابِقِ^٤ فِيمَا حَكَاهُ اللَّهُ^٥ تَعَالَى عَنِ النَّمْلَةِ وَالهْدُودِ^{٦،٧}.

١. في «ر، طج»: «عشر».

٢. لم يذكر المصنّف رحمه الله نصّ المسألة، وإنّما اكتفى بالإشارة إليه.

٣. في «ر، طج»: «تأويلنا».

٤. في «ن، طح»: «أن يقال».

٥. في «ر، طج»: «- الله».

٦. في «ر، طح»: «+ بقوله».

٧. قال الشريف المرتضى في المسألة التاسعة من رسالة «جَوَابُ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الْأُولَى» ما هذا لفظه: «فأما الحكاية عن النملة بأنّها قالت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ﴾ فقد يجوز أن يكون المراد به أنّه ظهر منها دلالة القول على هذا المعنى وأشعرت باقي النمل وخوّفتهم من الضرر بالمقام وأن النجاة في الهرب إلى مساكنها، ويكون إضافة القول إليها مجازاً واستعارة كما قال الشاعر: و شكا إليّ بِعَبْرَةٍ وَ تَحْمُحُمْ؛ وكما قال الآخر: وقالت لك العَيْنَان: سمعاً وطاعةً. و يجوز أيضاً أن يكون وقع من النملة كلام ذو حروف منظومة كما يتكلّم أحدنا يتضمّن المعاني المذكورة، ويكون ذلك معجزاً لسليمان عليه السلام، لأنّ الله تعالى سحر له الطير وأفهمه معاني أصواتها على سبيل المعجز له، وليس هذا بمنكر، فإنّ النطق بمثل هذا الكلام المسموع ممّا لا يمتنع وقوعه ممّن ليس بمكلّف ولا كامل العقل، ألا ترى أنّ المجنون ومن لم يبلغ الكمال من الصبيان قد يتكلّمون بالكلام المتضمّن للأغراض وإن كان التكليف والكمال عندهم زائلين. والقول فيما حكى عن الهدود يجري على الوجهين الذين ذكرناهما

فَأَمَّا الْكَلَامُ فِيمَا يَخْصُ الْهُدْهُدُ: فَقَدْ اسْتَقْصَيْنَاهُ فِي جَوَابِ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي عَامِنَا هَذَا^٢، وَ أَجَبْنَا عَنْ كُلِّ شُبْهَةٍ ذُكِرَتْ^٣ فِيهِ، وَ لَا مَعْنَى لِإِعَادَتِهِ.

فَأَمَّا الْاسْتِبْعَادُ فِي النَّمْلَةِ أَنْ تُنْذِرَ بَاقِيَ النَّمْلِ بِالْانْصِرَافِ عَنِ الْمَوْضِعِ، وَ التَّعَجُّبُ مِنْ فَهْمِ النَّمْلَةِ عَنِ الْآخَرَى، وَ مِنْ أَنْ يُخْبِرَ عَنْهَا بِمَا نَطَقَ الْقُرْآنُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: «يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَ جُنُودُهُ وَ هُمْ لَا يَشْعُرُونَ»^٤، فَهُوَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ لِأَنَّ الْبَهِيمَةَ قَدْ تَفْهَمُ عَنِ الْآخَرَى بِصَوْتِ يَقَعُ مِنْهَا أَوْ^٥ فِعْلٍ كَثِيرًا^٦ مِنْ أَغْرَاضِهَا. وَ لِهَذَا نَجِدُ^٧ الطُّيُورَ وَ كَثِيرًا مِنَ الْبَهَائِمِ يَدْعُو

« فِي النَّمْلَةِ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى إِعَادَتِهِ. » وَ نَقَلَ هَذِهِ الْعِبَارَاتُ أَيْضًا مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي أَسَالِي الْمُرْتَضَى، ج ٢، ص ٣٥٢-٣٥٣.

وَ أَشَارَ بِهِ أَيْضًا فِي الْمَسْأَلَةِ التَّاسِعَةِ عَشَرَ مِنْ رِسَالَةِ «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ» حَيْثُ قَالَ: «إِنَّا قَدْ كُنَّا ذَكَرْنَا فِي جَوَابِ الْمَسَائِلِ الْأُولَى الْوَارِدَةِ فِي مَعْنَى مَا حَكِيَ عَنِ النَّمْلَةِ وَ الْهُدْهُدِ مَا قَدْ عَرَفَ وَ وَقَفَ عَلَيْهِ».

١. فِي «ر، طح»:

٢. انْظُرِ الْمَسْأَلَةَ التَّاسِعَةَ عَشَرَ مِنْ رِسَالَةِ «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ». وَ مِنْ هَذَا الْإِرْجَاعِ وَ الْإِشَارَةِ أَيْضًا يَظْهَرُ أَنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي رِسَالَةِ «الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ» قَبْلَ أَنْ يَجِيبَ عَنِ الْمَسَائِلِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ أَعْنِي: «الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّانِيَةِ»، كَمَا قَدْ أَشْرْنَا إِلَيْهِ فِي تَعْلِيقَاتِنَا عَلَى الْمَسْأَلَةِ السَّابِعَةِ. وَ أَيْضًا يَفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي عَامِنَا هَذَا» أَنَّ الشَّرِيفَ الْمُرْتَضَى أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّانِيَةِ فِي نَفْسِ السَّنَةِ الَّتِي أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ، أَيْ: فِي سَنَةِ ٤٢٧ هـ. ق. عَلَى مَا وَرَدَ فِي أَكْثَرِ نَسَخِ الرِّسَالَةِ: «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الطَّرَائِصِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ الْوَارِدَةِ فِي شَعْبَانٍ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَ عَشْرِينَ وَ أَرْبَعَمِائَةٍ».

٣. فِي «ح»: «وَرَدَتْ».

٥. فِي «ن»: «مِمَّا».

٤. فِي «ن»: «لَمْ»؛ وَ فِي «طح»:

٧. فِي «أ، د، س»: «غَيْرُهُ».

٦. النَّمْل (٢٧): ١٨.

٨. فِي «طح»:

٩. هَكَذَا فِي «ر، طح، طح»؛ وَ فِي بَاقِي النِّسْخِ: «كَثِيرٌ».

١٠. فِي «ب»: «تَجَدُّ».

الذَّكْرُ مِنْهَا لِلْأُنْثَى^١ بِضَرْبٍ مِنَ الصَّوْتِ، يُفَرِّقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَصْوَاتِ الَّتِي لَا تَقْتَضِي^٢ الدُّعَاءَ.

وَالْأَمْرُ فِي ضُرُوبِ الْحَيَوَانَاتِ وَفَهُمْ بَعْضُهَا^٣ عَنْ بَعْضٍ مُرَادَهَا وَاغْرَاضَهَا بِفِعْلِ يَظْهَرُ أَوْ صَوْتٍ يَقَعُ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْفَى؛ وَالتَّغَابِي^٤ عَنْ ذَلِكَ مُكَابَرَةٌ. فَمَا الْمُنْكَرُ - عَلَى هَذَا - أَنْ يُفْهَمَ فِي النَّمْلِ^٥ مِنْ تِلْكَ النَّمْلَةِ الَّتِي حُكِي عَنْهَا مَا حُكِيَ الْإِنْدَارُ وَالتَّخْوِيفُ؟ فَقَدْ نَرَى^٦ أَبْدَأُ^٧ نَمْلَةً تَسْتَقْبِلُ^٨ أُخْرَى، وَهِيَ مُتَوَجِّهَةٌ^٩ إِلَى جِهَةٍ، فَإِذَا حَاكَتْهَا^{١٠} وَبَاشَرَتْهَا عَادَتْ عَنْ جِهَتِهَا وَرَجَعَتْ مَعَهَا.

وَتِلْكَ الْحِكَايَةُ الطَّوِيلَةُ الْبَلِيغَةُ^{١١} لَا يَجِبُ^{١٢} أَنْ تَكُونَ^{١٣} النَّمْلَةُ قَائِلَةً لَهَا وَلَا ذَاهِيَةً^{١٤}

١. في «ر، ق، م، طح، طع»: «الأنثى».

٢. في «أ، ج، ن»: «لا يقتضي»؛ وفي «طح»: «لا يفتني».

٣. في «ر، طح، طع»: «بعضاً».

٤. هكذا في «ر، طح»؛ وفي «د، س، ش، م، ن، طع»: «التعاني»؛ وفي «ح»: «التعامي»؛ وفي «ب، ج»: «التغاني»؛ وفي «أ»: «التعافي». و«التغابي» أي: «التغافل»، كما ورد في شمس العلوم، ج ٨، ص ٤٩٠٤ [التغابي]: «تغابي عنه: أي تَغَافَلَ».

٥. في «ر، ن، طح، طع»: «باقي النملة» بدلاً من «في النمل».

٦. في «ب، ج، ش، ق، م»: «يرى»؛ وفي «ن، طح»: «ترى».

٧. في «ر، طح، طع»: «مراراً».

٨. في «ب»: «تستقبل»؛ وفي «ج، ش»: «يستقبل».

٩. في «ب، ج»: «متوجه».

١٠. في «ر، طح»: «حاذتها» وله وجه حسن؛ وفي «طح»: «حاكها».

١١. في «ر، طح»: «البليغة الطويلة» بدلاً من «الطويلة البليغة».

١٢. في «أ، د، س، ر، ن، طح، طع»: «لا تجب» بدلاً من «لا يجب».

١٣. في «ج، ش، ق، م، ن»: «أن يكون» بدلاً من «أن تكون».

١٤. في «أ، ج، د، ق»: «ذاهية».

إِلَيْهَا. وَإِنَّمَا^١ لَمَّا خَوَّفَتْ^٢ مِنَ الضَّرَرِ الَّذِي أَشْرَفَ النَّمْلُ^٣ عَلَيْهِ، جَازَ أَنْ يَقُولَ^٤ الْحَاكِي لِهَذِهِ الْحَالِ تِلْكَ الْحِكَايَةُ الْبَلِغَةُ الْمُرْتَبَةُ؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ قَائِلَةً^٥ نَاطِقَةً وَمُخَوِّفَةً بِلِسَانٍ وَبَيَانٍ لَمَّا قَالَتْ إِلَّا مِثْلَ ذَلِكَ.

وَقَدْ يَحْكِي الْعَرَبِيُّ عَنِ الْفَارِسِيِّ كَلَاماً مُرْتَباً مُهَذَّباً، مَا^٦ نَطَقَ بِهِ الْفَارِسِيُّ وَإِنَّمَا أَشَارَ إِلَى مَعْنَاهُ.

فَقَدْ زَالَ التَّعَجُّبُ مِنَ الْمَوْضِعَيْنِ مَعاً.

وَأَيُّ شَيْءٍ أَحْسَنُ وَأَبْلَغُ وَأَدْلُ عَلَى قُوَّةِ^٧ الْبَلَاغَةِ وَحُسْنِ التَّصَرُّفِ فِي الْفَصَاحَةِ مِنْ أَنْ تُشْعِرَ^٨ نَمْلَةً لِبَاقِي النَّمْلِ بِالضَّرَرِ لِسُلَيْمَانَ وَجُنْدِهِ^٩ بِمَا يَفْهَمُ^{١٠} بِهِ أَمَثَالُهَا عَنْهَا، فَيُحْكِي^{١١} هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي هُوَ التَّخْوِيفُ وَالتَّنْفِيرُ بِهَذِهِ الْأَلْفَازِ الْمُؤَنِقَةِ^{١٢} وَالتَّرْتِيبِ الرَّائِقِ الصَّادِقِ. وَإِنَّمَا يَضِلُّ عَنْ فَهْمِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَسُرْعَةِ

١. في «ح، ر، ش، ع، ن، طج»: «أَنَّهَا».

٢. في «ح»: «صرفت».

٣. في «س»: «النملة».

٤. في «ب، ج»: «يكون».

٥. في «س، ج، م»: «قابلة».

٦. في «ح، ش، ع» - «ما».

٧. في «ب، ج»: «هذه».

٨. في «ح»: «تشير».

٩. في «ح، ق»: «جنون».

١٠. في «ع، م» باهمال الأول؛ وفي «طج»: «تفهم».

١١. في «ح، ش»: «ليحكي»؛ وفي «ر، طج»: «فتحكي».

١٢. في «ح»: «المرتبة»؛ وفي «ش»: «الموبقة»؛ وفي باقي النسخ و«طع»: «المونقة». والآنق: الإعجاب بالشيء، تقول: أُنِيقْتُ به، وأنا آنقُ به أنقاً، وأنا به أنق: مُعْجَبٌ. وَأَنْقَيْتُ الشَّيْءُ يُؤْنِقُنِي إِيْنَانًا، وَإِنَّهُ لِأَنِّيُقُ مُؤْنِقٌ، إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُهُ. كتاب العين، ج ٥، ص ٢٢١ (أنق).

الهُجُومُ عَلَيْهَا مَنْ لَا يَعْرِفُ مَوَاقِعَ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ وَمَرَاتِبَهُ وَمَذَاهِبَهُ^١

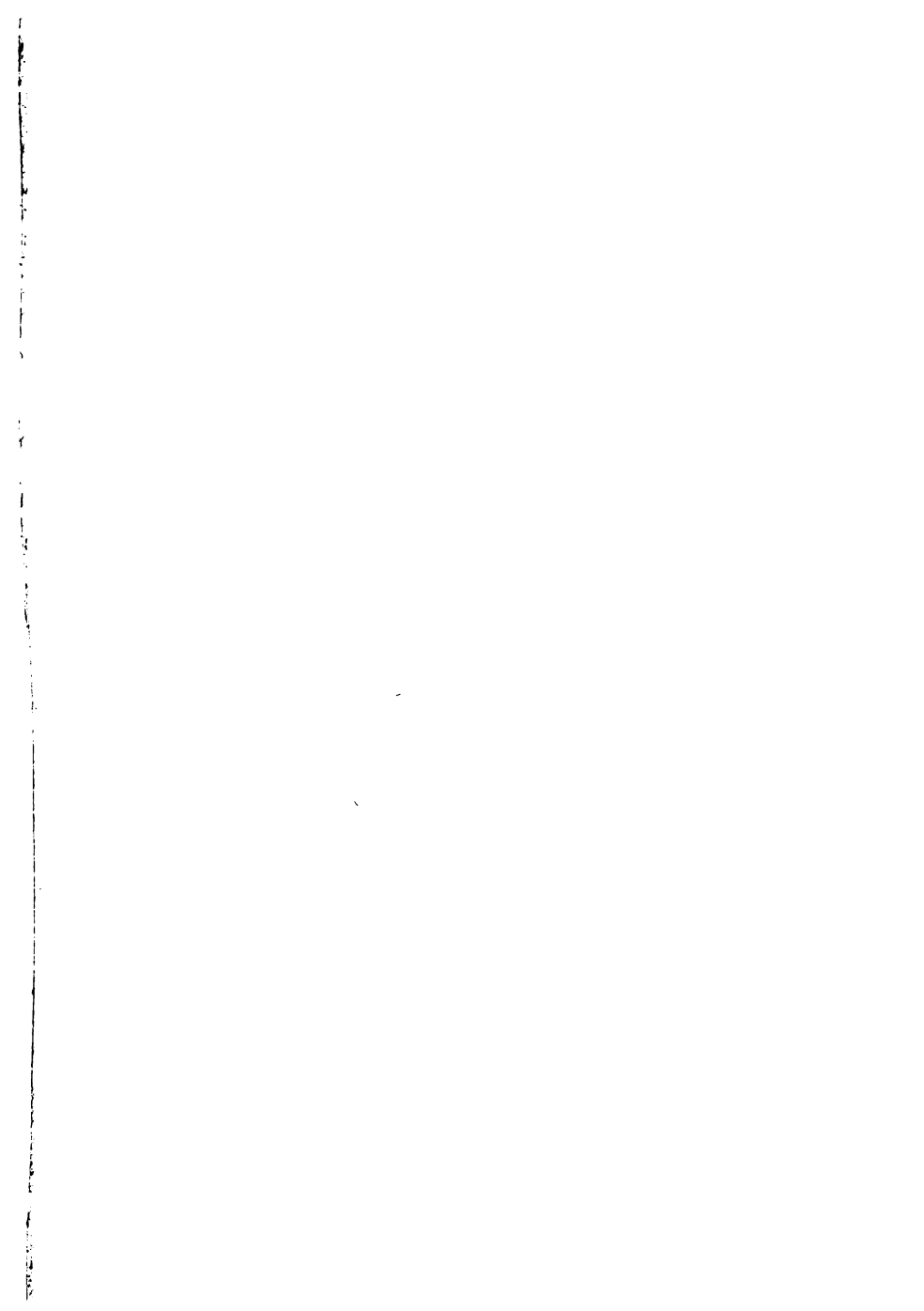
١. في «أ، د، س، ن»: + «تَمَّتْ المسائل بحمد الله و عونه و صلواته على خير خلقه محمد و آله الطاهرين. كتبت هذه النسخة من نسخة (في «ن»: «كتبت من نسخة كتبها من نسخة») وجدت في الخزانة الغروية صحيحة جيدة عتيقة و الحمد لله رب العالمين».
- و في «ح»: + «و هذا نهاية الكلام، و الحمد لله على التمام. تم بقلم الفقير إلى الله محمد بن الشيخ طاهر السماوي في الرابع عشر من رجب من سنة ألف و ثلثمائة و أربع و ثلثين من الهجرة حامداً مصلياً مسلماً شاكراً».
- و في «ر، طع»: + «تَمَّتْ المسائل و أجوبتها و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على خير خلقه محمد و آله الطاهرين حسبنا الله و نعم الوكيل».
- و في «ش»: + «و الحمد لله رب العالمين».
- و في «ع»: + «تَمَّ و الحمد لله».
- و في «ق»: + «تَمَّتْ تَمَّتْ تَمَّتْ تَمَّتْ».
- و في «م»: + «و الحمد لله رب العالمين تَمَّتْ».
٢. في «أ، د»: + «بسم الله الرحمن الرحيم، المسألتان وجدتا في آخر الكتاب المنقول (في «ن»: «المنقولتان») منه ما هذه لفظهما، مسألة قال رضي الله عنه: لا معنى لقوله تعالى: و ما تتلوا منه من قرآن... مسألة في المنامات، ما القول في المنامات أصححة هي أم باطلة...».
- و في «ب»: + «مسألة: قال رضي الله عنه: لا معنى لقوله تعالى: و ما تتلوا منه من قرآن... القول في المنامات أصححة هي أم باطلة...».
- و في «ج»: + «قال رضي الله عنه: لا معنى لقوله تعالى: و ما تتلوا منه من قرآن... في المنامات ما القول أصححة هي أم باطلة...».
- و في «ق»: + «الثالثة عشر، مسألة قال رضي الله عنه: لا معنى لقوله تعالى: و ما تتلوا منه من قرآن...».
- جدير بالذكر أن هاتين المسألتين - أعني: المسألة الثالثة عشرة (مسألة قال رضي الله عنه: لا معنى لقوله تعالى: و ما تتلوا منه من قرآن...) و المسألة الرابعة عشرة (مسألة في المنامات، ما القول في المنامات أصححة هي أم باطلة...) - اللتين وردتا في بعض النسخ لا تتعلقان ظاهراً بنفس رسالة «جواب المسائل الطرابلسيات الثانية» هذه، و الظاهر كونهما مسألتين مستقلتين. و قد طبعت الأولى في رسائل الشريف المرتضى، ج ٢، ص ٧٣ - ٧٦ تحت عنوان «مسألة في وجه التكرار في الآيتين: قوله تعالى: ﴿وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾ و قوله: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾»، و الثانية في نفس المصدر، ج ٢، ص ٧ - ١٤ تحت عنوان «مسألة في المنامات».

جواب المسائل الطرابلسيات

الثالثة

تحقيق

حيدر البياتي - حَبَّ الله النجفي



جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة^١

الواردة في شعبان من سنة سبع وعشرين وأربع مائة، وهي مسائل
الشيخ^٣ أبي الفضل إبراهيم بن الحسن الأبانى - رحمه الله^٤ - إمامنا
الشريف الأجل علم الهدى المرتضى^٥ ذي المجدين أبي القاسم بن الطاهر
الأوحدي المناقب، أبي أحمد الموسوي، رضي الله عنه^٦.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^٩

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا.^{١٠}

١. في «ج» لا يوجد عنوان. وفي «ح»: «أجوبة المسائل الطرابلسيات الثالثة للمرتضى رضي الله عنه». وفي المطبوع: «جوابات المسائل الطرابلسيات الثالثة».

٢. في «م»: - «من».

٣. في «د»: «من الشيخ» بدل «وهي مسائل الشيخ».

٤. في «ق»: - «رحمه الله».

٥. في «د»: «المرتضى علم الهدى» بدل «علم الهدى المرتضى».

٦. في «ر»: + «الحسين النقيب».

٧. في «د»: «رضي الله عنهما». وفي «ر»: «رضي الله تعالى عنه». وفي «م»: + «والحمد لله رب العالمين».

٨. من قوله: «الواردة في شعبان...» إلى هنا لم يرد في «ج». وفي «ح» بدلها: «الواردة من أبي الفضل في شعبان سنة سبع وعشرين». وجاءت هذه العبارة بعد الخطبة.

٩. في «ح»: + «نقتي». وفي «ع، ق، م»: + «وبه نستعين».

١٠. في «ح»: «والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين المعصومين».

المسألة الأولى

في نفي كون الله تعالى^١ مدرِكاً^٢

[الدليل الأول^٣]

قال الذاهبون إلى ذلك: لو كان له سبحانه^٤ مثل صفة المدرك منا، لم يقتضها^٥ إلا كونه تعالى حياً، كما أن ذلك هو المقتضي لها فينا.^٦ ولم يخل من أن يقتضي ذلك بشرط^٧ الحاسة وإعمال محل الحياة^٨، أو من غيرهما.

١. في «ح»: «كونه» بدل «كون الله». وفي «ج، ح، ع» والمطبوع: - «تعالى».

٢. «الإدراك» في اصطلاح المتكلمين يعني المعرفة الحسية (أعلام الطرائق، ج ١، ص ١٧٩) وهم يُثبتون لله تعالى الإدراك بمعنى السمع والبصر، وينفون عنه الشم والذوق؛ إما لعدم ورودهما في الشرع - عند القائلين بتوقيفية الأسماء - وإما لاستلزامهما الجسمية عند القائلين بعدم توقيفية الأسماء (الذخيرة، ص ٥٨٦). ثم إنهم اختلفوا في إثبات صفة الإدراك لله تعالى بحيث تكون صفة مستقلة إلى جانب صفات العلم والقدرة وغيرها - وهو الذي ذهب إليه المصنف رحمه الله (الملخص، ص ٩٢) - أو نفي وجود صفة إدراك مستقلة، وإرجاع الإدراك والسمع والبصر إلى صفة العلم، وهو الذي طرحه السائل هنا على لسان بعضهم. إذن الدليل الذي طرح في السؤال ليس دليلاً على نفي الإدراك مطلقاً عنه تعالى، وإنما هو دليل على نفي وجود صفة مستقلة عن العلم تسمى صفة الإدراك.

٣. في «ق»: «لو كان سبحانه وتعالى» بدل «لو كان له سبحانه».

٤. في «ق، م»: «لم يقتضها». وفي المطبوع: «لم تقتضيها»، واستظهر في حاشيته: «لم تقتض».

٥. ذهب بعض المتكلمين ومنهم المصنف رحمه الله إلى أن المقتضي لصفة الإدراك هو كون المدرك حياً؛ فالحي الذي لا آفة به يكون مدرِكاً. الملخص، ص ٩٥.

٦. في «د»: «شرط».

٧. في المغني: «استعمال محل الحياة». المغني، ج ٤ (رؤية الباري)، ص ٣٦.

٨. استظهر في حاشية المطبوع زيادة «من».

قالوا: ^١ و الأول ^٢ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ^٣، فَيَسْتَحِيلُ بِاسْتِحَالَتِهِ عَلَيْهِ الْإِدْرَاكُ. و الثاني يَقْتَضِي أَنْ يَصِحَّ إِدْرَاكُنَا الْمُدْرَكَاتِ ^٤ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْمَلَ ^٥ محلُّ الحياة ^٦؛ لأنَّ ما اقْتَضَى ذَلِكَ ^٧ حَاصِلٌ فِينَا، وَ هُوَ كَوْنُنَا أَحْيَاءَ. وَ مَعْنَى «الْحَيِّ» فِي الشَّاهِدِ وَ الْغَائِبِ ^٨ سَوَاءٌ؛ إِذْ لَيْسَ يُوَثِّرُ زِيَادَةُ الْحَيَاةِ ^٩ فِيمَا اشْتَرَكْنَا ^{١٠} فِيهِ مِنْ كَوْنِنَا أَحْيَاءَ، كَمَا لَا يُوَثِّرُ زِيَادَةُ الْعِلْمِ فِيمَا اشْتَرَكْنَا ^{١١} فِيهِ مِنْ كَوْنِنَا عَالِمِينَ، وَ لَا يُغَيِّرُهُ ^{١٢}، وَ لَا كَوْنُهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَيًّا لِذَاتِهِ يُوَثِّرُ فِي تَغْيِيرِ ^{١٣} صِفَتِهِ. ^{١٤}

وَ لَا يَسَوْغُ الْقَوْلُ بَأَنَّ حُلُولَ الْحَيَاةِ يَقْتَضِي وَقُوعَ الْإِدْرَاكِ بِهَا؛ لِأَنَّ إِعْمَالَ مَحَلِّ الْحَيَاةِ ^{١٥} وَ الْحَوَاسِّ إِمَّا أَنْ يُحْتَاجَ إِلَيْهِمَا فِي حَصُولِ صِفَةِ الْمُدْرَكِ ^{١٦}، أَوْ لَا يُحْتَاجُ

١. فِي الْمَطْبُوعِ: - «قَالُوا».
٢. أَيْ اقْتِضَاءَ ذَلِكَ بِشَرَطِ الْحَاسَةِ وَ إِعْمَالَ مَحَلِّ الْحَيَاةِ.
٣. فِي «ح، د»: «سَبَحَانَهُ».
٤. فِي «ق»: «الْمُدْرَكِيَّاتِ». وَ فِي «م»: «لِلْإِدْرَاكَاتِ».
٥. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «أَنْ نَعْمَلْ».
٦. أَيْ يُلْزَمُ مِثْلًا أَنْ نَرَى الْأَشْيَاءَ مِنْ دُونِ أَنْ نَفْتَحَ أَعْيُنَنَا، وَ هُوَ مُحَالٌ.
٧. أَيْ الْإِدْرَاكُ.
٨. فِي الْمَطْبُوعِ: - «وَ الْغَائِبِ».
٩. أَيْ زِيَادَةُ الْحَيَاةِ عَلَى الذَّاتِ، وَ هُوَ فِي مُقَابِلِ عَيْنِيَّةِ الذَّاتِ وَ الصِّفَاتِ.
١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَشْرَكْنَا».
١١. فِي «ع، ق، م» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَشْرَكْنَا».
١٢. فِي «ج، ح، د»: «و لَا بَغْيَرَهُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «م»: «و لَا تَعْيَرَهُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «و لَا مَعْتَبَرَةً»، وَ فِي حَاشِيَتِهِ: «كَذَا فِي النُّسخَةِ».
١٣. فِي «ج»: «تَوَثَّرَ فِي الْغَيْرِ». وَ فِي «ح»: «يُوَثِّرُ فِي تَغْيِيرِ».
١٤. أَيْ أَنَّ مَعْنَى الْحَيِّ فِي الْمَحْدَثِ وَ الْقَدِيمِ أَوِ الشَّاهِدِ وَ الْغَائِبِ وَاحِدٌ؛ فَلَا زِيَادَةَ الْحَيَاةِ عَلَى ذَاتِ الْمَحْدَثِ تَوَثِّرُ فِي مَعْنَى الْحَيِّ وَ تَغْيِيرَهُ، وَ لَا عَيْنِيَّةَ الْحَيَاةِ مَعَ ذَاتِ الْقَدِيمِ تَوَثِّرُ فِي ذَلِكَ.
١٥. فِي «ح» + «بِهَا».
١٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «الدَّرَكُ».

إليهما في ذلك. فإن كانَ المُدْرِكُ يَسْتَحِيلُ عليه الحواسُّ، فَيَجِبُ أَنْ لَا يَحْتَاجَ إليها مَنْ يَصِحُّ عليه الحواسُّ، لأنَّ ما لَيْسَ بِشَرَطٍ لَا تُدْخِلُهُ - فِي أَنْ يَكُونَ شَرَطاً - صِحَّتُهُ^١ عَلَى الْمَوْصُوفِ.^٢

الجواب - و بالله التوفيق^٣ - :

إِعْلَمُ أَنَّ الصِّفَةَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقْتَضِيَ^٤ أُخْرَى إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ الْمَوْصُوفُ بهما واحداً، و لهذا لَمْ يَجْزَ أَنْ تَقْتَضِيَ^٥ صِفَةً لَزِيدٍ صِفَةً لَعَمْرٍو^٦؛ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَكُنِ الْمَوْصُوفُ بهما واحداً.

و كَوْنُ الْحَيِّ مَنَّا حَيّاً صِفَةً تَرْجِعُ^٧ إِلَى جُمْلَتِهِ، لَا إِلَى^٨ أَجْزَائِهِ. يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَجْزَاءَ الْحَيِّ وَإِنْ حَلَّتْهَا الْحَيَاةُ، فَلَيْسَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا حَيّاً؛ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ هَذِهِ صِفَةً تَرْجِعُ إِلَى الْجُمْلَةِ.

١. في «ح»: «لا يدخله بأن يكون شرط صحة». و في «ج، د» و المطبوع: «لا يدخله في أن يكون شرطاً صحته».

٢. و إذا استحال الإدراك - على من تصحَّ عليه الحواس - من دون الحاسة و أعمال محلِّ الحياة، فهذا يعني أَنَّ من تستحيل عليه الحواس - و هو الله تعالى - غير مدرك - خلاصة الاستدلال: إمَّا أَنْ يُشْرَطَ الإدراك بالحاسة مطلقاً و في جميع المدركين، و إمَّا أَنْ لَا يُشْرَطَ مطلقاً و في جميع المدركين. و هذا الإطلاق هو الذي سوف ينفيه المصنّف رحمه الله في الجواب، و يقول بالتفصيل.

٣. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٤. في «ج، ق»: «لا يجوز أن يقتضي». و في «ع» مهملة. و في المطبوع: «لا تجوز أن تقتضي».

٥. في «ج، ق» و المطبوع: «أن يقتضي».

٦. في «م»: «صفة أخرى و» بدل «صفة لعمرو».

٧. في «ج، ق، م» و المطبوع: «يرجع».

٨. في «ح»: «+ «أفراده و»».

و لَيْسَ كَذَلِكَ الْحَرَكَةُ؛ لِأَنَّ كُلَّ جُزْءٍ مِنَ الْمُتَحَرِّكِ تَحُلُّهُ^١ الْحَرَكَةُ مُتَحَرِّكٌ فِي نَفْسِهِ؛ لِرَجُوعِ هَذِهِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَحَلِّ، وَكَوْنِ الْأُولَى رَاجِعَةً إِلَى الْجُمْلَةِ لَا إِلَى الْمَحَلِّ.^٢ وَ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ حُكْمَ الْمَحَلِّ مَعَ الْجُمْلَةِ كَحُكْمِ زَيْدٍ مَعَ عَمْرٍو، فِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُوجِبَ مَا يَرْجِعُ حُكْمُهُ إِلَى الْمَحَلِّ^٣ حُكْمًا لِلْجُمْلَةِ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تُوَجِبَ^٤ الصِّفَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِزَيْدٍ صِفَةً مُخْتَصَّةً بِعَمْرٍو.

و لَمَّا كَانَ انْتِفَاءُ الْآفَاتِ عَنِ الْحَوَاسِّ وَ^٥ صَحَّتْهَا وَاسْتَقَامَتْهَا حُكْمًا يَرْجِعُ إِلَيْهَا وَ لَا يَتَعَدَّهَا، جَرَى مَجْرَى الْحَرَكَةِ فِي أَنَّ حُكْمَهَا مَقْصُورٌ عَلَى مَحَلِّهَا مِنْ غَيْرِ تَعَدُّ إِلَى الْجُمْلَةِ، فَلَمْ يَجْزُ أَنْ يَكُونَ لانتفاء الآفاتِ عَنِ الْحَوَاسِّ تَأْثِيرٌ فِي^٦ كَوْنِ الْمُدْرِكِ مُدْرِكًا.^٧

و لَمَّا كَانَ كَوْنُهُ حَيًّا صِفَةً تَرْجِعُ^٨ إِلَى مَنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كَوْنُهُ مُدْرِكًا^٩، جَازَ أَنْ يُؤَثَّرَ^{١٠}

١. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «مَحَلِّه».

٢. فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: - «وَ كَوْنِ الْأُولَى رَاجِعَةً إِلَى الْجُمْلَةِ لَا إِلَى الْمَحَلِّ».

٣. مِنْ قَوْلِهِ: «مَعَ الْجُمْلَةِ كَحُكْمِ زَيْدٍ» إِلَى هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «ح، د».

٤. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ق، م» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يُوجِبَ».

٥. فِي «ج، د، ع، م»: «أَوْ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «فَابِرٍ مِنْ» بَدَلُ «تَأْثِيرٍ فِي». نَعَمْ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «تَأْثِيرٌ» بَدَلُ «فَابِرٍ».

٧. فَإِنَّ انْتِفَاءَ الْآفَاتِ عَنِ الْحَوَاسِّ حُكْمٌ يَرْجِعُ إِلَى الْأَجْزَاءِ، وَ كَوْنِ الْمُدْرِكِ مُدْرِكًا حُكْمٌ يَرْجِعُ إِلَى الْجُمْلَةِ. وَ مَا يَرْجِعُ حُكْمُهُ إِلَى الْأَجْزَاءِ لَا يُوجِبُ حُكْمًا لِلْجُمْلَةِ. وَ هَذَا يَعْنِي أَنَّ انْتِفَاءَ الْآفَاتِ لَا يَقْتَضِي كَوْنَ الْمُدْرِكِ مُدْرِكًا؛ بَلْ هُوَ شَرْطٌ فِيهَا فَقَطْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي. وَ أَمَّا الْمَقْتَضِي لِكُونِهِ مُدْرِكًا فَهُوَ كَوْنُهُ حَيًّا فَقَطْ.

٨. فِي «ج، ق، م» وَ الْمَطْبُوعِ: «يَرْجِعُ».

٩. أَي: وَ لَمَّا كَانَ كَوْنُهُ حَيًّا يَرْجِعُ إِلَى نَفْسِ مَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ كَوْنُهُ مُدْرِكًا، وَ هُوَ الْجُمْلَةُ. وَ بِهَذَا يَكُونُ الْأَنْسَبُ: «إِلَى مَا يَرْجِعُ» بَدَلُ «إِلَى مَنْ يَرْجِعُ».

١٠. أَي كَوْنُهُ حَيًّا.

في كونه مُدركاً^١؛ لأنه إذا كان لا بُدَّ من مؤثِّر^٢ ومقتَضٍ^٣ لكونه مُدركاً، وُلِّمَ يَجْزَأَن تَكُونُ صفاتٌ^٥ الحاسَّةِ مُقتَضِيَّةٌ لذلك، فلم يَبْقَ إلَّا أن المُقتَضِيَّ هو كونه حَيًّا؛ لأنَّ أَحَدَنَا يَقِفُ كونه مُدركاً على كونه حَيًّا و صَحَّةِ حواسِّه، وإذا بَطَّلَ أن يَكُونَ ما يَرْجِعُ إلى الحواسِّ مُقتَضِيًّا - بما ذكرنا^٦ - فَلَيْسَ المُقتَضِيَّ إلَّا^٧ كونه حَيًّا.

فأما كَوْنُ صَحَّةِ الحاسَّةِ شَرْطاً هو فينا دونه تعالى؛ لإختصاص ما يَقْتَضِي كونه شَرْطاً بنا واستحالته عليه تعالى. وإِثْمًا قُلْنَا أن هذا الشَّرْطَ يَخْتَصُّ بنا، فلا يَتَعَدَّى إليه؛ لأنَّ أَحَدَنَا لو كان حَيًّا لِنَفْسِهِ، أو حَيًّا بِحَيَاةٍ معدومةٍ، أو حَيًّا بِحَيَاةٍ^٨ لا تَحُلُّه^٩، لَمْ يَجِبِ اشتراطُ صَحَّةِ الحواسِّ في كونه مُدركاً.

ولمَّا كان حَيًّا بِحَيَاةٍ تَحُلُّه^{١٠}، وصارَ^{١١} مَحَلُّ الحَيَاةِ آلَةً له في إدراكِ المُدركاتِ - إمَّا بِمُجَرَّدِ كونه^{١٢} مَحَلًّا للحَيَاةِ، كإدراكِ الألمِ و الحرارة و البرودة، فإنَّه مَوْقُوفٌ على مُجَرَّدِ مَحَلِّ الحَيَاةِ^{١٣}؛ أو بأن يَحْتَاجُ المَحَلُّ إلى صِفَةٍ زائدةٍ على كونه مَحَلًّا للحَيَاةِ،

١. من قوله: «و لما كان كونه حَيًّا» إلى هنا لم يرد في «ح».

٢. في المطبوع: «مؤثِّرة» بدل «من مؤثِّر». نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٣. في «ج» و المطبوع: «و مقتضى». و في «ق»: «و مقبض». و في «م»: «و مقبض». نعم، استظهر في حاشية المطبوع ما أثبتناه.

٤. في «ح، د»: «و».

٥. في «ج»: «يكون صفة». و في «د، ق، م» و المطبوع: «يكون صفات».

٦. في المطبوع: «لما ذكرنا».

٧. في المطبوع: «[لَا] هو» بدل «إلَّا».

٨. في «ح، د»: «معدومة، أو حَيًّا بِحَيَاةٍ».

٩. في «ق» و المطبوع: «لا يحلُّه».

١٠. في «ج، ح، د، ع» و المطبوع: «- تحلُّه». و في «ق»: «يحلُّه».

١١. في المطبوع: «فصار».

١٢. في «ح، د»: «كونها».

١٣. من قوله: «كإدراك الألم» إلى هنا ساقط من المطبوع.

ككَوْنِهِ عَيْنًا أَوْ أَنْفًا أَوْ أُذُنًا - فَقَدْ عَادَ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ اشْتَرَطَ صِحَّةَ الْحَوَاسِّ وَانْتِفَاءَ
الْآفَاتِ عَنْهَا إِنَّمَا هُوَ لِأَمْرٍ يَرْجِعُ إِلَى الْحَيَاةِ^٢ وَمَحَلِّهَا، فَمَنْ كَانَ حَيًّا لَا بِحَيَاةٍ بَلْ
لِنَفْسِهِ^٣، [فهو] مُسْتَغْنٍ عَنْ هَذَا الشَّرْطِ؛ لِاسْتِحَالَةِ مُقْتَضِيهِ فِيهِ.

وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَتَخَصَّصَ الشَّرْطُ بِحَيٍّ دُونَ حَيٍّ، وَإِنَّمَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ فِي
الْمُقْتَضَى؛ لِأَنَّ الْمُقْتَضَى هُوَ الْمُؤَثِّرُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَالشَّرْطُ لَيْسَ بِمُؤَثِّرٍ، وَإِنْ كَانَ
الْحُكْمُ وَاقِفًا عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَازَ أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ غَرِيبًا عَنْ^٤ الْمَوْصُوفِ وَأَجْنَبِيًّا
مِنْهُ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْمُقْتَضَى أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ.

وَمِمَّا هُوَ^٥ نَظِيرٌ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمُسْقِطٌ لِلشُّبْهَةِ فِيهَا أَنَا كُنَّا^٦ نَقُولُ: «إِنَّ الْمُقْتَضَى
لِصِحَّةِ الْفِعْلِ هُوَ كَوْنُ الْقَادِرِ قَادِرًا»، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ أَكْثَرَ أَفْعَالِنَا تَقِفُ^٧ صِحَّتُهَا مِنَّا
عَلَى وَجُودِ آلَاتٍ وَجَوَارِحَ^٨، وَتَمَى^٩ لَمْ تَتَكَمَّلْ^{١٠} صِفَاتُهَا لَمْ يَصِحَّ الْفِعْلُ مِنَّا، وَإِنْ
كَانَ أَحَدُنَا قَادِرًا؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْبَطْشَ لَا يَتِمُّ مِنَّا إِلَّا بِجَوَارِحَ، وَالْكِتَابَةَ وَالنَّسَاجَةَ
لَا يَصِحَّانِ إِلَّا بِآلَاتٍ مَخْصُوصَةٍ؟

١. فِي «ح، د» - «صِحَّة».

٢. أَيْ الْحَيَاةُ الزَّائِدَةُ عَلَى الذَّاتِ.

٣. فِي «ج، ح» وَالْمَطْبُوعُ: «بِنَفْسِهِ».

٤. فِي «ع» غَيْرُ وَاضِحَةٍ. وَفِي سَائِرِ النُّسخِ وَالْمَطْبُوعُ: «مِنْ»، وَهُوَ سَهْوٌ مِنْ أَقْلَامِ النَّسَاجِ.

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَهُمَا هُوَ». وَاسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ زِيَادَةُ «هُمَا هُوَ»، ثُمَّ احْتَمَلَ عَدَمَ زِيَادَتِهَا
وَفُسِّرَتْ تَفْسِيرًا تَبَرُّعِيًّا.

٦. فِي «ج»: «كَلَفْنَا». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «كُنَّا».

٧. فِي «ج، ح، د، ق» وَالْمَطْبُوعُ: «يَقِفُ». وَفِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٨. فِي «ح»: «الْآلَاتُ وَالْجَوَارِحُ».

٩. فِي «د» وَالْمَطْبُوعُ: «وَمِنْ». نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

١٠. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَفِي «ق» وَالْمَطْبُوعُ: «لَمْ يَتَكَمَّلْ».

و لَيْسَ يَحْتَاجُ الْقَدِيمُ تَعَالَى فِي صَحَّةِ الْأَفْعَالِ مِنْهُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ كَوْنِهِ قَادِرًا.
فَقَدْ خَالَفَنَاهُ فِي الشَّرْطِ - وَ إِنِ افْقَنَاهُ فِي الْمُقْتَضَى - لَمَّا خَالَفَنَاهُ فِي الْوَجْهِ
الْمُقْتَضَى لِلشَّرْطِ فِينَا، وَ هُوَ كَوْنُ أَحَدِنَا قَادِرًا بِقُدْرَةٍ؛ لِأَنَّهُ كَوْنُهُ قَادِرًا عَلَى هَذَا
الْوَجْهِ هُوَ السَّبَبُ فِي حَاجَتِهِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَفْعَالِ إِلَى الْجَوَارِحِ وَالْآلَاتِ. وَلَمَّا كَانَ
الْقَدِيمُ تَعَالَى قَادِرًا بِنَفْسِهِ لَا بِقُدْرَةٍ، اسْتَعْنَى عَنِ الْآلَاتِ وَالْجَوَارِحِ، كَمَا اسْتَعْنَى فِي
كَوْنِهِ مُدْرِكًا عَنِ الْحَوَاسِّ وَ صَحَّتْهَا.

فَبَانَ بِهِذِهِ الْجُمْلَةِ الْجَوَابُ عَنْ جَمِيعِ مَا تَضَمَّنَتْهُ^٢ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ، وَ أَنَا لَا نَقُولُ
عَلَى الْإِطْلَاقِ أَنَّ صَحَّةَ الْحَوَاسِّ وَ انْتِفَاءَ الْآفَاتِ عَنْهَا شَرْطٌ فِي كَوْنِ الْمُدْرِكِ مُدْرِكًا،
كَمَا لَا نَقُولُ عَلَى الْإِطْلَاقِ بَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشَرْطٍ؛ بَلْ نَقُولُ: إِنَّهُ شَرْطٌ فِيمَنْ^٣ كَانَ حَيًّا
بِحَيَاةٍ - لِلْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا وَ أَوْضَحْنَاهَا - وَ لَيْسَ بِشَرْطٍ فِيمَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِذِهِ الصِّفَةِ.
وَ اخْتِلَافُ الشُّرُوطِ^٤ - عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ - جَائِزٌ بِحَسَبِ الْاِخْتِلَافِ فِي مُقْتَضِيهَا
وَ مُسْتَدْعِيهَا. وَ هَذَا وَاضِحٌ.

وَ هَذَا الْكَلَامُ قَدْ اسْتَقْصَيْنَاهُ وَ أَشْبَعْنَاهُ فِي كِتَابِنَا الْمَعْرُوفِ بِ «الْمُلَخَّصِ»^٥
وَ الْكِتَابِ الْمَعْرُوفِ بِ «الذَّخِيرَةِ»، وَ انْتَهَيْنَا فِيهِ إِلَى أَبْعَدِ مَرَامِيهِ وَ آخِرِ أَقَاصِيهِ^٦.
وَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ الْمَذْكُورَةِ هَاهُنَا كِفَايَةٌ.

١. فِي الْمَطْبُوعِ: - «مِنْ».

٢. فِي «ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «تَضَمَّنَتْ».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «فِيمَا».

٤. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «الْمَشْرُوط».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْمَخْتَصَر». نَعَمْ، وَرَدَ فِي حَاشِيَتِهِ أَنَّ الصَّحِيحَ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٦. الْمُلَخَّصُ فِي أُصُولِ الدِّينِ، ص ٩٧. وَ قَدْ سَقَطَ بَحْثُ صِفَةِ الْإِدْرَاكِ مِمَّا بَأْيَدِنَا مِنْ نَسْخِ كِتَابِ
الذَّخِيرَةِ. نَعَمْ، لَقَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى بَحْثِ الْإِدْرَاكِ بِصُورَةٍ مُخْتَصِرَةٍ جَدًّا فِي نِهَاجِ
الذَّخِيرَةِ، ص ٥٨٥ - ٥٨٦، فَرَاغِجَ.

المسألة الثانية

في الاستدلال بالشاهد على الغائب

[الدليل الثاني على نفي كونه تعالى مُدركاً^١]

قالوا: ما تُريدون بقولكم: «إِنَّ الْحَيَّ الَّذِي لَا آفَةَ بِهِ، أَوْ تَسْتَحِيلُ^٢ عَلَيْهِ الْآفَاتُ يَجِبُ أَنْ يُدْرِكَ الْمُدْرَكَ إِذَا حَضَرَ»؟

فإن قلتم: تُريدُ بذكر الآفة فساد الآلاتِ و الحواسِّ.

قيل لكم: أفتَعُدُّونَ فَقَدَ الْحَوَاسِّ مِنَ الْآفَاتِ، أَمْ لَا؟

فإن قلتم: لا.

قيل لكم: كَيْفَ يَكُونُ فَسَادُهَا آفَةً مَانِعَةً مِنَ الرُّؤْيَةِ، وَلَا يَكُونُ عَدْمُهَا مَانِعاً مِنْ

ذَلِكَ؟

و^٣ إن جازَ ذلك، فَجَوِّزُوا أَنْ يُدْرِكَ الْوَاحِدُ مِمَّا مَعَ فَقَدِ الْحَوَاسِّ^٤.

١. هذه المسألة استمرار للمسألة الأولى، فهي تدور أيضاً حول بحث صفة الإدراك، ولكن جهة الاستدلال فيهما مختلفة.

٢. في «ج، د، ق» و المطبوع: «يستحيل». وفي «ع، م» مهملة.

٣. في غير «ق»: «- و».

٤. في «ج، ع، ق، م» و المطبوع: «الحاسة».

و هذا يَكشِفُ عن فَسادِ هذا الترتيبِ، إذ تَشترِطُونَ^١ في الشاهدِ^٢ شَيْئاً^٣ و لَيْسَ هو في الغائبِ^٤. و كَانَ يَجِبُ لانتفاءِ هذا عن^٥ الغائبِ أن لا تَتَوَصَّلُوا^٦ إلى إثباتِ هذه الصفةِ فيه بشرطِ لَيْسَ فيه؛ بَل في الشاهدِ دونَهُ تَعَالَى.

الجواب - و باللهِ التَّوْفِيقُ^٧ :-

الغَرَضُ في هذا السؤالِ: ^٨أنا إذا أَقَرَرنا^٩ بأنَّ عدمَ الحاسَّةِ أَكَّدَ مِنْ فَسادِها في انتفاءِ الإدراكِ و ارتفاعِها، قِيلَ لنا: فيَجِبُ أن يَكُونَ القَدِيمُ تَعَالَى غَيْرَ مُدْرِكٍ؛ لَأَنَّهُ لا حاسَّةَ لَهُ!

و الجوابُ عن هذا: أن فَقَدَ الحاسَّةِ إِنَّمَا كَانَ مُخِلًّا بِالإدراكِ فَيَمُنُ^{١٠} كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى الحَوَاسِّ في الإدراكِ، كالواحدِ مِنَّا؛ فَأَمَّا^{١١} مَنْ لا يَحْتَاجُ إِلَى الحَوَاسِّ في الإدراكِ - كَالْقَدِيمِ تَعَالَى - فلا يَجِبُ أن يَكُونَ فَقَدَ الحَوَاسِّ فيه مُخِلًّا بِكَوْنِهِ مُدْرِكًا. أَلَا تَرَى أن فَسادَ الجَوَارِحِ و الآلاتِ في الواحدِ مِنَّا يُخِلُّ بِكَثِيرٍ مِنْ أفعاله التي

١. في «ج، ق» و المطبوع: «يشترطون». و في «ع» مهمة.

٢. في المطبوع: «المشاهد».

٣. في المطبوع: «و».

٤. يوجد غموض في وجه التلازم في هذا الإشكال، و سوف يرفعه المصنّف رحمه الله في بداية الجواب.

٥. في «ح، د»: «+ «هذا». و في المطبوع: «[في] بدل «عن».

٦. في «ج، م»: «أن لا يتوصلوا». و في «ع» مهمة.

٧. في المطبوع: «- و باللهِ التوفيق».

٨. في «ح، د»: «الغرض من السؤال». و في المطبوع: «نقراض السؤال».

٩. في «ح، د، م» و المطبوع: «قَرَرنا».

١٠. في «ع، ق»: «فيما».

١١. في المطبوع: «و أمّا».

يَحْتَاجُ^١ فيها إلى تلك الجوارح والآلات؟ ولما كان فساد الآلة أو الجارحة مُخِلًّا في أحدنا بفعله^٢، كان فقد الجارحة أو الحاسة أكَّد وأبلغ في الإخلال بصحة ذلك الفعل. وقد علمنا أن القديم تعالى لا جارحة له ولا آلة، ولا^٣ يجب لذلك أن يتعذَّر الفعل^٤ عليه؛ لأن وجود الآلة والحاسة و^٥ صحتهما إنما كان^٦ شرطاً في القادر بقدرته، دون القادر لنفسه^٧. وهذا ممَّا تقدَّم بيانه في المسألة الأولى.

فأمَّا ما ذكِرَ في الشاهد^٨ والغائب فهو في غير موضعه؛ لأننا لا نوجب في الغائب كُلاً ما^٩ نوجبه في الشاهد، إلا إذا اشتَرَكَا في العلة^{١٠} والموجب أو المُقتضي؛ فأمَّا على غير ذلك، فلا يلحق^{١١} الغائب بالشاهد^{١٢}.

ألا تَرى أن أحدنا لا يكون فاعلاً إلا بعد أن يكون جسماً مؤلفاً من جواهر مُركَّباً، و بعد أن يكون له رأس، وكُلُّنا نُثِبْتُ القديم تعالى^{١٣} فاعلاً

١. في «ع، ق، م» مهملة. وفي المطبوع: «نحتاج».

٢. في «ح»: «مُخِلًّا بأحدنا في فعله». وفي المطبوع: «في أحدنا مُخِلًّا بفعله».

٣. في «ق، م»: «لا».

٤. من قوله: «وقد علمنا أن القديم تعالى» إلى هنا ساقط من «ج».

٥. في «ج، ع، م» والمطبوع: «أو».

٦. في المطبوع: «كانا».

٧. في «ح»: «بنفسه».

٨. في «ج، ع، ق، م» والمطبوع: «فأمَّا ذكر الشاهد» بدل «فأمَّا ما ذكر في الشاهد».

٩. في «ق»: «كما» بدل «كل ما».

١٠. في «ح»: «أو».

١١. في «ع، م» مهملة. وفي المطبوع: «فلا نلحق».

١٢. في «ح، د»: «في الشاهد».

١٣. في «ج»: «نُثِبْتُ القديم». وفي «ق»: «يُثِبْتُ القديم تعالى». وفي المطبوع: «نُثِبْتُ أن القديم

تعالى يكون».

وإن لم يكن بهذه الصفات؟

فقد خالفنا بينَ الشاهدِ والغائبِ لما اختلفت الأسبابُ والعِلَلُ. ولما لم يكن أحدنا مُفتقراً في^١ كونه فاعلاً^٢ إلى كونه جسماً مؤلفاً، لم يجب أن نُثبت^٣ كُلَّ فاعلٍ بهذه الصفة. ولما كان أحدنا مُفتقراً في كونه فاعلاً إلى كونه قادراً، أثبتنا^٤ كُلَّ فاعلٍ في غائبٍ وشاهدٍ قادراً.^٥

وهذا أيضاً ممَّا بيَّناه وشرَّحناه في الكِتَابَيْنِ المُقَدِّمِ^٦ ذِكرهما.^٧

١. في «ق»: «إلى».

٢. في المطبوع: «+ «ال»».

٣. في «ج، م»: «لم يجب أن يثبت». وفي «ق»: «لا يجب أن يثبت».

٤. في المطبوع: «+ «أن يكون»».

٥. في «ق»: «كُلُّ فعل في غائبٍ وشاهدٍ وقادر».

٦. في المطبوع: «المتقدم».

٧. الملخص، ص ٢٢٧ وما بعدها، باب الكلام في نفي الرؤية والإدراك عنه تعالى؛ وانظر ص ١٣٥ - ١٣٧. هذا، وقد ذكرنا في هامش المسألة الماضية أن بحث صفة الإدراك قد سقط ممَّا بأيدينا من نسخ كتاب الذخيرة.

المسألة الثالثة

في نفي كونه تعالى مُريداً^١

[الدليل الأول]

قالوا: لَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ فِي اقْتِضَاءِ صِفَةِ الْحَيِّ مِنْ كَوْنِهِ مُرِيداً^٢ هُوَ كَوْنُهُ جَسَماً نَصَحَ^٣ عَلَيْهِ الْمَسْرَّةُ؛ لِأَنَّ فِي إِرَادَةِ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ الدَّاعِي مَا يَقْتَضِي الْمَسْرَّةَ. وَلِذَلِكَ قُلْتُمْ: إِنْ تَقْدِيمُ الْإِرَادَةِ يَقْتَضِي تَعْجِيلَ الْمَسْرَةِ، فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ الْإِرَادَةُ الْمُقَارِنَةُ^٤ لِلْفِعْلِ - إِنْ صَحَّ أَنَّهَا تُقَارَنُ - تَقْتَضِي^٥ زِيَادَةَ الْمَسْرَةِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي تَعْجِيلِهِ تَعْجِيلَ الْمَسْرَةِ وَلَيْسَ فِيهِ نَفْسُهُ مَسْرَةً، وَلِأَنَّ مَا لَا مَسْرَةَ فِيهِ لَا تَتَّعَجَّلُ^٦ الْمَسْرَةُ بِتَعْجِيلِهِ.

وَإِذَا لَمْ يُؤْمَنْ ذَلِكَ، لَمْ يَكُنْ لَكُمْ طَرِيقٌ يَقْطَعُ بِهِ عَلَى إثْبَاتِ صِفَةِ الْمُرِيدِ.

١. سوف يطرح السائل على لسان المخالفين خمسة أدلة على نفي كونه تعالى مريداً، و سوف يستمر في ذلك إلى المسألة السابعة، حيث يطرح في كل مسألة دليلاً.

٢. في «ق»: «أو».

٣. في «ج، د، ق» والمطبوع: «يَصَحَّ».

٤. في «ق»: «مقارنة».

٥. في المطبوع: «أن تقتضي».

٦. في «ج»: «لا يتعجل». وفي «ع» مهملة. وفي «ق»: «لا تعجيل». وفي المطبوع: «لا بتعجيل». نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

و لَيْسَ يَجِبُ أَنْ تُعْرَفَ^١ الْعِلَّةُ الَّتِي بِهَا وَقَفَتْ^٢ صَحَّةُ الْإِرَادَةِ عَلَى كَوْنِ الْمُرِيدِ جَسَماً، كَمَا لَا يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ مَا لِأَجْلِهِ كَانَتْ صِفَةُ ذَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ^٣ تَعَالَى تَقْتَضِي كَوْنَهُ عَالِماً.

الجواب - وبالله التوفيق^٤ :-

أَوَّلُ مَا نَقُولُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّا لَا نُطْلِقُ الْقَوْلَ^٥ بِأَنَّ كَوْنَ الْحَيِّ مِنَّا حَيّاً مُقْتَضِ كَوْنِهِ^٦ مُرِيداً؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي كَوْنَهُ^٧ مُؤَثِّراً فِيهِ، كَمَا نَقُولُهُ فِي اقْتِضَاءِ كَوْنِهِ حَيّاً لَكَوْنِهِ مُدْرِكاً. وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ أَنْ نَقُولَ^٨: كَوْنَ الْحَيِّ مِنَّا حَيّاً يُصَحِّحُ كَوْنَهُ مُرِيداً وَكَارِهاً؛ وَالتَّصْحِيحُ^٩ غَيْرُ الْاِقْتِضَاءِ.

فإن قيل: فما المقتضي لكونه مُرِيداً؟

قُلْنَا: وَجُودُ^{١٠} الْإِرَادَةِ بِحَيْثُ تَخْتَصُّ^{١١} بِهِ غَايَةَ الْإِحْتِصَاصِ، إِمَّا أَنْ تَكُونَ^{١٢} فِي

١. في «ع» م، «م» مهملة. وفي «ق» والمطبوع: «أن يعرف».

٢. في «ج»: «لها وقفت». وفي «ح» د، والمطبوع: «بها وقعت». وفي «ق»: «وقفت بها». و وَقَفَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ: عَلَّقَهُ بِهِ. المصباح المنير، ج ٢، ص ٦٦٩ (وقف).

٣. في «ح» - «سبحانه». وفي «د»: «تعالى» بدل «سبحانه». وفي المطبوع: «صفة الذات فيه تعالى».

٤. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٥. في «ح» - «القول».

٦. في «ح»: «مدركاً وإنما». وفي المطبوع: «مدركاً و».

٧. في «د» والمطبوع: «لكونه».

٨. في «ح» - «نقول». وفي «ع» مهملة. وفي «ق» م، «أن يقول».

٩. في غير «ج» والمطبوع: «والصحيح».

١٠. في «ح» د، ع، والمطبوع: «ورود».

١١. في «ج» ق، م، والمطبوع: «يختص». و «ع» مهملة.

١٢. في «ج» ح، د، ق، والمطبوع: «أن يكون». و «ع» مهملة.

قَلْبِهِ كَالوَاحِدِ مِنَّا، أَوْ لَا فِي مَحَلِّ كَالْقَدِيمِ تَعَالَى^١.

إِلَّا أَنْ^٢ لِلْسَائِلِ أَنْ يَقُولَ: مَا أَنْكَرْتُمْ أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ فِي التَّصْحِيحِ^٣ الَّذِي ذَكَرْتُمُوهُ كَوْنَهُ جِسْماً تَصِحُّ عَلَيْهِ الْمَسْرُةُ؟

وَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا نِسْبَةَ بَيْنَ كَوْنِ الْحَيِّ مُرِيداً وَبَيْنَ كَوْنِهِ جِسْماً تَصِحُّ عَلَيْهِ الْمَسْرُةُ، وَلَا تَعْلُقُ لَذَلِكَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، فَكَيْفَ يُشْتَرَطُ^٤ فِي الصِّفَةِ مَا^٥ لَا وَجْهَ لِإِشْتِرَاطِهِ، وَلَا جِهَةً مَعْقُولَةً لَتَعْلُقِ تِلْكَ الصِّفَةِ بِهِ؟! وَلَمَّا اشْتَرَطْنَا فِي كَوْنِ أَحَدِنَا مُدْرِكاً صَحَّةَ حَوَاسِّهِ، وَلَمْ نَشْتَرِطْ [ذَلِكَ] فِي كُلِّ مُدْرِكٍ، أَحَلْنَا عَلَى وَجْهِهِ مَعْقُولَ يَخْتَصُّ بِنَا قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ^٦.

فَأَمَّا الْمَسْرُةُ فَهِيَ^٧ السُّرُورُ، وَالسُّرُورُ هُوَ: «اعْتِقَادُ مَنْفَعَةٍ تَصِلُ إِلَى الْمَسْرُورِ، أَوْ انْدِفَاعِ ضَرَرٍ عَنْهُ»؛ وَلِهَذَا أَحَلْنَا أَنْ يَكُونَ تَعَالَى مَسْرُوراً، مِنْ حَيْثُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْمَنَافِعُ وَلَا الْمَضَارُّ. وَلَيْسَ فِي إِرَادَةِ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ الدَّاعِي سُرُورٌ، وَلَا لَهُ حَظٌّ فِي مَسْرُةٍ.

١. ذهب المصنّف رحمه الله إلى أنّ محلّ الإرادة فينا هو القلب، وأنّ العلم التفصيلي بذلك موقوف على السمع. كما ذهب إلى أنّ الله تعالى يريد بإرادة محدثة لا في محلّ. راجع: الملخص، ص ٣٥٦، ٣٧٠ وما بعدها.

٢. في «ح، د»: «لأنّ» بدل «إلا أنّ».

٣. في «ح، د، ع» والمطبوع: «الصحيح».

٤. في «ج، د، ق، م» والمطبوع: «يصحّ». وفي «ع» مهملة.

٥. في «ج، د، ق، م» والمطبوع: «يصحّ».

٦. في «ع» مهملة. وفي المطبوع: «شرط».

٧. في المطبوع: «بما».

٨. تقدّم في المسألة الأولى.

٩. في المطبوع: «وهي».

اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ إِرَادَةَ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ الدَّاعِي^١ نَفْسَهَا^٢ مَنفَعَةٌ.
و هَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْمَنفَعَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا مُدْرَكَةً^٣، وَ مَا لَا يَدْرِكُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
نَفْعًا، وَ الْإِرَادَةُ غَيْرُ مُدْرَكَةٍ.

أَوْ يَقُولُ^٤: إِنَّ الْإِرَادَةَ لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِمَا فِيهِ نَفْعٌ لِلْمُرِيدِ.
و هَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْمُرِيدَ قَدْ يُرِيدُ مَا يَضُرُّهُ وَ مَا يَنْفَعُهُ، وَ مَا لَيْسَ بِضَرِّهِ وَ لَا نَفْعٍ.
أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ يُرِيدُ مَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَنْفَعُهُ، وَ هُوَ عَلَى الْحَقِيقَةِ ضَارٌّ لَهُ؟
وَ قَدْ يُلْجَأُ إِلَى فِعْلٍ مَا عَلَيْهِ فِيهِ مَضَرَّةٌ فَيُرِيدُهُ؛ لِأَنَّ الْمُلْجَأَ إِلَى الْفِعْلِ مُلْجَأٌ إِلَى
إِرَادَتِهِ، وَ الْمُلْجَأُ مُرِيدٌ لِمَا يَفْعَلُهُ.

أَلَا تَرَى أَنَّ أَحَدَنَا إِذَا أُلْجِئَ - هَرَبًا مِنَ السَّبْعِ - إِلَى الْعَدُوِّ عَلَى الشُّوْكِ
وَ الْحَسَكِ^٥، فَهُوَ مُرِيدٌ لَذَلِكَ الْعَدُوِّ، وَ إِنْ كَانَ مُضِرًّا بِهِ؟

وَ مَنْ قَالَ: «إِنْ كَوَّنَ الْحَيُّ مِنَّا مُرِيدًا مَشْرُوطٌ بِكَوْنِهِ جِسْمًا»، لَا نَجِدُ فَرْقًا بَيْنَهُ
وَ بَيْنَ مَنْ ادَّعَى أَنَّ كَوَّنَ الْحَيُّ مِنَّا قَادِرًا مَشْرُوطٌ بِكَوْنِهِ جِسْمًا^٦، وَ مَنَعَ مِنْ كَوْنِهِ
تَعَالَى قَادِرًا مِنْ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ جِسْمًا؛ فَإِذَا وَقَعَتِ الْمُحَاسَبَةُ عَلَى أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ^٧

١. من قوله: «سرور، و لاله حظ في مسرة» إلى هنا ساقط من «ج» و المطبوع.

٢. في «ع»: «منها». و في «ق»: «بنفسها».

٣. في «ج»: «لا يكون إلا مدركة». و في «ق»: «لا يكون إلا مدركا».

٤. في غير «ق» و في المطبوع: «نقول».

٥. في «ح، د» و المطبوع: «يلجا».

٦. أي الركض.

٧. في «ع» و المطبوع: «و الخسك». و «الحسك»: شوكٌ مذحرجٌ، لا يكاد أحدٌ يمشي فيه إذا
يَسِسَ، إِلَّا أَحَدٌ فِي رِجْلَيْهِ خُفٌّ أَوْ فَعْلٌ. تاج العروس، ج ١٣، ص ٥٤٠ (حسك).

٨. من قوله: «لا نجد فرقا بينه» إلى هنا ساقط من «ح، د» و المطبوع.

٩. في «ج»: «لا يتعلق». و في «ح»: «لا تتعلق».

لَكُونَهُ قَادِرًا بِكَوْنِهِ جِسْمًا، وَ لَا مُنَاسَبَةً، نُقِلَ ذَلِكَ إِلَى كَوْنِهِ مُرِيدًا.
وَالَّذِي يَوْضِحُ مَا ذَكَرْنَاهُ:^١ أَنْ كَوْنُ أَحَدِنَا مُشْتَهِيًا لِمَا كَانَ لَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى مَنْ
يَجُوزُ عَلَيْهِ الْإِنْتِفَاعُ - لِأَنَّ الشَّهْوَةَ لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالْمَنَافِعِ - لَمْ يُجْعَلْ كَوْنُ الْحَيِّ حَيًّا
مُطْلَقًا مُصَحِّحًا لَكَوْنِهِ مُشْتَهِيًا؛ بَلْ قُلْنَا: إِنَّ كَوْنَهُ حَيًّا بِحَيَاةٍ هُوَ الْمُصَحِّحُ لَكَوْنِهِ
مُشْتَهِيًا. وَ لَمْ نُقَلِّ مِثْلَ ذَلِكَ فِي تَصْحِيحِ كَوْنِ الْحَيِّ [حَيًّا] لَكَوْنِهِ قَادِرًا عَالِمًا؛ مِنْ
حَيْثُ لَمْ نَجِدْ فِيهِ مَا وَجَدْنَاهُ فِي كَوْنِهِ مُشْتَهِيًا.
فَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي كَوْنِ الْحَيِّ مُرِيدًا، مِنْ^٢ أَنْ الْمُصَحِّحَ لَهُ هُوَ كَوْنُهُ حَيًّا مُطْلَقًا،
دُونَ كَوْنِهِ جِسْمًا؛ كَمَا قُلْنَا فِي كَوْنِهِ قَادِرًا عَالِمًا.
وَالَّذِي اعْتَمَدَهُ الْقَوْمُ فِي مَنَعِ تَقَدُّمِ^٣ إِرَادَةِ الْقَدِيمِ تَعَالَى عَلَى فِعْلِهِ، غَيْرُ مَا
تَضَمَّنَهُ السُّؤَالُ مِنْ تَعْجِيلِ^٥ الْمَسْرَةِ؛ بَلْ قَالُوا: إِنَّ تَقَدُّمَ الْإِرَادَةِ فِينَا يَقْتَضِي تَوْطِينَ
النَّفْسِ وَ تَخْفِيفَ الْكُلْفَةِ فِي الْفِعْلِ الْمُرَادِ، وَ هَذَا الْوَجْهُ لَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى، فَلَا وَجْهَ
لِتَقْدِيمِ إِرَادَتِهِ.
فَأَمَّا مَا خُيِّمَتْ بِهِ الْمَسْأَلَةُ، مِنْ أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يُعْرَفَ مَا لِأَجْلِهِ وَقَفَتْ^٦ صِحَّةُ
الْإِرَادَةِ عَلَى كَوْنِ الْمُرِيدِ جِسْمًا، كَمَا لَا يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ^٧ مَا لِأَجْلِهِ كَانَتْ صِفَةُ الذَّاتِ
فِيهِ تَعَالَى تَقْتَضِي كَوْنَهُ عَالِمًا.

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «ذَكَرْنَا».

٢. فِي غَيْرِ «ع» وَ فِي الْمَطْبُوعِ: - «مِنْ».

٣. فِي «ج»: - «تَقَدَّمَ». وَ فِي «ح، د»: «تَقْدِيم».

٤. فِي «ح»: «غَرَمًا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «غَرِيبًا». نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٥. فِي «د، ع، ق، م»: «تَعْجَلْ».

٦. فِي النُّسخِ وَالْمَطْبُوعِ: «وَقَعَتْ». وَ هُوَ سَهْوٌ مِنْ أَقْلَامِ الشُّنَاخِ.

٧. فِي «ح، د»: - «أَنْ يُعْلَمَ». وَ فِي «م»: «أَنْ نَعْلَمَ».

فَغَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ كَوْنُ الْحَيِّ مِنَّا حَيًّا إِذَا كَانَ مُصَحَّحًا لصفاتٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا كَوْنُهُ قَادِرًا وَعَالِمًا وَمُرِيدًا وَنَاطِرًا وَمُسْتَهَيًّا وَمُسْتَفْعًا وَمُسْتَضْرًّا،^١ وَجَدْنَا بَعْضَ هَذِهِ الصِّفَاتِ يُصَحِّحُهَا كَوْنُهُ حَيًّا بِغَيْرِ شَرْطٍ، وَهُوَ كَوْنُهُ قَادِرًا وَعَالِمًا، وَجَدْنَا بَعْضَهَا يُصَحِّحُهُ بِشَرْطٍ، وَهُوَ كَوْنُهُ مُسْتَهَيًّا^٢ وَنَافِرًا^٣ وَمُسْتَفْعًا وَمُسْتَضْرًّا؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ فِي ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى مَا يَقْتَضِي كَوْنَهُ جِسْمًا. فَمَا كَوْنُهُ نَاطِرًا، فَالشَّرْطُ فِي تَصْحِيحِهِ^٤ أَنْ لَا يَكُونَ عَالِمًا بِالْمَنْظُورِ فِيهِ. وَلِهَذَا اسْتَحَالَ أَنْ يَكُونَ^٥ الْقَدِيمُ تَعَالَى نَاطِرًا؛ لَوْجُوبِ كَوْنِهِ عَالِمًا لِنَفْسِهِ بِكُلِّ الْمَعْلُومَاتِ. وَالْحَقْنَا صِحَّةَ كَوْنِهِ مُرِيدًا بِكَوْنِهِ قَادِرًا وَعَالِمًا، وَأَنَّ الْمُصَحِّحَ لِهَذِهِ الصِّفَةِ كَوْنُهُ حَيًّا بِالْإِطْلَاقِ.

فَإِنَّ^٦ ادَّعَى مُدَّعٍ أَنَّ الشَّرْطَ فِيهِ كَوْنُهُ جِسْمًا - كَمَا قُلْنَا فِي الشَّهْوَةِ وَالْمَنْفَعَةِ - لَمْ يَكُنْ لَنَا بُدٌّ مِنْ أَنْ نَقُولَ لِهَذَا الْمُدَّعِي: يَبَيِّنْ وَجْهَ عَوْدِ هَذِهِ الصِّحَّةِ^٧ إِلَى الْجِسْمِيَّةِ، كَمَا بَيَّنَّا كُنَّا عَوْدَ صِحَّةِ الشَّهْوَةِ وَالْمَنْفَعَةِ^٨ إِلَى الْجِسْمِيَّةِ. وَاقْتِضَاءُ صِفَتِهِ تَعَالَى الذَّاتِيَّةِ لِكَوْنِهِ عَالِمًا لَا يُشَبَّهُ مَا نَحْنُ فِيهِ؛ لِأَنَّا مَا

١. في المطبوع: «أو». نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٢. من قوله: «و هو كونه قادراً» إلى هنا ساقط من «ح، د» و المطبوع.

٣. في المطبوع: «و باقرار».

٤. في المطبوع: «تصحيحها».

٥. في «ح، د، ع» و المطبوع: - «أن».

٦. من قوله: «عالمًا بالمنظور فيه» إلى هنا ساقط من «ج».

٧. في «ق»: «و إن».

٨. في المطبوع: «من عود هذه الصفة» بدل «بين وجه عود هذه الصفة».

٩. من قوله: «إلى الجسمية، كما بينّا» إلى هنا ساقط من «ح، د، ع» و المطبوع.

عَلَّلْنَا^١ اقْتِضَاءَ كَوْنِنَا عَالَمِينَ وَ قَادِرِينَ بِمُصْحَحٍ هُوَ الْحَيَاءُ، وَإِنَّمَا عَلَّلْنَا لَمَّا شَرَطْنَا
فِي الْمُصْحَحِ الَّذِي هُوَ كَوْنُنَا أَحْيَاءَ فِي مَوْضِعٍ^٢ مَا لَمْ نَشْتَرِطْهُ^٣ فِي آخَرٍ، وَمِثْلُ ذَلِكَ
لَا بُدَّ مِنْ بَيَانٍ وَجْهِهِ.

١. في «ج، ح»: «ما علمنا».

٢. في المطبوع: - «في موضع».

٣. في «ج»: «لم يشترطه». وفي «ع، م» مهملة. وفي «ق»: «لم يشترطه».

المسألة الرابعة

[إثبات حال المريد، وبيان عدم الاستغناء بالداعي عن الإرادة]

[الدليل الثاني على نفي كونه تعالى مريداً]

واعتَرَضُوا قولنا: لَيْسَ يَخْلُو مَا خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْإِنْسَانِ مِنْ الْعَقْلِ وَالشَّهْوَةِ
لِلْقَبِيحِ^١ وَ نَفُورِ النَّفْسِ^٢ مِنَ الْحَسَنِ، مَعَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يُلْجِئْهُ وَلَا أُعْيَاهُ - مِنْ أَنْ
يَكُونَ تَعَالَى فَعَلَ ذَلِكَ لَغَرَضٍ، أَوْ لَا لَغَرَضٍ^٣. وَ الثَّانِي عَبَثٌ، فَيَجِبُ الْأَوَّلُ،
وَلَا غَرَضٌ فِي ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يُطِيعَ^٤ فَيَسْتَحِقُّ الثَّوَابَ.
بِأَنَّهُ قَالُوا: لِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْأَغْرَاضَ هِيَ الْإِرَادَاتُ؟^٥ وَ مَا أَنْكَرْتُمْ أَنَّهُ تَعَالَى
فَعَلَ ذَلِكَ لَغَرَضٍ، وَ الْمَعْنَى فِيهِ^٦ أَنَّهُ فَعَلَهُ لِلتَّعْرِيزِ لِلثَّوَابِ^٧، وَ لَيْسَتْ حَقَّقَهُ^٨

١. فِي «ق»: «وَالشَّهْوَةُ وَالْقَبِيحُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «وَالسَّهْوُ وَالْقَبِيحُ».

٢. فِي «ج»: «وَنَفُوزِ النَّفْسِ». وَ فِي «د»، «وَالْمَطْبُوعِ»: «وَنَفُورِ النَّفُوسِ».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «لِغَيْرِهِ» بَدَل «لَا لَغَرَضٍ».

٤. فِي «ح»: «أَنْ يُطَاعَ».

٥. فِي «ج، ح، د، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «فَإِنْ». نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْإِرَادَةُ». وَ سَوْفَ يَأْتِي فِي جَوَابِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ، ص ٤٤٤ - ٤٤٥ إِنْكَارُ
أَنْ تَكُونَ الْأَغْرَاضُ هِيَ الْإِرَادَاتُ.

٧. فِي «ح، د»: «فِيهِ».

٨. لَا أَنَّهُ أَرَادَ التَّعْرِيزَ لِلثَّوَابِ، فَالْغَرَضُ غَيْرُ الْإِرَادَةِ.

٩. فِي «ح، د، ع»: «وَأَسْتَحَقَّهُ».

المُكَلَّفُ بِفِعْلِ الطَّاعَةِ؟

و قالوا: فإن قلتم: فَعَلْ ذَلِكَ لِلتَّعْرِيزِ لِلثَّوَابِ يُفِيدُ الْإِرَادَةَ؛ لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ:
«دَخَلْتُ الدَّارَ لِأَسْلَمَ عَلَى زَيْدٍ» معناه: أَتَنِي قَصَدْتُ^١ السَّلَامَ عَلَى زَيْدٍ.
قِيلَ لَكُمْ: ذَلِكَ لَا يَجِبُ أَنْ يُفِيدَ الْإِرَادَةَ عِنْدَكُمْ؛ وَ ذَلِكَ لِأَنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى خَلَقَ الْمَنَافِعَ فِي الدُّنْيَا لِيَتَنَفَّعَ بِهَا الْحَيَوَانُ، وَ لَمْ يُرِدِ انْتِفَاعَهُمْ؛^٢ إِذْ هُوَ مُبَاحٌ،
وَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُ الْمُبَاحَ فِي دَارِ التَّكْلِيفِ.^٣

و قالوا: فإن قلتم: قد أَرَادَ الْمَنَافِعَ^٤، فَلِهَذَا سَأَغَ لَنَا أَنْ نَقُولَ مَا قُلْنَاهُ.
قِيلَ لَكُمْ: إِنَّمَا أَرَدْنَا أَنْ تُبَيِّنَ لَكُمْ أَنْ قَوْلَنَا: «لِكَذَا»^٥ لَا يُفِيدُ الْإِرَادَةَ لِمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ
«الْلَامُ» لَا مَحَالَةَ. وَ قَدْ بَانَ ذَلِكَ فِي قَوْلِكُمْ: أَرَادَ خَلَقَ الْمَنَافِعَ لِيَتَنَفَّعَ بِهَا.
قالوا: وَ أَيْضاً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا يُؤَلِّمُ الْأَطْفَالَ لِلْمَصْلَحَةِ وَ لِلْعَوَاضِ^٦ - لِأَنَّهُ
لَوْ أَلَمَّهُمْ^٧ لِلْمَصْلَحَةِ فَقَطَّ كَانَ قَبِيحاً - وَ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يُرِدِ الْعَوَاضَ^٨ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ؛
وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ مِنَ الْمُكَلَّفِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فِعْلَ مَا الْأَلَمُ مَصْلَحَةً^٩

١. أي أردت.

٢. أي انتفاع الحيوان. و الأنسب: «انتفاعه». و المراد من هذا الإشكال أنه قد وُجد هنا غرض
- و هو الانتفاع - و لم توجد إرادة.

٣. راجع: الملخص في أصول الدين، ص ٣٨٦.

٤. في «ح»: «قالوا: و إن قلتم: أَرَادَ» بدل «و قالوا: فإن قلتم: قد أَرَادَ».

٥. لا الانتفاع المباح.

٦. مثل قولنا: «للتعريض للثواب».

٧. في «ق»: «قالوا أيضاً: فَإِنَّ». و في المطبوع: «قالوا أيضاً: إِنَّ».

٨. في «ح» و المطبوع: «و للغرض».

٩. في «ق»: «لولا ألمهم». و في المطبوع: «لو أولمهم».

١٠. في «ح، د»: «الغرض».

١١. في المطبوع: «ما [فيه] الألم لمصلحة» بدل «ما الألم مصلحة».

فيه، وإنما أرادَ ذلكَ عندَ نَصْبِ الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالسَّمْعِيَّةِ. فَقَدْ بَانَ أَنَّ لَفْظَةَ «اللام» لَا تُعِيدُ إِرَادَةَ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَا مَحَالَةَ.

قالوا: ثُمَّ يُقَالُ لَكُمْ: مَا تُرِيدُونَ بِقَوْلِكُمْ: «خَلَقْنَا وَالشَّهَوَاتِ فِينَا لَعَرَضٍ؟^١ فَإِنْ قُلْتُمْ: تُرِيدُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ فِعْلَ الثَّوَابِ.

قِيلَ لَكُمْ: لَيْسَ هَذَا^٢ مِنْ قَوْلِكُمْ، لِأَنَّ الْإِرَادَةَ عِنْدَكُمْ غَيْرُ مُتَقَدِّمَةٍ لِلْمُرَادِ. وَإِنْ قُلْتُمْ: تُرِيدُ^٣ بِذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقْنَا لِنَسْتَحِقَّ الثَّوَابَ.

قِيلَ: أَوْ فَلَيسَ قَدْ دَخَلَتْ لَفْظَةُ «اللام» عَلَى^٤ مَا لَيْسَ بِمُرَادٍ؟ لِأَنَّ الاسْتِحْقَاقَ لَيْسَ بِفِعْلٍ فَيُرَادُ.

قالوا: وَإِنْ قُلْتُمْ: خَلَقْنَا وَأَرَادَ بِخَلْقِنَا فِعْلَ الطَّاعَةِ.^٥

قِيلَ: الْإِرَادَةُ لِلطَّاعَةِ مُتَقَدِّمَةٌ عَلَى هَذَا الْوَقْتِ؛^٦ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مِنَّا الطَّاعَةَ حِينَ أَمَرْنَا. وَلَوْ كَانَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَرَادَ مِنَّا الْآنَ الطَّاعَةَ، لَكَانَ قَدْ أَرَادَ الطَّاعَةَ لِنَسْتَحِقَّ الثَّوَابَ^٧، وَلِأَنَّ إِرَادَتَهُ حَسَنَةً، وَإِلَّا لَمْ تَحْسُنِ الْإِرَادَةُ لِلطَّاعَةِ، وَفِي ذَلِكَ دُخُولُ لَفْظَةِ «اللام» عَلَى مَا لَمْ يُرَدْ.

١. فِي «ع»: «قِيلَ لَكُمْ: هَذَا لَيْسَ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «قِيلَ: لَيْسَ».

٢. فِي «ج»: «يُرِيدُونَ». وَفِي «ع، ق»: «يُرِيدُ».

٣. فِي «ح، ع»: - «لَفْظَةُ». وَفِي «ق»: «لَفْظٌ» بِدَلْهَاهَا. وَفِي الْمَطْبُوعِ: - «عَلَى».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْإِرَادَةُ».

٥. سَوْفَ يَأْتِي فِي جَوَابِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ ص ٤٤٥ - ٤٤٦ أَنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ خَطَأٌ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ الْإِرَادَةَ لِلطَّاعَةِ مُتَأَخِّرَةٌ عَلَى وَقْتِ خَلْقِنَا.

٦. فِي «ج»: «لَيْسَتْحَقَّ لِلثَّوَابِ». وَفِي «د، ع» وَالْمَطْبُوعِ: «لِنَسْتَحِقَّ لِلثَّوَابِ». وَفِي «ق»: «لَيْسَتْحَقَّ الثَّوَابِ».

٧. فِي «ج، د، ق» وَالْمَطْبُوعِ: «لَمْ يَحْسُنْ». وَفِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَفِي «م» كَلَا الْوَجْهَيْنِ.

و قالوا: فإن قُلتُم لنا: فما^١ تُريدون أنتم بقولكم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَنَا عَلَى صِفَةِ الْمُكَلَّفِينَ؛ لِنَسْتَحِقَّ الثَّوَابَ، أَوْ لِنَفْعَلَ الطَّاعَةَ»؟

قُلْنَا: تُريدُ بذلكِ الدَّاعي؛^٢ لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ^٣: «دَخَلْتُ الدَّارَ لِأَسْلَمَ عَلَى زَيْدٍ» [معناه: هو^٤ الذي دَعَانِي إِلَى ذَلِكَ؛ إِمَّا بِأَنْ أَعْتَقَدَ حُسَنَهُ، أَوْ أَنَّ فِيهِ مَنَفْعَةً، أَوْ دَفَعَ مَضَرَّةً. يُبَيِّنُ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَوْ تَصَوَّرْنَا أَنَّ لَنَا فِي السَّلَامِ عَلَى زَيْدٍ فَائِدَةً، وَ دَعَانَا ذَلِكَ إِلَى دُخُولِ الدَّارِ وَ إِلَى السَّلَامِ عَلَيْهِ، فَدَخَلْنَا وَ سَلَّمْنَا وَ نَحْنُ مَمْنُوعُونَ مِنَ الْإِرَادَةِ، لَكُنَّا قَدْ دَخَلْنَا الدَّارَ لِلسَّلَامِ عَلَى زَيْدٍ.

و قالوا: فإن قُلتُم: كَيْفَ يَكُونُ اسْتِحْقَاقُنَا لِلثَّوَابِ دَاعِيًا إِلَى خَلْقِنَا؟ قُلْنَا: إِنَّمَا يَدْعُو^٦ ذَلِكَ إِلَى خَلْقِنَا^٧ عَلَى مَعْنَى أَنَّ الْعِلْمَ بِهِ وَ تَحْسِينَ إِثْبَاتِنَا^٨ عَلَى الطَّاعَةِ وَ عِظَمَ الْمَنَفْعَةِ لَنَا فِيهِ يَدْعُو^٩ إِلَى خَلْقِنَا وَ خَلْقٍ مَا لَا تَتِمُّ^{١٠} الطَّاعَةُ إِلَى يَوْمِ الاسْتِحْقَاقِ عَلَيْهَا إِلَّا مَعَهُ، فَيَكُونُ خَالِقًا لَنَا لِذَلِكَ، كَمَا يَقُولُونَ^{١١} أَنَّهُ يَكُونُ خَالِقًا لَنَا وَ مُرِيدًا لَخَلْقِنَا لِذَلِكَ.

١. فِي «ج»: «فَبِنَا». وَ فِي «د، ع»: «كَمَا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مَا».

٢. لَا الْإِرَادَةَ.

٣. فِي «ع»: «الدَّاعِي».

٤. أَيِ الدَّاعِي، وَ هُوَ «السَّلَامُ» فِي الْمَثَالِ.

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَمَا».

٦. فِي «ج، ق»: «نَدْعُو».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: - «قُلْنَا: إِنَّمَا يَدْعُو ذَلِكَ إِلَى خَلْقِنَا».

٨. فِي «ج، ح، ع، م»: «و تَحْسِينَ إِثْبَاتِنَا». وَ فِي «ق»: «و نَحْسَنُ إِثْبَاتِنَا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «و تَحْسِينَ لِنَأْتِيَنَا».

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «و عِظِيمَ الْمَنَفْعَةِ فِيهِ يَنْهَو».

١٠. فِي «ج»: «لَمْ يَتِمَّ». وَ فِي «د، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «لَا يَتِمَّ». وَ فِي «م»: «لَمْ تَتِمَّ».

١١. فِي «ج»: «خَالِقًا لَنَا لِذَلِكَ؛ كَمَا يَقُولُونَ». وَ فِي «ح»: «خَالِقًا بِذَلِكَ لَنَا؛ كَمَا يَقُولُونَ».

و لَوْ أَنَّا فَرَضْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَنَا عَلَى صِفَةِ الْمُكَلَّفِينَ^١ - وَ كَانَ الدَّاعِي إِلَى ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ - مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ، لَمَا كَانَ خَلْقُهُ إِنَانًا عَبَثًا لَا لَغَرَضٍ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ عَبَثًا، وَ لِدَاعِي الْحُسْنِ فَعَلَهُ؟

الجواب - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٢ - :

إِعْلَمُ أَنَّنِي لَمَّا تَصَفَّحْتُ هَذِهِ الْمَسَائِلَ الْمُتَوَالِيَةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْإِرَادَةِ، الْمَبْنِيَّةَ عَلَى نَفْيِ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا، لَمْ أَجِدْ فِيهَا حُجَّةً؛ مَعَ قَوْلِهِ - أَدَامَ اللَّهُ عِزَّهُ - أَنَّ الَّذِينَ تَعَلَّقُوا بِهَا وَ أَثَارُهَا^٣ ذَوُو شَغَفٍ وَ حِرْصٍ^٤ عَلَى الْكَلَامِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِرَادَةِ وَ نَفْيِهَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ^٥ إِبْطَالِهَا.

وَ قَدْ كَانَ يَجِبُ فِيمَنْ كَانَ مَشْغُوفًا^٦ بِشَيْءٍ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ قِيلَ فِيهِ مِنَ الْحُجَجِ وَ الطَّرِيقِ، وَ يَنْهَمَ الْأَغْرَاضَ فِيهَا، وَ لَا يَذْهَبَ عَنْهَا جَانِبًا، وَ إِنْ كَانَتْ^٧ لَهُ شُبْهَةٌ فِي الْحَقِّ كَانَتْ قَوِيَّةً.

وَ لَمْ أَجِدْ فِي هَذِهِ^٨ الْمَسَائِلِ^٩ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْإِرَادَةِ إِلَّا: إِمَّا مَا قَدْ أُجِيبَ^{١٠} فِي الْكُتُبِ

١. فِي «ج، ع، ق»: «المتكلمين». نعم، ورد في حاشية «ق» ما أثبتناه.

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: - «وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٣. فِي «ج، ح، ع، ق، م»: «وَ أَثَارُهَا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «لَوْ أَثَارُهَا».

٤. فِي «ج»: «ذَوُو شَغَفٍ وَ حِرْصٍ». وَ فِي «ع»: «ذَوُو شَغَفٍ وَ حِرْصٍ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «دُور

وَ سَتَقَفٍ وَ حِرْصٍ».

٥. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَ».

٦. فِي «ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «مَشْغُوفًا».

٧. فِي «ع»: «كَانَ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ لَمْ أَجُودْ هَذِهِ».

٩. فِي «ح، د»: «الْمَسْأَلَةُ».

١٠. فِي «ج»: «إِلَّا إِمَّا مَا قَدْ أُجِيبَتْ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «إِلَّا أَنِّي قَدْ أُجِيبْتُ».

عنه^١، و زاده أصحابنا على نفوسهم عند الكلام في الإرادة؛ أو ما هو مبني على ما لا نذهب إليه ولا نقول به ولا تقتضيه^٢ أصولنا فكان المتعرض ظن من^٣ مذهبنا غير صحيح، فاعترض عليه ما ليس بصحيح.

وقد بينا في الكتاب «الملخص»^٤ خاصة الكلام في أنه تعالى مُريدٌ مشروحاً مُستقصى، و زدنا على أنفسنا من الزيادات ما لا يهتدي إليه المخالفون، و أجبنا عنه بالبين^٥ الواضح. و ذكرنا أيضاً في الكتاب المعروف بـ «الذخيرة»^٦ طرفاً^٧ من ذلك قوياً.

و إذا كان الغرض في هذه المسائل^٨ نفي كونه تعالى مُريداً، فيجب أن تُقدم^٩ الأدلة على ذلك و نوضحها و نشرحها؛ فهي^{١٠} الأصل الذي عليه المعول^{١١}، و مع تمهيد^{١٢}

١. في «ح، د»: «عنه في الكتب»؛ بتقديم و تأخير.

٢. في «ج» و المطبوع: «و لا يقتضيه». و في «ع» مهمة.

٣. في «ق»: «بأن».

٤. في المطبوع: «الملخص». نعم، صُحِّح في حاشيته بما أثبتناه. و راجع: الملخص في أصول الدين، ص ٣٧١.

٥. في المطبوع: «باليمن». و استظهر في حاشيته: «بالبيان».

٦. لقد سقط بحث صفة الإرادة مما بأيدينا من كتاب الذخيرة. نعم، لقد تعرض المصنف رحمه الله إلى شيء مختصر من بحث الإرادة في نهاية الذخيرة، ص ٦٠٠، فراجع.

٧. في «ح، ق»: «طرقاً».

٨. في «ح، و، ع» و المطبوع: - «المسائل». و في «ق»: «+ من».

٩. في «ج، ق» و المطبوع: «أن يقدم».

١٠. في «ع»: «و نوضحها و نشرحها؛ و هي». و في «ق»: «و يوضحها و يشرحها؛ فهي». و في المطبوع: «و يوضحها و شيوخها ذي».

١١. في المطبوع: «المعمول».

١٢. في «د، ع»: «تمهيد».

يَسْهُلُ حُلُّ كُلِّ شُبْهَةٍ وَدَفْعُ كُلِّ اعْتِرَاضٍ.

[أقسامُ المخالفين في كونه تعالى مُريداً]

و اعْلَمَ أَنَّ^٢ مَنْ خَالَفَنَا فِي كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيداً عَلَى صَرَبَيْنِ:

منهم^٣ مَنْ يَنْفِي حَالَ الْمُرِيدِ عَنَّا وَ عَنْهُ^٤ تَعَالَى، وَ يَدَّعِي أَنَّ الْحَالَ الَّتِي تُشِيرُ^٥ إِلَيْهَا بِكَوْنِ الْمُرِيدِ مُرِيداً لَيْسَتْ^٦ حَالاً زَائِدَةً عَلَى الْأَحْوَالِ الْمَعْقُولَةِ لَنَا؛ مِنْ كَوْنِنَا عَالِمِينَ، أَوْ ظَانِّينَ أَوْ مُعْتَقِدِينَ.

و منهم مَنْ يُثَبِّتُ هَذِهِ الْحَالَ زَائِدَةً عَلَى أَحْوَالِنَا الْمَعْقُولَةِ، وَ يَنْفِي^٨ كَوْنَهُ تَعَالَى مُرِيداً؛ لِشَيْءٍ يَخُصُّهُ^٩، وَ يَدَّعِي اسْتِحَالَتَهُ فِيهِ تَعَالَى دُونَنَا. وَ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَلْخِيُّ وَ مَنْ وَافَقَهُ^{١٠}.

[إثباتُ أَنَّ حَالَ الْمُرِيدِ مُتَمَيِّزَةٌ مِنْ سَائِرِ أَحْوَالِ الْحَيِّ وَ مِنَ الدَّوَاعِي]

و الَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَالَ الْمُرِيدِ مُتَمَيِّزَةٌ مِنْ أَحْوَالِ الْحَيِّ: أَنَّ أَحَدَنَا يَجِدُ نَفْسَهُ عِنْدَ قَصْدِهِ إِلَى الْأَمْرِ وَ عَزَمِهِ عَلَيْهِ عَلَى صِفَةٍ مُتَجَدِّدَةٍ لَهُ^{١١} لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلُ عَلَيْهَا، وَ

١. في «ح»: «تسهل كل شبهة، و يحل كل عقدة و يدفع».

٢. في المطبوع: «كُلٌّ».

٣. في «ح، د»: - «منهم». و في المطبوع: «فمنهم».

٤. في المطبوع: «عنه [أو عنه]». و في حاشيته: «كذا في النسخة، و الظاهر زيادتها».

٥. في «ج»: - «نشير». و في «ح، د، ق» و المطبوع: «يشير».

٦. في «ق» و المطبوع: «يكون».

٧. في المطبوع: «لبيت». و استظهر في حاشيته: «لست».

٨. في «ع» مهملة. و في «ق» غير واضحة. و في المطبوع: «و يبقى».

٩. في المطبوع: «محضة».

١٠. راجع: أوائل المقالات، ص ٥٣ و ١١٤.

١١. في المطبوع: - «له».

يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ ضَرُورَةً.

ولهذا قلنا في الكتُب: إِنْ حَالَ الْمُرِيدَ مَعْلُومَةٌ ضَرُورَةٌ، وَإِنَّمَا الشُّكُّ وَقَعَ فِي تَمْيِيزِهَا^١ مِنْ بَاقِي أَحْوَالِ الْحَيِّ^٢، وَمَا الْعِلْمُ بِكَوْنِهِ مُرِيداً فِي التَّجَلِّيِّ وَالْوُضُوحِ إِلَّا كَالْعِلْمِ بِأَنَّهُ مُدْرِكٌ وَمُعْتَقَدٌ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى دَفْعِ مَا^٣ يُعْلَمُ مِنْ هَذِهِ الْحَالِ؛ وَإِنَّمَا الْكَلَامُ^٤ الْمُخَالَفُ فِي تَمْيِيزِهَا^٥ مِنْ سَائِرِ أَحْوَالِ الْحَيِّ.

وَلَا شُبْهَةٌ فِي تَمْيِيزِ^٦ هَذِهِ الْحَالِ الَّتِي أَشَرْنَا إِلَيْهَا مِنْ كَوْنِهِ حَيًّا وَقَادِرًا وَمُسْتَهْيًا^٧ وَمُدْرِكًا^٨ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ وَإِنَّمَا الشُّبْهَةُ فِي تَمْيِيزِهَا^٩ مِنَ الدَّوَاعِي الَّتِي هِيَ الْعِلْمُ وَالْإِعْتِقَادُ وَالظَّنُّ.

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى تَمْيِيزِ^{١٠} هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الدَّوَاعِي: ^{١١} أَنْ أَحَدَنَا قَدْ يَكُونُ عَالِمًا بِحُسْنِ الْفِعْلِ وَكَوْنِهِ إِحْسَانًا وَإِنْعَامًا، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَجِدُ نَفْسَهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ الَّتِي أَشَرْنَا إِلَيْهَا؛ وَقَدْ يَتَجَدَّدُ كَوْنُهُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي سَمَّيْنَا مَنْ كَانَ عَلَيْهَا بِأَنَّهُ^{١٢}

١. في «ج»: «من تمييزها». وفي «د، ع، م» والمطبوع: «في تمييزها».

٢. راجع: الملخص في أصول الدين، ج ٣ ص ٣٥٥.

٣. في المطبوع: «رفع ما لم» بدل «دفع ما».

٤. في المطبوع: «+ على».

٥. في غير «ح، ق» وفي المطبوع: «تمييزها».

٦. في غير «ح، ق» وفي المطبوع: «تمييز».

٧. في المطبوع: «- ومستهيأ».

٨. في المطبوع: «- و».

٩. في غير «د، ع، م» والمطبوع: «تمييزها».

١٠. في «ح، د» والمطبوع: «تمييز».

١١. من قوله: «التي هي العلم» إلى هنا ساقط من «ج».

١٢. في «ح، د»: «ما به» بدل «بأنه».

«مريد»، وإن كانَ عِلْمُهُ بِكَوْنِ الْفِعْلِ إِحْسَانًا^١ وَ مُتَقَدِّمًا غَيْرَ مُتَجَدِّدٍ - وَ ذَلِكَ الْقَوْلُ فِي قَضَاءِ الدَّيْنِ لَا كَوْنُ الْفِعْلِ قَضَاءً^٢ الدَّيْنِ^٣ دَاعٍ إِلَى فِعْلِهِ^٤؛ وَ قَدْ يَتَقَدَّمُ كَوْنُهُ عَالِمًا بِهَذِهِ الصِّفَةِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْفِعْلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُرِيدًا، بَلْ رُبَّمَا كَانَ كَارِهًا.
وَمِمَّا يُبَيِّنُ^٦ انفصالَ هذه الصِّفَةِ مِنَ الدَّاعِي: أَنَّ الدَّاعِيَّ^٧ مُتَقَدِّمٌ لِهَذِهِ الصِّفَةِ.
أَلَا تَرَى أَنَّ عِلْمَ أَحَدِنَا أَنَّ الطَّعَامَ يُشْبِعُهُ وَ هُوَ جَائِعٌ دَاعٍ لَهُ إِلَى الْأَكْلِ، فَإِذَا عَلِمَ ذَلِكَ أَرَادَ الْأَكْلَ ثُمَّ فَعَلَهُ؟ فَالدَّاعِي مُتَقَدِّمٌ لِلْإِرَادَةِ، وَ هِيَ تَالِيَةٌ لَهُ وَ مُطَابِقَةٌ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ تَالٍ لِلْإِرَادَةِ.

وَ أَجُودُ مَا قِيلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ^٨ - مِمَّا لَمْ يَخْطُرْ بِبَالِ الْمُخَالِفِينَ لَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ^٩ زِدْنَاهُ عَلَى نَفْسِنَا وَ أَجَبْنَا عَنْهُ - أَنْ يُقَالَ: مَا أَنْكَرْتُمْ أَنْ تَكُونَ^{١٠} الْحَالُ الَّتِي أَشْرْتُمْ إِلَيْهَا وَ سَمَّيْتُمُوهَا بِأَنَّهَا «حَالُ الْمُرِيدِ» هِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى الدَّوَاعِي، إِلَّا^{١١} أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ دَاعٍ يُوَثِّرُهَا وَ تَحْصُلُ^{١٢} مَعَهُ؛ بَلْ تُجْعَلُ^{١٣} هَذِهِ الْحَالُ هِيَ

١. في «ح، د» و المطبوع: + «و». نعم احتمل في حاشية المطبوع زيادتها.

٢. في «ق»: «بقضاء». ٣. في المطبوع: - «لاكون الفعل قضاء الدين».

٤. من قوله: «و ذلك القول» إلى هنا يوجد في جميع النسخ، و الظاهر أن في العبارة سقطاً. راجع: الملخص في أصول الدين، ص ٣٤٨.

٥. في «ح، د»: «و ربّما». و في «ق»: «بل بها». ٦. في «ع» مهملة. و في المطبوع: «تبيين».

٧. في «ج» و المطبوع: - «أن الداعي».

٨. أي في موضع البحث عن اتحاد الإرادة مع الدواعي أو عدمه. و يريد المصنف رحمه الله هنا طرح دليل تبرعي لإثبات أن الإرادة هي الدواعي، ثم يجيب عليه.

٩. في «ح، د»: - «شيء».

١٠. في «ج، ح، د، ق» و المطبوع: «أن يكون». و في «ع» مهملة.

١١. في المطبوع: «إلى». نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

١٢. في «ج، ح، ق» و المطبوع: «و يحصل». و في «ع» مهملة.

١٣. في «ج، ح، د، ق» و المطبوع: «يجعل».

الحاصلة^١ عند قوة الدواعي و بلوغها إلى الحد الذي لا بُدَّ معه من وقوع الفعل عقيبتها؟ فلا يُمكنكم أن تقولوا: «إنه قد يكون كذلك و لا يُفعل الفعل»؛ لأنكم تذهبون إلى أن الفعل يجب عند هذه الحال.

و الذي يحل هذه الشبهة: أنا قد علمنا أن أموراً مُتغايرة قد تتساوى^٢ في بلوغ الغرض الذي قد انتهت^٣ الدواعي إليه في القوة التي لا بُدَّ من وقوع^٤ الفعل معه، و مع هذه الحال فإنه لا يجد نفسه على الحال التي أشرنا إليها إلا مع أحدها^٥، و الكل متساو^٦ في تعلّق الدواعي القويّة^٧ به؛ فلو كان المرجع بالحال التي أشرنا إليها إلى قوة الدواعي، لوجب أن يجد هذه الحال مع الأمور المتغايرة. فلما اختصت هذه الحال مع عموم متعلّق الدواعي، علمنا أنها مُتميّزة من أحوال الدواعي ألا ترى أن أحدنا^٨ إذا دعاه الجوع الشديد إلى الأكل، و^٩ قويت دواعيه إليه على وجه لا بُدَّ معه من وقوع الأكل منه^{١٠}، قد يكون بين يديه رُغفان كثيرة قُرْبها من يده قُرْب واحد^{١١} و صفاتها في أنفسها صفات^{١٢} واحدة،

١. في المطبوع: «الصالحة».

٢. في المطبوع: «تقولن». نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٣. في «ق»: «أن الأمور المتغايرة قد يتساوى».

٤. في «ج، ق»: «انتهيت».

٥. في المطبوع: «وقوع».

٦. في «ق»: «أحدهما».

٧. في «ج، ح»: «الدواعي القويّة». و في «ع، م»: «الداعي القوي». و في «ق»: «داعي القوي».

٨. من قوله: «القويّة به» إلى هنا ساقط من المطبوع.

٩. في «ح، د»: «أحد».

١٠. في المطبوع: «من». نعم، استظهر في حاشيته زيادتها.

١١. في المطبوع: «معه».

١٢. في «ح، د، ع»: «واحد».

١٣. في المطبوع: «صفات».

فَيَقْصِدُ^١ إِلَى أَحَدِهَا^٢ دُونَ بَاقِيهَا، وَ يَجِدُ نَفْسَهُ عَلَى حَالِ الْمُرِيدِ^٣ مَعَ^٤ بَعْضِهَا دُونَ سَائِرِهَا، وَإِنْ كَانَتْ الدَّوَاعِي الْقَوِيَّةُ تَتَعَلَّقُ^٥ بِالْجَمِيعِ تَعَلُّقًا وَاحِدًا؟ فَلَوْ رَجَعَتْ حَالُ الْإِرَادَةِ إِلَى حَالِ الدَّوَاعِي، لَكَانَ يَجِدُ نَفْسَهُ قَاصِدًا إِلَى الْجَمِيعِ، وَ مُرِيدًا لِأَكْلِ الْكُلِّ^٦؛ كَمَا أَنَّهُ يَجِدُ نَفْسَهُ عَالِمًا بِأَنَّ فِي^٧ كُلِّ رَغِيْفٍ سَدًّا جَوْعَتِهِ وَ زَوَالًا^٨ مَضَرَّتِهِ. وَ هَذَا وَاضِحٌ.

عَلَى أَنَّ قُوَّةَ الدَّوَاعِي إِنَّمَا هِيَ^٩ كَيْفِيَّةُ الْحَالِ الَّتِي يَجِبُ عَنْهَا، وَ الْكَيْفِيَّةُ وَ إِنِ اخْتَلَفَتْ فَغَيْرُ مُقْتَضِيَةٍ لِاخْتِلَافِ الْجِنْسِ وَ النَّوعِ. وَ أَحَدُنَا إِذَا تَجَدَّدَ كَوْنُهُ قَاصِدًا إِلَى الشَّيْءِ وَ مُرِيدًا لَهُ بَعْدَ^{١٠} تَقَدُّمِ دَوَاعِيهِ إِلَيْهِ، يَجِدُ نَفْسَهُ عَلَى جِنْسٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ، وَ يُفَرِّقُ بَيْنَ مَا يَجِدُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ إِذَا قَوِيَتْ دَوَاعِيهِ بَعْدَ ضَعْفِ^{١١} فِي أَنَّهُ لَا يَجِدُ نَفْسَهُ عَلَى جِنْسٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ؛ بَلْ عَلَى كَيْفِيَّةٍ قَوِيَتْ بَعْدَ أَنْ تَقَدَّمَ جِنْسُهَا^{١٢}، وَ زَادَتْ بَعْدَ تَقَدُّمِ نُقْصَانِهَا^{١٣}. وَ الْوَاحِدُ مِنَّا^{١٤} يَجِدُ نَفْسَهُ عِنْدَ كَوْنِهِ قَاصِدًا إِلَى

١. فِي جَمِيعِ النِّسْخِ وَ الْمَطْبُوعِ: «فَقْصِدَ».

٢. فِي «ج، ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَحَدٌ».

٣. فِي «ج»: «عَلَى حَالِ مُرِيدٍ». وَ فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «عَلَى كُلِّ حَالِ مُرِيدٍ». وَ فِي «ع»: «عَلَى

كُلِّ حَالِ الْمُرِيدِ».

٤. فِي «ج»: «يَتَعَلَّقُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «فَتَتَعَلَّقُ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «[الْجَمِيعِ]» بِدَلِ «الْكُلِّ».

٦. فِي «ج، ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «فِي».

٧. فِي «د»: «يَسُدُّ جَوْعَتَهُ وَ زَوَالًا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «يَسُدُّ جَوْعَتَهُ وَ يَزُولُ».

٨. فِي «ج، ق، م»: «هُوَ». وَ فِي «ع»: «هِيَ».

٩. فِي «ق»: «قَدْ».

١٠. فِي «ج»: «ضَعُفَهَا». وَ فِي «د»: «ضَعُفَهُ».

١١. مِنْ قَوْلِهِ: «فِي أَنَّهُ لَا يَجِدُ نَفْسَهُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

١٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِقَضَائِهَا». نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

١٣. فِي «ع»: «مَنْ جِنْسُهَا لَهُ مِنْ قَبْلُ، كَمَا» بِدَلِ قَوْلِهِ: «عَلَيْهِ، بَلْ عَلَى كَيْفِيَّةٍ» إِلَى هُنَا.

الفعل، على صفة متجددة له لم يكن جنسها له من قبل؛ كما يجد^١ نفسه^٢ إذا أدرك بعد أن لم يكن مدرِكاً أنه على جنس صفة لم تكن له^٣ من قبل. فلو جاز أن تجعل^٤ هذه الصفة كيفية للأخرى، جاز ذلك في الإدراك وفي سائر الصفات، وأن يزد^٥ ما يجده إلى الكيفيات دون جنس الصفات؛ وهذا يقضي^٦ إلى التجاهل^٧. وإذا صح أن حال المرید منفصلة من سائر أحواله، بطل قول^٨ من نفى هذه الحال فينا وفيه تعالى.

[الرّد على البلخي فيما ذهب إليه من نفى الإرادة عنه تعالى]

فأما البلخي، فطريق الرّد عليه أن نقول له: قد وافقنا^٩ على إثبات حال المرید لنا وتميزها^{١٠} من باقي أحواله. وإذا كان المصحح لهذه الصفة^{١١} كونه حياً، كما أن المصحح لكونه قادراً عالماً كونه حياً، وجب أن يصح كونه تعالى مریداً، كما صح كونه قادراً عالماً. وقد دللنا في جواب المسألة الأولى والثانية والثالثة من هذه المسائل على أن المصحح ما ذكرناه، دون ما يرجع إلى الجسمية^{١٢} وإلى الحواس.

١. في «ع»: - «يجد».

٢. من قوله: «عند كونه قاصداً إلى الفعل» إلى هنا ساقط من المطبوع.

٣. في «ج، ق» والمطبوع: «لم يكن له». وفي «ع»: - «تكن له».

٤. في «ج، ح، د، ق» والمطبوع: «أن يجعل». وفي «ع» مهمة.

٥. في «ج»: «و ان لم يرد». وفي المطبوع: «و أن يؤد».

٦. في «ج، ع»: «يقضي». وفي «ق»: «يقضي».

٧. في المطبوع: «الجهل».

٨. في «ع» والمطبوع: «قد وافقنا». وفي «ق»: «فقد وافقنا».

٩. في غير «ع، ق» وفي المطبوع: «و تميزها».

١٠. في «ق»: «الصفات».

١١. في «ج»: «يرجع الجسمية». وفي «م»: «ترجع إلى الجسمية». وفي المطبوع: «يرجع إلى جسميته».

و أما^١ قولُ الْبَلْخِيِّ في بعضِ كلامِهِ: «إِنَّ الْمُرِيدَ هُوَ الْقَاصِدُ بِقَلْبِهِ^٢ إِلَى أَحَدِ الضَّدَيْنِ اللَّذَيْنِ خَطَرًا بِيَالِهِ» فَتَعَلَّلَ مِنْهُ بِالْمُحَالِ؛ لِأَنَّ الْمُرِيدَ هُوَ الْقَاصِدُ - كَمَا قَالَ - إِلَّا أَنْ ذَكَرَ الْقَلْبَ وَالْخَطُورَ بِالْبَالِ^٣ لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ مِنَّا وَإِنْ كَانَ ذَا قَلْبٍ تَحْلُهُ إِرَادَتُهُ^٤، فَلَيْسَ يَجِبُ فِي كُلِّ مُرِيدٍ أَنْ يَكُونَ ذَا قَلْبٍ. أَلَا تَرَى أَنَّ أَحَدَنَا لَا يَكُونُ عَالِمًا إِلَّا بِعِلْمٍ يَحُلُّ قَلْبَهُ، وَلَا يَجُوزُ فِي كُلِّ عَالِمٍ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ؟
و إِذَا عَارَضَ الْبَلْخِيُّ مُعَارِضٌ فَقَالَ لَهُ: لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْقَدِيمُ تَعَالَى عَالِمًا، لِأَنَّ الْعَالِمَ مِنَّا هُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ مَا عِلِمَهُ؛ أَيِّ شَيْءٍ - لَيْتَ شِعْرِي - كَانَ يَقُولُ لَهُ؟ وَ هَلْ يُفْسِدُ^٥ ذَلِكَ إِلَّا بِمَا أَفْسَدَنَا بِهِ^٦ كَلَامُهُ؟!

[أَدِلَّةُ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا]

و الَّذِي يَدُلُّ مِنْ بَعْدِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى مُرِيدٌ وَجُوهٌ:
أَوَّلُهَا: أَنَّا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ بِمَا يَفْعَلُهُ - إِذَا فَعَلَهُ لَغَرَضٍ يَخْصُهُ، وَ كَانَ مُخْلَى^٩ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ فِعْلٍ^{١٠} الْإِرَادَةِ فِي قَلْبِهِ - أَنْ يَكُونَ مُرِيدًا لَهُ؛ لِأَنَّ مَا يَدْعُو

١. في «ج، ق، م»: «فأما».

٢. في المطبوع: «بعينه». و يريد البلخي من ذكر القلب إرجاع الإرادة إلى الجسم - فإن القلب جسماني - لينفيها عن الله تعالى.

٣. في «ق»: «و الخطر بالبال». و في المطبوع: - «بالبال».

٤. في «ح» و المطبوع: «محله إرادته». و في «ق»: «تحله أراد به».

٥. من قوله: «ذا قلب» إلى هنا ساقط من «ح، د» و المطبوع.

٦. في «د»: «يفيد». و في المطبوع: «يقيد» نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٧. في المطبوع: - «به»

٨. راجع: هذه الوجوه في الملخص، ص ٣٧١ - ٣٧٣.

٩. في غير «ج، م»: «محال».

١٠. في «ح، د»: - «فعل».

إِلَى الْفِعْلِ يَدْعُو إِلَى إِرَادَتِهِ. وَ قَدْ^١ ثَبَّتَ أَنَّهُ تَعَالَى فَعَلَ الْعَالَمَ لَغَرَضٍ^٢ يَخُصُّ الْعَالَمَ، فِدَاعِيهِ^٣ إِلَى خَلْقِ^٤ الْعَالَمِ يَدْعُوهُ إِلَى فِعْلِ إِرَادَةِ خَلْقِهِ؛ وَ الْمَنْعُ مِنَ الْإِرَادَةِ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى. فَلَا بُدَّ مِنْ كَوْنِهِ مُرِيداً لَخَلْقِ الْعَالَمِ.

وَ إِنَّمَا شَرَطْنَا الشَّرْطَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا؛ لِأَنَّ الْإِرَادَةَ يَفْعَلُهَا أَحَدُنَا وَ إِن لَّمْ يُرِدْهَا بِإِرَادَةٍ أُخْرَى؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الدَّاعِيَ إِلَيْهَا هُوَ الدَّاعِي إِلَى الْمُرَادِ، وَ لَا تَنْفَرِدُ^٥ بِدَاعٍ يَخُصُّهَا.

أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ دَعَاهُ^٦ الدَّاعِي إِلَى الْأَكْلِ، فَإِنَّهُ يَفْعَلُ إِرَادَةً لِلأَكْلِ وَ إِن كَانَ لَا يُرِيدُ هَذِهِ الْإِرَادَةَ؛^٧ لِأَنَّ دَاعِيَ الْأَكْلِ هُوَ دَاعٍ فِيهَا،^٨ فَلَا دَاعِيَ لَهَا^٩ يَخُصُّهَا. وَ مَنْ أَشْرَفَ عَلَى الْجَنَّةِ وَ أَعْجَزَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَفْعَالِ^{١٠} الْقُلُوبِ، أَوْ فَعَلَ فِيهِ إِرَادَةً ضَرُورِيَّةً لِدُخُولِ النَّارِ، لَا يَقَعُ مِنْهُ إِلَّا دُخُولُ الْجَنَّةِ وَ إِن لَّمْ يَكُنْ مُرِيداً لِدُخُولِهَا؛ لِأَنَّهُ مَمْنُوعٌ مِنْ هَذِهِ الْإِرَادَةِ.

وَ ثَانِيهَا: أَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ كَوْنُهُ تَعَالَى مُخْبِراً^{١١} وَ أَمِراً وَ مُخَاطِباً، وَ الْكَلَامَ لَا يَقَعُ عَلَى

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «فَقَدْ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِغَرَضٍ».

٣. فِي «ج، ع، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «بِدَاعِيهِ». وَ فِي «ح، د»: «يَدْعِيهِ».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْخَلْق».

٥. فِي «د، م» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَ لَا يَنْفَرِدُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «دَعَى».

٧. أَيْ: لَا يَرِيدُهَا بِإِرَادَةٍ أُخْرَى، وَ إِنَّمَا يَفْعَلُهَا مُبَاشَرَةً.

٨. كَذَا، وَ الْأَنْسَبُ: «لَهَا».

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «دَاعِي» بِدَلِّ «فَلَا دَاعِي لَهَا».

١٠. فِي «م»: «عَنْ فِعْلٍ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مِنْ أَفْعَالٍ».

١١. فِي «ج، ح»: «أَوْ».

هذه الوجوه لوجوده ولا حدوثه ولا جنسه ولا صنفه^١ ولا سائر أحواله؛ فلا بُدَّ من أن يكون على هذه الصفة التي يجوز أن يكون عليها تارة ولا يكون عليها^٢ أخرى لأمر من الأمور.

وقد بينا أن صفاته كلها لا تؤثر في ذلك، ولا صفات فاعله من كونه حياً ومدرِكاً وعالمًا وقادراً ومُستَهِياً وناظرًا؛ لأن من^٣ المعلوم الواضح أن هذه الصفات لا تؤثر في وقوع الخطاب على تلك الوجوه. فنعلم^٤ لا محالة أن المؤثر هو كونه مُريدًا.

وهذه الدلالة^٥ مستقصاة في الكتاب^٦ «الملخص»^٧ ومنتهى فيه إلى غايتها. وثالثها: أنه تعالى قد خلق^٨ فينا الشهوات المتعلقة بالقبايح، ونفَرْنَا^٩ عن^{١٠} المحسنات^{١١}، ومكَّننا من فعل كل ما نشتيه^{١٢}، ولم يُغننا^{١٣} بالحسن عن القبيح. و^{١٤} لا يجوز أن يكون فعل ذلك لغير غرض؛ لأنه عبث، ولا لغرض هو

١. في «ج» وحاشية «ع»: «صفته». وفي «ح»: «صنعه». وفي «ق»: «ضغته». وفي «م»: «صيغته». وفي المطبوع: - «ولا صنفه».

٢. في غير «ح، د»: - «عليها».

٣. في «ح، د» والمطبوع: - «من».

٤. في «ع» مهملة. وفي «م»: «فنعلم».

٥. في «ع»: + «كلها».

٦. في «ق»: «كتاب».

٧. الملخص في أصول الدين، ص ٣٤٩ - ٣٥٧.

٨. في المطبوع: «خلف».

٩. في «ح، د»: «مقربا». وفي «ع»: «تقربنا». وفي «ق»: «تقربا». وفي المطبوع: «تقرأ».

١٠. في المطبوع: «على».

١١. في «ح، د»: «الحسنات».

١٢. في «ج، ح، ق، م»: «يشتهيه». وفي «ع» مهملة. وفي المطبوع: «تشتهيه».

١٣. في «د»: «و لم يصينا». وفي «ع» مهملة. وفي المطبوع: «و لم يعينا»؛ واستظهر في حاشيته: «و لم يمنعا».

١٤. في المطبوع: - «و».

الإغراء بالقبيح؛ لُفِّحَ ذَلِكَ. فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ فِيهِ التَّعْرِضُ فِيهِ لِلثَّوَابِ؛
بأن يُفْعَلَ الْوَاجِبُ وَ يُمْتَنَعَ^١ مِنَ الْقَبِيحِ. فَلَا بُدَّ مِنْ كَوْنِهِ مُرِيداً لِهَذَا الْوَجْهِ دُونَ
غَيْرِهِ؛ وَإِلَّا لَمْ يَتَخَصَّصْ مَا فَعَلَهُ لِهَذَا الْغَرَضِ دُونَ غَيْرِهِ، مَعَ احْتِمَالِهِ لِلْكُلِّ.
و رَابِعُهَا: أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ لَمْ يَقْصِدْ بِإِيلَامِ أَهْلِ النَّارِ^٢ الْعِقَابَ الْمُسْتَحَقَّ لَكَانَ ظُلْماً،^٣
و كَذَلِكَ مَا فَعَلَهُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الثَّوَابِ لَا بُدَّ أَنْ يَقْصِدَ بِهِ فِعْلَ الْمُسْتَحَقَّ عَلَيْهِ مِنْهُ؛
لأنَّهُ لَا يَكُونُ مُخْتَصِصاً^٤ بِهَذَا الْوَجْهِ مَعَ احْتِمَالِهِ لَغَيْرِهِ إِلَّا بِمُخَصَّصٍ.^٥
و مَا يَرِدُ^٦ عَلَى هَٰذَيْنِ الدَّلِيلَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ وَ يُعْتَرَضُ بِهِ عَلَيْهِمَا يَأْتِي^٧ فِي الْكَلَامِ
عَلَى مَا جَرَى فِي أَثْنَاءِ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ.

[عَوْدَةٌ إِلَى الْمَسْأَلَةِ]

و نَعُودُ^٨ إِلَى تَصْفُحِ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ:
أَمَّا الْإِلْزَامُ لَنَا أَنْ يَكُونَ خَلْقُهُ لَنَا لِيَنْفَعَنَا بِالثَّوَابِ لَا يَقْتَضِي الْإِرَادَةَ، بَلْ يَكْفِي فِيهِ
الدَّاعِي إِلَى ذَلِكَ، فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ لَا نَقُولُ: «إِنَّ خَلْقَهُ تَعَالَى لَنَا
لِيَنْفَعَنَا بِالثَّوَابِ»^٩، إِنَّمَا كَانَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لِأَجْلِ أَنَّهُ تَعَالَى يُرِيدُ مِنَّا الطَّاعَةَ الَّتِي

١. فِي «ح»: «لأن نَفْعَ الْوَاجِبِ وَ نَمْتَنِعَ». وَ فِي «د»: «بأن نَفْعَ الْوَاجِبِ وَ نَمْتَنِعَ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «و».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «ظالماً».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «بهذه»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٥. وَ هَذَا الْمَخْصَصُ هُوَ الْقَصْدُ وَ الْإِرَادَةُ.

٦. فِي «ج، ع، ق، م»: «يزاد». نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ «م» مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٧. فِي «ج»: «باي». وَ فِي «ق»: «ناي». وَ فِي «م»: «ناني».

٨. فِي «ج، ق»: «و يعود». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٩. فِي غَيْرِ «ج»: «- بالثَّوَاب».

يُسْتَحَقُّ^١ بها الثواب؛ لأنه تعالى في ابتداءِ خَلْقِهِ للمُكَلَّفِ و قَبْلَ أَنْ يُكَمِّلَ عَقْلَهُ و يُكَلِّفَهُ^٢ قد خَلَقَهُ لهذا الوجه^٣، و هو في تِلْكَ الْحَالِ ما كَلَّفَهُ لِلطَّاعَةِ و لا أَرَادَهَا منه؛ فلا بُدَّ مِنْ أَمْرٍ يَقْتَضِي تَوَجُّهَهُ^٤ هذا الخَلْقِ إلى هذه الجِهَةِ التي عَيَّنَّاها مِنْ بَيْنِ سَائِرِ^٥ الجِهَاتِ التي يَحْتَمِلُ الخَلْقُ أَنْ^٦ يَكُونَ مخلوقاً لها، و لَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا إِرَادَتُهُ تَعَالَى كَوْنُ خَلْقِنَا^٧ لهذا الوجه دُونَ ما عَدَاهُ مِنَ الوجوه؛ لِأَنَّ الإِرَادَةَ عِنْدَنَا تَتَعَلَّقُ بِالْمُرَادَاتِ عَلَى وجوهٍ مُخْتَلِفَةٍ، و ليست جاريةً^٨ في التعلُّقِ مَجْرَى الْقُدْرَةِ؛ بَلْ تَجْرِي مَجْرَى الاعتقاداتِ. و لهذا تَخْتَلِفُ الإِرَادَتَانِ و مُتَعَلِّقُهُمَا واحداً إذا اخْتَلَفَ وَجْهًا تَعَلَّقِيَهُمَا^٩.

و قد اخْتَلَفَ هَاهُنَا كلامُ الشيوخ:

فَقَالَ قَوْمٌ: يَجِبُ أَنْ يُرِيدَ إِحْدَاثَ الخَلْقِ بِإِرَادَةٍ مُفْرَدَةٍ، ثُمَّ يُرِيدَ بِإِرَادَةٍ أُخْرَى إِحْدَاثَهُ لِيَتَنَفَّعَ.

و قال آخَرُونَ - و هو الصحيح -: إِنَّهُ تَكْفِي^{١٠} إِرَادَةُ وَاحِدَةٍ لِإِحْدَاثِهِ عَلَى هَذَا الوجه.

١. في «ح، د» و المطبوع: «نستحق». و في «ع» مهملة.

٢. في «ج»: «و تكلفه». و في المطبوع: - «عقله و يكلفه».

٣. و هو أن ينفعه بالثواب.

٤. في «ع، ق»: «بوجه».

٥. في «ح، د»: «+ تلك».

٦. في «ح، د، ع» و المطبوع: «له» بدل «أن».

٧. في المطبوع: «كونه خلقاً» بدل «كون خلقنا».

٨. في «ع» و المطبوع: «خارجة». نعم، استظهر في حاشية المطبوع ما أثبتناه.

٩. في النسخ و المطبوع: «تغايرهما».

١٠. في «ج، ح، د، ق» و المطبوع: «يكفي». و في «ع» مهملة.

وَمَنْ الَّذِي قَالَ: «إِنَّ الْأَغْرَاضَ هِيَ الْإِرَادَاتُ» حَتَّى نَتَكَلَّفَ^١ فِي الْمَسْأَلَةِ^٢ الرَّدَّ لَذَلِكَ؟

ثُمَّ لَوْ سَلَّمْ لَهُمْ - وَإِنْ كَانَ غَيْرَ صَحِيحٍ - أَنَّ الدَّوَاعِيَ^٣ وَالْأَغْرَاضَ كَافِيَةً فِي كَوْنِ الْفِعْلِ واقِعاً لَهَا، أَهْ لَيْسَ قَدْ بَيَّنَّا فِي كَلَامِنَا أَنَّ الدَّاعِيَ إِلَى الْفِعْلِ دَاعٍ إِلَى فِعْلِ الْإِرَادَةِ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ أَحَدٌ مِنَّا فِعْلاً لَغَرَضٍ يَخْصُهُ - وَهُوَ غَيْرُ مَمْنُوعٍ مِنَ الْإِرَادَةِ - إِلَّا وَ يَفْعَلَ إِرَادَةً لَهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ؟

فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ حَالٍ^٤ أَنْ يَكُونَ تَعَالَى مُرِيداً لِمَا فَعَلَهُ مِنْ خَلْقِنَا - الَّذِي غَرَضُهُ فِيهِ أَنْ يَنْفَعَنَا^٥ بِالثَّوَابِ - فِي حَالِ خَلْقِهِ لَنَا، وَ قَبْلَ تَكْلِيفِنَا الطَّاعَةَ الَّتِي يُسْتَحَقُّ^٦ بِهَا الثَّوَابُ.

وَقَدْ مَضَى^٧ فِي خِلَالِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ سَهْوٌ^٨؛ لِأَنَّهُ عَكَسَ الْقَضِيَّةَ^٩ وَقَالَ: «إِرَادَةُ الطَّاعَةِ مُتَقَدِّمَةٌ لِهَذَا الْوَقْتِ^{١٠}»، وَ فِي^{١١} هَذَا عَكْسٌ؛ فَإِنَّ إِرَادَتَهُ تَعَالَى

١. فِي «ج، م»: «تَكَلَّفَ». وَ فِي «د»: «نَكَلَّفَ». وَ فِي «ق»: «يَكَلَّفَ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مَكَلَّفَ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَمَسْأَلَةٌ» بَدَلَ «فِي الْمَسْأَلَةِ».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَأَنَّ الدَّاعِيَ» بَدَلَ «أَنَّ الدَّوَاعِيَ».

٤. لَا لِلْإِرَادَةِ.

٥. فِي «ق» وَ الْمَطْبُوعِ: - «أ». نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٦. فِي «ج، د، هـ»: «وَأَمَّا».

٧. فِي «ج، د»: «لِيَنْفَعَنَا» بَدَلَ «أَنْ يَنْفَعَنَا».

٨. فِي «ج، ع، م» وَ الْمَطْبُوعِ: «نَسْتَحِقُّ». وَ فِي «د»: «تَسْتَحِقُّ».

٩. فِي ص ٤٣٠.

١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: - «سَهْوٌ».

١١. فِي «ج، ع»: «الْقِصَّةُ».

١٢. أَيَّ وَقْتٍ خَلَقَهُ لَنَا.

١٣. فِي «ج، د، ع»: - «و». وَ فِي «ج، ق، م»: - «فِي».

مِنَا الطَّاعَةَ إِنَّمَا هِيَ ^١ تَحْصُلُ وَقَتًى ^٢ أَمْرِهِ تَعَالَى لَنَا بِهَا ^٣ وَ تَكْلِيفُنَا إِنَّا هَا،
و هَذَا مُتَأَخِّرٌ لَا مَحَالَةَ عَنِ الْخَلْقِ؛ بَلْ مُتَأَخِّرٌ عَنْ حَالِ إِكْمَالِ الْعَقْلِ الْمُتَأَخِّرِ عَنْ
زَمَانِ الْإِحْدَاثِ وَالْخَلْقِ.

و مَا مَضَى فِي أَثْنَاءِ الْمَسْأَلَةِ ^٤ - مِنْ أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْحَيَوَانَ الَّذِي لَيْسَ بِمُكَلَّفٍ
لِيَنْفَعَهُمْ بِالْفَضْلِ وَالْعَوِضِ، ^٥ وَإِنْ كَانَ تَعَالَى مَا أَرَادَ انْتِفَاعَهُمْ -: صَحِيحٌ، وَ لَهُ أَمثلةٌ
ظَاهِرَةٌ لَا تُحْصَى، قَدْ أوردناها فِي كُتُبِنَا:

منها: أَنْ أَحَدَنَا يَضْعُ الْمَاءَ عَلَى الطَّرِيقِ لِيَنْتَفِعَ ^٦ بِهِ الْمَارَّةُ فِي ذَلِكَ الطَّرِيقِ؛ وَإِنَّمَا
يَكُونُ وَضْعُهُ لِلْمَاءِ مُتَوَجِّهًا إِلَى جِهَةِ انْتِفَاعِ النَّاسِ بِهِ بِالْإِرَادَةِ ^٨ الْمُتَنَوِّلَةِ لَهُ ^٩ عَلَى
هَذَا الْوَجْهِ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُؤَثِّرُ فِي ذَلِكَ ^{١٠} إِرَادَتَهُ لَشُرْبِ ^{١١} الْمَارَّةِ فِي الطَّرِيقِ
لَهُ، لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ وَضْعُهُ لِلْمَاءِ مُتَوَجِّهًا إِلَى هَذَا الْوَجْهِ دُونَ غَيْرِهِ.

١. فِي «ح، د» - «هِيَ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِوَقْتِ».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِهِ».

٤. فِي ص ٤٢٩.

٥. فِي «ح»: «بِالْفِعْلِ وَالْغَرَضِ». وَ فِي «د» وَ الْمَطْبُوعِ: «بِالْفَضْلِ وَالْغَرَضِ». وَ فِي «ع»: «بِالْفَضْلِ
وَالْعَوِضِ». وَ فِي «ق»: «بِالْفَضْلِ وَالْعَوِضِ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «كُنَّا».

٧. وَلَمْ نَعْتَرِ عَلَى هَذِهِ الْأَمثلةِ بَعَيْنَهَا فِي كُتُبِ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى رَحِمَهُ اللَّهُ، بَلْ لَمْ نَعْتَرِ فِيهَا عَلَى
أَمثلةٍ لِهَذَا الْكَلَامِ، وَ رَاجِعٌ لِهَذَا الْكَلَامِ: الذَّخِيرَةُ، ص ١١١.

٨. فِي «ح، م»: «لِيَنْتَفِعَ».

٩. أَيْ أَنْ يَجْعَلَ وَضْعَ الْمَاءِ مُتَوَجِّهًا إِلَى جِهَةِ انْتِفَاعِ النَّاسِ بِهِ، إِنَّمَا يَكُونُ بِالْإِرَادَةِ الْمُتَنَوِّلَةِ لَهُ.

١٠. أَيْ لَوْضَعِ الْمَاءِ.

١١. فِي الْمَطْبُوعِ: - «ذَلِكَ».

١٢. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «بِشُرْبِ».

و قد يَنْجِثُ^١ أَحَدُنَا مَائِدَةً لِيَأْكُلَ هو وَ غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهَا الطَّعَامَ، وَ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي حَالِ نَحْتِهِ^٢ لَهَا مُرِيداً مِنْ نَفْسِهِ وَ مِنْ غَيْرِهِ الْأَكْلَ؛ وَإِنَّمَا تَوَجَّهَ نَحْتُهَا^٣ إِلَى هَذِهِ الْجِهَةِ دُونَ غَيْرِهَا^٤ بِالْإِرَادَةِ الْمُتَنَاولَةِ لِتَجَارَتِهَا^٥ لِهَذَا الْوَجْهِ. وَ كَذَلِكَ قَدْ يَخْطِطُ^٦ قَمِيصاً^٧ لِيَلْبَسَهُ، وَ لَا يَكُونُ فِي حَالِ خِيَاطَتِهِ لَهُ^٨ مُرِيداً لَلْبَسِهِ^٩؛ وَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَدَ نَفْسَهُ مُرِيداً فِي الْحَالِ لِلْبَسِ. وَ كَذَلِكَ قَدْ يَغْرِسُ نَخْلَةً أَوْ شَجَرَةً لِيَأْكُلَ هو وَ عِيَالُهُ^{١٠} مِنْ ثَمَرَتِهَا، وَ هُوَ فِي حَالِ الْغَرَسِ لَا يُرِيدُ أَكْلَهُ مِنْهَا وَ لَا أَكْلَ غَيْرِهِ أَيْضاً؛ وَإِنَّمَا كَانَ الْإِغْتِرَاسُ^{١١} لِهَذَا الْوَجْهِ لِلْإِرَادَةِ الْمُتَنَاولَةِ لَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.

فَأَمَّا مَا مَضَى فِي الْمَسْأَلَةِ^{١٢} - مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَلِّمُ الْأَطْفَالَ لِلْمَصْلَحَةِ وَ الْعَوَظِ^{١٣} إِلَى قَوْلِهِ: فَقَدْ بَانَ أَنَّ لَفْظَةَ «اللام» لَا تُقِيدُ إِرَادَةَ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ - فَلَا شُبْهَةَ فِي أَنَّ الْغَرَضَ بِالْفِعْلِ الَّذِي قُصِدَ بِهِ إِلَيْهِ لَا يَوْجِبُ تَعَلُّقَ الْإِرَادَةِ بِذَلِكَ

١. فِي «ج»: «يَجِبُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «يَبْحَثُ».

٢. فِي «ج» وَ الْمَطْبُوعِ: «بَحْثُهُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ق»: «تَحْتُهُ».

٣. فِي «ج» وَ الْمَطْبُوعِ: «بَحْثُهَا». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٤. فِي غَيْرِ «ق»: «غَيْرُهُ».

٥. فِي «ج» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ع، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «لِتَجَارَتِهَا».

٦. فِي «ع»: «نَخِيطُ». وَ فِي «م»: «يَخْطِطُ».

٧. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «قَمِيصُهُ».

٨. فِي «ج»: «خِيَاطَتُهُ بِهِ». وَ فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «لَهُ».

٩. فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «لِنَفْسِهِ».

١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: «هُوَ يَمَالُهُ» بَدَلَ «لِيَأْكُلَ هُوَ وَ عِيَالُهُ».

١١. فِي «ج، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «الْإِغْرَاسُ»؛ وَ هُوَ صَحِيحٌ أَيْضاً.

١٢. فِي ص ٤٢٩.

١٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ الْغَرَضُ».

الغرض؛ فكيف ظنّ علينا أننا نذهب إلى ذلك، حتّى وَقَعَ التشاغل بالكلام عليه؟
و قد قلنا: إنّ الغرض إذا كان هو الداعي إلى الفعل، فلا بُدَّ من إرادة تتناول الفعل
عند حدوثه؛ حتّى يكون بها^٢ مفعولاً لهذا الوجه و متوجّهاً نحوه^٣.

و قد بيّنا في كتاب «الذخيرة» و غيره: ^٤ أن الله تعالى لا يفعل الآلام بالأطفال
للعوض، و إن كان العوض^٥ لا بُدَّ منه. و إنّما الغرض في فعل الآلام بهم المصلحة،
ثمّ العوض^٦ يفعل^٧ ليخرج من كونه ظلماً.

و قد بيّنا مرادنا بقولنا: «خلّقنا و خلّق الشّهوات فينا لغرض»، فلا معنى لتقسيم
علينا غير صحيح و لمّامة^٨ على ما لا^٩ نذهب إليه.

فأمّا ما مضى في المسألة^{١٠} - من قول السائل: فما تريدون أنتم بقولكم: «إن الله
تعالى خلّقنا على صفة المتكّلّفين»^{١١} لنستحقّ الثواب... إلى آخر الكلام :-
فالجواب عنه قد مضى.

و لا شبهة في أن علمه بانتفاعنا بالتّعريض^{١٢} للثواب و الانتفاع به داعٍ له

١. في «ع» مهملة. و في «ق» الكلمة ممسوحة. و في المطبوع: «يتناول».

٢. في «ح، د، ع» و المطبوع: «لها».

٣. في المطبوع: «غيره».

٤. الذخيرة في علم الكلام، ص ٢٢٩.

٥. في المطبوع: «الغرض».

٦. في المطبوع: «الغرض».

٧. في «ج، ح، ع» «يفعله». و في المطبوع: - «يفعله».

٨. في «ح، د» و الملامة. و في «ج، ع، ق، م» و المطبوع: «و للآمة».

٩. في المطبوع: - «لا».

١٠. في ص ٤٣١.

١١. في «ج، ع، ق، م»: «المتكّلّفين».

١٢. في «ج، ق»: «التعريض».

تَعَالَى إِلَى خَلْقِنَا، إِلَّا أَنَا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ وَ^١ إِنْ كَانَ هُوَ^٢ الدَّاعِي، فَلَا بُدَّ مِنْ إِرَادَةٍ يَكُونُ بِهَا هَذَا الْفِعْلُ - الَّذِي هُوَ الْإِحْدَاثُ - مُتَوَجِّهًا إِلَى هَذَا الْوَجْهِ^٣. وَبَيَّنَّا أَنَّ مَا دَعَا إِلَى الْفِعْلِ يَدْعُو إِلَى فِعْلِ إِرَادَتِهِ، وَ أَنَّهُ^٤ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْ لَيْسَ بِمَمْنُوعٍ^٥ مِنَ الْإِرَادَةِ يَفْعَلُ الْفِعْلَ^٦ لِلدَّاعِي^٧ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرِيدَهُ^٨، وَأَنَّ ذَلِكَ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ.

و لَا شَبْهَةً فِي أَنَّهُ^٩ لَوْ خَلَقْنَا وَ دَاعِيهِ إِلَى خَلْقِنَا انْتِفَاعُنَا بِالنَّوَابِ، وَ قَدَّرْنَا أَنَّهُ لَا إِرَادَةَ لَهُ تَتَنَاوَلُ خَلْقَنَا، لَمْ يَكُنْ خَلْقُهُ إِيَّانَا عَيْنًا؛ لِأَنَّ الْعَبَثَ مَا لَا غَرَضَ فِيهِ. وَلَكِنْ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ مِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَدْعُوهُ الدَّاعِي إِلَى خَلْقِنَا لِهَذَا الْغَرَضِ، وَ هُوَ لَا يُرِيدُ خَلْقَنَا، إِذَا لَمْ يَكُنْ مَمْنُوعًا مِنَ الْإِرَادَةِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي مَمْنُوعٍ مِنَ الْإِرَادَةِ إِذَا فَعَلَ فِعْلًا دَعَاهُ إِلَيْهِ دَاعٍ أَنَّهُ فَعَلَهُ لِهَذَا الدَّاعِي؛^{١٠} لِأَنَّ^{١١} هَذَا الْقَوْلَ يَقْتَضِي أَنَّ لِفِعْلِهِ تَوَجُّهًا^{١٢} نَحْوَ ذَلِكَ الدَّاعِي، وَ هَذَا^{١٣} لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْإِرَادَةِ،^{١٤} عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

١. فِي الْمَطْبُوعِ: - «و».

٢. فِي غَيْرِ «ح»: «هَذَا».

٣. تَقَدَّمَ فِي ص ٤٤٥.

٤. فِي غَيْرِ «ج، م»: «فَائِهِ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «مَمْنُوع»؛ وَ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «مَمْنُوعًا».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِفِعْلِ الْفَاعِلِ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٧. فِي «ق، ج»: «الدَّاعِي».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «يُرِيد».

٩. فِي «ع، ق»: «أَنَا».

١٠. فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: - «الدَّاعِي». وَ الْمُرَادُ بِالْعِبَارَةِ: أَنَّهُ فَعَلَهُ لِهَذَا الدَّاعِي فَقَطْ، مِنْ دُونِ إِرَادَةِ.

١١. فِي «ح، د»: «إِلَّا أَنْ» بَدَلَ «لَأَنَّ».

١٢. فِي «ج، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يَفْعَلَهُ تَوَجُّهًا». وَ فِي «ح»: «أَنَّ الْفِعْلَ فِي تَوَجُّه».

١٣. أَيِ التَّوَجُّهِ.

١٤. فِي «ق»: «بِإِرَادَةِ».

ثُمَّ يُقَالُ لِلْمُعْتَرِضِ بِهَذِهِ الِاعْتِرَاضَاتِ: كَيْفَ يَكُونُ خَلْقُ اللَّهِ تَعَالَى لَنَا لِيَنْفَعَنَا إِنَّمَا أَثَرٌ فِيهِ دَاعِيهِ - وَهُوَ عِلْمُهُ بِكَوْنِ انْتِفَاعِنَا إِحْسَانًا إِلَيْنَا،^١ وَإِنْعَامًا عَلَيْنَا - وَصَارَ خَالِقًا لِهَذَا الدَّاعِي مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ تُصَاحِبُ^٢ الْخَلْقَ وَتُؤَثِّرُ^٣ فِيهِ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُؤَثِّرَ فِي فِعْلِ حَدَثٍ^٤ حَتَّى يَجْعَلَهُ عَلَى بَعْضِ الْوُجُوهِ أَمْرٌ مُتَقَدِّمٌ بَل قَدِيمٌ؟^٥ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالِمٌ فِيمَا لَمْ يَزَلْ بِحُسْنِ الْإِحْسَانِ؛ وَإِذَا كَانَ هَذَا الدَّاعِي هُوَ الْمُؤَثِّرُ فِي أَنْ خَلَقْنَا إِنَّمَا هُوَ الْإِحْسَانُ،^٦ فَقَدْ أَثَرُ الْأَمْرِ الْمُتَقَدِّمُ فِي حَالٍ مُتَجَدِّدَةٍ؛ وَهَذَا مُحَالٌ. ثُمَّ يُلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنْ لَوْ خَلَقْنَا^٧ تَعَالَى وَأَرَادَ مَضَرَّتَنَا، أَنْ يَكُونَ خَالِقًا لَنَا لِلانْتِفَاعِ بِالثَّوَابِ؛ لِأَنَّ الدَّاعِي إِذَا كَانَ هُوَ الْمُؤَثِّرُ فِي وَقْعِ الْفِعْلِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ، وَلا يَحْتَاجُ إِلَى إِرَادَةٍ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ انْتِفَائِهَا وَبَيْنَ^٨ وجودِهَا غَيْرَ مُطَابِقَةٍ لِلدَّاعِي.

وَيُلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ أَحَدُنَا^٩ إِذَا كَانَ عَالِمًا بِحُسْنِ الْإِحْسَانِ إِلَى زَيْدٍ - وَهُوَ دَاعٍ قَوِيٌّ إِلَى نَفْعِهِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ - أَنْ يَكُونَ مَتَى أَعْطَاهُ دِرْهَمًا وَلَمْ يَقْصُدْ بِهَذِهِ^{١٠} الْعَطِيَّةِ إِلَى^{١١} الْإِحْسَانِ، أَنْ يَكُونَ مُحْسِنًا إِلَيْهِ، لِأَنَّ دَاعِي الْإِحْسَانِ حَاصِلٌ،

١. فِي «ح، د، ع» وَالْمَطْبُوعُ: «الْبَيَّة».

٢. فِي غَيْرِ «م»: «لِصَاحِبٍ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٣. فِي غَيْرِ «ج، م»: «وَيُؤَثِّرُ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْحَادِثُ».

٥. فِي «ح»: «أَمْرًا مُتَقَدِّمًا بَل قَدِيمًا».

٦. الْعِبَارَةُ غَيْرُ مُسْتَقِيمَةٍ، وَلَعَلَّ الْأَنْسَبَ أَنْ يُقَالَ: «وَإِذَا كَانَ الدَّاعِي الْمُؤَثِّرُ فِي خَلْقِنَا إِنَّمَا هُوَ الْإِحْسَانُ».

٧. فِي «ق» وَالْمَطْبُوعُ: «اللَّهُ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «بَيْنَ».

٩. فِي «ح، د، ع» وَالْمَطْبُوعُ: «لأَحَدُنَا».

١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: «لِهَذِهِ».

١١. فِي «ح»: «إِلَى».

و هو المؤثر على ما ظنّه مخالفونا.

و يلزم أيضاً أن لو قصّد بإعطائه^١ الدرهم غير وجه الإحسان من باقي الوجوه - وهي كثيرة - أن يكون مُحسناً بذلك؛ لأنّ داعي الإحسان وهو المؤثر ثابت. وهذا حدّ لا يبلغه مُحصل.

فإن قيل: فهو لا يعطيه الدرهم على غير وجه الإحسان^٢ إلّا بداع^٣ له إليه^٤، وهو المؤثر في عطيته.

قلنا: إذا كان هناك داعيان مُختلِفان^٥، فلم صارت هذه العطية المؤثر فيها أحدهما^٦ دون الآخر، وكلا الداعيين^٧ مؤثر على هذا القول، وكاف^٨ في وقوع الفعل على وجهه دون آخر؟

١. في «ج، ع، م»: «أن لو قصدنا عطاءه». وفي «ق»: «أنا لو قصدنا عطاءه».

٢. في المطبوع: «وجه غير الإحسان» بتقديم وتأخير. ومن قوله: «من باقي الوجوه» إلى هنا ساقط من «ج».

٣. في «ق»: «بل يعطيه على سبيل الإيداع» بدل «إلّا بداع».

٤. أي إلى غير وجه الإحسان.

٥. وهما الداعي إلى الإحسان - وهو العلم بحسن الإحسان إلى زيد - والداعي إلى غير الإحسان الذي ادّعى أنفاً أنّه هو المؤثر فقط في عطيته.

٦. في «ج»: «المؤثرة فيها أحدها». وفي «ق»: «المؤثر فيه أحد».

٧. في «ع، ق، م»: «وكلي الداعيين». وفي المطبوع: «وكل الدواعيين»؛ نعم، استظهر في حاشيته: «الداعيين» بدل «الدواعيين».

٨. في المطبوع: «كان» بدل «وكاف».

المسألة الخامسة

[في بيان أن الإرادة هي التي تصرف الفعل إلى بعض الوجوه]

[دون بعض، لا الداعي]

[الدليل الثالث على نفي كونه تعالى مُريداً]

و اعترضوا قولنا: إنه تعالى لو لم يُرِدْ بإيلاف الكافرين في الآخرة ما يَسْتَحِقُّونه^٢
من العقاب، ما انفصل ذلك من الظلم؛ وذلك لا يجوز.
بأن^٣ قالوا: لِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَنْفَصِلُ مِنَ الظُّلْمِ إِلَّا بِالْإِرَادَةِ؟ و ما أَنْكَرْتُمْ أَنَّهُ^٤
يَنْفَصِلُ مِنْهُ؟ إِذَا فَعَلَهُ لِعِلْمِهِ^٥ بِاسْتِحْقَاقِهِ لَهُ^٦، فَدَعَاهُ ذَلِكَ إِلَى فَعْلِهِ؟ كَمَا أَنَّ هَذَا
الدَّاعِيَ هُوَ الَّذِي فَعَلَ الْإِرَادَةَ عِنْدَهُمْ^٧ لِعِقَابِهِمْ، وَإِذَا كَانَ هُوَ الدَّاعِيَ إِلَى الْإِرَادَةِ فَهُوَ
الدَّاعِيَ إِلَى الْمُرَادِ^٨؛ إِذْ كَانَ الدَّاعِيَ إِلَى أَحَدِهِمَا هُوَ الدَّاعِيَ إِلَى الْآخَرِ.

١. في «ج، د، ع، ق، م»: «و اعترضنا».

٢. في «ج، م»: «يستهونه»؛ نعم، ورد في هامش «م» بُدِّلَ بما أثبتناه.

٣. في «ح، د» و المطبوع: «فإن».

٤. في المطبوع: «أن».

٥. في «ح»: «إذا فعله لعلته». و في «ع، ق، م»: «إذا فعله لعلمه». و في المطبوع: «اذ قوله لعلمه».

٦. من دون الحاجة إلى الإرادة.

٧. كذا، و الأنسب بالسياق: «عندكم».

٨. و هو الفعل، فيمكن الاستغناء بالداعي عن الإرادة.

قالوا: ثُمَّ يُقَالُ لَكُمْ: مَا تُرِيدُونَ بِقَوْلِكُمْ: «قَصَدَ بِإِيلَامِهِمْ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ»؟^١
 فَإِنْ قُلْتُمْ: عَنَيْنَا بِذَلِكَ إِرَادَةَ الاستحقاقِ.
 قِيلَ لَكُمْ:^٢ لَيْسَ الاستحقاقُ بفعلٍ فُيْرَادَ.
 وَإِنْ قُلْتُمْ: عَنَيْنَا بِذَلِكَ أَنَّهُ «أَرَادَ إِيلَامَهُمْ لِأَجْلِ الاستحقاقِ».
 قِيلَ لَكُمْ: زِدْتُمْ بِقَوْلِكُمْ: «لِأَجْلِ الاستحقاقِ» إِرَادَةً أُخْرَى^٣، وَ لَيْسَ هَذَا مِنْ
 قَوْلِكُمْ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الاستحقاقَ لَا يُرَادُ.
 وَإِنْ قُلْتُمْ: عَنَيْنَا أَنَّهُ أَرَادَ «إِيلَامَهُمْ» لِأَجْلِ «الاستحقاقِ».
 قِيلَ لَكُمْ^٤: فَقَدْ جَعَلْتُمْ الْمُخَصَّصَ^٥ هُوَ «كَوْنُ الاستحقاقِ دَاعِيًا»^٦ لَا «الإِرَادَةَ»؛
 لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ إِيلَامَهُمْ فَقَطَّ لَمْ يَنْفَصِلْ مِنَ الظُّلْمِ، وَإِنَّمَا يَنْفَصِلُ مِنَ الظُّلْمِ بِوُقُوعِ
 الإِرَادَةِ لِأَجْلِ دَاعِيِ الاستحقاقِ، وَفِي ذَلِكَ وَقُوعُ الكِفَايَةِ بِدَاعِيِ الاستحقاقِ فِي
 التَّمْيِيزِ مِنَ الظُّلْمِ.
 قالوا: وَمِمَّا بَيَّنُّ^٧ ذَلِكَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَوْ أَرَادَ إِيلَامَهُمْ لِلاستحقاقِ لِمَا ذَكَرُوهُ، لَمْ يَفْعَلْ
 هَذِهِ الإِرَادَةَ [إِلَّا] لِأَنَّهُ عَالِمٌ بِحُسْنِهَا وَبِحُسْنِ الإِيلَامِ لِمَا حَسُنَتْ الإِرَادَةُ [لَهُ]. فَإِنَّ أَنَّهُ
 لَا بُدَّ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ؛ فَمَا تُنْكِرُونَ أَنْ يَقِفَ حُسْنُ الإِيلَامِ عَلَيْهِ^٨؟

١. فِي «ح، د، ع» وَالمطبوع: «يَسْتَحِقُّونَ».

٢. فِي غَيْرِ «ح، د» وَالمطبوع: «لَكُمْ».

٣. أَي كَانَتْهُمْ قَالُوا: «أَرَادَ إِيلَامَهُمْ لِإِرَادَةِ الاستحقاقِ»، فَصَارَتْ هُنَاكَ إِرَادَتَانِ.

٤. مِنْ قَوْلِهِ: «زِدْتُمْ بِقَوْلِكُمْ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ح».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْمَخْصُوص».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «إِلَى».

٧. فِي «ج، ق، م»: «إِنَّا نَبَيِّنُ». وَفِي «د»: «مَا يَبَيِّنُ». وَفِي «ع»: «مَا تَبَيِّنُ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «فَأَيَّتَيْنِ»،
 كُلُّهَا بَدَل «وَمِمَّا يَبَيِّنُ».

٨. مِنْ دُونِ الْحَاجَةِ إِلَى الإِرَادَةِ.

قالوا: وكذلك^١ الجواب^٢ عن قولكم: إنَّ الثَّوابَ لا يَتَمَيَّزُ مِنَ التَّفَضُّلِ إِلَّا بِأَنْ يُقَصَّدَ بِهِ الاسْتِحْقَاقُ، أَوْ يُقَصَّدَ بِهِ وَجْهُ التَّعْظِيمِ.

قالوا: على أن قولكم: «يُقَصَّدُ بِهِ وَجْهُ التَّعْظِيمِ» لا معنى^٣ له إِلَّا^٤ قَصْدُ إِجْجَادِ الْمَنَافِعِ، وَ قَصْدُ فَعْلِ التَّعْظِيمِ الَّذِي هُوَ الْقَوْلُ وَ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُ؛ وَ لَسْنَا نُسَلِّمُ^٥ أَنَّ لِلْمَنَافِعِ وَجْهًا غَيْرَ مُقَارِنَةٍ لِلتَّعْظِيمِ.^٦

الجواب - و بالله التوفيق^٧ :-

إِعْلَمُ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا - فِي الْكَلَامِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى هَذِهِ^٨ الْمَسْأَلَةِ بِلا فَصْلِ - مَا يُبْطِلُ هَذِهِ الشُّبْهَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَنْفَعَهُمْ نَظِيرُ الْكَلَامِ فِي أَنَّهُ تَعَالَى آلَمَ^٩ الْكُفَّارَ لِمَا^{١٠} يَسْتَحِقُّونَهُ مِنَ الْعِقَابِ.

وَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الدَّاعِيَ بِمُجَرَّدِهِ^{١١} لَا يُوَثِّرُ فِي الْإِرَادَةِ الَّتِي^{١٢} دَعَا^{١٣} إِلَيْهَا، حَتَّى يَجْعَلَهَا عَلَى وَجْهِ دُونَ آخَرَ؛ وَإِنَّمَا الْإِرَادَةُ [تَفْعَلُهَا الْمُرِيدُ مُبَاشَرَةً. وَ] قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ عِلْمَهُ بِحُسْنِ^{١٤}

١. في المطبوع: «قالو ذلك». ٢. في «ج، ق، م»: «الخروج».

٣. في المطبوع: «لا يغني».

٤. في «ج، ح»: - «إِلَّا». وَ فِي «ع» وَ الْمَطْبُوعُ: - «لَهُ إِلَّا». وَ فِي «ق، م»: «لَأَنَّهُ» بَدَل «إِلَّا».

٥. في «ح»: «نمنع». ٦. في «ج، ح، د، ع، م»: «التعظيم».

٧. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٨. في «ج، م»: - «على». وَ فِي «ح، د»: - «هذه». وَ فِي «ع» وَ الْمَطْبُوعُ: - «على هذه». وَ فِي «ق»:

«في هذه». ٩. في المطبوع: «أو لم».

١٠. في «ج، م» بياض في موضع قوله: «لِما».

١١. في «ح، ع»: «مجزؤه». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مجزؤه».

١٢. في «ح، د»: - «التي». وَ فِي «ع» بياض في موضعها.

١٣. في «ج، د، ع، ق، م»: «دعى». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «أدعى».

١٤. في المطبوع: «عن» بَدَل «بحسن».

النَّفْعِ بِالثَّوَابِ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ خَلْقُهُ^١ لِهَذَا الْغَرَضِ، دُونَ إِرَادَةِ تَصَاحِبِ^٢ خَلْقِ الْخَلْقِ^٣.

فَعَلِمَ أَنْ عِلْمَهُ تَعَالَى بِاسْتِحْقَاقِ الْكَفَّارِ الْعِقَابَ غَيْرُ كَافٍ فِي كَوْنِ الْإِيلَامِ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ مَفْعُولًا بِهِمْ لِهَذَا الْوَجْهِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ [إِرَادَةُ] تَصَاحِبِ^٤ هَذَا الْإِيلَامِ؛ لِيَكُونَ مُتَوَجِّهًا إِلَى هَذَا الْوَجْهِ دُونَ غَيْرِهِ.^٥

و هَذَا الَّذِي ذُكِرَ^٦ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يَصِحُّ تَعْذِيْبُهُ^٧ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِقَابِ ظُلْمًا؛^٨ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُخْرِجُ لِلضَّرَرِ مِنْ كَوْنِهِ^٩ ظُلْمًا هُوَ عِلْمٌ فَاعِلُهُ بِأَنْ الْمَفْعُولَ بِهِ مُسْتَحِقٌّ لَذَلِكَ وَ^{١٠} إِنْ لَمْ يَقْصِدْ إِلَيْهِ، فَلَا يَصِحُّ إِذَنْ أَنْ يُظْلَمَ مُسْتَحِقُّ الضَّرَرِ. وَ هَذَا يُوْدِّي إِلَى أَنْ أَحَدَنَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُظْلَمَ أَحَدًا قَدْ تَقَدَّمَ اسْتِحْقَاقُهُ لِلْمَضَارِّ؛ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

وَ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُسْتَحِقُّو الْحُدُودِ فِي الدُّنْيَا وَالْمَضَارِّ بِهَا^{١١} لَا يَصِحُّ^{١٢} أَنْ يُظْلَمَ ظَالِمٌ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِاسْتِحْقَاقِهِمِ الْمَضَارَّ إِذَا كَانَ كَافِيًا لَدَفْعِ هَذَا

١. فِي «ج»: + «و لا». وَ فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: + «لا». وَ فِي «ع»: «خَلْقُهُ (بِيَاضٍ فِي النُّسخة) وَ لَا لِهَذَا».

و فِي «م»: «أَنْ يَكُونَ (بِيَاضٍ فِي النُّسخة) وَ لَا لِهَذَا». وَ فِي «ق»: «أَنْ يَكُونَ خَلْقًا ثَبَتَ لِلْإِرَادَةِ وَ لَا لِهَذَا».

٢. فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعُ: «لِصَاحِبِ». وَ فِي «ق»: «يَصَاحِبِ».

٣. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: + «هُوَ بِمِثْلِ ذَلِكَ». وَ فِي «ع» بِيَاضٍ فِي مَوْضِعِهَا.

٤. فِي «ج»: «بِصَاحِبِ». وَ فِي «ق»: «صَاحِبِ».

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعُ.

٦. فِي «ح، د، ع»: «دُونَ الَّذِي ذَكَرَ». وَ فِي الْمَطْبُوعُ: «دُونَ الَّذِي ذَكَرَهُ».

٧. فِي غَيْرِ «ق»: - «لَا يَصِحُّ تَعْذِيْبُهُ». وَ فِي «ج، ع، م» فِي مَوْضِعِهَا بِيَاضٍ.

٨. فِي «د»: - «ظُلْمًا». وَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَقْتَضِي أَنْ لَا يُمْكِنَ لِلَّهِ تَعَالَى أَنْ يُظْلَمَ مُسْتَحِقُّ الْعِقَابِ.

٩. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: «لِكُونِهِ».

١٠. فِي «ج، م»: - «و».

١١. فِي «ج، ق، م»: «بِهِمْ».

١٢. فِي «ق»: «لَا يَصْلَحُ». وَ فِي الْمَطْبُوعُ: «لِيَصِحَّ».

الضَّرَرِ، مَفْعُولاً لَهُ وَ مِنْ أَجْلِهِ، فَيَجِبُ أَنْ^١ يَسْتَحِيلَ ظُلْمُ مُسْتَحِقٍّ لَضَرَرٍ؛ وَ هَذَا جَهْلٌ بُلِّغَ إِلَيْهِ.^٢

فَكَانَ يَجِبُ أَيْضاً فَيَمَنُّ لَهُ دَيْنٌ عَلَى غَيْرِهِ أَنْ لَا يَصِحَّ مَمَّنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ أَنْ^٣ يُعْطِيَهُ^٤ شَيْئاً مِنْ مَالِهِ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ وَ التَّفَضُّلِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ عِلْمُهُ^٥ بِوُجُوبِ قَضَاءِ^٦ الدَّيْنِ الَّذِي عَلَيْهِ دَاعِياً إِلَى فَعْلِهِ، وَ هُوَ كَافٍ فِي كَوْنِ الْعَطِيَّةِ قَضَاءً لِلدَّيْنِ وَ مُؤَثِّراً^٧ فِيهَا مِنْ دُونِ إِرَادَةٍ، فَلَا بُدَّ مِنْ وَجُوبِ مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَ إِنْ كُنَّا ذَكَرْنَا كُلَّ^٨ مَا يَلْزِمُ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الشَّنَاعَاتِ وَ الْمُحَالَاتِ أَطْلَنَّا^٩ وَ فِي هَذَا الْقَدْرِ كِفَايَةً.

وَ قَدْ بَيَّنَّا مُرَادَنَا بِقَوْلِنَا: «إِنَّهُ فَعَلَهُ لِلْإِسْتِحْقَاقِ» وَ فَسَّرْنَاهُ بِمَا^{١٠} أَغْنَى^{١١} عَنْ تَفْسِيرِهِ بِمَا لَا نَذْهَبُ^{١٢} إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الضَّرَرَ فَعْلٌ يُمَكِّنُ وَقُوعَهُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ جُمْلَتِهَا

١. من قوله: «باستحقاقهم المضار» إلى هنا ساقط من المطبوع.

٢. في «ح، ق، م»: «و هذا مكلف و بلغ إليه». و في «ع»: «و هذا جاهل... بلغ إليه». و في المطبوع: «و هذا جاهل بلغ اليد».

٣. في «ح، د» و المطبوع: - «الدَّيْنُ أَنْ». و في «ع» في الموضع بياض.

٤. في «ح، د، ع» و المطبوع: «العطية».

٥. في المطبوع: «عليه».

٦. في «ح، د» و المطبوع: - «قضاء». و في «ع»: «أداء».

٧. في «ح، ق، م»: «قضاء الدين مؤثراً».

٨. في «ح، ق، م»: - «كُنَّا ذَكَرْنَا كُلَّ». و في موضعها بياض في «ج، م». و في موضع «كان» بياض في «ق». و في «ع» و المطبوع: - «كُنَّا».

٩. في «ح، د»: «و أَطْلَنَّا». و في المطبوع: «إطالة».

١٠. في المطبوع: «و [ما] فَسَّرْنَاهُ» بدل «فَسَّرْنَاهُ بِمَا».

١١. في «ق»: «علم بين» بدل «أغنى عن». و في «م»: - «أغنى عن».

١٢. في «ع، ق، م»: «لا يذهب».

الاستحقاق، فإنما يكون مفعولاً للاستحقاق^١ بإرادة تتناول^٢ فعله على هذا الوجه. ولهذا^٣ نقول: إن كل ضرر^٤ تفعله^٥ البهائم والأطفال ومن لا يصح منه الإرادة والقصد لا يكون إلا بصفة الظلم؛ لأنه ضرر يعرى^٦ من إرادة تصرّفه إلى بعض وجوه^٧ الحسن؛ إما الاستحقاق، أو النفع، أو دفع الضرر. والقول في الثواب^٨ وأنه لا يتميز من التفضل^٩ إلا بأن يقصد به وجه^{١٠} الاستحقاق كالقول فيما تقدم؛ لأن الثواب نفع^{١١}، والنفع قد يقع على وجوه: أما غير مقصود به إلى شيء فيكون عبثاً. وقد يكون مفضلاً ومُسْتَحَقّاً^{١٢} فكيف ينصرف إلى جهة الاستحقاق دون التفضل إلا بقصد^{١٣} إلى ذلك؟ وهب^{١٤} تمكّنوا^{١٥} من أن يقولوا: «إنه يكون للاستحقاق؛^{١٦} لمقارنة التعظيم له»

١. من قوله: «و فسرناه» إلى هنا ساقط من «ج».

٢. في «ع» مهمة. وفي «ق»: «يتناول». وفي المطبوع: «متناول».

٣. في «ج، د، ع» والمطبوع: «+ لا».

٤. في المطبوع: «[ما] بدل «ضرر».

٥. في «ج، د، ق، م» والمطبوع: «يفعله». وفي «ع» مهمة.

٦. في «ج»: «تعدى». وفي «ح»: «يغرى». وفي «م»: «تعري».

٧. في «ج»: «وجوده». وفي «ق»: «الوجوه».

٨. في «ح، د»: «بالثواب». وفي «ق»: «في التوقع».

٩. في «ج»: «التفضل». وفي المطبوع: «الفضل».

١٠. في «ح، د»: - «وجه».

١١. في «ج، م»: «يقع».

١٢. في المطبوع: - «ومستحقاً».

١٣. في «ق»: «إلا أن يقصد». وفي المطبوع: «ألا يقصد».

١٤. في «ج، م» بياض في موضع «وهب». وفي «ق»: «يوهب».

١٥. في «ق»: «و يمكنوا».

١٦. في غير «ق»: «الاستحقاق».

كَيْفَ يَكُونُ لِلتَّفْضِيلِ وَالْإِحْسَانِ مِنْ غَيْرِ مُصَاحَبَتِهِ لِإِرَادَةِ تَعَلُّقٍ^١ بِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.
فَإِنْ قِيلَ: تَعَرَّى النِّفْعُ مِنَ التَّعْظِيمِ يَنْتَظِي كَوْنَهُ إِحْسَانًا.

قُلْنَا: قَدْ يَتَعَرَّى مِنَ التَّعْظِيمِ وَيَكُونُ عَبَثًا. وَ قَدْ يَتَعَرَّى إِيصَالُ أَحَدِنَا النَّفْعَ إِلَى
غَيْرِهِ مِنَ التَّعْظِيمِ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَبَثًا أَوْ فَرْضًا؛^٢ وَإِنَّمَا بِالْإِرَادَةِ يَقَعُ^٣ عَلَى وَجْهِ
دُونَ آخَرَ.

ثُمَّ لَوْ قَارَنَ^٤ الْمَنَافِعَ التَّعْظِيمُ، وَقُصِدَ بِهَا إِلَى التَّفْضِيلِ^٥، أَلَيْسَ مَا كَانَ إِلَّا تَفْضُلًا وَ
إِنْ قَارَنَهُ التَّعْظِيمُ الَّذِي قَدْ جَعَلْتُمْ مُقَارَنَتَهُ لَهُ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ ثَوَابٌ^٦؟ وَ التَّعْظِيمُ وَإِنْ
كَانَ لَا تَحْسُنُ^٧ مُقَارَنَتَهُ^٨ إِلَّا لِلْمُسْتَحَقِّ، فَقَدْ نُقَدِّرُ^٩ أَنَّهُ^{١٠} فَعَلَهُ^{١١} مَعَ^{١٢} الْمُسْتَحَقِّ^{١٣}؛
فَإِنَّهُ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ^{١٤} يَفْعَلَهُ كَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مِنْهُ قَبِيحًا.

١. في «ج»: «يتعلق». و من قوله: «المقارنة التعظيم له» إلى هنا ساقط من «ح، د، ع» و المطبوع.

٢. في «د» مهملة. و في المطبوع: «فرضنا». و الظاهر أَنَّ الصحيح: «أو تفضلاً».

٣. في «ج، د، ق» و المطبوع: «تقع». و في «ع» مهملة.

٤. في «ع، ق»: «فارق».

٥. في «ح»: «التعظيم». و في «ق»: «التفصيل». و في المطبوع: «التفضيل».

٦. أي استحقاق.

٧. في «ج، د، ق، م» و المطبوع: «لا يحسن». و في «ع» مهملة.

٨. في المطبوع: «مقارنة».

٩. في «ج، د» و المطبوع: «نقدر». و في «ح»: «يقدر».

١٠. في «ح، د» و المطبوع: - «أَنَّهُ».

١١. في غير «ق»: «فعل».

١٢. في «ح»: «من».

١٣. كذا، و الظاهر أَنَّ الصحيح: «غير المستحق».

١٤. في «ج، د، م»: «أَنَّهُ».

المسألة السادسة

[بيان حال الممنوع من إرادة الفعل، مع وجود الداعي إلى الفعل]

[الدليل الرابع على نفي كونه تعالى مُريداً]

قالوا: ولو تصوّرنا^١ واقفاً بين الجنة والنار، مُضطرباً إلى إرادة دخول النار، وهو عالم بما فيها من المضرّة وبما في الجنة من المنفعة، لما جاز أن يدخل النار؛ بل كان^٢ يدخل الجنة؛ وهذا يدلُّ على أنه لا تأثير للإرادة إذا لم تستند إلى الداعي.

فإذا ثبت ذلك، لم يخلُ^٣ كونُ الباري تعالى مُريداً؛^٤ إما أن لا يتبع^٥ الداعي، أو يجب أن يتبع^٦ الداعي. وهذا الأخير يقتضي أن يكتفي بالداعي في تخصيص الأفعال بالأوقات؛ إذ^٧ قد استندت الإرادة إليه. [وإن كانت إرادته غير تابعة

١. في «ق»: «فرضنا».

٢. في «ح، د» والمطبوع: - «كان».

٣. في «ج، ح، د، ع» والمطبوع: «لم يحل». وفي «ق»: «لم تحل».

٤. في المطبوع: + «أزلاً».

٥. في «ج»: «أن لا يبلغ». وفي «ح، د»: «أن لا تتبع». وفي المطبوع: «مع» بدل «أن لا يتبع».

٦. في «ح، د»: «أن تتبع». وفي المطبوع: «أن يمنع».

٧. في «ق»: «إذا». وفي المطبوع: «و».

للداعي، لم يُمكنكم^١ أن توجدونا^٢ إرادةً غيرَ تابعةٍ للداعي^٣، ومع ذلك تؤثرُ في تقديم الأفعالِ وتأخيرها.^٥

الجواب - و بالله التوفيق^٦ :-

أنَّ الواقفَ بينَ الجنَّةِ والنارِ إذا كانَ مُضطَرّاً إلى إرادةِ دخولِ النارِ، مع علمِهِ بما فيها مِنَ المَصْرَةِ وما في الجنَّةِ مِنَ المنفعةِ، لا يدخلُ النارَ - على ما مضى في المسألة -؛ لأنَّ الإرادةَ إنما تؤثرُ في الأفعالِ إذا استندت إلى الدَّواعي، ولا تؤثرُ إذا كانتَ ضروريةً.^٧

إلا أننا لا نقولُ في هذا الذي ذكرنا حاله: «إنَّه دخلَ الجنَّةَ لأجلِ علمِهِ بما فيها مِنَ النفعِ الذي هو الداعي»؛ لأنَّ فعله الذي هو الدُّخولُ لا يصحُّ أن يُقالَ: «إنَّه فعلَ لكذا» إلا بإرادةٍ تُصاحبه^٨، وهذا^٩ ممنوعٌ من^{١٠} الإرادة. وقد بيَّنا أنَّ الداعيَ غيرُ

١. في المطبوع: «لم عليكم».

٢. في «ج»: «يوجدنا». وفي «ح»: «توجدوها». وفي المطبوع: «يوجدونا»؛ وفي حاشية: «كذا في الأصل».

٣. في المطبوع: «للدواعي».

٤. في «ج، ح، ق» و المطبوع: «يؤثر».

٥. في «ح»: «تأخير». وفي «ق»: «تأخيرهما».

٦. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٧. لأنَّ الضروريَّ ليس من فعل الفاعل المختار، فلا يمكن أن يؤثر في فعله. وسوف تأتي إشارة إلى ذلك في ص ٤٧٠.

٨. في «ع» مهملة. وفي المطبوع: «يصاحبه».

٩. يريد بـ«هذا» الرجلُ الواقف بين الجنَّة والنار المذكور في المثال، والمضطَرُّ إلى إرادة دخول النار. والممنوع من إرادة دخول الجنَّة.

١٠. في «ح، د، ع» و المطبوع: «عن».

كافٍ في وقوع الأفعال على الوجوه التي تقع عليها.^١
 فلم يبقَ إلا أن يقال: إذا جاز أن يفعل مَنْ ذُكرتم حاله الدُخُول^٢ بالداعي من غير
 إرادة، فالأ جاز في القديم تعالى مثل ذلك؟
 والجواب: أن الممنوع من الإرادة إنما اكتفى بالداعي في وقوع الفعل لأنه غير
 متمكن من الإرادة، وإلا فالداعي إلى دُخُولِ الجَنَّةِ هو بنفسه داعٍ إلى إرادة دُخُولِ
 الجَنَّةِ^٣، وإذا منع من فعل إرادة الدُخُولِ مانع كان الداعي كافياً في وقوع الفعل.
 إلا أننا لا نقول فيه^٤ إن وقع الدُخُولُ: «إنه فعل للداعي^٥ الذي هو النفع المعلوم
 حصوله في الجَنَّةِ»؛ لأن هذا القول يقتضي أن^٦ الدُخُولُ فعل لهذا الوجه؛ وإنما
 يكون كذلك بالإرادة، لا^٧ بالداعي - على ما بيناه - ومن كان ممنوعاً من الإرادة
 لا يقال فيه: «إنه فعل لكذا»، وقد تقدّم شرح هذه التكنة وبيانها.^٨

١. تقدّم في المسألة السابقة.

٢. أي الدخول إلى الجنة.

٣. فقد تقدّم في ص ٤٤٥ وغيرها أن الداعي إلى الفعل داعٍ إلى إرادة ذلك الفعل.

٤. في المطبوع: «امتنع».

٥. في «ح، د، ع، ق» والمطبوع: «و» بدل «فيه».

٦. في «ق، م»: «وقع في الدخول بأنه».

٧. في «ح، د، ع، ق، م» والمطبوع: «الداعي». ومن قوله: «فيه إن وقع الدخول» إلى هنا ساقط من «ج».

٨. في «ح، ق»: - «يقتضي أن» نعم في «ج» بياض في الموضع. وفي «م»: - «أن».

٩. في المطبوع: - «لا».

١٠. في «ج» والمطبوع: - «فيه».

١١. تقدّم في ص ٤٤٩.

المسألة السابعة

[بَيَانُ أَنَّ الْإِرَادَةَ مُؤَثَّرَةٌ فِي الْفِعْلِ كَيْ يُوجَدَ عَلَى وَجْهِ دُونَ آخَرَ،]

[وَأَنَّهَا مُؤَثَّرَةٌ فِي كَوْنِ الْخِطَابِ خَبَرًا أَوْ أَمْرًا]

[الدَّلِيلُ الْخَامِسُ عَلَى نَفْيِ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا]

قالوا: ^١ وِمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ ^٢ كَوْنَهُ تَعَالَى مُرِيدًا لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَتَّبَعَ ^٣ الدَّاعِيَ أَوْ ^٤ لَا يَتَّبِعَ الدَّاعِيَ. فَإِذَا اسْتَحَالَ كِلَا الْأَمْرَيْنِ، اسْتَحَالَ كَوْنُهُ عَلَى صِفَةِ الْمُرِيدِ مِمَّا.

وِإِنَّمَا قُلْنَا: «إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ [لَا] يَتَّبَعَ الدَّاعِيَ» ^٥ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَّبِعْهُ لَكَانَ مُرِيدًا لِنَفْسِهِ، أَوْ لِمَعْنَى قَدِيمٍ أَوْ لَا يُعْلَلُ ^٦ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ. وَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ؛ بِمَا قَدْ ذَكَرَ ^٧ فِي مَوَاضِعِهِ.

١. فِي «ح، د، ع» وَالْمَطْبُوعُ: - «قَالُوا».

٢. فِي «ح، د»: «أَنَّهُ».

٣. فِي «ع»: «أَنْ يَكُونَ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يَكُونَ [يَتَّبِعَ]».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «و».

٥. فِي «ح، د»: «مُطْلَقًا» بَدَلَ «الدَّاعِيَ». وَفِي «ع»: «بَاطِلٌ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «بَتَّة».

٦. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ وَغَيْرُ وَاضِحَةٍ. وَفِي الْمَطْبُوعِ: «أَوْ الْمَعْنَى قَدْ تَمَّ أَوَّلًا مُتَعَلِّلٌ».

٧. فِي «ع»: - «قَدْ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «بَطْلٌ؛ بِمَا قَدْ ذَكَرْتُمْ».

و لو تَبَعَ^١ الداعي لَكَانَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَصَلَ مُرِيداً لداعٍ، أو لا لداعٍ.^٢
 و الثاني باطل؛ لَأَنَّهُ عَبَثٌ، و لَأَنَّ مَا يَتَّبِعُ الدَّوَاعِي لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْعَالَمِ بِهِ
 لا^٣ لداعٍ، كسائر الأفعالِ.
 و لو حَصَلَ لداعٍ،^٤ لَمْ يَخُلْ مِنْ أَنْ يَكُونَ الداعي راجعاً إِلَى الفعلِ، أو إِلَى
 المفعولِ لَهُ،^٥ أو إِلَى الفاعلِ.

[١]. و لَا يَجُوزُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الفعلِ^٦، بَأَنْ^٧ يَكُونَ^٨ مؤثراً^٩ فيه؛ لَأَنَّهُ^{١٠} لو أَثَرَتْ
 فِيهِ لَأُثِّرَتْ فِي وُجُودِهِ، أو فِي وَقُوعِهِ عَلَى وَجْهِ دُونَ وَجْهِ.

و لو أَثَرَتْ فِي وُجُودِهِ لَكَانَتْ إِمَّا أَنْ تَوَثَّرَ فِيهِ بَأَنْ يَحْصُلَ الفعلُ^{١١} بها، أو بَأَنْ
 تَدْعُو إِلَيْهِ وَ تَبْعَثُ^{١٢} عَلَيْهِ. و الْأَوَّلُ^{١٣} يَكْفِي فِيهِ كَوْنُ الْقَادِرِ قَادِراً، و الثَّانِي يَكْفِي
 فِيهِ الدَّاعِي^{١٤}. أَلَا تَرَى أَنَّا لو تَصَوَّرْنَا حُصُولَ الدَّاعِي مَعَ الْقُدْرَةِ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ لَصَحَّ^{١٥}

١. في المطبوع: «يتبع».

٢. في «ق»: «إمّا أن يكون يحصل من الداعي إرادة، أو لا يحصل».

٣. في المطبوع: «إلا».

٤. أي: و لو حصل تعالى مُرِيداً لداعٍ.

٥. في «ج» و المطبوع: «به».

٦. أي لا يجوز أن يرجع داعي الإرادة إلى الفعل.

٧. في «ج»: - «يرجع إلى الفعل، بأن».

٨. أي الإرادة. و الأنسب: «تكون».

٩. في «ح، ق»: «مؤثراً».

١٠. لقد صُحِّحَتْ نسخة «ق» في هامشها، و كُتِبَ فِيهِ: «لأن الإرادة» بعد أن شُطِبَ عَلَى كَلِمَةِ: «لأنها».

١١. في «ع» و المطبوع: «للفعل».

١٢. في «ج، م، ق»: «يدعو إليه و يبعث». و في «ح، د»: «يدعو إليه و ينبعث».

١٣. في المطبوع: «فالأول».

١٤. و عَلَى كِلَا الْفَرَضَيْنِ لَا حَاجَةَ إِلَى الْإِرَادَةِ الْمُؤَثِّرَةِ فِي الْوُجُودِ.

١٥. في المطبوع: «يصح».

وَقُوعِ الْفَعْلِ، وَلِذَلِكَ وَقَعَتِ الْإِرَادَةُ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ؟

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُوَثِّرَ^١ فِي وَقُوعِ الْفَعْلِ عَلَى وَجْهِ دُونَ وَجْهِ؛ لِأَنَّ إِرَادَةَ الْحَدُوثِ لَا تُوَثِّرُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَيْسَ يَقَعُ الْفَعْلُ عَلَى وَجْهِ تَوَثُّرِهِ الْإِرَادَةُ أَوْ^٢ غَيْرُهَا، وَأَنَّ الْمَرْجِعَ بِالْأَمْرِ وَالْخَبَرَ إِلَى الصَّيْغَةِ مَعَ الدَّوَاعِي. وَبَيَّانُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعِهِ يُغْنِي عَنْ إِبْرَادِهِ الْآنَ.

[٢]. وَلَيْسَ يُفَعَّلُ فِي الْإِرَادَةِ غَرَضٌ^٣ يَرْجِعُ إِلَى الْمَفْعُولِ لَهُ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: «إِنَّ الْحَيَّ يَسِّرُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ فِعْلَ الْمَنَافِعِ لِيَسْتَفِيعَ بِهَا»، وَهَذَا الْغَرَضُ يَكْفِي فِيهِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ نَفْعَهُ دَاعِيهِ إِلَى الْفَعْلِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ إِرَادَةٌ^٥.

عَلَى أَنَّ أَصْحَابَنَا [لَا] يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ انْتِفَاعَ الْخَلْقِ بِالْمَنَافِعِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: «إِنَّ الْغَرَضَ بِذَلِكَ سُرُورُهُ»^٦، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: «إِنَّهُ أَرَادَ إِحْدَاثَ الْمَنَافِعِ لِلانْتِفَاعِ»، وَيَعْنُونَ: «الدَّاعِي^٧ الْانْتِفَاعِ»، وَهَذَا رُجُوعٌ إِلَى الدَّاعِي؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَوْ أَرَادَ^٨ إِحْدَاثَ الْمَنَافِعِ لَا لِيَسْتَفِيعَ^٩ بِهَا لَمْ تَحْصُلِ الْمَسْرَّةُ؛ بَأَنَّ الْمَسْرَّةَ^{١٠} إِنْ حَصَلَتْ بِذَلِكَ فَإِنَّمَا تَحْصُلُ بِالدَّاعِي، لَا بِالْإِرَادَةِ.

١. أي الإرادة. والأنسب: «توثر».

٢. في «ق»: «يؤثره الإبرادة أو». وفي المطبوع: «يؤثر بالإرادة و».

٣. أي داع. والأنسب في العبارة أن يقال: «وليس يفعل تعالى الإرادة لغرض».

٤. في غير «ح، د»: «لم يكن».

٥. في «ج»: + «على أن الله تعالى أراد انتفاع الفعل، وإن لم يكن هناك إرادة».

٦. أي سرور الحي.

٧. في «ح»: «بداعي». وفي «د، ع» والمطبوع: «كداعي».

٨. في المطبوع: + «و».

٩. في «ج» والمطبوع: «لا يستفيع».

١٠. في «ج، ح، د» والمطبوع: - «بأن المسرة».

على أن هذا الغرض ليس بحاصل في خلق المنافع للبهايم.

[٣] وأما الأغراض الراجعة إلى الفاعل، فهي أن يسر^١ بالإرادة، ويتعوض^٢ بها من تعجيل الفعل. و^٣ الإنسان يجد ذلك من نفسه، وهو يستحيل في الله تعالى. ولهذا لا يريد الإنسان في حال الفعل؛ لأنه لا يجوز الاعتياض مما هو موجود. وأيضاً فإن الإرادة كالطلب للفعل، ولا يجوز طلب الموجود.

وعلى هذه المسألة كلام كثير^٤، قد اعترض دليل الخبر والأمر والنهي^٥، وقد أضرب وليه^٦ عن ذكره لأجل انتشار الكلام، ولخص بعض ما أورده^٧ وأورد بعضه لفظاً ومعنى، وعالي الرأي له في تأمله والإنعام بما عنده فيه^٨ إن شاء الله تعالى. وذكر ما عنده فيه من أهم الأمور؛ لأن سوقه هاهنا - أعني بلاد مصر والشام - نافقة جداً^٩، والقائلون به قد كثروا أيضاً.

والله بكرمه^{١٠} يورد على وليه من جهته ما يكون للشبهة حاسماً، وله من

١. في «ج»: «أن تسر». وفي المطبوع: «أن ليس».
٢. في «ح» والمطبوع: «ويتعرض»؛ نعم، نقل في حاشية المطبوع ما أثبتناه من نسخة أخرى.
٣. في «ح، د» والمطبوع: «إلى» بدل «و».
٤. هذا كلام السائل الأباني بعد انتهائه من نقل الأدلة الخمسة على نفي كونه تعالى مريداً.
٥. هذا أحد الأدلة على كونه تعالى مريداً، وقد تقدم في ص ٤٤٠.
٦. يصف السائل الأباني نفسه بذلك، ويعني بذلك أنه ولي للمصنف رحمه الله، أي مولاه. وهذا منه غاية التواضع أمام علم الهدى الأجل المرتضى رحمه الله.
٧. في المطبوع: «و قد أضربت عليه من».
٨. في المطبوع: «و لحضر بعض ما روه».
٩. في المطبوع: «- فيه».
١٠. في «ج، ق، م»: «نافقة حدأ». وفي «د» والمطبوع: «نافعة جداً». ونفت البضاعة نقافاً: راجت ورغب فيها. المعجم الوسيط، ص ٩٤٢ (نق).
١١. في «ح، ق»: «يكرمه». وفي المطبوع: «بعونه».

تَسْلُطُهَا^١ عَلَيْهِ عَاصِماً. وَ لَيْتَهُ الْآنَ يَسْتَأْنِفُ الْأَسْئَلَةَ عَنْ مُهِمَّاتٍ نَتَجَّهَا^٢ فِكْرُهُ لَفْظاً وَمَعْنَى، وَلَمْ يَجِدْ^٣ لَغَيْرِهِ فِي مَعْنَاهَا قَوْلاً فِي^٤ ذَلِكَ.

الجواب - وبالله التوفيق^٥ - :

إِعْلَمُ أَنَّ كَوْنَهُ تَعَالَى مُرِيداً تَابِعٌ لِلدَّاعِي لَا مَحَالَةَ؛ لِأَنَّ مَا دَعَاهُ تَعَالَى إِلَى أَفْعَالِهِ^٦ يَدْعُوهُ إِلَى فِعْلِ الْإِرَادَةِ لَهَا؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ دَاعِيَ الْفِعْلِ وَالْإِرَادَةِ وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ مَا دَعَا زَيْدًا إِلَى الْأَكْلِ يَدْعُوهُ إِلَى فِعْلِ إِرَادَةِ الْأَكْلِ^٧.

و هَذِهِ الْإِرَادَةُ مُؤَثَّرَةٌ فِي الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ بِهَا وَمِنْ أَجْلِهَا يَقَعُ عَلَى وَجْهِ دُونَ آخَرَ. أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ إِنَّمَا يَكُونُ مَفْعُولاً لِأَجْلِ الدَّاعِي وَ مُتَوَجِّهاً نَحْوَهُ^٨ بِالْإِرَادَةِ؟ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَكْفِي فِي كَوْنِ الْفِعْلِ مَفْعُولاً لِلدَّاعِي أَنْ يَعْلَمَ الْفَاعِلُ [بِالْوَجْهِ] الدَّاعِي^٩، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ بِالْفِعْلِ ذَلِكَ الْوَجْهَ.

و هَذِهِ الْإِرَادَةُ الْمُؤَثَّرَةُ لَا يَجُوزُ^{١٠} أَنْ تَكُونَ هِيَ إِرَادَةُ الْحُدُوثِ الْمُجَرَّدِ، بَلْ إِرَادَةُ حُدُوثِهِ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ الْمَخْصُوصِ. وَ لَا يَلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنْ تَحْتَاجَ الْإِرَادَةُ إِلَى

١. فِي «ج» وَالْمَطْبُوعُ: «يَسْلُطُهَا». وَ فِي «ح»: «سَلَطْتُهَا».

٢. فِي «ج»: «شَحْمَهَا». وَ فِي «ق، م» وَالْمَطْبُوعُ: «يَنْتَجِهَا».

٣. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «و لَمْ نَجِدْ».

٤. فِي «ج، ع، ق، م» وَالْمَطْبُوعُ: «فَمِنْ». وَ فِي «ح»: «مِنْ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: - «و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَفْعَالٌ».

٧. تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي ص ٤٤٠ - ٤٤١.

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «غَيْرِهِ»؛ وَ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «دُونَ غَيْرِهِ».

٩. فِي «ج، ح، ع، ق، م» وَالْمَطْبُوعُ: «لِلدَّاعِي».

١٠. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «لَا تَجُوزُ».

إرادة؛ لأنَّ الإرادة لا تَقَعُ على وجوهٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَتَحْتَاجُ إلى ما يُوَثِّرُ في وَقْعِهَا على بعض تلك الوجوه.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْفَعْلُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَقَعُ على وجوهٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَإِذَا حَصَلَ على بعضها، فَلَا بُدَّ مِنْ مُؤَثِّرٍ فِي وَقْعِهِ على ذَلِكَ الوجه. وقد كَرَّرْنَا^٢ هذا الْمَعْنَى، وَصَحَّ وَضُوحاً يُزِيلُ كُلَّ شُبْهَةٍ.

فَأَمَّا^٣ ذِكْرُ الْخَبَرِ وَالْأَمْرِ وَدَعْوَى رَجُوعِ كَوْنِهِمَا كَذَلِكَ إِلَى الصِّيغَةِ وَالِدَاعِي، فَمِنْ الْبَيِّنِ الْفَسَادِ.

أَمَّا صِيغَةُ الْخَبَرِ أَوِ الْأَمْرِ^٤، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهَا حَظٌّ فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ^٥؛ لِأَنَّهُا تَوْجَدُ مَعَ فَقْدِهَا. أَلَا تَرَى أَنَّ صِيغَةَ الْخَبَرِ وَالْأَمْرِ تَقَعُ مِنَ الْهَادِي وَالْمَجْنُونِ، وَتَقَعُ صِيغَةُ الْأَمْرِ مِنَ الْمُتَهَدِّدِ^٦ وَالْمُبِيحِ وَالْمُتَحَدِّي؟

وَأَمَّا الدَّاعِي، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُؤَثِّرُ لَكَوْنِ الْكَلَامِ خَبِراً أَوْ أَمراً أَوْ خِطَاباً لِمَنْ هُوَ خِطَابٌ لَهُ. وَما بِهِ عَلِمْنَا أَنَّ الدَّاعِي لَا يُؤَثِّرُ فِي الْأَفْعَالِ كُلِّهَا الْوَاقِعَةِ عَلَى وَجْهِهِ مُخْتَلِفَةٍ حَتَّى يَكُونَ الدَّاعِي^٧ هُوَ الْمُخَصَّصُ لَهَا بِبَعْضِ الْجِهَاتِ، بِمِثْلِهِ يُعْلَمُ أَنَّ الدَّاعِي^٨ لَا حَظَّ لَهُ فِي كَوْنِ الْخِطَابِ عَلَى بَعْضِ الصِّفَاتِ الَّتِي وَقَعَ عَلَيْهَا مَعَ

١. في المطبوع: «في».

٢. في «ح، د» والمطبوع: «ذكرنا».

٣. في «ح، د»: «وَأَمَّا».

٤. في «ح، د»: «وَأَمَّا».

٥. في «ج»: «أَمَّا صِيغَةُ الْخَبَرِ وَالْأَمْرِ». وفي المطبوع: - «أَمَّا صِيغَةُ الْخَبَرِ أَوِ الْأَمْرِ».

٦. أي صفة الخبر والأمر.

٧. في المطبوع: «المتعَدِّد».

٨. من قوله: «لَا يُؤَثِّرُ فِي الْأَفْعَالِ كُلِّهَا» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

٩. من قوله: «لَا يُؤَثِّرُ فِي الْأَفْعَالِ كُلِّهَا» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنَ «ح، د».

احتماله^١ لغيرها.

و نَحْنُ نُعِيدُ طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ، فَتَقُولُ: لَوْ كَانَتِ الدَّوَاعِي هِيَ الْمُؤَثِّرَةُ^٢ فِي كَوْنِ الْخِطَابِ عَلَى مَا يَقَعُ عَلَيْهِ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُخْتَلِفَةِ، لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَنْ دَعَاهُ الدَّاعِي إِلَى أَنْ يَأْمُرَ بِأَمْرٍ يَتَسَاوَى فِي الْعَرَضِ فِيهِ وَالدَّاعِي إِلَيْهِ شَخْصَانِ،^٣ اسْمُ كُلِّ وَاحِدٍ «زَيْدٌ»، إِلَّا أَنَّ أَحَدَهُمَا «زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، وَالْآخَرُ «زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ»، فَقَالَ: «يَا زَيْدُ، افْعَلْ كَذَا»؛ لَا يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ مُتَوَجِّهًا إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِأَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى «زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»^٤ بِأَوَّلِي مَنْ أَنْ يَتَوَجَّهَ^٥ إِلَى «زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ»؛ وَالدَّاعِي - الَّذِي قِيلَ: إِنَّهُ هُوَ^٦ الْمُؤَثِّرُ - يَتَعَلَّقُ بِهِمَا عَلَى حَدِّ^٨ سَوَاءٍ. فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ أَمْرًا لِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، وَالدَّاعِي غَيْرُ مُخَصَّصٍ،^٩ وَهَاهُنَا حُكْمٌ مُتَخَصِّصٌ؟^{١٠} فَعَلِمْنَا أَنَّ الْإِرَادَةَ هِيَ الْمُؤَثِّرَةُ وَالمُخَصَّصَةُ؛ لِأَنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِكَوْنِهِ أَمْرًا لِشَخْصٍ دُونَ غَيْرِهِ. وَ الْقَوْلُ فِي الْخَبَرِ وَكُلُّ الْخِطَابِ يَجْرِي عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ؛ إِذَا تَسَاوَتْ الدَّوَاعِي، وَ وَقَعَ الْخَبَرُ أَوْ الْخِطَابُ مُخْتَصًّا بِشَخْصٍ دُونَ غَيْرِهِ.

١. في غير «ح، د» و المطبوع: + «كان».

٢. في «د» و المطبوع: «لو كان الداعي هو المؤثر»، وهذا صحيح أيضاً.

٣. فاعل «يتساوى».

٤. في «ج، ع، م»: «لَا أَنْ»، وَ فِي «ح، ق»: «لَأَنْ» بَدَل «إِلَّا أَنْ».

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «و الْآخَرُ زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ج».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يُوَجَّهَ».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: - «هُوَ».

٨. فِي غَيْرِ الْمَطْبُوعِ: - «حَدِّ».

٩. فِي «ح، د»: «و الداعي هناك متميز مخصص». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «و الداعي يتميز».

١٠. فِي «ق»: «و هَاهُنَا حُكْمٌ يَتَخَصَّصُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «و يَخَصَّصُ» بَدَل: «هَاهُنَا حُكْمٌ مُتَخَصَّصٌ».

و بعدُ، فإنَّ الأمرَ بما^١ يَكُونُ عِنْدَنَا أَمْرًا بَشِيءٌ بِعَيْنِهِ، لإِرَادَةِ الأَمْرِ ذَلِكَ^٢ الفعل^٣ المأمور به، وَلَيْسَ يَجْرِي مَجْرَى الخَبَرِ فِي أَنَّهُ يَكْفِي فِيهِ إِرَادَةُ كَوْنِهِ خَبْرًا، و لا ما^٤ يَخْتَصُّ مِنَ الْخِطَابِ^٥ بِشَخْصٍ دُونَ آخَرَ مِنْ أَنَّ الْمُؤَثِّرَ فِيهِ إِرَادَةُ تَخْصُّصِهِ بِذَلِكَ الشَّخْصِ. و قد دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي «الْمُلَخِّصِ»^٦ و «الذَّخِيرَةِ»^٧ و كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِنَا.^٨

فَنَقُولُ عَلَى هَذَا: كَيْفَ يَكُونُ قَوْلُ الْقَائِلِ: «افْعَلْ كَذَا» أَمْرًا بِذَلِكَ الْفِعْلِ؟

فَإِذَا قِيلَ: لِلدَّاعِي^٩ [الَّذِي دَعَاهُ] إِلَى أَنْ أَمَرَ بِهِ.^{١٠}

قُلْنَا: فَإِنْ دَعَانِي الدَّاعِي^{١١} إِلَى^{١٢} أَمْرٍ بِفِعْلٍ مَخْصُوصٍ مِنْ قِيَامٍ أَوْ صَلَاةٍ لِنَفْعٍ يَعُودُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى الْمَأْمُورِ، وَالدَّاعِي هُوَ الْمُؤَثِّرُ عِنْدَكُمْ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا بِذَلِكَ الْفِعْلِ وَ إِنْ لَمْ أُرِدْهُ، بَلْ وَ إِنْ كَانَ كَرِهَتُهُ غَايَةَ الْكَرَاهَةِ^{١٣}؛ لِأَنَّ الْإِرَادَةَ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ -الَّذِي نَحْنُ مُتَكَلِّمُونَ عَلَى فَسَادِهِ- لَمْ يَكُنْ [الأمر] أَمْرًا لَهَا وَ مِنْ أَجْلِهَا، وَ

١. لعل الصحيح: «إنما».

٢. في «ح، د»: «ذلك الأمر» بتقديم و تأخير.

٣. في «ح، د، ع» و المطبوع: - «فعل».

٤. في «ح» و المطبوع: - «ما».

٥. في المطبوع: - «من الخطاب».

٦. الملخص في أصول الدين، ص ١٩٢ و ٣٤٨ - ٣٤٩، و ٣٥٧.

٧. تقدّم أن بحث الإرادة قد سقط ممّا وصل إلينا من كتاب الذخيرة.

٨. راجع: الذريعة، ج ١، ص ٤١.

٩. في «ح، د»: - «للداعي».

١٠. في «ح، د» و المطبوع: «أمرته» بدل «أمر به».

١١. في المطبوع: - «الداعي».

١٢. في «ع، م» و المطبوع: + «أن».

١٣. في «ج، ق، م»: «الكراهية».

إنّما كان أمراً للداعي^١، وهو ثابت، فيجب أن أكون على هذا أمراً بما أكرهه ولا أريده، ومعلوم فساد ذلك.

و قد كُنّا قلنا: إنّ الدّواعي قد تكون مُتقدِّمةً سابقةً، وأحكامُ الأفعال^٢ والأقوال مُتجدِّدة؛ فكيف تؤثر^٣ أحوالاً مُتجدِّدة معانٍ مُتقدِّمة؟ و قد تكون الدّواعي ضروريّة، فكيف يؤثر الضّروريّ الذي ليس من فعليّ في فعليّ؟^٤
و ما يفسدُ به هذا المذهب كثيرٌ، والكفاية واقعة بما اقتصرنا عليه.

١. في «ج، ق، م»: «للدواعي».

٢. في «ح، ع»: «أو».

٣. في «ج، د، ق، م» والمطبوع: «يؤثر». وفي «ع» مهملة.

٤. تقدّم في ص ٤٥٠.

٥. في «ح، د» والمطبوع: - «في فعلي».

المسألة الثامنة

[تأويل قوله ﷺ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي» و بيان حُدُودِ عِلْمِ الْإِمَامِ]

ما جواب مَنْ قَالَ: لَوْ سَلَّمْ لَكُمْ أَنَّ الْقَوْلَ الَّذِي أَفْصَحَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، وَ هُوَ^١ «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي»^٢، يَدُلُّ بِظَاهِرِهِ وَ فَحْوَاهُ عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ، وَ أَنَّهُ غَيْرُ مُخِلٍّ بِشَيْءٍ مِنْهَا - وَ فُرِضَ^٣ لَكُمْ^٤ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ النِّظَرِ، دُونَ مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ خُصُومُكُمْ،

١. فِي «ح»: + «قَوْلُهُ».

٢. نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، ص ٢٨٠؛ كِتَابُ سَلِيم، ج ٢، ص ٨٠٢، ح ٣١؛ وَ ص ٩٤٢، ح ٧٨؛ بَصَائِرُ الدَّرَجَاتِ، ج ١، ص ٢٦٦، ح ١؛ وَ ص ٢٦٧، ح ٧ وَ ١٠؛ وَ ص ٢٦٨، ح ١٤؛ وَ ص ٢٩٦، ح ١؛ وَ ص ٢٩٧، ح ٦؛ وَ ص ٢٩٩، ح ١٣؛ كَامِلُ الزِّيَارَاتِ، ص ٧٤، ح ١٢؛ الْأَمَالِيُّ لِلصَّدُوقِ، ص ١٣٣ - ١٣٤، الْمَجْلِسُ ٢٨، ح ١؛ وَ ص ٣٤١ - ٣٤٥، الْمَجْلِسُ ٥٥، ح ١؛ التَّوْحِيدُ، ص ٩٢ - ٩٣، ح ٦، وَ ص ٣٠٤ - ٣٠٨، ح ١؛ خُصَائِصُ الْأَثَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ص ٦٢؛ الْإِحْتِصَاصُ، ص ٢٣٥ - ٢٣٩ وَ ٢٤٨ - ٢٧٩ - ٢٨٠؛ الْأَمَالِيُّ لِلطُّوسِيِّ، ص ٥٨، الْمَجْلِسُ ٢، ح ٨٥؛ إِعْلَامُ الْوَرَى، ص ١٧٤؛ الْغَارَاتِ، ج ١، ص ٧؛ وَ ج ٢، ص ٦٧٧؛ تَفْسِيرُ فِرَازِ الْكُوفِيِّ، ص ٦٧ - ٦٨، ح ٣٨؛ تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ٢٢؛ الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ، ج ٢، ص ٣٨٣، ح ٣٣٤٢؛ وَ ص ٥٠٦، ح ٣٧٣٦؛ تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، ج ٤٢، ص ٣٣٥ وَ ٣٩٧ وَ ٤٠٠؛ تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ، ج ١، ص ١٨٤؛ شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ، ج ١، ص ٤١ - ٤٢، ح ٣١ وَ ٣٢.

٣. أَيْ سَلَّمْ.

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: - «لَكُمْ».

مِنْ أَنْ مُرَادَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْإِخْبَارَ عَنْ تَقَدُّمِ قَدَمِهِ فِيهِ وَوُفُورِ حَظِّهِ مِنْهُ^١ - لَكَانَ ظَاهِرُ^٢ هَذَا الْمَقَالِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَوْجَدُ بَعْدَ فَقْدِ عَيْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الزَّمَانِ مَنْ يَنْوُبُ مَنَابِهِ وَيَسُدُّ مَسَدَهُ فِي الْإِجَابَةِ عَنْ جَمِيعِ السُّؤَالِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ عَالِمًا بِوُجُودِ مَنْ يَجْرِي مَجْرَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ ذَاكَ، لَمَا حَذَرَ مِنْ تَرْكِ سَوْأَلِهِ هَذَا التَّحْذِيرَ، وَلَا حَظْ^٣ عَلَى تَنْكِيبِ^٤ التَّغْيِيرِ بِتَرْكِهِ وَالتَّفْرِيطِ، وَلَا جَعَلَ فَقْدَهُ عِلَّةً لِعَدَمِ^٥ مَنْ يَنْوُبُ مَنَابِهِ، وَدَلِيلًا^٦ عَلَيْهِ.

و فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الَّذِي فُرِضَتْ لَكُمْ صَحَّتُهُ وَ سُلِّمَ لَكُمْ تَسْلِيمَ نَظَرٍ بَاطِلٍ^٧؛ إِذْ لَوْ كَانَ حَقًّا لَمَا تَنَاقَضَ^٨؛ لِأَنَّكُمْ تَوْجِبُونَ وَاحِدًا هَذِهِ صِفَتُهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ. وَإِذَا دَلَّ ظَاهِرُ قَوْلِهِ الَّذِي حَكَيْنَاهُ الْآنَ عَلَى خُلُوعِ الزَّمَانِ بَعْدَهُ مِمَّنْ يَجْرِي مَجْرَاهُ - سَوَاءً كَانَ مُشْتَمِلًا عَلَى جَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ، أَوْ مَوْفُورِ الْحَظِّ مِنْهَا - انْتَقَضَ أَصْلُكُمْ وَبَانَ فَسَادُهُ، وَدَلَّ الْقَوْلُ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْإِخْبَارَ عَمَّا^٩ ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ وَفُورِ حَظِّهِ مِنَ الْعِلْمِ، لَا الْإِحَاطَةَ بِهِ.

١. أَيِ شِدَّةِ عِلْمِهِ، لَا إِحَاطَتِهِ بِجَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ.
٢. فِي «ج، د»: «لَكَانَ مُطْلَقًا». وَ فِي «ق»: «فَكَانَ ظَاهِرًا».
٣. فِي «ج»: «وَلَا حَظٌّ». وَ فِي «ح»: «وَلَا حَظْرَ». وَ فِي «د»: «وَلَا حَصْرَ». وَ فِي «ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَالْأَخْصَ».
٤. فِي «ح»: «تَنْكِيبَ». وَ فِي «د»: «تَنْكِيبَ». وَ فِي «ق، م»: «تَبَكَّتَ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «سَكَّتَ».
٥. فِي «د» وَ الْمَطْبُوعِ: «بِعَدَمِ».
٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَدَلِيلٌ».
٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «تَفْرِيطٌ» بِدَلِّ «نَظَرٍ بَاطِلٍ».
٨. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ق»: «يَتَنَاقَضُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «يَنَاقِضُ»؛ وَ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ: «يَنَاقِضُ».
٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «مِمَّا».

ثُمَّ سَأَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ^١: فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّا نَنْصَرِفُ^٢ عَمَّا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ هَذَا اللَّفْظِ - بِالْأَدْلَةِ الْمَعْقُولَةِ الْقَاطِعَةِ عَلَى وَجُودِ مَعْصُومٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ - إِلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَادَ نَفْيَ تَمَكُّنٍ مَنِ يَنْوُبُ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣ مَنَابَهُ لَا نَفْيَهُ، وَعَدَمَ الْمَصْلَحَةِ لَهُ فِي الْإِجَابَةِ لِأَمْرِ يَرْجِعُ إِلَى الْعِبَادِ^٤ لَا عَدَمَهُ؛ وَذَلِكَ يُطَابِقُ^٥ مَا نَذَهَبُ^٦ إِلَيْهِ، وَلَا يُنَافِيهِ.

قِيلَ لَكُمْ: أَوَّلُ مَا فِي هَذَا - مَعَ مَا فِيهِ مِنَ النَّزَاعِ الشَّدِيدِ - أَنَّ الْعِصْمَةَ عِنْدَكُمْ مِنَ الْأَثَامِ^٧ لَا تَوْجِبُ اسْتِكْمَالَ الْمَعْصُومِ الْعُلُومَ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّكُمْ تَوْجِبُونَهَا لِلْمَعْلُومِ^٨ كَوْنُهُ إِمَامًا قَبْلَ كَوْنِهِ كَذَلِكَ، وَلَا تُغْنُونَهُ^٩ بِهَا عَنِ الْحَاجَةِ إِلَى إِمَامِ زَمَانِهِ! فَكُتِبَ لَكُمْ بِذَلِكَ مَمْلُوءٌ.

ثُمَّ إِنْ تَأَوَّلْتُمْ هَذَا - إِذَا نَحَوْتُمْ^{١٠} التَّطَبُّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَذْهَبِكُمْ - يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ سُئِلَ فِي الْحَالِ الَّتِي نَطَقَ فِيهَا بِهَذَا الْكَلَامِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ عَنِ الَّذِي تَذَهَبُونَ إِلَيْهِ مِنْ ضَلَالِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ وَكُفْرِهِمْ فِي بَاطِنِ^{١١} الْحَالِ، لَمْ يَتِمَكَّنْ مِنَ الْإِجَابَةِ عَنْهُ وَإِظْهَارِ الْأَدْلَةِ عَلَيْهِ.

١. في «د، ع» والمطبوع: «فإن قال».

٢. في «ح، ق»: «نصرف».

٣. في «ح، د» والمطبوع: - «عنه عليه السلام».

٤. في المطبوع: «و».

٥. في غير «ح»: «مطابق».

٦. في «ج، ع، ق»: «يذهب».

٧. في «ح» والمطبوع: «الإمام».

٨. في المطبوع: «للمعصوم»؛ وفي حاشيته: «في الهامش: للمعلوم».

٩. في «ج»: «و لا يغنونه». وفي «ح، د»: «و لا تعنون». وفي «ع» مهملة.

١٠. في «ع، ق»: «نجوتم».

١١. في «ح، د»: «ناطق».

و قد رَوَيْتُمْ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَوَايَةً حَمَلْتُمُوهَا عَلَى وَجْهِ التَّقْيَةِ مِنْهُ، وَ الْإِخْبَارِ عَلَى طَرِيقِ الْإِشَارَةِ مِنْهُ، وَ أَنَّهُ^١ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ مِنَ الْحُكْمِ بِجَمِيعِ مَا يَرَاهُ فِي^٢ الْأَحْكَامِ، وَ هِيَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَضَائِهِ: «إِقْضُوا بِمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ؛ حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً، أَوْ أَمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي»^٣، وَ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الَّذِينَ مَضَوْا عَلَى طَاعَتِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ.

ثُمَّ قَالَ: وَ إِن^٤ قُلْتُمْ: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَادَ أَنَّهُ لَنْ^٥ يُنْصَبَ بَعْدِي مَنْ يَجْرِي مَجْرَايَ مَنْصِبِي^٦، فَتَتَعَيَّن^٧ عَلَيْهِ الْإِجَابَةُ عَنْ جَمِيعِ السُّؤْلِ كَتَعْيُنِهَا^٨ عَلَيَّ، كَانَ ذَلِكَ بَاطِلًا^٩ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ نُصِبَ بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بُوِيَغَ [لَهُ] كَمَا بُوِيَغَ لَهُ؛ فَقَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيلُهُ عَدَمَ الْفَائِدَةِ - عَلَى مُقْتَضَى قَوْلِكُمْ هَذَا - بِنَفْيِ^{١٠} تَمَكُّنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَا بِفَقْدِ^{١١} عَيْنِهِ^{١٢} عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ بَعْدُ، فَعَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْمَقَالِ سُؤَالٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ يَقْدَحُ فِي الْعَصْمَةِ الَّتِي

١. فِي «ج، ع، ق، م»: «وَلَهُ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «مِنْ».

٣. تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ فِي ص ٢٧٣.

٤. فِي «ح، د»: «فَإِنْ».

٥. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَرَادَ بِهِ أَنْ» بَدَلَ «أَرَادَ أَنَّهُ لَنْ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «مَجْرَاهُ مَصِيبِي»؛ وَ فِي حَاشِيَتِهِ: «مَجْرَاهُ فِي مَنْصِبِي».

٧. فِي «ج»: «كَتَعْيَيْنَ». وَ فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: «فَيَتَعَيَّنَ».

٨. فِي جَمِيعِ النُّسخِ وَ الْمَطْبُوعِ: «السُّؤَالُ لَتَعْيُنِهَا»؛ وَ الصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «بَطْلَ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

١٠. فِي «ج، ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «بِنَفْيِ». وَ فِي «ع، م» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ق» غَيْرُ وَاضِحَةٍ.

١١. فِي «ج»: «تَفَقَّدَ». وَ فِي «ح، د»: «لَفَقَدَ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ق»: «يَفْقَدُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ:

«يَقْصُدُ».

١٢. فِي «ح، د»: «عَنْهُ».

توجبونها له عليه السلام، وهو أنا نعلم - بحكم العقول السليمة من الهوى والسهو
الداخل على صاحبها - أنه لا يسوغ لمن يعلم أنه غير متمكن من الإجابة عن
جميع ما يسأل عنه أن يعطي ذلك من نفسه بهذا المقال على رؤوس الأشهاد، إلا
لسهو^١ يعترضه، أو هوى يلحقه، يهوؤ عليه التغير بنفسه.

فكل هذا يدل على بطلان ما تذهبون إليه من وجود واحد معصوم كامل
في العلوم في كل زمان، ويسفر عن أنكم لا تتمسكون في ذلك إلا
بشبه تظنون^٢ أنها مستمرة في العقول، وهي باطلة بما ذكره الآن يطول،
و يقنع^٣ الاعتماد الآن^٤ في إبطالها على ما قد^٥ اقتضاه هذا الصريح^٦ الصحيح^٧ من
القول^٨ المنقول.

الجواب - والله التوفيق^٨ - :

إعلم أن قول أمير المؤمنين عليه السلام^٩: «سلوني قبل أن تفقدوني؛ فإن بين
جنبي علماً جماً، لو وجدت له حملة^{١٠}» يدل^{١١} على اشتماله على علوم الدين

١. في «ج»: «السهو». وفي «ح، د، ع» والمطبوع: «بسهو».

٢. في «ع» والمطبوع: «لمظنون».

٣. في «ع، م» مهمة. وفي المطبوع: «ونضع».

٤. في «ح»: «الاعتماد». وفي «ق»: «الاعتماد لأن».

٥. في المطبوع: - «قد».

٦. في «ح، د»: «التصريح».

٧. في «ح، د» والمطبوع: «المعقول و». وفي «ع»: «العقول».

٨. في المطبوع: - «والله التوفيق».

٩. في غير «ح» + «قال».

١٠. في «ق، م»: «جملة». وتقدم تخريجه في ص ٤٧١.

١١. في «ج، ق، م»: «تدل». وفي «ح»: «دال». وفي «د»: - «يدل».

دَقِيقَهَا وَجَلِيلَهَا، وَ عَلَى كُلِّ مَا يَجُوزُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ سَائِلٌ، وَ يَسْتَرْشِدَ إِلَيْهِ جَاهِلٌ؛
لأنَّ معنى هذا الخبر لو كان هو الدلالة على قُوَّةِ حَظِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْعِلْمِ وَوُفُورِ
نَصِيهِهِ مِنْهُ، لَكَانَ مُتَعَرِّضاً بِهَذَا الْقَوْلِ الْمُطْلَقِ لِأَنْ يُسْأَلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ فَيَخْجَلُ^٢،
وَ هَذَا تَغْرِيرٌ^٣ وَ رُكُوبٌ خَطَرٌ، يَجِلُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُ.

و^٤ مَنْ هَذَا الَّذِي يَقْدِمُ^٥ مِنْ ذَوِي اللَّبَابَةِ عَلَى أَنْ يَقُولَ - وَ هُوَ مُتَقَدِّمُ الْقَدَمِ فِي
الْمَعْلُومَاتِ، وَ لَيْسَ بِمُحِيطٍ^٦ بِهَا -: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي»، وَ هُوَ لَا يَأْمَنُ أَنْ
يُسْأَلَ عَمَّا لَا يَعْرِفُ وَ لَا يَأْلَفُ؟

وَ لَا شُبْهَةٌ فِي أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي»^٧ يَدُلُّ عَلَى التَّحْذِيرِ مِنْ
فَوْتِ النَّفْعِ بِأَجَوِبَتِهِ مَعَ فَقْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّ مَفْهُومَ الْكَلَامِ يَقْتَضِي أَنَّهُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا سَادٌّ مَسْدَهُ^٨ وَ لَا قَائِمٌ فِي الْعِلْمِ مَقَامَهُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يَلِيهِ مَنْ هُوَ فِي
الْعِلْمِ مُسَاوٍ لَهُ، لَكَانَ لَا مَعْنَى لِلتَّحْذِيرِ.

وَ تَأْوِيلُ هَذَا الْخَبَرِ الَّذِي يَرْفَعُ الشُّبْهَةَ فِيهِ: أَنَّ الْإِمَامَ فِي كُلِّ زَمَانٍ إِنَّمَا يَجِبُ
بِحُكْمِ إِمَامَتِهِ أَنْ يَكُونَ عَالِماً بِجَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ، حَتَّى لَا يَشِدَّ عَنْهَا^٩ شَاذٌ.
وَ لَيْسَ يَجِبُ بِحُكْمِ الْإِمَامَةِ أَنْ يَكُونَ عَالِماً بِالْغَائِبَاتِ وَ الْكَائِنَاتِ، مِنْ مَاضِيَاتٍ

١. فِي «ق»: «مُتَعَرِّضاً بِهَذَا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مُتَعَرِّضاً هَذَا».

٢. فِي «ع، م» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ يَنْخَجِلُ». وَ يَخْجَلُ: يَعْجَأُ.

٣. فِي «ج»: «تَغْرِيرٌ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «تَغْرِيرٌ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «+ هُوَ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ وَ زِيَادَتُهُ.

٥. فِي «ج، د، ع، ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «تَقْدِمُ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِمُحِيطَةٍ».

٧. فِي قَوْلِهِ: «وَ هُوَ لَا يَأْمَنُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ.

٨. فِي «ج»: «بَسْدَهُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مَسَادَهُ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٩. فِي «ح، د»: «مِنْهَا عَنْهُ» بِتَقْدِيمِ وَ تَأْخِيرِ. وَ فِي «ق»: «عَنْهَا مِنْهَا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مِنْهُ» فَقَطْ.

و مُسْتَقْبَلَاتٍ؛ و إِذَا خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى الْإِمَامَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ، فَعَلَى سَبِيلِ الْكَرَامَةِ لَهُ^١ وَ التَّفْضِيلِ وَ التَّعْظِيمِ.

و قد بَيَّنَّا فِي مَسْأَلَةِ مُفْرَدَةٍ^٢ أَمَلِينَاهَا قَدِيمًا وَ اسْتَقْصَيْنَاهَا أَنَّهُ غَيْرُ وَاجِبٍ فِي الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالسَّرَائِرِ وَ الضَّمَائِرِ وَ كُلِّ الْمَعْلُومَاتِ، عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا.^٣

و أَوْضَحْنَا عَنْ^٤ أَنَّ هَذَا الْمَذْهَبَ الْخَبِيثَ^٥ يَقْتَضِي كَوْنَ الْإِمَامِ عَالِمًا لِنَفْسِهِ حَتَّى يَصِحَّ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَا يَتَنَاهَى مِنَ الْمَعْلُومَاتِ؛ لِأَنَّ الْعَالِمَ يَعْلَمُ^٦ - وَ الْعِلْمُ لَا يَتَعَلَّقُ عَلَى التَّفْصِيلِ إِلَّا بِمَعْلُومٍ وَاحِدٍ - لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمَ إِلَّا مَعْلُومَاتٍ مُتَنَاهِيَةً الْعَدَدِ.

و إِذَا صَحَّتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يَكُونَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَكْمَلَ عُلُومًا مِنْ كُلِّ إِمَامٍ بَعْدَهُ، وَ إِنْ كَانَ مَنْ نَابَ مَنَابَهَ مِنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَامِلًا لِجَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ وَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي تَقْتَضِيهَا شُرُوطُ الْإِمَامَةِ؛ وَ إِنَّمَا زَادَتْ عُلُومُهُ عَلَى عُلُومِهِمْ فِي أُمُورٍ خَارِجَةٍ عَنْ ذَلِكَ، كَالْغَائِبَاتِ وَ الْمَاضِيَّاتِ وَ أَسْرَارِ السَّمَاوَاتِ، فَخَوْفٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ فَوْتِ هَذِهِ الْمَزْيَةِ فِي الْعُلُومِ بِفَقْدِهِ.

و هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ يُغْنِي عَمَّا تُمَحَلُّ ذِكْرُهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، ثُمَّ تَبَيَّنَ^٧ فَسَادُهُ.

١. فِي الْمَطْبُوعِ: - «لَهُ».

٣. هَذِهِ الرِّسَالَةُ مَفْقُودَةٌ. وَ قَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا فِي بَعْضِ رِسَائِلِهِ إِضَافَةً إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ. رَاجِعْ: رِسَائِلُ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى، ج ١، ص ١٠٥ (جَوَابَاتُ الْمَسَائِلِ الرَّازِيَّةِ، الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ)؛ وَ ج ٣، ص ١٣١ (مَسْأَلَةٌ فِي عِلْمِ الْوَصِيِّ بِسَاعَةِ وَفَاتِهِ).

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: - «عَنْ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْحَبِيثُ»؛ وَ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «الْعَجِيبُ».

٦. فِي «ج، م»: «يَعْلَمُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٧. فِي غَيْرِ «ح»: «بَيَّنَّ».

المسألة التاسعة

[الوجه في الحاجة إلى الإمام و بيان الفرق]

[بين العلل الحقيقية و غيرها]

إذا كانت العلة الموجبة للحكم هي^١ التي يجب الحكم بوجودها و يرتفع بارتفاعها، و كانت العلة التي لها احتاج المكلّفون إلى إمام معصوم^٢ جواز^٣ السهو عليهم، و إمكان وقوع الخطأ منهم، ثم أحوّجنا المعصوم من ذلك إلى الإمام لغير هذه العلة؛ أليس قد أخرجناها عن كونها علة؛ لإيجابنا المعلوم مع ارتفاعها؟

فما الجواب عن ذلك، و عن قول من قال «لا فرق بين لزوم المناقضة بذلك لمن قال به و بين لزومها لمن قال: إن العلة^٤ في كون المتحرك متحركاً لحلول الحركة فيه، ثم أوجب تحرك بعض المحال لغير حلول الحركة فيه؟»

١. في المطبوع: «موجبة للحكم، و هي».

٢. في غير «ق»: «الإمام المعصوم».

٣. في المطبوع: «بجواز»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٤. في «ح»: «بالعلة»، و في «د»: «في العلة»، كلاهما بدل «إن العلة».

الجواب - وبالله التوفيق^١ :-

إِنَّ الصَّحِيحَ الْمُجَرَّرَ^٢ أَنْ نَقُولَ: الْوَجْهُ فِي الْحَاجَةِ إِلَى إِمَامٍ^٣ يَكُونُ لُطْفًا^٤ لارتفاع الخطأ أو تَقْلِيلُهُ^٥ هُوَ فَقَدْ الْعَصْمَةُ وَجَوَّازُ الْخَطَأِ. فَمَنْ^٦ احتاجَ مَعَ وُفُورِهِ وَعَصْمَتِهِ إِلَى إِمَامٍ، فَلَمْ يَحْتَجْ^٧ إِلَيْهِ لِيَكُونَ لُطْفًا^٨ لَهُ^٩ فِي ارتفاعِ خَطْئِهِ،^{١٠} وَإِنَّمَا احتاجَ إِلَيْهِ لِمَعَانٍ أُخَرَ خَارِجَةٍ عَنْ هَذَا الْبَابِ، كَتَعْلِيمِهِ وَتَفْهِيمِهِ؛ لِأَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْإِمَامِ مُخْتَلِفَةٌ، فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ لَهَا عِلَلٌ مُخْتَلِفَةٌ.

وبهذا التقرير^{١١} والتحرير^{١٢}، قد زالتِ الْمُنَاقِضَةُ، وَسَقَطَتِ الشُّبْهَةُ.

ثُمَّ نَعُودُ إِلَى مَا فِي^{١٣} الْمَسْأَلَةِ مِنْ كَلَامٍ جَرَى عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ:

أَمَّا «الْعِلَّةُ» فِي الْحَقِيقَةِ، فَهِيَ «كُلُّ ذَاتٍ أَوْجَبَتْ^{١٤} لَهَا حَالًا»؛ كإيجاب^{١٥}

١. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٢. في «ح» والمطبوع وحاشية «د»: «المجرد».

٣. في المطبوع: «الإمام».

٤. في «د» والمطبوع: «لفظاً»؛ نعم، استظهر في حاشيتهما ما أثبتناه.

٥. في المطبوع: «تعليله».

٦. في «ج»: «فع». وفي «ح» والمطبوع: «لمن»؛ واستظهر في حاشية المطبوع: «و من».

٧. في «م»: «فلن يحتج».

٨. في المطبوع: «لفظاً»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٩. في «ح، د» والمطبوع: - «له».

١٠. في «ج»: «خطبة». وفي المطبوع: «خطبه»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

١١. في المطبوع: «التقدير».

١٢. في «ح، د» والمطبوع: - «و التحرير».

١٣. في «ج، ق، م»: «باقي» بدل «ما في».

١٤. في «ح، د، ع» والمطبوع: «أوجب».

١٥. في «ح، د»: «لإيجاب». وفي «ع»: «يجاب». وفي المطبوع: «يجب».

الحركة، وهي ذات لكون المتحرك متحركاً، وهي حال له؛ فيجاب العلم الذي يوجد في قلوبنا، وهو ذات كوننا عالمين، وهي حال لنا.

وإذا قلنا فيما ليس بذات أنه علة، أو لا يوجب حالاً وإنما يقتضي حكماً، فعلى طريق التشبيه؛^٢ واسم «العلة»^٣ في العلل الشرعية إنما كان مستعاراً لما ذكرناه.

وكون الرعية غير معصومين أو جواز الخط عليهم ليس يجوز أن يكون علة على الحقيقة؛ وإنما هو وجه احتيج إلى الإمام من أجله، فأجرناه استعاراً مجرى العلة؛^٥ فكيف يلزم فيه أن يكون الحكم يوجد بوجوده ويرتفع بارتفاعه، وهذا إنما يجب للعلل الحقيقية؟

ألا ترى أنا قلنا نقول: «إن كون الظلم ظلماً علة في قبجه»، وليس يجب أن يرتفع القبح عند ارتفاع كون الفعل ظلماً؛ لأن الكذب قبيح وإن لم يكن ظلماً، وكذلك تكليف ما لا يطاق؟

وكذلك ردّ الودعية كونه ردّاً لها علة في وجوبه، وليس يجب إذا ارتفعت هذه العلة أن يرتفع الوجوب؛ لأنه قد شارك ردّ الودعية^٩ في الوجوب ما ليس له

١. كذا في جميع النسخ والمطبوع، والصواب: «وإيجاب» عطفاً على: «كإيجاب».

٢. في المطبوع: «التنبية».

٣. في «ح، د، ع» والمطبوع: «للعلة»؛ نعم استظهر في حاشية المطبوع ما أثبتناه.

٤. في المطبوع: «بجواز»؛ واستظهر في حاشيته: «بجائز».

٥. في المطبوع: «+ فيه».

٦. في المطبوع: «- يكون».

٧. في المطبوع: «+ يصح و».

٨. في «ح»: «كونها ردّاً»، وفي المطبوع: «كونه رادّاً».

٩. في «ح، د، ع» والمطبوع بين معقوفين: «كونه ردّ الودعية»؛ نعم، استظهر في حاشية المطبوع زيادتها.

هذه الصفة، كقضاء الدين و شكر النعمة.

فقد بان أنّا لو علّلنا الحاجة إلى الإمام بارتفاع العصمة، و لم نورد التحرير^١ الذي ذكرناه، لم يلزمنا أن ننفي^٢ الحاجة عنّ ليس بمعصوم، لأنّ العلل قد يخلف بعضها بعضاً، على ما ذكرناه.

وقد زاد أهل العدل و التوحيد^٣ على هذه الجملة التي ذكرناها، فقالوا: ليس يمتنع أن يجب الحكم عن العلة الحقيقية^٤ في موضع و يجب في مكان آخر مع ارتفاعها. و مثّلوا ذلك بأنّ العلم الموجود في قلوبنا يوجب كوننا عالمين بالمعلومات، و قد وجب للقديم^٥ تعالى مثل هذه الأحوال بأعيانها و لا علم له.^٦ إلاّ أنهم قالوا: القديم تعالى و إن وجب كونه عالماً بما نعلمه^٧ و إن لم يحتج إلى وجود علم يكون [به]^٨ عالماً، فهو عالم لنفسه لا لعلّة توجب كونه عالماً.

قالوا: و ليس يمتنع^٩ أن يجب مثل الحكم الواجب عن^{١٠} علة لا لعلّة؛ وإنّما الممتنع أن يجب الحكم عن العلة الحقيقية، ثمّ يجب عن علة أخرى مخالفة لها.

١. في «ج، د، ع، ق، م»: «تحرير». و في المطبوع: «عزيز».

٢. في «ق» و المطبوع: «أن ينفي»؛ نعم، استظهر في حاشية المطبوع ما أثبتناه.

٣. في المطبوع: «التوحيد و العدل» بتقديم و تأخير.

٤. في «ح، د»: «عن الحقيقة». و في المطبوع: «على الحقيقة».

٥. في «ج، ع»: «و قد وجب القديم». و في المطبوع: «و قد وقع حسب للقديم».

٦. أي: و لا علم زائد له على ذاته، فهو تعالى ليس عالماً بعلم؛ بل هو عالم لنفسه.

٧. في «ع» و ما استظهر في حاشية المطبوع: «يعلمه».

٨. في جميع النسخ و المطبوع: «فيه»، و هو سهو.

٩. في «ح، د»: «نمنع».

١٠. في المطبوع: «من».

قالوا: ولذلك لما وَجَبَ كَوْنُ أَحَدِنَا عَالِمًا عِنْدَ وجودِ الْعِلْمِ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يُشَارِكَهُ^١
 فِي كَوْنِهِ عَالِمًا مَن تَجِبُ^٢ لَهُ هَذِهِ الصِّفَةُ عَنْ عِلَّةٍ أُخْرَى هِيَ غَيْرُ الْعِلْمِ.
 وَ قَدْ بَسَطْنَا هَذَا الْكَلَامَ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كُتُبِنَا وَ اسْتَوْفَيْنَاهُ^٣؛ وَ فِي هَذَا الْقَدْرِ مِنْهُ
 كِفَايَةٌ.

١. فِي «ج، ع»: «أَنْ نَشَارِكُهُ».

٢. فِي غَيْرِ «ح، ع»: «يَجِبُ».

٣. رَاجِع: الشَّافِي، ج ١، ص ٢٨٩ - ٣٠٠؛ الذَّخِيرَةُ، ص ٤٣٠ - ٤٣١.

المسألة العاشرة

[تَأْوِيلُ مَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ وَلَدَ الزَّنا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا،]

[وَتَصْحِيحُ أَنْكِحَةِ الْمُخَالَفِينَ]

إذا كانت الطائفة - حَرَسَهَا اللَّهُ - مُجْمِعَةً عَلَى أَنَّ مَنَاحِيحَ النَّاصِبَةِ حَرَامٌ إِذَا لَمْ يُخْرِجُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ مَا وَجَبَ عَلَيْهِمْ فِيهَا مِنْ حُقُوقِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا حَلَّلَهُمْ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالنِّكَاحِ مِنْ ذَلِكَ كَمَا حَلَّلَ أَوْلِيَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَكَانَتْ أَيْضاً مُجْمِعَةً عَلَى ذِكْرِ فَسَادِ الْمَوْلِدِ عَلَامَةً عَلَى عَدَمِ اخْتِيَارِ صَاحِبِهِ الْإِيمَانَ، وَإِنْ كَانَ مُسْتَطِيعاً لَهُ. وَكَانَ رَأْيُهَا^١ فِي وَلَدِ الزَّنا مَعْرُوفاً بِإِجْمَاعِهَا عَلَيْهِ. وَ عَلَى مَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُهُ وَيُعَلِّقُ بِهِ، وَهُوَ: «مَا أَحَبَّ عَلِيّاً إِلَّا رَجُلٌ طَاهِرُ الْوِلَادَةِ؛ وَلَا أَبْغَضَهُ إِلَّا رَجُلٌ^٢ شَارَكَ أَبَاهُ الشَّيْطَانَ فِي أُمِّهِ، وَهُوَ وَلَدُ زَنْيٍ^٣ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».^٤

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَتَيْهَا».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَلَا أَبْغَضَهُ رَجُلٌ إِلَّا وَ».

٣. فِي «د، ق» وَالْمَطْبُوعِ: «الزَّنا».

٤. رَاجِعْ: الْكَافِي، ج ٥، ص ٥٠٢، ح ٢؛ وَ ص ٥٠٣، ح ٥؛ الْمَحَاسِن، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ٩٧؛ تَفْسِيرُ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ، ص ١٤٧ - ١٤٨، ح ١٨٥؛ وَ ص ٢٤٢ - ٢٤٣، ح ٣٢٨؛ عَلَلِ الشَّرَائِعِ، ج ١، ص ١٤٢ - ١٤٣، ح ٧؛ شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ، ج ١، ص ٤٤٧ - ٤٥١، ح ٤٧٥ - ٤٧٨.

و على قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ قَبْلُ: «بوروا^١ أولادكم بحُبِّ عليٍّ - و قد ذَكَرَهُ ابنُ دُرَيْدٍ^٢ فِي «الْجَمْهَرَةِ» - فَمَنْ وَجَدْتُمُوهُ لَهُ مُجَبًّا^٣ فَهُوَ لِرَشْدَةٍ^٤، وَ مَنْ وَجَدْتُمُوهُ لَهُ مُبْغِضًا فَهُوَ لِرِزْيَةٍ^٥».

أ فليس قد صارَ فَسَادُ المَوْلِدِ عِلَامَةً^٦ عَلَى فَسَادِ المَذْهَبِ، وَ فَسَادُ المَذْهَبِ عِلَامَةٌ عَلَى فَسَادِ المَوْلِدِ؟ فَكَيْفَ يَصِحُّ مَعَ هَذَا أَنْ يَخْرُجَ مِنْ^٧ مُخَالَفٍ لِلْحَقِّ وَ نَاكِبٍ عَنْهُ مَنْ يَعْتَقِدُهُ وَ يَدِينُ بِهِ وَ يَقْبِضُ عَلَيْهِ؟

وَ كَيْفَ^٨ يُمَكِّنُ نَفْيُ ذَلِكَ؟ مَعَ إِجْمَاعِهَا أَيْضًا عَلَى أَنَّ المُؤْمِنَ قَدْ يَلِدُ كَافِرًا، وَ أَنَّ الكَافِرَ قَدْ يَلِدُ مُؤْمِنًا، حَتَّى تَأَوَّلْتَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ

١. فِي «ح، د»: «جَرَبُوا». وَ فِي «ق»: «امْتَحَنُوا». وَ بَارَ الشَّيْءَ: اخْتَبَرَهُ. لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٤، ص ٨٧ (بور).
 ٢. أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدٍ بْنِ عَتَاهِيَةَ الْأَزْدِيُّ الْقُحْطَانِيُّ الْبَصْرِيُّ، صَاحِبُ اللُّغَةِ. كَانَ رَأْسًا فِي الْأَدَبِ، يُضْرَبُ الْمَثَلُ بِحِفْظِهِ. وَ عَدَّهُ ابْنُ شَهْرٍ أَشُوبَ فِي شِعْرَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَلَدَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ ٢٢٣ هـ. رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيِّ، وَ الرِّيَاشِيِّ، وَ ابْنِ أَخِي الْأَصْمَعِيِّ، وَ غَيْرِهِمْ؛ وَ رَوَى عَنْهُ: أَبُو سَعِيدٍ السِّرَافِيُّ، وَ أَبُو الْفَرَجِ الْإِسْفَهَانِيُّ، وَ عِيْسَى بْنُ الْوَزِيرِ، وَ غَيْرِهِمْ. وَ مَاتَ سَنَةَ ٣٢١ هـ. رَاجِعُ: الْفَهْرَسْتُ لَابْنِ النَّدِيمِ، ص ٦٧؛ تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٢، ص ١٩١، الرِّقْمُ ٦٢١؛ لِسَانُ الْمِيزَانِ، ج ٥، ص ١٣٢، الرِّقْمُ ٤٢٢؛ أَمَلُ الْآمَلِ، ج ٢، ص ٢٥٦، الرِّقْمُ ٧٥٩.

٣. فِي «ح، د»: «مُحَبَّبًا لَهُ» بِتَقْدِيمِ وَ تَأْخِيرِ.

٤. فِي «ح، د، ع، ق، م» وَ الْمَطْبُوعُ: «لِرَشْدِهِ».

٥. رَاجِعُ: الْإِشْرَادُ، ج ١، ص ٤٥؛ إِعْلَامُ الْوَرَى، ص ١٥٩ - ١٦٠؛ عَلَلُ الشَّرَائِعِ، ج ١، ص ١٤٢ - ١٤٣، ح ٧؛ تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، ج ٤٢، ص ٢٨٧ - ٢٨٨؛ شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ، ج ١، ص ٤٤٧ - ٤٤٩، ح ٤٧٥؛ النِّهَايَةُ لَابْنِ الْأَثِيرِ، ج ١، ص ١٦١؛ لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٤، ص ٨٧؛ تَاجُ الْعُرُوسِ، ج ٦، ص ١١٨، (بور).

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْعِلَامَةُ».

٧. فِي «ق»: «مَعَ».

٨. فِي «د، ع» وَ الْمَطْبُوعُ: «فَكَيْفَ».

الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ^١ عَلَى ذَلِكَ. وَالْعِيَانُ يَقْتَضِيهِ، وَالْعِلْمُ بِمُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^٢ وَمَنْ^٣ جَرَى مَجْرَاهُ يُؤَكِّدُهُ، وَالْإِمْتِنَاعُ مِنْ تَرْكِنا قَبُولَ مَنْ عَلِمْنَا أَبَاهُ نَاصِباً، وَعَنْ إِخْرَاجِ حَقِّ الْإِمَامِ نَاكِباً، إِذَا اعْتَقَدَ الْحَقُّ وَأَظْهَرَهُ، وَمُواخَاتُنَا لَهُ وَحُبُّنا إِيَّاهُ يُؤَكِّدُ ذَلِكَ. وَقَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ لَا نَعْتَدَهُ بِمَنْ جَاءَنَا مُوَافِقاً لَنَا، إِذَا كُنَّا عَالِمِينَ بِخِلَافِ أَبِيهِ^٤، وَأَنَّهُ كَانَ مُسَافِحاً؛ لِإِمْتِنَاعِهِ مِنْ إِخْرَاجِ حُقُوقِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُحْلَلْ مِنْهَا. فَلْيَنْعَمْ بِمَا عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ وَاضِحاً جَلِيّاً، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الجواب - وبالله التوفيق^٥ - :

إِعْلَمُ أَنَّ طَيْبَ الْمَوْلِدِ^٦ وَحُبَّهُ لَا تَعْلُقُ لَهُ بِالْحَقِّ مِنَ الْمَذَاهِبِ أَوِ الْبَاطِلِ مِنْهَا، وَكُلُّ قَادِرٍ عَاقِلٍ مُكَلَّفٍ مُتَمَكِّنٍ^٧ مِنْ إِصَابَةِ الْحَقِّ وَالْعُدُولِ عَنْهُ؛ غَيْرَ أَنَّ

١. يونس (١٠): ٣١؛ الروم (٣٠): ١٩.

٢. مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ. وُلِدَ عَامَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي عَقَبِ ذِي الْقَعْدَةِ بِذِي الْحَلِيفَةِ أَوْ بِالشَّجَرَةِ. وَكَانَ فِي حِجْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ تَزَوَّجَ أُمُّهُ أَسْمَاءَ، وَكَانَ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَشَهِدَ مَعَهُ صَفَيْنَ، ثُمَّ وَلَّاهُ مِصْرَ، فَقَتَلَ بِهَا. قَتَلَهُ مَعَاوِيَةُ بْنُ حُذَيْفٍ صَبْرًا فِي سَنَةِ ٣٨ هـ. كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُثْنِي عَلَيْهِ وَيُفَضِّلُهُ، لَمَّا كَانَتْ لَهُ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالْاجْتِهَادِ الْإِسْتِعَابُ، ج ١، ص ٤٢٥.

٣. فِي «ق»: «وَمَا».

٤. فِي «ج» وَالْمَطْبُوعُ: «إِيَّاهُ» بِدَلِّ «أَبَاهُ». وَفِي «ق»: «بِيعَةَ أَبِيهِ جَانِباً» بِدَلِّ «قَوْلَ مَنْ عَلِمْنَا أَبَاهُ نَاصِباً». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «قَوْلَ» بِدَلِّ «قَوْلَ».

٥. فِي «ج، ق»: «أَنْ لَا يَعْتَدَهُ». وَفِي «ح» وَالْمَطْبُوعُ: «الْأَبْعَدُ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٦. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَفِي «ق»: «أَبْنَهُ» وَفِي الْمَطْبُوعِ: «اللَّهُ».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: - «وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْوَلَدُ».

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «فَيُمْكِنُ».

الفاشي^١ في أصحابنا مَعَشَرَ الإمامية أَنْ وَلَدَ الزُّنَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا وَلَا نَجِيًّا، وَإِنْ عَوَّلُوا فِي ذَلِكَ عَلَى أَخْبَارِ أَحَادٍ؛ فَكَأَنَّهُمْ^٢ مُتَّفِقُونَ عَلَيْهِ.

فَحَمَلْنَا ذَلِكَ عَلَى أَنْ قُلْنَا: غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ وَلَدٍ زَنِيَةً أَنَّهُ^٣ لَا يَكُونُ مُحَقَّقًا، وَأَنَّهُ لَا يَخْتَارُ اعْتِقَادَ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَيْهِ مُتَمَكِّنًا مِنْهُ؛ فَصَارَ كَوْنُهُ مَوْلُودًا مِنْ زَنِيَةٍ عِلَامَةً لَنَا عَلَى اعْتِقَادِهِ الْبَاطِلَ وَمُجَانِبَتِهِ الْحَقَّ.^٤

وَقَدْ كُنَّا أَمَلِينَا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ مِنْ كَلَامِنَا الْجَوَابِ عَنْ سُؤَالِ الْمُخَالِفِ لَنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ^٥، إِذْ قَالَ لَنَا: فَتَحْنُ نَرَى^٦ عِيَانًا مَنْ يُولَدُ مِنْ زَنِيَةٍ نَجِيًّا مُعْتَقِدًا لِلْحَقِّ، قَائِمًا^٧ بِشُرُوطِ الْإِيمَانِ.

وَذَكَّرْنَا فِي ذَلِكَ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَيْسَ^٨ كُلُّ مَنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ وَاعْتَقَادَ الْحَقَّ يَكُونُ^٩ لَهُ^{١٠} مُبْطِنًا وَعَلَيْهِ مُنْطَوِيًّا؛ فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ مِمَّنْ^{١١} يُظْهِرُ الْإِيمَانَ وَاعْتَقَادَ الْحَقَّ^{١٢} وَالْقِيَامَ بِالْعِبَادَاتِ

١. في المطبوع: «العامي». فشا خبره، أي: انتشر و ذاع. لسان العرب، ج ١٥، ص ١٥٥، (فشا).

٢. في «ح، د»: «و لكنهم». وفي المطبوع: «فلكأنهم».

٣. في المطبوع: «أن».

٤. في «ج»: «ومجانبة للحق». وفي «ع، ق، م»: «ومجانبته للحق». وفي المطبوع: «ومجانبة الحق».

٥. رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٣١ - ١٣٢.

٦. في «ج، ق»: «فتحريري». وفي المطبوع: «فتجويزي»، كلاهما بدل «فتحن نرى».

٧. في «ح، ع»: «فإنما». وفي المطبوع: «فإنها»؛ وفي حاشيته عن نسخة أخرى: «فإنما».

٨. في المطبوع: «في».

٩. في «ق»: «واعتقد الحق، و يكون».

١٠. في «ح» والمطبوع: «له».

١١. في «ق»: «و غير ممتنع فمن». وفي المطبوع: «فغير ممتنع عن أن».

١٢. في «ج»: «له» بدل قوله: «يكون له مبطنًا» إلى هنا.

أَنْ يَكُونَ مُنَافِقًا، فَيَجُوزُ عَلَى هَذَا أَنْ نَحْكُمَ بِنِفَاقِ كُلِّ مَنْ عَلِمَنَاهُ مَوْلُودًا مِنْ زَنِيَةٍ إِذَا كَانَ مُظْهِرًا لِلْحَقِّ^١.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ فَيَمَنُ يَظْهَرُ أَنَّهُ مَوْلُودٌ عَنْ زَنِيَةٍ وَعَنْ غَيْرِ عَقْدٍ صَحِيحٍ أَنْ يَكُونَ فِي الْبَاطِنِ الَّذِي لَا نَعْلَمُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَنَا مَا وُلِدَ إِلَّا عَنْ عَقْدٍ صَحِيحٍ. وَإِذَا جَوَّزْنَا ذَلِكَ، جَوَّزْنَا عَلَى مَنْ هُوَ عَلَى الظَّاهِرِ مِنْ زَنِيَةٍ أَنْ يَكُونَ فِي الْبَاطِنِ وُلِدَ عَنْ عَقْدٍ صَحِيحٍ.

فَأَمَّا النَّاصِبَةُ وَمُخَالَفَةُ الشَّيْعَةِ فَأَنْكِحَتْهُمْ صَحِيحَةٌ، وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا ضَلَالًا. وَلَيْسَ يَجِبُ إِذَا لَمْ يُخْرِجُوا مَا وَجَبَ عَلَيْهِمْ مِنْ حُقُوقِ الْإِمَامِ أَنْ تَكُونَ^٢ عُقُودُ أَنْكِحَتْهُمْ فَاسِدةٌ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مُخَاطَبُونَ عِنْدَنَا بِشَرَائِعِنَا وَمُعَبَّدُونَ^٤ بِعِبَادَتِنَا، وَهُمْ غَيْرُ مُخْرِجِينَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَذِهِ الْحُقُوقَ، وَعُقُودُ أَنْكِحَتْهُمْ صَحِيحَةٌ^٦.

وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ نَذْهَبَ^٧ إِلَى فَسَادِ عُقُودِ أَنْكِحَةِ الْمُخَالَفِينَ وَنَحْنُ وَكُلُّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا مِنْ أَئِمَّتِنَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَشُيُوخِنَا يَنْسُبُونَهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ، وَيَدْعُونَهُمْ^٨ إِذَا دَعَوْهُمْ بِذَلِكَ، وَنَحْنُ لَا نَنْسُبُ وَلَدَ زَنِيَةٍ إِلَى مَنْ خُلِقَ مِنْ مَائِهِ وَلَا نَدْعُوهُ بِهِ؟

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «مُظْهِرُ الْحَقِّ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «فَأَمَّا النَّاصِبُ وَمُخَالَفُ».

٣. فِي «ج، د، ق» وَالْمَطْبُوعِ: «أَنْ يَكُونَ». وَفِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٤. فِي «ع» وَالْمَطْبُوعِ: «وَمُعَبَّدُونَ».

٥. فِي «ج، د»: «بِعِبَادَتِنَا».

٦. فِي «د، ع» وَالْمَطْبُوعِ: «صَحِيحٌ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٧. فِي «ج، ح، د، ق»: «أَنْ يَذْهَبَ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «نَسْبُوهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ، وَيَدْعُوهُمْ».

و هل عقود أنكحتهم إلا كعقود مبيعاتهم؟^١ و نحن نُبایعُهم و نَمْلِكُ منهم بالابتیاع؛ فلولا صحّة عقودهم، لما صحّت عقودنا معهم^٢ في بیعٍ أو إجارةٍ أو رهنٍ أو غیر ذلك.

و ما مضى في المسألة - من ذکر مُحَمَّد بنِ أَبِي بَكْرٍ و غَیره من المؤمنین النُجباء - یؤكد ما ذکرناه؛ و هذا مما لا شُبْهَةَ فیهِ.

١. في «د»: «بیعاتهم». و في «ق»: «مبیعاتهم». و في المطبوع: «قیناتهم».

٢. في «ج»: - «لما صحّت عقودنا». و في المطبوع: «لما صحّت عقودهم [تابعهم]». و استظهر في حاشيته زیادة ما بین المعقوفین.

المسألة الحادية عشرة^١

[نفى أن يكون القرآن أنزل جملة واحدة]

ما القول عنده فيما ذهب إليه أبو جعفر ابن بابويه^٢ رضي الله عنه من أن القرآن نزل جملة واحدة على النبي صلى الله عليه وآله^٣؟ و انصرف عن ظاهر^٤ قوله سبحانه: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً»^٥ الآية^٦، إلى أن العلم به جملة واحدة انتفى عن^٧ الذين حكى الله سبحانه عنهم هذا، لا عنه صلى الله عليه وآله، بقول الله تعالى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ»^٨.

١. في «د» والمطبوع: «الحادية عشر».

٢. أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، نزيل الري؛ شيخنا وفقيها ووجه الطائفة بخراسان. كان جليلاً، حافظاً للأحاديث. ورد بغداد سنة ٣٥٥هـ. له نحو من ثلاثمائة مصنف، وفهرست كتبه معروف، وقد صنف أحد الكتب الأربعة، وهو «كتاب من لا يحضره الفقيه». راجع: الفهرست للطوسي، ص ٤٤٢ - ٤٤٤، الرقم ٧١٠: رجال النجاشي، ص ٣٨٩ - ٣٩٢، الرقم ١٠٤٩.

٣. في المطبوع: «إلى أن يعلم به جملة واحدة». راجع: اعتقادات الإمامية للصدوق، ص ٨٢.

٤. في المطبوع: «على» بدل «عن ظاهر».

٥. من قوله: «على النبي صلى الله عليه وآله»؟ إلى هنا ساقط من «ع».

٦. الفرقان (٢٥): ٣٢.

٧. في المطبوع: «على».

٨. البقرة (٢): ١٨٥.

و ذلك - على مُقتضى ثبوت هذه الصيغة^١ للعموم المُستغرق - يَدُلُّ على ما ذَهَبَ إليه^٢؛ إذ ظاهره أقوى من الظاهر المُتقدِّم. و لو تكافأ في الظاهر، لَوَجِبَ تجويز ما ذَهَبَ إليه، إلا أن يَصْرِفَ عنه دليل قاطع يحكم على الآيتين جميعاً. و ليس للعقل في ذلك مجال، فلا بُدَّ من سَمْع لا يَدْخُلُهُ الاحتمال. و يلزَمُ^٣ تجويز ما ذَهَبَ إليه أيضاً على مُقتضى ثبوت هذه الصورة؛ مُشتركة بين العموم و الخصوص على سواء.

و قد جاءت روايات إن لم توجب^٥ القَطْع بهذا الجائز أَوْجَبَتْ تَرْجِيحَهُ؛ و فحواها^٦ يَقْتَضِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جُمْلَةً واحدةً، ثُمَّ كَانَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْتِيهِ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِأَن يُظْهِرَ مِنْهُ^٧ فِي كُلِّ زَمَانٍ مَا يَقْتَضِيهِ^٨ الْحَوَادِثُ وَ الْعِبَادَاتُ الْمَشْرُوعَةُ فِيهِ؛ وَ اسْتُشْهِدَ^٩ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾.^{١٠} فَإِنْ يَكُنِ الْقَطْعُ بِذَلِكَ صَحِيحاً - عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنْعَمَ بِذِكْرِهِ وَ نُصْرَتِهِ^{١١}، وَ إِنْ يَكُنْ عِنْدَهُ بَاطِلاً تَطَوَّلَ^{١٢} بِالْإِبَانَةِ عَنْ بُطْلَانِهِ وَ كَذِبِ

١. في «ح، د» و المطبوع: «الصفة».

٢. في «ج، ق، م»: «جميعاً».

٣. في «ع» مهملة. و في «ق» و المطبوع: «لم يوجب».

٤. في المطبوع: «و نحوها».

٥. في المطبوع: «منه».

٦. في «ج، ق» و المطبوع: «يقْتَضِيهِ». و في «ع» مهملة.

٧. في المطبوع: «و أشهد».

٨. طه (٢٠): ١١٤.

٩. في المطبوع: «و تصرفه».

١٠. في «ج»: «يطول». و في «ح»: «فليطول». و في «د»: «يتطول».

روايته، وإن كَانَ التَّرْجِيحُ^١ لَهُ أَوَّلَى ذَكَرَهُ، وَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ عِنْدَهُ تَكَافُؤُ
الْجَائِزِينَ^٢ نَصَرَهُ،^٣ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الجواب - وبالله التوفيق^٤ :-

أَمَّا إِنْزَالُ الْقُرْآنِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ أَوْ فِي أَوْقَاتٍ
مُخْتَلِفَةٍ، فَلَا طَرِيقَ إِلَى الْعِلْمِ بِهِ إِلَّا السَّمْعُ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَاتِ^٥ الْعَقْلِيَّةَ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ
وَلَا تَقْتَضِيهِ. وَإِذَا كَانَ الْغَرَضُ بِإِنْزَالِ الْقُرْآنِ أَنْ يَكُونَ عِلْمًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
آلِهِ وَ مُعْجَزًا لِبُتُوته وَ حُجَّةً فِي صِدْقِهِ، فَلَا فَرْقَ^٦ فِي هَذَا الْغَرَضِ بَيْنَ أَنْ يُنْزَلَ
مُجْتَمِعًا أَوْ مُتَفَرِّقًا.

وَمَا يَتَضَمَّنُهُ^٧ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُتَرْتِّبَةً فِي أَزْمَانٍ
مُخْتَلِفَةٍ، فَيَكُونُ الْإِطْلَاعُ عَلَيْهَا وَ الْإِشْعَارُ بِهَا مُتَرْتِّبِينَ^٨ فِي الْأَوْقَاتِ تَرْتُّبًا^٩
الْعِبَادَاتِ. وَكَمَا أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَجَائِزٌ أَيْضًا أَنْ يُنْزَلَ^{١٠} اللَّهُ تَعَالَى جُمْلَةً وَاحِدَةً عَلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَإِنْ كَانَتْ الْعِبَادَاتُ الَّتِي فِيهِ تَتَرْتَّبُ وَ تَخْتَصُّ بِأَوْقَاتٍ
مُسْتَقْبَلَةٍ وَ حَاضِرَةٍ.

١. فِي «ح، د»: «مَرْجَحًا».

٢. فِي «ج»: «الْحَايِرِينَ». وَ فِي «ح، د، ع، ق»: «فِي الْجَائِزِينَ».

٣. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: «نَظَرَهُ».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: - «وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْبَيِّنَاتِ».

٦. فِي «ح، ع» وَ الْمَطْبُوعُ: «فَلَا حُجَّةَ». وَ فِي «د»: «فَلَا حَاجَةَ».

٧. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: «تَضَمَّنَهُ».

٨. فِي «ج»: «مُرْتَبِّتِينَ». وَ فِي «ح»: «مُرْتَبِّينَ». وَ فِي «م»: «مُرْتَبِّتِينَ».

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِتَرْتِيبٍ».

١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يُنْزَلَ».

والذي ذَهَبَ إليه أبو جعفر ابنُ بَازِيه رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْقَطْعِ عَلَى أَنَّهُ أُنْزِلَ جُمْلَةً^١ واحدةً، وإن كَانَ عليه السلامُ مُتَعَبِّدًا بِإِظْهَارِهِ وَأَدَانِهِ مُتَفَرِّقًا فِي الْأَوْقَاتِ،^٢ إِنْ كَانَ مُعْتَمِدًا فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَخْبَارِ الْمَرْوِيَةِ الَّتِي رَوَاهَا، فَتِلْكَ أَخْبَارٌ آحَادٌ لَا تَوْجِبُ عِلْمًا وَلَا تَقْتَضِي قَطْعًا، وَبِإِزَائِهَا أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ أَشْهَرُ مِنْهَا وَأَكْثَرُ تَقْتَضِي أَنَّهُ أُنْزِلَ مُتَفَرِّقًا، وَأَنْ بَعْضَهُ نَزَلَ بِمَكَّةَ وَبَعْضُهُ بِالْمَدِينَةِ؛ وَلِهَذَا تُسَبِّبُ بَعْضُ الْقُرْآنِ إِلَى أَنَّهُ مَكِّيٌّ وَبَعْضُهُ مَدَنِيٌّ.

وَأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَتَوَقَّفُ عِنْدَ حُدُوثِ حَوَادِثٍ - كَالظُّهَارِ وَغَيْرِهِ - عَلَى نَزُولِ مَا يَنْزِلُ إِلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَقُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أُنْزِلَ إِلَيَّ فِي هَذَا شَيْءٍ»^٣. وَلَوْ^٤ كَانَ الْقُرْآنُ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً لَمَا جَرَى ذَلِكَ، وَلَكَانَ حُكْمُ الظُّهَارِ وَغَيْرِهِ - مِمَّا تَوَقَّفَ^٥ فِيهِ - مَعْلُومًا لَهُ. وَمِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَشِيرَةِ لَا يُرْجَعُ عَنْهَا بِأَخْبَارِ آحَادٍ^٦ خَاصَّةٍ.

فَأَمَّا الْقُرْآنُ نَفْسُهُ فَدَالٌّ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً»^٧ وَلَوْ كَانَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، لَقِيلَ فِي جَوَابِهِمْ: «قَدْ أُنْزِلَ عَلَى مَا اقْتَرَحْتُمْ» وَلَا يَكُونُ الْجَوَابُ: «كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا»^٨.

١. فِي «ح، د» - «جُمْلَةً».

٢. فِي «ق» «بِالْأَوْقَاتِ».

٣. لَمْ نَعَثَرْ عَلَيْهِ.

٤. فِي «ق» «فَلَوْ».

٥. فِي «ح، د» وَالمَطْبُوعُ: «يَتَوَقَّفُ». وَفِي «ق»: «يُوقِفُ».

٦. فِي المَطْبُوعِ: «الْآحَادُ».

٧. الْفَرْقَانِ (٢٥): ٣٢.

٨. الْفَرْقَانِ (٢٥): ٣٢.

و فَسَّرَ الْمُفَسِّرُونَ كُلُّهُمْ ذَلِكَ بِأَن قَالُوا: «المعنى: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ كَذَلِكَ، أَي مُتَفَرِّقاً؛ لِيَتَمَرَّنَ^١ عَلَى اسْتِمَاعِهِ^٢، وَ تَتَدَرَّجَ^٣ إِلَى تَلْقَائِهِ^٤».

و التَّرْتِيلُ أَيْضاً إِنَّمَا هُوَ «وَرُودُ الشَّيْءِ فِي أَثَرِ الشَّيْءِ».

و صَرَفَ ذَلِكَ إِلَى الْعِلْمِ بِهِ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ خِلَافُهُ، وَلَمْ يَقُلِ الْقَوْمُ: لَوْلَا أُعْلِمْنَا بَنُزُولِهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً؟ بَلْ قَالُوا: لَوْلَا أَنْزَلَ^٥ جُمْلَةً وَاحِدَةً؟ وَ جَوَابُهُمْ إِذَا كَانَ أَنْزَلَ كَذَلِكَ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ^٦: «قَدْ كَانَ الَّذِي طَلَبْتُمُوهُ» وَ لَا يُحْتَجُّ لِإِنْزَالِهِ مُتَفَرِّقاً بِمَا وَرَدَ^٧ فِي تَمَامِ الْآيَةِ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ»^٨ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جِنْسَ الْقُرْآنِ نَزَلَ فِي هَذَا الشَّهْرِ، وَ لَا يَدُلُّ عَلَى نُزُولِ الْجَمِيعِ فِيهِ.

أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ قَدْ يَقُولُ: «كُنْتُ أَقْرَأُ الْيَوْمَ الْقُرْآنَ» وَ «سَمِعْتُ فُلَاناً يَقْرَأُ الْيَوْمَ^٩ الْقُرْآنَ» فَلَا يُرِيدُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ عَلَى الْعُمُومِ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ الْجِنْسَ؟ وَ نَظَائِرُهُ فِي اللُّغَةِ لَا تُحْصَى؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْعَرَبِيَّ^{١١} يَقُولُ: «هَذِهِ أَيَّامٌ أَكُلُ فِيهَا

١. في «ج، ع، ق، م»: «ليتمرّن». و في «د»: «النتمرّن». و في المطبوع: «يتمهل»؛ و في حاشيته: «ليتمون».

٢. في «ح»: «سماعه». و في «د» و المطبوع: «إسماعه».

٣. في «ج»: «و يندرج». و في «د»: «تندرج». و في «ق» و المطبوع: «و يتدرّج».

٤. راجع: الدر المنثور، ج ٥، ص ٣٤٥ - ٣٤٦؛ ج ٦، ص ٢٥٤ - ٢٥٥؛ تفسير البياض، ج ١، ص ٢١٦، و غير ذلك من التفاسير.

٥. في المطبوع: «إليك».

٦. في المطبوع: «لهم».

٧. في المطبوع: «و بنزوله».

٨. البقرة (٢): ١٨٥.

٩. في المطبوع: «قد».

١٠. في غير «ح»: «اليوم».

١١. في «ق» غير واضحة. و في المطبوع: «العرب».

اللَّحْمَ» و «هذه أَيَّامٌ أَكُلُ فِيهَا الثَّرِيدَ»، وهو لا يَعْنِي جَمِيعَ اللَّحْمِ وَكُلُّ الثَّرِيدِ عَلَى الْعُمُومِ؛ بَلْ يُرِيدُ الْجِنْسَ وَالنَّوْعَ؟

و قد اسْتَفْصَيْتُ هذه النُّكْتَةَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كَلَامِي.^١

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾^٢، فَلَا نَدْرِي^٣ مِنْ أَيِّ وَجْهِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً؟ وَ قَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ^٤ يُبَيِّنَ وَجْهَ دَلَالَتِهِ عَلَى ذَلِكَ. وَ هذه الآيةُ بَأَنَّ تَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ مَا أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً^٥ أَوَّلَى؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿مِنْ^٦ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾، وَ هَذَا يَقْتَضِي أَنْ فِي الْقُرْآنِ مُنْتَظَرًا مَا قُضِيَ الْوَحْيُ بِهِ وَ فُرِغَ^٧ مِنْهُ. فَإِنْ تَوَوَّلَ^٨ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ: «قَبْلَ أَنْ يُوْحَى إِلَيْكَ بِأَدَائِهِ»، فَهُوَ خِلَافُ الظَّاهِرِ.

وَ قَدْ كُنَّا سَأَلْنَا إِمْلَاءً تَأْوِيلِ هذه الآيةِ قَدِيمًا، فَأَمَلِينَا فِيهَا مَسْأَلَةً مُسْتَوْفَاةً، وَ ذَكَرْنَا عَنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِيهَا وَجْهَيْنِ، وَ ضَمَمْنَا إِلَيْهِمَا وَجْهًا ثَالِثًا تَفَرَّدْنَا بِهِ.^٩

وَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِيهَا: أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْمَلَكُ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَرَأَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْمَلَكِ الْمُؤَدِّي لَهُ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَتِمَّ الْأَدَاءَ؛ حِرْصًا

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَأَكُلَ».

٢. رَاجِعُ: الذَّرِيعَةُ إِلَى أَصُولِ الشَّرِيعَةِ، ج ١، ص ١٩٨؛ الْأَمَالِيُّ، ج ٢، ص ٢٥٣؛ وَ ص ٣٦٨.

٣. طه (٢٠): ١١٤.

٤. فِي «ج، ق»: «فَلَا تَدْرِي». وَ فِي «ع»: «فَلَا يَدْرِي».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ» بَدَلَ «يَجِبُ أَنْ».

٦. مِنْ قَوْلِهِ: «وَ قَدْ كَانَ يَجِبُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ع».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: - «مِنْ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَقُوعٌ» بَدَلَ «وَفُرْغٌ».

٩. فِي «ج»: «دَلَّ». وَ فِي «ح، د»: «تَنْزِيلٌ». وَ فِي «ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «نَزُولٌ».

١٠. تَكْمِلَةُ الْأَمَالِيِّ، ج ٢، ص ٣٠٠.

منه عليه السلام على حفظه و ضبطه. فأمر عليه السلام بالتثبت حتى تنتهي^١ غاية الأداء؛ لتعلق الكلام ببعضه ببعض.

والوجه الثاني: أنه عليه السلام نهي عن^٢ أن يبلغ شيئاً من القرآن قبل أن يوحى إليه بمعناه و تأويله و تفسيره.

والوجه الذي انفردنا به^٣: أنه عليه السلام نهي عن أن يستدعي من القرآن ما لم يوح إليه به؛ لأن ما فيه مصلحة منه لا بد من إنزاله وإن لم يستدع - لأنه تعالى لا يدخر المصالح عنهم -، و ما لا مصلحة فيه لا ينزله على كل حال؛ فلا معنى للاستدعاء. و لا تعلق للآية بالموضع الذي وقع الخلاف فيه^٤.

١. في «ج، ح، د، ق» و المطبوع: «ينتهي».

٢. في غير «د»: - «عن».

٣. في «ق»: + «هو».

٤. في «ج» و المطبوع: - «الخلاف».

٥. في «ق»: + «تمت المسائل، فهذه المسائل باقية من المسائل الأخرى». و من هنا إلى قوله بعد صفتين: «لم يخرج من أن يكون حياً» ساقط من «ق». و قد أشير إلى هذا السقط في الصفحة الأولى من هذه النسخة، حيث جاء: «وهي [أي الطرابلسيات الثالثة] ثلاثة و عشرون مسألة، الناقص من مسألة (كذا) الثانية عشر (كذا) ورقة أو ورقتين (كذا)».

المسألة الثانية عشرة^١

[بَيَانُ كَيْفِيَّةِ إِعَادَةِ الْحَيَاةِ لِلْأَنْمَةِ]

[وَالشُّهَدَاءِ مَعَ مَا تُشَاهِدُهُ مِنْ كَوْنِ أَجْسَادِهِمْ طَرِيحَةً]

كَيْفَ يَصِحُّ، مَعَ استحالة ورود السَّمْعِ بما يُنافي المَعْلُومَ استدلالاً، أن يَرِدَ بمُنَافَاةٍ^٢ المَعْلُومَ ضَرُورَةً، و عِلْمُ الضَّرُورَةِ أَقْوَى؛ لِكَوْنِهِ مِنَ الشُّبْهَةِ أَبْعَدَ وَأَقْصَى؟! و قد نَهَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الشُّهَدَاءَ أَمْوَاتٌ، و أَخْبَرَ أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَهُ^٣ يُرَزِّقُونَ، و قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿فَرَحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.^٤

هذا مَعَ الْعِلْمِ حِسّاً و مُشَاهَدَةً بِمَوْتِهِمْ، و كَوْنِ أَجْسَادِهِمْ طَرِيحَةً لَا حَيَاةَ فِيهَا؛ مِثْلَ جِسْمِ مَوْلَانَا الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، و كَوْنِهِ بِالطُّفِّ طَرِيحاً، و بَقَاءِ رَأْسِهِ مَرْتَباً مَحْمُولاً أَيْاماً. و قد انضَافَ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ شَهَادَاتُ الْحُجَجِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^٥ بِأَنَّ الْجِسْمَ الطَّرِيحَ جِسْمُهُ، و الرَّأْسَ الْمَحْمُولَ رَأْسُهُ.

١. في «د، ع» و المطبوع: «الثانية عشر».

٢. في المطبوع: «يرد عنا فإن» بدل «أن يرد بمناقاة».

٣. في المطبوع: «عند ربهم».

٤. آل عمران (٣): ١٧٠.

٥. في «ج، ح، د، ع، م» - «السلام».

وكذلك القول في حمزة و جعفر عليهما السلام^١ و أن الكبد المأكولة كبد حمزة^٢، و اليدين المقطوعتين يدا جعفر^٣، و قول النبي صلى الله عليه و آله: «إن الله تعالى قد أبدله^٤ بهما جناحين يطير بهما في الجنة مع الملائكة»^٥، و روي أنه عليه السلام قال يوماً: «لقد اجتاز بي^٦ جعفر^٧ يطير في زمرة من الملائكة»^٨.
فإن كانت هذه الحياء - المأمور بالقطع عليها^٩ - على الفور، فهو دفع الضرورات^{١٠}، و تكذيب المشاهدات و الشهادات^{١١}، و المناقضة^{١٢} نفسها. و إن

١. في «ج، ح، د، ع»: - «عليهما السلام». ٢. في «م، ح»: + «عليه السلام».

٣. في «ج، ح، ع، م»: + «عليه السلام».

٤. في «ح، د» و المطبوع: - «إن الله تعالى».

٥. في «ح»: «أبدل».

٦. راجع: الكافي، ج ١، ص ٤٥٠، ح ٣٤؛ كتاب سليم، ج ٢، ص ٥٦٧، ح ١؛ و ص ٩٦١، ح ٩٣؛ تفسير القمي، ج ٢، ص ١٣، ص ٣٤٨؛ تفسير فرات الكوفي، ص ١١٢، ص ١٧٠، ص ٣٤٠؛ المسترشد في إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، ص ٦١٣؛ الخصال، ج ١، ص ١٥٥، ص ٥٦٤، ص ٧٢٣؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٣٦٠، ح ٣٥٠٦؛ المستدرک على الصحيحين، ج ٣، ص ٤٢، ح ٤٣٤٨؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٧٥، ح ٩٤؛ المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٨٧، ح ٦٩٣٦؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٠٧، ح ١٤٦٧؛ و ج ١، ص ٣٦٢، ح ١٢٠٢٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٥، ص ٦٧ و ٧١.

٧. في «د، ع»: «اجتازني».

٨. في «ج، ح، د، ع، م»: + «عليه السلام».

٩. لم نثر على الرواية بعينها، و لكن عثرنا على ما يشابهها. راجع: المستدرک على الصحيحين، ج ٣، ص ٢١٧، ح ٤٨٩٠؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٠٧، ح ١٤٦٦؛ أسد الغابة، ج ١، ص ١٨١؛ الاستيعاب، ج ١، ص ٧٢؛ تهذيب الكمال، ج ٥، ص ٦١ - ٦٢.

١٠. في «ج»: «عليها بالقطع» بتقديم و تأخير. و في «ع»: - «عليها».

١١. في المطبوع: «للضرورات».

١٢. في «ج»: «و المشاهدات». و في «ع»: - «و الشهادات».

١٣. في «ح، د، ع» و المطبوع: «و المناقضة».

كَانَتْ عَلَى التَّرَاخِي وَ فِي الْمَعَادِ الْعَامِّ، فِيهِ بُطْلَانٌ مَا اتَّفَقَتِ الطَّائِفَةُ - حَرَسَهَا اللَّهُ - عَلَيْهِ بِأَنَّ الْمُسْلِمَ عِنْدَ قُبُورِهِمْ مَسْمُوعُ الْكَلَامِ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ الْجَوَابُ؛ وَ لَذَلِكَ يَقُولُونَ عِنْدَ زِيَارَتِهِمْ: «أَشْهَدُ أَنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي، وَ تَرُدُّ جَوَابِي»^١.

وَ ذَلِكَ وَاجِبٌ الْمُضِيِّ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْصِرَافَ عَنْهُ مَعَ خُرُوجِهِ عَنِ الْإِسْتِحَالَةِ بِحَيَاتِهِمِ الْمَقْطُوعِ عَلَيْهَا غَيْرُ جَائِزٍ؛ وَ إِنَّمَا يُنْصَرَفُ عَنِ الظُّوَاهِرِ إِذَا اسْتَحَالَتْ، أَوْ مَنَعَ مِنْهَا دَلِيلٌ.

فَلْيُنْعَمْ بِمَا عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ مَشْرُوحاً مُبَيَّنّاً؛ أَعْظَمَ اللَّهُ ثَوَابَهُ، وَ أَكْرَمَ مَا بِهِ.

الجواب - و بالله التوفيق^٢ - :

إِعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقَوْلِ بِأَنَّ الْأُئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ الشُّهَدَاءَ وَ الصَّالِحِينَ بَعْدَ أَنْ يَمُوتُوا وَ يُفَارِقُوا الْحَيَاةَ فِي الدُّنْيَا: «أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ»^٣ مُدَافَعَةٌ لَصَّرُورَةٍ، وَ لَا مُكَابَرَةٌ لِمُشَاهَدَةٍ؛ لِأَنَّ الْإِعَادَةَ لِلْحَيِّ مِنَّا إِلَى جَنَّةٍ أَوْ نَارٍ أَوْ ثَوَابٍ أَوْ عِقَابٍ لَا تَفْتَقِرُ إِلَى إِعَادَةِ جَمِيعِ الْأَجْزَاءِ الَّتِي يُشَاهِدُهَا الْأَحْيَاءُ مِنَّا^٤.

وَ إِنَّمَا يَجِبُ إِعَادَةُ الْأَجْزَاءِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهَا بِنِيَّةُ الْحَيَاةِ، وَ الَّتِي إِذَا نَقَصَتْ^٥ خَرَجَ الْحَيُّ مِنَّا^٦ أَنْ يَكُونَ حَيًّا. وَ لَيْسَ كُلُّ مَا تُشَاهِدُهُ مِنَ الْأَجْزَاءِ^٧ هَذَا حُكْمُهُ.

١. راجع: المزار الكبير، ص ٢١١؛ الإقبال، ج ٢، ص ٦١٠؛ المزار للشهيد الأول، ص ٩٧.

٢. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٣. آل عمران (٣): ١٦٩.

٤. في «ح، د»: «تشاهدها».

٥. في المطبوع: + «دائماً».

٦. في «ج، ع»: «نقصت». و في المطبوع: «انقضت»؛ و استظهر في حاشيته: «انقصت».

٧. في المطبوع: - «من».

٨. في المطبوع: «الأحوال»؛ نعم استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

أَلَا تَرَى أَنَّ الْحَيَّ مِنَّا لَوْ قُطِعَتْ أَطْرَافُهُ - كَيْدُهُ^١ أَوْ رِجْلُهُ أَوْ أَنْفُهُ أَوْ أُذُنُهُ - لَمْ^٢ يَخْرُجْ مِنْ أَنْ يَكُونَ حَيًّا؟^٣ وَ جَرَتْ^٤ لَهُ هَذِهِ الْأَعْضَاءُ الَّتِي لَا يَخْرُجُ بِقَطْعِهَا مِنْ أَنْ يَكُونَ حَيًّا،^٥ مَجْرَى أَجْزَاءِ السَّمَنِ الَّتِي إِذَا زَالَتْ بِالْهَزَالِ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ أَنْ يَكُونَ حَيًّا^٦، وَلَا تَغَيَّرَتْ أَحْكَامُهُ^٧ فِي مَدَحٍ وَ ذَمٍّ أَوْ ثَوَابٍ وَ عِقَابٍ.

وَلَيْسَ يَجْرِي ذَلِكَ مَجْرَى قَطْعِ رَأْسِهِ أَوْ تَوْسِيطِهِ؛ لِأَنَّهُ يَخْرُجُ بِقَطْعِ الرَّأْسِ وَ التَّوْسِيطِ^٨ مِنْ أَنْ يَكُونَ حَيًّا. فَالْإِعَادَةُ - عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ - إِنَّمَا تَجِبُ لِلْأَجْزَاءِ الَّتِي إِذَا انْتَقَصَتْ^٩ خَرَجَ الْحَيُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ حَيًّا.

وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ^{١٠} إِعَادَةُ هَذِهِ^{١١} الْأَجْزَاءِ مِنْ جِسْمٍ مَيِّتٍ، وَ إِنْ شَاهَدْنَاهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ عَلَى هَيْئَتِهِ^{١٢} الْأُولَى، وَ وَجَدْنَا أَكْثَرَ أَعْضَائِهِ وَ بَنِيَّتَهُ بَاقِيَةً؛ لِأَنَّ الْمُعْوَلَ عَلَى تِلْكَ الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْحَيُّ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَإِذَا أَعَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَ أَضَافَ إِلَيْهَا أَجْزَاءً أُخَرَ غَيْرَ الْأَجْزَاءِ الَّتِي كَانَتْ فِي الدُّنْيَا لِأَعْضَائِهِ، جَرَى ذَلِكَ مَجْرَى السَّمَنِ

١. فِي «ج»: «كَيْدُهُ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «لَا».

٣. مِنْ قَوْلِهِ قَبْلَ صَفْحَتَيْنِ: «الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةٌ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ق».

٤. فِي «د، ع»: - «وَجَرَتْ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «[يَجْرِي]» بَدَلَهَا.

٥. مِنْ قَوْلِهِ: «لَهُ هَذِهِ الْأَعْضَاءُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ.

٦. فِي «ح»: «إِذَا زَالَتْ بِالضَّعْفِ إِنْ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ أَنْ تَكُونَ أَحْيَاءً».

٧. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَلَا يَضْرِبُ أَحْكَامُهُ». وَ فِي «د»: «وَلَا يَضُرُّ بِأَحْكَامِهِ»، كِلَاهُمَا بَدَلَ «وَلَا تَغَيَّرَتْ أَحْكَامُهُ».

٨. فِي «ج» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَالْتَوْسِطُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٩. فِي «ج»: «انْتَقَصَتْ». وَ فِي «ح»: «نَقَصَتْ».

١٠. فِي «ج، ق»: «وَلَيْسَ يَمْنَعُ». وَ فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَلَيْسَ نَمْنَعُ».

١١. فِي «ح، د»: - «هَذِهِ».

١٢. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «هَيْئَةٌ».

و الهزال و إبدال^١ يد بيد. فلا مانع إذن من أن يكون الحي منّا معاداً^٢ في النعيم و الثواب، وإن كنا نرى جسمه في القبر طريحاً.

و هذا يُزيل الشبهة المعترضة^٣ في هذا الباب، التي السبب في اعتراضها قلة العلم بدقائق هذه الأمور و غوامضها و سرائرها.

و مما يشهد لما ذكرناه ما روي في جعفر الطيار عليه السلام عن النبي صلى الله عليه و آله من أن الله تعالى أبدله بيديه المقطوعتين جناحين يطير بهما في الجنة. و قد كنا أملينا قديماً مسألة مفردة في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً﴾^٤ استوفينا الكلام فيها^٥. و ذكرنا في كتابنا المعروف بـ«الذخيرة» الكلام في كيفية الإعادة، و ما يجب إعادته من الأجزاء^٦ و ما لا يجب ذلك فيه، و استوفيناها^٧. و الجملة التي ذكرناها^٨ ها هنا كافية لمن تصفحها.

١. في «ح، د» و المطبوع: «و الإبدال».

٢. في المطبوع: «حيّاً متنعماً» بدل «الحي منّا معاداً».

٣. في «ح، د»: «شبهة المعترضة».

٤. آل عمران (٣): ١٦٩.

٥. هذه المسألة مفقودة، و لم تصل إلينا.

٦. في «ق»: «من الأخرى». و في المطبوع: «من الأجزاء».

٧. الذخيرة في علم الكلام، ص ١٥٢ - ١٥٣.

٨. في «ع، ق»: «ذكرنا».

المسألة الثالثة عشرة^١

[تَقْيِيمُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ، وَبَيَانُ كَيْفِيَةِ نَقْدِهَا،]

[وَتَأْوِيلُ خَبَرِ «إِدْخَالِ الدُّنْيَا فِي بَيْضَةٍ»]

مَا الْقَوْلُ فِيمَا رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ^٢ فِي كِتَابِ «التَّوْحِيدِ» مِنْ جُمْلَةِ كِتَابِهِ الَّذِي وَسَمَهُ^٣ بـ«الكافي» مِنْ أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ^٤ سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ بَعْضِ^٥ الزَّنَادِقَةِ لَهُ: أَيْ يَقْدِرُ رُبُّكَ - يَا هِشَامُ - عَلَى أَنْ يُدْخَلَ الدُّنْيَا فِي قِشْرِ الْبَيْضَةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَصْغُرَ^٦ الدُّنْيَا وَلَا يَكْبُرَ قِشْرُ الْبَيْضَةِ؟ وَأَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ:

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «الثالثة عشر».

٢. أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْكَلِينِيِّ الرَّازِيِّ، شَيْخُ أَصْحَابِنَا فِي وَقْتِهِ بِالرِّيِّ وَوَجْهَهُمْ. كَانَ ثَقَّةً، عَارِفًا بِالْأَخْبَارِ، أَوْثَقَ النَّاسِ فِي الْحَدِيثِ وَأَثْبَتَهُمْ. صَنَّفَ الْكِتَابَ الْكَبِيرَ الْمَعْرُوفَ بِالْكَافِي فِي عِشْرِينَ سَنَةً. وَلَهُ كُتُبٌ أُخْرَى. وَكَانَ خَالَهُ عَلَّانُ الْكَلِينِيِّ. وَمَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ بِبَغْدَادَ سَنَةَ ٣٢٨ أَوْ ٣٢٩ هـ، وَهِيَ سَنَةُ تَنَاقُصِ النُّجُومِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْحُسَيْنِيُّ أَبُو قِيرَاطٍ، وَدُفِنَ بِبَابِ الْكُوفَةِ. رَاجِعْ: رِجَالُ الطُّوسِيِّ، ص ٤٣٩، الرِّقْمُ ٦٢٧٧؛ الْفَهْرَسْتُ لِلطُّوسِيِّ، ص ٣٩٣، الرِّقْمُ ٦٠٣؛ رِجَالُ النُّجَاشِيِّ، ص ٣٧٧ - ٣٧٨، الرِّقْمُ ١٠٢٦.

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «صَنَّفَهُ وَلَقَّبَهُ» بِدَلِّ «وَسَمَهُ».

٤. أَبُو مُحَمَّدٍ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ، وَيُقَالُ: أَبُو الْحَكَمِ، مَوْلَى كَنْدَةَ، وَكَانَ يَنْزِلُ بَنِي شَيْبَانَ بِالْكَوْفَةِ. مَوْلَدُهُ الْكَوْفَةُ، وَمَنْشُؤُهُ وَاسِطٌ، وَكَانَ تِجَارَتُهُ إِلَى بَغْدَادَ، وَانْتَقَلَ إِلَيْهَا سَنَةَ ١٩٩ هـ، وَنَزَلَ قَصْرَ «وَضَّاحٍ». وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ. رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَكَانَ ثَقَّةً فِي الرِّوَايَاتِ، حَسَنَ التَّحْقِيقِ بِهَذَا الْأَمْرِ. رِجَالُ الطُّوسِيِّ، ص ٣١٨ - ٣١٩، الرِّقْمُ ٤٧٥٠؛ وَص ٣٤٥، الرِّقْمُ ٥١٥٣؛ الْفَهْرَسْتُ لِلطُّوسِيِّ، ص ٤٩٣ - ٤٩٥، الرِّقْمُ ٧٨٣؛ رِجَالُ النُّجَاشِيِّ، ص ٤٣٣ - ٤٣٤، الرِّقْمُ ١١٦٤.

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: - «بَعْضُ».

٦. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «يَصْغُرُ». وَفِي «ق» عَلَى الْوَجْهِينِ.

«يا هِشَامُ، أَنْظُرْ أَمَامَكَ وَفَوْقَكَ وَتَحْتَكَ، وَأَخْبِرْنِي عَمَّا تَرَى»؛ وَأَنَّهُ قَالَ: أَرَى سَمَاءً وَأَرْضاً وَجِبَالاً وَأَشْجَاراً وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَأَنَّهُ قَالَ لَهُ: «الَّذِي قَدَّرَ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا كُلَّهُ فِي مِقْدَارِ الْعَدْسَةِ - وَهُوَ سَوَادُ نَاطِرِكَ - قَادَرٌ عَلَى مَا ذَكَرْتَ». وَهَذَا مَعْنَى الْخَبَرِ، وَإِنْ اخْتَلَفَ بَعْضُ اللَّفْظِ.^١

وَكَيفَ يَصِحُّ مِنَ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَجْوِيزُ الْمُحَالِ؟! وَلَا فَرْقَ فِي الْإِسْتِحَالَةِ بَيْنَ دُخُولِ الدُّنْيَا فِي قَشْرِ الْبَيْضَةِ - وَهُمَا عَلَى مَا هُمَا عَلَيْهِ - وَبَيْنَ كَوْنِ الْمَحَلِّ أَسْوَدَ أَوْ أَبْيَضَ سَاكِنًا مُتَحَرِّكًا فِي حَالٍ.

وَهَلْ يُنْجِي^٢ مِنَ اسْتِحَالَةِ الْإِحَاطَةِ بِالْجِسْمِ الْكَبِيرِ مِنَ الْجِسْمِ الصَّغِيرِ مُقَابَلَةً سَوَادِ النَّاطِرِ لِمَا قَابَلَهُ، مَعَ اتِّصَالِ^٣ الْهَوَاءِ وَالشُّعَاعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ؟ وَأَيْنَ حُكْمُ الْإِحَاطَةِ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ مِنْ حُكْمِ الْمُقَابَلَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ؟ وَهَلْ إِلَى إِزَالَةِ^٤ مَعَرَّةِ هَذَا الْخَبَرِ - الَّذِي رَوَاهُ هَذَا الرَّجُلُ فِي كِتَابِهِ، وَجَعَلَهُ مِنْ عُيُونِ أَخْبَارِهِ - سَبِيلٌ بَتَّاءِيلٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ جَمِيلٌ؟

الجواب - وبالله التوفيق^٥ :-

إِعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ الْإِغْتِرَاضُ^٦ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ^٧ الرِّوَايَاتُ؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ الْمَرْوِيَّ فِي كُتُبِ الشَّيْعَةِ وَكُتُبِ جَمِيعِ مُخَالِفِيهَا^٨ يَتَضَمَّنُ ضُرُوبَ الْخَطَا وَصُنُوفَ الْبَاطِلِ، مِنْ

١. الكافي، ج ١، ص ٧٩ - ٨٠، ح ٤. وراجع: التوحيد، ص ١٢٢ - ١٢٣، ح ١.

٢. في «ع، ق، م» مهملة. وفي المطبوع: «يجيء».

٣. في «د»: «مع إيصاله». وفي «ع»: «مع اتّصاله». وفي «ق»: «من إيصاله».

٤. في المطبوع: «لإزالة» بدل «إلى إزالة». ٥. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٦. في المطبوع: «الإقرار».

٧. في غير «ح»: «تضمنه».

٨. في «ح، د، ع» والمطبوع: «مخالفينا»؛ نعم، صُحِّحَ فِي حَاشِيَةِ «ع» بِمَا أَثْبَتَاهُ.

مُحَالٍ لَا يَجُوزُ وَلَا يَتَصَوَّرُ^١، وَ مِنْ بَاطِلٍ^٢ قَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى بُطْلَانِهِ وَ فُسَادِهِ؛
كَالتَّشْبِيهِ، وَ الْجَبْرِ، وَ الرُّوْيَةِ، وَ الْقَوْلِ بِالصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ. وَ مَنْ هَذَا الَّذِي يُحْصِي أَوْ
يَحْصُرُ^٣ مَا فِي الْأَحَادِيثِ مِنَ الْبَاطِلِ؟

وَ لِهَذَا وَجَبَ نَقْدُ الْحَدِيثِ بِعَرَضِهِ عَلَى الْعُقُولِ؛ فَإِذَا سَلِمَ عَلَيْهَا عُرِضَ عَلَى
الْأَدْلَةِ الصَّحِيحَةِ، كَالْقُرْآنِ وَ مَا فِي مَعْنَاهُ؛ فَإِذَا سَلِمَ عَلَيْهَا جَوَزْنَا^٤ أَنْ يَكُونَ حَقًّا،
وَ الْمُخْبِرُ بِهِ صَادِقًا.

وَ لَيْسَ كُلُّ خَبَرٍ جَازًا أَنْ يَكُونَ حَقًّا، وَ كَانَ وَارِدًا مِنْ طَرِيقِ الْأَحَادِ، نَقْطَعُ^٥ عَلَى
أَنَّ الْمُخْبِرَ بِهِ صَادِقٌ.^٦

ثُمَّ مَا ظَاهَرَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ مُخَالَفٌ لِلْحَقِّ وَ مُجَانِبٌ لِلصَّحِيحِ عَلَى ضَرَبَيْنِ:
فَضَرَبٌ يُمْكِنُ فِيهِ تَأْوِيلٌ لَهُ مَخْرَجٌ قَرِيبٌ لَا يَخْرُجُ إِلَى شَدِيدِ التَّعْسُفِ
وَ بَعِيدِ التَّكْلِيفِ^٧؛ فَيَجُوزُ فِي هَذَا الضَّرْبِ أَنْ يَكُونَ صِدْقًا، وَ الْمُرَادُ^٨ بِهِ التَّأْوِيلُ
الَّذِي خَرَّجَنَاهُ.

فَأَمَّا مَا لَا مَخْرَجَ لَهُ وَ لَا تَأْوِيلَ إِلَّا بِتَعْسُفٍ وَ تَكْلُفٍ يَخْرُجَانِ عَنْ حَدِّ الْفَصَاحَةِ،
بَلْ عَنْ حَدِّ السَّدَادِ، فَإِنَّا نَقْطَعُ عَلَى كَوْنِهِ كَذِبًا، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ عَنْ نَبِيٍّ أَوْ إِمَامٍ،

١. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «م»: «و لَا تَتَصَوَّرُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يَتَصَوَّرُ».

٢. فِي «ج»: «- وَ مِنْ بَاطِلٍ».

٣. فِي «ح»: «- أَوْ يَحْصُرُ».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «جُوزَ».

٥. فِي «ج، ق، م» وَ الْمَطْبُوعِ: «يَقْطَعُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٦. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «صَادِقًا».

٧. فِي «د، ع، ق»: «التَّكْلِيفُ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «فَالْمُرَادُ».

مقطوع فيهما على غاية السداد والحكمة، والبعد عن الإلغاز والتعمية.

وهذا الخبر المذكور، فظاهره^١ يقتضي تجويز المحال المعلوم بالضرورات فساد، وإن رواه الكليني رحمه الله في كتاب «التوحيد» فكأن روى هذا الرجل وغيره من أصحابنا رحمه الله في كتبهم ما له ظواهر مستحيلة أو باطلة.^٢

والأغلب الأرجح أن يكون هذا خبراً موضوعاً^٣ مدسوساً. ويمكن فيه تخريج على ضرب من التعسف، وهو أن يكون الصادق عليه السلام سئل عن هذه المسألة بمحض قوم من الزنادقة^٤ الملحدين للأغبياء^٥، الذين لا يفرقون بين المقدور والمستحيل؛ فأشفق عليه السلام أن يقول: «إن هذا ليس بمقدور؛ لأنه مستحيل»^٦ فيقدر^٧ الأغبياء أنه عليه السلام قد عجزه تعالى، ونفى عن قدرته شيئاً مقدوراً، فأجاب بما أجاب^٨ به، وأراد أن الله تعالى قادر على ذلك لو كان مقدوراً؛ ونبه عليه السلام على قدرته على المقدورات العجيبة^٩ بما ذكره من العين، وأن الإدراك يحيط بالأمور الكثيرة؛ وإلا فهو عليه السلام أعلم^{١٠} بأن ما أدركه بعيني ليس

١. في المطبوع: «بظاهره».

٢. في «ح، د»: «و الظاهر» بدل «أو باطلة».

٣. في «ح، د»: - «موضوعاً».

٤. في المطبوع: «بحضرة»؛ نعم، نقل في حاشيته من نسخة أخرى ما أثبتناه.

٥. في المطبوع: «و».

٦. في «ج»: «للاغبياء». وفي «د»: «و الأغبياء». وفي «ع»: «للاغبياء». وفي المطبوع: «للاغبياء».

٧. في «ح، د»: «أن يقولوا».

٨. في «د»: «لأن هذا مستحيل». وفي المطبوع: «لأنه يستحيل».

٩. في «ع، م»: «فتقدر»؛ وهو صحيح أيضاً. وفي «ج»: «له».

١٠. في «ح، د»: «ما أجاب». وفي المطبوع: - «بما أجاب».

١١. في المطبوع: - «العجيبة».

١٢. في «م»: «علم».

بِمُنْتَقِلٍ إِلَيْهَا وَلَا حَاصِلٍ فِيهَا، فَيَجْرِي^١ مَجْرَى دُخُولِ الدُّنْيَا فِي الْبَيْضَةِ.
وَكُنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ جَعَلَ عَيْنِي عَلَى صِفَةِ أُدْرِكُ مَعَهَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ
وَمَا بَيْنَهُمَا، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَادِرًا عَلَى كُلِّ مَقْدُورٍ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِدْخَالِ الدُّنْيَا فِي
الْبَيْضَةِ لَوْ كَانَ مَقْدُورًا»، وَهَذَا أَقْرَبُ مَا يُؤَوَّلُ عَلَيْهِ^٢ هَذَا الْخَبَرُ الْخَبِيثُ الظَّاهِرُ.

١. فِي «ع»: «وَلَا يَجْرِي».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «+ حَال».

٣. فِي «ح، د»: «إِلَيْهِ».

المسألة الرابعة عشرة^١

[بَيَانُ وَجْهِ اسْتِدْلَالِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ]

[بِأَفْوَلِ النَّجْمِ دُونَ طُلُوعِهِ، عَلَى حُدُوثِهِ]

ما جوابٌ مَنْ اعْتَرَضَ ما أوردَه «حَرَسَ اللَّهُ مَدَّتَهُ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِ«التَّنْزِيهِ»^٢ مِنْ تَجْوِيزِهِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّجْمِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «هَذَا رَبِّي»^٣ كَانَ فِي^٤ أَوَّلِ وَقْتٍ تَعَيَّنَ فَرَضُ التَّكْلِيفِ لِلنَّظَرِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فَارِضاً لَهُ وَ^٥ مُقَدَّرًا، لَا قَاطِعًا وَلَا مُعْتَقِدًا؛ فَلَمَّا رَأَى أَفْوَلَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، رَجَعَ عَمَّا فَرَضَ، وَ أَحَالَ مَا قَدَّرَ.

فَقَالَ: الذَّاهِبُ إِلَى هَذَا لَا يَنْفَكُ مِنْ أَنْ يَلْزَمَهُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ^٦، وَهُمَا:
الْقَوْلُ بِأَنْ تَحْيِيزَ^٧ هَذِهِ الْكَوَاكِبِ وَ حَرَكَاتِهَا لَا يَدُلُّ^٨ عَلَى حُدُوثِهَا^٩، كَمَا يَدُلُّ^{١٠}

١. في «ع» والمطبوع: «الرابعة عشر».

٢. تنزيه الأنبياء عليهم السلام، ص ٢١.

٣. الأنعام (٦): ٧٦ - ٧٨.

٤. في المطبوع: - «كان في».

٥. في المطبوع: - «و».

٦. في «ق»: «الأمرين».

٧. في «ج»: «تحرر». وفي «ع»: «يجيز». وفي «ق»: «يخبر».

٨. في «ج، ع» والمطبوع: «لا تدل». وفي «م» مهيمة.

٩. في «ج، ر، ش، ع، ق، ك، م»: «حدثها».

١٠. في «م» مهيمة. وفي المطبوع: «تدل».

عليه^١ أفولها؛ إذ لو دَلَّ لما أهْمَلَ القَطْعَ به على حُدُوثها^٢، و الرجوعَ عما فَرَضَ فيها إلى حين أفولها واستدلّاه بذلك عليه.

أو^٣ القول بأن إبراهيم عليه السلام في حال كمال عقله قَصَرَ عن المعرفة بأن التحيزَ والحركاتِ تدلُّ^٤ على الحُدُوثِ^٥.

و إلى أيّ الأمرين ذهبتم، كان قادحاً في مُعْتَمِدٍ لكم؛^٦ لأنّ الذهابَ إلى الأولِ يَقْدَحُ في دَلالةِ الحركاتِ و التحيزِ عندكم على الحُدُوثِ، و الثاني يَقْدَحُ فيما تذهبون^٧ إليه من عصمة الأنبياء عليهم السلام قبل النبوة و بعدها. و في إهمالِ القَطْعِ بالدَلّةِ المُثْمِرةِ للعلمِ بالمطلوبِ تَغْيِيرٌ من المَهْمَلِ لذلك، و التَغْيِيرُ بالنفسِ قَبِيحٌ. و ما أدري كيف تكون^٨ الغيبةُ بعدَ الظُّهورِ دَليلاً على الحُدُوثِ^٩، و الظُّهورُ بعدَ الغيبةِ غَيْرَ دَليلٍ عليه؟ و قد تَقَدَّمَ الظُّهورُ بعدَ الغيبةِ^{١٠} عنده على الغيبةِ بعدَ الظُّهورِ، و شَفَعَ ذلك التحيزُ و الحركةُ؛ بل العلمُ بذلك مُقَارِنٌ للعلمِ بالظُّهورِ.

و لا أدري كيف يسوعُ أن يعلمَ أمم^{١١} الأنبياء عليهم السلام من دَلالةِ هذه الأمورِ

١. في غير ما استظهر في «د» و حاشيتي «م» و المطبوع: «على».

٢. في «ج»، ر، ش، ع، ق، ك، م: «حدثها».

٣. في المطبوع: «و».

٤. في «ع، ق»: «يدل».

٥. في «ر، ش، ع، ق، ك، م»: «الحدث».

٦. في «ح»: «معتمدكم».

٧. في «ج، ع»: «يذهبون».

٨. في «ج، ق» و المطبوع: «يكون». و في «ع، م» مهملة.

٩. في «ج»، ر، ش، ع، ق، ك، م: «الحدث».

١٠. من قوله: «غير دليل عليه» إلى هنا ساقط من «ع».

١١. في المطبوع: «أن لا يعلم أعلم» بدل «أن يعلم أمم».

ما لا^١ يَعْلَمُهُ النَّبِيُّ، أَوْ مَنْ الْمَعْلُومُ كَوْنُهُ نَبِيًّا؟

فَلْيُنْعِمَ بِذِكْرِ مَا عِنْدَهُ فِي هَذَا الْجَانِزِ؛ وَ هَلْ تَجِبُ الْإِقَامَةُ^٢ عَلَى جَوَازِهِ^٣، أَمْ
الرَّجُوعُ عَنْهُ^٤ وَاجِبٌ؟

الجواب - و بالله التوفيق^٥ :

إِعْلَمُ أَنَّا قَدْ تَكَلَّمْنَا فِي كِتَابِنَا الْمَوْسُومِ بِ «تَنْزِيهِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأُئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ
عَلَى جَمَاعَتِهِمْ» عَلَى تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَ أَجَبْنَا فِيهَا بِهَذَا الْوَجْهِ الَّذِي حُكِيَ فِي
السُّؤَالِ وَ بَغَيْرِهِ.

وَ الْأَصْلُ^٦ الَّذِي يَجِبُ تَحْقِيقُهُ أَنَّ النَّبِيَّ أَوْ الْإِمَامَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُخْلَقَ^٧ عَارِفًا بِاللَّهِ
تَعَالَى وَ أَحْوَالِهِ وَ صِفَاتِهِ؛ لِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ لَيْسَتْ ضَرُورِيَّةً، بَلْ مُكْتَسَبَةٌ بِالْأَدَلَّةِ؛ فَلَا بُدَّ
مِنْ أَحْوَالٍ يَكُونُ فِيهَا^٨ غَيْرٌ عَارِفٍ، ثُمَّ تُجَدِّدُ لَهُ الْمَعْرِفَةَ.

إِلَّا أَنَّا^٩ نَقُولُ: إِنَّ الْمَعْرِفَةَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَحْصُلَ لِلنَّبِيِّ^{١٠} أَوْ الْإِمَامِ إِلَّا فِي أَقْصَرِ زَمَانٍ
يُمْكِنُ حُصُولُهَا^{١١} فِيهِ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ لَا تَجُوزُ عَلَيْهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ أَوْ الْإِمَامَةِ^{١٢}، كَمَا لَا
تَجُوزُ^{١٣} عَلَيْهِ بَعْدَهَا.

١. في «د»: «مما» بدل «ما». و في المطبوع: - «لا».

٢. من قوله: «المعلوم كونه نبيًّا؟» إلى هنا ساقط من «ح، د، ع» و المطبوع.

٣. في «ح، د، ع»: «على حراره». و في المطبوع: «علم حراره».

٤. في «ح، د»: «رمنه» غير منقوطة. و في المطبوع: «منه».

٥. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٦. في المطبوع: «و الوصل».

٧. في المطبوع: - «فيها».

٨. في المطبوع: «إلى النبي».

٩. في «ح، د»: «حصرها».

١٠. من قوله: «إلا في أقصر زمان» إلى هنا ساقط من «ع».

١١. في غير «م» و المطبوع: «لا يجوز».

و قد روي^١ أن إبراهيم عليه السلام وُلِدَ في مَغَارٍ^٢، وأنه ما كان رأى السماء، ثم تَجَدَّدَتْ رؤيته لها؛ فلما رأى ما لا يعهدُ ولا يعرفُ^٣ مِنَ النُّجْمِ، ولم يَرَهُ مُتَجَدِّدَ الطُّلُوعِ، بل رآه طالِعاً ثابتاً في مكانه، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَاهِدَهُ غَيْرَ طَالِعٍ ثُمَّ طَالِعاً^٤، فقالَ فَرَضاً و تقديرًا - على ما ذكرناه -: «هَذَا رَبِّي»؛ فَلَمَّا أَفْلَ واستَدَلَّ بِالْأَفْوَلِ عَلَى الْحُدُوثِ^٥، عِلِمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا. وَ جَرَى ذَلِكَ فِي الْقَمَرِ وَالشَّمْسِ. وَلَوْ كَانَ عِلِمَ تَجَدُّدِ طُلُوعِهِ كَمَا عِلِمَ تَجَدُّدِ أَفْوَلِهِ، لَاسْتَدَلَّ عَلَى حَدَثِهِ^٦ بِالطُّلُوعِ الْمُتَجَدِّدِ^٧ كَمَا اسْتَدَلَّ^٨ بِالْأَفْوَلِ؛ إِلَّا أَنَّا قَدْ فَرَضْنَا أَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ.

و من الجائزِ أَنْ لَا يَكُونَ عَالِمًا^{١٠} بِهِ فَرَضاً و تقديرًا؛ وَإِنَّمَا^{١١} أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِهِ عَلَى الْوُجُوبِ لِمَنْ شَاهَدَ السَّمَاءَ خَالِيَةً^{١٢} مِنْ طُلُوعِ الْكَوَكَبِ^{١٣}، ثُمَّ تَجَدَّدَ طُلُوعُهُ فِيهَا.

١. الكافي، ج ٨، ص ٣٦٦ - ٣٦٧، ح ٥٥٨؛ تفسير القمي، ج ١، ص ٢٠٧؛ كمال الدين، ج ١، ص ١٣٨، ح ٧.
٢. في المطبوع: «مغارة». و المغار و المغارة كالغار. لسان العرب، ج ٥، ص ٣٥ (غور).
٣. في المطبوع: «لا تعهده ولا تعرفه».
٤. في «ح، د»: «طلع».
٥. في «د، ر، ش، ع، ق، ك، م»: «الحدث».
٦. في جميع النسخ التي قبلت: «حدثه».
٧. في المطبوع: - «المتجدد».
٨. في «م»: «يستدل».
٩. في المطبوع: «لا»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.
١٠. في «ح»: «أن يكون غير عالم».
١١. في المطبوع: - «أن لا يكون عالماً به فرضاً و تقديرًا؛ وإنما».
١٢. في المطبوع: - «خالية».
١٣. في «ح، د، ع» و المطبوع: «الكواكب».

و قد زال - بهذا البيان الذي أَوْضَحناه - الشُّكُّ في الجواب الذي أجبنا به^١ في الكتابِ المُشارِ إليه؛ لأنَّه بُنيَ على أنَّا فرَّقنا في دلالةِ الحُدُوثِ بَيْنَ طُلُوعِ مُتَجَدِّدٍ و أُفُولِ مُتَجَدِّدٍ، و قد بَيَّنَّا أنَّا^٢ ما فرَّقنا بَيْنَ الأمرينِ، و كَيْفَ نَفَرِّقُ بَيْنَ ما لا^٣ فرَّقَ فيه؟!

١. في المطبوع: «اختار» بدل «أجبنا به».

٢. في المطبوع: «أن»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٣. في المطبوع: - «لا».

المسألة الخامسة عشرة^١

[بَيَانُ حُصُولِ الْعِلْمِ بِتَأْيِيدِ شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا ﷺ]

[و نَسْخِ شَرِيعَةِ الْيَهُودِ]

بِم^٢ يَحْصُلُ لَنَا الْمَزِيَّةُ عَلَى الْيَهُودِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ إِذَا اعْتَصَمُوا مِنَ الْإِزَامِنَا إِيَّاهُمْ جَوَازَ
نَسْخِ شَرِيعَتِهِمْ بِمِثْلِ مَا نَعْتَصِمُ^٣ بِهِ مِنْ أَنْ تَأْيِيدَهَا^٤ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِنَا، وَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ
فِيهِمَا^٥ بَيْنَنَا؛ وَ قَابِلُونَا فِي هَذِهِ الدَّعْوَى عَلَى السَّوَاءِ^٦، وَ قَالُوا: إِذَا جَعَلْتُمْ ظُهُورَ
الْمُعْجِزِ^٧ دَالًّا عَلَى بُطْلَانِ مَا ادَّعَيْنَاهُ مِنْ أَنْ ذَلِكَ مَعْلُومٌ^٨ لَنَا، أ^٩ فَيَجِبُ قَبْلَ
ظُهُورِ الْمُعْجِزِ أَنْ لَا يَكُونَ إِلَى بُطْلَانِ مَا ذَكَرْنَا^{١٠} أَتْنَا^{١١} نَعْلَمُهُ مِنْ دِينِنَا طَرِيقٌ مَعْلُومٌ،

١. في المطبوع: «الخامسة عشر».

٢. في «ق، م»: «لم». و في المطبوع: «+ لم».

٣. في «ج، ع»: «يعتصم».

٤. في «ج، ح، ع»: «تأييدها». و في «ق»: «تأييدنا».

٥. في المطبوع: «- فيما».

٦. في المطبوع: «النسوان»؛ و استظهر في حاشيته: «النبوات».

٧. في المطبوع: «معجز».

٨. في «ج» و المطبوع: «- معلوم».

٩. في «د، م»: «أ».

١٠. في «ع» و المطبوع: «ذكرناه».

١١. في «ح، د»: «أَنْ مَا».

ثُمَّ صَارَ إِلَيْهِ طَرِيقٌ؟

فَإِنْ قُلْتُمْ: لَا يَجِبُ ذَلِكَ، بَلْ قَدْ كَانَ إِلَيْهِ قَبْلَ ظُهُورِ الْمُعْجَزِ طَرِيقٌ؛ فَادْكُرُوهُ،^٢
وَبَيِّنُوا أَنَّ مِثْلَهُ غَيْرُ لَازِمٍ لَكُمْ.

وَإِنْ قُلْتُمْ: لَمْ يَكُنْ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ طَرِيقٌ، ثُمَّ صَارَ إِلَيْهِ طَرِيقٌ، كَانَتْ الْحُجَّةُ حِينَئِذٍ
لِلْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، لَا لَهُ عَلَيْهِمْ؛^٣ وَلَكُمْ أَنْ تُجَوِّزُوا حُصُولَ طَرِيقٍ فِيمَا بَعْدَ
حَالِكُمْ هَذِهِ تَعْلَمُونَ بِهِ بُطْلَانَ مَا ادَّعَيْتُمُوهُ مِنْ تَأْيِيدِ شَرْعِكُمْ.

الجواب - وبالله التوفيق^٤ :

إِعْلَمُ أَنَّ الْمُعْوَلَ فِي أَنْ شَرِيعَةَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤَبَّدَةٌ^٥ - لَا تُنْسَخُ
إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ - عَلَى أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ كُلُّ مُخَالِفٍ^٦ مُوَافِقٍ ضَرُورَةَ مِنْ دِينِهِ، أَنَّهُ كَانَ
يَدْعِي ذَلِكَ وَ يَقْضِي بِهِ، وَ يَجْعَلُ لَشَرِيعَتِهِ^٧ عَلَيْهِ^٨ السَّلَامُ بِذَلِكَ الْمَزِيَّةَ عَلَى
الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

فَإِنَّ الْمُلْحَدَ الدَّهْرِيَّ وَ الثَّنَوِيَّ الْمَانَوِيَّ^٩ وَ الْيَهُودِيَّ وَ النَّصْرَانِيَّ يَعْلَمُونَ هَذَا مِنْ

١. في المطبوع: - «ثُمَّ».

٢. في المطبوع: «ما ذكره»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٣. في المطبوع: «عليه».

٤. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٥. في «ج، ق»: «مؤبدة».

٦. في «ج» و المطبوع: - «كل».

٧. في «ع» و المطبوع: «شريعته».

٨. في «ج، ق، م»: «عليهم».

٩. في المطبوع: «المازي»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه. و المانوية هم أصحاب ماني بن
فاتك الحكيم. كان بعد عيسى عليه السلام. زعم أن العالم مصنوع مركب من أصلين قديمين:

حالِه، وأَنَّهُ عليه السلام كَانَ يَدَّعِيهِ، كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ الْمُتَّبِعُونَ.
وإذا ذُلَّ الْمُعْجِزُ عَلَى صِدْقِهِ وَصِحَّةِ نُبُوتِهِ، ثَبَّتَ بِهِذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ أَنَّ شَرْعَهُ مُؤَبَّدٌ.
وَلَيْسَ يُمْكِنُ الْيَهُودَ أَنْ تَدَّعِيَ الْعِلْمَ بِتَأْيِيدِ شَرْعِهَا، وَأَنْ نَبِيَّهَا مُوسَى عَلَيْهِ
السَّلَامُ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِهِ ذَلِكَ بِمِثْلِ^١ مَا ادَّعَاهُ الْمُسْلِمُونَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ يَجِبُ
الِاشْتِرَاكُ فِيهِ، وَمَا يُشَارِكُ الْيَهُودَ فِي هَذَا الْعِلْمِ - إِنْ^٢ ادَّعَوْهُ - أَحَدٌ مِنْ مُخَالَفِيهِمْ؛ لِأَنَّ
النَّصَارَى تُخَالِفُهُمْ^٣ فِي ذَلِكَ، كَمَا يُخَالِفُهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ، وَتَنَفُونَ^٤ عَنْ نُفُوسِهِمْ
الْعِلْمَ بِمَا ادَّعَاوُا الْعِلْمَ بِهِ. وَكَذَلِكَ الْمُلْحِدُونَ وَالْبِرَهْمِيُّونَ النَّافُونَ لِلنُّبُوتِ.
وَكُلُّ هَؤُلَاءِ مُشَارِكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْعِلْمِ بِأَنْ نَبِيَّهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبَدٌ شَرْعَهُ،
وَادَّعَى أَنَّهُ لَا يُنْسَخُ. فَبَطَلَ أَنْ يَكُونُوا مُسَاوِينَ^٥ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْحُكْمِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ.
فَإِذَا^٦ قِيلَ لَنَا: فَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ كَذِبَهُمْ فِي هَذِهِ الدَّعْوَى - أَعْنِي أَنَّ شَرِيعَتَهُمْ
لَا تُنْسَخُ^٧ - إِذَا لَمْ تَعْلَمُوا^٨ صِحَّتَهَا؟ فَلَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ لَمْ تُعْلَمْ^٩ صِحَّتُهُ قُطْعًا

﴿النور والظلمة، وأَنْهُمَا أَرْلَيَانِ، لَمْ يَزَالَا وَلَنْ يَزَالَا، وَأَنْكَرَ وَجُودَ شَيْءٍ لَا مِنْ أَصْلٍ قَدِيمٍ. لِبِ
اللباب، ج ١، ص ١٦٠.

١. فِي «ج، ح، د»: «أَنْ يَدَّعِي». وَفِي غَيْرِ «ق»: «أَنْ».
٢. فِي «ج، ع، ق، م»: «- بِمِثْلِ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «كَمَا» بَدَلَ «بِمِثْلِ مَا».
٣. فِي «ح، د» وَالْمَطْبُوعِ: «إِذَا».
٤. فِي «ق» وَالْمَطْبُوعِ: «يُخَالِفُهُمْ».
٥. فِي «ج»: «وَيَتَقَوَّنَ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «وَيَتَقَوَّلَ»؛ وَاسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «وَيَتَقَوَّلُونَ».
٦. فِي «ع» وَالْمَطْبُوعِ: «مُتَسَاوِينَ».
٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَأِذَا».
٨. فِي «ع، ق»: «لَا يُنْسَخُ».
٩. فِي «ج، ح، د، ع، ق»: «لَمْ يَعْلَمُوا».
١٠. فِي «ج، ح، د» وَالْمَطْبُوعِ: «لَمْ يَعْلَمْ». وَفِي «ق»: «يَعْلَمْ» بِدُونِ «لَمْ». وَفِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

على كَذِبِ رَاوِيهِ.

قُلْنَا: مِنْ حَيْثُ أَكْذَبَهُمْ^١ نَبِيُّنا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ دَعَا^٢ إِلَى شَرِيعَةٍ هِيَ نَاسِخَةٌ لِكُلِّ شَرِيعَةٍ تَقَدَّمَ؛ وَ قَدْ عَلِمْنَا صِدْقَهُ بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ.

فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَا فِي^٣ آخِرِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ أَنَا إِذَا^٤ كُنَّا نَعْلَمُ كَذِبَ الْيَهُودِ فِيمَا يَدْعُوهُ مِنْ تَأْيِيدِ شَرْعِهِمْ بِقَوْلِ نَبِيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ^٥، فَقِيلَ بَعَثْتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُعْرِفُ ذَلِكَ؟

وَ الْجَوَابُ: ^٧أَنْ طَرِيقَ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ نُبُوَّةُ كُلِّ نَبِيٍّ بَعَدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا إِلَى نَسْخِ شَرِيعَتِهِ، كَعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَنْ^٨ يَجْرِي مَجْرَاهُ.

١. فِي «ج» وَ الْمَطْبُوعُ: «كَذَّبَهُمْ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَدَعَاهُمْ».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: - «إِلَّا مَا فِي».

٤. فِي «ح، د» - «مَنْ». وَ فِي «ح» - «إِذَا». وَ فِي «د» - «أَنَا».

٥. مِنْ هُنَا إِلَى قَوْلِهِ فِي بَدَأِ الْمَسْأَلَةِ التَّالِيَةِ: «قِيلَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ» سَاقَطَ مِنْ «ج».

٦. فِي «ح»: «نَقِيلَ بَعِيْنَهُ ثَمَّ». وَ فِي «د» وَ الْمَطْبُوعُ: «فَقِيلَ بَعِيْنَهُ ثَمَّ». وَ فِي «ق»: «فَقِيلَ بَعَثَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٧. فِي «ح، د»: «فَالْجَوَابُ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَمَا».

المسألة السادسة عشرة^١

[نَفِي عِلْمِ الْغَيْبِ عَنِ الْكَهَنَةِ،]

[وإثبات أن الإخبار عن المغيّبات إحدى معجزات النبي ﷺ]

ما القول^٢ فيما قد^٣ اشتهر من أنه كان في العرب قبل بعثة النبي ﷺ عليه و آله كهنة^٤ يخبرون بالغائبات والمخبات^٥، وبما يكون قبل كونه من الأمور الحادثات، وأن ما ذُتْهم كانت من مرّدة الجنّ المستترقة للسمع من الملائكة؛ وأن السماء لم تكن^٦ حرّست برمي النجوم بعد، وأن ذلك حدّث عند مولد النبي ﷺ الله عليه وآله.

و الشاهد عليه قوله^٧ تعالى حكاية عن الجنّ: ﴿وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا

١. في المطبوع: «السابعة عشر».

٢. في المطبوع: «ما تقول».

٣. في «ق» و المطبوع: - «قد».

٤. من قوله في أواخر المسألة السابقة: «فقبل بعثته عليه السلام» إلى هنا ساقط من «ج».

٥. في «ح، د» و المطبوع: - «و المخبات». خبأ الشيء يخبؤه خبأً، ستره. لسان العرب، ج ١، ص ٦٢ (خبأ).

٦. في «د، ق» و المطبوع: «لم يكن». و في «ع» مهملة.

٧. في المطبوع: «قول الله».

مُلِثْتُ حَرَساً شَدِيداً وَ شُهْباً * وَ أَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ
الآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَاباً رَصَداً * وَ أَنَا لَا نَذَرِي أَشْراً أُريدُ يَمُنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ
رَبُّهُمْ رَشدًا^١.

و قد قال بعض الكهنة في دلالاته على النبي صَلَّى الله عليه وآله بعد كلام
طويل: «هذا^٢ هو البيان، أخبرني رئيس الجان^٣، و روي له شعر و هو:

يا آل كعبِ مِن بني قحطانِ	أخبركم بالحق ^٤ و البيانِ
قد مُنِعَ السَّمْعُ عِثاةً ^٥ الجانِ	يثاقب في كف ^٦ ذي سلطانِ
من أجل مبعوث عظيم الشأنِ	يُبعثُ بالتنزيل و القرآن ^٨
و بالهدى و فاصل الفرقان ^٩	يخبر ^{١١} به أعظم الأوثان ^{١٢}

و قد نسب النبي صَلَّى الله عليه وآله إلى الكهانة^{١٣} عند إخباره بالغائبات، فقال
الله تعالى:

١. الجن (٧٢): ٨ - ١٠.
٢. في «ح، د» و المطبوع: «وهذا».
٣. الاستيعاب، ج ١، ص ٤١٧.
٤. في المطبوع: «بالمنع».
٥. في غير «ح»: «لمنع» بدل «قد مُنِعَ».
٦. في المطبوع: - «عِثاة».
٧. في «ج، ق»: «يكف».
٨. في المطبوع: «و الفرقان».
٩. في «د، ع» و المطبوع: «و فاضل».
١٠. في المطبوع: «القرآن».
١١. في «ج»: «يحبوا». و في «ق»: «يجنوا». و في المطبوع: «محو».
١٢. راجع المصدر الماضي.
١٣. في المطبوع: - «إلى الكهانة».

«وَمَا هُوَ يَقُولُ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ * وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذْكُرُونَ»^١،
وَهَلْ فِيمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ اسْتِفْسَادٌ^٢ لِلْعِبَادِ، أَوْ^٣ قَدْحٌ فِي دَلَائِلِ النُّبُوتِ؛ مَعَ كَوْنِ
الْكَهَنَةِ عَلَيْهَا دَالِّينَ، وَلَهَا غَيْرُ مُدَّعِينَ؟^٤

الجواب - وبالله التوفيق^٥ :-

إِعْلَمُ أَنَّ الَّذِي يُحْكِي عَنِ الْكُهَّانِ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنِ^٦ الْغَائِبَاتِ - كَسُطَيْحِ^٧ الْكَاهِنِ
وَمَنْ يَجْرِي مَجْرَاهُ - لَمْ يَرِدْ مَوْرِدَ الْحُجَّةِ، وَإِنَّمَا وَرَدَتْ بِهِ أَخْبَارٌ شَادَّةٌ ضَعِيفَةٌ
سَخِيفَةٌ لَا تَوْجِبُ^٨ عِلْمًا وَلَا ظَنًّا؛ وَمَا يَرِدُ هَذَا الْمَوْرِدَ لَا يَلْتَفَتُ إِلَيْهِ^٩، فَضْلًا عَنْ أَنْ
يُصَدَّقَ بِهِ. وَالْكَهَانَةُ غَيْرُ مُسْتِنْدَةٍ إِلَى أَصْلٍ، وَلَا لَهَا طَرِيقٌ فِي مِثْلِهِ شُبْهَةٌ^{١٠}.

١. الحاققة (٦٩): ٤١ - ٤٢.

٢. في «ح»: «استفادة». وفي «د»: «استفاد»؛ وفي حاشيته: «اشتهاد».

٣. في «ح، د»: «و».

٤. في المطبوع: «مدعين».

٥. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٦. في المطبوع: «من».

٧. ربيع بن ربيعة بن مسعود بن عدي بن الذئب، من بني مازن، من الأزد، كاهن جاهلي غساني،
من المعمرين، يعرف بسطّيح. كان العرب يحتكمون إليه و يرضون بقضائه، حتى أن عبد
المطلب بن هاشم - على جلالة قدره في أيامه - رضي به حكماً بينه وبين جماعة من «قيس
عيلان» في خلاف على ماء بالطائف، كانوا يقولون: إنه لهم. وكان يضرب المثل بجودة رأيه.
وزاد الزبيدي: كان أبداً منسطاً منسطحاً على الأرض لا يقدر على قيام ولا قعود. وهو من أهل
الجابية، من مشارف الشام. مات فيها بعد مولد النبي صلى الله عليه وآله بقليل. الأعلام
للزركلي، ج ٣، ص ١٤.

٨. في «ع، ق»: «لا يوجب».

٩. في «ج، ق، م» و المطبوع: «عليه».

١٠. في «ح، د»: - «شبهة».

و شبهة المُنْجَمِينَ فيما يَدْعُوْنَهُ مِنَ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ كَأَنَّهَا أَقْوَى، وَ هِيَ بَاطِلَةٌ؛ وَ قَدْ كَشَفَ الْعُلَمَاءُ عَنْ فَضَائِحِهِمْ، وَ ذَلُّوا عَلَى بُطْلَانِ أَقْوَالِهِمْ.

وَ قَدْ كُنَّا أَمَلِينَا مُنْذُ سَنِيَّاتٍ^١ - فِي جَوَابِ مَسَائِلِ سُئِلْنَا عَنْهَا^٢ - مَسْأَلَةً اسْتَوْفَيْنَا فِيهَا الْكَلَامَ عَلَى الْمُنْجَمِينَ، وَ بَيَّنَّا مِنْ طَرُقٍ^٣ قَرِيبَةٍ^٤ وَاضِحَةٍ بُطْلَانَ طَرِيقِهِمْ.^٥

و^٦ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَ أَنَّ الْإِخْبَارَ عَنِ الْغُيُوبِ مِمَّا^٧ يَنْفَرِدُ^٨ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ، وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمَهُ كَاهِنٌ وَ لَا مُنْجِمٌ، أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ بِلَا^٩ خِلَافٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ إِحْدَى مُعْجَزَاتِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ الْإِخْبَارُ عَنِ الْغَائِبَاتِ الْمَاضِيَاتِ وَ الْكَائِنَاتِ، وَ أَنَّهُ دَلِيلٌ دَالٌّ^{١٠} بِإِنْفِرَادِهِ عَلَى صِحَّةِ ثُبُوتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ لَوْ كَانَتْ الْكَهَانَةُ صَحِيحَةً - إِمَّا بِاسْتِرَاقِ السَّمْعِ الَّذِي قِيلَ، أَوْ بِغَيْرِهِ مِنْ التَّخْمِينِ وَ التَّرْجِيمِ - لَمَا كَانَ الْخَبْرُ عَنِ الْغُيُوبِ مُعْجِزاً وَ لَا خَارِقاً لِلْعَادَةِ، وَ لَا دَالاً عَلَى ثُبُوتِهِ؛ وَ قَدْ عَلِمْنَا خِلَافَ ذَلِكَ.

١. فِي «ح» د: «مَذْ سُلْنَا». وَ فِي «ج»: «مَنْذُ سَنِينَاتٍ». وَ فِي حَاشِيَةِ «ع»: «مَنْذُ سَنَتْنَا». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مَنْذُ سَنَوَاتٍ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «عَنْهُ».

٣. فِي «ج» ع، ق، م: «طَرِيقٌ».

٤. فِي «ق»: «قَرْنِيهِ». وَ فِي «م»: «قَرِينَةٍ».

٥. يُشِيرُ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ أَجُوبَةِ الْمَسَائِلِ السَّلَاسِيَّاتِ.

٦. فِي غَيْرِ «ح»: - «و».

٧. فِي «ج»: «بِمَا». وَ فِي «ح»: «فِيَمَا».

٨. فِي «ق»: «يَنْفَرِدُ».

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ بِهِ»؛ وَ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «لَأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَا».

١٠. فِي «ع»: «دَلِيلٌ دَلٌّ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «أَدْلُ دَلِيلٌ».

فأما القافّة^١ الذين يُلجِقُونَ الأبناءَ بالأبَاءِ و القَرَابَاتِ بِقَرَابَاتِهِمْ، فَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ^٢ أماراتٌ مِنَ الْخَلْقِ وَ الصُّورِ وَ الشَّمَانِلِ، يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، فَيُصَيَّبُونَ عَلَى الْأَكْثَرِ؛ وَ الْكَاهِنُ لَا أَمَارَةَ لَهُ وَ لَا طَرِيقَةً يَسْتَنْدُ مَا يُخْبِرُ بِهِ إِلَيْهَا.

وَ إِنَّمَا تُسَبِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْكَهَانَةِ لِإِخْبَارِهِ عَنِ الْغُيُوبِ، وَ عَدَّهُ^٣ ذَلِكَ فِي جُمْلَةِ آيَاتِهِ وَ مُعْجَزَاتِهِ؛ فَلَمَّا وَجَدُوا أَخْبَارَهُ عَنْهَا صِدْقاً نَسَبُوهُ إِلَى الْكَهَانَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كُنْتُمْ إِنَّمَا تَعُولُونَ^٥ فِي أَنْ الْإِخْبَارَ عَنِ الْغَائِبَاتِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُعْجَزَاتِ عَلَى إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّمَا يَكُونُ حُجَّةً إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَبِيٌّ صَادِقٌ؛ فَقَدْ تَعَلَّقَ كُلُّ وَاحِدٍ^٦ مِنَ الْأَمْرَيْنِ بِصَاحِبِهِ.

فَإِنْ ادَّعَيْتُمْ أَنَّ الْأَخْبَارَ عَنِ الْغَيْبِ إِذَا كَانَتْ صَادِقَةً كَانَتْ خَارِقَةً لِلْعَادَةِ وَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُعْجَزَاتِ؛ لِأَنَّ الْبَشَرَ لَا يَتِمَكَّنُونَ مِنْ ذَلِكَ.

قِيلَ لَكُمْ: وَ مِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنَّهُ خَارِقٌ^٧ لِلْعَادَاتِ، مَعَ مَا يُدْعَى لِلْكَهْنَةِ؟^٨ وَ ذَهَبُوا^٩ أَنْ الَّذِي يُحْكِي عَنِ الْكَهْنَةِ لَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ، أَلَيْسَ هُوَ مُجَوِّزاً عَلَى كُلِّ حَالٍ إِمَّا بِأَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةِ الْجِنِّ^{١٠} وَ الَّذِي يُحْكِي مِنْ اسْتِرَاقِهِمُ السَّمْعَ، أَوْ عَلَى وَجْهِ آخَرَ؟

١. فِي «ق»: «وَأَمَّا الْقِافَةُ».

٢. مِنْ قَوْلِهِ: «فَأَمَّا الْقِافَةُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ج».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَعَدَّ».

٤. فِي «د» وَ الْمَطْبُوعِ: «- إِنَّمَا».

٥. فِي «ج»: «يَقُولُونَ»، وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَ فِي «ق» وَ الْمَطْبُوعِ: «تَقُولُونَ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَحَدٌ».

٧. مِنْ قَوْلِهِ: «لِلْعَادَةِ وَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُعْجَزَاتِ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ع» وَ الْمَطْبُوعِ.

٨. فِي «ح، د»: «الْكَهْنَةُ».

٩. فِي «ج، ق»: «وَهُنَا»، وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «ذَهَبُوا».

١٠. فِي «ع»: «الْحَقُّ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «الْحَسَّ».

فالجواب^١ عن هذا السؤال: أَنَا إِذَا عَلِمْنَا صِحَّةَ نُبُوتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْقُرْآنِ،
وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ مِنَ الْآيَاتِ الْبَاهِرَاتِ، وَ عَلِمْنَا صِحَّةَ الْإِجْمَاعِ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ،
وَوَجَدْنَاهُمْ مُجْمِعِينَ عَلَى أَنَّ الْإِخْبَارَ عَنِ الْغَائِبَاتِ مِنْ جُمْلَةِ آيَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَمُعْجَزَاتِهِ وَأَنَّهُ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، عَلِمْنَا بَطْلَانَ كُلِّ تَجْوِيزٍ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ^٢ فِي كُلِّ كَاهِنٍ
أَوْ غَيْرِهِ. وَ هَذَا بَيِّنٌ لِمُتَأَمِّلِهِ.^٣

١. في غير «ح»: «و الجواب».

٢. في المطبوع: «كُلَّ تَجْوِيزٍ كَلَّ قَبْلَ ذَلِكَ»؛ وَ فِي حَاشِيَتِهِ: «كُلَّ تَجْوِيزٍ قَبْلَ ذَلِكَ».

٣. في «ح»: «لَمَنْ تَأَمَّلَهُ». وَ فِي «ق، م»: «+ تَمَّتْ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ الْمِنَّة».

المسألة السابعة عشرة^١

[تَجْوِزُ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ عَلَى الْمَقْتُولِ لَوْلَا الْقَتْلُ،]

[و تَأْوِيلُ آيَةٍ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾]

إذا كَانَ جَوَازُ بَقَاءِ «الْمَقْتُولِ ظُلْمًا» حَيًّا لَوْ لَمْ يُقْتَلَ وَ جَوَازُ مَوْتِهِ فِي الْحَالِ بَدَلًا مِنْ قَتْلِهِ فِي الْعُقُولِ عَلَى سَوَاءٍ؛ فَهَلْ يَدُلُّ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾^٢ عَلَى أَنَّ «الْمَقْتُولَ ظُلْمًا» كَانَ لَوْ لَمْ يُقْتَلَ يَبْقَى حَيًّا؛ لَكُنْ^٣ ذَلِكَ إِخْبَارًا مِنْهُ سُبْحَانَهُ^٤ عَنْ [أَنَّ]^٥ إِقَامَةَ الْحُدُودِ عَلَى الْقَاتِلِينَ سَبَبٌ يُبْقِي^٦ تَعَالَى بِهِ الْحَيَاةَ عَلَى آخَرِينَ. وَ إِخْبَارُهُ تَعَالَى لَا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا وَ صِدْقًا؛ لِاسْتِحَالَةِ الْجَهْلِ وَ الْكَذِبِ عَلَيْهِ تَعَالَى.

و لِأَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَتْبِيلَ^٧ الْحُدُودِ يُقَدِّمُ^٨ كَثِيرٌ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ عَلَى الْقَتْلِ،

١. في المطبوع: «السابعة عشر».

٢. البقرة (٢): ١٧٩.

٣. في المطبوع: «يكون».

٤. في المطبوع: - «سبحانه».

٥. ما بين المعقوفين استظهر في حاشية «د»، وَ كَأَنَّهُ اسْتَظْهَرَ لَوْضَعَهُ بَدَلَ كَلِمَةِ (عَنْ)، وَ لَكِنْ لَا اسْرُورَةَ لِذَلِكَ، وَ لِذَلِكَ وَصَعْنَاهُ بَعْدَهَا.

٦. في «ح»، وَ «و»، «يُنْفِي». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «سَبَب».

٧. فِي «ح»، «خ»، «تَبْطِيلُ». وَ فِي «و»، «عَبْرَ وَاصِحَةٍ. وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «بَتْعِيل».

٨. فِي «ح»، «د»، «نُقَدِّمُ».

و لولا ذلك لما أقدم هذا^١ القاتل عليه، و لَبَقِيَ المَقْتُول حَيًّا؛ بَدَلًا لِهَذَا السَّمْعِ.

الجواب - و بالله التوفيق^٢ :-

إِعْلَمُ أَنَّ المَقْتُولَ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَعِيشَ لَوْلا القَتْلُ، بِخِلَافِ قَوْلِ مَنْ قَطَعَ عَلَى مَوْتِهِ لَا مَحَالَةَ لَوْلا القَتْلُ. وَكَانَ يَجُوزُ أَيْضًا^٣ أَنْ يُمِيتَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَوْلا القَتْلُ، بِخِلَافِ قَوْلِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لَوْلا القَتْلُ كَانَ يَجِبُ بَقَاؤُهُ حَيًّا لَا مَحَالَةَ. وَ قَدْ دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي كُتُبِنَا وَأَمَالِينَا^٤، وَ بَيَّنَّاهُ فِي كِتَابِ «الذخيرة»^٥ وَ انْتَهَيْنَا إِلَى غَايَتِهِ.

و أَقْوَى مَا دَلَّ عَلَى صِحَّةِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى تَبْقِيَّتِهِ حَيًّا وَ عَلَى إِمَاتَتِهِ مَعًا، وَ بُقُوعِ القَتْلِ لَا تَتَغَيَّرُ^٦ الْقُدْرَةُ عَلَى ذَلِكَ؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الحالُ بَعْدَ القَتْلِ كَهَيِّ قَبْلِهِ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ»، فَالْمَعْنَى فِيهِ: أَنَّ مَنْ خَافَ أَنْ يُقْتَلَ بِمَنْ^٧ قَتَلَ يَقِلُّ إِقْدَامُهُ عَلَى القَتْلِ، وَ يَصْرِفُهُ هَذَا الْفِعْلُ^٨ عَنْ قَتْلِ يُوَدِّي إِلَى ذَهَابِ نَفْسِهِ وَ تَلَفِهَا؛ وَ إِذَا قُلَّ القَتْلُ، اسْتَمَرَّتِ الْحَيَاةُ.

١. فِي «ق»: «هذه». وَ فِي المَطْبُوعِ: «هذا».

٢. فِي «ح» وَ المَطْبُوعِ: «و بالله التوفيق».

٣. فِي المَطْبُوعِ: «أَيْضًا».

٤. رَاجِعْ: شَرْحَ جَمَلِ العِلْمِ وَ العَمَلِ، ص ٢٤٣ - ٢٤٥. ثُمَّ إِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ المَرَادَ بِقَوْلِهِ: «أَمَلِينَا» لَيْسَ كِتَابُهُ المَعْرُوفُ بِالأَمَالِيِّ، بَلْ مَجَالِسُهُ المَوْضُوعَةُ لِلإِمْلَاءِ، فَإِنَّا لَمْ نَعَثِرْ عَلَى هَذَا الكَلَامِ فِي كِتَابِهِ الأَمَالِيِّ.

٥. الذخيرة فِي عِلْمِ الكَلَامِ، ص ٢٦٣ - ٢٦٦.

٦. فِي «ح، ق» وَ المَطْبُوعِ: «لَا يَتَغَيَّرُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٧. فِي «ح»: «بِمَا». وَ فِي «ع»: «عَنْ». وَ فِي المَطْبُوعِ: «عَلَى».

٨. فِي المَطْبُوعِ: «النَّقْل».

فإذا قيل: أليس قد جَوَزتم أن يَمُوتَ المَقْتُولُ لو لم يُقْتَلْ؟ فكَيْفَ تَسْتَمِرُّ حَيَاتُهُ
 لولا القَتْلُ، وأنتم^٢ قد جَوَزتم هذا؟!^٣
 قلنا: المَقْتُولون^٤ على ضَرَبَيْنِ: أَحَدُهُما المَعْلُومُ^٥ أَنْ تَبْقِيَتَهُ لولا القَتْلُ^٦ مَصْلَحَةٌ،
 فَلولا القَتْلُ لَبَقِيَ حَيًّا؛ وَالصُّرْبُ الْآخَرُ مَعْلُومٌ أَنْ تَبْقِيَتَهُ مَفْسَدَةٌ، فَلولا القَتْلُ لَأُمِيتَ.
 وَإِذَا كَانَ الْقِصَاصُ - عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ - صَارِفًا عَنِ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ، بَقِيَ^٨ حَيًّا^٩ كُلُّ
 مَقْتُولٍ عَليمٌ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَبْقِيَتَهُ حَيًّا مَصْلَحَةٌ؛ وَلولا الْقِصَاصُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ.
 فَبِأَن وَجَهَ قَوْلُهُ أَنْ^{١٠} فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ.

١. في «ج، ق» والمطبوع: «يستمر». وفي «ع» مهملة.

٢. في «ح، د»: «وإذا كنتم». وفي المطبوع: «وأنكم».

٣. في «ح، د»: «هذا».

٤. في المطبوع: «المقتول».

٥. في «ح»: «المقتول». وفي المطبوع: «المقتول الذي معلوم» بدل «المعلوم».

٦. في «ح، د»: «لولا». وفي المطبوع: «لولا القتل».

٧. في «ح، د» والمطبوع: «صادقاً على».

٨. في «ح»: «يبقى». وفي «د»: «تبقى».

٩. في «ح، د» والمطبوع: «حياة». وفي «ع» + «في».

١٠. في المطبوع: «ولكم» بدل «أن».

المسألة الثامنة عشرة^١

[تأويل آية السامري، و بيان أن ما فعله لم يكن مُعجزاً]

إذا كان إيتاء^٢ الله تعالى الآية^٣ من^٤ يعلم أنه يستفسد بها العباد،^٥ و يدعوهم لأجلها إلى الضلال و الفساد، مستحياً في العقول؛ لما يؤدي إليه من انسداد الطريق إلى معرفة الصادق من الكاذب عليه، و لكون ذلك منافياً لحكمته^٦ تعالى و علمه^٧ بالقبح و غناه عنه.

فكيف جاز أن يُمكن السامري من أخذ القبضة التي فعل الله تعالى الخواري في العجل عند إلقائه لها فيه، و قد كان مقوياً^٨ لاتباع^٩ بني إسرائيل له بطاعتهم إياه

١. في المطبوع: «الثامنة عشر».

٢. في غير ما نقل في حاشية المطبوع من نسخة: «إيتان».

٣. يعني الأمر الخارق للعادة.

٤. في المطبوع: «بمن».

٥. في «ح، د»: - «العباد».

٦. في المطبوع: «وهناً في حكمته».

٧. في «ج، ح، ق، م» و المطبوع: «و علم».

٨. في «ح، د» و المطبوع: «مغوياً».

٩. في المطبوع: «لاتباعهم»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

وَقَبُولِهِمْ مِنْهُ وَإِذْعَانِهِمْ^١ إِلَيْهِ؟

وَقَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: «فَأُخْرِجْ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خَوَازٍ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُهُمْ وَإِلَهُهُ مُوسَى»^٢ إِلَى آخِرِ الْقَوْلِ، وَقَوْلُهُ^٣ سُبْحَانَهُ حِكَايَةً عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَالَ^٤ فَمَا خَطْبُكَ يَا سَامِرِيُّ * قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي»^٥.

وَجَاءَتِ الْأَخْبَارُ بِأَنَّهُ أَخَذَ هَذِهِ الْقَبْضَةَ مِنْ تَحْتِ قَدَمِي الْمَلِكِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: إِنَّهُ رَأَاهُ وَقَدْ وَطِئَ مَوَاتًا فَعَاشَ^٦.

وَكَيْفَ سَاعَ تَمْكِينُهُ مِنْ ذَلِكَ؟ وَقَدْ^٧ اسْتَدْعَى بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَى الضَّلَالِ، وَكَانَ ذَلِكَ مَعْلُومًا^٨ - كَوْنُهُ مِنْهُ بِهِذِهِ الْقَبْضَةِ - لِلَّهِ تَعَالَى؟

وَهَلْ يُنْجِي^٩ مِنْ كَوْنِ ذَلِكَ قَادِحًا فِي حِكْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كَوْنُ الْعُقُولِ دَالَّةً عَلَى بُطْلَانِ مَا دَعَا إِلَيْهِ؟ وَفِعْلُ الْآيَةِ مَعَ الْمُبْطِلِ سَفَهٌ^{١٠} مِنْ فَاعِلِهَا؛ سَوَاءٌ كَانَ مَا دَعَا^{١١} إِلَيْهِ

١. في «ج، ع، ق، م»: «وَأَذْعَانِهِمْ».

٢. طه (٢٠): ٨٨.

٣. في غير «ح»: «وَقَالَ».

٤. في «ح، د، ع» والمطبوع: - «قَالَ».

٥. طه (٢٠): ٩٥-٩٦.

٦. راجع: تفسير القمّي، ج ٢، ص ٦٣؛ تفسير الطبري، ج ١٨، ص ٣٦٢؛ الدر المنثور، ج ٥، ص ٥٩٦؛ تفسير البغوي، ج ٥، ص ٢٩٢.

٧. في «ح، د» والمطبوع: «فَقَدْ».

٨. في المطبوع: «وَكَانَ مَعْلُومًا»؛ وَفِي حَاشِيَتِهِ: «كَذَا فِي النُّسخة».

٩. في المطبوع: «يُنْجِي».

١٠. في «ح، د»: «سَفَهٌ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: - «سَفَهٌ».

١١. في المطبوع: «أَدْعَى».

جائزاً في العقول، أو في حيز المحال؛ لأنها تنوب^١ في التصديق له مناب قوله: «قد صدقت»^٢؛ إذ لا فرق بين تصديقه فعلاً وقولاً. ومن صدق كاذباً فليس بحكيم.^٣ و هل يُنجي^٤ من ذلك ما يمكن تجويزه^٥ من تقدم إلقاء القبض والخوار على^٦ دعوى السامري؟ وأي فرق بين كون ذلك الذي ادّعاه شافعاً للخوار وبين تقدمه له في قبض تمكينه منه، مع العلم أنه يستفسد^٧ به؛ لكون القبض والإلقاء معلومين للناس من جهته وصنعه؟

و ليس يجري ذلك مجرى ما يشاهده الناس من أنه^٨ يتقدم على دعواه^٩ داع إلى باطل^{١٠} أو يتأخر عنها؛ لأن ذلك لا يكون معلوماً وقوعه منه و حصوله من فعله، كما حصل إلقاء القبض^{١١} معلوماً من جهة السامري، و شفع إلقاء لها الخوار الذي وقعت^{١٢} الفتنة به.

فلينعم بما عنده في ذلك.

١. في «ع» مهملة. و في «ق»: «ثبوت». و في المطبوع: «ينوب».

٢. في المطبوع: «الرؤيا». و في جميع النسخ و المطبوع: «و».

٣. في «ح»: «أنها». و في «د»: «إذن». و في المطبوع: «إذا».

٤. في المطبوع: «بحكم»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٥. في «ع»: «يجي». و في «ق» غير واضحة. و في المطبوع: «يجيء».

٦. في المطبوع: «بتجويزه».

٧. في المطبوع: «من».

٨. في «ج»: «يستفسده». و في المطبوع: «يستند».

٩. في «ق»: «مع أنه». و في المطبوع: «من أن».

١٠. في «ج، ق، م»: «دعوة».

١١. في المطبوع: «الباطل».

١٢. في «ج، ق، م»: «الإلقاء للقبضة». و في «ع»: «إلقاء للقبضة».

١٣. في غير «ح، د»: «وقع».

الجواب - و بالله التوفيق^١ - :

إِعْلَمَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ تَأَوَّلُوا هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى وَجْهَيْنِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُزِيلُ الشُّبْهَةَ^٢ الْمُعْتَرِضَةَ فِيهَا:

أَحَدُهُمَا - وَهُوَ الْأَقْوَى وَ الْأَرْجَحُ - : أَنْ يَكُونَ الصَّوْتُ الْمَسْمُوعُ مِنَ الْعِجْلِ لَيْسَ بِخَوَارٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ أَشْبَهَ فِي الظَّاهِرِ ذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا احْتَالَ السَّامِرِيُّ بِأَنْ جَعَلَ فِي الَّذِي صَاغَهُ مِنَ الْحُلِيِّ عَلَى هَيْئَةِ الْعِجْلِ خُرُوقاً^٣ وَمَنَافِذَ، وَقَابَلَ بِهِ الرِّيحَ، فَسَمِعَتْ تِلْكَ الْأَصْوَاتُ الْمُشْبِهَةُ لِلْخَوَارِ الْمَسْمُوعَةِ^٤ مِنَ الْحَيِّ. وَإِنَّمَا أَخَذَ قَبْضَةَ^٥ التُّرَابِ مِنْ أَثَرِ الْمَلَكِ وَأَلْقَاهَا فِيمَا كَانَ سُبُكٌ مِنَ الْحُلِيِّ لِيُوْهِمَهُمْ^٦ أَنَّ الْقَبْضَةَ هِيَ الَّتِي أَثَرَتْ كَوْنَ الْعِجْلِ حَيًّا مَسْمُوعَ الْأَصْوَاتِ. وَهَذَا مُسْقِطٌ لِلشُّبْهَةِ. وَ الْوَجْهَ الْآخَرَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ أَجْرَى الْعَادَاتِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، بِأَنْ مَنَ أَخَذَ مِثْلَ تِلْكَ الْقَبْضَةِ^٧ وَأَلْقَاهَا فِي شَيْءٍ فَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ الْحَيَاةَ بِالْعَادَةِ؛ كَمَا أَجْرَى الْعَادَةَ فِي حَجَرِ الْمَغْنَاطِيسِ^٨ بِأَنَّهُ إِذَا قُرَّبَ مِنَ الْحَدِيدِ فَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ الْحَرَكَةَ إِلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَتِ النُّطْفَةُ فِي الرَّحِمِ فَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا الْحَيَاةَ. وَ عَلَى الْجَوَاتِينِ مَعاً، مَا فَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةً مُعْجِزَةً عَلَى يَدِ كَذَّابٍ؛ وَمَنْ ضَلَّ

١. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٢. في «ع» و المطبوع: - «الشبهة».

٣. في المطبوع: «فُرْجاً».

٤. كذا، و الأنسب: «المسموع».

٥. في «ج، ح، د، ع، م» و المطبوع: «القبضة»؛ نعم، استظهر في حاشية المطبوع ما أثبتناه.

٦. في غير «ح» و المطبوع: «لتوهمهم».

٧. في المطبوع: - «القبضة».

٨. في «ج» و المطبوع: «المقناطيس».

مِنْ الْقَوْمِ عِنْدَ فِعْلِ السَّامِرِيِّ إِنَّمَا أَتَى مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ.

أَمَّا عَلَى الْجَوَابِ الْأَوَّلِ: إِنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَتَنَبَّهُ^٢ عَلَى الْحِيلَةِ الَّتِي نُصِبَتْ حَتَّى أَوْهَمَتْ أَنَّهُ حَيٌّ وَأَنْ لَهُ خَوَارِ^٣؛ وَإِذَا لَمْ يَبْحَثْ^٤ عَنْ ذَلِكَ فَهُوَ الْمُقْصَرُّ^٥.

وَعَلَى الْجَوَابِ الثَّانِي: قَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مُسْتَنِدًّا إِلَى عَادَةٍ جَرَتْ بِمِثْلِهِ، فَلَا حُجَّةَ فِيهِ، وَلَيْسَ بِمُعْجِزَةٍ.
وَلَمْ يَبْقَ مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ شُبْهَةٌ.

١. في المطبوع: «عن».

٢. في «ح، ع»: «أَنْ يَنْتَبِهَ». و في «د»: «أَنْ يَنْبَهَ». و في «ق»: «أَنْ يَنْبِيَهَ». و في «م»: «أَنْ يَنْبِيَهَ».

٣. كَذَا، وَالصَّحِيحُ: «خَوَارِ».

٤. في المطبوع: «لَمْ سَخَتْ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتَاهُ.

٥. في المطبوع: «الْقَاصِر».

المسألة التاسعة عشرة^١

[تأويلُ كلامِ هُدهِدِ سُلَيْمَانَ عليه السلام]

[و وجهُ التهديدِ بعذابه أو ذبحه]

ما المُحِيلُ^٢ لِيَكُونَ هُدهِدِ سُلَيْمَانَ عليه السلامُ عاقلاً مِنْ طريقِ^٣ العُقُولِ، لِيَسُوغَ الانصرافُ عن ظواهرِ ما حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الأقوالِ و الأفعالِ الدالّةِ بظاهرها القويِّ على^٤ أَنَّهُ ذُو عَقْلٍ يُساوي عُقُولَ المُكَلَّفِينَ؟
و أقوى [ما يَدُلُّ على] ذَلِكَ قولُ سُلَيْمَانَ عليه السلامُ: «لَأُعَذِّبَنَّه عَذَاباً شَدِيداً أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لِيَأْتِيَنِي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ»^٥ و هذا وَعِيدٌ عَظِيمٌ لَا يَجُوزُ تَوَجُّهُهُ إِلَى غَيْرِ [ال] مَلُومٍ عَلَى الخَطَأِ، المَقْصُورِ فَهْمُهُ عَنْ فَهْمِ المُكَلَّفِينَ.
و كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يوجِبَ عَلَيْهِ مِثْلَ ذَلِكَ لِعَدَمِ «الْبُرْهَانِ المُبِينِ»، و هُوَ الحُجَّةُ الواضحةُ الَّتِي تُقِيمُ^٦ عُدْرَهُ، وَ تُسْقِطُ^٧ المَلَامَةَ عَنْهُ؟ وَ قَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَذْبَحَهُ مِنْ غَيْرِ

١. في المطبوع: «التاسعة عشر».

٢. في المطبوع: «ما يحيل».

٣. في المطبوع: «طريقة».

٤. في المطبوع: - «على».

٥. النمل (٢٧): ٢١.

٦. في «ع، ق» مهملة. و في المطبوع: «يقيم».

٧. في «د، ق» و المطبوع: «ويسقط». و في «ع» مهملة.

هذا الشرط؛ على مقتضى ما أجاب به سيّدنا حرّسه الله من قبل من^١ أن ذلك كان مُباحاً له.^٢

فلولا أن العذاب هاهنا والذبح جاريان مَجْرَى العقاب، لما اشترط^٣ في وجوبهما^٤ عليه عَدَمُ البرهان، وفي سقوطهما^٥ عنه^٦ حصوله.

و هذا يَدُلُّ على أنه ذو عقلٍ يوجبُ التَّكْلِيفَ له؛ ولولا ذلك ما حَسَنَ هذا الوَعِيدُ الْعَظِيمُ، على هذا الشرطِ والترتيب.

و يَدُلُّ على ذلك أيضاً: أن سُلَيْمَانَ عليه السلامَ أَهَلَّهُ لِحَمَلِ^٧ كِتَابِهِ، والإعادة عليه ما^٨ يراه من القومِ وما يَقُولُونَ؛ بقوله: «إِذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَأَنْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ»؛^٩ ولو ائْتَمَنَ^{١٠} أَحَدُنَا مَنْ يَقْصُرُ^{١١} عقله عن عقلِ الْمُكَلِّفِينَ على مثلي هذا الْمُهِمِّ الْعَظِيمِ لَكَانَ^{١٢} سَفِيهَاً.

و قوله من قبل: «أَحْطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَبٍ بَنَبًا يَقِينٍ» إلى قوله: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ»^{١٣} وما في هذا الْقَصَصِ مِنْ جَوْدَةِ

١. في المطبوع: «من». ٢. راجع: المسائل الطرابلسيات الأولى، ص ١٩٩ - ٢٠٠.

٣. في المطبوع: «لما اشترطه».

٤. في غير ما استظهر في حاشية المطبوع: «وجوبها».

٥. في غير ما استظهر في حاشية المطبوع: «سقوطها».

٦. في «ح، د، +» «عند». وفي «ع» والمطبوع: «عند» بدل «عنه».

٧. في «ح، د»: «بحمل».

٨. في «ح» والمطبوع: «بما».

٩. النمل (٢٧): ٢٨.

١٠. في «ع» مهملة. وفي المطبوع: «اعن»؛ واستظهر في حاشيته: «أمن».

١١. في «ع، م»: «تقصير».

١٢. في «ج، ع، م»: «سفهأ».

١٣. النمل (٢٧): ٢٢ - ٢٦.

اعتباره، و حسن تدبيره؛ كقوله: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^١ الآية.

فهل يسوغ الانصراف عن هذه الظواهر القويّة^٢ بغير دلالة عقلية تحيل^٣ أن يعطي الله سبحانه العقل حيواناً مثله؟
وما أولاه - كبت الله أعداءه - بذكر^٤ ما عنده في ذلك، إن شاء الله.

الجواب - وبالله التوفيق^٥ - :

إنّا كنّا قد^٦ ذكرنا في جواب المسائل الأولى - الواردة في معنى ما حكى عن النملة والهدهد - ما قد عرّف ووقف عليه.^٧ ونحن الآن نجيب^٨ عما في هذا السؤال المستأنف، ونزيل هذه الشبهة المعترضة؛ وأول ما نقوله:

[التجوز العقلي لأن تكون البهائم عاقلة، ومنع ذلك لقيام الإجماع]

إن في الناس من ذهب إلى أنه لا يجوز أن يكون الهدد وما أشبهه من البهائم كامل العقل، وهو على ما هو عليه من الهيئة والبنية، وعد ذلك في جملة المستحيل. وهذا ليس بصحيح؛ لأنه^٩ لا دلالة عقلية تدل على ذلك.

١. النمل (٢٧): ٢٥.

٢. في «ح، د»: «القريبة». وفي المطبوع: «الغريبة».

٣. في «ج»: «يخيل». وفي «ق، م»: «تحيل».

٤. في «ج، ق، م» والمطبوع: «يذكر».

٥. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٦. في «ج، ع، م» والمطبوع: «قد كنّا» بتقديم وتأخير. وفي «ح، د»: - «كنّا».

٧. راجع: المسائل الطرابلسيات الأولى، ص ١٩٨ - ٢٠٠.

٨. في المطبوع: «نجيب الآن» بتقديم وتأخير.

٩. في المطبوع: «[و]» بدل «لأنه».

و من أين لنا أن بنية قلب الهدد و ما جرى مجراه من البهائم^١ لا تحتمل^٢ العلوم التي هي كمال العقل؟

و إذا كان العقل من قبيل^٣ العلوم و الاعتقادات^٤، و قلب البهيمة يحتمل الاعتقادات لا محالة - بل كثيراً من العلوم و إن لم تكن^٥ تلك العلوم عقلاً - فأي فرق بين العلم الذي هو عقل و بين العلم الذي ليس بعقل في احتمال القلب له؟ و ما احتمل الجنس الذي هو الاعتقاد^٦ لا بد أن يكون محتملاً للنوع الذي هو العلوم^٧. فإن قيل لنا على هذا: فإذا جُوزتم أن تكون^٨ البهائم - وهي على ما هي عليه - في قلوبها علوم هي كمال العقل، و التكليف تابع^٩ لكمال العقل؛ فالأجوزتم أن تكون^{١٠} مكلفة^{١١} و هي على ما هي عليه، كما جُوزتم أن تكون^{١٢} عاقلة؟

قلنا^{١٣}: الصحيح أن نقول: إن ذلك جائز لولا الدلالة على خلافه، و المعوّل في ذلك على إجماع المسلمين على أن البهائم ليست بكاملة العقول و لا مكلفة،

١. في المطبوع: «من البهائم».

٢. في «ج، ح، د، ق، م»: «لا يحتمل».

٣. في «ج، ق» و المطبوع: «قبل»؛ نعم، استظهر في حاشية المطبوع ما أثبتناه.

٤. ذهب المصنف رحمه الله إلى أن العقل عبارة عن مجموعة من العلوم. راجع: الذخيرة، ص ١٢١.

٥. في «د» و المطبوع: «لم يكن».

٦. الاعتقاد أعم من العلم؛ فهو يشمل العلم كما يشمل التقليد و التبخيث و الجهل. راجع: الحدود، ص ٨٨ - ٩٠.

٧. في «ج، ح، د، ع»: «المعلوم».

٨. في «ق» غير واضحة. و في المطبوع: «أن يكون».

٩. في «ج، ح، د»: «مانع».

١٠. في «ج، ح، د، ع، ق»: «يكون».

١١. في «ع، ق، م»: «يكون».

١٢. في «د» و المطبوع: «قلت».

وهذا^١ أيضاً معلومٌ من دينِ النبي صَلَّى اللهُ عليه وآله؛ ولهذا رُوِيَ عنه عليه السلام أنه قال: «جُرْحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ»^٢، وإِنَّمَا أَرَادَ: أَنَّ جِنَايَاتِ الْبَهَائِمِ لَا شَيْءَ فِيهَا. ولا اعتبارٌ بِقَوْلِ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ التَّنَاسُخِ بِخِلَافِ^٤ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ التَّنَاسُخِ لَا يَعْدُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا مِمَّنْ يَدْخُلُ قَوْلُهُ فِي جُمْلَةِ الْإِجْمَاعِ؛ لَكُفْرِهِمْ وَضَلَالِهِمْ وَشُدُوزِهِمْ عَنِ الدِّينِ.^٥

وإِنَّمَا قُلْنَا: «إِنَّ الْهُدْهُدَ الَّذِي خَاطَبَهُ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَرْسَلَهُ بِالْكِتَابِ لَمْ يَكُنْ عَاقِلاً»؛ لِأَنَّ اسْمَ «الْهُدْهُدِ» فِي لُغَةِ الْعَرَبِ وَ عُرِفَ أَهْلُهَا اسْمَ لَبْهِيمَةٍ لَيْسَتْ بِعَاقِلَةٍ، كَمَا أَنَّهُ اسْمٌ لِمَا كَانَ عَلَى صُورَةٍ مَخْصُوصَةٍ وَ هَيْئَةٍ مُعَيَّنَةٍ.

فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْهُدْهُدُ عَاقِلاً، لَمَا سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ هُوَ يُخَاطِبُنَا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ «هُدْهُدًا»؛ لِأَنَّ هَذَا الْاسْمَ وَضِعَ لِمَا لَيْسَ بِعَاقِلٍ، وَإِجْرَاؤُهُ عَلَى مَنْ هُوَ عَاقِلٌ خُرُوجٌ عَنِ اللَّغَةِ؛ فَأُخْرِجْنَا^٦ اتِّبَاعُ هَذَا الظَّاهِرِ إِلَى أَنْ تَتَأَوَّلَ^٧ مَا حُكِيَ عَنِ هَذَا الْهُدْهُدِ مِنْ

١. في «ق، م.» - «هذا».

٢. راجع: الكافي، ج ٧، ص ٣٧٧، ح ٢٠؛ الفقيه، ج ٤، ص ١٥٤، ح ٥٣٤٤؛ تهذيب الأحكام، ج ١٠، ص ٢٢٥، ح ١٧؛ الاستبصار، ج ٤، ص ٢٨٥، ح ٦؛ معاني الأخبار، ص ٣٠٣، ح ١. صحيح البخاري، ج ٢، ص ٥٤٥، ح ١٤٢٨؛ و ص ٨٣٠، ح ٢٢٨؛ و ج ٦، ص ٢٥٣٣، ح ٦٥١٤؛ و ص ٢٥٣٣، ح ٦٥١٥؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٢٧، ح ٤٥٦٢؛ و ص ١٢٨، ح ٤٥٦٥؛ صحيح ابن حبان، ج ١٣، ص ٣٥١، ح ٦٠٠٥؛ و ص ٣٥٣-٣٥٤، ح ٦٠٠٦-٦٠٠٧؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٢، ص ٢٣-٢٤، ح ٢٢٧٤-٢٢٧٧؛ و ج ٣، ص ٤٢٤، ح ٥٨٣٠-٥٨٣٦، و غير ذلك من مصادر العامة الكثيرة.

٣. في «ح، د، ع.» - «أَنْ».

٤. في «ج، ع، ق.» «يخالف في».

٥. في المطبوع: «من البين».

٦. في «ج، ح، ع.» «فأخرجنا».

٧. في «ج.» «أَنْ تَتَأَوَّلَ». و في «ع.» «أَنْ تَتَأَوَّلَ». و في «ق.» «أَنْ يَتَأَوَّلَ».

المُحَاوَرَة^١، وَتُبَيَّنَ^٢ كَيْفِيَّةُ انْتِسَابِهِ إِلَى مَا لَيْسَ بِعَاقِلٍ.

[تَأْوِيلُ مَا حُكِيَ عَنِ الْهَدُودِ مِنَ الْكَلَامِ وَالْمُحَاوَرَة]

وَقَدْ قُلْنَا فِي ذَلِكَ وَجْهَيْنِ، ذَكَرْنَاهُمَا فِي «جَوَابِ الْمَسَائِلِ الْأُولَى»^٣
أَوَّلُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَا^٤ وَقَعَ مِنْهُ قَوْلٌ، وَلَا نَطَقَ بِهَذَا الْخِطَابِ الْمَذْكُورِ؛ وَإِنَّمَا كَانَ
مِنْهُ مَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى هَذَا الْخِطَابِ، فَأُضِيفَ^٥ الْخِطَابُ^٦ إِلَيْهِ مَجَازاً؛^٧ عَلَى مَذْهَبِ
لِلْعَرَبِ^٩ مَعْرُوفٍ، قَدْ امْتَلَأَتْ بِهِ أَشْعَارُهَا وَكَلَامُهَا، فَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:
إِمْتِلَأْ^{١٠} الْحَوْضُ، وَ قَالَ: قَطْنِي مَهْلًا، رُؤِيدًا؛ قَدْ مَلَأَتْ بَطْنِي^{١١}
وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْحَوْضَ لَا يَقُولُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا^{١٢} لَمَّا امْتَلَأَ وَلَمْ يَبْقَ فِيهِ فَضْلٌ
لِزِيَادَةٍ، صَارَ كَأَنَّهُ قَائِلٌ: «حَسْبِي؛ فَلَمْ يَبْقَ فِيَّ فَضْلٌ لَشَيْءٍ^{١٣} مِنَ الْمَاءِ».

١. فِي «ج، ق»: «المجاورة». وَ فِي «ح، ع»: «المجاورة».

٢. فِي «ج»: «و تبيين». وَ فِي «ح، د»: «و تبين». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٣. رَاجِع: الْمَسَائِلُ الطَّرَابِلَسِيَّاتِ الْأُولَى، ص ١٩٨ - ١٩٩. وَ قَدْ أورد المصنّف رحمه الله هذين الوجهين هناك لتأويل كلام النملة حذرت النمل من جيش سليمان عليه السلام، ثم عطف الهدهد عليها.

٤. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: «لَيْسَ».

٥. «مَا» نَافِيَةٌ.

٦. فِي «ح، د»: «و أُضِيفَ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «أَوْ ضِيفَ».

٧. فِي «ج»: - «فَأُضِيفَ الْخِطَابُ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «و هُوَ».

٩. فِي «ع» وَ الْمَطْبُوعُ: «الْعَرَبُ»؛ نَعَمْ صُحِّحَ فِي حَاشِيَةِ «ع» بِمَا أَثْبَتْنَاهُ.

١٠. فِي «ع» وَ الْمَطْبُوعُ: «امْتَلَأَتْ».

١١. تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي ص ١٨٤.

١٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَأَنَّهُ».

١٣. فِي «ع»: «فَلَمْ يَبْقَ فِيهِ فَضْلٌ بِشَيْءٍ».

و قد تَجَاوَزُوا^١ هذا في قولِ الشاعرِ:
 وَأَجْهَشْتُ لِلتُّوبَالِ^٢ حِينَ رَأَيْتُهُ وَكَبَّرَ لِلرَّحْمَنِ حِينَ رَأَنِي
 فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّنَ الَّذِينَ^٣ عَهَدْتُهُمْ بِحَنِيكَ^٤ فِي خَفِصٍ^٥ وَطَيْبِ زَمَانٍ؟
 فَقَالَ: مَضَوْا^٦، وَاسْتَوْدَعُونِي بِلَادَهُمْ وَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْقَى عَلَى الْحَدَثَانِ؟
 وَ«التُّوبَالُ» اسْمُ جَبَلٍ، وَالجَبَلُ^٧ لَا يَقُولُ شَيْئاً مِمَّا حُكِيَ فِي هَذَا الشَّعْرِ؛ وَإِنَّمَا
 لَمَّا اسْتَفَادَ الْمُشَاهِدُ^٨ لَهُ هَذِهِ^٩ الْمَعَانِي الْمَحْكِيَّةُ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ خَالِياً مِنْ أَهْلِهِ، حَكَى
 مَا^{١٠} اسْتَفَادَهُ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي عَنْهُ؛ تَوَسُّعاً وَتَفَاضُحاً^{١١}.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ وَقَعَ مِنَ الْهُدُودِ كَلَامٌ مَنظُومٌ، لَهُ هَذِهِ الْمَعَانِي الْمَحْكِيَّةُ
 عَنْهُ، بِإِلْهَامِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ ذَلِكَ، عَلَى سَبِيلِ الْمُعْجِزَةِ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ كَمَا جُعِلَ
 مِنْ مُعْجِزَتِهِ فَهَمُّهُ لِمَنْطِقِ الطَّيْرِ وَأَغْرَاضِهَا فِي أَصْوَاتِهَا.
 وَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ^{١٢} أَنْ يَقَعَ الْكَلَامُ الَّذِي فِيهِ بَعْضُ الْأَغْرَاضِ مِمَّنْ لَيْسَ بِعَاقِلٍ
 وَلَا مُكَلِّفٍ. أَلَا تَرَى أَنَّ الصَّبْيَ الَّذِي لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ وَلَا دَخَلَ فِي التَّكْلِيفِ قَدْ

١. في «ق»: «تجاوز». وفي المطبوع: «تجاوزوا».

٢. في المطبوع: «وأحصت لذي بال» بدل «وأجهشت للتوبال».

٣. في المطبوع: «الذين».

٤. في «ج»: «نجيك». وفي «ق»: «يجيك». وفي المطبوع: «بحينك».

٥. في المطبوع: «خصب».

٦. في المطبوع: «حصل».

٧. في «ح، د، ع»: «و الجبل».

٨. من قوله: «و التوبال اسم جبل» إلى هنا ساقط من المطبوع.

٩. في المطبوع: «بهذه».

١٠. من قوله: «استفاد المشاهد» إلى هنا ساقط من «ع».

١١. في «ق» و المطبوع: «تفاضحاً».

١٢. في «ح، د»: «يمكن».

يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فِيهِ أَغْرَاضٌ مَفْهُومَةٌ، وَكَذَلِكَ الْمَجْنُونُ؟

وَلَيْسَ يَجِبُ - إِذَا حَكَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْهُدْهِدِ ذَلِكَ الْكَلَامَ الْمُرْتَّبَ الْمُتَّسِقَ - أَنْ يَكُونَ الْهُدْهُدُ نَطَقَ بِهِ^١ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ وَالتَّنْصِيدِ؛ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَطَقَ بِمَا لَهُ ذَلِكَ الْمَعْنَى، فَحَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِلَفْظٍ فَصِيحٍ بَلِغٍ، مُرْتَّبٍ مُهَذَّبٍ.

وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ يَحْكِي الْعَرَبِيُّ عَنِ الْفَارِسِيِّ، وَالْفَارِسِيُّ عَنِ الْعَرَبِيِّ، وَإِنْ كَانَ الْعَرَبِيُّ^٢ لَا يَنْطِقُ بِالْفَارَسِيَّةِ، وَالْفَارِسِيُّ^٣ لَا يَنْطِقُ^٤ بِالْعَرَبِيَّةِ.

وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ حَكَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ مِنَ الْقِبْطِ وَغَيْرِهِمْ، وَعَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ^٥فِرْعَوْنَ - وَلُغَتُهُمَا لُغَةُ الْقِبْطِ - مَا حَكَاهُ مِنَ الْمُرَاجَعَاتِ وَالْمُحَاوَرَاتِ وَهُمْ لَمْ يَنْطِقُوا بِهَذِهِ اللُّغَةِ، وَإِنَّمَا نَطَقُوا بِمَعَانِيهَا بِلُغَتِهِمْ، فَحَكَاهَا^٦ اللَّهُ تَعَالَى بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَنَمَّقَهَا وَرَتَّبَهَا^٧.

وَهَذَا يُزِيلُ^٨ الْعَجَبَ مِنْ نَطَقِ الْهُدْهِدِ بِذَلِكَ الْكَلَامِ الْمُرْتَّبِ، لِأَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَا نَطَقَ بِهِ بَعِينَهُ، وَإِنَّمَا نَطَقَ بِمَا لَهُ مَعْنَاهُ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ رَجَعْتُمْ فِي الْجَوَابَيْنِ مَعًا عَنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ حَمَلَ الْقَوْلِ الْمَحْكِيِّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَا ظَهَرَ مِنَ الْعَلَامَاتِ وَالْإِدْلَالَاتِ - عَلَى مَا أَنْشَدْتُمُوهُ مِنْ

١. فِي الْمَطْبُوعِ: - «بِهِ».

٢. فِي «ح، د»: «الْعَجَمِيَّ». وَاسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ: «الْفَارِسِيِّ».

٣. فِي «ع، ق»: «وَالْفَارَسِيَّةَ».

٤. فِي «ح، د» وَالْمَطْبُوعِ: - «بِالْفَارَسِيَّةِ، وَالْفَارِسِيِّ لَا يَنْطِقُ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: - «و».

٦. فِي «ح» وَالْمَطْبُوعِ: «فَحَكَاهُ».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَعَفَّتْهَا وَقَدَّسَهَا».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «مَزِيلٌ».

٩. فِي «ح»: «ظَوَاهِرُ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «مَطْلُوقٌ»؛ وَاسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ: «مَنْطُوقٌ».

الشعر - مجاز غير حقيقية. وكذلك إضافة القول المرتب^١ المهدب^٢ إلى من لم يقله^٣ على^٤ ترتيبه، وإنما قال ما له معناه، أيضاً مجاز. فقد هربت من مجاز إلى مجاز؛ لأنكم^٥ امتنعتم من أن تسموا عاقلاً كاملاً أنه «هدهد»؛^٦ لمخالفته للغة^٧ وأنه عدول عن مقتضاها^٨؛ فما أحببتم به أيضاً بهذه الصفة^٩.

قلنا: الفرق بين الأمرين واضح؛ فإن العادة قد جرت للعرب بما ذكرناه في الجواب الأول من المجاز، وهو في كلامهم وأشعارهم ظاهر شائع، حتى كاذ يلحق بالحقيقة؛ وما جرت عادتهم بأن يسموا^{١٠} باسم الهدد وما أشبهه من البهائم شخصاً عاقلاً مكلفاً على سبيل الإفادة ولا التلقين^{١١}؛ فعدلنا عن مجاز غير معهود ولا مألوف إلى مجاز معهود مألوف.

وأما الجواب الثاني: فلا نسلم أنه مجاز، ولا فيه شيء^{١٢} من الاستعارة؛ لأن من

١. في «ع» والمطبوع: «المرتّب»؛ نعم استظهر في حاشية «ع» ما أثبتناه.

٢. في المطبوع: - «المهدّب».

٣. في «ج»: - «لم». وفي «ق»: «على من نقله» بدل «إلى من لم يقله».

٤. في المطبوع: «من».

٥. في المطبوع: «من أنكم».

٦. في المطبوع: «من أن تسموا هدهداً عاقلاً كاملاً».

٧. في «ج»: «المخالفية للغة». وفي «ح»: «لمخالفته للغة». وفي المطبوع: «بمخالفة اللغة».

٨. فلو سمي العاقل الكامل هدهداً لكان ذلك مجازاً؛ لكونه مخالفاً للغة وفيه عدول عن مقتضاها.

٩. أي فيه مخالفة للغة وعدول عن مقتضاها، فيكون مجازاً أيضاً. ولذلك قال: إنكم قد هربت من مجاز إلى مجاز.

١٠. في المطبوع: - «بأن يسموا».

١١. في «ع»: «و لا التلقين».

١٢. في المطبوع: - «شيء».

حَكِي مَعَانِي كَلَامٍ غَيْرِهِ بُلُغَةً أُخْرَى، أَوْ عَلَى تَرْتِيبٍ آخَرَ، بَعْدَ أَنْ لَا يَتَجَاوَزَ تِلْكَ
الْمَعَانِي وَلَا يَتَعَدَّاهَا، وَإِنْ عَبَّرَ عَنْهَا بِغَيْرِ تِلْكَ الْعِبَارَةِ، لَا يَقُولُ أَحَدٌ أَنَّهُ مُتَجَوِّزٌ
وَلَا مُسْتَعِيرٌ؛ فَبَانَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ شَبَّهْتُمْ شَيْئًا بِمَا لَا يُشَبِّهُهُ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ:

إِمْتِلَاءُ الْحَوْضِ، وَقَالَ: قَطَنِي مَهْلًا، رُويَدًا، قَدْ مَلَأَتْ بَطْنِي^٢

إِنَّمَا مُرَادُهُ: إِمْتِلَاءٌ حَتَّى^٣ لَوْ كَانَ مَمْنٌ^٤ يَقُولُ لَقَالَ كَذَا. وَكَذَلِكَ الْجَبَلُ إِنَّمَا حُكِيَ
عَنْهُ مَا لَوْ كَانَ قَائِلًا لَقَالَهُ، وَقَوْلُهُ: «وَسَكَ إِلَيَّ بِعَبْرَةٍ وَتَحَمَّحُمُ» أَي: فَهِمْتُ مِنْ
عَبْرَتِهِ^٥ وَحَمَمَتِهِ التَّأَلُّمَ وَالشُّكُوى. فَأَيْنَ نَظِيرُ ذَلِكَ فِي الْهُدْهُدِ؟

قُلْنَا: مِثْلُ هَذَا قَائِمٌ فِي الْحِكَايَةِ عَنِ الْهُدْهُدِ؛ لِأَنَّ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَأَى أَنَّ
الْهُدْهُدَ إِنَّمَا وَرَدَ عَلَيْهِ^٦ مِنْ مَدِينَةِ سَبَأٍ^٧ حَكِيَ عَنْهُ مَا لَوْ كَانَ قَائِلًا لَقَالَهُ مِنْ أَحْوَالِهَا
وَصِفَةِ مُلْكِهَا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْهُدْهُدَ لَوْ كَانَ قَائِلًا لَقَالَ - وَقد عَايَنَ
ذَلِكَ الْمُلْكَ -: «إِنِّي عَلِمْتُ مَا لَمْ تَعْلَمْ؛ وَإِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ، وَلَهَا عَرْشٌ
عَظِيمٌ»، وَالْعَرْشُ هَاهُنَا هُوَ الْمُلْكُ أَوِ الْكُرْسِيُّ «وإنَّهُمْ كَانُوا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ
دُونِ اللَّهِ تَعَالَى» عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ^٨ الَّذِي حَكَيْنَاهُ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَأَخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَذَلِكَ^٩ نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ؛

١. فِي «ح، د»: «لَا نَقُولُ مُحَدَّثُهُ بَدَلُ «لَا يَقُولُ أَحَدٌ أَنَّهُ».

٢. تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي ص ١٨٤. ٣. فِي «ج، م»: «حَبِي».

٤. فِي «ج»: «مَنْ». وَفِي «ع»: «مَمَّا».

٥. فِي «ع» مَهْمَلَةٌ. وَفِي «ق»: «عَتْرَتُهُ». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «بَعِيرُهُ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٦. فِي غَيْرِ «ح، ح»: «إِلَيْهِ».

٧. فِي «ج، ع»: «مِنْ مَدِينَتِهِ شَيْئًا».

٨. مِنْ قَوْلِهِ: «وإنَّهُمْ كَانُوا يَسْجُدُونَ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

٩. فِي «ع»: «- لِذَلِكَ». وَفِي «ق، م»: «كَذَلِكَ».

فَمِنْ ذَلِكَ:

قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ: «قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ»^١ وَالْمَعْنَى: لَوْ كَانَتَا مَمَّن يَقُولُ^٢ لَقَالَتَا.

وَقَوْلُهُ جَلَّ اسْمُهُ: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا»^٣ [وَمَعْنَاهُ: إِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مِمَّا يُشْفِقُ وَيَأْبَى^٥ لِأَبَيْنَ وَأَشْفَقْنَ^٦.

وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ كُتِبَ^٧ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، لَمَا احْتَرَقَ»^٨ عَلَى هَذَا أَيْضًا^٩ مَعْنَاهُ؛ وَتَقْدِيرُهُ: لَوْ كَانَتْ النَّارُ مِمَّا^{١٠} لَا يُحْرِقُ^{١١} شَيْئًا لَجَلَّالَتِهِ وَعَظَمَ^{١٢} قَدْرُهُ، لَكَانَتْ لَا تُحْرِقُهُ.

١. فَصَلَتْ (٤١): ١١.

٢. فِي «ج، ع، ق، م»: «مِمَّا تَقُول». وَفِي الْمَطْبُوعِ: «مِمَّا يَقُولَان».

٣. الْأَحْزَابُ (٣٣): ٧٢.

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: - «مِمَّا».

٥. فِي «ج، م»: «تَشْفِقُ وَتَأْبَى». وَفِي «ح، د» وَالْمَطْبُوعِ: «يَشْفِقْنَ وَيَأْبَيْنَ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَيَشْفِقْنَ».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «لَوْ كُتِبَتْ».

٨. رَاجِع: مُسْنَدُ أَحْمَد، ج ٤، ص ١٥١، ح ١٧٤٠٣، ص ١٥٤، ح ١٧٤٤٥، ص ١٥٥، ح ١٧٤٥٥؛ الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ، ج ٦، ص ١٧٢، ح ٥٩٠١؛ ج ١٧، ص ١٨٦، ح ٤٩٨، ص ٣٠٨، ح ٨٥٠؛ سَنَنِ الدَّارِمِيِّ، ج ٢، ص ٥٢٢، ح ٣٣١٠؛ شُعَبُ الْإِيمَانِ، ج ٢، ص ٥٥٤، ح ٢٦٩٩؛ مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى، ج ٣، ص ٢٨٤، ح ١٧٤٥. وَرَاجِع: الْأَمَالِيُّ لِلْمُرْتَضَى، ج ١، ص ٤٢٦ - ٤٣١، وَفِيهِ تَفْصِيلُ الْكَلَامِ حَوْلَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَالْمَرَادُ بِهَا.

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَعَلَى هَذَا»: - «أَيْضًا».

١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: - «مِمَّا».

١١. فِي «ج»: «لَا تَحْرِقُ». وَفِي «ح، د، م» وَالْمَطْبُوعِ: «لَا تَحْرِقُ». وَفِي «ق»: «لَا يَحْتَرِقُ».

١٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَعَظِيم».

و لا يُجْعَلُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ سُلَيْمَانٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْتَفِيداً مِنَ الْهُدْهِدِ خَيْرَ سَبِيٍّ؛
بَلْ كَانَ سُلَيْمَانٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ عَالِماً قَبْلَ حُضُورِ الْهُدْهِدِ؛ فَلَمَّا حَضَرَ الْهُدْهِدُ
بَعْدَ غَيْبَتِهِ، وَ عَلِمَ أَنَّهُ مِنْ تِلْكَ الْبَلَدَةِ وَرَدَ، أَضَافَ إِلَيْهِ مِنَ الْقَوْلِ وَ الْخَبَرِ مَا لَوْ كَانَ
مُخْبِراً لَقَالَهُ؛ كَمَا قِيلَ فِي الْحَوْضِ وَ الْجَبَلِ.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَا جَوَزْتُمْ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فَعَلَ فِي الْهُدْهِدِ كَلَاماً هَذِهِ صِفَتُهُ،
وَ كَذَلِكَ فِي النَّمْلَةِ؟

قُلْنَا: أَضَافَةُ الْقَوْلِ إِلَيْهِمَا دُونَهُ تَعَالَى تَمْنَعُ^١ مِنْ ذَلِكَ، وَ الْقَائِلُ هُوَ فَاعِلُ الْقَوْلِ،
دُونَ مَحَلِّهِ.

[بَيَانُ الْوَجْهِ فِي تَهْدِيدِ سُلَيْمَانَ ﷺ بِعَذَابِ الْهُدْهِدِ أَوْ ذَبْحِهِ]

فَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَأُعَذِّبَنَّكَ عَذَاباً شَدِيداً»، فَالْعَذَابُ هُوَ الْآلَمُ وَ الضَّرُّ، وَ لَيْسَ بِجَارٍ^٢
مَجْرَى الْعِقَابِ، الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى سَبَبٍ مُتَقَدِّمٍ، وَ لَا يَكُونُ مُبْتَدَأً. أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ
يَقُولُونَ: «إِبْتَدَأَتْهُ^٣ بِالْعَذَابِ» وَ لَا يَقُولُونَ: «إِبْتَدَأَتْهُ بِالْعِقَابِ»؟

وَ قَدْ يُبَيِّحُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ إِيْلَامِ الْبَهَائِمِ مَا يَضْمَنُ^٥ هُوَ تَعَالَى الْعَوْضَ عَنْهُ؛ كَمَا
أَبَاحَ رُكُوبَهَا وَ الْحَمْلَ عَلَيْهَا وَ إِنْ أَلَمَهَا وَ شَقَّ عَلَيْهَا^٦، وَ أَبَاحَ ذَبْحَهَا.

وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ الْعَذَابَ الَّذِي ذَكَرَهُ سُلَيْمَانٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَانَ تَنَفَّ رِيْشِهِ^٧.

١. فِي غَيْرِ «م»: «يَمْنَعُ».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «[يَجْرِي]» بَدَلِ «بِجَارٍ».

٣. فِي «ج»: «إِبْتَدَأَ بِهِ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «إِبْتَدَأَهُ».

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «إِبْتَدَأَهُ».

٥. فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «تَضَمَّنَ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ يُثَقُّ عَلَيْهَا»؛ وَ فِي حَاشِيَتِهِ: «كَذَا فِي الْأَصْلِ».

٧. رَاجَعَ: تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، ج ٦، ص ٣٤٩ - ٣٥٠؛ تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ، ج ٦، ص ١٨٥؛ تَفْسِيرُ

و لَيْسَ قَوْلُهُ: «لَأَعَذِّبَنَّهُ، أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ» وَعِيداً عَلَى مَا جَرَى فِي الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ قَدْ يَقُولُ وَهُوَ غَيْرُ مُتَوَعِّدٍ: «إِنْ كَانَ كَذَا ذَبَحْتُ شَاتِي»، وَ «إِنْ لَمْ يَطِيرْ طَائِرِي إِلَى الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيِّ ذَبَحْتُهُ»؛ لِأَنَّهُ مُخَيَّرٌ فِي أَوْقَاتِ هَذَا الذَّبْحِ الْمُبَاحِ.

وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَزَمَ عَلَى^٢ ذَبْحِ الْهُدْهِدِ أَوْ تَنْفِ رِيشِهِ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْ حَالِهِ مَا يَصْرِفُهُ عَنْ هَذَا الدَّاعِي؛ فَلَمَّا عَلِمَ وَرُودَهُ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ، انصَرَفَ عَنْ دَاعِي الذَّبْحِ أَوْ الْإِبْلَامِ.^٣

وَمَعْنَى^٤ «سُلْطَانٍ مُبِينٍ» أَي: يَأْتِي بِأَمْرِ يَصْرِفُنِي عَمَّا عَزَمْتُ عَلَيْهِ؛ فَكَأَنَّهُ حُجَّةٌ وَسُلْطَانٌ.

و سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَجْعَلْ عَلَى الْحَقِيقَةِ الْهُدْهِدَ رَسُولاً مُتَحَمِّلاً لِكِتَابٍ، وَلَا قَالَ لَهُ: «إِذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَزِجُّونَ»؛^٥ بَلْ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا فِيهِ مَعَانِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ وَفَوَائِدُهَا، جَازَ عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ.

أَلَا تَرَى أَنَّ أَحَدَنَا قَدْ يَكْتُبُ كِتَاباً مَعَ طَائِرٍ، وَيُرْسِلُهُ إِلَى بَعْضِ الْبُلْدَانِ؛ لِيَعْرِفَ أَخْبَارَ تِلْكَ الْبَلَدَةِ وَأَحْوَالَهَا؟ فَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ هُوَ، أَوْ^٦ يَحْكِي عَنْهُ غَيْرُهُ، أَنَّهُ أَرْسَلَ بِهَذَا^٧

«السمعاني» ج ٤، ص ٨٨؛ تفسير البحر المحيط، ج ٧، ص ٦٢؛ تفسير الفخر الرازي، ج ١، ص ٣٤٦٠؛ الدر المنثور، ج ٦، ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

١. في غير «د»: «و».

٢. في المطبوع: «يُخْبِر عَنْ» بدل «عزم على».

٣. في المطبوع: «الأيام»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.

٤. في «ج» و المطبوع: «و معي»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه. و في «ح، د»: «و معه».

٥. النمل (٢٧): ٢٨.

٦. في المطبوع: «هذا و» بدل «هو أو».

٧. في المطبوع: «يريد».

الطائرِ و قَالَ له^١: «عَرَّفْنِي مَا فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ، وَ صِفْ لِي أَحْوَالَ كَذَا، وَ أَخْبَارَ كَذَا»،
و يَجْعَلْ مَا هُوَ غَرَضُهُ كَأَنَّهُ نَاطِقٌ بِهِ، وَ مَا تَوَصَّلَ^٢ بِهِ إِلَى هَذَا الْغَرَضِ كَأَنَّهُ رَسُولٌ
مُخَاطَبٌ بِالترُّسُلِ^٣.

و لِذَلِكَ يَقُولُ الْفَصِيحُ مِنْهُمْ: «رَكِبْتُ فَرَسِي أَوْ جَمَلِي، فَقُلْتُ لَهُ: إِذْهَبْ بِي^٤ إِلَى
الْبَلَدِ الْفُلَانِيِّ، وَ أَسْرِعْ بِي إِلَيْهِ». وَ هُوَ مَا قَالَ شَيْئاً، وَ إِنَّمَا^٥ الْمَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ.
وَ مَنْ أُنْسَ بِفَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَ لَطِيفِ إِشَارَاتِهَا^٦، وَ سَرَائِرِ فَصَاحَاتِهَا،
تَمَهَّدَتْ هَذِهِ الْأَجُوبَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي لُبِّهِ^٧ وَ تَحَقَّقَهَا؛ لِمُطَابَقَتِهَا^٨ طَرِيقَةَ الْقَوْمِ وَ
مَذَاهِبِهِمْ.

١. فِي «ح، د، ع» وَ الْمَطْبُوعُ: - «لَهُ».

٢. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: «يُوصِلُ». وَ فِي «ع» مَهْمَلَةٌ.

٣. فِي «ح»: «بِالرَّسْلِ مِنْهُمْ». وَ فِي «ع» غَيْرُ وَاضِحَةٍ. وَ فِي «ق»: «بِالرَّسْلِ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «بِالَّتِي
سُئِلَ».

٤. فِي «ح، ع»: - «بِي».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ أُنْ».

٦. فِي «ج، ع، ق، م»: «إِشَارَاتِهَا».

٧. فِي «ج»: «فِي أَنْهِ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «تَوَلِيَّةٌ».

٨. فِي غَيْرِ «ح، د»: «لِمُطَابَقَةِ».

المسألة العشرون

[مناقشة الأدلة التي ادعى دلائها]

[على تفضيل الملائكة على الأنبياء]

ما جواب من استشهد على أن الملائكة أفضل من الأنبياء عليهم السلام بقول الله^١ سبحانه: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ»^٢؟ من حيث إن هذا الكلام المقصود به التعظيم والرَّفْعَةُ يدلُّ على أن المذكور الثاني^٣ أفضل من الأول، وأشهر في الفضل؛ وأنه لو كان دونه لم يجز استعماله. ويدلُّ على ذلك:^٤ أن القائل إذا كان حكيماً، لا يجوز أن يقول: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الوزير أن يأتيني، ولا الحارس» بل يُسَنِّي^٥ بمن^٦ هو أجلُّ وأعلى، فيقول^٧: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الوزير أن يأتيني،^٨ ولا المَلِكُ».

١. في المطبوع: «بقوله».

٢. النساء (٤): ١٧٢.

٣. في المطبوع: - «الثاني».

٤. في المطبوع: - «ذلك».

٥. في «ج»: «يأتيني». وفي «ح»: «يأتي». وفي «ق، م» والمطبوع: «ينبئ».

٦. في «د» غير واضحة. وفي المطبوع: «عَمَّن».

٧. في «ح»: «كفوله». وفي «د»: «فقوله». وفي المطبوع: «فقال».

٨. من قوله: «ولا الحارس» إلى هنا ساقط من «ع».

وهذا يوجب كَوْنُ المَلَكَةِ أَفْضَلَ مِنَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ سَيِّمًا وَ لَيْسَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ: ﴿الْمُقَرَّبُونَ﴾ الإِخْبَارَ عَنْ قُرْبِ الْمَكَانِ؛ لِاسْتِحَالَةِ ذَلِكَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ؛ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ قُرْبُ الْمَنْزِلَةِ فِي الثَّوَابِ وَ عِظْمُهَا، وَ صَفَهُمْ بِذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى التَّعْظِيمِ. وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ ذَلِكَ الْمَقَالَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُتَمَاتِلِينَ فِي الْفَضْلِ.

لأنه ليس في الأمة قائل به؛ وإِنَّمَا الْأُمَّةُ قَائِلَانِ؛ قَائِلٌ يَقُولُ: «الأنبياء أفضل»، و قَائِلٌ يَقُولُ: «الملائكة أفضل»، و لَيْسَ يَصْلُحُ - كَمَا بَيَّنَّا - التَّنْيَةُ^١ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَالِ بِالْمَفْضُولِ، بَلْ بِالْأَفْضَلِ^٢.

و قد تَقَدَّمَ فِي ذَلِكَ قَوْلٌ مَنْ يَقُولُ^٣: «إِنَّمَا تُنْتِي بِذِكْرِهِمْ لِأَنَّهُمْ عُبِدُوا كَمَا عُبِدَ الْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُؤَثِّرُ فِيمَا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْعَرَفَ فِي الْكَلَامِ يَقْتَضِيهِ، وَ كَذَلِكَ الظَّاهِرُ.

و قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾^٥ يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ حَالِ الْمَلَكِ.

و قَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾^٦.

و قَوْلُهُ حِكَايَةً عَنْ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ: «مَآئِهَاتُكُمْ رُبُّكُمْ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ

١. فِي «ج، ق، م» وَ الْمَطْبُوعُ: «التَّنْيَةُ». وَ فِي «ح»: «التَّنْوِيهِ».

٢. فِي «ج»: - «بَلْ بِالْأَفْضَلِ».

٣. مِنْ قَوْلِهِ: «الْمَلَكَةُ أَفْضَلُ». وَ لَيْسَ يَصْلُحُ «إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ «ع».

٤. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعُ: - «كَمَا عُبِدَ». وَ فِي «ع»: «كَمَا عُبِدُوا».

٥. هُود (١١): ٣١.

٦. يُوسُف (١٢): ٣١.

تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ^١ يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ حَالِ^٢ الْمَلَكِ، وَأَنَّ^٣ الْمَعْلُومَ لَهُ وَلَهُمَا ذَلِكَ^٤؛ وَلَوْلَا ذَلِكَ^٥ مَا رَغِبَهُمَا فِي أَمْرٍ هُمَا أَفْضَلُ مِنْهُ، وَلَكَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ.

فَلْيَتَطَوَّلْ بِمَا عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ مَتَاباً، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الجواب - وبالله التوفيق^٦ :-

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ»^٧ فَإِنَّهُ لَا^٨ يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَى جَمَاعَتِهِمُ السَّلَامُ؛ مِنْ وُجُوهِ ثَلَاثَةٍ:

أَوَّلُهَا: أَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَفْضَلُ وَأَكْثَرُ ثَوَاباً مِنَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنْ كَانَ الْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ وَأَكْثَرُ ثَوَاباً مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَهُوَ مَسْأَلَةُ الْخِلَافِ.

وَلَمْ يَقُلْ تَعَالَى: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ، وَلَا جَبْرِئِيلُ وَلَا مِيكَائِيلُ»، فَيَدُلُّ هَذَا الْقَوْلُ^٩ عَلَى أَنَّ الْمُؤَخَّرَ^{١٠} ذِكْرُهُ أَفْضَلُ، وَأَنَّ جَبْرِئِيلَ أَفْضَلُ مِنْ

١. الأعراف (٧): ٢٠.

٢. في «ح، ع، م»: «حال عظم» بتقديم وتأخير. وفي «ق»: «حال عظيم».

٣. في المطبوع: «وأنه».

٤. في المطبوع: - «ذلك».

٥. في «ج، ع، م»: «ذاك». وفي «ح»: «ذلك».

٦. في المطبوع: - «وبالله التوفيق».

٧. النساء (٤): ١٧٢.

٨. في «ج، ع، ق، م»: - «لا».

٩. في المطبوع: - «هذا القول».

١٠. في المطبوع: «المؤخره».

المسيح؛ بل قال: «ولا الملائكة المقرَّبون»، وهذا لفظٌ يقتضي جماعتهم. ولا يمتنع أن يكون الجمع من الملائكة أفضل من كل واحد من الأنبياء عليهم السلام. والجواب الثاني: أن المؤخر في مثل هذا الخطاب المذكور في الآية، لا بد من أن يكون إما^١ أفضل من المقدَّم، أو مقارناً^٢ له في الفضل؛ ولا يجوز أن يكون مقارناً^٣ له في الفضل.

ألا ترى أنه لا يحسن أن يقول القائل: «لن يستنكف الأمير أن يزورني، ولا الحارس»، و يحسن أن يقول^٤: «لن يستنكف الأمير الفلاني أن يزورني، ولا الأمير الفلاني» إذا كان مقارباً له ومُدانياً^٥ في الفضل؟ وكذلك: «لن يستنكف^٦ الأمير، ولا الوزير»؛ للمُقاربة^٧.

والجواب الثالث: أنه من الجائز أن يكون الله تعالى خاطب بهذه الآية قوماً كانوا يعتقدون فضل الملائكة على الأنبياء، فأجرى الخطاب على اعتقادهم^٨؛ كما قال تعالى: «ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ»^٩، وعنى^{١٠}: عند قومك ونفسك. وكما قال

١. في «ح، ع»: - «إما».

٢. هكذا في جميع النسخ، والأنسب: «مقارباً»، كما سوف تأتي الإشارة إليه بعد قليل، وكما هو في تكملة الأمالي.

٣. في غير «ج، م»: «مقارناً».

٤. في «ح، د»: «أن يقال».

٥. في «ح، د، ع، ق»: «كان مقارباً له ومُدانياً». وفي المطبوع: «كانا مقارنين ومدانين».

٦. من قوله: «الأمير الفلاني» إلى هنا ساقط من «ج».

٧. في «ح، د، ع» والمطبوع: «للمقارنة».

٨. في «ج، ع، ق، م» والمطبوع: «اعتقاداتهم».

٩. الدخان (٤٤): ٤٩.

١٠. في المطبوع: «و نحن».

تعالى: ﴿وَ انْظُرْ إِلَى إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾^١ و قد يقول أحدنا لغيره: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ أَبِي أَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَ لَا أَبُوكَ»، وَ إِنِ اعْتَقَدَ الْقَائِلُ أَنَّ أَبَاهُ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي الْمُخَاطَبِ؛ لِلْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْنَاهُ.

فأما^٢ قوله تعالى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾، فَلَا يَدُلُّ عَلَى تَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ فِي كَلَامِهِ نَفْيُ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ، لَا التَّفْضِيلَ بَيْنَ الْأَحْوَالِ؛ لِأَنَّ أَحَدَنَا لَوْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ عَلَى صِفَةٍ، وَ لَيْسَ عَلَيْهَا، جَازَ أَنْ يَنْفِيهَا^٣ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَ إِن كَانَ فِي نَفْسِهِ عَلَى أَحْوَالٍ هِيَ أَفْضَلُ مِنْ تِلْكَ الْحَالِ. وَ إِنَّمَا اتَّفَقَ فِي الْحَالَتَيْنِ الْمَنْفِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا عِلْمُ الْغَيْبِ وَ اسْتِحْفَازُ^٤ خَزَائِنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ كَانَ فِيهِمَا^٥ فَضْلٌ؛ وَ لَيْسَ ذَلِكَ بِمَانِعٍ^٦ فِيمَا نَفَاهُ بَعْدَهُ^٧ أَنْ يَكُونَ مِمَّا لَا فَضْلَ فِيهِ، أَوْ مِمَّا فِيهِ فَضْلٌ يَزِيدُ فَضْلَهُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ.

و الَّذِي يُبَيِّنُ عَنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ قَدْ^٨ قَالَ عَقِيبَ ذَلِكَ فِي سُورَةِ هُودٍ خَاصَّةً: ﴿وَ لَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا﴾^٩ فَانْتَفَى وَ تَبَرَّأَ مِنْ مَنَزِلَةِ لَا جَلَالَه^{١٠} فِيهَا جُمْلَةً؛^{١١} فَالْأَكَا انْتِفَاؤُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جَارِيًا هَذَا الْمَجْرَى؟

١. طه (٢٠): ٩٧. ٢. في المطبوع: «وَأَمَّا».

٣. في المطبوع: «+ عَنْ نَفْسِهِ». ٤. في «ح، د، ع» و المطبوع: «وَ اسْتِحْفَازُهُ».

٥. في «ج، ح، ع» و المطبوع: «فِيهَا».

٦. في «ح»: «يَقَعُ». وَ فِي «د»: «بِمَا يَقَعُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «مِمَّا يَنْفَعُ».

٧. في «ج»: «بِيَدِهِ». وَ فِي «ح، د» و المطبوع: «و هَذِهِ». وَ فِي «ع»: «و بَعْدَهُ».

٨. في «ج، ح، د» و المطبوع: «- قَدْ».

٩. هود (١١): ٣١.

١٠. في «ع، ق»: «لَا إِحْلَالَه». وَ فِي «م»: «لَا حِلَالَه».

١١. في المطبوع: «وَ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ مَنَزَلَةٌ غَيْرُ جَلِيلَةٍ، وَ هُوَ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَرْفَعُ مِنْهَا وَ أَعْلَى» بِدَلِّ قَوْلِهِ: «فَانْتَفَى وَ تَبَرَّأَ مِنْ مَنَزَلَةٍ لَا جَلَالَه فِيهَا جُمْلَةً».

فَأَمَّا حِكَايَتُهُ^١ عَنِ النَّسُورَةِ اللَّاتِيَّةِ^٢ شَاهَدَنَ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْجَبَهُنَّ حُسْنُهُ: «مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ»^٣، فَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى فَضْلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُنَّ مَا نَسَبَنَهُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ تَفْضِيلًا فِي الثَّوَابِ لِحَالِ^٤ الْمَلَائِكَةِ عَلَى حَالِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ لَا خَطَرَ ذَلِكَ بِيَالِهِنَّ؛ وَلَكِنْ لَمَّا رَاقَهُنَّ^٥ حُسْنُهُ وَأَعْجَبَهُنَّ كَمَالُ خَلْقَتِهِ^٦، نَفَيْنَ^٧ عَنْهُ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي لَمْ يَعْهَدَنَّ فِيهَا مِثْلَهُ، وَ نَسَبَنَهُ^٨ إِلَى أَنَّهُ مَلَكٌ؛ لِأَنَّ الْمَلَكَ يُقَالُ: إِنَّهُ إِذَا تَجَسَّدَ وَ تَصَوَّرَ، فَإِنَّهُ يَتَصَوَّرُ بِأَحْسَنِ الصُّورِ.

وَأَمَّا الْوَجْهُ الْآخَرُ: فَهُوَ^٩ أَنَّ اعْتِقَادَ النَّسُورَةِ^{١٠} لَيْسَ بِحُجَّةٍ؛ لِأَنَّهُنَّ قَدْ اعْتَقَدَنَّ الْبَاطِلَ وَ الْحَقَّ.^{١١} فَلَوْ وَقَعَ مِنْهُنَّ مَا يَدُلُّ صَرِيحًا عَلَى تَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، لَمْ يَكُنْ^{١٢} حُجَّةً.

وَأَمَّا تَرْغِيبُ إِبْلِيسَ لِأَدَمَ وَ حَوَّاءَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي أَنْ يَصِيرَا مَلَائِكَةً بَأَنْ يَتَنَاوَلَا

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْحِكَايَةُ».

٢. فِي «ج، م»: «اللَّاتِيَّة».

٣. يَوْسُفَ (١٢): ٣١.

٤. فِي «ج»: «لِلثَّوَابِ لِحَالٍ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «فِي ثَوَابِ حَالٍ».

٥. فِي «ج، د»: «رَأَيْنَ».

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: «و لَكِنَّ حُسْنَهُ وَ كَمَالَ خَلْقَتِهِ أَعْجَبَهُنَّ» بَدَلِ «و لَكِنْ لَمَّا رَاقَهُنَّ حُسْنَهُ وَ أَعْجَبَهُنَّ كَمَالَ خَلْقَتِهِ».

٧. فِي غَيْرِ «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «نَفَوَا»؛ وَ اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَةِ الْمَطْبُوعِ: «فَنَفَيْنَ».

٨. فِي غَيْرِ «ح»: «و نَسَبُوهُ».

٩. فِي «ج، د، ع» وَ الْمَطْبُوعِ: «- فَهُوَ».

١٠. فِي «ع، ق»: «النَّبُوءَةُ».

١١. فِي «ج، د»: «- وَ الْحَقُّ».

١٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «لَمْ تَكُنْ».

مِن الشَّجَرَةِ، فَغَيْرُ دَالٍّ أَيْضاً عَلَى خِلَافِ مَذْهَبِنَا.

و لَيْسَ بِمُنْكَرٍ^١ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: «إِلَّا أَنْ تَكُونَا مُلْكَيْنِ» أَنْ الْمَنْهِيَّ عَنْ تَنَاوُلِ الشَّجَرَةِ هُمُ الْمَلَائِكَةُ دُونَكَمَا؛ كَمَا يَقُولُ أَحَدُنَا لغيرِهِ: «مَا نُهِيتَ أَنْتَ عَنْ كَذَا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ^٢ فُلَانًا»، وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنَّ الْمَنْهِيَ هُوَ فُلَانٌ دُونَكَ، وَلَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ: «أَنْ تَكُونَ»^٤ أَنْ تَصِيرَ فُلَانًا^٥ وَ^٦ تَنْقَلِبَ خِلْقَتُكَ إِلَى خِلْقَةِ فُلَانٍ؛ فَمِنْ أَيْنَ لِلْمُخَالَفِ أَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِلَّا أَنْ تَكُونَا مُلْكَيْنِ» الْمُرَادُ بِهِ^٧ «أَنْ تَنْقَلِبَا وَ تَصِيرَا»^٨ دُونَ مَا ذَكَرْنَاهُ؟ وَإِذَا كَانَ اللَّفْظُ مُحْتَمِلًا، فَلَا دَلَالَةَ لَهُمْ^٩ فِي الْآيَةِ.

و قد كُنَّا أَمَلْنَا مَسْأَلَةً مُفْرَدَةً فِي تَفْضِيلِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، اسْتَقْصَيْنَا الْكَلَامَ فِيهَا^{١٠}، وَ قُلْنَا فِي اسْتِدْلَالِهِمْ عَلَيْنَا هَذَا الَّذِي حَكَيْنَاهُ: إِنَّ إِبْلِيسَ إِنَّمَا رَغَّبَهُمَا فِي أَنْ يَنْتَقِلَا إِلَى صِفَةِ الْمَلَائِكَةِ وَ خِلْقَتِهَا،^{١١} وَ هَذِهِ الرِّغْبَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَفْضَلُ مِنْهُمَا فِي الثَّوَابِ؛^{١٢} الَّذِي الْخِلَافُ فِيهِ^{١٣}؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُتَقَلِّبَ إِلَى خِلْقَةٍ غَيْرِهِ، لَا

١. فِي «ح، د»: «و لَيْسَ نُنْكَرُ».

٢. فِي «ع، ق، م»: «أَنْ يَكُونَ».

٣. فِي «ح، د»: «+» «إِلَّا».

٤. فِي «ج، ع، ق، م»: «أَنْ يَكُونَ».

٥. فِي «ج»: «تَصِيرَ رَدًا». وَ فِي «ع»: «يَصِيرُ رَدًا». وَ فِي «ق، م»: «- فُلَانًا».

٦. فِي «ق، م»: «أَوْ».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «- بِهِ».

٨. فِي «ج» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَنْ يَنْقَلِبَا وَ يَصِيرَا».

٩. فِي «ح»: «لَهُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «لَهُمْ».

١٠. رَاجِعْ: تَكْمِلَةُ الْأَمَالِيِّ (فِي ضَمَنِ أَمَالِي الْمُرْتَضَى)، ج ٢، ص ٢٨٠.

١١. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ خِلْقَتَهَا».

١٢. مَعْنَى الْفَضْلِ الْمَصْطَلَحِ الْمُبْحُوثِ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هُوَ «زِيَادَةُ اسْتِحْقَاقِ الثَّوَابِ». رَاجِعْ:

تَكْمِلَةُ الْأَمَالِيِّ (فِي ضَمَنِ أَمَالِي الْمُرْتَضَى)، ج ٢، ص ٢٨٠.

١٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «فِيهِ الْخِلَافُ» بِتَقْدِيمِ وَ تَأْخِيرِ.

يَجِبُ أَنْ يَصِيرَ عَلَى مِثْلِ ثَوَابِهِ بِالْإِنْقِلَابِ^١ إِلَى صَوْرَتِهِ وَخِلْقَتِهِ؟
 كَمَا رَغَّبَهُمَا أَنْ يَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ؛ وَلَيْسَ الْخُلُودُ مِمَّا يَقْتَضِي مَزِيَّةً فِي ثَوَابٍ^٢،
 وَإِنَّمَا هُوَ نَفْعٌ عَاجِلٌ؛ فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ^٣ الرَّغْبَةُ مِنْهُمَا أَنْ يَصِيرَا مَلَكَيْنِ عَلَى هَذَا
 الْوَجْهِ.

وَذَكَّرْنَا أَيْضاً فِي تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ وَجْهًا مَلِيحاً غَرِيباً يَلْزِمُ الْمُعْتَرِلَةَ، وَهُمْ مُخَالِفُونَا
 فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ وَهُوَ أَنَّ نَقُولَ لَهُمْ: بِمَ تَدْفَعُونَ^٤ أَنْ يَكُونَا اعْتَقَادًا أَنَّ الْمَلَكَ أَفْضَلُ
 مِنَ النَّبِيِّ، وَغَلِطَا فِي ذَلِكَ؟ وَهُوَ مِنْهُمَا ذَنْبٌ صَغِيرٌ^٥؛ لِأَنَّ الصَّغَائِرَ تَجُوزُ عِنْدَكُمْ
 عَلَى الْأَنْبِيَاءِ؛ فَمِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنْ اعْتَقَادَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا هُوَ
 عَلَيْهِ مَعَ تَجْوِيزِكُمُ الصَّغَائِرَ عَلَيْهِ؟ وَهَذَا مِمَّا لَا يَجِدُونَ^٦ فِيهِ فَصْلاً^٧.

١. في «ح»: «في الانقلاب». وفي «د، ع، ق، م»: «فالانقلاب».

٢. في المطبوع: - «في ثواب».

٣. في «ج، د»: «أن يكون».

٤. في «ح، د» والمطبوع: «تدفعونا».

٥. تقدّم في الطرابلسيات الثانية، ص ٣٥٦ - ٣٥٩ الكلام عن اعتبار الجهل معصية، فراجع.

٦. في المطبوع: «لا يوجدون».

٧. في «ج، د، ع، ق»: «فضلاً». وفي «م»: + «تمت المسألة، والحمد لله رب العالمين».

المسألة الحادية والعشرون

[بيان عجز الملحين عن معارضة القرآن،]

[و بطلان ما ادعى من معارضة]

قال لي قائل - وقد أمني - :^١ إذا كنتم معشر المسلمين تُعطون^٢ الآن من نفوسكم أن من أتاكم بمثل سورة من سور القرآن، صغيرة كانت أو كبيرة، كانت الحجة له، لا عليه؛ فهذا أنا أورد لكم مثل سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ على وجهين:

أحدهما: «لقد آتيناك المفخر. فتهجد لله واسهر^٣. و اصبر؛ فعدوك الأصغر». والآخر: «لقد أذرنالك المحسر. و شددنا أزرك بحيدر^٤. فاصبر على الطاعة، توجر».

فقلت له: الأول كلام أبدي بكلام في معناه.

١. في «د» غير واضحة. و في «ع» مهملة. و في المطبوع: «أسى».

٢. في «ج»: «تعطون». و في «د»: «تقطعون». و في المطبوع: «تظنون».

٣. في «ج»: «لله و أشهر». و في المطبوع: «به و أشهر».

٤. في المطبوع: «بحذر».

فقال: وما الذي يُخرجه^١ عن المعارضة، وإن كان كذلك؟ مع أن الثاني^٢ على غير هذه الصفة، وقد صحت فيه الفصاحة والنظم اللذان وقَعَ التحدي بهما. ثم ذكر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وادّعى أنها بعيدة^٣ من الفصاحة. وسيدنا - فسح الله تعالى في مدته - يُنعم بما عنده في ذلك، وبإيضاح خروج ذلك عن المعارضة.

هذا إن كان قوله: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾^٤، يوجب تخييرهم طوال السور وقصارها.

و هل يجوز أن يكون القول يُفيد^٥ سورة يختارها هو عليه السلام^٦، أو يكون هذا القول قبل نزول القصار، أو تكون^٧ الهاء راجعة في هذا المكان عليه هو صلى الله عليه وعلى آله^٨ لأن مثله - من^٩ لم يستفد من المخلوقين العلم والخط - لا يأتي بذلك.

وما^{١٠} أولاه بالإجابة عن هذه الشبهة؛ فلما يرد من عنده المزية القوية الراجحة،

١. في المطبوع: «تخرجه».

٢. في «ج، ح، ع»: «التالي».

٣. في «ق»: «يعبد». وفي المطبوع: «البعيدة».

٤. في المطبوع: «لينعم».

٥. البقرة (٢): ٢٣.

٦. في «ح»: «يعبد». وفي «ع» والمطبوع: «بقيد».

٧. في المطبوع: - «السلام».

٨. في غير «ج، ح، ع»: «يكون».

٩. في المطبوع: «عليه السلام وهو» بدل «هو صلى الله عليه وعلى آله».

١٠. كذا، والأنسب: «ممن».

١١. في المطبوع: «ولا».

لَا أَعْدَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى التَّوْفِيقَ، وَ قَمَعَ^١ بِهِ كُلَّ ضَالٍّ وَ زَنَدِيقٍ.

الجواب - وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٢ - :

[بَيَانُ الدَّلِيلِ عَلَى عَدَمِ إِمْكَانِ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ عَلَى سَبِيلِ الْجُمْلَةِ]

إِعْلَمُ أَنَّ الَّذِي بِهِ^٣ نَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الَّذِي حُكِيَ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنَ الْكَلَامِ الْمَسْجُوعِ لَيْسَ بِمُعَارَضَةٍ لِلْقُرْآنِ، وَ أَنَّ مُعَارَضَتَهُ لَا تَتَأْتِي فِي آيَفِ الزَّمَانِ كَمَا لَمْ تَتَأْتِ^٤ فِي سَالِفِهِ. أَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ ضَرُورَةَ أَنَّ الَّذِينَ تُحَدِّثُوا بِالْقُرْآنِ^٥ مِنْ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ وَ بُلَغَائِهِمْ وَ خُطْبَائِهِمْ وَ شُعْرَائِهِمْ كَانُوا عَلَى الْمُعَارَضَةِ^٦ - لَوْ كَانَتْ مُتَأْتِيَةً غَيْرَ مَمْنُوعَةٍ - أَقْدَرُ، وَ بِهَا أَبْصَرَ وَ أَخْبَرَ.

فَلَمَّا وَجَدْنَاهُمْ مَعَ التَّقْرِيعِ^٧ وَ التَّعْجِيزِ وَ تَحْمُلِ الصَّرْرِ الشَّدِيدِ^٨ فِي مُفَارَقَةِ الْأَدْيَانِ وَ الْأَوْطَانِ وَ الرِّئَاسَاتِ^٩ وَ الْعِبَادَاتِ قَعَدُوا^{١٠} عَنِ الْمُعَارَضَةِ، وَ نَكَلَوْا عَنِ الْمُقَابَلَةِ، عَلِمْنَا أَنَّ^{١١} مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ عَنْهَا أَعْجَزُ، وَ مِنْهَا أَبْعَدُ؛ وَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ تَكَلَّفَهُ بَعْضُ الْمُجَلِّدِينَ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ الْقَرِيبَةِ وَ ادَّعَوْا أَنَّهُ مَعَارَضَةٌ، لَيْسَ بِوَاقِعٍ مَوْقِعَهَا^{١٢}؛ لِأَنَّ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَهْلُ زَمَانِنَا هَذَا مِنْ كَلَامٍ فَصِيحٍ، ذَلِكَ السَّلَفُ عَلَيْهِ أَقْدَرُ، وَ مَا

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَقَعَ» بَدَلَ «وَقَمَعَ»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: - «وَاللَّهُ التَّوْفِيقُ».

٣. فِي «ح، د» وَ الْمَطْبُوعِ: - «بِهِ».

٤. فِي «ج، د، ع»: «تَعْلَمُ». وَ فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «يَعْلَمُ».

٥. فِي الْمَطْبُوعِ: «لَا تَتَأْتِي».

٦. فِي «ح، د»: «فِي الْقُرْآنِ».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «التَّصْرِيحُ».

٨. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْمُتَأَخَّرَةُ».

٩. فِي الْمَطْبُوعِ: «الشَّدِيدَةُ».

١٠. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَالرِّبَاطِيَّاتِ».

١١. فِي الْمَطْبُوعِ: «فَقَدُوا»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ، وَ اسْتَظْهَرَ أَيْضاً: «بَعَدُوا».

١٢. فِي «ح، ق»: «مَا».

١٣. فِي الْمَطْبُوعِ: - «مَوْقِعَهَا».

عَجَزَ^١ عنه ذلك السُّلْفُ، فَمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ أَوْلَى بِالْعَجَزِ.
و هذا دَلِيلٌ فِي نَفْيِ الْمُعَارَضَةِ، وَ مَا يُحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى تَصْفِيحِ الْمُعَارَضَاتِ
وَ تَأْمُلِهَا، وَ بَيَانِ قُصُورِ مَنْزِلَتِهَا عَنْ مَنْزِلَةِ الْقُرْآنِ.

[تَفْصِيلُ الْكَلَامِ فِي عَدَمِ إِمْكَانِ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ]

فَأَمَّا هَذَا الْكَلَامُ الْمَسْطُورُ الْمَحْكِيُّ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَكَلَامٌ^٢ لَا فَصَاحَةً لَهُ وَ لَا بَلَاغَةً
فِيهِ، وَ لَا يَتَضَمَّنُ مَعْنًى دَقِيقاً وَ لَا جَلِيلاً، فَكَيْفَ يُعَارِضُ بِهِ وَ يُقَابَلُ مَا هُوَ فِي غَايَةِ
الْفَصَاحَةِ؟ وَ الْكُلْفَةُ وَ التَّعَمُّلُ^٣ فِيهِ ظَاهِرٌ.

وَ أَيْنَ قَوْلُهُ: «لَقَدْ أَتَيْنَاكَ الْمَفْخَرَةَ» مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ»؟

وَ أَيْنَ قَوْلُهُ: «فَتَهَجَّدْ لِلَّهِ وَ اسْهَرْ»^٤ مِنْ قَوْلِهِ: «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ انْحَرْ»؟

وَ أَيْنَ قَوْلُهُ: «فَاصْبِرْ، فَعَدُّوكَ الْأَصْغَرُ» مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ»؟

وَ مَنْ لَهُ أَدْنَى عِلْمٍ بِفَصَاحَةٍ وَ بَلَاغَةٍ لَا يَعُدُّ هَذَا الَّذِي تُكَلِّفُ - وَ آثَارُهُ الْكُلْفَةُ
وَ الْهَجْنَةُ فِيهِ بَادِيَةٌ - فَصِيحاً وَ لَا بَلِيغاً، بَلْ وَ لَا صَحِيحاً مُسْتَقِيماً.

[تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَوْثَرِ، وَ بَيَانُ وُجُوهِ فَصَاحَتِهَا]

فَأَمَّا «الْكَوْثَرُ» فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ. وَ قِيلَ: إِنَّ الْكَوْثَرَ الشَّهْرُ بِلُغَةِ أَهْلِ
السَّمَاءِ. وَ قِيلَ: إِنَّ الْكَوْثَرَ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ الْكَثِيرُ، فَكَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ^٦: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْخَيْرَ

١. فِي الْمَطْبُوعِ: «أَعْجَزَ».

٢. فِي غَيْرِ «ح»: «كَلَامٌ».

٣. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ التَّحْمَلُ». وَ تَعْمَلُ فُلَانٌ لَكَذَا: تَكَلَّفَ الْعَمَلَ.

٤. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «وَ اشْهَرْ».

٥. فِي «ح»: «وَ ابَان». وَ فِي «د»: «وَ ابَاد». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ أَمَارَات».

٦. فِي «ج، ق، م»: «قَالَ تَعَالَى» بِتَقْدِيمِ وَ تَأْخِيرِ. وَ فِي «ع»: «- قَالَ».

الكثير». و هو أَحَبُّ^١ التَّأْوِيلَيْنِ إِلَيَّ، و أَدْخُلُ فِي أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ بِهِ^٢ فِي غَايَةِ الْفَصَاحَةِ؛ فَإِنَّ الْعِبَارَةَ عَنِ الْكَثِيرِ بِالْكَوْثَرِ مِنْ قَوِيِّ الْفَصَاحَةِ.

و قوله: «فَضْلٌ لِرَبِّكَ وَ انْحَزْ» أَي^٣: اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ بِنَحْرِكَ^٤. و هو أَجْوَدُ التَّأْوِيلَاتِ^٥ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ، [و] مِنْ أَفْصَحِ الْكَلَامِ وَ أْبْلَغِهِ وَ أَشَدَّهُ اخْتِصَاراً. وَ الْعَرَبُ تَقُولُ: «هَذِهِ مَنَازِلُ تَتَنَاحَرُ»؛ أَي تَتَقَابِلُ. وَ قَالَ بَعْضُهُمْ:

أَبَا حَكَمٍ، هَلْ أَنْتَ عَمُّ مُجَالِدٍ وَ سَيِّدُ أَهْلِ الْأَبْطَحِ الْمُتَنَاحِرِ؟

فَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ شَانِيكَ هُوَ الْأَبْتَرُ» فَمِنْ أَعْجَبِ^٦ الْكَلَامِ بِلَاغَةً وَ اخْتِصَاراً وَ فَصَاحَةً؛ وَ كَمْ بَيْنَ الشَّانِي وَ الْعَدُوِّ فِي الْفَصَاحَةِ وَ حُسْنِ الْعِبَارَةِ! وَ قِيلَ: إِنَّ الْأَبْتَرَ هُوَ الَّذِي لَا نَسْلَ لَهُ وَ لَا ذَكَرَ لَهُ مِنَ الْوَلَدِ، وَ إِنَّهُ عُنِيَ بِذَلِكَ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ^٧ السَّهْمِيُّ^٨. وَ قِيلَ: إِنَّ الْأَبْتَرَ هَاهُنَا هُوَ الْمُنْقَطِعُ الْحُجَّةِ وَ الْأَمَلِ وَ الْخَيْرِ. وَ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَ أَشَبَّهُ بِالْفَصَاحَةِ.

فهذه السورة - على قَصَرِهَا - كَمَا تَرَاهَا فِي غَايَةِ الْبَلَاغَةِ إِذَا تُقِدَّتْ^٩، وَ رَاكِبَةٌ تُبَيِّحُ^{١٠}

١. فِي غَيْرِ «ح، د»: «أَعْجَب».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: - «بِهِ».

٣. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «أَنْ».

٤. فِي «ج، ق»: «بِنَحْرِكَ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «فِي نَحْرِكَ».

٥. فِي «ح، د»: «التَّأْوِيلَيْنِ».

٦. فِي «ج، ق، م»: «عَجِيب». وَ فِي «ع»: «عَجَب».

٧. فِي الْمَطْبُوعِ: «وَائِل».

٨. هُوَ وَالِدُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يُقَالُ: الْعَاصِي وَ الْعَاصُ، مِثْلُ الْقَاضِي وَ الْقَاضِ، وَ هُوَ جَاهِلِيٌّ أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَ لَمْ يُسْلِم. جَامِعُ الْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ، ج ١٢، ص ٧٣٣.

٩. فِي «ح» وَ الْمَطْبُوعِ: «انْقَدَّتْ».

١٠. فِي «ج، ق»: «وَ رَاكِبَةٌ تَج». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «وَ رَكِيبَةٌ تَنْبَع».

كُلِّ فَصَاحَةٌ إِذَا اخْتُبِرَتْ. وَ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى هَذَا الْاِخْتِبَارِ^١ وَ الْاِعْتِبَارِ، فَيَكْفِيهِ فِي نَفْيِ الْمُعَارَضَةِ وَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا مَا قَدَّمَاهُ مِنَ الدَّلِيلِ^٢ عَلَى سَبِيلِ الْجُمْلَةِ.

[شُمُولُ التَّحْدِي لِلسُّورِ الطَّوَالِ وَ الْقِصَارِ]

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ»، فِدَاخَلُ فِيهِ^٣ الطَّوَالُ وَ الْقِصَارُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ عَلَى سُورَةٍ يَقَعُ الْاِخْتِبَارُ^٤ عَلَيْهَا مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ^٥ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ بَيْنَ الْقِصَارِ وَ الطَّوَالِ.

وَ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ التَّحْدِيَّ أَوَّلًا وَقَعَ بِجَمِيعِ الْقُرْآنِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُوا بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا»^٦، ثُمَّ وَقَعَ الْاِقْتِصَارُ^٧ عَلَى عَشْرِ سُورٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ»^٨، ثُمَّ وَقَعَ الْاِقْتِصَارُ عَلَى سُورَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ تَعَالَى: «فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ»^٩، وَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ طَوِيلَةٍ وَ قَصِيرَةٍ. وَ الْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: «مِثْلِهِ» رَاجِعَةٌ إِلَى الْقُرْآنِ لَا إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلَا شَكٍّ وَ لَا مَرِيَّةٍ.^{١٠}

١. فِي «ج، ع»: «الاختيار».

٢. فِي «ق»: «الدلالة».

٣. فِي «د»: «فيها».

٤. فِي «ع» وَ الْمَطْبُوع: «الاختبار»؛ نَعَمْ، صُحِّحَتْ فِي حَاشِيَةِ «ع» بِمَا أَثْبَتْنَاهُ.

٥. فِي الْمَطْبُوع: - «و».

٦. الْإِسْرَاءُ (١٧): ٨٨.

٧. فِي «ح، د»: «الاختصار».

٨. هُودُ (١١): ١٣. وَ مِنْ قَوْلِهِ: «ثُمَّ وَقَعَ الْاِقْتِصَارُ» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

٩. الْبَقَرَةُ (٢): ٢٣.

١٠. فِي الْمَطْبُوع: «و الأمر به»؛ نَعَمْ، اسْتَظْهَرَ فِي حَاشِيَتِهِ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

[دفاع عن فصاحة سورة الكافرون]

فأما سورة الكافرين وادعاء^١ من جهل^٢ حالها أنها بعيدة من الفصاحة، فالذي^٣ يكذب هذه الدعوى أنها لو كانت صحيحة^٤، لعمري ضت وقيلت، أو واقف^٥ القوم الفصحاء له عليه السلام^٦ على خلوها من الفصاحة، وقالوا له: كيف تعد^٧ زيادة فصاحة قرآنك^٨ على فصاحتنا، وهذه السورة خالية من فصاحة^٩؟ فقد وافقوا^{١٠} على ما هو دون ذلك؛ وهم للفصاحة أنقد، وبمواضيعها أعلم. وإنما يجهل فصاحة هذه السورة من لم يعرف معانيها^{١١}، فظن أن تكرار الألفاظ فيها لغبر فائدة مجددة. والأمر بخلاف ذلك؛ وقد^{١٢} بينا في كتابنا المعروف بـ «غزر القرائد» أن هذه السورة وإن تكررت فيها الألفاظ، فكل لفظ منها تحته معنى مجدّد؛ وأن التكرار^{١٣} ليس هو على وجه التأكيد الذي ظنه الأغبياء. وبيّنا فوائد كل متكرر من ألفاظها. ^{١٤} ومن فهم ما قلناه فيها، علم أنها في السماء فصاحة ورجاحة^{١٥}.

١. في المطبوع: «و ادعائه»؛ نعم، استظهر في حاشيته ما أثبتناه.
٢. في «ح، د» والمطبوع: «+ في».
٣. في «د، ع» والمطبوع: «و الذي».
٤. في «ج، ع»؛ «هذه». وفي «د»: «هذه صحيحة». وفي «ق، م»؛ «بهذه»، كلها بدل «صحيحة».
٥. في «ح، د»؛ «وافق».
٦. من قوله: «أنها لو كانت صحيحة» إلى هنا ساقط من المطبوع.
٧. في «ع»؛ «بعد». وفي المطبوع: «يعد».
٨. في «ج، ح، ع» والمطبوع: «قراءة تلك».
٩. في المطبوع: «الفصاحة».
١٠. في جميع النسخ والمطبوع: «وافقوا».
١١. في المطبوع: «- معانيها».
١٢. في «ح» والمطبوع: «و قد».
١٣. في «ع، ق، م»؛ «التكرّر». وفي المطبوع: «المتكرر».
١٤. راجع: الأمالي للمرتضى، ج ١، من الصفحة ١٢٠.
١٥. في المطبوع: «في سماء الفصاحة والرجاحة».

المسألة الثانية والعشرون

[حُكْمُ نَذْرِ صَوْمِ الْيَوْمِ الْمُصَادِفِ لِلْعِيدِ أَوْ لِيَوْمٍ تَعَيَّنَ صَوْمُهُ بِنَذْرِ آخَرَ]

ما قَوْلُهُ حَرَسَ اللَّهُ مَدَّتَهُ فَيَمَنُ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْماً يَبْلُغُ فِيهِ مُرَاداً، وَاتَّفَقَ كَوْنُ ذَلِكَ الْيَوْمِ يَوْمَ عِيدٍ، أَوْ يَوْماً قَدْ تَعَيَّنَ صَوْمُهُ عَلَيْهِ بِنَذْرِ آخَرَ، هَلْ يُجْزِيهِ صَوْمُ الْيَوْمِ الَّذِي قَدْ تَقَدَّمَ وَجُوبُ صَوْمِهِ عَلَيْهِ بِالنَّذْرِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ يَوْمٍ^١ يَجْعَلُهُ بَدَلاً مِنْهُ إِذَا اتَّفَقَ فِي النَّذْرِ الثَّانِي، أَمْ لَا؟

وَهَلْ يَسْقُطُ عَنْهُ صَوْمُ الْيَوْمِ الَّذِي اتَّفَقَ^٢ يَوْمَ عِيدٍ بِغَيْرِ بَدَلٍ مِنْهُ^٣ أَمْ يَبْدَلُ؟

الجواب - وبالله التوفيق^٤ :-

مَنْ نَذَرَ صَوْمَ يَوْمٍ قُدُومِ فُلَانٍ، فَاتَّفَقَ قُدُومُهُ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَالْوَاجِبُ فِطْرُ ذَلِكَ الْيَوْمِ؛ لِأَنَّهُ عِيدٌ، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ.

١. في المطبوع: «صوم».

٢. في المطبوع: «أَنَّهُ».

٣. في المطبوع: «منه».

٤. في المطبوع: «وبالله التوفيق».

٥. من قوله: «أَنْ يَصُومَ يَوْماً يَبْلُغُ» إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ «ع».

٦. في «ح، د، ع» - «و».

و الوجه فيه: أنه نَذَرَ مَعْصِيَةً، و قد أَجْمَعَتِ الطائفةُ أنه لا نَذَرَ في مَعْصِيَةٍ^١،
و رَوَوْا عن أئمتِّهم عليهم السلام أيضاً ذلك صريحاً في رواياتٍ مشهورةٍ.
و سواءً كانتِ المَعْصِيَةُ المَنْذُورَ فِعْلُهَا أو المَنْذُورَ فِيهَا، لأنَّه لا فَرْقَ في امتناعِ
انعقادِ النَّذْرِ بَيْنَ أَنْ يَقُولَ: «إِنْ قَدِمَ فَلَانٌ شَرِبْتُ خَمِراً، أَوْ رَكِبْتُ مُحَرَّماً»^٢ وَ بَيْنَ أَنْ
يَقُولَ: «إِنْ شَرِبْتُ خَمِراً، أَوْ زَنَيْتُ بِفُلَانَةٍ، فَعَلَيَّْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِكَذَا».
و إذا^٣ كَانَ صَوْمُ يَوْمِ الْعِيدِ مَعْصِيَةً بِلا شُبْهَةٍ، وَ تَعَلَّقَ نَذْرُهُ بِهِ، فَلَمْ يَنْعَقِدْ نَذْرُهُ.
و إذا لَمْ يَنْعَقِدْ، فَلَا قَضَاءَ وَ لَا كَفَّارَةَ^٤؛ لِأَنَّهُمَا إِنَّمَا يَلْزَمَانِ فِي نَذْرِ مُنْعَقِدٍ.
فإذا^٥ قِيلَ: فَهُوَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ يَوْمُ عِيدٍ، فَيَكُونُ نَذْرُهُ مُتَعَلِّقاً بِمَعْصِيَةٍ^٦.
قُلْنَا: هُوَ وَ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ^٧، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ مَعْصِيَةٌ، وَ قَدْ تَعَلَّقَ نَذْرُهُ بِمَعْصِيَةٍ
وَ إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ. وَ نَذَرَ المَعْصِيَةَ عَلَى الإِطْلَاقِ لَا يَجُوزُ.
وَ جَرَى ذَلِكَ مَجْرَى أَنْ يَقُولَ: «إِنْ جَامَعَ فَلَانٌ فُلَانَةً فِي الْيَوْمِ الْفُلَانِيِّ فَعَلَيَّْ
صَدَقَةٌ فُلَانِيَّةٌ»، وَ اتَّفَقَ أَنَّهُ جَامِعُهَا زِنَى وَ حَرَامٌ، فَإِنْ نَذَرَهُ لَمْ يَنْعَقِدْ، لِأَنَّهُ تَعَلَّقَ
بِمَعْصِيَةٍ وَ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ.

وَ أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْأُخْرَى، وَ هِيَ إِذَا نَذَرَ صَوْمَ يَوْمٍ عَلَيْهِ بَبَعْضِ الشُّرُوطِ، وَ اتَّفَقَ
حُصُولُ ذَلِكَ الشَّرْطِ فِي يَوْمٍ قَدْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ صَوْمُهُ^٨ بِنَذْرِ مُتَقَدِّمٍ لِنَذْرِهِ هَذَا، فَالْأَوَّلَى

١. في «ج»: - «و قد أجمعت الطائفة أنه لا نذر في معصية».

٢. في «ج، د، ع»: «حراماً».

٣. في «ج، ق، م»: «فإذا».

٤. في «ج، د»: «+ و».

٥. في «ج»: «فإن».

٦. في «ج، د» و المطبوع: «بمعصيته».

٧. في «ج، د»: «ذلك».

٨. من قوله: «عليه بعض الشروط» إلى هنا ساقط من «ج، د».

أن لا قضاء عليه؛ لأن نذرَه تعلق بما يستحيل، فلم ينعقد. وإذا لم ينعقد، فلا قضاء.^١

وإنما قلنا أنه مستحيل، لأن صوم ذلك اليوم قد تعين صومه بنذر سابق، يستحيل أن يجِب بسبب آخر؛ فكأنه نذر ما يستحيل وقوعه، وجرى مجرى أن تعلق نذرَه باجتماع الضدين.

والذي يكتشف عن استحالة ما نذرَه أنه إذا قال: «علي أن أصوم يوم قدوم فلان»، فكأنه نذر صيام^٢ هذا اليوم على وجه يكون صيامه^٣ مستحقاً بقدوم ذلك القادم. وهذا اليوم الذي فرضنا أنه متعين صومه بسبب متقدم، يستحيل فيه أن يستحق صومه بسبب آخر من الأسباب. وهذا بين.^٤

١. في «ع»: + «عليه».

٢. في «ح، د، ع» والمطبوع: «صوم».

٣. في «ح، د، ع» والمطبوع: «صومه».

٤. في «ح»: + «لمن تأمله».

المسألة الثالثة والعشرون

[الوجه في إمتناع أمير المؤمنين عليه السلام عن محو البسملة]

[في معاهدة النبي صلى الله عليه وآله]

ما جواب مَنْ قَدَحَ فِي عَصْمَةِ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا جَاءَ مُسْتَفِضاً^١ فِي إِمْتِنَاعِهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ مَحْوِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» مِنَ الْمُكَاتَبَةِ عَامَ^٢ الْمُقَاضَاةِ^٣ لَسَهِيلِ^٤ بْنِ عَمْرٍو^٥، حَتَّى أَعَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَتَرَكَ يَدَهُ مَعَ يَدِهِ^٦ عِنْدَ مَحْوِهَا^٧.

١. فِي «ج، د»: «مُسْتَفِضاً».

٢. فِي الْمَطْبُوعِ: «الْعَام».

٣. فِي «ع»: «الْمُقَاضَاةُ». وَ فِي «ق»: «الْمَقَاضَاةُ». وَ فِي الْمَطْبُوعِ: «الْمَعَاضَاتُ». وَ الْمُقَاضَاةُ مَفَاعَلَةٌ مِنَ الْقَضَاءِ، بِمَعْنَى الْفَصْلِ وَ الْحَكْمِ، وَ الْمُرَادُ بِعَامِ الْمُقَاضَاةِ عَامُ صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ. رَاجِعْ: تَاجُ الْعُرُوسِ، ج ٢٠، ص ٨٦؛ لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ١٥، ص ١٨٦ (قُضِيَ).

٤. فِي الْمَطْبُوعِ: «بِسَهِيل».

٥. أَبُو يَزِيدَ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ شَمْسٍ الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ. كَانَ أَحَدَ الْأَشْرَافِ مِنْ قُرَيْشٍ وَ سَادَاتِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ خُطِيبِهِمْ. أُسِرَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِراً فَقَدِمَ مَكْرَزُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْأَحْنَفِ الْعَامِرِيِّ، فَقَاطَعَهُمْ فِي فِدَائِهِ. وَ كَانَ سَهِيلٌ هُوَ الَّذِي جَاءَ فِي الصَّلَاحِ يَوْمَ الْحَدِيثِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حِينَ رَأَاهُ: «قَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ». ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ. الْاِسْتِيعَابُ، ج ١، ص ٢٠٢.

٦. فِي الْمَطْبُوعِ: - «مَعَ يَدِهِ».

٧. لِهَذِهِ الْمُقَاضَاةِ وَ مَا وَقَعَ عِنْدَهَا مَصَادِرُ كَثِيرَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا مَحْوُ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

فَقَالَ: لَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَتَقْتَضِيهِ الْحِكْمَةُ وَالْبَيِّنَاتُ وَأَنَّ أَفْعَالَهُ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَبَأَمْرِهِ، أَوْ لَمْ يَعْلَمْ. فَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ، فَلِمَ خَالَفَ مَعَ مَا عَلِمَ؟ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَعْلَمْهُ^٢، فَقَدْ جَهَلَ مَا تَذَلُّ^٣ عَلَيْهِ الْعُقُولُ مِنْ عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْخَطَا، وَجَوَزَ الْمَفْسَدَةَ فِيمَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؛ هَذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ قَطَعَ بِهَا!

وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوَقَّفَ عَنْ قَبُولِ الْأَمْرِ لِتَجْوِيزِهِ أَنْ يَكُونَ^٥ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُعْتَبَرًا لَهُ وَمُخْتَبَرًا؟ مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ^٦ [عَدَمِ] كَوْنِ^٧ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَالِمًا بِإِيمَانِهِ قَطْعًا، وَهُوَ مِنْ^٨ خِلَافِ مَذْهَبِكُمْ. وَمَعَ مَا فِيهِ مِنْ قُبْحِ الْأَمْرِ عَلَى طَرِيقِ الْإِخْتِبَارِ^٩ بِمَا لَا مَصْلَحَةَ فِي فَعْلِهِ عَلَى حَالٍ.

«الرحيم»، بل ورد أنَّ سهيل بن عمرو خالفهم فكتبوا: «بِسْمِ اللَّهِ» قبل أن يكتبوا «بِسْمِ اللَّهِ الرحمن الرحيم»، وقد ورد في المسترشد والإرشاد وغيرهما أَنَّهُ كُتِبَ ثُمَّ مُجِي مِنْهُ «الرحمن الرحيم». المسترشد في إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، ص ٣٩٠ - ٣٩١؛ الإرشاد، ج ١، ص ١١٩ - ١٢٠. وراجع: الكافي، ج ٨، ص ٣٢٦؛ وقعة صفين، ص ٥٠٩؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٩٧٤، ح ٢٥٨١؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٧٤، ح ٤٧٣٢.

١. في «ق» والمطبوع: «يقضيه».

٢. في «ح»: «لا يعلمه». وفي «ح»: «لم يعلم».

٣. في «ج، ع، ق» والمطبوع: «يدل».

٤. في المطبوع: «لهذا».

٥. في المطبوع: «أمر».

٦. في غير «ح» - «من».

٧. في غير «ح، د»: «لكون».

٨. في «ج، ح» والمطبوع: «من».

٩. في «ج، م»: «الاختيار».

فإن قُلتُم: إِنَّهُ جَوَزَ^١ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ أَضْمَرَ مَحْذُوفًا
يَخْرُجُ الْأَمْرُ بِهِ مِنْ كَوْنِهِ قَبِيحًا.

قِيلَ لَكُمْ: فَقَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَسْتَفْهِمَهُ^٢ ذَلِكَ وَيَسْتَعْلِمَهُ^٣ مِنْهُ، وَيَقُولُ: هَلْ^٤
أَمَرْتَنِي قَطْعًا مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ أَضْمَرْتَهُ، أَوْ لَا؟
فَقُولُوا مَا عِنْدَكُمْ فِي ذَلِكَ.

الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^٥ :-

إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أَمَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَحْوِ اسْمِهِ
الْمُضَافِ إِلَى الرِّسَالَةِ، وَإِثْبَاتِهِ خَالِيًا مِنْ^٦ هَذِهِ الْإِضَافَةِ - عَلَى مَا اقْتَرَحَهُ سُهَيْلُ بْنُ
عَمْرٍو، الَّذِي كَانَتْ الْهُدْنَةُ مَعَهُ - نَفَرَ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَكْبَرَهُ وَاسْتَعْظَمَهُ، وَجَوَزَ أَنْ
يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِنَّمَا قَالَ: «افْعَلْ ذَلِكَ» مُرْضِيًا لِسُهَيْلٍ، وَإِنْ كَانَ
لَا يُوَثِّرُهُ وَلَا يُرِيدُ فِعْلَهُ، بَلْ يُوَثِّرُ^٧ التَّوَقُّفَ عَنْهُ؛ فَتَوَقَّفَ حَتَّى ظَهَرَ^٨ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَذَلِكَ مُوَثِّرٌ، وَأَنَّهُ أَمَرَ فِي الْحَقِيقَةِ بِمَحْوِ^٩ مَا كُتِبَ،
فَصَبَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ذَلِكَ عَلَى مَضَضٍ شَدِيدٍ.

١. في «ح، د»: «جاز».

٢. في «ج، ح»: «يستفهم».

٣. في «ع، ق»: «و يستعمله».

٤. في المطبوع: «فعما» بدل «هل».

٥. في المطبوع: - «و بالله التوفيق».

٦. في المطبوع: «عن».

٧. في المطبوع: «يؤثره».

٨. في المطبوع: «يظهر».

٩. في المطبوع: «محو».

و قد يَنْقُلُ عَلَى الطَّبَاعِ مَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ مِنَ الْعِبَادَاتِ؛ كَالصَّوْمِ فِي الْهَجْرِ^١،
و الْغُسْلِ بِالْمَاءِ فِي الزَّمْهِرِ.

و قد رَوَى: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَ آلِهِ فَقَالَ لَهُ^٢: أَلَسْتَ نَبِيَّ^٣ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ^٤: «بَلَى». فَقَالَ: أَوْ لَسْنَا
بِالْمُسْلِمِينَ^٥؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بَلَى». فَقَالَ: فَلِمَ تُعْطِي هَذِهِ الدِّينِيَّةَ مِنْ نَفْسِكَ؟
فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: «لَيْسَتْ بِدِينِيَّةٍ؛ إِنَّهَا خَيْرٌ لَكَ». فَقَالَ: أَفَلَسْتَ قَدْ وَعَدْتَنَا
بِدُخُولِ مَكَّةَ؟ فَمَا بَالُنَا لَا نَدْخُلُهَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: «أَوْعَدْتُكَ بِدُخُولِهَا الْعَامَ؟»
فَقَالَ عُمَرُ: لَا. فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَسَدِّخُلُهَا»^٦.

و يُرَوَّى أَنَّ عُمَرَ قَالَ^٧: مَا شَكَكْتُ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، إِلَّا يَوْمَ قَاضَى^٨ رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ
مَكَّةَ؛ فَإِنِّي قُلْتُ لَهُ كَذَا وَ كَذَا. وَ سَأَقُ الْحَدِيثَ^٩.

فَأَمَّا مَا مَضَى فِي أَثْنَاءِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ أَنَّهُ كَانَ يَجِبُ مَعَ الشُّكِّ أَنْ يَسْتَفْهِمَ، فَقَدْ فَعَلَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَقُومُ مَقَامَ الِاسْتَفْهِامِ مِنَ التَّوَقُّفِ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْأَمْرُ، وَ قَدْ بَانَ
بِتَوَقُّفِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَمْرُ وَ انْتَضَحَ. وَ هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠} مَا كَانَ قَطُّ شَاكًّا فِي أَنَّ

١. في المطبوع: «الحر».

٢. في «ج، ع» و المطبوع: - «له». و في المطبوع: «و قال».

٣. في «ح، ع»: «بنبي».

٤. في «ج، ق، م» - «له».

٥. في «ح، د»: «بمسلمين».

٦. في «ج»: «فستدخلها». و في «ح»: + «إن شاء الله». و في المطبوع: «فتدخلها».

٧. في المطبوع: «و يروى عن عمر أنه قال».

٨. في المطبوع: «صالح».

٩. السنن الكبرى، ج ٩، ص ٢٢٨؛ صحيح ابن حبان، ج ١١، ص ٢١٦؛ المصنف لعبد الرزاق، ج

٥، ص ٣٣٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٧، ص ٢٢٩؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ٢، ص ٣٧١.

١٠. من قوله: «ما يقوم مقام الاستفهام» إلى هنا ساقط من «ق».

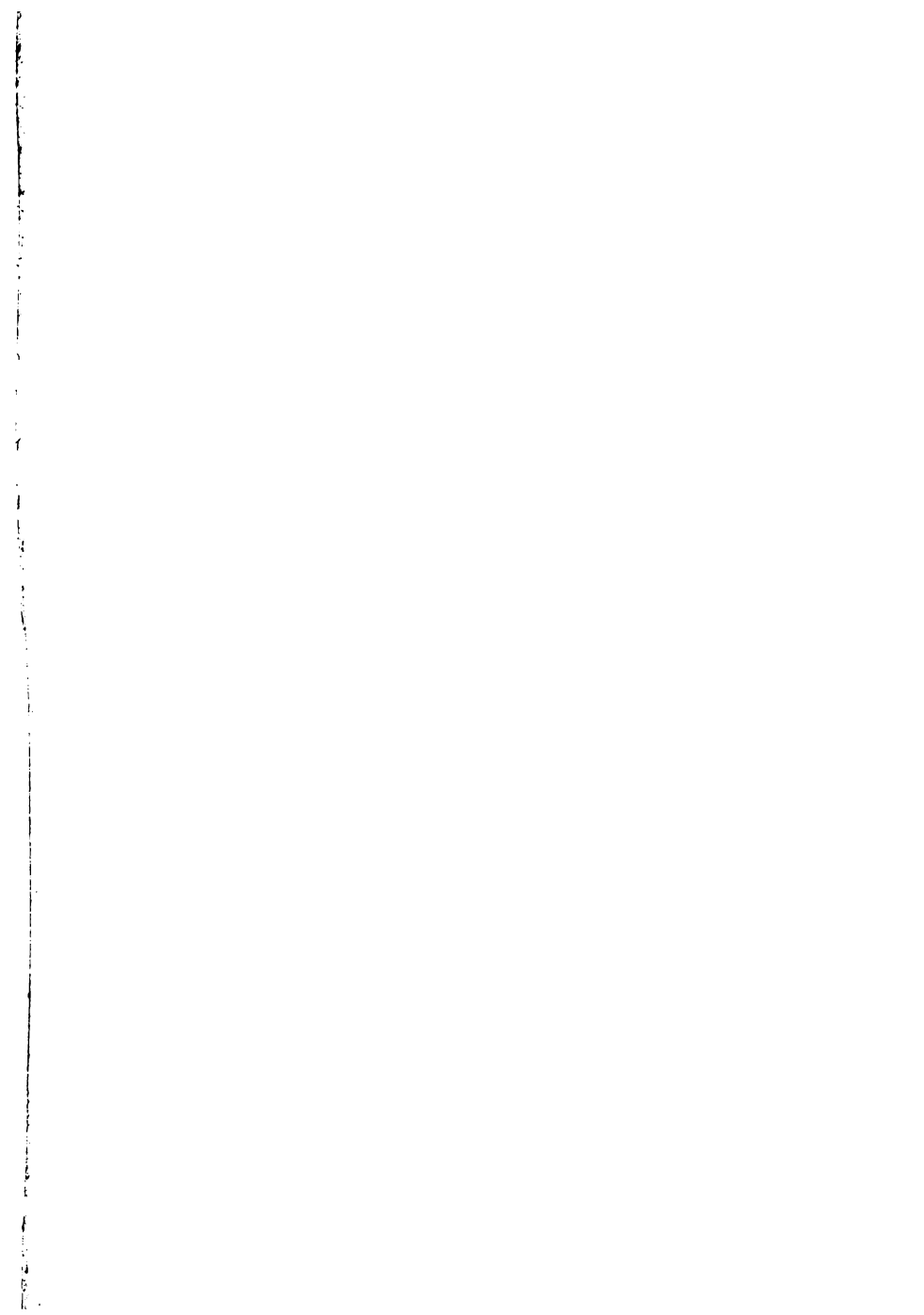
الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يُوَجِبُ قَبِيحًا، وَلَا يَأْمُرُ بِمَفْسَدَةٍ؛ وَإِنَّمَا لَمَّا تَعَلَّقَ مَا ظَهَرَ مِنْ صُورَةِ الْأَمْرِ بِفِعْلِ تَنْفِرُ مِنْهُ النَّفُوسُ وَتَحِيدُ عَنْهُ الطَّبَاعُ، جَوَّزَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ الْقَوْلُ أَمْرًا، فَبَلَاهُ^١ بِتَوْفُّقِهِ؛ وَذَلِكَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَايَةُ الْحِكْمَةِ، وَنِهَايَةُ الْإِحْتِيَاظِ لِلدِّينِ.

نَجَزَتِ الْمَسَائِلُ الطَّرَائِصِيَّاتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ^٢ وَآلِهِ الْأَكْرَمِينَ^٣.

١. في «ج»: «فبالا». وفي «ح»: «فبلاء». وفي «ق»: «فيلاه». وفي المطبوع: «فتلاه».

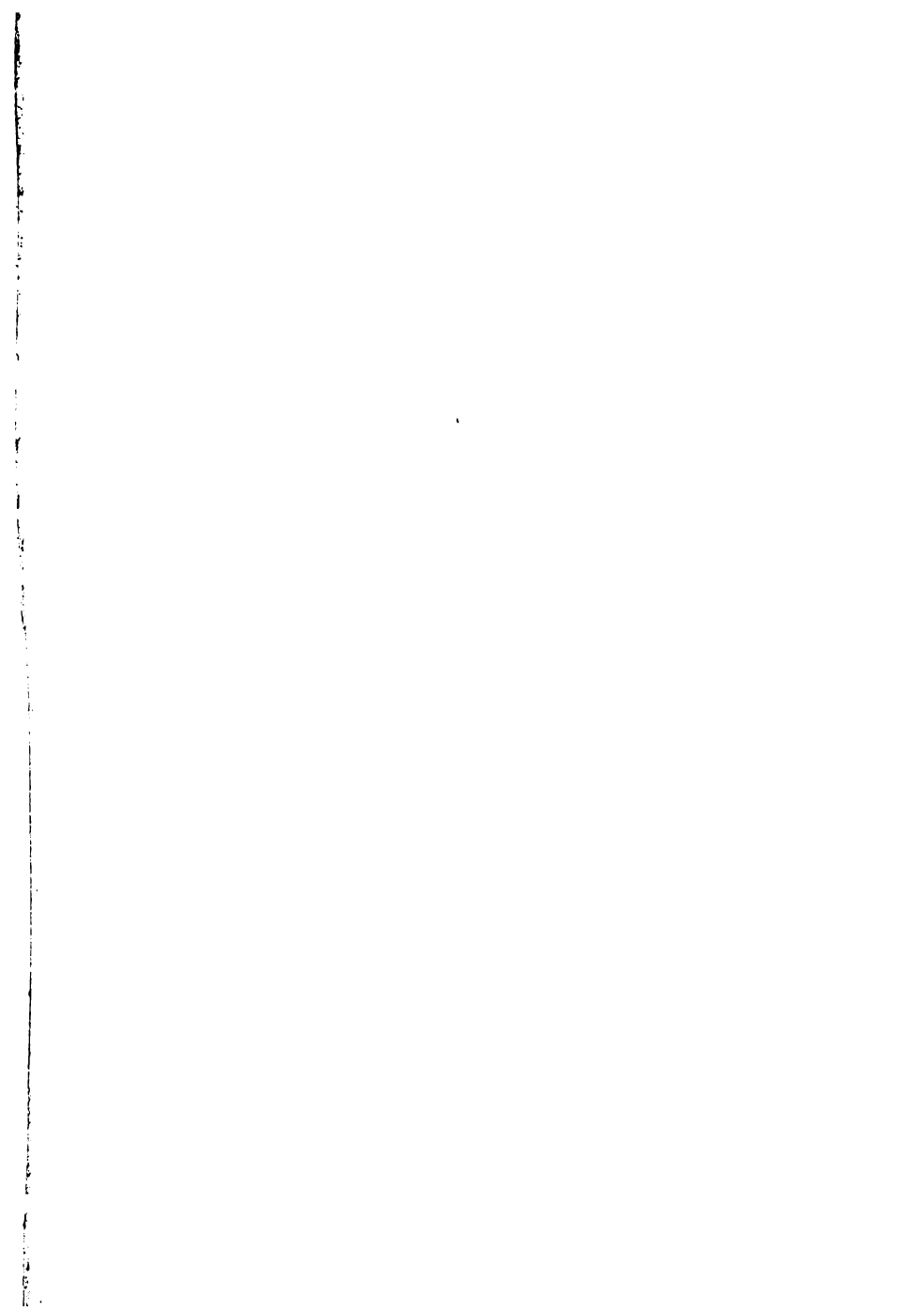
٢. في «ع، ق، م»: «+ النبي».

٣. في «ح»: «نجزت الطرابلسيات الثالثة بحمد الله، والصلاة على نبيه وآله الطاهرين».



الفهارس العامة

١. فهرس الآيات ٥٦٩
٢. فهرس عناوين السُّور والآيات ٥٧٥
٣. فهرس الأحاديث ٥٧٦
٤. فهرس عناوين الأحاديث ٥٧٩
٥. فهرس الآثار ٥٨٠
٦. فهرس الأشعار وأنصاف الأبيات ٥٨١
٧. فهرس الأعلام ٥٨٢
٨. فهرس الأماكن ٥٨٥
٩. فهرس الأديان والمذاهب والفرق ٥٨٦
١٠. فهرس الجماعات والقبائل ٥٨٧
١١. فهرس الأيام والوقائع ٥٩١
١٢. فهرس الحيوانات والنباتات والأمراض ٥٩٢
١٣. فهرس الكتب الواردة في المتن ٥٩٤
١٤. فهرس الكلمات المشروحة في المتن ٥٩٥
١٥. فهرس المصادر التحقيق ٥٩٦
١٦. فهرس المطالب ٦١٥



(١)

فهرس الآيات

متن الآية رقم الآ الصفحة

البقرة (٢)

٥٥٦، ٥٥٢	٢٣	﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾
٣٩٧، ٣٩٢	٦٥	﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾
٥٢١	١٧٩	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾
٥٢٢	١٧٩	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾
٤٩٣، ٤٨٩	١٨٥	﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾
٢٥٣	٢٢٨	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

آل عمران (٣)

٢٤٦	١٤٠	﴿إِنْ يَتَسَنَّكُمُ فَزَحْ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾
٣٤٣	١٦٧	﴿يَقُولُونَ يَا أَفْوَهِهْمَ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾
٥٠٠، ١٨٨	١٦٩	﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا...﴾
٤٩٨	١٦٩	﴿أَخْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُدْرِكُونَ﴾
٤٩٦	١٧٠	﴿فَرَجِحْ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ يَسْتَبْشِرُونَ...﴾

النساء (٤)

٢٤٢، ٢٤٠	٣	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى...﴾
٢٤٣	٣	﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾

٢٤٣	٣	﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا فَوَاحِشَةً﴾
٢٤٤	٣	﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾
٢٥٢	٩٤	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾
٢٤٦	١٠٤	﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ...﴾
٢٤٢	١٢٧	﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ...﴾
٥٤٥، ٥٤٣	١٧٢	﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ...﴾

المائدة (٥)

١٣١	٥٥	﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾
٣٩٢	٦٠	﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ...﴾
٣٩٧	٦٠	﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَوْسَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾

الأنعام (٦)

٥٠٩، ٥٠٦	٧٨ - ٧٦	﴿هَذَا رَبِّي﴾
٣٦٠	١٠٣	﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾

الأعراف (٧)

٥٤٩، ٥٤٤	٢٠	﴿مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ...﴾
٣٧٤، ٣٦٧	١٥٠	﴿ابْنِ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي﴾
١٨٣، ١٨٢، ١٨٠	١٧٢	﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ...﴾

الأنفال (٨)

٣٠٠	٧٥	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾
-----	----	---

التوبة (٩)

٣٤٤	٥٤	﴿لَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾
-----	----	--

يونس (١٠)

﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ ٣١ ٤٨٤

هود (١١)

﴿فَأَتَوْا بِغُثَرٍ مُّمْتِرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾ ١٣ ٥٥٦

﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ...﴾ ٣١ ٥٤٧، ٥٤٤

﴿وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا﴾ ٣١ ٥٤٧

يوسف (١٢)

﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ...﴾ ٣١ ٥٤٤

﴿مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ ٣١ ٥٤٨

الحجر (١٥)

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ٩ ٢٠٢، ٢٥٤

﴿وَأَتَيْنَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ ١٩ ٢٦٨

الإسراء (١٧)

﴿قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا...﴾ ٨٨ ٥٥٦

طه (٢٠)

﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ...﴾ ٨٨ ٥٢٥

﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ...﴾ ٩٠ ١٢٦، ٣٦٥

﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَا سَامِرِيُّ﴾ ٩٥ ٥٢٥

﴿قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ...﴾ ٩٦ ٥٢٥

﴿وَ انْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ ٩٧ ٥٤٧

﴿وَلَا تَفْجُرْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ...﴾ ١١٤ ٤٩٠، ٤٩٤

الفرقان (٢٥)

٢٢١	٢٧	﴿وَيَوْمَ نَبْعُثُ الظَّالِمَ عَلَى يَدَيْهِ﴾
٤٩٢، ٤٨٩	٣٢	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ...﴾

النمل (٢٧)

١٩٨، ١٩١	١٦	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ...﴾
٤٠٣، ١٩٨	١٨	﴿يَا أَيُّهَا النَّفْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ...﴾
٥٤٠، ٥٢٩، ١٩٩	٢١	﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ...﴾
٥٣٠	٢٢	﴿أَخْطَطُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجَنَّتُ مِنْ سَبِيلِ بَنِي إِسْرَءِيلَ...﴾
٥٣١	٢٥	﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٥٣٠	٢٦	﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾
٥٤١، ٥٣٠	٢٨	﴿إِذْ هَبَّ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقَيْتُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ...﴾
٢٤٥	٥٦	﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ﴾
٢٧١	٨٩	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾

العنكبوت (٢٩)

٢٤٤	١٦	﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
٢٤٤	١٧	﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا...﴾
٢٤٤	١٨	﴿وَإِنْ تُكَذِّبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ...﴾
٢٤٤	١٩	﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ...﴾
٢٤٤	٢٠	﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ...﴾
٢٤٤	٢١	﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ...﴾
٢٤٤	٢٢	﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي...﴾
٢٤٤	٢٣	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ...﴾
٢٤٤	٢٤	﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ﴾

الروم (٣٠)

﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ ١٩ ٤٨٤

الأحزاب (٣٣)

﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ ٦ ١٣٥

﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ...﴾ ٧٢ ٥٣٩

يس (٣٦)

﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَى مَكَانَتِهِمْ﴾ ٦٧ ٣٩٢

الزمر (٣٩)

﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ ٦٢ ١٢٧

غافر (٤٠)

﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَبْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا...﴾ ١١ ٣٩٢

فصلت (٤١)

﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ ١١ ٥٣٩

﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ ٤٢ ٢٠٢

الدخان (٤٤)

﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ ٤٩ ٥٤٦

الطلاق (٦٥)

﴿وَكَايْنٍ مِنْ قَرْيَةٍ عَفَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ...﴾ ٨ ١٩٧، ١٩٣

﴿فَدَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا﴾ ٩ ١٩٤

الحاقة (٦٩)

- ﴿وَمَا هُوَ يَقُولُ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ﴾ ٤١ ٥١٧
 وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذْكُرُونَ﴾ ٤٢ ٥١٧

الجن (٧٢)

- ﴿وَ أَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مِثْلُ نَثْرٍ خَرَسًا شَدِيدًا...﴾ ٨ ٥١٥
 ﴿وَ أَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ...﴾ ٩ ٥١٦
 ﴿وَ أَنَا لَا نَذَرِي أَشْرًا أُريدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ...﴾ ١٠ ٥١٦

الفجر (٨٩)

- ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ ٢٢ ١٢٧

الكوثر (١٠٨)

- ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ١ ٥٥٤، ٥٥١
 ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ انْحَرْ﴾ ٢ ٥٥٥، ٥٥٤
 ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ٣ ٥٥٥، ٥٥٤

(٢)

فهرس عناوين الشّور و الآيات

سورة العنكبوت، ٢٤٤	آية الرجم، ٢٣٢، ٢٣٣
سورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، ٥٥٢	الآيات المحكمات، ٢٢٢
سورة الكافرون، ٥٥٧	سورة آل عمران، ٢٤٦
سورة النساء، ٢٤٦	سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، ٥٥١
سورة هود، ٥٤٧	سورة الأحزاب، ٢٣٥
المعوذتين، ٢٢٩، ٢٣٠	سورة البقرة، ٢١٢

(٣)

فهرس الأحاديث

النَّبِيِّ ﷺ

- ٢٢٧ أُنْبِتُوهَا فِي مَوْضِعٍ كَذَا
- ١٣٥ أَلَسْتُ أَوَّلِي بِكُمْ مِنْكُمْ بِأَنْفُسِكُمْ؟
- ٢٤٩ أَمَا - وَاللَّهِ - لَوْ قُرِئَ الْقُرْآنُ كَمَا أُنْزِلَ ...
- ٤٩٧ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَبْدَلَهُ بِهِمَا جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ ...
- ١٣٧ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ...
- ١٨٦ إِنِّي سَبَقْتُ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ ...
- ٤٨٤ بَوْرُوا أَوْلَادَكُمْ بِحُبِّ عَلِيٍّ فَمَنْ وَجَدَ تَمَوَّهُ لَهُ مُحِبًّا فَهُوَ لِرَشْدِهِ
- ٥٣٣ جُرْحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ
- ٣٥٣ سَلِّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ
- ١٣٨ سَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ
- ١٣٥ فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيَّْ مَوْلَاهُ
- ١٨١ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ أَقْرَبَ بِاللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا، وَقَالَ "بَلَى" حَيْثُ قَالَ ...
- ١٩٦ لَا يَوْرَدُ ذُو عَاهَةٍ عَلَى مُصِحٍّ
- ٢٥١، ٢٤٩، ٢٠١ لَتَسْلُكُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، خَذُوا النُّعْلَ ...
- ٤٩٧ لَقَدْ اجْتَارَ بِي جَعْفَرُ يَطِيرُ فِي رُمْرَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
- ٣٧٥ لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تُقَاتِلَ الثَّائِكِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ

- ٢٣٤ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَالِثًا
- ٢٣٤ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ آخَرُ
- ٥٣٩ لَوْ كُتِبَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، لَمَا احْتَرَقَ
- ٥٦٤ لَيْسَتْ بِدَنِيَّةٍ؛ أَنَّهَا خَيْرٌ لَكَ
- ٤٩٢ مَا أُنْزِلَ إِلَيَّ فِي هَذَا شَيْءٍ
- ٢٧٣ مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي...
- ٢٣٣ وَلَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا...
- ٣٥٣ هَذَا خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي
- ٥١٦ هَذَا هُوَ النَّبِيُّ، أَخْبَرَنِي رَأْسُ الْجَانِّ
- ١٣٨ هُوَ خَلِيفَتِي بَعْدِي

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ع)

- ٣٩٤ إِحْسَانًا كَلْبًا
- ٤٧٤، ٢٧٣ إِقْضُوا بِمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ؛ حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً...
- ١٥١ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِيدُكَ عَلَى قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّهُمْ مَتَّعُونِي
- ٤٧٦، ٤٧١ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي
- ٤٧٥ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي؛ فَإِنَّ بَيْنَ جَنَّتِي وَعِلْمًا جَمًّا...
- ٣٠٠ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَلْفَ بَابٍ...
- ٢٤٨ لَوْ قُرِئَ الْقُرْآنُ كَمَا أُنْزِلَ، لَوُجِدَ فِيهِ أَسْمَاءُ سَبْعِينَ...
- ١٥١ مَا زِلْتُ مَظْلُومًا مُنْذُ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ
- ١٩٧، ١٩٠ مِنَ النَّارِ إِلَى النَّارِ

الصَادِق (ع)

- ١٨٠ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَرَأَ الْخَلْقِ فَكَانُوا كَالذُّرِّ يَدْبُونَ....

- ٢٥٥ لقد آخى رسول الله صلى الله عليه وآله بين سلمان وأبي ذر...
- ٢٤٨ لو قرئ القرآن كما أنزل، لألقيتمونا...
- ٣٨٨ وإذا اختُصِرَ الكافر، حَصَرَهُ رسول الله صلى الله عليه وآله...
- ٥٠٢ يا هِشَامُ، أنظر أَمَامَكَ و فَوْقَكَ وَ تَحْتَكَ...

الرضا عليه السلام

- ١٧٦ إن الله تعالى بعث موسى عليه السلام في زمانٍ كان الأغلب...

(٤)

فهرس عناوين الأحاديث

٣٥٤، ٣٣٩، ٢١٦	خبر تبوك، ٣٥٤، ٣٣٩، ٢١٤، ١٥٠، ١٣٠
خبر الغدير و تبوك، ١٣٩، ١٤٢، ١٧٠، ٢١٥	خبر التسليم بإمارة المؤمنين، ٣٥٤
خبر يوم الغدير، ١٦٧	خبر الغدير، ١٣٠، ١٣٥، ١٥٠، ١٦٩، ٢١٤

(٥)

فهرس الآثار

٣٩٣	حذيفة	أَرَأَيْتُمْ لَوْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنَّهُ يَكُونُ فِيكُمْ قِرْدَةٌ...
٢٣١	سعيد بن المسيب	عَسَى أَنْ يَكُونَ بَعْدِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ
٢٣٢	ابن عباس	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي نَاحِيَةِ الْمُصْحَفِ: شَهِدَ عُمَرُ...
٤٨٣	ابن عباس	مَا أَحَبَّ عَلِيًّا إِلَّا رَجُلٌ طَاهِرُ الْوِلَادَةِ؛ وَلَا...
٢٣٣	عمر	وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا، فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ

(٦)

فهرس الأشعار و أنصاف الأبيات

السطر الأول	القافية	الشاعر	الصفحة
و حَدِيثُ اللَّهِ، هُوَ مِمَّا	وَزْنَا	مالك بن أسماء	٢٦٨
أَبَا حَكَمٍ، هَلْ أَنْتَ عَمُّ مُجَالِدٍ	الْمُتَنَاجِرِ		٥٥٥
وَجِدِّ كَجِدِّ الرَّيْمِ لَيْسَ بِفَاحِشٍ	بِمُعْطَلٍ	امرئ القيس	٣٤٣
يَا آلَ كَعْبٍ مِنْ بَنِي قَحْطَانَ	البيان	رئيس الجان	٥١٦
وَأَجْهَشْتُ لِلتُّوبَالِ حِينَ رَأَيْتُهُ	رَأَنِي		٥٣٥
امْتَلَأَ الْحَوْضُ، وَقَالَ: قَطْنِي	بَطْنِي	الراجز	٥٣٨، ٥٣٤، ١٨٤
وَشَكَاءِي بِعَبْرَةٍ وَتَحْمُحٍ	بلبانه	عنتره بن شداد	١٩٨
وَقَالَتْ لَكَ الْعَيْنَانِ: سَمْعاً وَطَاعَةً	يُثَقِّبُ		١٩٩

(٧)

فهرس الأعلام

ألف: معصومون

طالب عليه السلام، ١٢٥، ١٢٨، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥،

١٣٦، ١٣٨، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨،

١٤٩، ١٥٠، ١٥٣، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠،

١٧١، ١٩٠، ٢١٣، ٢٤٨، ٢٧٢، ٢٧٣، ٣٠٠،

٣٣٢، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٥١، ٣٦٤، ٣٦٦، ٣٦٩،

٣٧٠، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩٤، ٤٧١،

٤٧٥، ٤٨٣، ٤٨٤، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣

الحسن = الحسن بن علي = الحسن بن علي

بن أبي طالب عليه السلام، ١٤٤، ١٥٢، ١٦٧، ١٧٠،

٣٣٢، ٣٤٥، ٤٧٤

الحسين = الحسين بن علي عليه السلام، ١٤٤، ١٦٧،

١٧٠، ٣٣٢، ٣٤٥، ٤٩٦

الصادق عليه السلام، ٢٥٥، ٣٨٨، ٥٠١، ٥٠٤

الرضا عليه السلام، ١٧٦، ٣٧٨

إمام الزمان = إمام الزمان الغائب = الإمام

الغائب عليه السلام، ٢٢٣، ٢٨٥، ٢٨٨، ٣١١، ٣١٢،

٣٢٨

آدم عليه السلام، ٢٤٧، ٣٥٨، ٥٤٨، ٥٥٠

رسول الله = الرسول = النبي = نبينا = نبيه =

محمد عليه السلام، ١٢٤، ١٢٨، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٧،

١٣٨، ١٤١، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٧، ١٤٨،

١٥١، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٧٩، ١٨٠،

٢٠١، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٨، ٢١٩،

٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨،

٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٧،

٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨،

٢٧٣، ٣٠٠، ٣٠٥، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤،

٣١٨، ٣٢٠، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٣،

٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٦،

٣٥٨، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٦، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧١،

٣٨١، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٤٠٩، ٤٨٤، ٤٨٩،

٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٧، ٥٠٠، ٥٠٨، ٥١٢، ٥١٤،

٥١٥، ٥١٦، ٥١٨، ٥٣٣، ٥٣٨، ٥٥٠، ٥٦١،

٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥

أمير المؤمنين = علي = علياً = علي بن أبي

- عيسى = المسيح ﷺ، ١٧٧، ١٧٩، ٢٥١،
٣٨٣، ٥١٤، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥
- موسى ﷺ، ١٢٦، ١٣٧، ١٥٢، ١٧٧، ١٧٩،
٢٥١، ٣٦٤، ٣٦٧، ٣٨٣، ٣٨٤، ٥١٣، ٥١٤،
٥٣٦، ٥٢٥
- إبراهيم ﷺ، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٥٠٦، ٥٠٧،
٥٠٩
- سليمان ﷺ، ١٩١، ١٩٨، ١٩٩، ٤٠٣، ٤٠٥،
٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣٣، ٥٣٥، ٥٣٨، ٥٤٠، ٥٤١،
هارون ﷺ، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٧، ١٥٢، ١٥٣،
٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٣، ٣٧٤،
٣٧٥
- جبرئيل ﷺ، ٢٠٣، ٢٣٠، ٢٥٢، ٣٨٩، ٣٩٠،
٤٩٠، ٥٤٥
- ميكائيل ﷺ، ٥٤٥
- ملك الموت ﷺ، ٣٨٩
- ب: الأعلام
- إبليس، ٢٤٧، ٥٤٤، ٥٤٨
- ابن الإخشيد، ٢٦٤
- ابن الراوندي، ٢٦٣
- ابن السكيت، ١٧٦، ٣٧٧
- ابن ذر، ٤٨٤
- ابن عباس، ٢٣٢، ٢٣٤، ٤٨٣
- ابن مسعود، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٤٨،
٢٧٣
- أبو الأحوص، ٢١٧
- أبو الفضل إبراهيم بن الحسن الأبانى، ٢٧٧،
٤٠٩
- أبو القاسم البلخي = البلخي، ٤٣٤، ٤٣٩،
٤٤٠
- أبو بكر، ١٣٣، ١٥١، ٢١٨، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩،
٢٣٢، ٢٣٩
- أبو جعفر ابن بابويه = أبو جعفر، ٤٨٩، ٤٩٠،
٤٩٢
- أبو جعفر ابن قبة = أبو جعفر ابن قبة الرازي،
٢١٤، ٢١٥، ٢١٧،
أبو ذر، ٢٥٥
- أبو علي الجبائي، ٣٥٤، ٣٥٨
- أبو هاشم، ٢٥٣
- امرئ القيس، ٣٤٢
- أنس، ٢٣٤
- أبي بن كعب، ٢٣٠
- أسامة بن زيد، ١٥٦، ١٥٩
- جرير، ٢٠٦
- جعفر = جعفر الطيار، ٤٩٧، ٥٠٠
- حمزة، ٤٩٧
- حواء، ٥٤٨
- الزبير، ٣٤٦، ٣٦٢
- زيد (بن ثابت)، ٢٢٨
- زيد = زيد بن علي، ٧٠، ١٧١
- السامري، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨،
سطيح، ٥١٧

سلمان، ٢٥٥	٣٥٤، ٣٥٣، ٣٤٥
سهيل بن عمرو، ٥٦٣، ٥٦١	عطاء، ٢٣٤
سيدنا الشريف الأجل = الشريف الأجل	عمر = عمر بن الخطاب، ١٥١، ٢١٨، ٢٣٢،
علم الهدى المرتضى = علم الهدى	٢٣٣، ٢٣٩، ٥٦٤
المرتضى، ٢٧٧، ٣٩٦، ٤٠٩	عمر بن سعد، ٣٩٢
الشيخ المفيد، ٣٨٧	عمرو = عمرو بن العاص، ١٥٦، ١٥٨، ١٥٩
الشیطان، ٤٨٣، ٣٩١	الفرزدق، ٢٠٦
طلحة، ٣٤٦، ٣٦٢	فرعون، ٢٤٦، ٥٣٦
العاص بن وائل، ٥٥٥	الكليني، ٥٠١، ٥٠٤
العباس = العباس بن عبد المطلب، ١٣٢،	محمد بن أبي بكر، ٤٨٥، ٤٨٨
١٣٣	معاوية، ١٤٤، ١٥٢
عبد الرحمن، ٢٣٦	مُعمر، ٢٦٢، ٢٦٤
عبد الرحمن بن عوف، ٢٣٢	النظام، ٢٦٣، ٢٦٤
عثمان = عثمان بن عفان، ١٤٤، ١٥١، ٢١٨،	هشام بن الحكم، ٥٠١
٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٦،	يزيد بن معاوية، ١٤٤، ١٥٢

(٨)

فهرس الأماكن

الأمصار، ٢١٨	السماوة، ٥٥٤
البصرة، ١٤٤	الشام، ٤٦٥
بغداد، ٢٠٥	صفين، ١٤٤
البلاد، ١٣٨	الطف، ١٤٤
بلاد مصر، ٤٦٥	المدينة، ٤٩٢
البلدان، ١٤٠، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢١٠، ٢١٣، ٢١٦،	المساجد، ٢١٥، ٢٣٩
٢١٨، ٥٤١	مغار، ٥٠٩
البلدان العظيمة، ٢٠٣	مكة، ٢١٩، ٤٩٢، ٥٦٤
التوبال، ٥٣٥	النهروان، ١٤٤
جبال برهوت، ٣٩١	واسط، ٢٠٥
سبيا، ٥٣٨	اليمامة، ٢٣٧، ٢٣٩

(٩)

فهرس الأديان و المذاهب و الفرق

الأزارقة، ٢٧٢	الشيعة الإمامية، ١٢٤، ١٣٨، ١٤١، ١٤٢،
الإسلام، ٢٧٣	١٥٩، ٢١٣، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧
الإمامية، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ٢٠٩، ٢١٣، ٢١٤،	الطائفة المحقة، ٣٠١
٢١٨، ٣٠١، ٣٠٢، ٤٨٦	العباسية، ١٣٢
البراهمة، ٢١٠	المانوي، ٥١٢
البكرية، ١٣٣	المعتزلة، ١٢٤، ١٣٣، ١٥٢، ١٧٢، ١٧٤، ٢١٣،
الخوارج، ١٣٣، ٢٧٢، ٢٧٤	٣١٢، ٥٥٠
الزنادقة، ٥٠٤، ٥٠١	الملحدة، ٢١٠
الزيدية، ١٧٠	الناصبية، ٤٨٧
السمنية، ٢٠٧، ٢١٩	النصاري، ٢٤٩، ٢٥١، ٣١٤، ٤٨٧، ٥١٣،
الشيعة، ١٣١، ١٣٢، ١٤٢، ٢١٠، ٢١١، ٢١٦،	اليهود، ٢٤٩، ٢٥١، ٣١٤، ٤٨٧، ٥١١، ٥١٣،
٥٠٢، ٣٠٦	٥١٤

(١٠)

فهرس الجماعات و القبائل

أعداء أهل البيت، ٢١٩	أنتمنا، ١٧١، ٤٨٧
الأقارب، ١٤٤	الأئمة، ١٣٥، ١٦٩، ١٧٢، ١٧٤، ٢٠١، ٢٢٩،
الأمراء، ٣٢٩	٢٩٠، ٣١١، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٤، ٣٨٧، ٤٩٨
الأمم، ٥٣٦	الأئمة المتقدمين، ٣٠٤
الأمم الباقية، ٢٥١	الآباء، ١٢٤، ١٤٢، ٣٣٧، ٥١٩
الأمم المتقدمة، ٣٨٧	ابن آدم، ٢٣٣، ٢٣٤
الأمة = أمته، ١٢٤، ١٢٦، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣،	الأبناء، ١٢٤، ١٤٢، ٣٣٧، ٥١٩
١٣٤، ١٣٥، ١٣٧، ١٤١، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٨،	أصحاب أبي حنيفة، ٣٠٤
١٥٤، ١٥٥، ٢٠٤، ٢١٣، ٢١٤، ٢٧٣، ٢٨٥،	أصحاب التناسخ، ١٨٢، ١٨٣
٢٨٧، ٢٩٦، ٣٠٣، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤،	أصحاب الحديث، ١٣٣، ٢١٧
٣٣٠، ٣٧١، ٣٨٧، ٥٤٤	أصحابنا، ١٧٨، ١٨٦، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١٥، ٢١٧،
أمة موسى، ١٢٦	٢٢١، ٣٤٨، ٤٦٤، ٤٨٦، ٥٠٤
أنبيائه = الأنبياء، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٦، ١٨٠،	أصحابنا الإمامية، ٢٨٧
٣٠٩، ٣١٠، ٣٥١، ٣٥٨، ٣٧٨، ٣٨١، ٥٠٧،	الأصدقاء، ١٤٤
٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠،	الأطباء، ١٧٩
٥٦٢	الأطفال، ٤٢٩، ٤٤٧، ٤٥٧
الأنصار، ١٥٦	الأعداء، ٤٠٠
الأوطان، ١٤٤	أعداء الدين، ٢٤٩

أهل المعرفة، ١٨٤	أولاد آدم، ٤٠٠
أهل مكة، ٥٦٤	الأولياء، ١٩٠
أهل النار، ١٩٧، ٢٦٩، ٤٤٣	أولياء الله، ١٩٤
الأيتام، ٢٤٤، ٢٤٣	أهل الآخرة، ٢٦٢
البرهميون، ٥١٣	أهل الاعتزال، ١٥٤
بعض أعداء أهل البيت، ٢٢١	أهل البأس، ٣٢١، ٣٢٣
بعض المعتزلة، ١٧٢	أهل البيت، ٢١٩، ٢٢١، ٢٤٨، ٣٨٩، ٣٩١
بعض الملحدين، ٢٥٤، ٥٥٣	أهل التأويل، ٢٤٢
البلغاء، ٢٤١	أهل التفسير، ٤٩٤
بنو آدم، ١٨٣	أهل التناسخ، ٥٣٣
بنو إسرائيل، ٥٢٤، ٥٢٥	أهل الجمل، ٢٧٤
بنو أمية، ١٥٢	أهل الجنة، ٢٦٩، ٤٤٣
بنو مروان، ١٤٤	أهل الحق، ١٤٥، ١٤٦، ١٦٥، ٣١٤
بنو نوبخت، ٢١٧	أهل الحل والعقد، ٢٨٩
الثنوي، ٥١٢	أهل الدار، ٣٩٢
الجاهلون، ٣٥٦	أهل الذمة، ٢٤٢
جماعة من الصحابة، ٢٢٦	أهل زماننا، ٥٥٣
جميع الأمة، ١٣٣، ١٤٥، ١٥٨، ٢١٨، ٣٢١	أهل السماوة، ٥٥٤
جميع الصحابة، ٢٥٠	أهل صفين، ٢٧٤
جميع المخالفين، ٢٦١	أهل العدل والتوحيد، ٤٨١
جميع المكلفين، ١٧٤	أهل العلم، ١٥٢، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦
الجيوش، ١٥٧	أهل القرآن، ٢٢٩
الحفاظ، ٢١٥، ٢٣٩	أهل القرية، ١٩٣
حفاظ القرآن، ٢٤٩	أهل الكتاب، ١٨٣، ٢٦٧
الحكام، ٣٢٩	أهل اللغة، ١٣٦، ١٧٣
خصوصنا، ١٦٧	أهل اللغة العربية، ٢٦٥

العرب، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٤، ١٩٥، ٢٦٨، ٣٤٤	الخطباء، ٢٠٣
٣٧٩، ٣٨١، ٥١٥، ٥٣٤، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٤١	الدول، ٣٤٤
العقلاء، ١٥٨، ١٦٠، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٩١	الدهري، ٥١٢
٢٣٨، ٢٣٦	الديار، ١٤٤
العلماء، ٢٠٧، ٢١٨، ٢٤١، ٢٥٤، ٥١٨، ٥٢٧	ذُرِّيَّة آدم، ١٨٣
علماء أصحابنا، ٢١٧	الرُّجَاز، ٢٠٣
علماء الشيعة الإمامية، ٢١٧	الرجال، ٢٥٤
علماء المُتَكَلِّمين، ٢٠٤	الرسل، ٣١٩
علماء المسلمين، ٢٤٠	رواة العامة، ١٤٢، ٢١١، ٢١٦
علماء أهل التَّأْوِيل، ٢٤٢	الرؤساء، ١٢٥، ١٤٦، ٣٤٦
علماء أهل الكتاب، ١٨٣، ٢٦٧	رؤساء جاحدي النص، ٣٤٥
علماء وُلد الحسن، ١٦٧	سادة أهل القرآن، ٢٢٩
الغرماء، ٢٩٦، ٢٩٧	السحرة، ١٧٩
فرق الأُمَّة، ١٤٢	الشعراء، ٢٠٣، ٢٠٧، ٢٢٤، ٢٢٥
الفسقة، ٣٢١	الشهداء، ٤٩٦، ٤٩٨
الفصحاء، ١٧٧، ٢٤١، ٥٥٧	شياطين، ٢٤١
فصحاء العرب، ٥٥٣	الشيوخ، ٢٦٠، ٤٤٤
القاسطين، ٣٦٩، ٣٧٥	شيوخنا، ٤٨٧
القبط، ٥٣٦	صالحى الأُمَّة، ٣٣١
القُرَّاء، ٢٥١	الصالحين، ٤٩٨
قريش، ١٥١، ٢٤٢	الصبيان، ١٩٩
قوماً من العرب، ٢٤٣	الصحابه، ٢٣٥
قوم موسى، ١٥٢، ٣٦٤	الطائنين، ٢٣٧
كُتَّاب، ٢٢٧	الظالمين، ٢٨٩، ٣٠٧
كثير من المُكَلِّفين، ٥٢١	الظلمة، ٣٢١
الكهَّان، ٥١٧	العامة، ١٤٢

الملحدون، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٥، ٥٠٤، ٥١٣	الكهنة، ٥١٩
المنافقين، ٢٥٦	المارقين، ٣٦٩، ٣٧٥
المنجّمين، ٥١٨	المتفلسفون، ١٦٢
المهاجرين، ١٥٦	متقدّمي أصحابنا، ٣٢٩
المؤمنون، ١٨١، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٤، ٢٤٨	المتكلّمون، ١٧٣
٤٨٨، ٣٥٥	مخالف الشيعة، ١٤١
الناكثين، ٣٧٥، ٣٦٩	مخالفو الشيعة، ١٣١، ٤٨٧
التجباء، ٤٨٨	المخالفون، ٢٦١، ٣٠٢، ٣٥١، ٣٥٧، ٤٠٠
النساء، ٢٤٢، ٢٤٣	٤٣٣، ٤٣٦، ٤٨٧
النسوة، ٥٤٨	مخالفينا، ٢٦٥، ٢٨٩، ٣٦١
النصرانيّ، ٥١٢	مردة الجنّ، ٥١٥
نقلة الحديث من أصحابنا، ٢٠٥	المسلمون، ١٥٩، ٢٤٠، ٣٢٢، ٥١٣، ٥١٨
وُلد الحسن، ١٦٧	٥١٩، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٥١، ٥٥٦، ٥٦٤
وُلد الحسين، ١٦٧	المصنّفين، ٢٢٤
وُلد أمير المؤمنين، ١٦٨	المفسّرون، ٢٧١، ٣٩٧، ٤٩٣
اليتامى، ٢٤٣	المكلّفون، ١٧٤، ٢٢٣، ٢٥٢، ٤٣٢، ٤٤٨، ٤٧٨
اليهودي، ٥١٢	الملاحكة، ٢٦٨، ٢٦٩، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥
	٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩

(١١)

فهرس الأيام و الوقائع

شهر رمضان، ٢٣٩، ٤٩٣	أيام أبي بكر، ١٥١، ٢١٨
صفين، ٢٧٤	أيام الرسول = أيام النبي، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٦،
عام المقاضاة، ٥٦١	٢٤١
عهد النبي = عهد رسول الله، ٢٢٦، ٢٢٨	أيام عثمان، ١٥١، ٢١٨، ٢١٩
غية الإمام، ٢٨٤، ٢٨٨	أيام عمر، ١٥١، ٢١٨
قتال أمير المؤمنين، ٣٤٥	أيام ولاية يزيد بن معاوية، ١٥٢
قتل الحسن، ٣٤٥	بعثة النبي، ٥١٥
قتل الحسين، ٣٤٥	البيعة، ١٥٠
قتل عثمان، ٣٤٥	الجمال، ٢٧٤
مولد النبي، ٥١٥	حياة الرسول = حياة النبي، ٣٣٢، ٣٤٣، ٣٦٩
وفاة النبي، ١٣٢	زمان الإمام الغائب، ٣١٢
وقعة بدر، ٢٢٦	زمن موسى، ٢٥١
هجرة الرسول، ٢٠٣	السقيفة، ٣٤٥
يوم عيد، ٥٥٨، ٥٥٩	شعبان من سنة سبع و عشرين و أربعمائة،
يوم الغدير، ١٦٧	٤٠٩
يوم القيامة، ٢٨١، ٢٨٨، ٢٨٩، ٣٨٧، ٤٨٣	الشورى، ١٢٥، ١٤٦، ١٤٩، ١٥٠

(١٢)

فهرس الحيوانات و النباتات و الأمراض

الأبرص، ١٧٧، ١٧٩	الدب، ١٩٠، ١٩٦، ٣٨٥
الإبل، ٣٤٢	الدراج، ١٨٩
الإغماء، ١٨٥	الرخم، ١٨٩
الأكمه، ١٧٧، ١٧٩	الزمن، ١٧٧
الألم، ٤١٤، ٥٤٠	السبع، ٤٢٤
البطيخة، ١٩٠، ١٩٧	السكر، ١٨٥
البلبل، ١٨٩	السكك، ١٩٠
البهائم، ١٨٩، ١٩٥، ١٩٨، ٤٠٠، ٤٠٣، ٤٥٧	السكك الجزي، ١٩٦
٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٤٠	الشاة، ٢٣٩، ٣٢٣
البهيمة، ٢٦١، ٤٠٣، ٥٣٢	ضب، ٢٠١، ٢٤٩
الثريد، ٤٩٤	الضرير، ٢٠٩
الجزي، ١٩٠، ١٩٦	الطير، ١٨٩، ١٩٤، ١٩٩، ٢٠٠، ٥٣٥
الجنون، ١٨٥	الطيور، ١٩٨، ٤٠٣
الحجل، ١٨٩	العجل، ١٥٢، ٥٢٤، ٥٢٧
الحمام، ١٨٩	الفواخت، ١٨٩
خنازير، ٣٩٣	الفيل، ١٩٠، ١٩٦، ٢٠٩، ٣٨٥
الخنزير، ٣٨٥، ٣٩٢، ٣٩٧	الفرد، ١٩٠، ١٩٦، ٣٨٥، ٣٩٩

الحملة، ١٩١، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣.	قرداً، ٣٩٢، ٣٩٧
٤٠٤، ٥٣١، ٥٤٠	القردة، ٣٩٣، ٣٩٩
الهدمد، ١٩١، ١٩٩، ٢٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣، ٥٢٩.	القُرود، ٣٩٨
٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨.	القنبر، ١٨٩
٥٤٠، ٥٤١	كلباً، ٣٩٤، ٣٩٨
	النمل، ٤٠٤، ٤٠٥

(١٣)

فهرس الكتب الواردة في المتن

٥٢٢، ٥٠٠، ٤٦٩، ٤٤٨، ٤٣٣	القرآن، ١٢٧، ١٤٠، ١٤١، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩
الشافي = الشافي في الإمامة = الكتاب	١٨٣، ١٨٨، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠١، ٢٠٣،
الشافي = الكتاب الشافي في الإمامة،	٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١،
١٥٨، ١٥٠، ١٤٦، ١٣٩، ١٣٨، ١٣٣، ١٢٨	٢١٢، ٢١٣، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩،
٣٥٢، ٣٢٩، ٢٩٣، ٢٨٥، ٢٨٢، ٢٧٤، ٢٢٩	٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦،
غرر الفوائد، ٥٥٧	٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣،
الكافي، ٥٠١	٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠،
كتاب الإمامة من الكتاب المعروف	٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩،
بـ«المُعني»، ٢٨٢	٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٦٧، ٢٩٨،
كتاب التسلي والتعزي، ٣٨٨	٢٩٩، ٣٠١، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٩٧،
كتاب المُزني في الفقه، ٢٢٦	٤٠٣، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤،
كتاب سيبويه، ٢٢٥، ٢٠٦	٤٩٥، ٥٠٣، ٥١٦، ٥٢٠، ٥٢٥، ٥٣٦، ٥٣٨،
كتابنا في الغيبة، ٢٨٥	٥٣٩، ٥٥١، ٥٥٤، ٥٥٦
كُتِبَ الشيعة، ٥٠٢	التمهيد، ٣٨٧
كُتِبَ المُخالفين، ٣٠٢	التنزيه = تنزيه الأنبياء والأئمة، ٥٠٦، ٥٠٨
مسألة مُفردة في تفضيل الأنبياء على	الجمهرة، ٤٨٤
الملائكة، ٥٤٩	جواب المسائل الحلبيات، ٣٠١
المقنع في الغيبة، ٢٨٢	جواب المسألة التاسعة من المسائل الواردة
المُلَخَّص = الكتاب المُلَخَّص = الكتاب	في سنتنا هذه، ٣٠٤
المُلَخَّص في الأصول، ١٦٤، ١٦٦، ٤١٦، ٤٣٣،	دواوين الشعراء، ٢٠٣، ٢٠٧، ٢٢٤
٤٦٩	دواوين جماعة من الشعراء، ٢٢٥
كُتِبَ أصحاب أبي حنيفة، ٣٠٤	الذخيرة = كتاب الذخيرة، ٢٨٥، ٣٤٨، ٤١٦،

(١٤)

فهرس الكلمات المشروحة في المتن

العصمة، ١٧٣	الأبتر، ٥٥٥
الكوثر، ٥٥٤	أولى، ١٣٦
الموازين، ٢٦٧	الترتيل، ٤٩٣
مولى، ١٣٦	الروح، ١٨٧
النص، ٣٤٢	الشهادة، ١٧٥
هدهد، ٥٣٧	العجل، ٣٦٤، ٢٥١
	العذاب، ٢٠٠

(١٥)

فهرس المصادر التحقيق

١. ابن البرّاج الطرابلسي عصره، سيرته ومصنّفاته، جعفر المهاجر، قم: مؤسّسة تراث الشيعة، ١٤٣٤هـ.
٢. أجوبة المسائل السّالّية، الشريف المرتضى علم الهدى، عليّ بن الحسين العلوي الموسويّ (م ٤٣٦هـ)، ستطبع في «الرسائل والمسائل» لأوّل مرّة.
٣. أجوبة المسائل السّروية، أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العُكبري البغدادي الشيخ المفيد، قم: المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، ١٤١٣هـ.
٤. الاحتجاج على أهل اللّجاج، أبو منصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسي (م ٥٤٨هـ)، مشهد: طبعة مؤسّسة نشر المرتضى، ١٤٠٣هـ.
٥. إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل، الشهيد القاضي نور الله ابن السيّد شريف الشوشتری (م ١٠١٩هـ)، قم: مكتبة آية الله المرعشي، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٦. الاختصاص، المنسوب إلى أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي، المعروف بالشيخ المفيد (م ٤١٣هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري والسيّد محمود الزرندی المحرّمي، منشورات جماعة المدرّسين في الحوزة العلميّة بقم المشرفة، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
٧. الأربعون حديثاً، أبو عبد الله محمّد بن مكّي العاملي الجزيني (الشهيد الأوّل) (م ٧٨٦هـ)، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، ١٤٠٧هـ.
٨. إرشاد القلوب، الحسن بن محمّد الديلمي، قم: منشورات الرّضي، ١٤١٥هـ.

٩. الإرشاد في معرفة حُجَج الله على العباد، محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي، المعروف بالشيخ المفيد (م ٤١٣ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، بيروت: دار المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
١٠. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (م ٤٦٠ هـ)، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٣٦٣ ش.
١١. الاستيعاب في أسماء الأصحاب، أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي (م ٣٦٣ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.
١٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (م ٦٣٠ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، و عادل أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٣. الأصول الستة عشر، مجموعة من المؤلفين، تحقيق: ضياء الدين المحمودي، قم: دار الحديث، ١٤٢٣ هـ.
١٤. الأعلام، خير الدين الزركلي (م ١٤١٠ هـ)، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠ م.
١٥. أعلام الطرائق في الحدود والحقائق، محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني (م ٥٨٨ هـ)، تحقيق: علي الطباطبائي اليزدي، السيد محمدرضا الجلاي و عبد المهدي الاثني عشري، شركت انتشارات علمي و فرهنگي، ١٣٩٣.
١٦. إعلام الوري بأعلام الهدى، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (م ٥٤٨ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
١٧. أعيان الشيعة، السيد محسن بن عبد الكريم الأمين الحسيني العاملي الشقراي (١٢٨٤ - ١٣٧١ هـ)، إعداد: السيد حسن الأمين، بيروت: دار التعارف للمطبوعات، الطبعة الخامسة، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

١٨. الإفصاح في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (الشيخ المفيد) (م ٤١٣هـ)، قم: مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
١٩. الإفصاح في فقه اللغة، حسين يوسف موسى و عبد الفتاح الصعيدي، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤١٠هـ.
٢٠. الاقتصاد فيما يجب على العباد، شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (م ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد محمد كاظم الموسوي، قم: دليل ما، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
٢١. إكمال الكمال، حافظ ابن ماكولا (م ٤٧٥هـ)، تحقيق: نايف العباس، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.
٢٢. الخصائص، عثمان ابن جني (٣٣٠-٣٩٢هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.
٢٣. العقد النضيد والدرّ الفريد في فضائل أمير المؤمنين وأهل بيت النبي عليه السلام، محمد بن الحسن القمي، تحقيق: علي أوسط الناطقي، قم: دار الحديث، ١٤٢٢هـ.
٢٤. الأمالي، الشريف المرتضى علم الهدى، علي بن الحسين العلوي الموسوي (م ٤٣٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٧٣هـ.
٢٥. الأمالي، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى ابن بابويه القمي، المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١هـ)، تحقيق: مؤسسة البعثة، قم: مؤسسة البعثة، ١٤١٧هـ.
٢٦. الأمالي، شيخ الطائفة، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٢٧. الأمالي، محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي، المعروف بالشيخ المفيد (٣٣٦-٤١٣هـ)، تحقيق: حسين أستاذ ولي وعلي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٨. الأم (كتاب الأم)، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (م ٢٠٤هـ)، تحقيق ونشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
٢٩. أمل الآمل في تراجم علماء جبل عامل، محمد بن الحسن الحرّ المشغري العاملي (م ١١٠٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، غير مؤرخة.
٣٠. إنباء الرواة على أنباء النحاة، علي بن يوسف القفطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، ١٤٢٤هـ.

٣١. الانتصار، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي البغدادي، علم الهدى (م ٤٣٦هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي - قم، ١٤١٥هـ.
٣٢. الأنساب، عبد الكريم بن محمد السمعاني (م ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، بيروت: دار الجنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٣٣. أوائل المقالات، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الشيخ المفيد (٣٣٦ - ٤١٣هـ)، تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري، بيروت: دار المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
٣٤. الإيضاح، فضل بن شاذان (م ٢٦٠هـ)، تحقيق: ميرجلال الدين محدث أرموي (١٢٨٣ - ١٣٥٨ش)، طهران: منشورات جامعة طهران، ١٣٦٣ش.
٣٥. بحار الأنوار، العلامة الشيخ محمد باقر بن محمد تقي الأصفهاني، المعروف بالمجلسي (م ١١١٠هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
٣٦. البحر المحيط في التفسير، أبو عبد الله محمد بن يوسف الأندلسي (م ٧٤٥هـ)، تحقيق و نشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٣٧. بشارة المصطفى لشيعه المرتضى، أبو جعفر محمد بن أبي القاسم الطبري (م ٥٢٥هـ)، تحقيق: جواد القيومي الإصفهاني، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٣٨. بصائر الدرجات، أبو جعفر محمد بن الحسن الصفار القمي المعروف بابن فروخ (م ٢٩٠هـ)، تحقيق: السيد محمد السيد حسين المعلم، قم: المكتبة الحيدرية، ١٤٢٦هـ.
٣٩. بغية الطلب في تاريخ حلب، كمال الدين أبو القاسم عمر بن أحمد بن أبي جرادة الحلبي، المعروف بابن أبي طي (٥٨٨ - ٦٦٠هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دمشق: دار القلم العربي، ١٤٠٨ - ١٤٠٩هـ.
٤٠. تاج العروس من جواهر القاموس، السيد محمد المرتضى بن محمد الحسيني الزبيدي (م ١٢٠٥هـ)، تحقيق: علي شيري، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٤١. تاريخ الإسلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (م ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ / ١٩٩٨م.
٤٢. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق:

- مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، عمر عبد السلام تدمري، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤ م.
٤٣. التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (م ٢٥٦ هـ)، تحقيق: المعلمي اليماني، ديار بكر: المكتبة الإسلامية.
٤٤. تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن هبة الله الشافعي، المعروف بابن عساكر (م ٥٧١ هـ)، تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥ م.
٤٥. التبصير في الدين، أبو المظفر الإسفرائيني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، بيروت: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٤٦. تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (م ٧٤٨ هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٤٧. التشيع في طرابلس وبلاد الشام، علي إبراهيم الطرابلسي، بيروت: دار الساقى، ٢٠٠٧ م.
٤٨. تصحيح اعتقادات الإمامية، أبو عبد الله محمد بن محمد بن نعمان، الشيخ مفيد (م ٤١٣ هـ)، تحقيق: حسين درگاهي، بيروت: دار المفيد، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.
٤٩. تفسير ابن أبي حاتم = تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (م ٣٢٧ هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيّب، صيدا: المكتبة العصرية، مكة: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.
٥٠. تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، إسماعيل بن عمر البصري والدمشقي (م ٧٧٤ هـ)، تحقيق: عبد العزيز غنيم ومحمد أحمد عاشور ومحمد إبراهيم البنا، القاهرة: دار الشعب.
٥١. تفسير البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (م ٦٨٥ هـ)، بيروت: مؤسسة الأعلمي، ١٤١٠ هـ.
٥٢. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، أبو النضر محمد بن مسعود السلمى السمرقندي (العياشي) (م ٣٨٣ هـ)، تحقيق: مسعود مطرجي المحلاتي، بيروت: دار الفكر، طهران: المكتبة العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٨٠ ش.

٥٣. تفسير السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التميمي السمعاني (م ٤٨٩ هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، الرياض: دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
٥٤. تفسير الفرات الكوفي، فرات بن إبراهيم الكوفي (م ٣٥٢ هـ)، تحقيق: محمد الكاظم، طهران: مؤسسة الطبع والنشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٥٥. تفسير القمي، أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي (م ٣٢٩ هـ)، تصحيح: السيد طيب الموسوي الجزائري، قم: مؤسسة دار الكتاب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ.
٥٦. التفسير الكبير = تفسير الرازي، فخر الدين الرازي (٦٠٦ هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة.
٥٧. تفسير كنز الدقائق وبحر الفرائب، محمد بن محمد رضا القمي المشهدي، تحقيق: حسين الدراكاهي، ١٣٦٨ هـ.ش.
٥٨. ت قريب المعارف، أبو الصلاح تقي بن نجم الحلبي (م ٤٤٧ هـ)، تحقيق: فارس الحسنون، ١٤١٧ هـ.
٥٩. تلخيص الشافي، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (الشيخ الطوسي) (م ٤٦٠ هـ)، تحقيق: السيد حسين بحر العلوم، قم: محييين ١٣٨٣ هـ.
٦٠. تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين، محسن بن كرامة الحاكم الجشمي، تحقيق: السيد تحسين آل شبيب الموسوي، قم: مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٤٢٠ هـ.
٦١. تنزيه الأنبياء والأئمة عليهم السلام، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي، السيد المرتضى (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: فارس حسن كريم، قم: مركز الطباعة والنشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٣٠ هـ.
٦٢. تنقيح المقال في علم الرجال، عبد الله المامقاني (١٢٩٠ - ١٣٥٥ هـ)، تحقيق: محيي الدين المامقاني (١٣٤٠ - ١٤٢٩ هـ) و محمد رضا المامقاني، قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤٣١ هـ.
٦٣. تهذيب الآثار (مسند علي بن أبي طالب)، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (م ٣١٠ هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، القاهرة: مطبعة المدني، ١٤٠٢ هـ.
٦٤. تهذيب الأحكام، شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثالثة، ١٣٦٤ هـ.

٦٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزني (٦٥٤ - ٧٤٢ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ.
٦٦. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (م ٣٧٠ هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢١ هـ.
٦٧. الثاقب في المناقب، محمد بن علي بن حمزة الطوسي، تحقيق: نبيل رضا علوان، قم: أنصاريان، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ.
٦٨. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مبارك بن محمد بن محمد (ابن الأثير الجزري) (م ٦٠٦ هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، بيروت: مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ.
٦٩. الجامع الصحيح، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (م ٢٦١ هـ)، بيروت: دار الفكر.
٧٠. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (م ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
٧١. جُمَل العلم والعمل، السيد علي بن الحسين بن موسى المعروف بالشريف المرتضى (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: الشيخ يعقوب الجعفري المراغي، طهران و قم: دار الأسوة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.
٧٢. الجمل والنصرة لسيد العترة في حرب البصرة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (الشيخ المفيد) (م ٤١٣ هـ)، تحقيق: علي مير شريف، قم: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
٧٣. جُمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (م ٣٢١ هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الأولى، ١٩٨٧ م.
٧٤. جوابات المسائل الثبائيات، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: السيد مهدي رجائي، دار القرآن الكريم، المطبوع ضمن رسائل الشريف المرتضى ج ١، ١٤٠٥ هـ.

٧٥. جوابات المسائل الرسيّة الأولى، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: السيّد مهدي رجائي، المطبوع ضمن رسائل الشريف المرتضى ج ٢، ١٤٠٥ هـ.
٧٦. جوابات المسائل الطرابلسيات الثالثة، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: السيّد مهدي رجائي، المطبوع ضمن رسائل الشريف المرتضى ج ١، ١٤٠٥ هـ.
٧٧. جوابات المسائل الموصليّات الثالثة، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: السيّد مهدي رجائي، المطبوع ضمن رسائل الشريف المرتضى ج ١، ١٤٠٥ هـ.
٧٨. الحدود، محمّد بن الحسن المقرئ النيشابوري، تحقيق: د. محمود يزدي مطلق (فاضل)، قم: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
٧٩. خاتمة مستدرك الوسائل، الميرزا الشيخ حسين النوري الطبرسي (م ١٣٢٠ هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، رجب ١٤١٥ هـ.
٨٠. الخرائج والجرائح، قطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي (م ٥٧٣ هـ)، تحقيق و نشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدّسة، ١٤٠٩ هـ.
٨١. خزنة الأدب ولبّ لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (م ١٠٩٣ هـ)، تحقيق: محمّد نبيل طريفي وإميل بديع يعقوب، بيروت: دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ هـ.
٨٢. خصائص الأئمة عليه السلام / خصائص أمير المؤمنين عليه السلام، أبو الحسن الشريف الرضي محمّد بن الحسين بن موسى الموسوي (م ٤٠٦ هـ)، تحقيق: محمّد هادي الأميني، مشهد: مجمع البحوث الإسلامية التابع للعتبة الرضويّة المقدّسة، ١٤٠٦ هـ.
٨٣. الخصال، أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ الشيخ الصدوق (م ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، جامعة المدرّسين بالحوزة العلميّة بقم المشرفة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ / ١٣٦٢ ش.
٨٤. خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، العلامة الحليّ أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر

الأسدي (٦٤٨-٧٢٦هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، نشر مؤسسة الفقاهة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٨٥. الدر المنثور في التفسير المأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (م ٩١١هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.

٨٦. دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، أبي حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمي المغربي (م ٣٦٣هـ)، تحقيق: آصف بن علي أصغر الفيضي، مصر: دار المعارف، الطبعة الثانية، ١٣٨٥هـ.

٨٧. ديوان امرئ القيس وملحقاته بشرح أبي سعيد السكري، تحقيق: أنور عليان أبو سويلم و محمد علي الشوابكة، مركز زايد للتراث والتاريخ، ١٤٢١هـ.

٨٨. الذخيرة في علم الكلام، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (٤٣٦هـ)، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٨٩. الذريعة إلى أصول الشريعة، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (٤٣٦هـ)، تحقيق: أبو القاسم جرجي، منشورات جامعة طهران، ١٣٤٦ش.

٩٠. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني، محمد محسن الرازي المنزوي (م ١٣٨٩هـ)، بيروت: دار الأضواء، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣/١٩٨٣م.

٩١. رجال الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (م ٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٩٢. رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال)، شيخ الطائفة، محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٩٣. رجال النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي النجاشي (م ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد موسى الشبيري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٦٥هـ.ش.

٩٤. رسائل الشريف المرتضى، ج ١ و ٢ و ٣، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى (م ٤٣٦هـ)، تحقيق: السيد مهدي رجائي، قم: دار القرآن الكريم، ١٤٠٥هـ.

٩٥. رسائل الشريف المرتضى، ج ٤، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى

- (م ٤٣٦ هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني الأشكوري، قم: دار القرآن الكريم، ١٤١٠ هـ.
٩٦. رفع شأن العجبان، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (م ٩١١ هـ)، تحقيق: محمد عبد الوهاب فضل، القاهرة: جامعة القاهرة، ١٤٢٨ هـ.
٩٧. رياض العلماء وحياض الفضلاء، المولى عبد الله الأفندي الأصفهاني (من أعلام القرن الحادي عشر الهجري)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، قم: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ١٤٠٣ هـ.
٩٨. الزهد (كتاب الزهد)، أبو محمد الحسين بن سعيد الكوفي الأهوازي (م ٢٥٠ هـ)، تحقيق: مهدي غلامعلي، قم: دار الحديث، ١٤٢٦ هـ.
٩٩. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلبي (م ٥٩٨ هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤١٠ هـ.
١٠٠. السقيفة وفدك، أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى البصري (م ٣٢٣ هـ)، تحقيق: محمد هادي الأميني، بيروت: شركة الكتبي للطباعة والنشر، ١٤١٣ هـ.
١٠١. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه) (م ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٥ هـ.
١٠٢. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (م ٢٧٥ هـ)، تحقيق: سعيد محمد اللحام، بيروت: دار الفكر، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
١٠٣. سنن الترمذي (= الجامع الصحيح)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (م ٢٧٩ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، بيروت: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
١٠٤. سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (م ٢٥٥ هـ)، تحقيق: محمد أحمد دهمان، دمشق: مطبعة الاعتدال، ١٣٤٩ هـ.
١٠٥. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨ هـ)، بيروت: دار الفكر.
١٠٦. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري و سيد حسن كسروي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.

١٠٧. سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (م ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط و حسين الأسد، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

١٠٨. الشافي في الإمامة، علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى (م ٤٣٦هـ)، تحقيق: السيد عبد الزهراء الحسيني الخطيب و السيد فاضل الميلاي، طهران: مؤسسة الصادق للطباعة و النشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.

١٠٩. الشامل في أصول الدين، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ.

١١٠. شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار^{عليهم السلام}، القاضي نعمان بن محمد التميمي المغربي (م ٣٦٣هـ)، تحقيق: السيد محمد الحسيني الجلاي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٩هـ.

١١١. شرح نهج البلاغة، عبد الحميد ابن أبي الحديد المعتزلي (م ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٧٨هـ / ١٩٥٩م.

١١٢. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٥٨٤هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

١١٣. الشعر والشعراء، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (م ٢٧٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

١١٤. شمس العلوم ودواء الكلام العرب عن الكلوم، نشوان بن سعيد الجُميري اليمني (م ٥٧٣هـ)، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري، و مطهر بن علي الأرياني، و يوسف محمد عبد الله، دمشق: دار الفكر، ١٤٢٠هـ.

١١٥. الصافي في تفسير القرآن، الفيض الكاشاني، طهران: مكتبة الصدر، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

١١٦. الصحاح (تاج اللغة العربية)، إسماعيل بن حماد الجوهري (م ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، بيروت: مؤسسة دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ.

١١٧. صحيح ابن حبان، علي بن بلبان الفارسي (م ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

١١٨. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (م ٢٥٦هـ)، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
١١٩. صحيح مسلم (شرح النووي)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (م ٢٦١هـ)، مع شرح النووي الشافعي (م ٦٧٦هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.
١٢٠. الصراط المستقيم إلى مُستحقّي التقديم، علي بن محمد البياضي النباطي العاملي، تحقيق: محمد الباقر البهودي، طهران: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، ١٣٨٤هـ.ش.
١٢١. طبقات أعلام الشيعة، الشيخ آغا بزرك الطهراني (١٢٩٣ - ١٣٨٩هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٣٠هـ.
١٢٢. طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تصحيح: محمود محمد الطناحي، عبد الفتاح محمد الحلو، حلب: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٨٣هـ / ١٩٦٤م.
١٢٣. طبقات المعتزلة، أحمد بن يحيى بن المرتضى، حَقَّقته: سوسنة ديفليد فلز، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٨٠هـ.
١٢٤. الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف، السيّد علي بن موسى بن طاووس الحلّي (م ٦٦٤هـ)، تحقيق ونشر: مطبعة الخيام، قم، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
١٢٥. طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي، عبدالعزيز سالم، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠١م.
١٢٦. الطراز الأول والكناز لما عليه من لغة العرب المَعُول، علي بن أحمد بن محمد معصوم ابن المعصوم المَدَنِي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليه السلام، قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٣٨٤هـ.ش.
١٢٧. العبر في خبر من غير، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايَماز الذهبي (م ٧٤٨هـ)، طبع الكويت، ١٩٦١م.
١٢٨. عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار، السيّد مير حامد حسين الهندي، إصفهان: مكتبة الإمام أمير المؤمنين العامة، ١٣٦٦هـ.ش.
١٢٩. علل الشرائع، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ الشيخ

- الصدوق، (م ٣٨١هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، النجف: منشورات المكتبة الحيدرية، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٦م.
١٣٠. عيون أخبار الرضا عليه السلام، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الشيخ الصدوق (م ٣٨١هـ)، تصحيح: علي أكبر الغفاري، حميد رضا مستفيد، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٣٨٧هـ.ش.
١٣١. الغارات، إبراهيم بن محمد (ابن هلال الثقفي) (م ٢٨٣هـ)، تحقيق: مير جلال الدين المحدث الأرموي، طهران: مطبعة بهمن، ١٣٥٥هـ.ش.
١٣٢. الغيبة، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم النعماني (أبو زينب النعماني) (م ٣٥٠هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: منشورات أنوار الهدى الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٣٣. الغيبة، أبو جعفر محمد بن الحسن الشيخ الطوسي (م ٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ عبد الله الطهراني و أحمد علي الناصح، قم: مؤسسة المعارف الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٢٩هـ.
١٣٤. الفصول المختارة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (م ٤١٣هـ)، بيروت: دار المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
١٣٥. فضائل أمير المؤمنين، أحمد بن محمد بن محمد بن عقدة الكوفي (٢٥٠-٣٣٢هـ)، تحقيق: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين، قم: منشورات دليل ما، ١٤٢٤هـ.
١٣٦. فقه القرآن، أبو الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي (قطب الدين الراوندي) (م ٥٧٣هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
١٣٧. الفهرست، شيخ الطائفة، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥-٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
١٣٨. الفهرست، أبو الفجر محمد بن إسحاق النديم (م ٤٣٨هـ)، تحقيق: رضا تجدد الحائري، طهران: مطبعة الجامعة، ١٣٩١هـ.
١٣٩. فهرست كتب الشيعة وأصولهم، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (م ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد عبد العزيز الطباطبائي، قم: مكتبة المحقق الطباطبائي، ١٤٢٠هـ.
١٤٠. فهرست النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الأسدي، تحقيق: السيد موسى الشيرازي الزنجاني، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة،

الطبعة الثامنة، ١٤٢٧هـ.

١٤١. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٧٢٩-٨١٧هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

١٤٢. قرب الإسناد، الشيخ أبو العباس عبد الله بن جعفر الحميري (ق ٣هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

١٤٣. الكافي، ثقة الإسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (٣٢٨-٣٢٩هـ)، قم: دار الحديث، ١٤٢٩هـ.

١٤٤. الكامل، عبد الله بن عدي (م ٣٦٥هـ)، يحيى مختار غزاوي، بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

١٤٥. كامل الزيارات، أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي (م ٣٦٧هـ)، تحقيق: العلامة عبد الحسين الأميني، النجف: المطبعة المرتضوية، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

١٤٦. كتاب الزينة، أبو حاتم الرازي، تحقيق: سعيد الغانمي، بيروت - بغداد: منشورات الجمل، الطبعة الأولى، ٢٠١٥م.

١٤٧. كتاب سليم بن قيس، سليم بن قيس الهلالي العامري (م حوالي ٩٠هـ)، تحقيق: محمد الأنصاري الزنجاني، قم: نشر الهادي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

١٤٨. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٠٠-١٧٥هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، قم: مؤسسة دار الهجرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ، [بالأفست].

١٤٩. كتاب من لا يحضره الفقيه، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١هـ)، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، طهران: دار الكتب الإسلامية، الطبعة الخامسة، ١٣٩٠هـ.

١٥٠. كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر، أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز القمي (القرن الرابع الهجري)، تحقيق: السيد عبد اللطيف الحسيني الكوه كمره اي، قم: منشورات بيدار، ١٤٠١هـ.

١٥١. كفاية المهتدي، ميرلوحى سبزواري، قم: دار التفسير، ١٤٢٦هـ.

١٥٢. كفاية الطالب في مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، محمد بن يوسف

الكنجي الشافعي، تحقيق: محمد كاظم المحمودي، قم: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، ١٤٣١هـ.

١٥٣. كمال الدين وتمام النعمة، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) (م ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

١٥٤. كنز العمال، علي بن حسام الدين المتقي الهندي (م ٩٧٥ هـ)، تصحيح: صفوة السقا، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩ هـ.

١٥٥. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري (٦٣٠-٧١١ هـ)، بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ.

١٥٦. لبّ اللباب، سعيد بن هبة الله قطب الدين الراوندي (م ٥٧٣ هـ)، قم: آل عبا، ١٤٣١ هـ؟
١٥٧. لسان اللسان (تهذيب لسان العرب)، عبد الله علي مهنا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣ هـ.
١٥٨. لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (م ٨٥٢ هـ)، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الثانية، ١٣٩٠ هـ.

١٥٩. مجالس ثعلب، أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب، القاهرة: دار التعارف.

١٦٠. مجمع البحرين ومطلع النيرين، فخر الدين الطريحي (م ١٠٨٥ هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني الإشكوري، طهران: منشورات المرتضوي، الطبعة الثالثة، ١٣٧٥ هـ.ش.
١٦١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، القاهرة: مكتبة القدسي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

١٦٢. المحاسن، أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (م ٢٨٠ هـ)، تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني (المحدث)، قم: دار الكتب الإسلامية، ١٣٧١ هـ.

١٦٣. المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، أبو الحسن علي بن إسماعيل ابن سيدة (م ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندawi، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٦٤. المحيط في اللغة، أبو القاسم إسماعيل صاحب بن عبد الطالقاني (م ٣٨٥ هـ)، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، بيروت: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.

١٦٥. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ضبط و تصحيح: أحمد شمس

- الدين، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ٢٠٠٧م.
١٦٦. مدينة المعاجز، السيد هاشم البحراني، تحقيق: الشيخ عزّة الله المولائي الهمداني، قم: مؤسسة المعارف الاسلامية، ١٤١٣ هـ.
١٦٧. المسائل السروية، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي، الشيخ المفيد (٣٣٦-٤١٣ هـ)، تحقيق: صائب عبد الحميد، بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣م.
١٦٨. المسائل الطرابلسية الأولى (مخطوطة)، وستطيع في «المسائل الطرابلسيات».
١٦٩. المسائل العكبرية، محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الشيخ المفيد (م ٤١٣ هـ)، تحقيق: علي أكبر الإلهي الخراساني، بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤ هـ.
١٧٠. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري (م ٤٠٥ هـ)، بإشراف: يوسف عبد الرحمن المرعشي، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٧ هـ.
١٧١. المسترشد في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري (ق ٥ هـ)، تحقيق: أحمد المحمودي، قم: مؤسسة الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٧٢. مسند ابن الجعد، أبو الحسن علي بن الجعد الجوهري (م ٢٣٠ هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ.
١٧٣. مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (م ٣٠٧ هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأنري، جدة: دار القبلية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
١٧٤. مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني الذهلي، المعروف بابن حنبل (١٦٤-٢٤١ هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ هـ.
١٧٥. مسند الإمام الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (م ٢٠٤ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية.
١٧٦. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (م ٢١٩ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن العظيمي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ/ ١٩٨٨م.

١٧٧. مشارق أنوار اليقين، الحافظ رجب البرسي، تحقيق: السيد علي عاشور، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٩ هـ.
١٧٨. مشکل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري الطحاوي (م ٣٢١ هـ)، بيروت: دار صادر.
١٧٩. المصاحف، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (م ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محب الدين عبد السبحان واعظ، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
١٨٠. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي (م ٧٧٠ هـ)، قم: دار الهجرة، ١٤٢٥ هـ.
١٨١. المصنف، عبد الله بن محمد بن أبي شيبه إبراهيم بن عثمان بن أبي بسكر بن أبي شيبه الكوفي العباسي (م ٢٣٥ هـ)، تحقيق: سعيد اللحام، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، جمادى الآخرة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.
١٨٢. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦ - ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
١٨٣. معالم العلماء، محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني (م ٥٨٨ هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق آل بحر العلوم، قم: غير مؤرخة، [بالأفست عن طبعة النجف].
١٨٤. معاني الأخبار، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الشيخ الصدوق (م ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٣ هـ.
١٨٥. معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، أبو الفتح عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد العباسي (م ٩٦٣ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: عالم الكتب.
١٨٦. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني (م ٣٦٠ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله و عبد الحسن الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥ هـ.
١٨٧. معجم أمهات الأفعال، أحمد عبد الوهاب بكير، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٧ م.
١٨٨. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (١٤١٣ هـ)، الطبعة الخامسة، ١٤١٣ هـ.
١٨٩. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (م ٣٦٠ هـ)، تحقيق:

- حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.
١٩٠. معجم متن اللغة، الشيخ أحمد رضا، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٧٧ هـ.
١٩١. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي (م ٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ، [بالأفست].
١٩٢. المعجم الوسيط (=معجم اللغة العربية)، إبراهيم مصطفى، طهران: مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، الطبعة السادسة، ١٣٨٦ ش.
١٩٣. معرفة السنن والآثار، أحمد بن حسين البيهقي (م ٤٥٨ هـ)، تحقيق: حسن كسروي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
١٩٤. المغرب في ترتيب المغرب، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي (م ٦١٦ هـ)، تحقيق: محمود فاخوري، عبد الحميد مختار، حلب: مكتبة أسامة بن زيد، ١٣٩٩ هـ.
١٩٥. المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار المعتزلي الهمداني، إشراف: طه حسين، القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٦٥ م.
١٩٦. المفردات في غريب القرآن، محمد حسين الراغب الإصفهاني، طهران: مكتبة مرتضوي، ١٣٦٢.
١٩٧. مقدمة الأدب، جاز الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (٤٦٧ - ٥٣٨ هـ)، جامعة طهران، تقديم: مهدي المحقق، بالأفست عن طبعة ليبزك - ألمانيا، ١٨٤٣ م.
١٩٨. المقنع في الغيبة، الشريف المرتضى علي بن حسين الموسوي البغدادي، علم الهدى (م ٤٢٦ هـ)، تحقيق: السيد محمد علي الحكيم، بيروت: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٩ هـ.
١٩٩. الملخص في أصول الدين، الشريف المرتضى، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، الناشر: مركز النشر الجامعي، و مكتبة مجلس الشورى الإسلامي طهران، الطبعة الأولى، ١٣٨١ ش.
٢٠٠. مناقب آل أبي طالب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني (م ٥٨٨ هـ)، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، النجف: المطبعة الحيدرية، الطبعة الأولى، ١٢٧٦ هـ / ١٩٥٦ م.
٢٠١. مناقب الإمام أمير المؤمنين، محمد بن سليمان الكوفي، تحقيق: الشيخ محمد باقر

- المحمودي، قم: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ.
٢٠٢. المنجد في اللغة، لؤيس معلوف (معاصر)، بيروت: الطبعة السادسة والثلاثون، ٢٠٠٣ م.
٢٠٣. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي بن علي التهانوي (م ١١٥٨ هـ)، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦ م.
٢٠٤. الموضح عن جهة إعجاز القرآن (الصرفة)، علم الهدى علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى (٤٣٦ هـ)، تحقيق: محمدرضا الأنصاري القمي، مشهد: مجمع البحوث الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٢٠٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (م ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ.
٢٠٦. نظم دُرر السمطين، الشيخ محمد الزندي الحنفي، مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة، ١٣٧٧ هـ.
٢٠٧. النهاية، أبو جعفر محمد بن الحسن الشيخ الطوسي (م ٤٦٠ هـ)، تحقيق ونشر: منشورات قدس، قم.
٢٠٨. النهاية في غريب الحديث، المبارك بن محمد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (م ٦٠٦ هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي و طاهر أحمد الزاوي، قم: مؤسسة إسماعيليان، ١٣٦٧ ش.
٢٠٩. نهج البلاغة، جمع: الشريف الرضي، ضبط نصّ وفهرسة: الدكتور صبحي الصالح، قم: دار الهجرة، ١٣٩٥ هـ.
٢١٠. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد البرمكي (ابن خلّكان) (م ٦٨١ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، الطبعة الخامسة، ٢٠٠٩ م.
٢١١. وقعة صفين، نصر بن مزاحم المنقري (م ٢١٢ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، قم: مكتبة آية الله المرعشي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٢١٢. الهداية الكبرى، الحسين بن حمدان الخصيبي، بيروت: مؤسسة البلاغ، الطبعة الرابعة، ١٤١١ هـ.

فهرس المطالب

٧	مقدمة التحقيق
٨	الفصل الأول: بحث حول تاريخ طرابلس وأعلامها
١٣	الدولة العَمَّارية أو دولة بني عَمَّار
١٥	أولاً: أمين الدولة
١٦	ثانياً: جلال الملك
١٨	ثالثاً: فخر الملك
٢٠	علماء الإمامية و الشخصيات الشيعية في طرابلس
٣٧	الفصل الثاني: دراسة حول المسائل الطرابلسيات
٣٨	جوابات المسائل إلى منتصف القرن الخامس
٤٨	المسائل
٤٩	تقسيم أبحاث المسائل
٥١	منهج الشريف المرتضى في الجوابات
٥٥	الطرابلسيات الأولى
٥٨	عدد مسائل الطرابلسيات الأولى
٦٠	تاريخ تأليف الطرابلسيات الأولى
٦٢	الطرابلسيات الثانية
٦٣	ترتيب مسائل الطرابلسيات الثانية

٦٥	عدد مسائل الطرابلسيات الثانية
٦٧	تاريخ تأليف الطرابلسيات الثانية
٦٩	فائدة في معرفة تاريخ تأليف كتاب العدة للشيخ الطوسي
٧١	الطرابلسيات الثالثة
٧٤	الطرابلسيات الرابعة
٨٠	الفصل الثالث: التعريف بالنسخ ومنهج التحقيق
٨٠	نسخ الطرابلسيات الأولى المعتمدة
٨٢	سائر النسخ
٨٢	نسخ الطرابلسيات الثانية المعتمدة
٨٧	سائر النسخ
٨٩	نسخ الطرابلسيات الثالثة المعتمدة
٩١	سائر النسخ
٩٣	العمل في التحقيق
٩٤	كلمة الشكر
٩٧	نماذج من صور المخطوطات

جواب المسائل الطرابلسيات الأولى

١٢٤	المسألة الأولى: في بيان وجوب النص على الإمام، وبطلان الاختيار
١٢٦	الجواب - وبالله التوفيق -
١٢٦	مقدمة
١٣٢	في بيان أدلة النص على أمير المؤمنين عليه السلام
١٣٢	الدليل الأول: القسمة العقلية
١٣٤	الدليل على وجوب الإمامة
١٣٤	الدليل على وجوب عصمة الإمام

- الدليل الثاني: حديث الغدير ١٣٥
- الدليل الثالث: حديث المنزلة أو خبر نبوك ١٣٧
- الدليل الرابع: النهي الجلي ١٣٨
- شروع المصنف بالإجابة على المسألة الأولى ١٣٩
- بيان الوجه في خفاء بعض النصوص ١٣٩
- في بيان أن الأمة كلها لم تنكر النص ولم تكتمه ١٤١
- بيان الوجه في إنكار بعض الصحابة للنص ١٤٢
- بيان مثالب بعض من ادعى أنهم بذلوا أرواحهم و... ١٤٤
- نفي إجماع الأمة على العقد لإمام بعد رسول الله ﷺ بالاختيار ١٤٥
- بيان وجه إمسالك أمير المؤمنين عليه السلام وغيره من الصحابة عن ذكر النص ١٤٦
- بيان الفرق بين حال أمير المؤمنين و هارون الرشيد ١٥٢
- المسألة الثانية: بيان الفرق بين الإمام و الأمير في كيفية تعيينهما ١٥٤
- الجواب - و بالله التوفيق ١٥٤
- المسألة الثالثة: قبح تقديم المفضل على الفاضل فيما هو أفضل منه فيه ١٥٦
- الجواب - و بالله التوفيق ١٥٧
- المسألة الرابعة: إبطال المادة الأولى (الهولي) ١٦١
- الجواب - و بالله التوفيق ١٦١
- المسألة الخامسة: إثبات إمامة من يختص بالإمامية - دون الرديية - بالقول بإمامته ١٦٧
- الجواب - و بالله التوفيق ١٦٨
- المسألة السادسة: في العصمة ١٧٢
- الجواب - و بالله التوفيق ١٧٣
- المسألة السابعة: مذهب الصرفة ١٧٦
- الجواب - و بالله التوفيق - : ١٧٧
- المسألة الثامنة: في الدر ١٨٠

- ١٨٢ الجواب - وبالله التوفيق
- ١٨٢ تأويل آية الذر
- ١٨٥ الدليل العقلي على بطلان خطاب الذرية في عالم الذر
- ١٨٦ تأويل أخبار عالم الذر
- ١٨٧ تأويل أخبار تلاقي أرواح المؤمنين بعد الموت، وبيان حقيقة الروح
- ١٨٩ المسألة التاسعة: تأويل الأخبار الدالة على مدح بعض الحيوانات و...
- ١٩٢ الجواب - وبالله التوفيق
- ٢٠١ المسألة العاشرة: نفي تحريف القرآن
- ٢٠٣ الجواب - وبالله التوفيق
- ٢٠٣ في بيان أن القرآن الذي بين الدفتين هو كلام الله تعالى
- ٢٠٥ نفي الزيادة والنقصان عن القرآن
- ٢١٣ بيان الفرق بين النص الجلي وأخبار نقصان القرآن
- ٢١٦ إنكار قيام إجماع الإمامية على نقصان القرآن
- ٢١٨ جواب نقضي على من ادعى حصول نقص القرآن في أيام عثمان
- ٢٢١ إبطال نزول القرآن بدم رجال بأعينهم وأسماهم
- ٢٢٣ إلزام القائل بنقصان القرآن وجود تكاليف غير واصله إلينا
- ٢٢٤ نفي النقصان عن القرآن جملة وتفصيلاً
- ٢٢٦ القطع على أن القرآن مجموع في عهد النبي ﷺ
- ٢٢٧ بيان حقيقة ما فعله عثمان وأبو بكر في مجال حفظ القرآن
- ٢٢٩ حقيقة ما نسب إلى بعض الصحابة من زيادة القرآن أو نقصانه
- ٢٣٦ مناقشة دعوى فقدان بعض القرآن بسبب شاة أو بسبب قتل من قتل باليمامة
- ٢٤٠ في بيان صحة تأليف القرآن ونظمه
- ٢٤٢ مناقشة ما ادعى من انتفاء النظم عن بعض الآيات
- ٢٤٧ بيان وجه مخالفة ترتيب بعض آيات القرآن لترتيب النزول

- ٢٤٨..... تأويل بعض ما روي من وجود زيادات في القرآن
- ٢٤٩..... مناقشة الاستدلال على تحريف القرآن بمشابهة اليهود والنصارى
- ٢٥١..... مناقشة الاستدلال على تضاد ألفاظ القرآن باختلاف القراءات
- ٢٥٤..... مناقشة الاستدلال بآية: «إنا نحن نزلنا الذكر...» على نفي نقصان القرآن
- ٢٥٥..... المسألة الحادية عشر: تأويل خبر: «لو اطلع أبوذر على ما في قلب سلمان لقتله»
- ٢٥٦..... الجواب - وبالله التوفيق
- ٢٥٩..... المسألة الثانية عشر: حقيقة الإنسان
- ٢٥٩..... الجواب - وبالله التوفيق
- ٢٦٠..... الأدلة التي أقيمت لإثبات أن الإنسان هو هذه الجملة المشاهدة
- ٢٦٠..... الدليل الأول
- ٢٦١..... الدليل الثاني
- ٢٦٢..... الدليل الثالث، وهو المختار
- ٢٦٢..... إبطال قول معمر
- ٢٦٣..... إبطال قول ابن الراوندي
- ٢٦٤..... إبطال قول ابن الإخشيدي
- ٢٦٤..... إبطال قول النظام
- ٢٦٤..... الدليل الرابع
- ٢٦٥..... في بيان دلالة اللغة العربية على أن الإنسان هو هذا الشخص
- ٢٦٧..... المسألة الثالثة عشر: حقيقة الموازين يوم القيامة
- ٢٦٧..... الجواب - وبالله التوفيق
- ٢٧٠..... المسألة الرابعة عشر: معنى كون الصلاة خير العمل
- ٢٧٠..... الجواب - وبالله التوفيق
- ٢٧٢..... المسألة الخامسة عشر: سيرة أمير المؤمنين عليه السلام مع أعدائه
- ٢٧٣..... الجواب - وبالله التوفيق

جواب المسائل الطرابلسيات الثانية

- المَسْأَلَةُ الْأُولَى: كَيْفَ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بِوُجُوبِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِمَامِ مَعَ غَيْبِهِ؟ ٢٧٨
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٢٨٢
- المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي بَيَانِ عِلَّةِ الْحَاجَةِ الْعَقْلِيَّةِ إِلَى الْإِمَامِ ٢٩١
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٢٩٢
- المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: كَيْفِيَّةُ حُصُولِ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْحَوَادِثِ الْمُشْتَبِهَةِ فِي زَمَنِ الْغَيْبَةِ ٢٩٦
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٢٩٨
- المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: كَيْفِيَّةُ الطَّرِيقِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي الْحَوَادِثِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا فِي زَمَنِ الْغَيْبَةِ ٣٠٣
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٣٠٦
- المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي بَيَانِ عَدَمِ الْفَرْقِ بَيْنَ غَيْبَةِ الْإِمَامِ وَغَيْبَةِ الْأَنْبِيَاءِ ٣٠٧
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٣١١
- المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: الدَّلِيلُ عَلَى وَجُوبِ عِصْمَةِ الْأَنْمَةِ وَعِلَّةُ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِمَامِ ٣١٦
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٣٢٤
- كَلَامٌ حَوْلَ وَجُوبِ الْإِمَامَةِ ٣٢٤
- بَيَانُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْإِمَامِ وَالْأَمْرَاءِ فِي الْعِصْمَةِ ٣٢٦
- عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالْإِمَامِ فِي دَلِيلِ الْعِصْمَةِ ٣٢٧
- إِبْطَالُ أَحَدِ الْأَدَلَّةِ الْمُدَّعَاةِ لِعِصْمَةِ الْإِمَامِ ٣٢٨
- المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: هَلْ يَحْتَاجُ الْمَعْصُومُ إِلَى أَمِيرٍ؟ ٣٣٢
- المَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: حَالُ الْحَاجِدِينَ لِلنَّصِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ٣٣٦
- الجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ - ٣٤٧
- فِي أَنَّ دُخُولَ الشُّبْهَةِ مَعَ قِيَامِ الْأَدَلَّةِ غَيْرُ مُعْذَرٍ ٣٥٠
- أَقْسَامُ النَّصِّ وَأَقْسَامُ السَّامِعِينَ لَهُ ٣٥٢

- ٣٥٩ في بَيَانِ أَنَّ دُخُولَ الشُّبْهَةِ فِي النَّصِّ لَا تَخْرُجُهُ مِنْ كَوْنِهِ نَصًّا
- ٣٦٤ الْمَسْأَلَةُ الثَّاسِعَةُ: الْمَانِعُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنَ الْمُنَازَعَةِ فِي أَمْرِ الْخِلَافَةِ
- ٣٧٠ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٣٧٦ الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: سَبَبُ اخْتِلَافِ دَلَائِلِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام
- ٣٨٠ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٣٨٥ الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: بَحْثٌ فِيمَا وَرَدَ فِي الْمُسُوخِ وَبَيَانُ حَقِيقَةِ الْمَسْخِ
- ٣٩٦ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٠٢ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْكَلَامُ فِي كَيْفِيَّةِ إِنْذَارِ النَّمْلَةِ

جواب المسائل الطرابلسيات الثالثة

- ٤١٠ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِي نَفْيِ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى مُدْرِكًا
- ٤١٠ الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ
- ٤١٢ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤١٧ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي الاسْتِدْلَالِ بِالشَّاهِدِ عَلَى الْغَائِبِ
- ٤١٧ الدَّلِيلُ الثَّانِي عَلَى نَفْيِ كَوْنِهِ تَعَالَى مُدْرِكًا
- ٤١٨ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٢١ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي نَفْيِ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا
- ٤٢١ الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ
- ٤٢٢ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٢٨ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: إِبْثَاتُ حَالِ الْمُرِيدِ، وَبَيَانُ عَدَمِ الْاسْتِغْنَاءِ بِالْدَّاعِي عَنِ الْإِرَادَةِ
- ٤٢٨ الدَّلِيلُ الثَّانِي عَلَى نَفْيِ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا
- ٤٣٢ الْجَوَابُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٣٤ أَقْسَامُ الْمُخَالَفِينَ فِي كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا
- ٤٣٤ إِبْثَاتُ أَنَّ حَالَ الْمُرِيدِ مُتَمَيِّزَةٌ مِنْ سَائِرِ أَحْوَالِ الْحَيِّ وَمِنْ الدَّوَاعِي

- ٤٣٩.....الرَّدُّ عَلَى الْبَلْخِي فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ نَفْيِ الْإِرَادَةِ عَنْهُ تَعَالَى
- ٤٤٠.....أَدِلَّةُ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيداً
- ٤٤٣.....عَوْدَةُ إِلَى الْمَسْأَلَةِ
- ٤٥٢.....المسألة الخامسة: فِي بَيَانِ أَنَّ الْإِرَادَةَ هِيَ الَّتِي تَصَرَّفُ الْفِعْلُ إِلَى بَعْضِ الْوُجُوهِ
- ٤٥٢.....الدليل الثالث على نفي كونه تَعَالَى مُرِيداً
- ٤٥٤.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٥٩.....المسألة السادسة: بَيَانُ حَالِ الْمَمْنُوعِ مِنْ إِرَادَةِ الْفِعْلِ، مَعَ وُجُودِ الدَّاعِي إِلَى الْفِعْلِ
- ٤٥٩.....الدليل الرابع على نفي كونه تَعَالَى مُرِيداً
- ٤٦٠.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٦٢.....المسألة السابعة: بَيَانُ أَنَّ الْإِرَادَةَ مُؤَثَّرَةٌ فِي الْفِعْلِ كَيْ يُوجَدَ عَلَى وَجْهِ دُونَ آخَرَ، وَ.....
- ٤٦٢.....الدليل الخامس على نفي كونه تَعَالَى مُرِيداً
- ٤٦٦.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٧١.....المسألة الثامنة: تَأْوِيلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي» وَبَيَانُ حُدُودِ عِلْمِ الْإِمَامِ
- ٤٧٥.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٧٨.....المسألة التاسعة: الْوَجْهُ فِي الْحَاجَةِ إِلَى الْإِمَامِ وَبَيَانُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْعِلَلِ الْحَقِيقِيَّةِ وَغَيْرِهَا
- ٤٧٩.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٨٣.....المسألة العاشرة: تَأْوِيلُ مَا وَزَعَ مِنْ أَنَّ وَلَدَ الزُّنَا لَا يَكُونُ مُؤْمِناً، وَ.....
- ٤٨٥.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٨٩.....المسألة الحادية عَشْرَةَ: نَفْيُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ أَنْزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً
- ٤٩١.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٤٩٦.....المسألة الثانية عَشْرَةَ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ إِعَادَةِ الْحَيَاةِ لِلْأُتَمَّةِ وَ.....
- ٤٩٨.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -
- ٥٠١.....المسألة الثالثة عَشْرَةَ: تَقْيِيمُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ، وَبَيَانُ كَيْفِيَّةِ تَقْدِيمِهَا، وَ تَأْوِيلُ خَبَرِ.....
- ٥٠٢.....الجواب - و بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -

- المسألة الرابعة عَشْرَةَ: بَيَانُ وَجْهِ اسْتِدْلَالِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَقْوَالِ النَّجْمِ دُونَ طُلُوعِهِ..... ٥٠٦
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥٠٨
- المسألة الخامسة عَشْرَةَ: بَيَانُ حُصُولِ الْعِلْمِ بِتَأْيِيدِ شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَنَسْخِ شَرِيعَةِ الْيَهُودِ..... ٥١١
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥١٢
- المسألة السادسة عَشْرَةَ: نَغْيُ عِلْمِ الْغَيْبِ عَنِ الْكَهَنَةِ، وَإِثْبَاتُ أَنْ..... ٥١٥
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥١٧
- المسألة السابعة عَشْرَةَ: تَجْوِيزُ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ عَلَى الْمَقْتُولِ لَوْلَا الْقَتْلُ، وَ..... ٥٢١
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥٢٢
- المسألة الثامنة عَشْرَةَ: تَأْوِيلُ آيَةِ السَّامِرِيِّ، وَبَيَانُ أَنَّ مَا فَعَلَهُ لَمْ يَكُنْ مُعْجِزاً..... ٥٢٤
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥٢٧
- المسألة التاسعة عَشْرَةَ: تَأْوِيلُ كَلَامِ هُدْهِدِ سُلَيْمَانَ ﷺ، وَوَجْهُ التَّهْدِيدِ بِعَذَابِهِ أَوْ ذَبْحِهِ..... ٥٢٩
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥٣١
- التَّجْوِيزُ الْعَقْلِيُّ لِأَن تَكُونَ الْبَهَائِمُ عَاقِلَةً، وَمَنْعُ ذَلِكَ لِقِيَامِ الْإِجْمَاعِ..... ٥٣١
- تَأْوِيلُ مَا حُكِيَ عَنِ الْهَدْهِدِ مِنَ الْكَلَامِ وَالْمُحَاوَرَةِ..... ٥٣٤
- بَيَانُ الْوَجْهِ فِي تَهْدِيدِ سُلَيْمَانَ ﷺ بِعَذَابِ الْهَدْهِدِ أَوْ ذَبْحِهِ..... ٥٤٠
- المسألة العشرون: مُنَاقَشَةُ الْأَدِلَّةِ الَّتِي ادَّعَى دَلَالَتُهَا عَلَى تَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ..... ٥٤٣
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥٤٥
- المسألة الحادية والعشرون: بَيَانُ عَجْرِ الْمُلْجِدِينَ عَنْ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ، وَ..... ٥٥١
- الجواب - وباللّٰهُ التَّوْفِيقُ ٥٥٣
- بَيَانُ الدَّلِيلِ عَلَى عَدَمِ إِمْكَانِ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ عَلَى سَبِيلِ الْجُمْلَةِ..... ٥٥٣
- تَفْصِيلُ الْكَلَامِ فِي عَدَمِ إِمْكَانِ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ..... ٥٥٤
- تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَوْثَرِ، وَبَيَانُ وَجْهِ فَصَاحَتِهَا..... ٥٥٤
- شُمُولُ التَّحْدِي لِلْسُّورِ الطَّوَالِ وَالْقِصَارِ..... ٥٥٦
- دِفَاعٌ عَنْ فَصَاحَةِ سُورَةِ الْكَافِرُونَ..... ٥٥٧

- المسألة الثانية والعشرون: حُكْمُ نَذْرِ صَوْمِ الْيَوْمِ الْمُصَادِفِ لِلْعِيدِ أَوْ لِيَوْمٍ ٥٥٨
- الجواب - وباللَّهِ التَّوْفِيقُ ٥٥٨
- المسألة الثالثة والعشرون: الْوَجْهُ فِي إِمْتِنَاعِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَنْ مَحْوِ الْبَسْمَلَةِ فِي ٥٦١
- الجواب - وباللَّهِ التَّوْفِيقُ ٥٦٣
- الفهارس العامة ٥٦٧
١. فهرس الآيات ٥٦٩
٢. فهرس عناوين السُّور والآيات ٥٧٥
٣. فهرس الأحاديث ٥٧٦
٤. فهرس عناوين الأحاديث ٥٧٩
٥. فهرس الآثار ٥٨٠
٦. فهرس الأشعار وأنصاف الأبيات ٥٨١
٧. فهرس الأعلام ٥٨٢
٨. فهرس الأماكن ٥٨٥
٩. فهرس الأديان والمذاهب والفرق ٥٨٦
١٠. فهرس الجماعات والقبائل ٥٨٧
١١. فهرس الأيام والوقائع ٥٩١
١٢. فهرس الحيوانات والنباتات والأمراض ٥٩٢
١٣. فهرس الكتب الواردة في المتن ٥٩٤
١٤. فهرس الكلمات المشروحة في المتن ٥٩٥
١٥. فهرس المصادر التحقيق ٥٩٦
١٦. فهرس المطالب ٦١٥